

سلسلة الهدى والنور

فضيلة الشيخ

محمد ناصر الدين الألباني

تفريغ الأشرطة من 101 - 200

لأول مرة مجمعة في ملف واحد

(word-pdf)

www.islamland.com

الشريط رقم : 101

السائلة : .. هل من ضمن شروط لباس المرأة أمام المرأة غير أنه عن مواضع الزينة ، أنه لا يشف ولا يصف من غير ...

الشيخ : أولاً ليس لدينا ، في تحديد عورة المرأة مع المرأة إلا هذه الآية ، لكن هذه الآية فيها الخير والبركة والحمد لله ، كما هو شأن كل الآيات من هذه الحثية ، لأننا إذا استحضرننا في أذهاننا ، بعض الآيات التي فيها ، أمر المرأة بأن تضع عليها الجلباب .. ((يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن)) ومعلوم عند أهل العلم أن الجلباب يستر جميع بدن المرأة من رأسها إلى قدمها ، حاشا ما قام الدليل عن استثناءه ، ألا وهو قرص الوجه ، والكفين ، كذلك الآية الأخرى : ((ولا يضربن بخمورهن على جيوبهن)) وأنا أرى من هذه أن أذكر ، والذكرى تنفع المؤمنين وإن كان السؤال حول تحديد عورة المرأة مع المرأة ، فأنا أريد أن أذكر ، بأن كثيراً من النساء المسلمات الصالحات واللاتي يُعبر عنهن اليوم بالملتزمات . ينسين أن الله عز وجل فرض عليهن مع الجلباب شيئاً آخر اسمه خمار . فواجب المرأة إن خرجت من بيتها أن تخرج محتمة متجلبة على رأسها الخمار ، وعلى الخمار الجلباب ، وإذا عرفنا أن الجلباب يستر أيضاً الرأس والعنق والصدر فحينما نأتي إلى الآية المسئول عنها ، ((ولا يبدين زينتهن)) أو لبعولتهن ، فإذا استحضرننا في ذهننا ما سبق من الآيتين ، فيكون قد قام في ذهننا أن المرأة يجب أن تكون مستورة كلها إلا ما ذكرنا ، فحينما يسمح لها ، يبقى ما لم يسمح به ، يبقى على أنها عورة ، وعلى أنه يجب ستره ، فإذا قال تعالى ((ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بُعُولِهِنَّ ...)) أو أو .. إلى أن يقول ((أو نسائهن)) إذاً جعل النساء في خاتمة الآية كالمحارم في أول الآية ، فكما لا يجوز لأي محرم من هذه المحارم أن تظهر المرأة أمامه إلا ساترة كل جسدها ، إلا مواضع الزينة ، إذا عرفت هذه الحقيقة ، بقي علينا أن نفهم شيئاً آخر ، وهو ما المقصود من مواضع الزينة ، عفواً ما المقصود من الزينة ؟ للعلماء ، علماء التفسير ، في هذه الآية قولان :

أحدهما : أن المقصود ظاهر الآية ((ولا يبدين زينتهن)) ، القول الثاني : ولا يبدين مواضع الزينة ، وأنا أرى أن هذا القول الثاني عام وأشمل من القول الأول ، لأنه إذا كان المعني من الآية مواضع الزينة وكانت

هذه المواضع مزينة ، دخلت الزينة في المواضع وليس العكس تماماً بمعنى : إذا اخترنا القول الذي يقول الزينة نفسها ، فإذا المرأة مثلاً لم تكن قد وضعت العقد في عنقها فهل معنى ذلك ...
الطالبة : ...

الشيخ : لا ، عن القول الثاني : ولا يبدین زینتهن الزينة نفسها على هذا القول معناها أنه إذا لم يكن هناك زينة معليش ، أما على القول الذي اخترناه ، فإذا لم يجز للمرأة أن تظهر موضع الزينة ، فمن باب أولى أن لا يجوز أن تظهر الزينة التي هي على الموضع ، فإذا لا يجوز للمرأة أن تظهر مواضع الزينة إلا لهؤلاء المحارم وإلا للنساء ، نسائهن ، المقصود بها هم المسلمات على هذا التفسير جرى علماء السلف كلهم ، جروا على أن المقصود أو نسائهن أي المسلمات ، لا خلاف بين العلماء علماء التفسير في هذا أبداً ، حتى جاء الأستاذ المودودي رحمه الله ، جاء برأي جديد ، حيث قال : " **أو نسائهن** " يعني المتخلقات بأخلاق الإسلام ولو كن كافات مشركات ، وعلى العكس من ذلك يقول إذا كن نساء المسلمات ، لكنهن غير متخلقات بأخلاق الإسلام ، فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تظهر أمام هذا الجنس ، من النساء المسلمات ، لكن هذا الرأي مرجوح ، لماذا ؟ لأمرين اثنين :

الأمر الأول : أن هذه الإضافة ((**أو نسائهن**)) هي كما يقول العلماء في كثير من المواطن هي إضافة تشريف .

السائلة : أنا أريد تفصيل هذه النقطة بالذات .

الشيخ : على كل حال ... ، طيب فقله تعالى : ((**أو نسائهن**)) أضاف النساء إلى نساء المسلمات وخاطبهن بقوله : ((**ولا يبدین**)) منهن ؟ النساء اللاتي ذكرن من قبل . ((**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين**)) إذاً لما قال تعالى : ((**ولا يبدین زینتهن إلا لبعولتهن**)) إلى آخر الآية ، ثم قال في خاتمتها : ((**أو نسائهن**)) فيعني النساء المسلمات ، هذا الوجه الأول والوجه الثاني : اتفاق علماء التفسير على هذا التفسير دون خلاف بينهم ، و من قواعدهم أصول التفسير أنه لا يجوز الخروج عما اتفق عليه علماء السلف ، لأنهم بلا شك أعلم وأفقه وأدين وإلى آخره ، فإذا كان الأمر كذلك وهو كذلك فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تظهر أمام المحارم ومن هم مثلهم إلا بإظهار فقط مواضع الزينة ، فما هي مواضع الزينة ؟ أول ذلك الرأس وما حوى ، مثلاً في الرأس مواضع الأقرط ، والعنق موضع الطوق ، ثم الرأس يوضع

عليه المشط أو زينة أخرى كما هو معلوم ثم من مواضع الزينة الأساور ، حيث المعصم ومن مواضع الزينة شيء كانت النساء في الجاهلية ثم في الإسلام ، يضعهن على العضد مثل الخلاخيل في الساق ، مواضع الزينة ...

الطالبة :

الشيخ : الآن الحقيقة ما يخطر ببالي ، وعلى كل حال مش مهم من مواضع الزينة موضع الخلاخال . هذه هي مواضع الزينة ، وهذه هي المواضع التي تضطر المرأة أن تكشف عنها حينما تريد أن تتهياً للصلاة أمام محارمها ، وكذلك أمام بنات جنسها ما سوى ذلك بقي على العورة ، كما شرحنا آنفاً ومن يقول بأن عورة المرأة مع المرأة كعورة الرجل مع الرجل من السرة إلى الركبة ، فهذا قول لا أصل له لا في كتاب الله ولا في حديث رسول الله ، حتى ولا في حديث ضعيف ، إنما هو الرأي والاستنباط ، مع ذلك عند من يقول هذا القول من بعض الفقهاء ، نجد في مثل هذا القول من بعض الفقهاء ، نجد في مثل كتاب البحر الرائق ، لابن نجيم المصري ، التصريح بأن صدر المرأة عورة ، وهو عورة ، يعني كأمثلة للآية السابقة ، التي أباحت إظهار الزينة للمرأة أمام المحارم ومعلوم أن ليس هناك في صدر المرأة زينة ، بظهرها في إبطها ، ولذلك يظهر أن كثيراً من نساء اليوم ينحرفن عن هذه الآية ، إنما تلبس إحداهن القميص الشيال أمام أمها ، أو أختها فضلاً عن أخيها ...

الطالبة : اليوم بعض الناس البنات يظهرن كل صدرها وما امرأة عملت لها شيء .

الشيخ : أعوذ بالله ، المهم أن نفهم الآية ، حتى نعرف كيف نبين للناس انحرافهم عن الكتاب ، هذا شيء ، وشيء ثاني : أنا قلت آنفاً : أن الحقيقة لا يوجد لدينا نص صريح أكثر من هذه الآية ، لكن يوجد هناك حديث يفهم منه ، شيء مما جاء في الآية ذكره ، حديث يرويه أبي داود في السنن أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جاء يوماً إلى بيت عائشة ، ومعه غلاماً لها ، فاستأذن في الدخول على النبي - صلى الله عليه وسلم - على فاطمة بنت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهي مضطجعة ، فكأنها تخرجت من دخول أبيها عليها ومعه غلامها ، كانت مضطجعة حاسرة الرأس كاشفة عن القدمين ، وشيء من ساقها ، فقال عليه السلام : (يا بني لا بأس عليك ، إنما هو أبوك وغلأمك) هذا معناه أنه لو كان هناك شخص آخر لم يجوز لها أن تريبه ساقها ، هذا الحديث يمكن أن نعتبره كتفسير جزئي يؤيد التفسير السابق للآية الكريمة ، هذا

ما عندي جواباً عن السؤال السابق .

السائلة : بالنسبة للباس الجلباب هل يجوز للمرأة أن تلبس جلباب ساتر دون أن تلبس تحته ملابس صيفية ، إذا أرادت أن تخرج إذا كان الجو حار فهل يجوز لها ان تلبس الجلباب فقط أم أن تلبس الثياب العادية وفوقها الجلباب ؟

الشيخ : نعم هو هذا ما أشرنا إليه آنفاً ، لا بد للمرأة إذا خرجت من بيتها أن تجمع بين وضع الخمار على رأسها ، ثم على الخمار الجلباب ، لتحقيق قوله تعالى : **((وليضربن بخمرهن على جيوبهن))** ، **((وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ..))** وهذا نقطة يغفل عنها كثير من المسلمات الملتزمات كما قلنا آنفاً ، لأنهن يأخذن القضية ليس بالعلم الشرعي وإنما بتحكيم العقل ، شو المقصود من الحجاب ؟ هو أن تستر المرأة وجهها ، أن تستر المرأة بدنها كله ، فهذا الجلباب يستر البدن ، لكن هناك شيء آخر يجب ملاحظته وهو أن لا يكون الجلباب أو الثوب الذي تلبس المرأة يحجم شيئاً من أعضاء بدنها ، فحينما تضع المرأة الجلباب فقط على رأسها ، سيظهر الرأس محجماً لاسيما كما نلاحظ من بعض النساء ، حينما يكورن ويعقدن شعورهن في قفا رؤسهن ، فيكون الرأس هذا بارز من الخلف ، فحينما يأتي الخمار ، والخمار أظن أنكن تستحضرن أنه ليس المراد به ما يسمى اليوم بالإشارب ، وإنما ما تسدل به المرأة حينما تدخل في الصلاة ، حيث أن هذا الحجاب أولاً يغطي ، شعر الرأس ثم ينزل مسدولاً على الكتفين ، فلا يحجم الكتفين فإذا جاء فوق الخمار الجلباب اندفع بهذين الأمرين تحجيم رأس المرأة ، وقد جاء في السنة (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جاءتته ثياب رقيقة من مصر يوماً فأهدى إلى أحد أصحابه شيئاً منها ، لعلة زيد بن ثابت ، أو زيد بن الأرقم نسيته ، فقال له البسها زوجتك ، ولتضع تحت هذا الثوب من الثياب الغليظة لكي لا تحجم عظامها) أي بدنها ، من هنا أخذ الشرط المذكور في حجاب المرأة المسلمة بأن من شروط الجلباب أن لا يصف ولا يشف الوصف هو التحجيم ، والشفافية أن يكشف عن لون البشرة ، هاتان الصفتان يشترطان في كل عورة سواء كانت عورة الرجل أو عورة المرأة ، ولذلك لا يجوز للرجال أن يلبسوا بما يسمى اليوم بالبنتلون لأنه يحجم الفخذين ، قد يحجم ما بينهما تحجيماً قبيحاً جداً ، فلا يجوز للرجل فضلاً عن المرأة ، ومن عجائب المفارقات التي نلاحظها نحن اليوم ، أنه

يكون الزوج رجلاً طيباً يصلي ويصوم إلى آخره ملتزم بعض الشيء ، لكنه هو إن صح التعبير متبطل لابس البنطلون ، لكنه متعصب كل التعصب وبحق بالنسبة لزوجته فهو لا يريد أن تلبس ثوباً ضيقاً لماذا ؟ لأنه يحجم عورتها ، ونسي نفسه ، نسي أنه يلبس البنطلون الذي يحجم العورة ، فيجب على الزوجين كليهما أن يلتزما أحكام الإسلام في كل شيء ، ومن ذلك أن يتعدا عن لباس أي ثوب يحجم العورة ، كل بحسبه ، فالمرأة كلها عورة إلا الوجه والكفين ، أما الرجل فمن السرة إلى تحت الركبة ، في عندي ملاحظة حتى يصير في عدل بين الحاضرات ، كل واحدة تسأل سؤال على الدور ، فإن أنت سبقت في الحضور فقد أخذت كفاية وبركة الآن ، أما إذا كان ما أحد عنده سؤال فلنرجع إليك ، ونبدأ من اليمين حتى نبتعد عن الفوضى ، عندك شيء ؟ عندك شيء ؟ لكن هذه عندها شيء تفضلي .

سائلة : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى صحبه أجمعين ، بالنسبة لنا نحن نلبس الجلباب كما تراه ، وهو عبارة عن ثوب وفوقه...طويل ، فهل يعد هذا لباس شرعي أم أفضل نغيره بالعباءة ما رأيك يا شيخ ؟

الشيخ : العباءة توضع على الرأس أم على المنكبين اسمعي انت خليكى مستمعة ...

السائلة : على الرأس ، من غير الرأس يعني موضوعة على الكتفين كالثوب .

الشيخ : فاهم ، فاهم هذا أنا شايف هذا ، بس العباءة التي تسألين عنها أسألك توضع على الرأس أم توضع على المنكبين ؟

السائلة : فوق الرأس .

الشيخ : فوق الرأس ، هنا يأتي الجواب كالأتي : العباءة هو الجلباب المذكور في القرآن ، ولذلك أمر الله عز وجل ، أو من أجل ذلك أمر الله عز وجل ، المرأة أن تجمع بين وضع الخمار وعلى الخمار والجلباب لماذا ؟ لأن الجلباب باعتباره أي العباءة ، نحن الآن قلنا عباءة ، أو جلباب فالمعنى واحد ، العباءة معلوم أنها

مفتوحة من الأمام ، ولذلك قال تعالى حينما ذكر الجلباب : **((يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء**

المؤمنين يدينن)) ما قال يغطين ، قال يدينن ، ذلك لأن المرأة في الجاهلية كانت إذا خرجت متجلببة ،

الجلباب لباس شعبي عربي قديم ، لكنها لما كانت جاهلية لا دين لها كانت تلقي الجلباب على رأسها ،

نصف رأسها هنا مكشوف ، كما تفعل بعض النساء بالنسبة للإشارب ، وكما تفعل بعض العراقيات

المستهترات ، تلقي الجلباب على نصف الرأس ، وصدرها ورقبتها كله مابين ، فالله عز وجل أدب المسلمات بقوله : ((يدنين عليهن من جلابيبهن)) أي حينما يضعن هذا الجلباب ، ينبغي هذا الإدناء وهو التقريب التقريب إلى حيث يغطي ما سوى الوجه. ()

الشيخ : هذا في الرأي الراجح ، وهناك قول آخر لبعض المسفرين أنها تغطي الوجه كله إلا عين واحدة ، هكذا جاء الوصف ، وبعضهم ذكر العينين ، الشاهد العباءة هو الجلباب ، ولكن لما كانت المرأة من الممكن أن تغفل عن عباؤها ، فأمر الشارع الحكيم أن تضع تحت الجلباب الخمار ، فالخمار تضربه على رأسها وعلى عنقها ، فلو انكشفت العباءة شيء بدون قصدتها فيكون هناك في احتياط ، فحينئذ إذا استعملت العباءة ووضعت على الرأس ، من مقدمة الرأس وتحت خمار يكون هذا فيه تمثيل الآيتين الكرمتين ، آية الجلباب وآية الخمار

لكن لا بد من بيان شيء وهو هل الأمر في الجلباب الذي كان معهوداً ما قبل الإسلام ، ثم فُعل في الإسلام ، هل هو تعبدي أم هو معقول المعنى ؟ وأظن أن الجميع يفهم المقصود من كلمتي تعبدي أو معقول المعنى .

السائلة : اشرحها إذا سمحت .

الشيخ : طيب ، المقصود عند الفقهاء بكلمة تعبدي أي نحن نتعبد الله في تنفيذ هذا الحكم ولا نعرف ما الحكمة وما السر ، خلاف إذا كان معقول المعنى أي أن العقل يدرك لماذا ربنا عز وجل أمر بذلك الشيء ، نضرب مثلاً لتوضيح التعبدي وتوضيح معقول المعنى ، ربنا عز وجل شرع للمسلمين جميعاً خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فاوت بينها في عدد الركعات ، فاوت بين هذه الركعات ، بما يتعلق بقراءة القرآن شيء سر ، وشيء جهر ، شيء نصف سر ، ونصف جهر وهكذا ، ترى يأتي السؤال هنا لماذا هذا التفاوت ، لماذا الفجر ركعتان ، والمغرب ثلاثة ركعات وبقية الصلوات أربع أربع ؟ الجواب : لا ندري هذا غير معقول المعنى ، يأتي مثال آخر لمعقولة المعنى ، نهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيع الغرر ، هذا تعبدي أم معقول المعنى ؟ معقول المعنى ؟ لماذا ؟ لأن بيع الغرر يوجد المخاصمة بين المسلمين ، ولذلك نهي عنه ، فهذا معقول المعنى ، وأكثر المعاملات من هذا القبيل تكون معقولة المعنى ، وأكثر العبادات غير معقولة المعنى ،

مثلاً تحريم لحم الخنزير : ((حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير)) إلى عهد قريب كان المسلمين يتلقون هذا الحكم بالتحريم على التسليم ، لا نعرف لماذا حرم الله أكل الخنزير ، الآن يمكن قرأتهم أو سمعتم إنه ظهر أن فيه الدودة الوحيدة ، وأنها تعمل أضرار في البدن ، وخاصة أنها لا تموت إلا بجمرة شديدة جداً ، وإذا ما طبخوا هذا اللحم الخبيث بالحرارة الشديدة ، يذهب طعمه على رأي أولئك الكفار ، إذاً هذا الآن صار معقول المعنى ، لكن هل هو معقول المعنى ؟ بحيث أننا نستطيع أن نقول أن علة التحريم هو هذه الدودة الوحيدة ، بمعنى إذا ما قُضي عليها ، حل هذا ؟ الجواب : لا ، لأنه ما عندنا نص قاطع ، بأن سبب تحريم أكل لحم الخنزير هو الدودة الوحيدة ، إذا عرفنا تقريباً التعبدي ، ومعقول المعنى ، نعود الآن ربنا عز وجل فرض على النساء الجلباب ، ثرى هذا تعبدي ؟ ما نعرف شو الغاية ، أم مفهوم شو الغاية ؟ مفهوم شو الغاية ، وهو التستر وتغطية الزينة التي قد تكون المرأة متزينة بها تحت جلبابها ، فإذاً هذا الأمر معقول المعنى لدفع الفتنة ، فلو قام مقام الجلباب ثوب آخر ، لا يسمى لغة جلباباً ، مثلاً : في بعض البلاد العربية ، كسوريا والأردن أيضاً ، أقول الغطاء الشرعي هناك عبارة عن قطعتين ، يعني ملاية الزم ، قطعة فوقانية و قطعة تحتانية ، هذه لا تسمى جلباباً ، ولا تسمى عباءة ، لكنها من حيث أنها تحقق الستر المراد من الجلباب ، هذا متحقق تماماً ، فإذاً الواجب على المرأة أن تلبس اللباس الذي يستر بدنها كالعباءة ، أو أحسن إن وجد ، لكن هذا كله لا يعفي النساء من واجب وضع الخمار تحت أي لباس كان جلباب أو كان ملاية زم ، أو نحو ذلك ، لعله دفع التحجيم لرأس المرأة ، كما ذكرت آنفاً .

الطالب : بالنسبة... ، وبمعنى ما في تعبد في لبسنا العباءة ؟

الشيخ : أيوه ، ليس مقصوداً بذاته ، مقصود لحجب المرأة عن أعين الرجال ، فإذا وجد هناك ثوب آخر أدى نفس الغرض ، مع المحافظة على الخمار ، فهو ماشي وليس على المرأة في ذلك شيء غيره .

السائلة : بالنسبة لنا نحن طالبات في جامعة الملك عبد العزيز ، ففي قسم الشريعة يدرس الأحكام على المذاهب والأحوات بتعاملهم على هذا الأساس ، وعند المناقشة معهم فإذا كان الحديث ضعيف أو يجب علينا عدم إتباع مذهب معين ، نجد مناقشة عقيمة تقام ، فلا نعرف كيف نتصرف أو نرد عليهم ، خصوصاً عندما نبحث مسألة نبحثها عن طريق الكتاب والسنة دون اللجوء إلى كتب المذاهب ، فإذا عرفنا

أن هذه الطريقة خاطئة وهي إتباع مذهب معين بعينه ، فما هي الطريقة الصحيحة التي تنصحنا بها ...
وجماعة الإخوان والدعوة والتبليغ ؛ لأن بعضهم ما يفهموا هذا الشيء ، ما شين ... غير منتمين لهذه
المجموعات فما هي الطريقة الصحيحة لتوجيههم .

الشيخ : مما لا شك فيه ، أن الواجب على كل مسلم سواءً كان عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو جاهلاً ،
الواجب على هؤلاء جميعاً ، إنما هو إتباع الكتاب والسنة هذه يجب أن نعتبرها مقدمة أولى ولا خلاف ولا
نقاش بين أحدٍ من المسلمين ، الشيء الثاني : أن الله عز وجل بعد أن فرض على كل المسلمين ، أن
يحكموا وأن يتبعوا كتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - وهذا أمر لا حاجة بنا للخوض فيه ، لأنه
مسلم فيه عند الجميع ، جعل المجتمع الإسلامي ، أن يتحاكموا إلى الله ورسوله ، فقد جعل المسلمين
قسمين ، من حيث العلم وعدمه ، القسم الأول هم العلماء ، والقسم الآخر هم الذين لا يعلمون ، وقد
قال تعالى في صريح القرآن الكريم : **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** وأهل الذكر لا شك هم
أهل القرآن ، كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الثابت : **(أهل القرآن هم أهل الله وخاصته ..)**
أهل الذكر هم أهل القرآن ، والرسول يقول : **(أهل القرآن هم أهل الله وخاصته)** . فعلى جميع المسلمين
الذين ليسوا من العلماء أن يسألوا العلماء كما جاء في حديث أبي داود الذي يؤكد أن المبتلى بشيء ما يريد
أن يعرف حكمه ، فإذا استفتى غيره فيجب على هذا لمفتي ، أين يكون عالماً ليجوز له الافتاء وإلا دخل في
قوله عليه السلام : **(إن الله لا ينتزع العلم انتزاعاً من صدور العلماء ، ولكنه يقبض العلم بقبض**

العلماء حتى إذا لم يبق عالماً ، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فُسئِلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا)
حديث أبي داود يقول " أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أرسل سرية فلما وضعت الحرب أوزارها بينهم
وبين المشركين ، وناموا أصبح أحدهم جنباً ، وبه جراحات من أثر المعركة فسأل من حوله ، هل يجدون له
رخصة ، في أن لا يغتسل قالوا له لا بد لك من الاغتسال ، فاغتسل ، فأصابته الحمى ثم مات ، ولما بلغ
خبره إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - غضب غضباً شديداً ودعا على الذين أفتوه بتلك الفتوى " قال :

(قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا) الشاهد هنا : **(ألا سألوا حين جهلوا فإنما شفاء العي**

السؤال) ، إذاً الواجب على من لا يعلم أن يسأل أهل العلم ، والواجب على أهل العلم أن يفتوا هؤلاء
الناس كما قال عليه السلام : **(من سُئل عن علم فكتمه ألجم بيوم القيامة بلجام من نار)** إذاً كان هذا

الواجب ، فمن الواجب أن يسلك المسلم طريق السؤال المشروع ، ليعرف حكم الله فيما هو بحاجة إلى معرفته ، ولا شك ولا ريب أنا نعلم جميعاً أن الأمر كما قال عليه السلام : (**خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) وهؤلاء القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية ، لم يوجد فيهم من يتمسك بقول عالم من علماء هذه القرون الثلاثة ، مثلاً لم يكن في الصحابة ولا فيمن بعدهم من هو بكرى المذهب ، أبو بكر الصديق ، ولا من هو عُمرى ، ولا من هو عثمانى ولا من هو علوي ، وإنما كانوا جميعاً يتحاكمون إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أهل العلم ، يتلقون مع الكتاب والسنة مباشرة ، من لا علم عنده ، يسألون هؤلاء العلماء دون أن يتعصبوا لشخص معين منهم ، لأن هذا التعصب ، يُنافي التوحيد الخالص ، التوحيد الخالص الذي هو إتباع المعصوم ، وليس هناك معصوم من البشر إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفيما يتعلق بالدين ، أما أمور الدنيا فقد قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (**أنتم أعلم بأمور دنياكم**) وإذا الأمر كذلك فإذا ما تمسك رجل مسلم لا يعلم ، في سبيل أن يتعلم يتمسك بقول إمام من أئمة المسلمين ، سواء كان من الصحابة أو التابعين أو أتباعهم ، فقد جعل هذا الإنسان معصوماً كالرسول عليه السلام ، وهذا من الغلو في الدين ، الذي لا يجوز أن يقع فيه شيء منه مع المسلمين ، لذلك قال رب العالمين ، بالنسبة للنصارى : (**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله**)) هذا الآية ظاهراً أشكل على أحد الصحابة الذين كانوا تنصروا في الجاهلية ، ثم لما بعث الله محمداً - صلى الله عليه وسلم - بالإسلام ، هداه الله إلى الإسلام ، ألا هو عدي بن حاتم الطائي ، فلما تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه الآية كان عدي في المجلس فأشكلت الآية عليه ، لأنه فهمها على غير المراد بها ، قال : " **والله يا رسول الله ما اتخذناهم أرباباً من دون الله** " لماذا هو قال هكذا ؟ لأنه فهم أنهم اتخذوهم أرباباً يعني يخلقون مع الله ، الله رب العالمين أي جعلوهم كرب العالمين ، فبين لهم الرسول عليه السلام أو بيّن له الرسول عليه السلام بأن المقصود بالآية الربوبية المتعلقة بالتشريع ، الله عز وجل كما أنه واحدٌ في ذاته ، وواحدٌ في صفاته ، فهو أيضاً واحدٌ في حكمه فليس لأحدٍ حكم معه إطلاقاً ، ولذلك ظهر اليوم العبارة العصرية : " **أن الحاكمة لله عز وجل** " وهذا فعلاً شيء جميل جداً لم يتبادر هذا المعنى إلى عدي ابن حاتم ولذلك قال له عليه السلام حينما استغرب المعنى الذي تبادر إلى ذهنه أنه هو المراد بالآية ، فقال له عليه السلام موضحاً ومبيناً : (**ألستم كنتم إذا حرموا لكم حلالاً حرمتموه**)

وإذا حللوا لكم حراماً حللتموه ؟) قال : " أما هذا فقد كان يا رسول الله " قال : (فذاك اتخاذكم إياهم أرباباً من دون الله) ، فإتباع الإنسان المسلم لشخص عالم لا يتعداه إلى غيره فيه كأنه رب العالمين له حق التشريع وليس هذا الحق لأحد من البشر إطلاقاً ، حتى الرسول - صلى الله عليه وسلم - وإنما هو يحكي ما أوحى إليه من ربه كما قال عليه السلام في حديث في سنن أبي داود أن عبد الله بن عمرو بن العاص ، جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يوماً ، فقال : " يا رسول الله كنت في مجلس فيه مشركون ، فقالوا لي : تكتب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يقوله في حالة الرضى ، والغضب " فقال له عليه السلام : (اكتب ، فو الذي نفس محمد بيده ، ما يخرج منه إلا حق) الرسول - صلى الله عليه وسلم - هو وحده الذي يتميز عن كل البشر أن ما يخرج منه هو كله حق ، أما من أبي بكر الذي هو أفضل الناس ، بعد الأنبياء والرسل ، وأنت نازل وكلهم لا يمكن أن نصفهم بأن كل ما يخرج من فم أحدهم هو الحق ، لذلك لا يجوز أن نتخذ إنساناً بعينه إماماً لا نستفيد من علم الآخرين لأن هذا الحق الذي أوحاه الله تبارك وتعالى إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ليس محصوراً في شخص بذاته من بعده ، فنحن لا نعتقد في من خالفه عليه السلام من الصحابة ، ما يعتقد الشيعية في علي بن أبي طالب ، حيث اعتقدوا أن العلم الذي كان في صدر النبي - صلى الله عليه وسلم - انتقل كله إلى علي ، نحن لا نعتقد هذا ولذلك اعتقدوا فيه العصمة ، فجعلوه كالنبي عليه الصلاة والسلام في العصمة ، نحن نقول العلم الذي كان في صدر الرسول عليه السلام انتقل إلى الصحابة وليس إلى صحابي واحد ، ولذلك فمن شاء أن يأخذ العلم أو أن يأخذ بحظٍ وافر من هذا العلم فلا يكفي أن يأخذه من شخص واحد وإنما ينبغي أن يستفيد من جميعهم وإلا فقد أضع على نفسه علماً كثيراً إذا عرفنا هذه الحقيقة وخلاصتها أننا مكلفون بإتباع الكتاب والسنة ، وأن المجتمع الإسلامي فيهم علماء ، وفيهم غير علماء ، وأن واجب هؤلاء غير العلماء أن يسألوا أهل العلم ليس أن يسألوا عالماً واحداً ، لذلك لم يكن التدين بالتمذهب بإمام واحد أو مذهب إمام واحد في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية كما ذكرنا آنفاً ، وإنما كان العلم مشاعاً بين كبار الصحابة ، العلماء والفقهاء منهم ، كذلك كانت الفتوى تتوجه إلى عديد منهم وليس إلى شخص واحد منهم . وإذا كان الخير كله في الاتباع والشر كله في الابتداع ، فيجب أن تعود سيرة المسلمين اليوم في التدين سيرتها الأولى ، في القرون المشهود لها بالخيرية ، أي ليس للمسلمين أن يتخذوا إماماً بعينه ، وإنما

عليهم أن يستفيدوا من أهل العلم كما في الآية السابقة ، فإن فعلوا ذلك ، فقد اقتدوا بالسلف الصالح وإن لم يفعلوا فقد خالفوا السلف الصالح ، زايد على ذلك أنهم خالفوا أئمتهم الذين يدعون بأنهم يتبعونهم ، أو يقلدونهم ، لأننا نعلم جميعاً أنه قد صح عن كل إمام منهم ، أنه قال ناصحاً للأمة كلها : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " وهذا اعتراف منهم بأنه لا يمكن لعالم من علماء المسلمين أن يحيط بالحديث كله ، لهذا يقول ناصحاً لأفراد الأمة كما ذكرنا : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " وقال بعضهم ما هو أصرح من ذلك وهو الإمام الشافعي - رضي الله عنه - قال : " قد تخفي السنة للنبي - صلى الله عليه وسلم - عن فردٍ من أفراد المسلمين ، مهما قلت من قول أو أصلت من أصل وحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على خلاف قولي ، فخذوا بقول النبي - صلى الله عليه وسلم - واضربوا بقولي عرض الحائط " ، فالأئمة في إتباع السنة وإتباع قول الرسول عليه السلام ، وعدم تقليد الإمام إذا تبينت سنة يكون والحالة هذه التمذهب بمذهب إمام واحد ليس فقط مخالفاً للكتاب والسنة ، بل هو أيضاً مخالفاً لأقوال الأئمة @

الذين يتمذهبون بمذهب إمام معين ، هم مخالفون للكتاب والسنة وغير متبعين لأقوال الأئمة ، فأصبحوا خارجين عن إتباع الكتاب والسنة وعن تقليد الأئمة لذلك يعجني بهذه المناسبة ما ذكره أحد كبار علماء الهند وهو المعروف بأبي الحسنات اللكنوي في كتاب له اسمه : " الفوائد البهية في طبقات علماء الحنفية " ذكر في ترجمة أحد علماء الحنفية وهو المسمى بعصام البلخي ، عصام البلخي هذا من الطبقة الثانية ، من تلامذة أبي حنيفة لأن الشيخ عصام البلخي هو أبو يوسف ، وأبو يوسف كما هو معلوم تلميذ أبي حنيفة عصام البلخي هذا تلميذ أبي يوسف ، ذكره أبو الحسنات اللكنوي في ترجمته أنه كان يرفع يديه في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه ، فهذا بلا شك كما يعلم العارفون لتراجم الحنفية أمر غريب ، شاذ بالنسبة لعلماء الأحناف ؛ لأنهم مطبقون طبعاً تبعاً لأئمتهم الثلاثة أبي حنيفة ومحمد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف القاضي ، كل هؤلاء الثلاثة ، قالوا بعدم شرعية رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه ، بل قالوا بكراهة هذا الرفع كراهة تحريم ، فلما روي عصام البلخي هذا ، وهو منهم يرفع يديه في الصلاة ، سئل كيف أنت ترفع يديك في الصلاة وأنت تابع لأبي يوسف وأبو يوسف تلميذ أبي حنيفة وكلهم قالوا بأن هذا الرفع لا يشرع ، قال ، وهذه كلمة حق : " أن الله تبارك وتعالى قد كلف كلاً منا أن يعمل بما علم ،

وقد علمت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رفع يديه عند الركوع والرفع منه ، والله عز وجل لم يكلفنا أن نفهم شريعة ربنا بعقل أبي حنيفة وإنما كل إنسان بعقله وعلمه ويوم نلقاه سوف لا يقول لي لماذا خالفت أبا حنيفة ، وعلى العكس فيما إذا تركت هذه السنة ، سيقول لي لماذا تركت هذه السنة وقد عرفت أن نبيك - صلى الله عليه وسلم - كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه " علق على فعل عصام هذا ، هو بعبارة أخرى تدل على إتباعه لهذه السنة ، ومخالفته لإمامه أبي حنيفة وأبي يوسف ، علق تعليقاً بديعاً ورائعاً جداً ، حيث قال : " ومن هذا يؤخذ أن من ترك تقليد إمامه في مسألة إتباعاً منه ، لقوة دليل مخالفه أنه لا يخرج بذلك عن التقليد ، أي تقليد الإمام بل هو في رتبة التقليد ، في صورة ترك التقليد إذا صح الحديث فهو مذهبي فقد صح الحديث عند عصام فترك قول الإمام واتبع الحديث وحينما اتبع الحديث فقد اتبع الإمام لأنه قال : " إذا صح الحديث فهو مذهبي " ولذلك قال هذه الكلمة أبي الحسنات وهو أيضاً حنفي وعالم فاضل من العلماء المنود ، نأخذ من هذه المسألة أو يؤخذ من هذه المسألة أن الحنفي إذا ترك مسألة من مسائل إمامه ، إتباعاً لقوة دليل مخالفه أنه لا يخرج بذلك عن التقليد ، بل هو في رتبة التقليد ، في صورة ترك التقليد ، فإذا الكتاب والسنة واتفق الأئمة كلهم يأمرون المسلمين بأن يأخذوا دينهم عن الكتاب والسنة كلاً بحسبه أهل العلم من الكتاب والسنة ، ومن لا علم عنده بسؤال أهل العلم ، وليس بسؤال عالم واحد فقط ، إذا عرفت هذه الحقيقة فيجب على عامة المسلمين علمائهم وغير علمائهم أن يحثوا هذا الاتجاه الذي كان عليه سلفنا الصالح . وهو أن لا تتعصب طائفة منهم ، لإمام فتعصب طائفة أخرى لإمام آخر ، وبذلك يقع المسلمون في محذور كبير ، وهو الاختلاف والافتراق ، وهذا لا يجوز في دين الله كما قال : **((فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون))** ومن يقرأ في التاريخ الإسلامي ، وما وقع بين متعصبة المذاهب من فتن تتجلى له ضرورة عودة المسلمين إلى إتباع الكتاب والسنة على التفصيل السابق عُرف وأكرر العالم بعلمه ، وغير العالم بسؤال أهل العلم ، وليس بالتدين بإتباعه مذهب معين ، نحن مثلاً إلى عهد قريب أظن أنتم ما أدركتهم الذي أدركناه في مسجد بني أمية في دمشق ، يوجد المسجد الأموي ، يوجد فيه أربعة محارِب يصلي فيه في هذه المحارِب الأربعة أربعة من الأئمة : الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي ، فتجد ناساً يجلسون والصلاة قائمة لماذا ؟ هذا ليس إماماً لنا ، فإذا انتهت تلك الصلاة قام إمام ثاني وصلى ، والناس جالسون لا يصلون مع هذا الإمام ، هذا ليس إمامك وهكذا ، تفرقت جماعة المسلمين بسبب تعصبهم لإمام واحد ،

كل منهم قنع بإمام هذه الظاهرة لم تكن في عهد السلف الصالح إطلافاً ، كان يؤم المسلمين جميعاً امام واحد ، مع أننا نعلم أن بعض الصحابة كانوا يختلفون في بعض المسائل وكذلك التابعون ، ومن بعدهم لكن مع ذلك كانوا يصلون جماعة واحدة وفي مسجد واحد ، ترى لماذا حصل هذا الفرق ، بينما كان ، وبينما نحن عليه اليوم ؟ هو أن المنهج العلمي الذي كانوا عليه ، نحن حدنا عنه ، وتمسكنا بمنهج منحرف عما كانوا عليه فانحرفنا عن الكتاب والسنة ، واتبعنا كلاً منا إماماً قنع به ، كما ذكرنا حنفي وشافعي ونحو ذلك ، لا يعني هذا الكلام شيئاً يخطر في بعض بال الناس ، وقد ينقلونه ويتممون به الأبرياء لا يعني هذا الكلام أننا نحن اليوم حينما ندعوا لإتباع الكتاب والسنة ، لا نقيم وزناً لهؤلاء الأئمة وأمثالهم ، حاشا لله عز وجل ، إنما نحن نقدرهم ونحترم تمام التقدير والاحترام ، ومن ذلك أننا أخذنا هذا المنهج الذي بيناه آنفاً من كلماتهم فهم الذين قالوا إذا صح الحديث فهو مذهبي إلى آخر ما هنالك من أقوال كنت جمعتها وأودعتها في مقدمة كتابي صفة صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم - من التكبير إلى التسليم ، كأنك تراها ، فنحن إذاً بهم نقتدي ولهم نتبع في هذا المنهج ، الذي أمر الله تبارك وتعالى به الناس جميعاً ، ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله وإلى الرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً**)) فتعظيم الأئمة وتقديرهم شيء ، وتعظيم حكم الشرع الصادر عن الله وعن رسول الله هذا شيء آخر . الغاية في الإتيان من البشر هو رسول الله ، أما الأئمة كل الأئمة لا نستثني منهم أحداً سواء كان من الصحابة أو التابعين أو أتباعهم ، فهم أدلاء هم وسطاء بيننا وبين نبينا - صلى الله عليه وسلم - فمن تمسك بواحد منهم ، فقد ضيع علوم الآخرين ، ويجب أن نؤكد في هذا ونرسخه في أذهاننا ، إذا ما تذكرنا الحقيقة السابقة ، أن علم الرسول عليه السلام لم يودع في صدر واحدٍ من الصحابة ، وإنما في صدور جميع الصحابة ، وهذا العلم الذي انتقل من صدور الصحابة ، لم ينتقل إلى صدر واحدٍ من التابعين ، وإلا إلى مجموع علماء التابعين ، ثم هذا العلم أيضاً لم ينتقل من مجموع صدور التابعين إلى صدر إمام من أئمة أتباع التابعين ، فإذا العلم موزع بين العلماء جميعاً ، فينبغي نحن إذا أردنا أن نتلقى العلم أن نتلقاه منهم جميعاً ، لا نستثني منهم أحداً ، لا نتعصب لأحدٍ على أحد ، وإنما كلهم كما يقال في غير هذه المناسبة : " وكلهم من رسول الله ملتمس " أقول يقولون هذا في غير هذه المناسبة لأننا حينما نبين للناس أن الصحابة اختلفوا في بعض المسائل ، فعلينا أن ننظر مع من الحق فنتبعه ، كذلك الأئمة من بعدهم اختلفوا في بعض المسائل ، يجابهوننا

بقولهم " وكلهم من رسول الله ملتمس " هذا نقوله نحن لكن الفرق كبير جداً بين ما نقوله نحن وما يقوله هؤلاء الناس

نحن نقول كل واحدٍ منهم كان هدفه وكانت غايته إتباع الكتاب والسنة ، ولكن هذا لا يعني أن كل واحد منهم أصاب الحق في كل مسألة وإلا تناقضت أقوال الأئمة ، وبالتالي تناقضت الشريعة ، وهذا مستحيل لأن الله عز وجل يقول في حق القرآن الكريم : **((ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً))** لو كان هذا القرآن من البشر ، والبشر مختلف مضطرب الفكر ، لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً لكن هذا من وحي السماء الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، لكننا في الواقع نجد خلافاً كثيراً بين الأئمة ، وحسبكن بعض الأمثلة التي يتلى بها الناس كثيراً ، مثلاً خروج الدم ، ينقض الوضوء ، أم لا ينقض الوضوء ؟ ثلاثة مذاهب ، ثلاثة أقوال ، لا يمكن أن تكون هذه الأقوال أن تكون من عند الله أبداً ، للآية السابقة : **((ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً))**

الدم ينقض سواء كان كثيراً أو قليلاً هذا قول ، الدم لا ينقض سواء كان كثيراً أو قليلاً هذا قول . والقول الثالث : إن كان كثيراً نقض وإن كان قليلاً لم ينقض ، ثلاثة أقوال نقول كله من رسول الله ؟ حاشا من رسول الله أن يقول مثل هذه الأقوال المضطربة ، هذا مثال من الأمثلة التي يُتلى بها الناس جميعاً نساءً ورجالاً ، هذا مثال آخر وهو أدق بالنسبة لكونه له علاقة اجتماعية ، المذهب الحنفي مثلاً يقول إذا بلغت المرأة سن الرشد فلها أن تزوج نفسها بنفسها ولو لم يأذن لها بذلك ولي أمرها ، الشافعي والجمهور يقولون هذا النكاح غير صحيح .

الشريط رقم : 130

السائل : بعد ما أنهينا الصلاة قال الأخ أبو الحارث واحد قال تقبل الله ، الثاني قال له يعني قول الله يقبل .

الشيخ : والثالث شو قال ؟

السائل : يتقبل الله .

الشيخ : يتقبل الله .

السائل : فأبي الأقوال أصح من هذه الأقوال ؟

الشيخ : إذا كان السؤال من الناحية اللغوية العربية فلا فرق ، ولكن ما أظن أن السؤال يتعلق بالناحية العربية ، وإذا كان السؤال كما أظن هو من ناحية شرعية ، فكل هذه الصور لا أصل لها في السنة ؛ لأنه من الناحية العربية ، إذا قال القائل تقبل الله ، مثل يتقبل الله ، تقبل الله في الماضي ، كما يقول القائل بالنسبة للميت المسلم رحمه الله ، أو يقول يرحمهم الله ، فكلاهما في معنى واحد ، كذلك إذا قال رحم الله فلاناً ، بمعنى اللهم ارحم فلاناً ، لأن هذه جملة دعائية ولذلك الألفاظ الثلاثة في الدعاء لتقبل الصلاة ، من الناحية العربية كلها تؤدي غرضاً واحداً ، لكن الحقيقة أن النبي صلى الله عليه وسلم طيلة حياته المباركة التي عاشها وهو يصلي بالناس إماماً ويعلمهم الصلاة وهو القائل كما نعلم جميعاً : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** ما جاء عنه إطلاقاً ، أنه قال يوماً لأصحابه تقبل الله ، أو يتقبل الله ، أو اللهم يتقبل منكم ، كما أن العكس لم ينقل أي أن أحداً من أصحاب الرسول عليه السلام قال له شيئاً من هذه الألفاظ الثلاثة ، كل ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا توجيهاً منه إلى أصحابه ، ولا توجيهاً ، ولا توجيهاً من أصحابه عليه ، ولعلكم تعلمون قول الرسول عليه السلام ، الذي كان يخاطب به في الناس : **(خير الهدي هدي محمد)** صلى الله عليه وسلم ولذلك فالسنة أن المصلي إذا انتهى من الصلاة وكان لم يلق أحد المصلين من قبل فالسنة أن يسلم عليه وأن يصفحه ، أما دخل اثنان فأكثر المسجد ثم خرجوا مع بعض فيقول أحدهما للآخر : تقبل الله منك ، فهذا كما قلنا لم يرد في السنة إطلاقاً .

السائل : طيب ، يا سيدي إذا أصر الإنسان على هذا الدعاء فهل تعتبر من البدع ؟

الشيخ : والله المسألة تختلف إذا كان إصراره بعد أن جاءته البينة فمعنى ذلك أنه معاند وتعتبر بالنسبة إليه ولا شك بدعة ، أما وأنت تعلم أن أكثر الناس لا يعلمون ، أكثر الناس هات أيديك وامشي يعني يشوفوا بعضهم البعض يقولوا هذه الكلمة فيقولها ، وأكثر الناس لا يعلمون هدي الرسول عليه السلام وسنته في عبادته كلها وبصورة خاصة في صلاته ، ولذلك فالأصل أن هؤلاء يعذرون لكن إذا بُيّن لهم ، ثم عاندوا وأصروا ، فهناك يقال إنهم يؤاخذون بأنهم مبتدعون .

السائل : سيدي في الصلاة لما سلمت أنت في الصلاة على اليمين قلت السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وعن اليسار قلت السلام عليكم ورحمة الله ، في كثير من المساجد بعض الأئمة من يفعل ذلك ، وبعضهم
يكتفي بقوله السلام عليكم ورحمة الله عن اليمين وعن الشمال ، الأكمل في الصلاة ؟

الشيخ : الأكمل هو الذي سمعته ، هو الذي سمعته ، والرسول صلى الله عليه وسلم كان له أنواع من السلام ،
حينما يخرج من الصلاة فأهونها وأيسرها تسليمة واحدة وليس على اليمين تماماً هكذا ، وإنما ينحرف برأسه
قليلاً ، فيقول السلام عليكم ، بس انتهت الصلاة . التسليمة الثانية أو الصورة الثانية والتي كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعلها أحياناً السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ، ما في هنا ورحمة الله وهذا من
أدب الإسلام في تميز جهة اليمين على جهة اليسار ، الصورة الثالثة هي يلي بتسمعوها في كل المساجد
تسوية بين اليمين واليسار السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله . الصورة الرابعة والأخيرة :
هي التي سمعتها في هذه الليلة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، السلام عليكم ورحمة الله ، هذا أفضلها
ومعنى هذا الكلام كله أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان تارة يسلم هكذا ، وتارة هكذا ، وتارة هكذا
، وتارة هكذا ، ونعود لنقول : خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم .

السائل : تسمح شيخنا ، بخصوص لما بتكلم السلام عليكم ، هل يلفظ السلام عليكم مقابل القبلة أم
على اليمين مباشرة ؟

الشيخ : في الصورة الأولى أم على أي صورة ؟

أبو ليلي : في أي صورة من الصور .

الشيخ : لا ما يقصد إنما يلتفت يميناً ويبدأ بالسلام أما الصورة الأولى ، هذه خاصة بين أمامه ويمينه ، يقول
السلام عليكم .

السائل : يعني يكون إلى القبلة متجه ؟

الشيخ : بين أمامه وبين يمينه .

أبو ليلي : أينعم ، يكون انحراف .

الشيخ : أما بقية السلامات أو الأنواع فهي إلى اليمين ، فإلى اليسار ، أما أن يبدأ من أمامه وينتهي عن
يمينه وعن يساره فهذا ليس له أصل .

السائل : أحد الإخوان أذن ، ثم أمرته فضيلتك بالإقامة ، طيب نحن نعرف أنه أذن للمغرب .

الشيخ : أذان الحي يكفيننا ، تعرفون قولهم أذان الحي يكفيننا ، لكن هل كان هذا قبل هذا ، ...

هناك حديث عند علماء الحديث عنوانه حديث المسيء صلاته ، حديث المسيء صلاته وهو عبارة عن شخص صلى والرسول صلى الله عليه وسلم يراقبه ، وأساء صلاته ، فعلمه الرسول عليه السلام كيف يصلي ، ووضع عنوان هذا الحديث ، حديث المسيء صلاته أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى المسجد ليصلي فلما انتهى من الصلاة ، جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليك يا رسول الله ، قال : **(وعليك السلام ارجع فصلي فإنك لم تصل)** ، رجع وأعاد الصلاة ، لكن هي نسخة طبق الأولى ، لأنه لا يحسن غيرها ، وبعد ما انتهى من الصلاة جاء إلى الرسول وقال السلام عليك يا رسول الله ، قال : **(وعليك السلام ، ارجع فصل فإنك لم تصل)** وهكذا ثلاث مرات ، لما قال له عليه السلام في المرة الثالثة : **(ارجع فصل فإنك لم تصل)** قال : والله يا رسول الله لا أحسن غيرها ، فعلمني ، فقال : إذا أنت قمت إلى الصلاة ، فتوضأ كما أمرك الله ، ثم استقبل القبلة ، ثم أذن هنا الشاهد ، **(ثم أقم)** الأذان والإقامة في بعض طرق الحديث في سنن أبي داود : **(ثم أذن ثم أقم ، ثم كبر تكبيرة الإحرام ، ثم اقرأ ما تيسر من القرآن)** وفي رواية : **(ثم اقرأ بأم القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ، ثم ارفع حتى تطمئن قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع ذلك في صلاتك كلها ، فإذا أنت فعلت ذلك فقد أتممت صلاتك ، وإن أنت أنقصت من ذلك ، فقد أنقصت من صلاتك)** فإذا الأذان والإقامة اللتان يهملهما جماهير المصلين خارج المسجد ، هذه غفلة منهم ، أو جهل بهذه السنة التي جاءت في هذا الحديث الصحيح ولعله من المفيد أن نذكر ما هو أهم من ذلك لأنه نحن نتكلم عن الأذان والإقامة لصلاة الجماعة خارج المسجد ، أما الآن فأنا أريد أن أتكلم لشخص يريد أن يصلي وحده ، سواء في داره أو حوشه ، أو في صحرائه ، حيثما صلى وحده ، فمن السنة أن يؤذن ويقيم ؛ لأن الرسول عليه السلام قد صح عنه أنه قال : **(إذا حضرت المسلم الصلاة في أرض قي)** أرض قي يعني أرض صحراء كما يقولون تشول في بضع اللغات ، **(فأذن وأقام ، صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاه)** صلى خلفه وهو يصلي لوحده ، لكن ما يصلي لوحده ، ونستطيع أن نقول عم يصلي وحده إذا ما أذن وما أقام

بكون يصلي لوحده لكنه إذا أذن وأقام ، صلى خلفه من خلق الله م لا يرى طرفاه من هؤلاء ؟ أما الملائكة الموصوفون بأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون وأما من مؤمني الجن ، إذا الأذان والإقامة ليس خاصاً بالمسجد ، وإنما هو ذكرٌ لله وشعيرة إسلامية عظيمة جداً ، على المسلم أن يحافظ عليهما ، سواء صلى في جماعة في المسجد أو في جماعة خارج المسجد ، أو صلى وحده هذه معلومات ثابتة في كتب السنة الصحيحة وجب علينا أن نبينها لكم ، حتى تكونوا على بصيرة من دينكم ، كما قال ريكلم في كتابه : ((قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني)) الرسول ((أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين)) .

السائل : واحد يا سيدي صلى ولم يقم وهو قد نسي وما أقام الصلاة ؟

الشيخ : لا ما تقول أنت نسيت ، لأنه بس تقول نسي بتخرب سؤالك .

السائل : طيب ما أقام الصلاة .

الشيخ : طيب هيك قول ، لأنه أنت بتسأل أنه واحد ، الآن واحد مثل حكايك ، أو مثل الأخ هنا سمع هذا الوعظ والإرشاد والأحاديث ، ومع ذلك قام حسب العادة ، مش عن نسيان ، لأنه النسيان كما قال تعالى : ((ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا)) على شان هيك بقول لك ارفع كلمة النسيان ، لأنه كما تعرف بالنسيان ما في مؤاخذه واحد في رمضان إذا شبع طعاماً وشراباً وكان ناسياً فإنما أطعمه الله وسقاه ، لذلك ارفع كلمة النسيان ؛ لأنك تريد أن تقول : صلى ولم يؤذن ولم يقم ، صلاته صحيحة أم لا ؟ نقول : نعم صلاته صحيحة ؛ لأن الأذان والإقامة ليس ركن من أركان الصلاة ، أخذت جوابك الآن ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، وبعد ما تأخذ هذا الجواب بتشعر معي تماماً أن تقديم النسيان في سؤالك ليس له طعمة ...

السائل : في حديث أنه لا يجوز الصلاة في مسجد فيه قبر أو أكثر من قبر ؟

الشيخ : لا يجوز الصلاة في إيش ؟

السائل : لا يجوز الصلاة في مسجد فيه قبر ، هل هذا الحديث صحيح أم غير صحيح ؟

الشيخ : هذا أحاديث .

السائل : علماً أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم داخل الحرم الشريف .

الشيخ : أي نعم .

السائل : وفي المسجد الأموي يوجد قبر وكذلك شعيب وأبي عبيدة ، يعني كثير من المقامات فيها قبور يوجد فيها الصلاة ؟.

الشيخ : الجواب سؤالك فيه شعب ، يعني ممكن تقسيمه إلى أسئلة ، فالجواب عن السؤال الأول : أن الحديث الوارد في النهي عن الصلاة في المساجد المبنية على القبور ليس فقط صحيحاً بل هو صحيح متواتر ، ولعلكم تعلمون المقصود من لفظة متواتر الحديث الصحيح يأتي من طريق من إسناد واحد ، صحيح عند علماء الحديث ، هذا حديث صحيح ، لكن الحديث إذا جاء من أسانيد متعددة ، وعن جماعة من الصحابة كثر ، يقال في هذا الحديث ، حديث صحيح متواتر ، والحديث الصحيح المتواتر يعني من حيث الثبوت ، يكون في قوة القرآن الكريم ، فالحديث الذي ينهى عن الصلاة في المساجد المبنية على القبور ليس حديثاً فرداً ، ليس حديثاً فرداً صحيحاً ، بل هو مجموعة أحاديث أكثر من عشرة أحاديث ، أنا كنت تتبع في زماني هذه الأحاديث فجاوزت العشرة الأحاديث عن عشرة من الصحابة أو أكثر كل هذه الأحاديث تدندن وتدور حول النهي عن الصلاة في المسجد أو المساجد المبنية على القبور ، لا بأس من أن نذكر شيئاً من هذه الأحاديث مما يحضرنا . من ذلك مثلاً ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : لما رجعت أم سلمة وأم حبيبة من الحبشة ، كانوا من المهاجرات إلى الحبشة ، ورجعوا إلى المدينة ذكرنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها في الحبشة ، وذكرنا من حسن وتصاوير فيها ، فقال عليه الصلاة والسلام : (أولئك) يعني النصارى (كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك التصاوير أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة) ، انتهت يا شيخ لآخر الحديث .

السائل : نعم .

الشيخ : يقول الرسول عليه السلام في آخر الحديث : (أولئك) يعني النصارى (كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، وصوروا) أي نقشوا فيه تلك النقوش ، يعني الزخارف ، (أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة) ، هذا حديث .

الحديث الثاني : أيضاً في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**) قالت عائشة رضي الله تعالى عنها " **ولولا ذلك أبرز قبره عليه الصلاة والسلام ، ولكن خُشي أن يتخذ مسجداً**" ، الجملة هذه أرجوا أن تبقى في ذاكرتكم ، لأن لها صلة وثقى بالجواب عن الشطر الثاني من السؤال ، حيث قلت إن قبر الرسول في مسجد الرسول ، هذا الحديث الثاني .

الحديث الثالث : وهو في صحيح مسلم ، من حديث سمرة بن جندب أو جندب ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال قبل أن يموت عليه السلام بخمس ليال أو ثلاث ليال الشك من عندي ، (**ألا**) شو معنى ألا ، انتبهوا أيها السامعون ، (**إلا أن من أمن الناس عليّ في صحبته وماله ، أبا بكر ولو كنت متخذ خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن الله اتخذني خليلاً ، كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبياءهم مساجد ، ألا فلا تتخذوها مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك**) ، هذا

الحديث الثالث يؤكد الحديثين الأولين ، ويزيد عليهما بياناً ؛ لأن بعض الناس الذين اعتادوا وعاشوا على خلاف السنة الصحيحة ، يقول يا أخي نحن شو دخلنا بالنصارى ، هؤلاء النصارى ، والرسول عم يحكي عنهم ويقول إنهم شرار الخلق عند الله يوم القيامة وعم يلعنهم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، نحن شو دخلنا في الموضوع ، يأتي هذا الحديث يؤكد معنى معروفاً عند العلماء ، أن نبينا عليه الصلاة والسلام ، لما يروي لنا أموراً وقعت قبل الرسول عليه السلام ، ويحذر من هذه الأمور فما يحكيها لنا للتسلية ، وإنما لنأخذ منها موعظة وعبرة ، ولذلك جاء الحديث الأول وجاء الحديث الثاني ، ولكن لدفع الإشكال قد يقول قائل كما قلنا آنفاً ، الحديث الأول والثاني ما له علاقة في الأمة المحمدية ، فيأتي الحديث الثالث كما يقال اليوم ، يضع النقاط على الحروف ، يقول بعد أن يحدث عنم قبلنا ، (**ألا وأن من كان قبلكم**) ، يعني اليهود والنصارى الذين ذكروا في الحديثين ، (**ألا وإن من كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، ألا**) يعني معشر الأمة الإسلامية (**ألا فلا تتخذوها مساجد ، أني أنهاكم عن ذلك**) ، هذا حديث ثالث .

وأحاديث وأحاديث كثيرة، منها قوله عليه الصلاة والسلام ، (**إن من شرار الناس ، من تدركهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون قبور أنبيائهم مساجد**) ، فهذا كمان يشمل غير اليهود والنصارى لأن

الرسول عليه السلام يقول في بعض الأحاديث الصحيحة ، (لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول لا إله إلا الله) ، (لا تقوم الساعة) معنى الحديث : لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض موحدين لله لا يشركون به شيئاً ، ولذلك جاء في الحديث الآخر قوله عليه السلام : (لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق) فإذا من شرار الخلق أولئك الذين يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، فهؤلاء سيكونون ، بعد الرسول عليه السلام ، من أجل هذه الأحاديث وغيرها ، يحرم بناء المسجد على القبر ويحرم بالتالي اتخاذ ذلك المسجد مصلاً لماذا ؟

الجواب : مع الأسف معروف عملياً ؛ لأن هذا القبر سيدعى من دون الله تبارك وتعالى ، ومعنى يدعى من دون الله : أنه يُعبد من دون الله ، وهذا بحث طويل .

الآن نؤجله إلى مناسبة أخرى إن شاء الله . لندخل في الجواب عن السؤال الثاني ، أو الشق الثاني من السؤال الواحد ، فنقول صحيح أن قبر الرسول اليوم في مسجد الرسول ، لكن هل حينما مات الرسول عليه السلام ، دفن في مسجده ؟ الجواب لا ، وحديث عائشة الذي لفت نظركم إليه ، هو دليل صريح في ذلك ، حيث قالت : (لولا ذاك ، أبرز قبره ولكن خشي أن يتخذ مسجداً) أي لولا تحدث الرسول عليه السلام عن اليهود والنصارى ، وأنهم لعنوا بسبب اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد ، لولا هذا كان قبر الرسول عليه السلام يدفن في أرض بارزة أرض مثل الأرض التي أمامكم هنا ، لكن لم يفعل بقبره عليه السلام ذلك لماذا ؟

خشيت أن يتخذ مسجداً إذاً أين دفن الرسول عليه السلام ؟ هنا قصة لما مات عليه الصلاة والسلام)) **كل من عليها فان ...**)) اختلف أصحابه في مكان دفنه ، أكثرهم كان لا علم عنده ، في أين يدفن النبي عليه السلام ، وهم في هذا التشاور ، أين ندفنه عليه السلام ؟ دخل عليهم أبو بكر الصديق ، قال لهم :

جواباً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما من نبي إلا دفن في الموضع الذي مات فيه) ، (إلا دفن في الموضع الذي مات فيه) أين مات الرسول عليه السلام ؟ في بيته ، في بيت السيدة

عائشة ولذلك الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص الناس على الشرع وأكثرنا لا يهتم بها ، ما كادوا يسمعون هذا الحديث إلا سحبوا السرير الذي مات عليه الرسول وحفروا تحت منه وذلك في بيت عائشة ، وبيت عائشة كان بجنب مسجد الرسول عليه السلام ، لذلك تواترت الأحاديث أن الرسول عليه السلام كان يخرج من بيته إلى المسجد حتى يوم الجمعة كان إذا أذن بلال يوم الجمعة أو قبل ما يؤذن بلال يوم

الجمعة ، كان الرسول يخرج من البيت إلى المنبر فوراً ، وبس بلال يشوف الرسول صعد المنبر ، يؤذن الأذان ، ثم يبدأ الرسول عليه السلام بالخطبة إلى آخره ، فإذا رسول الله دفن في بيته ، لكن ماذا جرى بعد ذلك ؟ وقع شيء مؤسف ، في زمن أحد ملوك بني أمية ، أو خلفاء بني أمية ، رأوا من الضروري توسعة المسجد النبوي ، علماً أنه كان عمر بن الخطاب ، قد أدخل توسعة على المسجد النبوي وكذلك من بعده عثمان بن عفان ، انظروا الفرق الآن بين الصحابة وعملهم ، وبين من جاؤوا بعدهم ، توسعة عمر بن الخطاب ، وتوسعة عثمان لم تكن على حساب حجرات أم المؤمنين التي منها حجرة السيدة عائشة ، وإنما كانت في الجهة الجنوبية يلي بقولوا إلى اليوم زيادة عمر كانت هناك ، وزيادة عثمان في جهة أخرى لا تحضرني الآن ، لكن في زمن بني أمية وجدوا حاجة بتوسعة المسجد فوسعوه من جهة قبر الرسول عليه السلام ، رفعوا الجدار الفاصل بين بيت عائشة وبيوت سائر أمهات المؤمنين ، وبين المسجد ، فصار القبر في المسجد ، حيث ترونه اليوم فتظنون أن الرسول عليه السلام دفن في مسجده فيشكل عليكم الأمر حينما تسمعون هذه الأحاديث وتسمعون ما يدل عليها من تحريم الصلاة في المساجد المبنية على القبور .

يبقى جواب ثالث وأخير : هل حكم الصلاة في المسجد النبوي كحكم الصلاة في المساجد كلها ؟ ومنها ما ذكرت أنت أو غيرك بني أمية عندنا في الشام ؟ نقول : مسجد الرسول عليه السلام ليس كذلك ، لماذا ؟ لأن مسجد الرسول له فضيلة خاصة ، حيث قال : **(صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة مما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام)** ، هذه الفضيلة سوف تستمر إلى يوم القيامة ، لكن الذين أدخلوا القبر في المسجد أخطئوا السنة ، والواجب حين ذاك أن المسلم ما يقصد أن يصلي تجاه القبر ، وإنما يصلي في الروضة والنواحي الأخرى ، وبهذا القدر كفاية ، نعم تفضلوا .

السائل : ...

الشيخ : لا يجوز ، هو مكلف شرعاً أنه إذا مر بمقابر النصارى ، أن يقول أبشركم بالنار ، فكيف يحفر لهم حفرة النار .

السائل : إذا ضاق المسجد بأهله فهل يجوز الصلاة في مكان تابع للمسجد مع العلم إن طريقاً يقطع بينهما

؟

الشيخ : للضرورة يجوز . أعد السؤال .

السائل : إذا ضاق المسجد بأهله ، فهل تجوز الصلاة في مكان تابع للمسجد مع العلم إن طريقاً يقطع بينهما ؟

الشيخ : يجوز للضرورة ، ومن الضرورة أن يكون المسجد قد امتلأ بالمصلين أما إذا كان في المسجد ما يزال فراغاً فلا يجوز الصلاة خارج المسجد ، إلا بعد تشغيل وتملئة هذا الفراغ .

السائل : قد جاء في صحيح البخاري أن ابن مسعود - رضي الله عنه - كان يكره تكثير إلقاء المواعظ وكان يخرج لأصحابه كل يوم خميس ، وكان يعزوا هذه الكراهة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن الاقتداء به بإلقائنا للدروس في المساجد ؟

الشيخ : هو ما احتج به ، ابن مسعود هو قوله : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحولنا بالموعظة مخافة السامة علينا " ، وهذا بسبب أن الدروس عامة ، أما إذا كانت الدروس خاصة ، ويتفق عليها طلاب العلم ولو كان في كل يوم ، أو في كل ليلة فذلك لا مانعاً منه وهذا شيء لا بد منه ، أما بالنسبة لعامة الناس فإنما هو كما قال ابن مسعود يتحولهم بالموعظة ، أي لا يتابعهم بحيث يملهم ، وإنما تارة وتارة ، نعم .

السائل : ما هو حكم التوظيف لتعليم القرآن وكذا الإمامة ... ؟

الشيخ : لا يجوز للمسلم أن يطلب مثل هذه الوظيفة ، فإذا طلب منه وكان أهلاً للوظيفة ، جاز له أن يعمل فيها شريطة أن لا يتنغي من وراء توظيفه فيها أجراً غير أجر الآخرة ، وما يأتيه من راتب لا يأخذه أجره ؛ لأن ذلك يبطل عمله ؛ لقوله تعالى : ((وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين)) فأن يطلب المسلم الوظيفة من هذه الوظائف الدينية فذلك مما يبطل أجره ، ظهر الفرق لديك ؟

السائل : نعم .

السائل : الإمام والمؤذن ، يعني ما يأخذون أجر ؟

الشيخ : الجواب سبق بوضوح ، ومع ذلك نجيب حسب سؤالك ، الإمام والمؤذن والخطيب والمدرس وكل وظيفة دينية لا يجوز للمسلم أن يأخذ عليها أجراً ، لأن الأجر إنما يتنغي من الله تبارك وتعالى لكن يأخذ ما

يأخذه راتباً ، وليس أجراً ، راتب صرفته الدولة له يأخذه بحق انصرافه بحق القيام بهذه الوظيفة لكن لا يجوز أن ينوي في نفسه ، أن هذا أجر لقيامه بهذه الوظيفة ؛ لأن هذه الوظيفة وظيفه عبادة وطاعة ، ولذلك جاء في الحديث الصحيح : أن وفد ثقيف لما وفدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم لاحظ الرسول عليه السلام وبعض الصحابة في بعض أفراد هذا الوفد نبوغاً ، واستعداداً واهتماماً بالدين كان من هؤلاء الصحابي الجليل عثمان ابن أبي العاص الثقفي ، فقال له عليه السلام : **(أنت إمامهم واقتد بأضعفهم ، واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً)** ، أظنكم تعلمون جميعاً أن الأذان شعيرة من شعائر الإسلام والمؤذن كما قال عليه السلام : **(المؤذنون يوم القيامة أطول الناس أعناقاً)** ؛ لذلك هذا المؤذن لا يجوز أن يقصد بأذانه المادة ، الأجر الدنيوي ؛ لأنه إن فعل ذلك أذهب عنه الأجر الأخروي ، كما قال تعالى : **((فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحدا))** ، العمل الصالح هو ما كان على وفق السنة ثم يتغي من وراء ذلك الأجر عند الله وهذا معنى قوله تعالى **((ولا يشرك بعبادة ربه أحدا))** ، فهذا المؤذن أو ذاك الإمام ، إذا ابتغى من وراء وظيفته هذه غير وجه الله ، فقد حبط عمله ؛ ولذلك قال عليه السلام في الحديث الصحيح **(بشر هذه الأمة بالرفعة والسناء والمجد والتمكين في الأرض ، ومن عمل منهم عملاً للدنيا ، فليس له في الآخرة من نصيب)** ، وقد يشكل على بعض الناس حينما نقول هذا الإمام وذاك المؤذن لا يجوز أن يأخذ ما يأخذه أجراً لعبادته ، وإنما يأخذه راتباً .

السائل : ما حكم إلقاء درس أو موعظة قبل خطبة الجمعة ؟ علماً أن الناس عندنا في الجزائر لا يلقون هذه الموعظة إلا يوم الجمعة ؟

الشيخ : ليس ذلك مشروعاً ؛ لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحلق يوم الجمعة . هذا أولاً .

وثانياً : هذا الدرس الذي يُلقى يفسد على أهل المسجد عباداتهم ؛ لأن الثابت في السنة أن من أتى المسجد يوم الجمعة فعليه أن يشغل نفسه بعبادة من العبادات المشروعة . من ذلك مثلاً أن يصلي ما بدا له أو ما كتب الله له ، يصلي على الأقل ركعتين تحية المسجد ، فإن زاد ، زاد الله له ، **((فمن تطوع خيراً فهو خير له))** ثم جلس إن كان حافظاً لسورة الكهف قرأها ؛ لأن من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة كان له من النور

ما بينه وبين الجمعة التي تليها ، أو ما بينه وبين البيت العتيق ، وإن كان لا يحفظ سورة الكهف غيباً ، وكان يحسن القراءة من المصحف حضوراً ، يأخذ المصحف ويقرأ سورة الكهف ، وإن كان لا يُحسن القراءة وكان أمياً فليذكر الله كما يحفظ ، ولو سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، فقد قال عليه الصلاة والسلام : **(أربع كلمات أفضل الكلام بعد القرآن ، أربع كلمات لا يضرك بأيهن بدأت : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر)** ، مهما كان الإنسان ذهنه قليل وعيان وتعبان ، فما أسهل عليه أن يحفظ هذه الجمل الأربعة : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، وعليه أن يكثّر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذه فرصة تسنح له في المسجد لقوله عليه السلام : **(أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة ؛ فإن صلاتكم تبلغني)** وفي لفظ : **(تعرض عليّ)** قالوا : كيف ذاك وقد أرمت ؟ يعني فريت وبليت وصرت تراب ، كما هو شأن كل الناس ، فقال عليه الصلاة والسلام : **(إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)** ، هذه خصوصية للأنبياء جميعاً ، وفي مقدمتهم نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، إذاً من يأتي المسجد يوم الجمعة فهو ما بين مصل أو تال أو ذاك ، أو مصلٍ على النبي صلى الله عليه وسلم ، ففي هذه الحالة حينما يقوم المدرس يدرس ، يؤذي هؤلاء الناس ويشوش عليهم ، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : **(يا أيها الناس ، كلكم يُناجي ربه ، فلا يجهر بعضهم على بعض بالقراءة ، فتؤذوا المؤمنين ، فتؤذوا المؤمنين)** ؛ لذلك للحديث المذكور آنفاً نهي عن التحلق يوم الجمعة ، ولهذا المجموعة من الأدلة لا يجوز للمدرس يُدرس على الناس قبل صلاة الجمعة ، إن كان ولا بد من التدريس فليكن ذلك بعد الصلاة ، وأنا أعلم أن كثيراً من الناس يحتجون أننا إذا لم ندرس قبل الصلاة انفض الناس بعد الصلاة ، وما بقي معنا أحد ، فنقول لهم إذا أنتم تريدون أن تفرضوا على الناس أن يسمعون دروسكم غصباً عنهم .

السائل : يعني أصبح فرضاً .

الشيخ : وهذا لا يجوز ، وهذا يذكرني ببدعية أموية لعلكم تعلمون أن السنة في صلاة العيد الخطبة بعد الصلاة ، خلافاً للجمعة ، صلاة العيد تُصلى ثم بعدها الخطبة ، فأحد خلفاء بني أمية وهو مروان بن الحكم عكس ، خطب قبل الصلاة فقام إليه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال له : **" خالفت السنة يا مروان "** قال له قد ذهب ما هناك ، لا يهتم يعني هذه راحت بوفاة الرسول ، شو حجتة هذا المسكين ؟ قال : لأن

الناس إذا هو مشى على السنة صلى الصلاة صلاة العيد ، ثم خطب فما أحد يجلس ويستمع له ، لماذا ؟ لأنه ما كان يخطب خطبة يستفيد منها الحاضرون ، شايف كيف ؟ وهكذا يفعل الأمراء الذي يحكمون أهواءهم وهكذا يفعل الخطباء والمدرسون الذين يحكمون أهواءهم ، فأنت أيها المدرس ، إذا كنت حقيقة تريد أن تنفع الناس فأنت لا تكره الناس على أن يسمعوا منك ، وإنما خبرهم ربنا قال بالنسبة لما هو أعظم من ذلك ، بالنسبة للإيمان : ((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) ، فأنت تكره الناس على أن يكونوا مؤمنين ؟ لا ، فإذا هذا الخطيب المدرس إذا كان يريد الفائدة فعلاً للناس في آخر الخطبة يقول : أيها الناس عندي موعظة عندي كلمة ، عندي درس سألقيه عليكم بعد سنة الجمعة البعدية فمن شاء جلس يُصغي ، ومن شاء فليصرف ، هكذا ينبغي أن يكون الأمر .

السائل : شيخنا ، شو موقف الأئمة والوعاظ الذي يؤمروا بهذا أمر لازم تعطي درسا .

الشيخ : هذا طبعاً المؤاخذة بترجع إلى فوق ، أو هذا يستقيل من العمل هذا ، ويدبر أمره إذا كان يستطيع نعم .

السائل : هل يجوز لرجل يؤم الناس في صلاة التراويح وهو يحمل المصحف ؟

الشيخ : هذه مسألة اختلف فيها العلماء منذ القديم ، منهم من أجاز ذلك ، ومنهم من كرهه ، أنا بصف نفسي مع الذين كرهوا لسببين اثنين :

السبب الأول : وقبل هذا حتى ما يفوتني نصيحة أوجهها لهذا الأخ من أجل أن نريجه ، أنه لما دخل المجلس بسلم كل واحد من الجالسين ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم يوم رايح يأتيك رايح تتعب وأنت بتقول السلام عليكم ، والله أراحك ؛ لأنه لما أنت بتقول السلام عليكم شمل الجميع ؛ لذلك هذه بتريح نفس إن شاء الله ، بتقول لسببين اثنين :

السبب الأول : أنه لم يكن من عمل السلف ، السلف الصالح ، ما كانوا يقرؤون في صلاة التراويح يؤمون الناس والمصاحف بأيديهم ، وهذا أمر طبيعي جداً لماذا ؟ شوفوا النتائج كيف تختلف لأن أئمتهم ما كانوا مثل أئمتنا ، أئمتهم كانوا علماء ، كانوا حفاظا لكتاب الله عز وجل ، اليوم أكثر أئمتنا محوشين ولا مؤاخذة تحويش ؛ لأنه صارت الإمامة وظيفة كأى وظيفة من وظائف الدولة ، المفروض في الإمام أن يحفظ قسماً

كبيراً إذا ما قلنا يحفظ القرآن كله من أوله إلى آخره ، فأن يحفظ قسماً كبيراً من كلام الله عز وجل حتى يؤم الناس وما يملوا قراءته ؛ لأن الإنسان طبيعته الملل ، ولو كان يسمع كلام الله ، فهو يمل لكن لما ينوع الإمام كل كم يوم يسمع آية جديدة ؟ خاصة فيما إذا وضع ذهنه فيما يتلوا الإمام فتصبح الفائدة مزدوجة ، فالأمر الأول إذا هو لأن السلف الصالح ، ما كانوا يؤمون الناس والمصاحف في أيديهم .

والسبب الثاني : فهم ضمناً أننا إذا فتحنا باب تجويز إمامة الأئمة للناس من المصحف صرفنا الأئمة عن العناية بحفظ القرآن علماً بأن القرآن حفظه ليس بالأمر السهل ، وقد أشار الرسول عليه السلام إلى هذا الأمر ، بقوله : **(اقرءوا هذا القرآن وتغنوا به ، فالذي نفس محمد بيده إنه أشد تغلثاً من صدور الرجال من الإبل من عقلها)** ، أنتم معشر العرب تعرفون هذا الكلام يلي يقوله الرسول عليه السلام أشد تغلثاً من الإبل من عقلها ، هكذا القرآن يتغلت من صدر الحافظ إلا ما دام عليه قائماً بالحفظ ، الناس اليوم يطلبون الراحة وأنت لما بتقول للناس اقرءوا من المصحف أرحتهم ، وليس هذا من مقاصد الشريعة ، المقاصد هي أنك تحضهم على العناية بالقرآن كما قال عليه السلام : **(اقرءوا هذا القرآن)** مفهوم **(وتغنوا به)** ما معناه ؟ فسرہ العلماء على وجهين : الوجه الأول : تغنوا به أي استغوا به على أن تطلبوا به أجر الدنيا دون الآخرة ، كما يفعل بعض القراء اليوم مع الأسف ، حيث يُدعون بمناسبة وفيات ومآتم يدعى القارئ المشهور أو المقرئ المشهور فيتفق معه على أجر مسمى من أجل أن يقرأ على روح الميت مثلاً سورة يس ، وعلى قدر طول القراءة يكون طول الأجر ؛ لأنه صارت تجارة ، هذا الذي أشار الرسول عليه السلام إلى الانصراف عنه لقوله : **(وتغنوا به)** أي استغنوا بتلاوة القرآن عن تحصيل أجر الدنيا ، المعنى الثاني : معقول ووجيه جداً **(تغنوا به)** يعني كما قال عليه السلام في الحديث الآخر : **(حسنوا أو زينوا القرآن بأصواتكم)** ، **(زينوا القرآن بأصواتكم)** ، وأصرح منه قوله عليه السلام : **(من لم يتغن بالقرآن فليس منا)** ، وحديث آخر : **(لله أشد أذناً لنبي يقرأ القرآن يتغنى به يجهر به)** ، أي أن الله عز وجل أشد ما يكون استماعاً لصوت ليس هناك شيء أكثر من صوت نبي يقرأ القرآن يتغنى به ، يرفع صوته به ، فالتغني بالقرآن أمر مرغوب فيه جداً ، لكن ليس المقصود بهذا التغني بالمعنى الثاني هو أن نقرأ القرآن على التقاسيم الموسيقية ، وعلى القوائن الغربية ، هذا ينبغي أن نرفع القرآن عن مثل ذلك ، لأنه كلام الله عز وجل ، وإنما ينبغي أن يقرأ القرآن كما قال عليه الصلاة والسلام : **(خيركم)** أو كما قال عليه السلام ، **(قراءة من إذا**

رؤي يقرأ القرآن رؤي أنه يخشى الله) ، هذا خير الناس قراءة، من إذا سمعه يقرأ القرآن ، تظن فيه أنه يخشى الله ، أما هذا التطريب ، هذا الصعود وهذا النزول وذاك التنعيم الذي يتبع بعض القراء ، يا الله ، زادك الله كذا ، اللهم صل على النبي ، من الصياح والزعاق ، هذا ليس من الأدب في تلاوة القرآن الكريم أبداً ، وإنما واجب المستمعين الإصغاء لما يتلى عليه من كتاب الله والتدبر فيه ، أما هذا الصياح و الزعاق يصرفهم عن الإصغاء لما يُتلى عليهم من كلام الله تبارك وتعالى ، الشاهد ...

الشريط رقم : 131

الشيخ : ... وإنما واجب المستمعين الإصغاء لما يُتلى عليهم من كتاب الله ، والتدبر فيه ، أما هذا الصياح وهذا الزعاق ، هذا يصرفهم عن الإصغاء لما يُتلى عليهم من كلام الله تبارك وتعالى ، الشاهد أن قوله عليه السلام : **(اقرءوا هذا القرآن وتغنوا به)** ، يُفسر بمعنيين ، **(فو الذي نفس محمد بيده إنه أشد تفلتاً من صدور الرجال ، من الإبل من عقلها)** ، لهذا وذاك لا نرى شرعية القراءة في صلاة التراويح خاصة من المصحف ، يضاف إلى ذلك شيء لاحظناه في السعودية ، أن الذي يقرأ القرآن يضطر أن يأتي بالحركات ، الذي يقرأ من المصحف يضطر أن يأتي بحركات لا تتناسب مع الهدوء والخشوع في الصلاة ، فقد جاء في الحديث الصحيح ، قوله عليه السلام : **(اسكنوا في الصلاة)** اسكنوا في الصلاة يعني المصلي حينما يقف في الصلاة ينبغي أن يكون مثل الخشبة الجامدة ، خاشعاً بين يدي الله ، حتى لو صلى بالبرية ، الطير يظنه خشبة يقف عليه ، أما الحركات هذه المنافية للصلاة فذلك خلاف هذا الأمر النبوي الكريم ، أسكنوا في الصلاة ، رأينا بعض الذين يقرءون من المصحف منهم من يضع المصحف تحت إبطه ، ثم تراه كأنه مغفل في يده ، لا يستطيع أن يرفع يديه كما شرع الله على لسان نبيه وفعله ، يعمل هيك ، ثم لا يستطيع أن يسجد سجود الرسول عليه السلام ، حيث كان إذا سجد جاني عن إبطيه ، ولعلكم إن شاء الله بتعرفوا هذه السنة يمكن بتعرفوا ولكن ما بتفعلوها ، أو إذا فعلتوها ، فقليلاً منكم يفعلها **((وقليل من عبادي الشكور))** ، ... فهذا الذي يلقي المصحف تحت إبطه ، لو أراد أن يأتي بهذه السنة وقع المصحف من يده ..

السائل : يحطوه على طاولة يا شيخ .

الشيخ : نعم ، أنا بقول شو شفتنا بعيننا ، طيب، كمان لما بده يحطه في الطاولة ما بده يمد يده ، هذا هو بعيد عنه كله حركات هذه ناس منهم يكون المصحف من الحجم الصغير يعمل هيك يحطه في الجيبة، والله تبارك وتعالى أغناهم عن هذه الحركات كلها ، لولا أنهم استحسنوا القراءة من المصحف ، واستغنوا بذلك عن الاستغناء بالقرآن ، وهذا خطأ كبير ، أظن أخذت الجواب كفاية إن شاء الله ؟

السائل : إذا كان الإنسان جنباً أو يذكر الله يجوز يقرأ القرآن ؟

الشيخ : كلمتك أو يذكر الله ، مثل كلمتك السابقة ناسياً ، كمان هذه بدك تلغيها ... لأن ذكر الله جائز بالاتفاق شايف ، فالسؤال غير وارد ، لكن سؤالك يظهر في عندك شيء من السياسة والدبلوماسية كما يقولون اليوم بشكلها يعني ، ما بقول مثلاً رأساً هيك ... أو بتيجي من بالك هيك عفو الخاطر ممكن ؛ لأن ذكر الله ، يعني لو واحد قال سبحان الله والحمد لله مثل ما قلنا تلك الساعة وهو جنب بالاتفاق جائز ، فماذا تسأل عنه ؟ ليس هذا سؤالك ، أنت سؤالك هو الأول .

هل يجوز للجنب أن يقرأ القرآن ؟ لهذا أنت وقف الباقي لا تسأل عنه ؛ لأنك أظن بتعرفها أنها جائزة قبل ما أقول لك يجوز أو لا يجوز ، من أسلوب العلم توضيح الكلمات ، إذا كنت تعني في سؤالك هل يجوز بمعنى العكس يحرم ، فهذا له جواب ، وإذا كنت تعني بقولك هل يجوز يعني ما هو الأفضل ، أن يقرأ القرآن على طهارة ، أو على جنابة ، كمان هذا الشرط الثاني من السؤال فما داعي له ؛ لأن كل الناس بيعرفوا أن قراءة القرآن على طهارة كاملة هو الأفضل بلا شك ولا ريب ، إذاً قبل ما أجيبك أريد أن أخذ منك جواباً ، إذا أنت تعني بقولك هل يجوز يعني هل يحرم ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هكذا ، فأنا الآن أجيبك ، لا يحرم قراءة القرآن للجنب ؛ لأن تحريم شيء ما حرمه الله ولا رسول حرام ، تحريم شيء ما حرمه الله ورسوله ، حرام علينا ، لماذا نحن بنحرم وبنحلل من عندنا؟! قال تعالى : ((**أم لهم شركاء شرعوا لهم**)) شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ؟ لا ، نحن أتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان لا يوجد نص في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلاً عن كتاب الله بتحريم قراءة

القرآن على جنب ، فمن الذي يتجرأ أن يحرم ما لم يحرمه الله ؟ ! وهذا من طبيعة النصارى ، قال تعالى : ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله**)) هم يجيبوا من عندهم ، لذلك كل يوم البابا يجيب لهم أحكام جديدة ، لأنه عندهم في الإنجيل أن بطرسا قال لهم ما تعقده في الأرض ، الله قال : ((**زعموا**)) ، ما تعقده في الأرض يا بطرس ، يكون معقوداً في السماء ، ولذلك دين النصارى كل يوم دين شكل ، أيوه على كيفهم ، لكن نحن بنقول يكره ، شوف الفرق ، نحن بنقول يكره قراءة القرآن على جنب كراهة ، التحريم لا نقول به ، لأنه ما في نص ، قد تقول أنت أين النص بالكراهة ؟ بنقول لبيك ، نأتيك بالنص على الفور ، هناك حديث في سنن أبي داود بالسند الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته ثم مر به رجل فقال السلام عليك يا رسول الله ، فابتدر الرسول الجدار وتيمم ، وقال : (**وعليك السلام إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر**) ، شايف أنتم تتساءلون أين كره أن يذكر الله ؟ السلام المؤمن المهيمن ، هذا اسم من أسماء الله بالقرآن الكريم وقد أكد ذلك رسولنا صلى الله عليه وسلم في سنته حيث قال : (**السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم**) ، فإذا عرفتم هذه الحقيقة ، وتبين لكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كره أن يقول السلام عليكم إلا على طهارة ، فماذا نقول بالنسبة للقرآن ؟ أليس هذا أولى وأولى ؟ آه ، لا شك ولا ريب في ذلك ، لكن الشدة ، الشدة لا تأتي بخير ، أنت تريد أن تحترم القرآن كلام الله مجال للاحترام مفتوح أبوابه على المصرعين ، لكن إياك والتنطع في الدين ؛ لأن النبي الكريم قال : (**هلك المتنطعون ، هلك المتنطعون ، هلك المتنطعون**) فبحسبك أن تقول للناس ، كلام الله ينبغي أن يكرّم ويعظّم ، كما قال تعالى في القرآن الكريم : ((**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**)) ، إذاً نحن نقول يكره ولا نقول يحرم أو لا يجوز ، صح ؟ زيادة على هذا نقول : تقول السيدة عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على في كل أحيانه (إذا لماذا نحن نقول عكس ما قالت السيدة عائشة عن نبيها وني الجميع ، وأنا أوكد أنه لا يستطيع إنسان أن يلتزم القول بالتحريم مهما كان متعصباً للقول بالتحريم ، شو رأيكم هذا كلام جديد رايحين تسمعوه ، الآن ، الآن ، نسمع أن كثير من المدرسات في مدارس البنات يتخرجوا لما يأتي درس القرآن ، يتخرجوا من تعليم البنات القرآن ، لماذا ؟ لأنها بتكون حائض ، بلغكم هذا الشيء أم لا ؟ وبالعكس .

بتكون بنت بالغة وراشدة بتقول المعلمة لوحدة حظها ونصيبها سمعينا يا بنت ، طبعاً ، بتفهم هي شو

قصتها؟ قصتها أنها حائض شو يعني حائض؟ يعني محرم عليها أن تقرأ القرآن، يا جماعة الحائض ونحن كنا نتكلم على الجنب نقدر نقول له تطهر، وبنقدر نقول له أنك أنت إذا عشت جنباً تكون كالجيفة عند الله لا تقرها الملائكة لماذا؟ لأنه يستطيع أن يتطهر لكن الحائض ماذا نفعل بها؟ الحائض لو تطهرت بمياه البحار كلها ما تطهر، حائض وتجري عليها أحكام الحيض، لا تصلي ولا تصوم ولا يجامعها زوجها حتى لو اغتسلت يعني عملت دوش على دين كيفك مثل ما يقولوا في بعض البلاد، ما يفيدها شيء إطلاقاً، طيب هذه ماذا نفعل بها؟ نحرم عليها تلاوة القرآن خمس أيام، سبعة أيام، عشرة أيام؛ لأنه في قول قاله بعض الناس لا شك، لكن هذا القول يحتاج إلى دعم، إلى سند من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا وجود له إطلاقاً، بل عرفتم أنفاً، أن السيدة عائشة تقول عن زوجها وهي أعرف الناس به، "كان يذكر الله على كل أحواله"، يذكر الله في اللغة الشرعية غير لغتك أنت يا شيخ لما ذكرت أنفاً أو يذكر الله؛ لأنك تقصد غير القرآن، أما اللغة الشرعية يدخل فيها أول ما يدخل القرآن الكريم، لأن الله يقول: ((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)) أي القرآن الكريم، فالسيدة عائشة لما بتكلم بلغة نبيها وزوجها، يذكروا الله يعني كل الذكر بدون تفصيل كما ذكرنا أنفاً، وهذا معقول جداً، الآن بذكر لكم شيء في أدب الإسلام أن المسلم ما ينام جنباً، شايف ما ينام جنباً، يغتسل، وهنا في ثلاثة مراتب، الأفضل يغتسل، والله الدنيا باردة أو كسلان أو ما أدري إيش، يتوضأ وهو جنب، يتوضأ المرتبة الثانية، والمرتبة الثالثة والأخيرة: يتيمم، المهم شيء يرفع، يخفف شيء من إيش؟ جنابته، هذا حكم شرعي شايف؟ الغسل ثم الوضوء ثم التيمم، لكن هل يحرم أن ينام جنباً؟ نقول: لا؛ لماذا؟ لأن الرسول عليه السلام كان أحياناً ينام ولا يغتسل إلا الصبح حتى في رمضان كان يغتسل قبل الصبح بقليل، إذاً هنا يرد الآن البيان يلي له علاقة ببحثنا السابق، طيب الرسول لما يكون جنب وينام جنباً، ألا يريد أن يقرأ القرآن؟ كان عليه السلام لا ينام إلا بعد أن يقرأ سورة تبارك، وحضنا نحن أن نقرأ آية الكرسي، وقال من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة فقد كفتاه، وأشياء كثيرة وكثيرة جداً من تلاوة المعوذات، قل هو الله أحد، قل أعوذ برب الفلق، قل أعوذ برب الناس، فإذا كان الواحد جنب، من حرم عليه أن يقرأ هذه الأوراد، وهي ورد كل ليلة، عند الاضطجاع، بنقول لا يا جماعة لا تشددوا فيشدد الله عليكم، الله شدد على النصارى لأنهم ابتدعوا ((رهانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم)) الشاهد إذا أخذنا الإسلام بمجموعه

منشوف لا يمكن المسلم أن يطبق حكم حرام على الجنب ، حرام على الحائض أن يقرأوا القرآن ، لا بالنسبة للجنب ذكرنا أن الأفضل يكون على طهارة كاملة ، حتى لو لا يريد أن يقرأ شيء شو رأيكم ؟ حتى لو ما بده أن يقرأ شيء ، الأفضل يكون على طهارة كاملة ، فإذا كان بده يقرأ فهذا أولى وأولى ، لكن نرجع للحائض ، ماذا نفعل مع الحائض ، نحرم عليها إذاً ليس فقط أن تدبر القرآن وتقرأه في أثناء النهار ، في أثناء فراغها تنور شوية عن قلبها على الأقل لما بدها تنام ، نقول لها لا تقرئي آية الكرسي وأنتم تعرفون أن آية الكرسي من يقرأها في تلك الليلة ، كان في حرز من الشيطان ، ومن عجائب ما وقع في أول عهد النبوة والرسالة ، أن هذه هي نصيحة الشيطان ، يلي قال فيه الرسول : ((صدقك وهو كذوب)) تعرفون هذا الحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا هذه المرأة يلي بدها تضع رأسها وتنام ، هيك صم بكم ، ما تقرأ شيء من آيات الله ، يلي بتحصن فيها ، لا يا أخي بتقرأ وكذلك لها أن تدخل المسجد وتسمع الموعظة والدرس ، كمان هذا مربوط بهذا ، لكن كمان المرأة بتكون جنب مثل الرجل ، بتكون طاهر لكن جنب ، يقال لها ما يقال للرجل ، أنه تطهري أحسن لك ، أشرف لك ، أثوب لك إلى آخره ، لكن لما بتكون في حالة الحيض ، ما نستطيع أن نقول لها تطهري ؛ لأن الله عز وجل ما أمرها أن تتطهر ، وأنتم تعرفوا أنه يحرم عليها الصلاة ويحرم عليها إيش ؟ الصيام ، من أين أخذنا تحريم الصلاة والصيام ؟ من عندنا ؟ لا من شريعتنا ، كتاب الله وسنة ، طيب يا جماعة ، هذه الصلاة وهذا الصيام حرام عليها من هذه ؟ الحائض ، طيب ، من أين جنبنا أنه حرام عليها أن تدخل المسجد حرام عليها أن تقرأ القرآن ؟ أين النص يلي يحرم عليها هذا الشيء مثل ما حرم عليها الصلاة والصيام ؟ ثم شوفوا الفرق أمرها بقضاء الصيام ولم يأمرها بقضاء الصلاة ، فالقضية ليست بعقلنا ، أو بأهوائنا ، إنما هو الاتباع تماماً ، وبهذه المناسبة تقوية للموضوع المتعلق بالحائض ، لما حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، كان معه نساء التسع ، كان معه نساء التسع لحكمة يريدنا الله ، قدر أن السيدة عائشة قبل أن تدخل مكة بمرحلة ، وهم نازلين في مكان اسمه سرف ، حاضت ، هي محرمة بالعمرة لأنها نيت التمتع بالعمرة إلى الحج ، كل نساء الرسول هكذا ، دخل عليها الرسول عليه السلام ، فوجدها تبكي ، قال : (ما لك أنفست ؟) قالت : نعم يا رسول الله ، قال : (هذا أمر كتبه الله على

بنات آدم ، فاصنعي) هنا الشاهد ، فانتبهوا ، (فاصنعي ما يصنع الحاج ، غير أن لا تطوفي ، ولا تصلي) هذا المسجد كبير ، الوسط منه هذه القطعة المباركة وهي الكعبة ، ما قال لها لا تدخل المسجد ، قال لها لا تطوفي ولا تصلي ، إذاً معناه أنه أذن لها بتلاوة القرآن ؛ لأنه شو يساوي الحاجي ؟ يقرأ القرآن ويصلي على الرسول ويذكر إلى آخره ، طيب والحاجي شوي يساوي ؟ يطوف حول الكعبة ، أنت لا تطوفي حول الكعبة ، إذا أذن لها أن تدخل المسجد ، الآن بتقع مشاكل بسبب التشديد في الدين ، يدخل زوجته غصب عن دينه ، يقصد دينه يلي هو فاهمه أنه حرام المرأة الحائض تدخل إيش ؟ المسجد ، بدخلها شو يقول لك إذا بتركها خارج المسجد سوف تضيع عني وأضيع عنها ، وهذا ممكن ، لكن هون عليك ، هذا الرسول قال لعائشة ادخلي المسجد بس لا تطوفي ، بس الطواف حرام عليك .

من العجائب التي تذكر ، ناس يجرمون على الحائض دخول المسجد ، ويميزون لها السعي بين الصفا والمروة سألت أنا هذا السؤال وقلت يا عجبا ، بتحرموا على المرأة الحائض أن تدخل المسجد ، وتجيزوا لها أن تسعي والمسعى جزء من المسجد ، هذا شو يدلنا ؟ بدا لنا أن الناس رجعيين فعلاً... ، يحكوا بالمنطق القديم ، أنا من فضل الله عليّ حجيت الحجة الأولى والمسعى خارج المسجد ، وكنت أسعى وأنا والجماعة يلي عم يسعوا رأساً تمر السيارة ، تمر العربة على الأحصنة على الطريقة القديمة ونقف ونقف هذا كان خارج المسجد ، فهم يحكوا بنفس المنطق القديم ، إنه يجوز لها السعي وهي حائض ، لكن شوفوا الواقع الآن ، الواقع أن المسجد الحرام الحمد لله صار وسيع وسيع جداً ، وصار المسعى جزء لا يتجزأ من المسجد الحرام ، بتقولوا يجوز لها السعي وأنتم تمنعونها من دخول المسجد وهي حائض ، أذن الرسول ، خلاصة الكلام : أذن الرسول عليه السلام للسيدة عائشة بأن تدخل المسجد وأن تقرأ القرآن ، لكن حرّم عليها الصلاة وحرّم عليها الطواف حول الكعبة ، لذلك لا يجوز أن يطوف إنسان ذكراً كان أو أنثى إلا وهو على طهارة كاملة .

الشيخ علي الحلبي : قد يرد على أذهان بعض الأخوة الجالسين شيئان ، له علاقة كبيرة في السؤال والجواب ، الشيء الأول : مدى موافقة كل الذي ذكرت مع قوله : ((لا يمسه إلا المطهرون)) والشيء الثاني : أن كل الشيوخ يحكوا حرام مثلاً وكيف نحن بدنا نقول غير هيك أو ما شابه ذلك ؟

الشيخ : كلام جوهرى ، أما بالنسبة للآية : ((لا يمسه إلا المطهرون)) الحقيقة أن الناس ابتعدوا جداً عن فهم القرآن كما أراه الله عز وجل ، وكما بينه علماء التفسير ، أول شيء أريد أن ألفت نظركم : ((إلا

المطهرون)) مش نحن المسلمين على غير جنابة ، على طهارة كاملة ، نحن مطهرون ، هذا له علاقة باللغة العربية مع الأسف يلي نسيها العرب قبل الأعاجم ، المطهرون هم الملائكة المقربون ، نحن نكون إذا كنا فعلاً كما أراد الله منا متطهرون في فرق بين مطهر ومتطهر ، إذا كان فيكم شخص قرأ اللغة العربية والنحو والصرف وإلى آخره ، وعرف اشتقاق الكلمات ، المطهر من الله تبارك وتعالى ، المتطهر منه ، ولذلك قال تعالى لما ذكر : **((لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه، فيه رجال يحبون أن يتطهروا))** ، **((فيه رجال يحبون أن يتطهروا))** لما نزلت هذه الآية قال الرسول عليه السلام : طبعاً المقصود هنا بالمسجد مسجد قباء ، فعرف الرسول عليه السلام أن المقصود بمؤلاء : **((فيه رجال يحبون أن يتطهروا))** هم الأنصار ، قال الأنصار الذين حولهم ، إني أسمع الله تبارك وتعالى يحسن الثناء عليكم فيما فيه رجال يحبون أن يتطهروا ، الثناء استحققتهم من الله ماذا تفعلون ؟ هذا أسلوب من أساليب الرسول في اكتشاف حقائق بعض الناس الصالحين من أجل الناس الآخرين ، يقتدون بهم نعم ، قالوا يا رسول الله لنا جوار من اليهود إذا خرجوا لقضاء الحاجة تطهروا بالماء ، فنحن نتطهر بالماء ، قال : **((هو ذاك فعليكموه))** كانوا العرب في البرية وشح الماء وقلته ، يستعملون الحجارة ، أما هؤلاء الأنصار بحكم مجاورتهم لليهود وهم أهل كتاب كما هو معلوم ، في عندهم ، عند اليهود البقية من آثار النبوة القديمة ، أنهم يستعملون الماء في الاستنجاء ، فالأنصار بفطرتهم السليمة استحسنتوا هذا الشيء فأخذوه عن اليهود ، فصاروا يستنجوا بالماء لما قالوا للرسول هذا الكلام ، قال هو ذاك ، يعني الثناء الذي استحققتهم من الله ، فهذا هو السبب فعليكموه ، شو قال عنهم : **((فيه رجال يحبون أن يتطهروا))** ما قال فيه رجال متطهرون ، ما في رجال متطهرون في رجال يجنبوا ويتطهروا ، في رجال يتوسخوا يتنظفوا ويتطهروا وهكذا ، لكن الملائكة فقط هم المطهرون ، لأن الله وصفهم بالقرآن الكريم ، **((لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون))** ، لذلك فهذه الآية ليس لها علاقة بموضوع مس القرآن ، وأن لنا نحن انتهينا من هذا الموضوع بما ذكرنا ، أن الأفضل عرفنا ما هو ، لكن جرى الله الأخ عليا هنا ، حيث لفت النظر إلى أنه هنا ينبغي التنبيه لتفهم معنى هذه الآية للناس ؛ لأن الناس في تجربتنا بعين كل البعد عن الفهم الصحيح لهذه الآية ، أول خطأ يفسروا مطهرون بالمتطهرين ، هذا خطأ لغة وشرعاً .

السائل : في التفسير أنه ما لمست الشياطين فقال ربنا ما مسه إلا المطهرون أي الملائكة .

الشيخ : هذا صحيح ، الشاهد يقول الإمام مالك في كتابه يلي هو من أصح الكتب وهو الموطأ ، أحسن ما سمعت في تفسير هذه الآية : ((لا يمسه إلا المطهرون)) أنها كالتي في سورة عبس وتولى ، قال تعالى : ((كلا إنها تذكرة * فمن شاء ذكره * في صحف مكرمة * مرفوعة مطهرة * بأيدي سفرة * كرام بررة)) ، هؤلاء مطهرون ، هذه بشهادة الإمام مالك ، الذي هو إمام دار الهجرة ولها تفاصيل أخرى ، لكن يكفي الآن للفت النظر أن معنى الآية ، أن الله يتحدث عن اللوح عن القرآن الموجود : ((بل هو قرآن مجيد * في لوح محفوظ)) ، هذا القرآن المجيد في اللوح المحفوظ لا يمسه ، لا يمسه ولا تنزل به إلا الملائكة المطهرون ، هذا معنى هذه الآية الكريمة .

السائل : في سؤال يا سيدي لو سمحت .

الشيخ : تفضل .

السائل : هذا بالنسبة للجنة واللبن ، في هنا وأنتم بكرامة الغنم في شاة بالت وسط الحليب .

الشيخ : فيها العافية .

الشيخ : أينعم ، الجواب من ناحيتين : الناحية الأولى أعطيتك الجواب سلفاً ، صح ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : الناحية الثانية ، أو خلينا نشرح من الناحية الأولى ، يجب أن نعلم سأمحك الله هذيك أفضع ، يجب

أن نعلم أن روث الحيوانات المأكولة اللحم وأبوالها طاهرة ، لكن مش كل طاهر مقبول ، الآن لو واحد

إنسان هو بنفسه بسق في ماء ، هل يشرب منه ؟ ما يشرب منه تعافه نفسه ، لكن هل هو طاهر أم نجس

؟ طاهر ، نعم ، هذه الناحية الأولى ، الناحية الثانية والتي أريد أنا أن أتحدث عنها ، هؤلاء أصحاب الغنم

والبقر عليهم أن يعتنوا بالحفاظ على الحليب من أن يقع فيه شيء من هذه المستقذرات ، ولا أقول

النجاسات واضح الجواب ؟ عليهم أن يحتاطوا بحيث أن لا يقع شيء من ذلك ، لكن إن وقع فهو طاهر .

السائل : يصفوه .

الشيخ : نعم ، يصفوه لكن يبقى على كل حال داخلة

السائل : الخوف من الجرائم ، والله أنا بطلت أحب الجينة .

الشيخ : لكن يلي يقولوه لك نصفه ، نصفه وأنت اعمل واجبك ، لكن يلي بقع غضب عنك ما بتكون مسئول عنه .

السائل : سؤال : بالنسبة لقضية تحويل راتبه للبنك الإسلامي كأمانة هل يجوز أو لا يجوز ؟

الشيخ : شلون بده يحول ؟

السائل : يعني يحول راتبه ويستلمه من البنك الإسلامي ، موظف يريد أن يحول راتبه للبنك الإسلامي كأمانة عنده بس كأمانة ؟

الشيخ : فيه يوجد أمانة في البنك الإسلامي ؟

السائل : لا يعني تحويل راتبه للبنك فقط ، هذا السؤال ، قضية تحويل راتبه إلى البنك الإسلامي ، هل يجوز أم لا يجوز دون أخذ فوائد أو شيء آخر ؟

الشيخ : هذا الموظف يا أخي يلي بتعنيه أين موظف ؟

السائل : في دائرة حكومية .

الشيخ : كويس ليش بده يحول المال ؟

السائل : على أساس أنه خايف عليه من السرقة أو شيء آخر .

الشيخ : هذا هو ، أنا ظننت أن سؤالي غير وارد ، لكن شعرت الآن أنه وارد أنا سألتك فيه صندوق أمانة في البنك الإسلامي ؟

السائل : لا أدري .

الشيخ : ها ، هذا الجواب ، بينما أنا سألتك تلك الساعة ولم تجبني .

السائل : لا أدري في صندوق أمانات .

الشيخ : نحن نعرف يا أخي أن البنوك الكبرى عندها صندوق أمانات تودع فيها الأموال من البنك بيأخذوا أجرة شهرية أو سنوية ، فأنت لما قلت إنك تريد نقل معاشك أو ذاك الموظف يريد نقل معاشه ، ويضعه في

البنك أمانة ، أنا راح ذهني يعني أمانة يعني صندوق أمانات ؛ ولذلك قلت لك البنك الإسلامي عنده صندوق أمانات المهم يا أخي ، إن كان يلي بده يحافظ على ماله في بنك من البنوك يحطه في صندوق له مفتاحان ، مفتاح لجيب ، ومفتاح لموظف البنك ، كل ما أراد أن يأخذ شيئاً ما بقدر يأخذ شيء ، ولا ذاك الموظف يقدر يمد يده ، إلا المفتاحين أمامه حتى يأخذ يلي بده إياه ، مقابل هذا الصندوق ، بتدفع أجر هذا حلال جائز ، أما مجرد ما أنت تحط مالك في البنك الإسلامي أو غير إسلامي وما بتأخذ فائدة كما يقولون وهو رباً ، اللفظ الصحيح ربا وليس فائدة لكن أنت شو بتتصور لوجه الله هم رايحين يحطوا المال تبعك أمانة عندهم ؟ لا بدهم يشتغلوا فيه فإذا لا يجوز أن تضع مالك أمانة ، إلا بطريق الصندوق ، صندوق الأمانات وتضع أجره .

السائل : هل هذا موجود في البنك الإسلامي ..

سائل آخر : في البنك العربي موجود صندوق ، بس هناك لا بد أن تقع في الحرام ، نفس المبلغ الذي تودعه أو الذي تدفعه ، أنت بتقول هناك مبلغ أجرة ، ولكن هناك مبلغ تأمين يشترطه مع دفع الأجرة في هذا الزمان يشترطوا أن تضع مبلغ تأمين خمس وعشرين دينار في حال تسليم الصندوق تأخذ هذا المبلغ .

الشيخ : تأمين مقابل إيش ؟

السائل : ضد الحريق أو السرقة أو كذا ، وهم لا يدرون بالأصل شو في الصندوق ، فهذه المبالغ يأخذوها وفي حسن تسليم الصندوق يعيدوا لك المبلغ .

الشيخ : أنا أول مرة بسمع أن هناك تأمين التأمين على الساعة على إيش بدهم يأمنوا الصندوق عندهم ، أنا اليوم أول مرة بسمع هذا الشيء .

السائل : يا سيدي أنا عندي ألف دينار ، إذا وضعتهم في بيتي بدهم ينسرقوا فبروح أحطهم في البنك ، لو أعطوني ثمانية بالمائة يعني ثمانية آلاف دينار بصرف على نفسي وعيالي هل هذا حرام ؟

الشيخ : جاوبك هناك جاوبك . نحن قلنا تلك الساعة هل وضح لك الأمر أو لا . لأن هذا السؤال كأني أجبت عنه ، هل في سؤالك شيء جديد ؟

السائل : الجديد يا سيدي أنه إذا أنا أخذ مائة ألف دينار

وحطهم في البنك وأخذ عليهم ثمانية آلاف دينار ، بصرف على عيالي وبأكل منهم وبشرب منهم ويعمر

منهم هل هذا حرام ، وين بدي أحطهم أنا ؟

الشيخ : أنا ما فهمت شو الحرام ؟

السائل : يعني المراجعة في البنك الإسلامي حرام ؟

سائل آخر : أنا عندي مبلغ مائة ألف دينار ، وضعتهم أنا في البنك وبأخذ عليهم أرباح ثمانية آلاف دينار بصرف وبأكل وبشرب منهم ورأس المال ثابت في محله .

الشيخ : مقابل إيش تأخذ هذا المال ؟

السائل : بدل وضعي المال في البنك .

الشيخ : الله يهديك هذا الربا بعينه .

السائل : بالضبط .

الشيخ : ومائة ضبط ، شو الضبط ، لذلك ...

السائل : ...

سائل آخر : فضيلة الشيخ بالنسبة للحم المستورد في عندنا مشكلة ، ... ما حكم اللحوم المستوردة وأخص

اللحم البلغاري يلي ببيجي على بلادنا هنا ، مع العلم أن هناك من يقول بأنه الذبح هناك يذبح على

الطريقة الإسلامية ، وما هو مدى مطابقة حديث السيدة عائشة الوارد في صحيح البخاري بالتسمية على

اللحم قبل أكله إن كنا نشك بعدم التسمية على الذبيحة حول هذه المسألة ما هو رأيكم ؟

الشيخ : الحقيقة لقد مللت في البحث في هذه المسألة ، والله يخلصنا من اللحم البلغاري وقبل الجواب أريد

أن ألفت النظر ، هذا السؤال بالذات ورد عليّ مراراً وتكراراً مع حديث عائشة فمن الخطأ المجسد الجسم

ذكر حديث عائشة ، مع السؤال عن اللحم البلغاري ، حديث عائشة له علاقة بوجود التسمية على

الذبيحة ، وجوب التسمية على الذبيحة ، وليس له علاقة بطريقة ذبح الذبيحة واللحم البلغاري مشكلته

ليس هو أنه سماه الله عليها أو لا ، وإنما مشكلته هل ذبحت هذه الحيوانات على الطريقة الإسلامية أو قُتلت

قتلاً ، فإذا افترضنا أنها قتلت قتلاً ، قولك أنت لما بدك تأكل بسم الله ما بطهر . لكن لو ذبحت على

الطريقة الإسلامية وما ندري أنه ذكر اسم الله عليها أو لا فأنت هنا تذكر اسم الله عليها عند الأكل ،

عرفت كيف؟ إذاً حديث عائشة لا يجوز ربطه ، باللحم البلغاري ، لأن مشكلة اللحم البلغاري هو هل ذبحت هذه اللحوم أم قتلت ، فبالنسبة لهذا الشق من السؤال ، إن هذه الحيوانات التي تأتينا من بلغاريا بصورة خاصة ، هل ذبحت أم قتلت ، أنا أجيب عادةً بجواب فيه تفصيل ، لأنه أنا لا أستطيع أن أقنع كل شخص من الحاضرين فضلاً عن الغائبين وهم بالملايين ، إنه ذبحت على الطريقة الإسلامية أو لم تذبح على الطريقة الإسلامية هذا لا أستطيع ، لكن أنا بقول ، الناس بالنسبة لهذه النقطة بالذات هل ذبحت على الطريقة الإسلامية أم لا ، لهم حالة من ثلاث حالات ، لا رابعاً لها ، أما أن يعلم أنها ذبحت على غير الطريقة الإسلامية ، فحينئذٍ حرام عليه أن يأكل ، وأما أن يعلم بأنها ذبحت على الطريقة الإسلامية ، فحينذاك حلال أن يأكل ، وإما أنه لا يدري وهذا شأن أكثر الناس ، عامة الناس من أين يتحققوا أنها ذبحت على الطريقة الإسلامية أم لا ، هذه الصورة الثالثة والأخيرة ، ما يعرف هل ذبحت على الطريقة الإسلامية أو لا ، لسي ما جاء دورك ... هنا نقول حديثين عن الرسول عليه السلام ، (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**) ... دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، والحديث الثاني أذكره ، لأنه يلتقي مع الحديث الأول وإن كان سنده ضعيف ، (**لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة مما به بأس**) . فالشاهد أنت ما عرفت مذبوح أو غير مذبوح يقول لك الرسول (**دع ما يريبك إلى ما يريبك**) ، أنا ما عندي تحقيق أنها ذبحت على الطريقة الإسلامية أو على الطريقة الكافرة ، لكن قناعتي الشخصية أن هؤلاء الناس مستحيل أنه يذبحوا على الطريقة الإسلامية ، لأن الطريقة الإسلامية تأخذ وقتاً والكفار الوقت عندهم يشتري بالذهب ولذلك طلوعوا بهذه الطريقة من القتل . قدر لي أي سافرت إلى بريطانيا منذ عشر سنين تقريباً ، واتصلنا مع بعض الجاليات الإسلامية هناك وبخاصة من الباكستانيين . وكنا نعرفنا بواحد منهم في عمرة من عمراتي في جدة ، وفهمت منه أنه عنده مجزرة في نفس بريطانيا في بلده نسيته اسمها تبعد عن لندن نحو 150 أو مائتين كيلوا متر . عنده مجزرة على الطريقة الإسلامية ، فقدر لي أن رحتم إلى بريطانيا واتصلت مع هذا الإنسان وشفة المجزرة تبعه وفعلاً إنها على الطريقة الإسلامية ، وعنده مزرعة يربي فيها دجاج . أنسيت والله كل يوم بالملايين بذبح من الدجاج ، ذبح . بقول أن الإنجليز بعضهم طبعاً يحضروا لكي يشتروا من عنده ، سواء اللحم الضاني أو الدجاج ، لأنهم عرفوا أن هذه الطريقة هم ما يهمهم حلال أو حرام . لكن عرفوا أن هذه الطريقة هي أصح ، الشاهد أن هذا الرجل شو متساوي؟ باني بناية ضخمة ،

وجعلها مفارش يعني غرف ، يهيب من المساء العدد الذي يريد ذبحه مائتين أو ثلاثمائة رأس على حسب ما هو بقدر ، بسوق الغنم من زريبة إلى غرفة ، قريبة من المحزرة ، بدخل رأس ، شخص موكل بدخل رأس يستلم الرأس شخص ، بضجعه وبسطحه ، شخص ثاني يمرر عليه السكين باسم الله أكبر ، الشخص الأول برفعه ويلقه بشناكل ، وبدفعه دفعه فبمشي على سكة ، السكة بتمشي هيك وبتلف على غرفة ثانية ، ومشينا نحن مع هذه الذبيحة ، لما وصلت إلى غرفة ثانية ، رجل واقف بالانتظار ، رأساً ببدء يسليخ ، بس وظيفته فصل الجلد عن البدن ، ثم بدفعها دفعة تالثة ، بستلمها شخص ثالث بشق بطنها وبطلع المصران والمعدة إلى آخره وبضعها في برميل خاص ، بدفعها الدفعة الأخيرة في معه ماء وبضخ الماء بقوة ، بغسلها ، بتطلع نظيفة بتلمع لمع . بدفعها بتروح إلى الميزان ، وهكذا دواليك هذه هي الطريقة الإسلامية الموجودة في لندن ، أما ما سوى ذلك كلها عبارة عن قتل ، خاصة الحيوانات الضخمة كالبقر مثلاً ، فأنا ما أستطيع أن أتصور أن البلغاريين ، يذبحوا على الطريقة الإسلامية ، وكانوا يقولوا أن الأوقاف أرسلت لجنة لتشرف وللمراقبة وبعدين طلع اعتراف من وزير الأوقاف بأنه تبين أن هذه اللحوم تردنا وهي مذبوحة على غير الطريقة الإسلامية ، وهذا اعتراف من وزير الأوقاف وهذا الشيء طبيعي لأن الكفار مثل ما قلنا آنفاً مش ممكن يضيعوا أوقاتهم من أجل تنفيذ حكم لا يؤمنون به ، بينما نحن الذين نؤمن به ، فلذلك أنا أقول من كان مقتنع مثلي أن هؤلاء البلغار أو غيرهم من الكفار لا يمكن يذبحوا على الطريقة الإسلامية فحرام عليه أن يأكل ، ولذلك والحمد لله ما ذقناه ، ومن كان شاهد بعينه ، أو حدثه ثقة وهذا مستحيل لأن من هذا الذي يشرف عليهم دائماً وأبداً ، هذا غير موجود . أنا أعرف أن الكفار هؤلاء يعملوا تمثيلات أمام بعض اللجان ، منشان يمشوا بضاعتهم ، لما كنت في سوريا ذهب بعض كبار رجالات الإسلاميين منهم بعض العلماء ، ذهبوا إلى روسيا بلاد الكفر والضلال الشيوعية ، ورجعوا يثنون عليها خيراً ، إن هذه الأخبار التي نسمعها أنه في ضغط وغلقت المساجد وعدم السماح للمسلمين بشعائر دينهم إلى آخره ، هذا غير صحيح هكذا بدءوا يتحدثوا ، وتالي القضية إنها تمثيلية ، وهذا معروف عن الشيوعيين ، ما بدخلوا رجل غريب ، إلا وحوله مئات العيون والجواسيس ، فكانوا يزورهم مساجد جايبين رؤوس شيوعيين أمرهم قبل جمعة جمعيتين أن يعفوا عن لحاهم ، ومكورين على رؤوسهم العمائم المعروفة بتلك البلاد ، ها شوفوا هي هؤلاء عن بتعبدوا ، وخطبة جمعة وما خطبة جمعة ، فهم نقلوا ما رأوا فعلاً ، لكن ما انتبهوا أن هذه تمثيلات هذه مشكلة ،

وأنا بتصور أن هؤلاء لما الأوقاف أخذوا أخبار من لجان أرسلوها ، شافوا بعينهم فعلاً ، لكن المهم أن يستمروا على ذلك في غيبتهم وأنا لا أعتقد أنهم يفعلون ذلك إطلاقاً . إذأ باختصار : من كان يعتقد مثلي أنها لا تذبح فحرام عليه الأكل ، من كان يعتقد وعرفوا شو معنى يعتقد يعني عنده علم بأنها تذبح على الطريقة الإسلامية فحلال الأكل ، من كان يشك فدع ما يربيك إلى ما لا يربيك .

السائل : يا سيدي هل يحق للمرأة أن تذبح ؟

الشيخ : ولما لا ، وقد قال عليه السلام : (**إنما النساء شقائق الرجال**) ومش بس هيك ، يحق لها أن تذبح من شان خاطرك وهي حائض ...

السائل : في بعض باكيتات فيها لحمة مغلقة وهي مجمدة ومكتوب عليها أنها ذبحت على الطريقة الإسلامية .

الشيخ : هل جاءك نبي السمك المذبوح على الطريقة الإسلامية ... هذا تدجيل ترويج بضاعة .

السائل : ... من سمى عليها .

الشيخ : هنا يأتي موضوع سم أنت وانتتهت المشكلة .

السائل : ليش نحن الشعب ما نحتج ونقول للحكومة جيبوا الغنم حيا ونذبحه هنا بدل ما يشوشوا أفكارنا ؟

السائل : شيخنا اللحم التركي يا شيخنا .

الشيخ : بقولوا هذا اللحم التركي من بلاد تركيا إسلامية وشعب متدين . أي نعم .

السائل : بالنسبة لقيام الليل هل هو محدد بثمانية ركعات وثلاثة وتر أم يحق للإنسان أن يتهدد بقدر ما يستطيع ؟

الشيخ : هل تتصور هناك عرفنا أبو علي أنت أبو إيش ؟

السائل : أبو محمد .

الشيخ : أبو محمد ، يا أبو محمد هل تتصور إنسان أعبد من سيدنا محمد ؟

السائل : حاشى .

الشيخ : طيب هل علمت أن الرسول عليه السلام كان يصلي أكثر من إحدى عشر ركعة .

السائل : لا .

الشيخ : أخذت الجواب أم لا ؟

السائل : أخذته .

الشيخ : خلاص ، طول بالك شوية خلينا نتوسع شوية ، هو أخذ الجواب بطريق إيش ؟ منطقي ، لكن يجوز هو ما اقتنع بقرارة قلبه ، كثير من الناس ينظروا إلى الكم دون الكيف ، وهذا خطأ ، اليوم عدد من المسلمين كم ؟ حوالي مائة مليون مسلم بل أكثر أكثر مليار . عدد يخوف لكن ليس لهم وزن . لماذا ؟ لأننا ننظر على الكم ولا ننظر للكيف ، وهذا ما أشار الرسول عليه السلام إليه بالحديث الصحيح ، قال عليه السلام : **(ستداعى عليكم الأمم ، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، قالوا : أومن قلة نحن يومئذ يا رسول الله ؟ قال : لا ، بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل)** شو قيمته هذا العدد ، غثاء

كغثاء السيل ، **(ولينزعن الله الرهبة من صدور عدوكم ، وليقدفن في قلوبكم الوهن ، قالوا : وما**

الوهن يا رسول الله ؟ قال : حب الدنيا وكراهية الموت) الشاهد أن المسلم حقاً لا ينظر إلى الكم فقط ، وإنما ينظر إلى الكيف أيضاً ، من ذلك كان يقول بعض الصحابة وأظنه عبد الله بن عمر : ليت لي من صلاتي ركعتان متقبلتان ، بس ركعتين .
تفصيل هذا الكلام ، إحدى عشر ركعة مش

إحدى عشر بلا ثلاث وعشرين ركعة ، نصليهم بثلاث وعشرين دقيقة ، ثلاث وعشرين ركعة أم نصلي

إحدى عشر ركعة بثلاث وعشرين دقيقة أيهما خير ؟

السائل : نصلي إحدى عشر ركعة بثلاث وعشرين ركعة .

الشيخ : هذا بلا شك إطلاقاً لماذا ؟ لأن الذي يصلي ثلاث وعشرين ركعة مقابل ثلاث وعشرين دقيقة ، ما

تلحق تقرأ الفاتحة ، بسم الله **((الحمد لله رب العالمين))** يقرأها بسرعة ، وبعدين مدهمتان وفوراً بنزل

ويقول الله أكبر ، شو قرأ ؟ هذا شو استفاد الناس ؟ لا شيء أبداً ، بينما نصف الركعات إحدى عشر ركعة

تستطيع أن تقرأ الفاتحة بشيء من الأناة ، وأن تقرأ بعدها كم آية باطمئنان وتدبر بعد الفاتحة ، هذا إذا قلنا

بدنا نصلي التراويح ، إحدى عشر ركعة بثلاث وعشرين دقيقة ، لكن يكون هيك خففنا الركعات هذه ولو

صلينا إحدى عشر ركعة ، لازم كمان نزيد في الكيف ، يعني نعطي لصلاة التراويح من الوقت نصف ساعة

ساعة ، ساعتين إلى آخره ، يقولوا الناس يلي تسمعوهم يتحدثوا عن هذه القضية أن عمر بن الخطاب هو الذي صلى أو أمر بثلاث وعشرين ركعة ، وهذا أولاً غير صحيح ، نسبة الخبر إلى عمر غير صحيح ، والصحيح كما في موطأ الإمام مالك ، أن عمر بن الخطاب لما أحيا سنة صلاة الجماعة في التراويح وأمر أبي بن كعب من قراء الصحابة ، أمره أن يصلي في الناس إحدى عشرة ركعة ، في رواية أنه كانوا يصلون في عهد عمر ثلاثاً وعشرين ركعة ، هذه الرواية الضعيفة أخذ بها بعض الناس وقالوا هذه سنة عمر ، هنا يظهر لك الفرق بين الأخذ .

الشريط رقم : 132

الشيخ : ... هذا أولاً غير صحيح ، نسبة هذا الخبر إلى عمر غير صحيح ، والصحيح كما في موطأ الإمام مالك أن عمر بن الخطاب لما أحيا سنة صلاة الجماعة في التراويح ، أمر أبي بن كعب ، من قراء الصحابة ، أمر أن يصلي في الناس إحدى عشرة ركعة ، في رواية كانوا أنه كانوا يصلون في عهد عمر ثلاث وعشرين ركعة . هذه الرواية الضعيفة أخذ بها بعض الناس ، وقالوا هذه سنة عمر ، وهنا الآن يظهر الفرق لك ، بين الأخذ بالكم وعدم العناية بالكيف ، لما كان يصلي أبي بالناس إحدى عشرة ركعة حسب الرواية الصحيحة أو ثلاث وعشرين ركعة حسب الضعيفة ، كيف كان يصلهم ؟ هنا يقولوا عنا في الشام ناحية الجيبة لا تقرب ، كل شيء بس ناحية الجيبة لا تقرب مفهوم هذا الكلام ؟

السائل : نعم.

الشيخ : من ناحية كيفية صلاة عمر لا تبحث فيها ، بس أنت خذ العدد؛ لأن هذا الذي يناسبنا الكيف تبع عمر ... ما كانت تنتهي صلاة القيام في عهد عمر أو في زمن عمر إلا ينصرفوا ويعجلوا الخدم من أجل تحضير السحور حيث الفجر سيطلع ، كم يعني تكون طويلة هذه الصلاة ؟ الناس ما يقدرها اليوم بس تقول عمر عمل ثلاث وعشرين ركعة ، أما كيف صلى الثلاث وعشرين ركعة ، هذه لا نبحت فيها ؛ لأن هذه لا تناسبنا ، نحن بدنا الثلاث وعشرين ركعة؛ من أجل نخضم الطعام يلي أكلناه، فإذا كان أنتم صحيح معتقدين أن عمر صلى ثلاث وعشرين ركعة، لكن كانت قراءته طويلة وطويلة جداً، ما في لها مثل في العالم الإسلامي

إطلاقاً كله .

إذاً ماذا يوجد في العالم الإسلامي؟ يوجد في الغالب ثلاث وعشرين ركعة ، أحسن من يصلي الثلاث وعشرين ركعة ساعة، هذا الذي بلغنا، أحسن من يصلي إلا في مكة قد يطيلون ذلك أكثر، طيب ما الساعة من الزمان بتصلوا فيها ثلاث وعشرين ركعة ، أحسن شيء صلوا بإحدى عشر ركعة، سوف يكون بها اطمئنان أحسن وإتباع للرسول يلي قلنا إن الرسول ما كان يزيد لا في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة؛ لذلك السيدة عائشة تقول لما سُئلت عن قيام الرسول عليه الصلاة والسلام في الليل عن ركعاته ، كان جوابها كما يقول الفقهاء بصورة عامة، فأجابت : " ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي " ، هنا الشاهد " يصلي أربعاً فلا تسأل عن طولهن وحسنهن ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن طولهن وحسنهن " ، يعني شيء طويل طويل لا تسأل عن طولهن وعن حسنهن في منتهى الحُسن، ثم يصلي عليه السلام ثلاث ركعات، قام عليه الصلاة والسلام حتى تفتطرت تشققت قدماه، قالوا : قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال : (أفلا أكون عبداً شكورا) ، فنحن نريد أن نحتج بعمر أم بدنا نحتج بالرسول ، لا نحتج بالرسول وليس بعمر ، فما بالك إذا عمر أمر أبي بن كعب في الرواية الصحيحة أن يصلي بالناس إحدى عشر ركعة ، إذاً نحن إذا صلينا إحدى عشر ركعة بأناة وقرأة طيبة ، يستطيع الإنسان أن يتأمل بما يسمع، ويدبر آيات الله وكلماته أحسن من الصلاة يلي ما يحسن فيها الإنسان في خشوع وكما يقولون اليوم بالروحانية، والله صلينا ثلاث وعشرين ركعة وما عرفنا شو قرأ الإمام من القرآن بعد الفاتحة، هذه المشكلة .

السائل : أنا كان سؤالي مش عن التراويح، عن القيام في الأيام العادية .

الشيخ : هذا نفسه معناه حديث عائشة ، حديث عائشة في رمضان أو في غيره ، ما زاد عن إحدى عشر ركعة ما في أكثر ، نعم.

السائل : بالنسبة للقنوت والوتر هما سؤالان، هل الأولى ترك القنوت في صلاة الفجر أم أن نقنت ، في بعض

مذاهب تقنت في صلاة الفجر ، والأفضل في صيغة أو هيئة لصلاة الوتر ...

الشيخ : أنت سؤالك في الفجر أم الوتر ؟

السائل : سؤالين اثنين .

الشيخ : طيب، القنوت في الفجر ليس له أصل صحيح عن الرسول عليه السلام، كسنة رتيبة دائماً وأبداً ، الرسول عليه السلام قنت شهراً وليس في الفجر بل في الصلوات الخمس، وهذا اسمه قنوت النازلة، يعني مصيبة تنزل في المسلمين فيُسن في حق أئمة المساجد، أن يقنوتوا في الصلوات الخمس، وليس في الفجر فقط، فإذا المصيبة زالت زال القنوت؛ لأن القنوت قنوت نازلة أما هذا القنوت الذي يفعله بعض الناس وبصورة خاصة الشافعية في بعض المساجد هذا ليس فيه حديث صحيح، فيه حديث ضعيف عند علماء الحديث لفظه : " ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الفجر حتى فارق الدنيا " لو كان هذا الحديث صحيح على الرأس والعين، يكون القنوت في الفجر سنة رتيبة على طول، شلون تصلي ركعتين قبل فرض الفجر سنة مؤكدة، كمان القنوت في الفجر لو صح هذا الحديث يصير سنة رتيبة لكن هذا الحديث ضعيف باتفاق علماء الحديث ، ثم يوجد ما يعارضه ، قال أنس بن مالك : " ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت إلا إذا دعا لقوم أو على قوم " . أي نعم هذا بالنسبة لصلاة الفجر ، أما صلاة الوتر فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقنت في غير رمضان أيضاً لكن مش بصورة رتيبة ، تارة وتارة ؛ ولذلك إذا أراد المسلم أن يقنت في الوتر يقنت أحياناً وليس بصورة مستمرة ، ويقنت بدعاء : (اللهم اهدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت ..) إلى آخره ، وهذا يذكرني أن القنوت في الفجر ما له هذا الدعاء ، هذا الدعاء خاص في القنوت في الوتر : (اللهم اهدني فيمن هديت ...) هم يقنوتوا فيه كمان في قنوت الفجر ، هذا خطأ آخر ، بينما الخطأ الأول هو أنه ما في قنوت في الفجر إلا لنازلة وحينئذ يُسن القنوت في بقية الصلوات الخمس ، لعلي أجبتك على سؤالك .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : أهلاً ومرحباً .

السائل : طيب ...

الشيخ : آه ، أت بتقول هيك يا أبو علي ، لكن العلم ما يقول هيك، آه المقصود بالنازلة ، نازلة يعني تعرض للمسلمين تعرض ، شو معنى تعرض ؟ يعني فجأة يفاجئون بها، مثل العدو هاجمهم كذا فيدعون ، أما الشيء إذا صار عادة مستمرة هذه ما صارت نازلة ، اضرب لك الآن مثال، مثالين :

واحد قديم قديم ، وواحد حديث ملازم فينا يمكن أنتم سمعت ببلاد الأندلس كويس وأن هذه البلاد كانت إسلامية كويس بعدين الأسباب طردوا المسلمين ونصروهم غضباً عنهم ، وإلى الآن الأسبانيون هم محتلين الأندلس صح؟ في أحد يقنت الآن ؟ لا ؛ لأنها صارت جزء لا يتجزء من حياة المسلمين ، والآن أقرب شيء للمثال الثاني : عندك فلسطين الآن ، أليست هي بلاد إسلامية لم يمض عليها إلا سنين قليلة من يقنت الآن منشان فلسطين؟ لا أحد ، لماذا ؟ لأنها صارت جزءاً من حياة المسلمين، ولذلك ترون الدول العربية تسعى ، لماذا ؟ ... فالنازلة معناها في لغة الفقهاء : هو الأمر العارض ، يعني التأذي عرفت كيف ؟ بينما أنت تشير إلى شيء ملازم لحياة المسلمين .

السائل : هل يجوز الصلاة عن الميت إذا لم يكن يُصلي ، يعني أصلي عن الميت ، مثل يلي يحجوا عن واحد ميت ؟

الشيخ : يعني بتصلي عنه ...

السائل : يعني الفرض .

الشيخ : وصلت لهننا يعني ، ... لكل سؤال جواب ، قال تعالى : ((**أم لم ينبأ بما في صحف موسى**

وابراهيم الذي وفى أن لا تزر وازرة وزر أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)) ، فأن لما بدك تصلي عن صديقك يلي مات ، وممكن ما صلى ولا صلاة ، وما دار وجهه يوماً ما إلى بيت الله ، أهذا من سعيه أم سعيك ؟

السائل : هذا من سعيه .

الشيخ : إذاً ليس له شيء من هذا السعي .

السائل : يقولوا مثل الحج مثلاً ..

الشيخ : أنت لا تقول يقولوا ؛ لأنك أنت إمام قول رب العالمين الآن صحيح أم لا ؟ مائة صحيح فإذا كان ربنا يقول : ((**وأن ليس للإنسان إلا ما سعى**)) مش لازم أنت تقول يقولوا، وإنما بتقول لي أنت شو جوابك ؟ شو رأيك بالنسبة للحج عن الغير ؟ مش هيك أنت بدك تقول ؟

السائل : الصلاة ...

الشيخ : الصلاة ، أنا أعطيتك الجوب بس أنت بدأت تقول أنهم يقولون .

السائل : العلماء الذين يقولون .

الشيخ : عارف شو يقولوا؟

السائل : الحج يجوز وأحدهم يقول إن الصلاة تجوز ، وقالوا كفارة ...

الشيخ : ما شاء الله ، وإسقاط صلاة يجوز؟! ... أنا لما قلت ما كنت بعيد يعني عن معرفتي بك ، إنك دبلوماسي يعني ... طيب ، سؤالك عن أنه أنت بدك تصلي عن ذلك ، بينما انتهى الموضوع بأنك تريد أن تسقط عنه الصلاة يعني أنت ربه... ، يعني هذا التارك الصلاة ، شو يكون وضعه في القبر والعياذ بالله ، فأنت تريد تخلصه من عذاب الله في القبر ، في حيلة شرعية سموها إسقاط صلاة ، الله أكبر ، هذه والله سخرية الدهر ، إن ربنا في عشرات من الآيات الكريمة ، يعلم عباده أن الإنسان يكلف بما هو يفعل كما ذكرنا في الآية السابقة ، في آية أخرى يقول : **((ومن يتزكى فإنما يتزكى لنفسه))** ، هذا يعني النواحي المعنوية ، أو كما يقولون اليوم الروحية ، هي كالأمر المادية تماماً ، أنا جوعان ، وأنت جوعان ، أنت أكلت من أنواع الطعام ، وأنا ما ذقت من هذا الطعام شيئاً ، أن بشبع لشبعك فيه ؟ ما بحس بلذة الطعام تبعك ، لماذا ؟ لأنك أنت عم تأكل لنفسك ، أنت بتصلي وتبتقر إلى الله وأنا شقي والعياذ بالله ولا أفعل ما اتقي الله به ، شو راح ينفعني صلاتك إلي ؟ ما ينفعني إلا صلاتي أنا ، كما أن صلاتي لا تنفعك شيء أنت ، وحجي وعمرتي كل شيء تماماً ، ثم لا بد أن نبحت موضوع الحج ، ما دام أنت بدأت بالكلام بالقول يقولون ، كمان الحج لما توسعوا الناس فيه ، كمان أخطئوا الآية السابقة : **((وأن ليس للإنسان إلا ما سعى))** زيد من الناس مات ولم يحج إلى بيت الله الحرام ، وكان قد وجب عليه الحج أي استطاع ، والله يقول : **((والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً))** شوف كماله الآية شلون بدك تأولها لي وعلى قول المشايخ : **((ومن كفر فإن الله غني عن العالمين))** هذا الذي مات وما حج إلى بيت الله الحرام ، صدق عليه الآية أم لا ؟

السائل : والله ما أجبتي .

الشيخ : لا ، ساحك الله ، نحن قلنا من استطاع ، الآن الكلام يلي قلته الحج عن الغير تقصد الذي ما

استطاع أم الذي استطاع ، شفت كيف بتحرفها هيك وبدورها .

السائل : أنا بقصد أنه بالنسبة للصلاة أنت ما أعرفت سؤال الشيخ ، يحكوا هذا الحج والصوم يجوز أن

تصوم عن الميت ؛ لأنه في امرأة عادت إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ...

الشيخ : ليش تركت الصلاة الآن؟ ليش تركت الصلاة ؟ طول بالك .

السائل : لأنهم يقولوا وجب الصوم ووجب الحج ، ويعني الصلاة مثلهم فرض .

الشيخ : أنا بقول لك مثلها مين يقول واحد مات ، وعليه شهور من رمضان وهو شاب ممتلى فتوة وقوة

ونشاطاً إن هذا يُصام عنه ، من قال ؟

السائل : والله هذا برأبي لا ، أما هم العلماء ...

الشيخ : الخلط في البحث ما يجوز ، الإنسان إما يكون استطاع الحج أو ما استطاع ، إذا ما استطاع الآية

قرأناها آنفاً : **((والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً))** ، **((ومن كفر فإن الله غني عن**

العالمين)) عن يقول في الآية ؟ عن المستطيع أم عن غير المستطيع ؟

السائل : عن المستطيع .

الشيخ : المستطيع ، فنحن الآن يا أبو محمد لا تنس تأكل بيدك اليمين ، نحن الآن عم نحكي عن المستطيع

استطاع وما حج ، يمكن في ناس حجوا لأوروبا مراراً وتكراراً ، وما حجوا مرة واحدة في عمرهم إلى بيت الله

الحرام، هذا مات من الذي يحج عنه هذا ؟ ما أحد يحج عنه ، الله قال : **((ومن كفر فإن الله غني عن**

العالمين)) عمر بن الخطاب يقول : " من ملك زاداً وراحلة ثم لم يحج ، فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً

أو مجوسياً " ، وبعض الناس يروه حديث إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ، لكن هو لا يصح ، المهم إذا

هذا استطاع الحج وما حج ، ما أحد يستطيع أن يحج أبداً ، والصائم الذي وجب عليه الصيام وما صام ما

أحد يستطيع أن يصوم عنه ، والصلاة كذلك وكل شيء كذلك ، تركنا الواجبات من حج وصيام وصلاة ،

لكن الولد يريد أن يحج عن أبيه تطوعاً له ذلك ، يريد أن يعتمر نفاً ، له ذلك ، يريد أن يصوم عنه نفاً

مش يصوم عنه ، يُسقط عنه صيام ، لا ما في مجال يصوم عنه أبدا .

السائل : من كان يعتقد ، هذه الساعة مغشوشة ..

الشيخ : هي مغشوشة بس من صالحك ، يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : أنا عارف دائماً تكون الساعة من صالحني ، الحمد لله .

الشيخ : الآن الساعة الثامنة.

السائل : من كان يعتقد عقيدة شركية وهو مسلم يدعي الإسلام ولكنه في معتقداته فيه شركيات ، وحج وهو يعتقد هذا الاعتقاد ، حج إلى بيت الله الحرام ، وكانت حجته حجة الإسلام ثم من الله عليه سبحانه وتعالى بأن يهتدي إلى الطريق المستقيم وسنة أهل السنة والجماعة ، فهل حجته الأولى تفيده ؟

الشيخ : هذا يختلف اختلاف الجو الذي يعيش فيه ... ، بمعنى هذا الذي وصفته ، أما إن يكون بلغته دعوة الإسلام بلاغاً صحيحاً ، وأصر على ما تسميه بالشرك ، هذا معناه أنه يجب عليه أن يحج مرة أخرى ، أما إن كان يعيش في جو ليس فيه من ينهه ، ومن يُبين له أن هذا الذي هو فيه هو من الإشراف بالله عز وجل والكفر بلا إله إلا الله ، فهو يكون معذوراً ويكون إسلامه وحجه مقبولاً ، أينعم هذا التفصيل لا بد منه ، نعم .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك ، نعم .

السائل : موظف متزوج يأخذ علاوة سبع دنانير علاوة على راتب زوجته، إذا لم تعمل ، وإذا تعمل لا يأخذ علاوة على الزوجة غلاء معيشه ، ففي موظف يشتغل بالدولة ، يأخذ علاوة عن زوجته وهي تعمل ، فما حكم أخذ هذه العلاوة ؟

الشيخ : يعني له ولزوجته .

السائل : إذا الزوجان يعملان ، الدولة لا تعطيه سبع دنانير .

الشيخ : أنا فهمت هذا الكلام ، بس خلاصة الكلام للعلاوة للزوجة أم للزوج ؟

السائل : لا ، هل يجوز يأخذهم مرتين ؟

الشيخ : مرتين شلون ؟

السائل : يأخذ عنها سبعة دنانير وهي تأخذ راتبها في هذه الحالة هو مش لازم يأخذ السبعة فهو لا يقول للدولة أن زوجته تعمل ، يعني كاتم عن الدولة .

الشيخ : آه ، يعني كاتم عن الدولة وليس كتمت عني أنت ؟ ... ، أنا ما فهمت منك أنه كاتم عن الدولة ، ما يجوز طبعاً .

السائل : في سؤال ، أنا طيب بشتغل في عيادة ، في ناس ما يدفعوا فلوس ، ومرات يأتي ناس فقراء الحال ، فقراء الحال أو موظفين راتبهم ما يكفيهم ، فنعالجهم ويكونوا مرسولين من قبل أطباء آخرين ، وهم ليسوا عسكريين ، فهل يجوز علاجهم ؟

الشيخ : وهم ليسوا عسكريين ؟

السائل : نعم ليسوا عسكريين ...

الشيخ : من المسئول عن الدائرة هذه ؟ إن كان سمح بذلك فعلى مسئوليته ، وإن لم يسمح فلا يجوز .

السائل : هو لا يسمح .

الشيخ : إذاً لا يجوز .

السائل : طيب ، في فقراء ...

الشيخ : طيب ممكن تعطيهم خبر للنساء يجهزوا حالهم .

السائل : روى الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال: أقبلت راكباً على حمارة أتان وأنا يومئذٍ قد ناهزت الاحتلام ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يصلي بالناس في منى في حجة الوداع إلى غير جدار ، فالسؤال فهل يقال أن هذا الحديث على صرف الأحاديث الأمرة باتخاذ السترة من الوجوب إلى الاستحباب .

الشيخ : لا ، لا يدل هذا الحديث على ما جاء في السؤال من صرف الأوامر من الوجوب إلى الاستحباب إلى سببين اثنين : السبب الأول : أن بعض الأحاديث تنص على بطلان الصلاة فيما إذا مرت ثلاثة أنواع ، ومنها الحمار والمرأة البالغة والكلب الأسود ، حينئذٍ إذا احتججنا بهذا الحديث أبطلنا الحديث إبطالاً ، بينما

يمكن صرف الأحاديث الآمرة باتخاذ السترة من الوجوب إلى الاستحباب، هذا السؤال بالنسبة لهذا النوع من الأحاديث وارد وإن كان الجواب ستسمعه ، لكن هذا السؤال غير وارد بالنسبة للحديث يلي يقول : (**يقطع صلاة أحدكم إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرجل ، الحمار والمرأة والكلب الأسود**) ، ولكن الجواب الجذري عن هذا الحديث أنه هو نفى أن يكون صلى إلى جدار ، فليس هناك في منى جدار أو جُدر ، ممكن يكون هناك صخرة ناتئة من الأرض ، تكون جزءاً من الأرض ، ومرتفعة قدر مؤخرة الرجل ، فيمكن تكون هذه سترة الرسول عليه السلام ، لم يشهدا الراوي ؛ لذلك جاء في هذه الرواية التصريح بنوع السترة المنفي ، وهو الجدار وإن كان قد تأتي بعض الروايات أنه لم يصل إلى سترة ، لكن بعض الروايات ، وأنا شايف أنه أبو الحارث متسوفذ يعني ... فتحمل تلك الروايات التي يظهر منها النفي مطلقاً ، على أنه يقصد المفسر بالرواية السابقة وهو الجدار ، وأخيراً الجواب القاطع في هذا الموضوع أن هناك قاعدة فقهية عظيمة جداً وهي أنه إذا جاء حديثان أحدهما من قوله عليه السلام ، والآخر من فعله وأحدهما يخالف الآخر ، حينئذ يقدم القول على الفعل ، لأن القول تشريع عام للأمة ، أما الفعل فيعتوره ويحيط به عدة احتمالات منها أن يكون له عذر عليه السلام ، منها أن يكون خصوصية له ، بينما القول الموجه إلى الأمة هو شريعة عامة للأمة ، وبخاصة الحديث الذي يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود ، هذا لا يجوز إبطاله لمجرد هذه الحادثة ، ومثل هذه الحادثة يقول عنها فقهاء الحنفية : **" واقعة عين لا عموم لها "** ما ندرى ما هو السبب هذا لو اعتمدنا على بعض الروايات التي أطلقت نفس السترة ... نعم .

السائل : هذه الروايات صحيحة ؟

الشيخ : أظن صحيحة ، لكنها تفسر بالرواية الموضحة أنه يصلي إلى غير جدار . وضح الجواب ؟

السائل : نعم ، يجزيك خير .

وسؤال آخر يا شيخ ، ما هو حكم الشرع في رقص النساء بينهم ؟

الشيخ : في حكم إيش ؟

السائل : رقص النساء فيما بينهم .

الشيخ : ما فيه رقص بين النساء ولا بين الرجال ، لا الرجال مع الرجال ولا النساء مع النساء ؛ لأن هذا

الرقص يصحبه كثير من العبت الذي يترفع عنه المسلم ، خاصة وأن النساء يظهرن مفاتهن أمام بعضهم البعض وهذا لا يجوز إسلامياً ، كل ما في الأمر أنه يجوز للنساء أنه يغنو غناء في العرس خاصة يكون نزيهاً ، يكون شريفاً ، ليس فيه شيء من الألفاظ البذيئة ، والأغاني التي يتغنى بها الفساق والماجنون من المغنيين ، وإنما يكون له معنى لطيف وجميل ، كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها حينما سأها الرسول من أين أنت مقبلة ؟ قالت : من عرس للأنصار ، قال : (هل غنيتم لهن فإن الأنصار يحبون الغناء) ، قالت : ماذا نقول يا رسول الله ؟ قال : (تقولون : أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم) فيه شيء هذا الكلام ؟ ما فيه شيء ، (أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم ولولا الحنطة السمراء لم تسمن عذاراكم ..)

الشيخ : كلام سليم نظيف ، إذا كان الغناء من هذا النوع فلا بأس به .

السائل : هنا في سؤال يا شيخ ، حينما تفضلتم وقتلم حينما سأها الرسول عليه السلام من أين أنت قادمة ؟ هل هذا يعني أنها خرجت من بيتها بدون إذنه ؟

الشيخ : لا إنما خرجت بإذنه ، لكن ربما كان الإذن عاماً ، فهي انتقلت من دار إلى دار أخرى ، وهكذا ، حاشاها أن تفعل شيئاً من ذلك .

أبو ليلى : أستاذنا فرصته أخونا يريد أن يسافر إلى الجزائر .

الشيخ : أنت يا أبو أحمد ، أنت عندك سؤال أخير .

السائل : لا عندي أسئلة .

الشيخ : عندك أسئلة ، الظاهر ما بدك نأتيك ثاني مرة ، ...

السائل : شيخنا في سؤال منشان الدكتور ، يقول : هذا بعثه أخ دكتور من الإمارات ...

الشيخ : ها ، إن الطيور على أشكالها تقع .

السائل : يقول : أنا موظف أعمل في المستشفى وبحكم عملي أستطيع أن أحصل على الدواء بالمجان لي ولأولادي ، أخيراً صدر قانون بالنسبة للأجانب ، بوجوب الحصول على بطاقة صحية ، ومع هذا فالحصول على البطاقة ، يوجب دفع مبلغ أربعين دينار ، يعني عشرة دراهم لكل واحد ، وغير الحاصل عليها يدفع أربعين دينار ، الحاصل على بطاقة يدفع عشرة ، وغير حاصل يدفع أربعين ، السؤال ما أخذه من الدواء لي

ولأولادي أو لصديقي ، هل هو حرام وما هو حكمه ؟

الشيخ : يعني أفهم إنه بدون بطاقة ؟

السائل : بدون بطاقة .

الشيخ : إذاً ما يجوز .

السائل : عندهم بطاقتين ، بطاقة بعشرة دراهم وبطاقة بأربعين درهم .

الشيخ : على كل حال الجواب واحد ، يعني يلي بيأخذ بطاقة العشرة ما بيأخذوا بطاقة الأربعين ، ما يجوز أبداً ولا يجوز أن نطيع أنفسنا ونمرقها ونعودها على الانحراف في التعامل مع الناس ، والغاية يا أخي لا تبرر الوسيلة ، يعني هذا فقير ، يعني إذا كان فقير يعني نستحل له الحرام ؟ أنا بقول لك متى يستحل الحرام ، إذا وصل الفقير لحالة من الضنك والشدة ، يجوز له السرقة وهذا لا نتصوره في هذا العصر حينئذٍ نقول حلت له المحرمات أين هذا الإنسان .

السائل : يقولوا استعمال التليفون تبعه الموجود في المكتب ، فما حكم استعمال التليفون للأغراض

الشخصية علماً أن التليفون موجود في مكنتي ؟

الشيخ : تبع الدولة ؟

السائل : نعم ، تبع الدولة .

الشيخ : أنا أتساءل في نفسي هذا السؤال ، إخواننا يلي يسألونا في الهاتف ، بعضهم شو يقول لي ، أنا بقول لهم الأسئلة بعد العشاء ، بقول يا أخي ، نحن ما في عندنا تليفون في البيت وأنا الآن في الدائرة ... فأنا في الحقيقة كنت أتساءل لما كنت أسمع هيك جواب ، يلي شاعر بنفسي أن الدولة هنا تسمح للموظفين أن يستعملوا الهاتف حتى في أمورهم الشخصية هيك أشعر ، لكن ما أدري أن هذا الشعور مطابق للواقع أم لا ؟ فإذا كان هذا الشعور مطابق للواقع ، فأنا بقول هنا هذا الذي يعتذر بهذا العذر وبقول أنا بعد العشاء ، لا أستطيع أن أتصل معك لأنه ما عندي هاتف ، لكن الآن أنا في الدائرة يستطيع فأرجوا أن تسمح لي بسؤال حينئذٍ بقول له تفضل أسأل ، لكن دائماً يجول في ذهني يا ترى مسموح لهم بمثل هذه الأسئلة أم لا ؟ قد يتصل بزوجته ، قد يقول لها اطبخي لنا ، انفخي لنا ، أشياء بيتية ، فيا ترى السماح الموجود هنا ،

وهذه البلاد ليس في غنى تلك البلاد ، ومش موجود هناك ، فإن كان غير موجود فلا يجوز استعمال التليفون المخصص للدولة أو للدائرة ، عرفت كيف ؟ هذا جواب .

السائل : المعروف أن هناك فواتير تأتي إلى المسئول فيراها ولا يؤاخذ الموظف ولا يحاسبه فإن شاء الله ما في شيء ...

الشيخ : طيب ، هل أفهم من كلامك أن المخابرات الداخلية جائزة " ...

السائل : والله أعلم إنها جائزة ، كنت أحكي مع عمان والكرك والغور ويحكوا مع إريد ..

الشيخ : هذا أفهمنا بالنسبة للاتصالات الخارجية لكن نحن نسأل بالاتصالات داخل البلد .

السائل : كنا نستخدم التليفون داخل عمان وكذا وما في عليه رقابة نهائياً .

الشيخ : أنا شاعر في هذا تماماً فلازم يكون هناك من باب أولى ، على كل حال الجواب بهذا التفصيل ، طيب يا أخي ، ما بدك تأتي لك مرة ثانية .

السائل : سألوني الأخوة عن الجمل والوضوء من أكل لحمه ، لماذا أكل اللحم الجمل يفسد الوضوء وأنا حقيقة ما علمت السبب ، وقلت لهم لا أدري ولكن في هذا نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل الجمال يفسد الوضوء ؟

الشيخ : بقدر أقول لك ما عندي جواب وبقدر أقول لك عندي جواب ، أول شيء أريد أن أجابك عما ليس عندي جواب ... أنا أنصح أنه لا يجوز للمسلم أن يعود نفسه عن السؤال عما يسمى عند العلماء بحكم التشريع ، وعلى حد تعبيرك أنت السر ، شو السر أنه الرجل إذا أكل لحم الجمل ، يجب عليه الوضوء ما لازم نسأل عن الأسرار ، يكفي هذا الاسم سر لو كان في شرع خرج عن كونه سراً ، عرفت شلون ؟ لأنه عرفت بتجربتي بهذه الحياة ووقعت أنا كما وقع غيري بس الفرق إن ربي هداني ، بعد أن ضللت وكنت أتفلسف على الشباب وأقول لهم حكمة الحكم الفلاني كذا وكذا ، لكن فيما بعد عرفت أنه لن أستطيع أن أعطي لكل سائل جواب عن كل سؤال في الحكمة أو في السر عن حكم التشريع ، ولاحظت أن الشباب الذين نشئوا وهم يسألوني هذه الأسئلة وأنا أجيبهم عليها ، صاروا ما يقبلوا مني هكذا حكم الشرع ، هيك قال الله ، هيك قال رسول الله ، بدهم يعرفوا شو هو السر ، إذا هؤلاء ما انطبعوا بطابع ما وصف الله به

المؤمنين في افتتاح سورة البقرة : ((**الم * ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين * الذين يؤمنون بالغيب**

((، من الإيمان بالغيب إنك تصلي الصبح ركعتين ثم أربعاً أربعاً ، ثم ثلاثاً ثم أربعاً ، لماذا الصبح ركعتين والمغرب ثلاثة والبقايا أربعاً أربعاً ، ولماذا شيء فيه جهر وفي سر وفي شيء نصه جهر والنص الآخر سر ، ويسلموا تسليماً ، هكذا يجب أن نطبع أنفسنا نحن بصفتنا مسلمين ، ثم لا بأس إن بدا لنا حكمة هيك عفو الخاطر كما يقولون ما في مانع ؛ لأن الحقيقة الإسلام كله حكم ، لكن وما يعقلها إلا العاملون ، أما تأتي نطبع الناس يلي مش فاهمين شيء من الإسلام ، السر في كذا وكذا إلى آخره ، الحصيلة أنه ما يأمن معك بحكم إلا مقروناً ببيان الحكم أو السر ، هذا شيء من قولي بقدر جوابك ما بقدر أجوابك ، يعني بتعرف هذا السؤال مثل ماذا ؟ شو بدني أجيب لك حكم ، في بعض المذاهب بتقول مثلاً واحد لمس هيك زوجته انتفض وضوءه ، شو السر ؟ هنا يا أبو علي عندك ثلاثة مذاهب ، أنت الآن خرجت عن هذا المذهب ، في مذهب يقول إذا لمس هيك ، انتفض وضوءه خلص ولو عمل هيك لكن واحد عمل هيك ، شيء حلو ، هذا انتفض وضوءه لأنه في شهوة في الموضوع ، ... فنحن عم نحكي عن المذهب يلي بقول أخذ من المرأة ثمن القماش مثلاً ، فلمسها لكن خلص وقعت الواقعة مسها ولو بضمها انتفض وضوءه ، شو السر ؟ هيك ها ، شو قصدي أقول ؟ ما بنعلل الأحكام الشرعية ، إذا بدنا نحكي شوية أعمق ، ولو أنه ما يقال يعني رايحين نجيب مفسد من مفسدات الوضوء باتفاق العلماء هذه مسألة اللبس مختلف فيها ، شو السر ؟ إن واحد توضاً من هنا ، وقلت من هنا ، انتفض وضوءه ، شو السر ؟ هذه فيها كاني ماني ؟ ما فيها كاني ماني ، شو السر ؟ حكم الشرع هيك وانتهى الأمر ، إذا شو السر إذا واحد أكل لحم جزور يتوضأ الجواب حكم الشرع وانتهت المشكلة ، لكن إذا بدنا بفلسفها إذا بدنا نفلسفها ، منقول لكم كلام ابن تيمية رحمه الله ، أنه يقول لما كان الجمل مطبوع على خلق قبيح وهو الحقد حتى يُضرب به المثل في الأمثال العربية ، فيقال فلان أحقد من جمل ، يقول إن الذي يأكل لحم جمل يتأثر بشيء من طبع هذا الجمل ، ولذلك كان من حكمة التشريع أن يصب على بدنه هذا الماء ؛ لأن الماء ضد النار وهذا النار هو أثر من آثار الحر تبع الجمل يلي من أكله ، فكان سر التشريع يقتضي يطفئ الحرارة التي تدخل في جوفه ، من أكل لحم الجزور أو الجمل بهذا الوضوء الذي شرعه الشارع الحكيم ، بقول هو وغيره من الناس يلي يأكلوا أنواع من الحيوانات لحوم الحيوانات يطبعوا بإطباعه ، يعني يلي بيأكلوا من لحم الأسد يتأثر من طبعه ،

يلبي بياكل من لحم الخنزير يتأثر بطبعه ويصير ديوث ، ما يغار على أهله وزوجته ، وإلى آخره ، هيك يقول ابن تيمية ، ممكن يكون هيك ونحن يكفيننا أن الحكم الشرعي هيك ، أخونا أبو الحارث شو بده يحكي ؟ أبو الحارث الشيخ علي الحلبي : أستاذي أقول بالنسبة لمسألة التشريع فيه مثل يضرب في هذه القضية هو مسألة المني والبول أن نزول المني وهو طاهر يوجب غسلًا ، ونزول البول وهو نجس لا يوجب غسلًا وإنما وضوء ، هذا لا يقال ما هو السر فيه ، إنما هو أمر تعبدي .

الشيخ : هذا هو قول علي رضي الله عنه ، قال : " لو كان الدين بالرأي لرأيت مسح أسفل النعل خير من مسح أعلاه " لأن الوسخ من تحت مش من فوق ، لكن هيك الدين ، فليس الدين بالرأي .
يا الله ، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت ، أتسغفرك وأتوب إليك .

السائل : شيخنا ، الصباح رباح ، خليك .

أبو ليلي : الصلاة يا شيخ .

الشيخ : نصلي يا الله .

أجوبة على أسئلة عبر الهاتف .

رن جرس التليفون ، **الشيخ :** نعم .

أبو ليلي : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

أبو ليلي : كيف حال شيخنا .

الشيخ : الحمد لله بخير .

أبو ليلي : الله يبارك فيكم .

الشيخ : الله يحفظك .

أبو ليلي : شيخنا معك الأخ أبو ماهر شيخنا ، يقول : إن امرأة أو فتاة بالغة تعطرت فيها بيتها ثم اضطرت للخروج دون إزالة ذلك العطر ، وهي تعرف الحكم الشرعي ، ولكن تكاسلت مع خوفها من أن يشتمها الرجال ، فهل تقع تحت طائلة الحديث النبوي الشريف فهي زانية ؟

الشيخ : نرجوا إن كانت صادقة فيما تنقل عنها أن لا تدخل في ذلك .

السائل : نرجوا الله ذلك .

الشيخ : أئعم .

السائل : بارك الله فيك ونستودعك الله .

الشيخ : الله يحفظك يا أبو ماهر .

السائل : الله يكرمك يا شيخني ، يا أستاذي .

الشيخ : دعواتك .

السائل : الله يثبتنا وإياك .

أبو ليلي : أبو عمير يريد أن يسألك سؤال تسمح ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : حصل نقاش اليوم مع أحد الشباب ، سألي عن حكم مصافحة الأجنبية ، فقلت له لا يجوز طبعاً

، فطلب مني الدليل ، فقلت له حديث : (لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن

يمس امرأة لا تحل له) ، فقال في الحديث في الآخر لا تحل له ، معناه مثل الزوجة ومثل الأم ، فما وافقته

على التفسير هذا مما هو التفسير الصحيح ، علماً أنه أخذ هذا التفسير من كتاب أحد إخواننا اسمه : محمد

بن أحمد بن إسماعيل ، مصري ، وهو نفسه نقل الكلام من كلامك أنت يا شيخنا ، قال : قال الألباني -

حفظه الله - : " وفي الحديث وعيد شديد لمن مس امرأة لا تحل له ، ففيه دليل .. " وهو شرح هذه الكلمة

، قال : وقوله خير له أن يمسه امرأة لا تحل له ، أي لا يحل له نكاحها ، فإيش الجواب الصحيح ؟

الشيخ : الصحيح هو الذي أنت فهمته والذي سطرناه ويؤيده أن مس المرأة التي لا تحل له أن يمسه زنا ،

مصافحة المرأة زنا ، حيث قال عليه السلام : (كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ،

فالعين تزني وزناها النظر ، والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزناها اللمس) فهذا كذاك ،

كلاهما يؤيدان تحريم مس المرأة الأجنبية فقوله لا تحل له هو بمعنى المرأة الأجنبية ، فلو صافح أمه أو أخته أو محرماً من محارمه جاز ؛ لأنه يحل له مصافحتها .

السائل : إذا أستاذنا التفسير أخونا الذي قال في الكتاب أي لا يحل له نكاحها خطأ ؟

الشيخ : أكيد .

السائل : جزاكم الله خيراً يا أستاذ .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : ما حكم رجل حلف على زوجته وقال عليّ الطلاق لا أقربك أي لا يجامعها ، وفي نفس الجلسة قال لها أقسم بالله أن لا أجامعك .

الشيخ : وبعدين جامعها ؟

أبو ليلى : أولى ينتظر ينتظر أستاذي ؟

الشيخ : يعني ينتظر بده يجامعها .

أبو ليلى : أي نعم .

الشيخ : يعني مثل لو كان جامعها بطلع عليه كفارة يمين إطعام عشر مساكين .

أبو ليلى : فقط يا شيخخي ؟

الشيخ : إطعام عشر مساكين .

أبو ليلى : جزاك الله خير والسلام عليكم .

الشيخ : وإياك ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : أستاذنا هل يجوز إخراج الزكاة للوالد من الولد ؟ إذا كان الوالد فقيراً ؟ وهل يجوز من الولد إلى الوالد ؟ وهل حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (**أنت ومالك لأبيك**) يمنع من ذلك ؟

الشيخ : مجاوبك

السائل : نعم شيخنا .

الشيخ : إذا كان كل من الوالد والولد عايشين لوحدهم ولا أحد ينفق على الثاني لقصور في المورد لكل منهما ثم عرض لأحدهما مال وأراد أن يخرج الزكاة ففي هذه الحالة يجوز للفرع أن يعطي للأصل ، وللأصل أن يعطي للفرع لكن هنا يرد شيء : إذا تصورنا غير هذه الصورة ، أنا تصورت صورة الوالد والولد فقراء ، ثم عرض لأحدهما الثراء والغنى ، أما إذا كان أحدهما غني والآخر فقيراً فيكون الغني واجب عليه أنه ينفق على الفقير ، في هذه الحالة لا يجوز أن يعطيه الزكاة ؛ لأن زكاة ونفقة ما يجتمعون ، فبدل ما يعطيه زكاة ، يعطيه نفقة ، فهتم عليّ؟

السائل : نعم يا أستاذي .

الشيخ : طيب غيره .

أبو ليلى : جزاك الله خيراً .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : أستاذي ما حكم العرس في المسجد ؟ الأعراس

الشيخ : بدعة .

السائل : طيب .

السائل : أستاذنا هل هناك دليل على وجوب صلاة المرأة في المسجد يوم الجمعة ؟

الشيخ : لا يجب عليها .

أبو ليلى : لا يجب عليها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما حكم الإسلام في رجل يعمل بالمعمار أعمال صعبة ، ويسأل هل له عذر في الإفطار في رمضان مع الفدية أو الكفارة ، مع أنه يقوم بالإسراف على والديه ، لا يزيد عن عشرين يوماً فقط ، طبعاً شهر كامل شغله ، يعني معاشه يا أستاذي في الشهر كامل ما يكفيه عشرين يوم مصروف .

الشيخ : ما يجوز يفطر من أجل الشغل .

أبو ليلى : نعم ، الله يجزيكم خير والسلام عليكم .

الشيخ : الله يحفظك

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : بخصوص الاعتكاف ، أوقات الاعتكاف ؟

الشيخ : ليس له وقت ، متى يشاء ، الاعتكاف ليس له وقت ، لكن هناك أوقات فضيلة ، فهذه الأوقات مثل شهر رمضان الفضيل ، وبصورة خاصة العشرة الأخيرة منه .

السائل : ... حديث (إذا دخل العشر الأواخر دخل معكته ...) ؟

الشيخ : هذا أمر واقعي ، لا يعني ... هذه الأمور التي تقع من الرسول عليه السلام وليس هناك في الشرع ما يُشعر بأنها كانت مقصودة بالذات فهي لا تعني تشريعاً .

السائل : صدقة الفطر أو كفارة اليمين ، هل يجوز إخراجها دجاجاً أو طعاماً مطبوخاً ؟

الشيخ : في اعتقادي ما دام أنه طعام يجوز ، لكن ينبغي أن يكون من طعام المكفر ، ينبغي أن يلاحظ أنه من طعام المكفر ، يعني ليس فقط المقصود هو إشباع المسكين بهذه الكفارة وإنما إشباعه ومن نوعية الطعام الذي يأكل منه المكفر .

السائل : وكذلك صدقة الفطر ؟

الشيخ : صدقة الفطر لا يجوز كما تعلم .

السائل : هو السائل يسأل يعني سؤاله عن اثنين ، صدقة ال الة واحدة حينما لا يكون الأطعمة المنصوص عليها في الحديث ، لا يكون لها وجود في بلد ما ، أو لها وجود ولكن ليس من طعام البلد فيقدم ما يقابل هذه الأنواع المنصوص عليها مما هو من طعام البلد ، أي نعم ، كالرز والسكر ونحو ذلك ، ففي هذه يمكن إخراج الطعام الذي يصح أن يكون بديلاً عن الطعام المنصوص عليه ، ويلاحظ في هذا البديل أنه ينبغي أن يكون قوتاً مدخراً ، بحيث أنه إذا توفر عند الفقراء كمية ضخمة من هذا القوت لا يضطر أن يصرفه وإنما يدخره زاداً لأهله في المستقبل ، يلاحظ هذا في نوعية الأطعمة التي نص عليها في الحديث إنها من المدخرات ؛ لذلك إذا وجد المقتضي بالاستبدال فيجب أن يكون البديل طعاماً وقوتاً مدخراً .

السائل : نعم ، في البلد في شرط الادخار .

الشيخ : أي نعم .

الشريط رقم : 133

السائل : رجل اعتمر في أشهر الحج ، على فرض أنه في شهر ذو القعدة ، جاء من بلاده لنفرض من السودان واعتمر في مكة ، ثم رجع إلى مكان عمله لنقل في مدينة الجبيل ، أثناء هذه الفترة قرر أن يحج .
الشيخ : من قبل ما كان .

السائل : ما كان مقرراً . قبل عمرة فقط ، فبعد رجوعه إلى مكان العمل ، قرر أن يحج فهل عليه عمرة ؟
الشيخ : الجبيل أين تقع ؟

السائل : في المنطقة الشرقية ، تبعد ألف أو ألف وخمسمائة كيلو متر على وجه التحديد .
الشيخ : مادام ما كان ناوي عمرة الحج ، فلا بد له من عمرة الحج (**إنما الأعمال بالنيات**) . فلو أوقعها العمرة الأولى بأن بنية لأن يتبعها بالحج ، ثم رجع إلى عمله فيستطيع أن يعود حاجاً بدون عمرة ، لأن تلك تعتبر عمرة التمتع ، أما وهو لم ينو عمرة التمتع ، وإنما نوى عمرة مطلقة ، فلا تحسب له عمرة تمتع .

السائل : تفتحو لنا مجال نطرح أسئلة أخرى أم بس كل واحد سؤال ؟

الشيخ : ونحن مجتمعين من أجل إيش ، أخونا قال هنا الوقت ضيق ، وهو إلى آخره .

السائل : طيب كان هديه صلى الله عليه وسلم أن يؤخر الركوع أو يتأني في الركوع حتى يدركه المتأخر في الصلاة ، مثلاً كان في الركوع فسمع صوت أو دربكة أو صوت رجل يأتي ، فهل كان من هديه صلى الله عليه وسلم أن يتأخر في الركوع حتى يفسح المجال للمتأخر أن يُدركه ، ويدرك الركعة ؟

الشيخ : يوجد حديث لكن لا يصح إسناده . أن الرسول عليه السلام إذا كان راعياً وسمع طرق الأقدام أطال الركوع لأجل أن يدركوا ، لكن هذا الحديث ليس صحيح الإسناد ، ولذلك المسألة بعد عدم صحة الحديث فيها ، لأنه لو صح كان فصل الخطاب ، ورافعاً للنزاع لكن ما دام أنه لم يصح ، فتدخل المسألة في موضوع البحث والاجتهاد ، وقد اختلف الفقهاء ، في هذه المسألة ، فمن مجيز ، ومن منكر ، الذي يلاحظه المجيز ، هو أن في ذلك إعانة لهذا الداخل على طاعة الله عز وجل وهذا بلا شك خير ، أما المانعون فيلاحظون أن هُنا ، فيه ملاحظة غير الله عز وجل المفروض من يكون في الصلاة ما يلتفت إلى مثل هذه المعاني ، لأنه يكون مقبلاً بكليته على الله تبارك وتعالى ، ومن قائل بالتفصيل ، إن كان الإمام يعلم الداخل من هو ، فهنا يُخشى أن يدخل الموضوع في باب الرياء ، وإن كان لا يعلم فيدخل في باب التعاون على البر والتقوى ، هذه أقوال قيلت في كتب الفقه ، والذي أراه أنه لا مانع من ذلك سواء كان الداخل معروفاً لديه أو غير معروف ، إذا كان قصده الله تبارك وتعالى ، أي إعانة لهذا الداخل على الطاعة ، أما ما يتعلل به بعض القائلين بالمنع بحجة أن المصلي ينبغي أن يكون مقبلاً على الله فهذا الكلام لا ينسجم ولا يتفق مع كثير من نصوص السنة ، فنحن نعلم مثلاً أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل الصلاة ، وعلى عاتقه أمامه بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك مرة أطال السجود في بعض ركعات صلاة العصر ، إطالة لا يعهدا أصحابه من قبل ، حتى ألقى في ذهن بعض الذين يصلون من خلفه ، لعل الرسول عليه السلام مات وهو ساجد ، فلذلك رفع رأسه من السجود ليظل على الرسول عليه السلام ، فإذا به يرى منظرًا عجيبياً ، يرى الرسول ساجد ، وراكب عليه الحسن أو الحسين ، فاطمأن الرجل ، أن الرسول ليس ميت ، لأنه لو كان ميت لارتحى ، فعاد إلى سجوده ، وبعد ما صلى قالوا يا رسول الله ، لقد سجدت بين ظهراي صلاتك سجدةً أطلتها ، فقال عليه السلام ، يشير إلى الحسن أو الحسين ، أن ابني هذا كان قد ارتحلني ، يعني اتخذه راحلة ، يعني ناقة جمل . أن ابني هذا كان قد ارتحلني فكرهت أن أعجله ، نحن

شوبنساوي اليوم ، كل الجماشة والغلاظة بنصبها على الولد هذا حتى إيش أنزله عن ظهرنا ، بزعم إنه هذا الزعم يلتقي مع الرأي الذي ذكرناه آنفاً ، إنه أنت الآن عم تصلي ، ساجد لله شلون تتحمل ركوب الولد أو الحفيد أو الصبي ، هيك بعض الناس يتأولوا ، ولكن خير المهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، فإذا هو عليه السلام تعمد إطالة السجود رفقا بهذا الطفل ، إذاً نخرج بنتيجة أن المصلي إذا لاحظ شيئاً فيه مصلحة وليس هذا الشيء له علاقة بالعبث بالصلاة ، فنستطيع أن نقول ذلك من الصلاة ، أو أقل مت يقال ، أن ذلك لا ينافي الصلاة ، وفي صحيح البخاري أن رجلاً من أصحابه عليه السلام ، كان يصلي مثل هذا المكان ، ويده مقود الفرس ، والظاهر أن الفرس كانت شمساً ، يعني ما هي هادئة ، فكان يصلي والمقود الرسن في يده ، فكانت هي تغالبه تجره ، وهو يمشي معها يعني يرخي لها ، وظل يمشي معها حتى أحمى الصلاة ، فإذا مراعاة مصالح المسلمين في أثناء الصلاة ، هذا ينافي الصلاة ، بل لعل ذلك من تمام الصلاة ، النتيجة التالية : أنه يجوز للإمام أن يطيل الركوع ليدرك الداخل الركعة بإدراكه الركوع ، واضح . هات غيره .

السائل : من منطلق إنه استشهداً بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم أن الحسن أو الحسين ارتحله ، مثلاً إن كنت تصلي بالبيت ، وطفلك يبكي ، هل من هذا القبيل إنك تجعل ابنك وأنت في الصلاة ، يعني هل يطل صلاتك أم فيها غضاضة لو حملت ابنك وأمه مشغولة مثلاً .

الشيخ : لا نحن بناتنا ذوات الأولاد يصلوا والولد في حضنها قياماً وقعوداً .

السائل : قياماً وقعوداً .

الشيخ : أي نعم وهي قائمة والولد في حضنها وهي جالسة كذلك ، لأن هذا يتصل بجبلٍ وثيق بما ذكرنا آنفاً من الأحاديث . .

السائل : تنكيس القراءة .

الشيخ : تنكيس القراءة لا يضر ، لكن الأفضل متابعة ترتيب .

السائل : الأفضل ، لكن لو قرأت مؤخراً ثم ...

الشيخ : معليش .

السائل : في القرآن يقول الله تعالى ، ((فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ، إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا ...)) .

الشيخ : في من الشيطان الرجيم في الآية ؟

السائل : ((فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ...)) نعم في . ((إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون)) من هذه الآية يتبين لنا أن الشيطان ليس له سلطان على المؤمنين إطلاقاً أليس هكذا تفهم ؟

الشيخ : أما إطلاقاً فلا ، ليس له سلطان في الإغواء والإضلال ، أما إن يمسه بنصب وعذاب فهذا يدخل في عموم قوله عليه السلام (نحن معاشر الأنبياء أشد ابتلاءاً الأمثل فالأمثل) كيف آية أيوب عليه السلام ، ((**إني مسني الشيطان**)) مسه الشيطان وهو نبي ، واضح .

السائل : قال مسني ولم يقل أصابني .

الشيخ : المهم أن الآية السابقة علاقتها فقط فيما يتعلق كلمة فليس له سلطان .

السائل : ... في الصلاة ، في وضع من أوضاع الصلاة يعني تطبيقاً للحديث (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) ، أو (**وما جعل الإمام إلا ليؤتم به**) ، هناك نقطة خلافية بسيطة بالنسبة لجلسة الاستراحة ، نرى كثيراً من الإخوة وأنا واحد منهم يعني ، لا ألتزم بالإمام إذا جلس أو لم يجلس ، فأنا أجلس جلسة الاستراحة ولا أبالي ، فما موقف هذه الصلاة من الحديث ، (**إنما جل الإمام ليؤتم به**) ؟

الشيخ : هنا المسألة فيها تفصيل أولاً ، هل أنت متذكر وعالم أن الإمام لا يجلس جلسة الاستراحة أو لا ؟ ففي حالة كونك لا تعلم ، أنه فلا إشكال ، وفي حالة كونك تعلم هنا لابن تيمية رأي يقول : لا بأس من الجلوس جلسة الاستراحة ، لأنها جلسة خفيفة لا تتنافى مع متابعة الإمام ، أما رأيي الخاص فهو متابعة الإمام على طول الخط لمن يتذكر ، ابن تيمية يرى يأتي بالجلسة هذه ولو كان الإمام لا يأتي ، لأنه لا يتخلف عن الإمام كثيراً ، فهو ينظر إلى المسألة من زاوية أخرى ، غير زاوية (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) . . . واضح .

السائل : نعم .

الشيخ : لكن عموم هذا الحديث يوجب علينا متابعة الإمام ، إلا في حالة نقول نحن إذا أمكن أن يكون الإمام قد تبينت له السنة ، ثم هو يكابر ولا يراعي السنة ، وإنما يراعي الناس ، فهذا ليس له حُرمة ، ويُخالف لأننا نقول باتباع الإمام فيما خالف السنة احتراماً للإمام الذي هو يتبعه أو يقلده لأننا نتصور أننا لو كنا نصلي وراء أبي حنيفة فهو لا يرى رفع اليدين عند الركوع والرفع منه ، فما نفعل ذلك ، وهكذا قس كل المسائل المختلف فيها ، الذين يتبعون أبا حنيفة ، ولم تثبت عندهم السنة على اختلاف ما كان عليه أبو حنيفة ، فنحن نعامله معاملة الإمام نفسه فإذا ما ثبت لدينا أن الإنسان مكابر ، وأنه يُعرض عن السنة وقد تبينت له ، فهنا تخالفه ولا نباليه مبالاةً ما .

الشيخ : في شيء غيره ؟

السائل : نعم ما هو موقف الشرع من مشاركة رجل أنا أعلم أن فلوسه مثلاً غير مزكية وربما يتعامل بالربا ، لكن هو مثلاً ، يجب أن يشاركني في عمل معين ، فلو جبننا المبلغ يلي عنده وزكاه ، على الأقل يلي عندي مثلاً عشرة آلاف دينار ، فهل يجوز مشاركته ؟

الشيخ : فيه فرق بين أن يكون ماله مال ربا ، وبين يكون ماله مكتسب بطريق الحلال ، لكن هو لا يزكيه ، ففي هذه الحالة الثانية مادام تقوم إنه يزكي ، منذ ساعة الشركة فما فيه مانع ، أما في الحالة الأولى ، إذا كان مكسبه من مال حرام كالربا ، فما نرى مثل مشاركة مثل هذا الإنسان ومخالطة المال الحلال بالمال الحرام ، هذا هو رأيي .

السائل : شيخ كمان سؤال بالنسبة للسيارة بالنسبة للبنك الإسلامي ، الآن يقوم بعملية استيراد بضاعة ، **الشيخ :** نعم .

السائل : يستورد البضاعة ويبيعها ، دون أن يراها ، ودون أن تتم عملية الاستلام والتسليم ...

الشيخ : وبسعر أعلى من سعر النقد .

السائل : من سعر التكلفة .

الشيخ : لا ، هو أعلى من سعر النقد ، لأنه ما أحد يشتري ويبيع بنفس التكلفة .

السائل : نعم هو يبيع بسعر أعلى من سعر التكلفة .

الشيخ : هذا قصدي ، لا يا أخي لا يقال هذا الكلام ، ما في إنسان يشتري ويبيع بسعر التكلفة ، وإلا لماذا يبيع ويشترى عرفت كيف ، صحح لفظك بالمقصود .

السائل : يعني هو يشتري البضاعة ، ويبيعها بسعر أكثر للمستفيد يلي هنا .
الشيخ : كل تاجر هيك .

السائل : ربما الصورة غير واضحة ، يستورد البضاعة من أوروبا ويكون ثمنها على هذا الرجل يلي في الأردن ، لو استوردها مباشرة من دون البنك ، فرضاً بألف دينار ، فيأتي البنك فيقول أنا أبيعك هذه البضاعة بألف ومائتين دينار مثلاً .

الشيخ : سيدي معروف ، بس أنت ارجع عن كلمتك ببيع بسعر أكثر من سعر التكلفة .
السائل : أكثر من سعر النقد ..

الشيخ : الآن أنا تاجر ، اشتريت قنطار من هذا العنب كلفني عشر قروش ، أليس هذا بسعر التكلفة .
السائل : نعم .

الشيخ : طيب هل أبيعته بعشرة قروش ؟
السائل : لا ، بتبيعه بأكثر .

الشيخ : فإذا لماذا تقول بسعر التكلفة ، التاجر يلي يبيعوا السيارات ، يبيعوا بسعرين ..
السائل : سعر نقد وسعر أجل .

الشيخ : لما يبيعوا بسعر النقد هل في إشكال ؟
السائل : لا ما فيها إشكال .

الشيخ : لكن ما يبيع بسعر التكلفة .
السائل : نعم هو سعر الأجل يلي فيه إشكال عادةً .

السائل : بس البنك الإسلامي .
الشيخ : بعدك ما مشيت معي .

السائل : المهم مستحيل ، إلا المهبول يعني من التاجر أن يبيع بسعر التكلفة .
الشيخ : نعم مش معقول .

سائل آخر : هذا الشيخ يلفت نظرك لهذا الشيء وأنا ما انتبهت له .

السائل : أنا مع الشيخ في هذا .

سائل آخر : مش مع الشيخ قل له ...

الشيخ : اسحب كلمة التكلفة .

السائل : سحبتنا كلمة التكلفة .

الشيخ : تاجر يبيع بسعر واحد ، أنا كنت في زماني ساعاتي ، ما كنت تاجر ، لكن قليل من الساعات

عندي يبيع بإيش ؟ بسعر واحد ، بسعر النقد . الساعة واقفة عليّ بأربعين ببيعها بخمس وأربعين ، فهل

معقول أنا أبيعها بسعر التكلفة كلفتني أربعين أبيعها بأربعين ؟

السائل : لا طبعاً .

الشيخ : طيب شو معنى الكلام لما بتقول أنت ما يبيع بسعر التكلفة ، ما في تاجر في الدنيا يبيع بسعر

التكلفة ، ولو ما عنده سعرين وعنده سعر النقد ، كل تاجر واضح منهاج أن يريح بالمائة خمسة ، بالمائة

عشرة على حسب ، هذا الريح إذا كان ربح النقد فهو حلال وزياد على سعر التكلفة ، لكن إذا جعل سعراً

إضافياً بالنسبة للتأصيل فهذا ربا . سعر الزايد على سعر النقد .

السائل : الصورة بشكل واضح ، كيف أنا لماذا عنيت أنا أريد أن أستورد بضاعة عن طريق البنك ، البنك

يشترى البضاعة ، شوف هكذا يسمونها ، البنك يشتري البضاعة من الخارج ، ويقول أنا بعثت البضاعة

بمبلغ كذا ، لكني أنا متيقن أن سعر البضاعة أقل بقليل من هذا لو كان معي نقداً ، أستطيع أن استوردها

مباشرة ، فالنسبة لي أنا المشتري من البنك ، الآن البنك تاجر هو اشترى بضاعة من أوروبا مثلاً ، وأعطاني

إياها بسعر معين ، عرفت كيف هذا النقطة مش قادر استوعبها بالنسبة للبنك الإسلامي ، هو يشتري

بضاعة لي فيشترىها بسعر ويبيعني إياها بسعر آخر .

الشيخ : شو الفرق بين البنك الإسلامي والشركة أي شركة ، حسب فهمك أنت .

السائل : لا فرق بالنسبة لعملية البيع والشراء .

الشيخ : لماذا خصصت البنك الإسلامي ؟

السائل : لأن البنك الإسلامي هو قائم على غطاء معين ، وفي مقابل هذه النقطة ، يعني كثير من الناس

يعتبرها إنما حلال ، بقول لك كيف البنك الإسلامي اشترى هذه بدينار وباعني إياها بدينار ونصف وأنا راضي ، الناس يقولوا أنا راضي في هذا ، والبنك يقول لك أنا طرف . اشترت السيارة مثلاً بألف دينار ، وبدي أبيعها بألف ومائتين والله بذك تشتري أهلاً وسهلاً ما بذك أنت حر في ذلك .

الشيخ : أنا أرى ترك البنك الإسلامي جانباً لأن كثيراً من الأسماء بتغير من حقائق المسميات . لما بتروح على الشركة ، بتشوف سيارة ، بتقول له كم سعرها ؟ بقول لك كاش أربعة آلاف ، بالتقسيم أربع آلاف وخمسمائة . واشترى صاحبنا هذا بأربع آلاف وخمسمائة أليس هذا صار بالرضا أم غضب عنه .
السائل : بالرضا .

الشيخ : كويس ، فهل المبرر المحلل للبيع هذا هو كونه صار بالتراضي ؟
السائل : لا ، طبعاً .

الشيخ : لماذا أنت بتحط عامل التراضي بالنسبة للتعامل مع البنك الإسلامي ؟
السائل : البنك الإسلامي ما يضع الشرط الآخر .
الشيخ : وهو .

السائل : إنه بعتك كذا نقداً وبعتك كذا نسيئة .
الشيخ : ها . ها .

السائل : شفت كيف هذه هي النقطة أنا أعلم ...
الشيخ : هذا يلي ما عم تدندن حوله أنت ؟
السائل : نعم .

الشيخ : إذا الشركة قالت لك هذه سعرها أربع آلاف وخمسمائة بالتقسيم ، معلش ؟ أما إذا قالت كاش أربع آلاف وبالتقسيم أربع آلاف وخمسمائة . صار عليه شيء ، فتميز البنك الإسلامي عن الشركة . إنه هو رأساً بقول لك سعر التقسيط ما بقول لك سعر النقد لأنه هو ما يبيع بالنقد ، هذا هو الفرق ؟
السائل : نعم هو فعلاً ما يبيع بالنقد .

الشيخ : بسألك هذا هو الفرق ؟

السائل : لا فرق هذا هو الفرق ، لأنه يلي بروح للبنك الإسلامي لا يذهب ليشتري نقداً . يعلم أنه ليس

هناك إلا طريق واحد وهو التقييط .

الشيخ : هو جاي من البلاد السعودية .

السائل : لا أنا لا أقر ، مش بسأل وأقر أنا بسأل لأني أبغي أيضاً ...

الشيخ : أنا ما بقول بتقر أو ما بتقر ، لأن هذا شيء ما يهمني ، لكن أنت جاي من بلاد تفسلف

الموضوع بهذه الفلسفة .

الشيخ : لا يا أخي هذه البلاد التي تفسلف الموضوع في الأردن ودكاترة في هذا البلد .

الشيخ : كمان بس هناك ..

سائل آخر : العدوى جاءهم .

السائل : وهذا الكلام إن شاء الله نسمعه لبعض الناس يلي أصابتهم هذه العدوى ، أنا بسأل أسئلتهم حتى

تصلهم الأجوبة ، بعني بطريقتكم . هم يقولوا لا فرق ، ليش لأن البنك الإسلامي ما في عنده إلا هذا

الطريق ، ما يبيعك نقداً . لو يبيعك نقداً أنت ما تروح للبنك الإسلامي بتروح مباشرة .

الشيخ : شوف يا أستاذ الإسلام ، ما بتعرف على الشكليات ، بيتعرف على الحقائق ، فنحن الآن بنعالج

صورتين من البيع الصورة الأولى وهي الشائعة عند التجار الكبار إنه يقدم لك سعرين ، سعر الكاش وسعر

التقييط هذا يقوله بعض المتفقه ، ولا أقول بعض الفقهاء ، يقولوا هذا ما يجوز ، أليس هذا الذي تعرفه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن إذا التاجر قال هذه بالتقييط أربع آلاف وخمسمائة ، ووقع البيع على هذا جاز ، لكن في

الصورة الأولى إذا وقع البيع على هذا ما جاز ، أليس هكذا يقولون ؟

السائل : نعم .

الشيخ : شو السبب ، هذه القضية قضية إيمان ، الله قال على لسان نبيه عليه السلام (**خمس صلوات في**

كل يوم وليلة) ، لماذا مش ستة ، مش أربعة ، ويسلموا تسليماً .. شيء ركعتين شيء أربعة شيء ثلاثة ،

لماذا .. ويسلموا تسليماً .. هل هذا البيع يلي عم يصوره كاش بأربع آلاف ، بالتقييط أربع آلاف

وخمسمائة ، ووقع البيع على التقييط هذا ما جاز لأنه ذكر سعر النقد ، فالصورة الثانية ذكر سعر التقييط

فقط حل . هل هذه القضية قضية إيمانية ، يعني جاء النص إما في كتاب الله أو في حديث رسول الله ، إنه

إذا كان البيع في الصورة . ذكر إيش ؟ صورة واحدة هي صورة التقييط جاز ، ما في هيك شيء لا في الكتاب ولا شيء في السنة ، إذاً هذه ينبغي أن تؤخذ من قواعد الشريعة ، إذا كان لا يوجد نص يعاكسه وهذا موجود عندنا، نحن نسأل الآن من باب التفقه بالدين . يا جماعة شو الفرق بين الصورة المحرمة والصورة الجائزة ، ما بتسمع منهم جواب إلا جواب تقليدي ، يخالف الواقع ، هم يقولوا لما يعرض التاجر بيعتين، بيع النقد ، أربع آلاف في مثالنا ، وبيع التقييط بأربع آلاف وخمسمائة . قال هنا صار في جهالة في الثمن ، هيك يقولوا ، وين الجهالة بالثمن خاصة في هذا الزمن ، يلي فيه كمبيالات وسندات وفيه عنوان الشاري ، ونسبة الدفع كل شهر ، وإلى آخره ، من يلي يقول إنه صار الثمن هنا مجهولاً إلى اليوم يكرروا هذا الكلام يلي قاله بعض الفقهاء قديماً قديماً جداً ، فالتفريق بين الصورتين كما يقول ابن تيمية في غير هذه المسألة ، تفريق بين متماثلين ، شو الفرق ، على كل حال سجل على في كل من الصورتين مائة وعشرة وممكن كمان دفعت نقداً بالمائة خمسة بالمائة عشرة على حسب الاتفاق ، مين يقول هذا الثمن مجهول ؟ هم يقولوا سبب المنع ، هو جهالة الثمن لكن لما يتحدد البيع بصورة واحدة ، هذه مسجلة بالتقييط كذا ، ما صار في ثمنين هنا ، حتى يضيع البائع والشاري بينهما ، هذا التعليل يبطله النظر الصحيح يلي مربوط في الواقع ، الذي يقع فيه الناس اليوم ، أي إنسان يشتري سيارة بالتقييط ، لا البائع ولا الشاري يتساءل بأي ثمن أشتري ، في ثمن النقد أم في ثمن التقييط ، في ها التردد شيء ؟

السائل : لا ما فيه .

الشيخ : إذاً وين جهالة الثمن يلي يعللوا النهي ؟ ما في ، لكن نحن نرجع ونقول إن هذا البيع لا يجوز مش لجهالة الثمن ، وإنما لزيادة الثمن مقابل الصبر على أخيك المسلم في الوفاء ، فهذا هو سبب المنع ، وحينئذٍ سواءً ذكرت صورتان ، صورة النقد أو صورة التقييط أو ذكرت صورة التقييط فقط ، الزيادة حاصلة هنا وهي ربا كما قال عليه السلام (**من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا**) ، شو يقول بعض الناس يلي يصعب عليهم تلقي هذا الحكم ، خاصة لما يسمعون مثل ما قلت أنت ودكاترة ، شهادة دكتورا في الشريعة ما شاء الله ، يفتوا هذه الفتوى ، شو يقولوا بعض الناس ، يقولوا يا أخي الريح محدود ؟ بنقول لهم بكل بساطة وبكل سهولة لا مش محدود ، طيب أنا بدي أبيع زيد من الناس نقداً بأربعة آلاف وبالتقييط بأربع آلاف وخمسمائة ، أو مائة أو مائتين يلي هو ، نحن نسأله عمرك بعث إنسان ما بتعرفه بسعر النقد لا

يلي عم يشتري منك بالتقسيط ، لأنه الربح مش محدود ، ما عملها في حياته إطلاقاً ، ما بعملها إلا يلي يشتري بالتقسيط إذا إنما الأعمال بالنيات ، أنت عم تأخذ الزيادة مش مثل واحد يقول هذه المسجلة مائة دينار نقداً ، يأتي واحد ثاني ، يقول به مائة وخمسين هذا يلي بنقول عنه أن الربح مش محدود ، طبعاً هنا يشترط إذا لا يغزر بالشاري ، ما يقول له أن رأس المال أكثر من هذا الكلام يلي يطلع من الناس عادة ، فإذا لما نحن بنقول والله الربح غير محدود ، لكن أنت عم تستغل القاعدة هذه وتطبقها وتضعها في مكان غير مكانها ، عمرك ما طبقت القاعدة هذه بالنسبة لمن يشتري منك بالتقسيط وأخذت منه سعر النقد ، إلا بالعكس هناك رفعت السعر أما يلي يدفع لك نقد ما ترفع عليه السعر لماذا ، إليس أنت حر ، آه أنت حر هنا ومش حر هناك ، هذا تلاعب .

السائل : طيب بالنسبة للموضوع الآخر

السائل : قضية شراء البضاعة بدون ما البنك يرى البضاعة ، لا يستلم ولا يسلم حقيقةً وإذا تدمرت

البضاعة مثلاً في البحر ، فالبنك غير مسؤول عن التلف ، هل هذا الشراء يجوز ؟

الشيخ : لا .

السائل : البنك هكذا شرطه ، وهي أن يستورد البضاعة باسمك من لندن مثلاً طبعاً ، وبحجة أن البضاعة

لما تصل يبيعك إياها ، إذا تدمرت البضاعة وغرقت الباخرة أنت المسئول عن البضاعة ، يعني البنك لا

يتحمل تلف البضاعة في حال تلفها .

سائل آخر : بالنسبة للبنك الإسلامي ، إذا حكيت لموظفه هذا الموضوع ، قال نحن نشارك مشاركة ، بحيث

لو تلفت البضاعة في الباخرة أو في الجمر ك أو أتلفت أو تدهورت السيارة من عمان للعقبة ، نحن مسئولين

أنت لك أن تدخل في محلك ساغ ، فهذا أنا خسرت عدة مرات على حسابي ، من يدفع لي هذا .

سائل آخر : سمعت غير هذا .

السائل : لا نفس الموظف .

الشيخ : على كل حال ، قد يكون الواقع هيك أو هيك ، لكن إذا كان بالصورة يلي عن تحكيها طبعاً ما

يجوز ، لكن إذا تركنا بيع التقسيط مقابل الزيادة جانباً ، فيجوز خلافاً للقاعدة لا تبيع ما ليس عندك يجوز

إذا تحددت المواصفات ، مثلاً أنت دخلت الشركة ، واخترت نوع من السيارات ، يقول لك هذه ليست

للبيع هي للعرض ، لكن نفس المواصفات الموجودة بهذه السيارة نحن بنجيبها لك ، وبسعر كذا ، عند التسليم فمادامت المواصفات محددة ، بحيث أنه ما يمكن أن يقع خلاف حينما يأتي المبيع ، فهذه مستثناه من (لا تبع ما ليس عندك ...) وهذا له شبه ببيع السلم ، أو السلف بمعنى واحد . أما بالصورة التي سألت عنها فلا يجوز طبعاً .

السائل : جزاك الله خيراً .

السائل : شيخنا في بداية سؤال أخونا ، أنا فهمت عليه أن البنك إذا قدر يستورد لك بضاعة من بره ، يستوردها لك باسمك لكن هو كما يشوف البضاعة ، ويقول أنت اشتر البضاعة وأنا بدفع ثمنها ، لكن مش بالسعر يلي يشتريها هذا الرجل ، هو يبيعها له بسعر آخر ، لكن البنك ما يشوفها ولا شيء إلا يحضر الفاتورة وهذه الفاتورة... ويضيف عليها مريح البنك ، حتى بدون ما يستلم البضاعة .

الشيخ : طيب هذا ما توضح الجواب عنه ؟

أبو ليلى : كأنه ضيع في سؤاله البحث يا شيخ .

الشيخ : لا ما أظن .

السائل : أنا فهمت لا يجوز .

سائل آخر : بالنسبة لشراء السيارة شيخنا ، البنك يشترط أن تؤمن تأمين شامل حتى يحفظ حقه إذا أتلفت السيارة مثلاً بحادث فهل يجوز هذا يا شيخنا ؟

الشيخ : التأمين الشامل لا يجوز .

السائل : سجود التلاوة بالسرية ، ماذا يعمل الإمام ؟

الشيخ : الأمر سهل ، إذا تذكرنا أن سجدة التلاوة ليست واجبة ، واستحضرنا أن الإمام في الصلاة السرية ، إذا أراد أن يسجد رايح يعمل بلبلة بين المصلين ، فهو في غنى عن السجود هذا ؛ لأنه ليس فرض عليه ، بخلاف ما لو كان هذا الإمام يصلي مع ناس يعني معدودين ، معروفين بيقظتهم العلمية ، فلما يشوفوا الإمام سيسجد يسجدوا معه دون أن يصير أي قلقلة أو أي بلبلة فما فيه مانع أن يسجد ؛ لأنه هذا هنا ما في

المحضور الذي أشرنا إليه آنفاً .

السائل : سجد يريد أن ينهض كيف سيشعر من ورائهم أهل العقل والعلم ؟

الشيخ : ما هي مشكلة هذه ؛ لأن الذي وراء الإمام به تماماً ، وأنا مرة حكيت لكم شو صار معي يوم الجمعة ، كنت مصيِّف في قرية هناك اسمها مضايا ، نزلت إلى المسجد ، وصدفة ما حضر الإمام ، شافوني أنا لحية خفيفة ، بدل أنه طالب علم ، تفضل صل ، تقدمت أنا عارف نفسي أن سورة السجدة ما بتقنها ؛ ولذلك مش رايح أعرض حالي للتأتأة ، تركت سورة السجدة وما قرأتها ، وافتتحت بسورة مريم وبتعرفوا كاف ها يا عين صاد ، لما ركعت وإلا كل الناس يسجدوا ، هكذا العادة متعودين قبل الركوع يسجدوا صباح الجمعة ، الشاهد وبين أن الذين خلفي أحسوا أنه أنا ركعت ما سجدت تداركوا الأمر ، لكن الذين خلف المنبر تموا الجماعة ساجدين ، حتى سمعوا قولي : " **سمع الله لمن حمده** " واشتغلت الشوشرة والصياح والعياط هناك وأنا أتممت الصلاة وعملت لهم كلمة موعظة ، قلت لهم يا جماعة والله هذه القصة لو وقعت في بلاد العجم تُستنكر أشد الاستنكار ، يا جماعة ما بتفرقوا " **ألف لام ميم** " وبين : " **كاف ها يا عين** " إلى آخره ، لكن الظاهر أن عقولكم وراء البقر والزرع والضرع إلى آخره ، فما هي مشكلة يا أستاذ إذا سجد ونهض بدون تكبير على أنه أيضاً أنا أرى المسألة ما فيها تضيق يلي يظنه بعض إخواننا .

السائل : وسألنا أكثر من أخ من الإخوان ، وقالوا : إن شاء الله نسأل الشيخ عنها .

الشيخ : أنا بقول إن التكبير لسجود التلاوة وفي الصلاة ، هذا لم يأت في السنة ، لكن جاء عن بعض الصحابة ، ولذلك لا أرى حرجاً خاصة إذا كان إماماً بالنسبة لهذه الجماهير يلي ما يعرفوا إلا هكذا وجدنا آباءنا ، فلا أرى حرجاً أبداً أن يكبر لدفع المفسدة ، وكذلك ولو أن المسألة تختلف في النهوض ، لا أعلم أن أحد من السلف كان يكبر ، لكن مع ذلك أقول إذا الإمام رأى المصلحة ودفع المفسدة تستوجب أن يقوم مكبراً ، ما أرى هذا مانعاً بشرط عدم الالتزام ، أي نعم .

السائل : من هذا الباب القنوت .

الشيخ : أي نعم ، من هذا الباب القنوت ، لكن الحقيقة هذه المسألة يصير فيها إفراط وتفريط ، الإفراط والتفريط أن كثير من أئمة المساجد ، يكونوا سلفيين يعني بقول لك بدنا نداريهم فأنا يقنت ، ما في مانع ، لكن على شرط يتم يركز أنه يا إخواننا هذا القنوت ما هو مشروع إلا في النوازل ، لما من جهة بعلم ومن

جهة يطبق سياسة لدفع المسجد ما فيه مانع ، إما هو يسايرهم وما يعلمهم ، معناه إنه صار هو والآخرين يعني عم يداهنهم مداهنة وما عم يعلمهم .

السائل : إمام في صلاة الظهر أو العصر الصلاة الرباعية ، في الركعة الرابعة بدل ما يجلس للتشهد نهض للخامسة واستوى قائماً ، ونبهوه المصلين ماذا يفعل ؟

الشيخ : المهم تنبه أم لم يتنبه ، إذا ما تنبه ما في مشكلة ، تحل مشكلته أما إذا تنبه فعليه أن يعود .

الشيخ : يعود طيب ، وهل عليه سجود سهو ؟

الشيخ : نعم لا بد .

السائل : طيب ، يكون قبل السلام أم بعد السلام ؟

الشيخ : مخير بين هذا وهذا ، كل سجود سهو مخير صاحبه بين أن يسجد قبل السلام أو بعد السلام ، والتفصيل الذي يذكر في بعض الكتب خاصة الحنابلة ، أنه قبل السلام من أجل الزيادة وبعد السلام من أجل النقصان ، هذا ليس له أساس ، يلي قالوا هذا التفصيل لاحظوا بعض الحوادث يطبق عليها مثل هذا التفصيل لكن جاءت حوادث تنقض هذا التفصيل ولذلك يكون الإنسان مخيراً بين أن يسلم ويسجد وبين أن لا يسلم ويسجد ، ثم يسلم تسليمه الخروج من الصلاة .

السائل : طيب ، شيخنا في نفس السؤال هذه الركعة الرابعة وقام للخامسة ، طيب ، إذا قام في الركعة الثالثة ولم يجلس جلوس التشهد الأول ، فنبهوه يجلس أم يبقى واقفاً .

الشيخ : إذا استتم قائماً لا يجوز أن يعود ، إذا استتم قائماً ، المذهب الحنفي عنه فلسفة خاصة ، يقول إذا أقرب إلى القيام لا يجوز ، وإذا كان أقرب إلى القعود يعود ، هذا ليس له أصل في السنة ، السنة صرحت إن استتم قائماً يظل قائماً ولا يرجع ، ولا بد له من أن يسجد سجود السهو وإن لم يستتم قائماً ، رجع وتشهد وليس عليه سجود سهو ، استتم قائم واضح الإنسان الشاب السليم البنية يستتم قائماً لما يصير شاقولي عامودي الاختيار العاجز يلي هو بطبيعة الحال لما يوقف في الصلاة يوقف هيك ، هذه استتمامه ، فكل شيء بحسبه قد يكون شاب وقد يكون مريض ، مرض في صلبه ما بقدر يوقف هكذا عامودياً ، لكن مع

شيء من الميل للأمام ، فهذا اسمه استتم قائماً ، وهكذا .

السائل : جزاك الله خيراً .

السائل : يجوز يجرب الواحد الماء البارد والحار قائم .

الشيخ : يجوز ...

السائل : في أحاديث كثيرة ترد على بعض الناس أن من السنة أن يشرب الإنسان من زمزم وهو واقف ،

يجوز بعض إخواننا يسمعون فهل في هذا أصل ؟

الشيخ : شفتم الرسالة يلي ألفها أحد السعوديين سماها جزء في كيفية النهوض ، إلى الركعة الثانية في الصلاة

، يلي اسمه أبو بكر بن زيد أظن ما شفتموا هذا الجزء .

السائل : ذكر أبو زيد شيخنا .

الشيخ : هذا يلي كان هنا من مدة قريبة ، أينعم . هذا تعرض في هذا الجزء لمسألتين ، المسألة الأولى :

النهوض بعد جلسة الاستراحة فهو نفي هذه الجلسة بالرغم من أن الحديث في ذلك صحيح في البخاري ،

من حديث مالك بن الحويرث ، وصحيح في سنن أبي داود وغيره من حديث أبي حميد الساعدي في عشرة

من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، كلهم صدقوه حينما وصف لهم الصلاة ، وفيها أنه لم أراد الرسول

يقوم للركعة الثانية جلس هذه الجلسة الحفيفية ثم قام ، الشاهد أن هذا الرجل ينقل بحث جيد وهنا الشاهد ،

لكن سبحان الله وضع هذه البحث في غير محله ويعكس ذلك جماهير العلماء قديماً وحديثاً ، فلا يطبقون

هذا البحث في مكان مناسب وهو شرب ماء زمزم قائماً ، خلاصة البحث أنه ليس كل أفعال الرسول عليه

السلام تتضمن الناحية التشريعية ، فقد يفعل الشيء لعذر ، ويجيب هو بعض الأمثلة ، مثلاً جايب مثال في

الصحيحين من حديث أسامة بن زيد ، أن الرسول لما أفاض من عرفات ، إلى المزدلفة في جانب الطريق نزل

وبال عليه السلام ، وقال له أسامة ألا تصلي ، قال له (الصلاة أمامك) ، فهو يقول مؤلف هذا الجزء أن

هذا لا يعتبر من مناسك الحج ؛ لأنه حاجته عليه السلام للتبول هي التي حملته ، ويجيب بعض الأمثلة منها

أن ابن عمر كان يصلي مفكوك أزرار القميص ، ليش هيك يا ابن عمر ؟ يا عبد الله ، قال رأيت رسول الله

يصلي محلول أزرار القميص ، فيمكن يكون مشوب الرسول عليه السلام ... ، المقصود جايب أمثلة ثم

الخطأ إنه يطبق هذه الأمثلة على موضوع جلسة الاستراحة والمسألة الثانية يلي يعالجها حديث العجن، يلي نحن بنعمل فيه ، هو مضغفه المسكين ، وين الشاهد ؟ الآن الرسول شرب زمزم قائماً ، ومعلوم أنه نهي عن الشرب قائماً ، ما ظهر هنا أن الرسول عليه السلام لما شرب قائماً تشريعاً فعل ذلك تشريعاً عرفت كيف ؟ مع ذلك يقولوا لك السنة في شرب ماء زمزم خاصة يشرب قائماً ، ثم انتقلت هذه الدعوة من شرب زمزم عند زمزم ، إلى البلاد البعيدة التي ينقل إليها الماء ، عند حضور الحاج يلي كتب الله له نصيب وأحضر ماء زمزم ، فعندما يريدان يسقي الحاضرين كل واحد يقوم ويشرب قائماً ، لماذا هكذا الجواب الرسول شرب قائماً ، يا حبيبي الرسول شرب قائماً ، لكن هل تبين لك أنه كان قاصداً وجعل هذا حكماً خاصاً بالنسبة لزمزم ، لو فرضنا نعم ، هنا حكم خاص لكن حساباتكم في كل بلاد الدنيا لما يحضرها لكم زمزم بتقوموا وبتشربوا من قيام علماً أن الرسول نهي عن الشرب قائماً وزجر عن الشرب قائماً ؛ فصحيح أن الرسول شرب قائماً لكن الظاهر أنه شرب قائماً للزحام ، من شدة الزحام كما أقوله أنا في بعض الأحاديث ، من رواية الصحابي عبد الله بن عامر ... أنه رأى الرسول في الحج ، يمشي والناس حوله لا طرد ولا إليك إليك ، مثل ما يعملوا أمراء السعودية اليوم ، لا بد من أن يفتحوا لهم الطريق عشرات الأمتار أنا أدركت أول مرة حججت ورحت إلى الرياض كمرشد للفوج السعودي ، فوجئت بسمع صوت البوق ، يسموه عندنا في الشام بورزان ، البوق العسكري هذا القصير ، شو القصة ، قالوا الأمير يريد أن يمر بسيارته ، فيضرب بالبوق هذا من أجل الشوارع أن تخلي له ، تذكرت هذا الحديث ، الرسول سيد البشر والناس حوله ، ولا أحد يقول طريق للرسول عليه السلام ، لا طرد روح هيك ، ولا إليك إليك ، لا ، فالرسول لما جاء يشرب من زمزم ، الناس مكتظين حوله تماماً ، لو أراد أن يشرب حسب السنة ، يلي هو قررها يمكن يمعهوه معسا ؛ لأن الذين حوله شايفينه ، شايف لكن هذا الكظيظ يلي خلف هؤلاء مش دارين القصة ممكن يعجبه ، فإذا شرب الرسول قائماً من زمزم ، أولاً مش ظاهر فيها قصد التشريع ، ثانياً : أنه فعل ذلك للزحام لا لشيء أبداً ، فإذا الأصل في ماء زمزم ككل المياه أن يشرب قاعداً إلا لعذر شرعي .

السائل : (ماء زمزم لما شرب له) .

الشيخ : حديث صحيح .

الطالب : وهل ينطبق الحديث لو أحضر الماء للأردن مثلاً .

الشيخ : لا ، لا هناك بس .

السائل : هناك بس .

السائل : الرجل المسحور هل يجوز إزالة السحر عنه بسحر ؟

الشيخ : لا ، إلا على مذهب واحد وهو مذهب الخمير السكير أبو نواس ، يلي قال وداوني بالتي كانت هي الداء .

السائل : كان بعض العلماء يعني أجازوا ذلك .

الشيخ : لا أعلم .

السائل : أجازوا وكأنه في بعض التابعين ولابن القيم في ذلك رأي خاص ، يعني : ما يعرف لكن هناك من قال ... ؟

السائل : بذكر هذا وابن تيمية وابن حجر .

الشيخ : والله إذا أنا ما رأيت عبارة صعب أن أوّمن ؛ لأنه ما هو السحر ؟ السحر الذي يراد استعماله لإزالة السحر ما هو ؟ هو الذهاب إلى الكهنة وإلى السحرة ، والاستعانة بهم على إزالة السحر ، هذا تعاون على المنكر ، كيف يقال بجوازه ؟

السائل : قالوا كيف الاستدلال ، قالوا الساحر يسحر الناس ، الرسول صلى الله عليه وسلم عندما سحره اليهود كان الله سبحانه وتعالى هو المبين ، الله بين له أنه سحر ، والحديث معروف وصحيح ، الآن يقولوا الناس كيف ومن الذي يخبرنا الملائكة أعانت الرسول صلى الله عليه وسلم ومن يعيننا نحن ، هذا هو الإشكال الذي قد يشكل على البعض ، وسئلت عن هذا وبجئت كثير في الكتب فوصلت لابن القيم في له كلام وبعض العلماء لكن طلعت بصورة غامضة ، ما هي واضحة .

الشيخ : لكن أنا بارك الله فيك سألت سؤال ، ما هو نوع السحر الذي يراد به إزالة السحرة ؟ أهو الاستعانة بالشياطين .

السائل : نعم هو كذلك .

الشيخ : طيب ، هذا يقول بجواز ابن تيمية وابن القيم .

سائل آخر : لا ما بقول بجوازه ، سمعت منه ينقل .

السائل : ينقل وأنا ما طلبت بصورة واضحة ، له رأي .

الشيخ : لكن أنت بتقول إنه قال بعض العلماء .

سائل آخر : قال هذا أظنه ابن سيرين أو سعيد بن المسيب أو واحد من التابعين .

الشيخ : أنا بقول أنه يجب التثبت من معرفة السحر الذي يُستعان به على إزالة السحر عن المسحور .

السائل : الذي يفعلوه بالنشرة يلي بتجعل المحبة أو تفعل للمحبة .

الشيخ : طيب ، النشرة التي تكتب فيها أسماء لا تعرف معانيها ، هيئك يقصد ابن سيرين مش معقول ، ما

يجوز يا أخي المبادئ والقواعد الشرعية كما قلت لك لا تجوز إلا على مذهب ابن نواس وداوود التي كانت

هي الداء ، فالسحر داء فإن يعالج الداء بمثله .

الشريط رقم : 134

الشيخ : المعنى أنا سمعت من شخص حديثاً ما هذا الشخص ؟ سمعه من عدد التواتر ، فهو بالنسبة إليّ غير

متواتر ؛ لأنه أنا سمعته من شخص واحد . واضح هذا المثال ؟ طيب ، هذا مثال حرف ميم . الآن بنحيب

مثال حرف ألف . حرف ألف . بقول : حدثني فلان عن فلان ، وفلان إلى الرسول عليه السلام ، هذا

طريق وثاني وثالث ورابع وما شاء الله . هذا صار عنده إيش حديث متواتر .

السائل : يمكن نفس الحديث . هو نفس الحديث هو نفس الحديث ؛ لذلك الآن نفس علماء الحديث

أحكامهم تختلف في كون حديث معين متواتر أو غير متواتر ؛ لأنه واضح لك أن القضية نسبية ، ثم يظهر

الاختلاف فيما إذا وجد بين علماء الحديث من جهة وبين علماء آخرين ليس لهم اختصاص بالحديث من

جهة أخرى ، فسيقولوا لهؤلاء غير مختصين في حديث ما حديث آحاد . لكن أولئك يقولون حديث متواتر

. ليش ؟ لأن هذه شغلتهم . تتبع الطرق والروايات ، هذه شغلة أهل الاختصاص من علماء الحديث ، بينما

الفقهاء ليس هذا شأنهم . وأنا آتي بمثال توضيحي لما كنا فيه من جهة ومفيد من الناحية الفقهية من جهة

أخرى ، بترتب أحياناً من كون الحديث متواتر أو غير متواتر اختلاف الحكم الشرعي ، ولو عند بعض

العلماء والفقهاء . مثلاً عند علماء الحنفية ، يقولون في أصولهم وقواعدهم الفقهية ، لا يجوز تخصيص عموم

القرآن بحديث الآحاد ... بنفس قوة القرآن ، وهذا طبعاً خلاف مذاهب الأئمة الآخرين ترتب من وراء هذا الأصل أو هذه القاعدة ، الاختلاف في حكم شرعي يتعلق بالصلاة ، ألا وهو حكم قراءة الفاتحة في الصلاة أهو ركن من أركان الصلاة ، لا تصح الصلاة إلا به . أو هو واجب فقط ؟ الصلاة صحيحة بتركه لكن يأثم تاركه ، علماء الأمة كلهم يقولون . بما قال عليه السلام (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ، الأحناف قالوا هذا الحديث حديث آحاد ، صحيح لكن هو آحاد . ولا يجوز تخصيص القرآن ، بحديث آحاد ، والقرآن يقول ((فاقراءوا ما تيسر من القرآن)) إذن الله أطلق والحديث قيد ما يجوز التقيد ، ما أطلق القرآن بحديث آحاد ، هذا على أصلهم ، الشاهد فيما يأتي الآن ألف الإمام البخاري رسالة معروفة بجزء القراءة ، جزء القراءة في الصلاة للإمام البخاري ، أول ما بقول في هذه الرسالة تواتر الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ، الآن ماذا يعمل طالب العلم ، هو إمام جبل من جبال العلم في الحديث أمير المؤمنين بحق ، محمد ابن إسماعيل البخاري . يقول في هذا الحديث أنه متواتر . وفقهاء الحنفية يقولون هذا حديث آحاد . لا شك أنه يقال هنا . إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام . إذا صار الحديث متواتراً ، لكن نسبياً القضية . متواتر عند البخاري ، غير متواتر عند الأحناف عرفت إذاً ما هي القضية .

السائل : نعم

الشيخ : فالذين نقلوا لك هذا الخبر أولاً ما هم من أهل الاختصاص . بل هم جهلة حتماً ، لأن في كتب مؤلفة في الأحاديث منها " الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة " . لأحد العلماء المغاربة ، وهو مطبوع وأنا شخصياً تمر معي أحاديث كثيرة ما تجد من قال بأنها متواترة لكن لما تقف على الطرق فأنت تقطع بأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال ذلك الحديث ، إذاً هذه المسألة الأولى . المسألة الثانية : حكم من ينكر الحديث المتواتر ، الجواب عن هذه المسألة الثانية : تنبي على المسألة الأولى ، إذا عرفنا أن القضية نسبية ، فلا يجوز تكفير من ينكر حديثاً هو متواتر عند بعضهم ، وغير متواتر عند البعض الآخر ، على أنه تفترض حديثاً مجمعاً على تواتره ، ومثل هذا معروف في كتب المصطلح ألا وهو قوله عليه السلام (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) ، حينئذ نقول : لا فرق بين تكفير أو عدم تكفير منكر حديث المتواتر أو منكر حديث الآحاد الصحيح لا فرق بينهما لماذا ؟ لأن العبرة بقناعته الشخصية هو إذا افترضنا إنساناً عالماً

هو يعتقد بأن حديثاً ما صحيحاً قاله الرسول لكن هو ليس عنده متواتر، وأنكره فقد كفر ، عرفت لماذا ؟ لأنه عرف أنه قاله عليه السلام ، لكن لا بطريقة التواتر ، وإنما بطريق الآحاد ، والعكس بالعكس تماماً ، هو لم يصح عنه حديث متواتر عند غيره فلا يجوز تكفيره ؛ لأن العبرة بما قام في نفسه ، سلباً أو إيجاباً . أظن الآن ظهر لك أن تكفير منكر حديث التواتر أو عدم تكفيره ، كتكفير منكر حديث الصحيح أو عدم تكفيره ، لأنه في كل من الأمرين ، العلة هو ما قام في نفسه ، بغض النظر أنه متواتر ، أو غير متواتر ، إن قام في نفسه أن هذا حديث صحيح ثم جحدته فهو كافر ، وإن قام في نفسه بأنه غير صحيح فلا يجوز تكفيره ...

السائل : حتى لو أجمعت الأمة على أن هذا الحديث متواتر ، يعني علماء الأمة أجمعوا على أن هذا الحديث متواتر ...

الشيخ : أنا ضربت لك مثال أن الإجماع موجود في (من كذب عليّ متعمداً) ، هذا الإجماع الذي ينكره ، هل هو يعني صار عنده قناعة وجدانية ، ضميرية نفسية بأن الأمة مجمعة ، فإذا حصل هذا وأنكر فهو كافر ، لكن هذا تصوره صعب جداً . أي نعم .

السائل : يعني كالذي ينكر آية في لفظه ...

الشيخ : كافر ... لا يكفر ...

الشيخ : أظن تم الجواب عن الثلاثة أنواع هذه . نعم .

السائل : من ترك الزكاة كلمة

الشيخ : ترك الزكاة ، كترك الصلاة وكتارك الحج وترك الصيام . فأني ركن من هذه الأركان الأربعة ، إذا تركها المسلم ، إذا تركها المسلم منكرها لها جاحداً لشرعيتها فهو كافر مرتد عن دينه ، أما إذا تركها كسلاً فليس كافراً وإنما هو فاسق وأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه .

السائل : في كتاب الواضح في أصول الفقه للأستاذ الأشقر . يقول النوع الثاني من السنة الترك ، وهما يعبر عنه بالكف أو الامتناع وذلك بأن يكون الشيء أمام النبي صلى الله عليه وسلم وهو مظنة أن يفعله فلا يفعله ، وخاصة إذا أظهر النفور منه ، فهل تنطبق حادثة الضب على هذا أم لا .

الشيخ : لا ما تنطبق ؛ لأنه أجاب ، لما قيل له أحرام هو ، قال : (لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجد نفسي تعافه) ، نهي تراها نفسي ، ليست كراهة شرعية .

السائل : فهل ممكن أن تأتي بمثل على هذا حيث أن الكاتب لم يُحضر مثل .

الشيخ : هو المشكلة أن الأصول تدرس بدون أمثلة ، ولذلك يكون طريقا وعرا جداً .

السائل : المثل هو عن السنة التركية .

الشيخ : لا مو قضية فقط سنة تركية ، جاب خصيصة أخرى أنه الرسول قد يرى هذا الشيء ويكره نفسياً . نعم . أما السنة التركية فالأمثلة كثيرة وكثيرة . ما يحضرنى .

السائل : طيب الأشقر مقيد السنة التركية بهذا .

الشيخ : لا ، لا هو ما يتكلم عن السنة التركية أعد العبارة .

السائل : النوع الثاني من السنة الترك ، وهما يعبر عنه بالكف أو الامتناع ، وذلك بأن يكون الشيء أمام النبي صلى الله عليه وسلم وهو مظنة أن يفعله فلا يفعله وخاصةً إذا أظهر النفور منه .

الشيخ : هذا إذا قلنا كلمة خاصة فيبقى البحث واضح جداً وهو الذي نحن نقول عنه بأنها سنة تركية ، هذا

له علاقة بالأشياء التي تركها الرسول عليه السلام من العبادات . أصلها عبادة . لكن الرسول عليه السلام

ترك هذا النوع من العبادة ، وكان المقتضي للعمل بها ، لو كانت عبادة حقاً . كان المقتضي قائماً ، ثم

الرسول عليه السلام لم يفعل ذلك فهذه سنة تركية يعني كما نحن نتعبد باتباع سنة الرسول عليه السلام ، في

سنته الفعلية كذلك نتعبد في إتباع الرسول عليه السلام في سنته التركية ؛ لأن هذه السنة التي تركها الرسول

عليه السلام ، لو كان في فعلها خيراً ، لفعله الرسول عليه السلام من جهة ، ثم لاقتدت به الأمة ، سلف

الأمة من جهة أخرى ، وهذه أمثلتها كثيرة وكثيرة جداً ، من أشهرها : ترك الرسول عليه السلام الأذان

لصلاة العيدين ، ترك الأذان لصلاة الاستسقاء ، لصلاة الكسوف والخسوف ، وبخاصة خسوف الليل

والناس في غفلة ، العقل البشري الذي ليس له صلاحية التشريع يقول والله معقول أن يكون في أذان في الليل

والناس غافلين ، لكن لا ، الرسول ما شرع هذا الشيء ولو كان خيراً لسبقنا إليه ، هذه سنة تركية لكن المثال إنه شيء وقع أما الرسول صلى الله عليه وسلم وما فعله وقد يكون كره هذا ، ما يحضرنى إلا الحديث الضب وهذا ليس في العبادات ، وإنما في العادات والأمور العادية ، الأصل فيها الإباحة ، بخلاف السنة التركية ، فالأصل فيها الترك .

السائل : جزاك الله خير

الشيخ : وإياك .

السائل : وهذا يكثر من الأمثلة الدكتور الأشقر ، ولكن هذا لم يذكر فيه أمثلة .

السائل : سؤال أستاذي ، هل الزواج قسمة ونصيب ، إي أنه يكون بمجرد الولادة للفتاة أو الرجل ،

مكتوب لهذا الزواج أو الزوجة أو الأمر اختياري ؟

الشيخ : سماحك الله ، شو الفرق بين هذا السؤال ، وبين سؤال واحد غني وواحد فقير ، واحد جميل واحد

قبيح واحد .. إلخ ؟ بلاشك أنه المقدر على الإنسان هو أمر واقع ما له من دافع ، لكن هو مكلف من

سعيه ، ثم هو لا يُسأل عن عاقبة الأمر إذا ما وقع على اختلاف رأيه فالذي خطب امرأة ، كان حريصاً أن

يخطبها وهي صالحة وإذا بها مع الزمن تنكشف أنها طالحة ، طبعاً نصيب هذا ، لكن كل شيء بقدر كما

قال عليه السلام : **(كل شيء بقدر حتى العجز والكيس)** لكن هذا لا يعني أن الإنسان في حدود قدرته

وطاقته ، ما هو مكلف أن يسعى لاختيار الخير ، لا هذا شيء آخر ، فعلى الإنسان أن يسعى ، ثم البقية

على الله تبارك وتعالى ، فالجواب : طبعاً هو نصيب ، لكن ما نريد أن نفهم أنه نصيب إنه إذا الإنسان مثل

ما يقولوا الجماعة يتوكل على الله وبس . لا بل يتخذ الأسباب ثم يتوكل على رب الأرباب .

السائل : الكلام المشهور بين الناس نصيبك بيدك .

الشيخ : كيف ؟

السائل : لما يصير معه شي يقول هذا نصيبي .

الشيخ : شو يقولوا ؟

السائل : نصيبك بيدك .

الشيخ : لا هذا الكلام باطل .

السائل : شيخنا ، القول بأن المرأة مخلوقة من ضلع الرجل فهي مقسومة له بالأزل ، يعني خلقت من ضلعه ، من ضلع زوجها ، كما يقول بعض العوام .

الشيخ : هذا ليس له أصل ، أها المرأة الأولى كذلك ، حواء خلقت من ضلع آدم ، أي نعم .

السائل : تكملة للموضوع ، بالنسبة للأحاديث القدسية ، هل هذا ينطبق على نفس الكلام ؟

الشيخ : نعم الكلام نفسه ينطبق لكن الأحاديث القدسية أولاً : بالنسبة للأحاديث النبوية نسبتها قليلة جداً جداً ، نسبتها قليلة جداً ، ثانياً : نسبة الأحاديث الصحيحة فيها قليلة أيضاً ، يعني إذا افترضنا الأحاديث القدسية وأنا لا أعرف عددها بالضبط ، إذا افترضنا ها هي خمسمائة ، ممكن يكون نسبة الأحاديث الصحيحة مائتين أو نحو ذلك . والباقي غير صحيح وربما لا نجد في هذه المائتين حديثاً متواتراً .

السائل : سؤال هل الزواج قسمة ونصيب أي أنه يكون بمجرد ولادة ؟

الشيخ : بمجرد إيش ؟

السائل : ولادة الفتاة ، مكتوب له .

الشيخ : بمجرد هو مكتوب له .

السائل : له أو لها ، يعني أقصد عند الولادة يكون مكتوب ،

الشيخ : وقبل الولادة ، شو الإشكال هذا وقبل الولادة ، (كل شيء بقدر ...) .

السائل : في الصلاة الرباعية والثلاثية ، هل يكون رفع اليدين بعد التشهد الأول ، عندما يهيم بالنهوض أو بعد النهوض ؟

الشيخ : لا ، الصورة الأولى عند النهوض ، مش بعد ، قبل ، حينما يهيم بالنهوض يكبر ويرفع يديه .

السائل : هل يجوز من استأجر محلاً أن يؤجره لغيره ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : استأجر بيتاً أو مكان هل يجوز أن يؤجره لغيره ؟

الشيخ : أولاً هل هو مفوض ؟ هو مستأجر ، هل هو مفوض بالإيجار ؟ الجواب حسب الاتفاق بينه وبين المؤجر .

السائل : الجواب أنه غير مفوض وهكذا العادة يعني ما فيه تفويض .

الشيخ : إذاً ما يجوز ، وهذا من ظلم المستأجرين من للمؤجرين .

السائل : طيب ، إذا كان المالك يرضى بذلك لأن إيجاره يعني ما قل نفس الإيجار مثلاً خمسين دينار يدفع خمسين ديناراً يأخذها من هذا أو هذا ما عنده بأس هل فيه شيء ؟ يعني أنا مستأجر من فلان ، ووضعت في هذا المحل ثلاجة وأدوات وأشياء وأجرت هذا المحل مثلاً بثمانين دينار .

الشيخ : ها ، الله يرحمه أبو أحمد ...

السائل : هو نفس السؤال .

الشيخ : ... نسمعك إياها على كل حال سجلته ... أنت عرضت الصورة مبدئياً ، وأخذت الجواب بأنه إذا كان يرضى المؤجر يجوز له أن يؤجر ، لكن لما أخذت الصورة الأولى شرحاً وبياناً ظهر ما وراء الأكمة ، وهو قضية الخلو ، فإذا كان هذا يريد أن يستغل هذا الأمر الجاهز ، إنه يأخذ أجر زيادة عما دفع ، ويحلي المكان ، فهذا أنت عندك خبره أنه الخلو له تفصيل ، بمعنى إن كان اسماً على مسمى ، جاز وإلا فهو من باب أكل أموال الناس بالباطل ، هذا أنت تعرفه من قبل ، نعم .

السائل : تعبتك معي يا شيخ .

الشيخ : تعبتني ؟ يا عيب الشوم ، ونحن شو قلنا لك تلك الساعة خوفتني ، لما قلت لي سؤال وبعد السؤال جاء سؤال ثاني ، قلنا إن شاء الله بيأتي ثالث ، والحمد لله الجبل جرار ...

السائل : في الحرب الحديثة شيء يسموه الكمندوس أو بالفرقة الانتحارية بالحرب الحديثة ، يعني ممكن يكون في قوات العدو ما يضايق المسلمين ، وبالتالي يعملوا كماندوز أو فرقة انتحارية يحطوا قنابل ويدخلوا على دبابات العدو أو كذا ، ما حكمها هل يعتبر هذا انتحار أم غير ذلك ؟

الشيخ : لا . الانتحار : هو لما الإنسان يقتل نفسه خلاصاً من الحياة التعيسة التي يحيهاها أما في هذه الصورة التي أنت تسأل عنها ، فهذا ليس انتحاراً بل هذا جهاد في سبيل الله . إلا أن هنا ملاحظة يجب الإنتباه لها

، إن هذا لا ينبغي أن يكون فردياً شخصياً ، إنما ذلك يكون بأمر قائد الجيش ، واضح ؟
السائل : نعم.

الشيخ : ... فإذا كان قائد الجيش يستغني عن هذا الفدائي ، ويرى أنه في خسارته ، رفع كبير من جهة أخرى ، لإفناء عدد ضخم من المشركين والكفار ، فالرأي رأيه ويجب إطاعته ، حتى لو لم يرض هذا الإنسان فعلية إطاعته .

السائل : يعني ما في أي حرج ؟

الشيخ : ما في حرج ؛ لأن هذا لا نسميه انتحاراً ، الانتحار من أكبر المحرمات في الإسلام ، لأن ما يفعله إلا غضبان على ربه ، منكرراً عليه قدره ، والعياذ بالله ، أما هذا فهو يقدم كما كان كثير من السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم ، يهجم على الكردوس جماعة ضخمة من الكفار بسيفه ، يظل يعمل بهم بالسيف حتى يأتيه الموت وهو صابر وراض ، لأنه يعتقد أن أمامه الجنة ، فشتان بين من يقتل نفسه بهذه الطريقة الجهادية ، وبين الانتحار للخلاص من الحياة الدنيوية التي يعيشها أو يركب رأسه ويجتهد لنفسه ، فهذا حينئذٍ يدخل في باب : إلقاء النفس بالتهلكة ، أما إذا كان قائد الجيش الذي يعرف الساحة ومواقعها ولوازمها وحوادثها وواقعها وإلخ . ورأى ذلك فهذا أمر جاز بل أمر مرغوب فيه شرعاً .

السائل : شيخني لو قلنا الآن سيارة غاز في السوق ، يعني أحد الأولاد فتح إسطوانة لكن معظم الناس هربوا وما حاول أي إنسان أن يغلق أسطوانة الغاز ، وخصوصاً المكان فيه كثير من المطاعم وكذا . فلو واحد مثلاً راح على الأسطوانة وأغلقها أو انفجرت قبل أن يصلحها ، فهل عليه شيء يا شيخ ، يعني طبعاً هو فكر أنه في دار كبيرة وفيها ناس وممكن ينقذ هذه الدار ؟

الشيخ : إذا يغلب على باله أنه هو سيهلك فلا يجوز له ذلك ، وإذا يغلب على باله أنه ينقذ القوم فهذا نعم العمل .

السائل : الصورتان مختلفان فهذه الصورة تختلف عن هذه الصورة السابقة ، مع أن هناك موت أو لا يقال هناك موت مؤكد وهنا موت مؤكد ؟

الشيخ : كيف شو الفرق ، هناك أولاً جهاد ومعركة ، وقلنا لك أن المشرف على المعركة القائد يعرف

فواتوغرافية الأرض وإلى آخره فلا بد أن يكون ذلك برأي ذلك القائد وليس برأي الجندي ، فهذا فرق جوهرى بين تلك الحادثة وبين هذه .

السائل : طيب لو كان موته مؤكداً ؟

الشيخ : هناك في المعركة ؟

السائل : نعم في المعركة .

الشيخ : وإن كان موتاً مؤكداً لأنه شو يغلب على الظن الآن يلي بهمهم وييده سيف على مئات بل وألوف ، كما كان يقع في التاريخ الأول ، يغلب على الظن أن لا يرجع إقريباً .

السائل : طيب ، بالنسبة للجواب ، طيب قد يقع أكثر يعني احتمال كبير أنه لو ما أحد طلع الاسطوانة تفجع الإسطوانة ، لكن يكون الاحتمال أقل بكثير ، أنه ممكن كليمه هذا الشخص ؟

الشيخ : شو الفرق بين الكلام هذا والكلام الأول ؟

السائل : لو رجعنا للكلام الأول ..

الشيخ : كلامك الأول . شو الفرق بين كلامك الأول والثاني هل يوجد فرق ؟

السائل : والله أنا شاعر إنه في فرق .

الشيخ : أنت شاعر ؟ ما أظن يعني ، ما أظن أنك شاعر بالفرق لأنه إن كنت شاعرا بالفرق بتبينه لنا ...

السائل : ببينه للشيخ .

الشيخ : وكمان بدك تبينه ؟

السائل : خطر في بالي بعد جوابك .

الشيخ : معليش أنا ما عم أسألك متى خطر ببالك . هل تستطيع أن تبين الفرق ؟

السائل : أينعم الفرق ببينه .

الشيخ : الفرق بين إيش وإيش بدك تبينه ؟ بدك تبين الفرق بين ماذا وماذا ؟

السائل : الاحتمال الأكثر أنه ممكن تنفجر هذه الاسطوانة .

الشيخ : الله يهديك ، ليس هذا يلي بدك تبينه ... ، بدك تبين الفرق بين كلامك الأول وكلامك الثاني ؛

لأنه أنا سؤالي موجه لك ، وهذا طبعاً بمقدار ما فهمت ، إنه أنا موشايف فرق بين كلامك الأول وكلامك

الآخر ، ولذلك بالتالي ، ما راح تشوف أنت في فرق بين جوايي الأول وجوايي الآخر ، فإذا كان أنت صحيح شاعر ، بأنه في فرق بين كلامك ...

الألباني : ... إصغاء لما يتلى عليه من كتاب الله والتدبر فيه ، أما هذا الصياح الزعاق ، هذا يصرفهم عن الإصغاء لما يتلى عليه من كلام الله تبارك وتعالى ، ... تتممة الجواب في الشريط التالي .

... إنه أنا ما بي شاييف فرق بين كلامك الأول وكلامك الآخر ولذلك بالتالي لن ترى فرقا ، بين جوايي الأول ، وجوايي الآخر ، فإذا كان أنت صحيح شاعر بأنه في فرق بين كلامك الأول ، وكلامك الآخر ، فحينئذ بقول لك بين الفرق حتى أبين لك الفرق ما يتبين لي الفرق ما يبين لك الفرق ، ...

السائل : ما مدى صحة الحديث : (**إذا عظمت الأمة الدنيا نزع منها هيبة الإسلام ، وإذا تركت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نزع**) ... في درسه يقول هذا رواه الشيخان .
الشيخ : الله أكبر ، ما شاء الله ، الله المستعان .

الشيخ : خلصت ، خلصت .

السائل : والله عندي سؤال يا شيخ .

الشيخ : الله يهديك ، الله يهديك . ليش عم تبخل ، إذا هبت رياحك فاغتنمها .

السائل : أنا كداعي ، أنا الآن بدي أدعوا الناس . شو الأولويات في العصر الحالي الموجود ، ما هي الأولويات كداعية أني أدعو الناس إليه ؟

الشيخ : تدعوا الناس للتوحيد ، تدعوا الناس لفهم التوحيد ، أي لتعلم قوله تعالى : ((**فاعلم أنه لا إله إلا**

الله)) شو رأيك ؟ يا ترى لأهمية هذه الكلمة ، أم لعدم أهميتها بقول ربنا لنبيه فاعلم ؟ لأهميتها أليس كذلك ؟ وإذا كان هذا الخطاب يوجه إلى سيد العلماء ، فكيف لا يوجه إلى نحن وأمثالنا . من باب أولى . وإيش رأيك هل هذا الخطاب الموجه من الله تبارك وتعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم المسلمون اليوم هم يحققونه في أنفسهم أنا بقول آسفاً لا ، لكن قال تعالى : ((**سنشد عضدك بأخيك ..**)) .

فهل أنت تقول أم تقول . أم بتقول معي لا ؟

السائل : أنا معك يا شيخ .

الشيخ : فإذا بماذا تبدأ ؟

السائل : بلا إله إلا الله .

الشيخ : لا إله إلا الله . ومن لوازم هذه الكلمة أن تدعوا الناس على إتباع الكتاب والسنة ، لأنهما المصدر الوحيد لسعادة الأمة ، وأنهم إن جهلوا الكتاب والسنة ذلوا ، وإن علموا وعملوا أعزهم الله عز وجل ونصرهم على عدوهم ، وأنت ترى اليوم الذين يسمون بالدعاة ، قد صرفوا كل جهودهم عن فاعلم أنه لا إله إلا الله ، وهذا من الجهل بالإسلام بمكان خطير جداً ، لأنهم يتوهمون ، وكأنهم من عوام الناس ، كل الناس يا أخي يعرفوا لا إله إلا الله . أي نعم وأنا أشهد كل الناس يعرفوا يقولوا لا إله إلا الله . لكن لا يفقهون معناها ، وحينئذ تظهر نتيجة خطيرة جداً وهي : أن هؤلاء الذين يفترض فيهم أن يكونوا هداة للمسلمين ، ورضوا لهم بأن يسووهم في واقع أمرهم ، مع الكافرين الذين ينقذون أنفسهم من قتل الحاكم المسلم بإيهم بأن يقولوا : لا إله إلا الله . لأن الرسول عليه السلام قال : **(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، فإذا قالوها)** ، مش فقهوها وفهموا معناها ، **(فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم عند الله)** فالיום الدعاة الإسلاميين إلا القليل منهم ، رضوا لأمتهم ما يرضاه الإسلام للأمة الأخرى من الكفار إنه فقط يقولوا لا إله إلا الله ، لماذا ؟ من أجل ماذا ؟ من أجل عصم دماءهم وأموالهم ، لكن هل هذا القول يدخلهم الجنة . ينقذهم من النار ؟ قال : لا . **(إلا بحقها ، وحسابهم عند الله تبارك وتعالى)** ، إذاً رضينا لأمتنا أن يضلوا يقولون : لا إله إلا الله . وهم يقولون مع الأسف بألستهم ما ليس في قلوبهم ؛ لأن عظمة هذه الكلمة ، ما استقرت في قلوبهم بدليل حياتهم التي يحيونها ، سواء ما كان منها متعلقاً بالعبادة ، مما يقع منهم من شركيات ووثنيات ، وعبادة لغير الله عز وجل يسمونها هذه العبادة بغير اسمها ، يسمونها توسلاً يسمونها شفاعاة ، وهي ليست بهذا السبيل إطلاقاً بل هو الشرك بعينه ، أو كان من الابتعاد عن التعامل بالإسلام الذي عرفوه فهم يرتكبون المخارمة التي حرمها الله عز وجل فإذا إيمانهم بأن لا إله إلا الله . حقاً فيه زغل . حتى بالنسبة لهؤلاء الذين نفترض فيهم أنهم فهموها ، ليس فقط قالوها ، ولكنهم ما جعلوها منهج حياتهم ، ولذلك فالأصل إن يبدأ الداعية المسلم ، بما بدأ به الأنبياء والرسل حلهم . أن يعبدوا الله ويجتنبوا الطاغوت . وعبادة الله حينما يريد الداعية أن يتولى شرحها وبيانها

سيصطدم مع واقع مرير مع الأسف من نفس الشيوخ ، فضلاً عن دوحهم ، لأنهم ما فقهوا بعد شهادة أن لا إله إلا الله .

السائل : عطفاً على سؤالي يا سيدي الشيخ، على رفع اليدين عند الرفع من التشهد الأول كنت أصلي بقرب إمام أو عالم بهذا البلد ، أنكر عليّ رفع اليدين وأنا جالس ، قال لم يرد ذلك .
الشيخ : وأنت بتعتقد فيه أنه عالم .

السائل : أنا قلت له ثبت في ..

الشيخ : الله يهديك عم أسألك سؤال سبحانه الله عم أسألك سؤال أنت بتعتقد في هذا الرجل يلي عم تشير له أنه عالم ؟

السائل : والله حسب رأي أهل البلد ...

الشيخ : طيب ، إذا كان رأي أهل البلد هيك أنت أي بلد . الظاهر أنت مش من أهل البلد .

السائل : لا من هذا البلد .

الشيخ : ... طيب ، إذا لماذا الدورة واللفة هذه ؟ ... أنت إذا بتعتقد مع أهل البلد أنه عالم هذا البلد .

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ، وقال لك ما ورد ، طيب .

السائل : قال لي أثبت لي ذلك .

الشيخ : طول بالك .

الشيخ : ... بتعتقد أنه عالم عامل ، أم عامل عالم ؟ ... لا نحن ما بدنا أسماء ، بس أنت قول لي شو عقيدتك ، إنه هو رجل ، شوف عندنا العلماء قسمين : عالم عامل بعلمه ، فهذا تمسك بذيوله ، عرفت .

السائل : نعم .

الشيخ : هذا يدلك على الله وعلى رسوله ، وعالم غير عامل بعلمه ، عرفت ، لا يعمل بعلمه ، والعلماء يقولون : وعالم بعلمه لن يعمل أو لم يعمل ، *** معذب من قبل عباد الوثن ، في عندك نوع ثالث شر من هذا الثاني وهو عامل عالم ، شو معنى عامل عالم ؟ يعني عامل حاله عالم ، هو ليس بعالم ، عامل حاله

عالم ، فهمتها هذه في الأول ما دارت لك . الآن دارت لك فهذا الشخص يلي أنت بتعنيه ، ونحن بنحب تسمي أحد أبدا . أنت بتعتقد أنه عالم فعلاً أم عامل عالم ؟

السائل : عامل عالم .

الشيخ : عامل عالم إذا لماذا متعب حالك فيه ، مع ذلك هو قال لك طلب منك .

وهذا دليل على صحة قوله إنه عامل عالم . مش هو قال اثبت لي . إذا كان هو عالم . شلون يطلب من واحد . الآن إنت عالم أم عامل عالم ؟ لا هيك ولا هيك ، صح ؟ يعني أنت حاشاك أن تكون عامل عالم صح ؟ هذا الرجل شلون يطلب منك وأنت مش عالم ، ومش عامل حالك عالم أمام الناس ، الدليل أن الرجل مش عالم بل هو جاهل . مع ذلك يقول لك أنا ، بعد قليل هذا الرجل مهما كان شأنه بإمكانك تأخذ وتعطي معه .

السائل : والله صعب .

الشيخ : ... ويقول : سكرتها .

السائل : أنا جاوبته عندما سألتني ما بتحمل .

الشيخ : لا أنت ما بتقدر تجاوبه أكيد ، أنا الآن رايح أو لك على الطريق بتقول له شو رأيك بكتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري ؟ هذا كتاب موثوق به أم لا ؟ إن كان عنده شيء من العلم ، بقول لك طبعاً هذا إمام في الحديث . قل له راجع هذا الكتاب ، تجد الجواب . عرفت الآن الجواب ، وكفى الله المؤمنين القتال .

السائل : ...

الشيخ : أنه كان إذا قام كبير حين يقوم . بساعتها .

السائل : في الآن شغلة منتشرة خصوصاً بالزرقاء ، يلي هو البقاء في أملاك الدولة أو في بناء غير مرخص . طبعاً بتيجي البلدية . في لجنة من البلدية تمنعك تبني ، من طرف نعتبرها نحن غير مشروعة ، ممكن تعطي مبلغ معين ، أو تعمل أي شغلة معينة ، في شغلة مشروعة وهي أن تروح للبلدية وترخص إما في أملاك الدولة فممنوع ، كأرض مطوية وتروح ترخص ، طبعاً يحطوا عليك شروط قاسية جداً ، وخاصة إذا كان

البناء قديم ، بدك تبعد عن كل جهة مترين إلخ . والرخصة بتكلف ربما مثل البناء أو نصف قيمة البناء ألف وبناء ألفين وبناء على حسب ، ففي أكثر الناس الآن الطريقة المتبعة أنهم ، ما أدري هي رشوة أم غير رشوة ما أدري يعطوا مبلغ معين لهذه اللجنة وخلص يسكتوا فيا ليت توضح الفتوى يا شيخ حيث أن هذا الأمر منتشر .

الشيخ : نعم ، لا شك أن هذه رشوة ، وهي محرمة نصاً ، وفيها تعويد المرتشي على أكل أموال الناس بالباطل من جهة ، وعلى مخالفة النظم الذي وضعت وبلا شك هي وضعت لصالح الشعب ، والنظام في أصله شاق على الناس بلا شك ، بغض النظر أنه بعض الأنظمة يكون فيها ظلم وإجحاف لبعض الطبقات لكن كمبدأ ، تصور بلدة كهذه البلدة ، إذا لم يكن فيها نظام للبناء ، تصور كم ستكون المشاكل بين أفراد الشعب وسوف يترتب من وراء ذلك مذابح طاحنة هذا يدخل من هنا وهذا بطلع من ها والخب وكل مين يركب رأسه ويبني على كيفه ، ولذلك فوضع هذه النظم والقوانين . يجب أن ننظر إليها من أساسها وأصلها هي لصالح الأمة ، وحينئذ ينبغي أن نستحضر في أنفسنا أن اتباعنا لهذه النظم والقوانين ، تأييد منا لهذا النظام الذي هو من صالحنا ، وعلى ذلك فإذا بدى لأحدنا أن يخالف هذا النظام فله أن يخالف في اعتقادي ، إذا كان مضطراً إليه ، بشرط أن يكون من تمام النظام أن يعاقب هذا المخالف ، بعقوبة ما ، لكن لا بطريق الإرشاء ، واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

السائل : موجود في النظام عقوبة .

الشيخ : أنا أعرف هذا ، طبعاً نحن كنا في دمشق هكذا نعيش وأنا من جملة الأشخاص يلي بنوا في دمشق بفي أرض مشاعاه .

السائل : يعني أرض دولة ؟

الشيخ : لا مشاعاه ، لكن هنا بنيت في أرض بتقولوا أتم لها قوشان وطابوا ورخصة شرعية قانونية إلى آخره ، لكن عرفت بالممارسة هنا وهناك أنه في بعض القوانين تعاقب المخالف بفرض ضريبة مثلاً أو جزى أو عقوبة إلى آخره . وقد تكون العقوبة شديدة وهو الهدم من الأصل ، فبإمكان الإنسان إذا اضطر أن يسلك سبيل مخالفة قانون . يلي فرض عقوبة من القانون نفسه ، لا مخالفة الشرع والقانون معاً . وهو بإرشاء أحد

الموظفين أو لجنة قائمة هناك بتغيير مخطط كله من أجل خاطر زيد وبكر وعمرو .

السائل : شيخنا إذا طبق الرشوة بهذا المعنى لا تستطيع الخلاص منه مثلاً شركة الكهرباء في المخيمات الآن ، كثير من أسلاك الكهرباء تمر من فوق البيوت ، فإذا ما بنا الإنسان بيت أو كذا ، بطلع الأولاد على السلك ويمكن يتأذى ، فالطريقة الرسمية لإزالة سلك الكهرباء . بتقدم المعاملة لمهندس ومن ثم تمر على عدة مسئولين وكذا وتحتاج عدة أشهر ، وبعد هذه الأشهر بطلعوا بكشفوا وربما يوافقون وربما يرفضون . الصورة المقابلة بعرضها على سيارة الكهرباء ويقول السائق أن جاهز ويرفعه لك . فيأخذ مبلغ خمسة دنانير قبل أن يرفع السلك ولا يقطعه قبل أخذ الخمس دنانير وبدقيقة وقص السلك وربطه من مكان آخر ويكون مع السائق موظف من الشركة يعرف التعامل مع الكهرباء . فما أعرف مثل هذه الصورة ، وخاصة أنها ما أبطلت حقاً ، وما أحقت باطلاً مثل هذه الصورة ما حكم الشرع فيها ؟

الشيخ : في هذه الصورة يرد سؤال . هل معالجة قانونية أم لا ؟ والجواب ما يهمني أن يكون جواب سلبي أو إيجاباً ، إن كان هذه الصورة لها معالجة قانوناً ، فيسلك سبيل القانون ، ويتعد عن الإرشاء ، وإن كان ليس لها معالجة ضمن القانون ، ثم في ذلك كما صورته أنت تعريض لبعض الناس للتضرر بهذا السلك الممتد أمام دار ما ، فيجوز دفعاً للضرر .

السائل : يجوز دفعاً للضرر ؟

الشيخ : أينعم .

الطالب : عفواً . حالة مشابهاً جداً ، أفرض أن لجنة البلدية تريد هدم البيت ، ودفعت عشرين ديناراً أو خمسين وقدم للجنة وبطلت . هل نفس الوضع ؟

الشيخ : هذا الوضع عين الصورة السابقة .

السائل : بدهم يهدوه .

الشيخ : هي الصورة السابقة يلي بيعطي للجنة من أجل أن يقرروا له عمله هي نفسها هو بدوا يهدموا له مش لأنه خالف النظام .

السائل : نعم .

الشيخ : كل المسألة بترجع لمخالف النظام من الأصل .

السائل : النظام قد يعاقب بالهدم وقد يعاقب بالغرامة . إذا كانت بالغرامة هذا يحصل أن يدفعها ، وإذا كان هدم البيت يكون خسارة ما بعدها خسارة بالنسبة له ...

الشيخ : معليش . هنا على نفسها جنت براقش . تختلف الصور .

السائل : لا تجوز أصل المخالفة .

الشيخ : أينعم .

السائل : سؤال .

الشيخ : تفضل .

السائل : في تاجر جاب بضاعة من الخارج ، معروف رئيس التخمين زيد من الناس ، قال له ستحضر بضاعة بقيمة عشر آلاف دينار ، وجاب له هدية ولولا وجوده في العمل ما يقدم له هذه الهدية ، أعطاه بدل نقد جاب له ثلاثة قيمتها خمسمائة دينار أو غرفة نوم ، أو أي شيء . لكون هذه الدولة لا تحكم بالإسلام ، هل يجوز ذلك ؟

الشيخ : أرجعنا للرشوة يعني ، ما خرجنا عن موضوع الرشوة .

السائل : نفس المعنى ، لكن يجوز بحيلة أخرى .

الشيخ : إنما الأعمال بالنيات ، ...

سائل آخر : سجاده أو ثمنها نفس المعنى .

الشيخ : كل الدروب على الطاحون ، ما يجوز يا أبو عاصم نعود أنفسنا ونعود شعبنا على الرشوة مخالفة الأحكام ، وإن كانت القضية تختلف ، نحن قلنا بالنسبة للأبنية ونظام البنا ، هذا المصلحة الشعب ، لكن فرض المكوس والضرائب ، يعني فيه فرق كبير جداً ، القوانين هذه التي تحدثنا عن بعضها ، كقوانين الأبنية هذه ما بتخالفها الشريعة ، بل بتأيدها ، والرسول عليه السلام كأنه وضع أصلاً لمثل هذا النظام حين قال (**إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع**) هذا نوع من التنظيم ، الرسول قاله في زمانه ، أي نعم .

السائل : يعني تمر سيارة .

الشيخ : آه ، الشاهد لكن فرض المكوس والضرائب التي لا تفرض إلا على الكفار هذا نظام غير إسلامي

بلا شك ، فنحن بنقول إذا استطاع المسلم أن يتخلص من نوع من أنواع الظلم كهذا بطريقة ما بترتب من وراءها ضرر بجانب من الجوانب الأخرى ، ما في حينذاك مانع وتختلف المسألة ، في هذه الصورة عن تلك الصور تمام الاختلاف ، يعني : لنقل بصراحة زيد من الناس يريد أن يرشي بدون لفة ودورة ، يريد أن يرشي موظف الجمرك لكي يمرر بضاعة يجوز بيعها وشرائها ونقلها وإدخالها وإخراجها شرعاً ، لكن قانون المكوس ، يحول بينه وبين ذلك فأنا بقول إذا كان هذا الإدخال بهذه الطريقة لا يمكن أن يمسه دين هذا الإنسان كأن يكون مثلاً يمثل أهل العلم أهل الصلاح أهل التقوى ، فإذا ما انكشف أمره ، بنصب الشتيمة ليس على الراشي ، وإنما على أهل الدين أنتم هيكم أنتم كذا أنتم كذا إلخ ... ففي هذه الحالة لا يجوز .

السائل : لا يجوز ؟

الشيخ : طبعاً لا يجوز ، أما واحد درويش من الناس هؤلاء ، ويقولوا عنا بالتعبير الشامي ما حد بينتكش له ، يعني ما حد سائل عنه .

السائل : ما له لحية .

الشيخ : ... العلم فيه دقة لازم تأخذ بالك ، القضية مش أرى أنا وأعتقد ...

السائل : مرة واحد يسأل الشيخ ويقول له والله أنا اجتهدت في هذه المسألة كذا وكذا ، قال له الشيخ كيف اجتهدت وأنت مش عارف أن تجتهد ؟

السائل : شيخنا هل الرشوة لها كفارة ؟

الشيخ : ليس لها كفارة لكن شو رأيك الرشوة ذنب أم ليست بذنب ؟

السائل : ذنب .

الشيخ : ذنب . كويس . والذنب الذي له كفارة أهون أم الذي ليس له كفارة أهون ، أيهما أهون فيما ترى ؟

السائل : الذنب الذي له كفارة أهون .

الشيخ : أحسنت ، فالرشوة ليس لها كفارة .

السائل : ... الله أكبر ... إلا التوبة .

الشيخ : إلا التوبة تسمح لنا يا أبو ...

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .
أهلاً وسهلاً بكم .

الشريط رقم : 135

الشيخ : نعم ، تفضل .

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على نبيه ورسوله وأصحابه أجمعين .

أولاً نحن جئنا من الكويت ونسأل الله عز وجل أن يمتتنا على المذهب الصحيح ، ويجعلنا من يوفقه الصلاح .

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : السؤال الأول : دار بين الأخوة حوار على قضية ضبط الأمور ، أو ضبط بعض الأمور المتعلقة

بالصلاة ، ما بين الوجوب والركن .

الشيخ : ما بين الوجوب والركن ؟

السائل : والركن .

الشيخ : ما بين الفرض والركن يعني ، أي نعم .

السائل : في بعض الأمور ذكرتها في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ومنها هي الصلاة على الرسول

صلى الله عليه وسلم فقلت في الحاشية أن الأجرى في الشريعة ذكر أن من لم يصل على النبي صلى الله

عليه وسلم بطلت صلاته ، أو لا صلاة له ؟ فأيضاً من بعض الأمور الواجبة في الصلاة مثل التشهد الأول

وغيره ، السؤال هل الذي يترك هذه الأمور متعمداً تبطل صلاته أم لا ، وما هو الضابط الصحيح ؟

الشيخ : تقصد طبعاً بالأمور أمرين ذكرتهما لا أكثر من ذلك الأول وهو الصلاة على الرسول عليه السلام

والآخر التشهد كذلك ؟

السائل : لا في أمور واجبة تتعلق بالصلاة .

الشيخ : يعني أمور أخرى .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، الأمر الواجب يثبت بمجرد أمر الرسول عليه السلام بالشيء وبشرط أن لا يكون هناك صارف من الوجوب إلى ما دونه من السنة أو النذب ، أما الركن الذي يلزم منه بطلان ما أمر به المسلم فلا يثبت بمجرد الأمر ولذلك فالتشهد والصلاة على الرسول عليه السلام فهما من الواجبات وليسوا من الأركان التي يلزم من ترك الركن بطلان الكل والتي هي هنا الصلاة ، أما ما ذكرته عن الآجرى فهذا طبعاً كلام يتحمل مسؤوليته الذي يقوله ونحن نقلناه لكي ندعم أن الأمر ليس للسنة كما يذهب الكثيرون ممن يقولون في باب سجود السهو مثلاً بأنه يُسن سجود السهو لترك سنة بدليل أن الرسول عليه السلام سجد لنسيانه التشهد الأول ، فنحن نقول هذا النسيان ليس لسنة ، بل هو لأمر واجب وإن كنا لا نخالف الأصل ، وإنما نحن نناقش في الدليل ، هم يستدلون على شرعية السجود للسهو بسجود الرسول عليه السلام ، لتركه التشهد سهواً لكن التشهد واجب وليس بسنة ، فلا بد لهم من دليل غير هذا الدليل ، وهو عندنا قوله عليه السلام : (لكل سهو سجدتان) بغض النظر عن حكم الذي استوجب شرعاً سجود السهو ، هذا ما عندي جواباً عن سؤالك السابق ، فإذا كان بقي شيء على الأقل في نفسك تسأل عنه حول هذا فأدلي به حتى نتنبه له .

السائل : السؤال يلي في نفسي هو الشاهد من الكلام أو تعطينا الشاهد من الكلام ، يعني هل تؤيد ما كتبتم فيه في الصفة أم نقلتموه نقلاً ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا .

السائل : يعني زيادة تبين .

الشيخ : آه ، زيادة في التبين ، لا نتبنى هذا نحن قلنا بأن هذا وهذا واجب ، أي الصلاة على الرسول عليه السلام واجب ، والتشهد واجب هذا قلناه صراحة ، وقلنا أيضاً صراحة ، أن هذه العبارة نحن نذكرها لسد الطريق على أولئك الذين يتأولون الأوامر بأنها للاستحباب والندب .

السائل : يقول قائل عند هذه العبارة أن الشيخ لو كان يتبنى خلاف رأي الأجوري ، لنبه على خطئه في هذه المسألة .

الشيخ : لا مو شرط هذا .

السائل : لا يلزم ؟

الشيخ : هذا أمر لا ينتهي ، كثيراً ما ينقل الناقل نقولاً عن بعض العلماء ثم يمضي عليها ؛ لأن المهم أن يثبت رأيه فقط ، وهو أن الأمر للوجوب وبس .

السائل : ولذلك لا نستطيع أن نقول أن الشيخ صرح ببطلان صلاة من ترك ؟

الشيخ : أبداً ولا يدور في خلدي هذا المعنى إطلاقاً .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : أي نعم .

السائل : السؤال الثاني : هل تصلى السنن بعد الجمع في الصلوات وكيف نفرق بينها من حيث الدليل ؟

الشيخ : السنة التي بين المجموعتين لا تصلى والدليل على ذلك أن الرسول عليه السلام لم يُنقل أنه صلى بين المجموعتين من الصلاتين ، أما بعد ذلك فيمكن أن يُقال أن الأمر يعود إلى الأصل ، أي مثلاً سنة العشاء وليس هناك صورة أخرى إلا هذه السنة ، فسنة العشاء باعتبار أن الرسول عليه السلام كما هو معهود في الأحاديث الصحيحة ، أنه كان يصلي السنن في بيته ، فمن الممكن أن يقول قائل أن الرسول عليه السلام صلى السنة هذه البعدية في بيته ، فما دام لا يوجد لدينا ما ينفي شرعية هذه السنة البعدية ، كما وجد ما ينفي السنة بين الفريضتين فهي تبقى على أصلها ، وهي شرعيتها وسنتيتها فتصلى بخلاف ما بين الفريضتين فلا تصلى ، هذا هو الجواب وهذا هو الدليل .

السائل : لو قال قائل يا أستاذنا إن سنة المغرب تصلى بعد الصلاتين ولا زال الوقت وقت المغرب .

الشيخ : لا ، هذا يحتاج إلى دليل ؛ لأن القضاء عكس للنظام ، يلي بده يقول يصلي سنة المغرب البعدية بعد العشاء ، هذا أمر غير معهود ، والأمر الغير معهود هو الذي يحتاج إلى دليل ، أما الأمر الماشي على الأصل والقاعدة ولا يحتاج إلى دليل إلا إذا قيل على العكس .

السائل : السؤال الثالث : حول تحريك الأصبع ، جاء عن بعض طلبة العلم أن زادة لفظ يحركها في حديث

وائل بن حجر شاذه تفرد بها أم مخالف للجماعة الذين قالوا أشاد بها ، وما الجمع بين هذا وقوله في بعض

الروايات نصب إصبعة ؟

الشيخ : نحن سمعنا هذه الكلمة في عمرتنا الأخيرة في جدة ، وفي مكة ، وفي المدينة ، وكان جوابنا كالتالي :
أولاً : لفظة التحريك لا تنافي الإشارة ؛ لأن الإشارة من حيث أو من الناحية العربية كثيراً ما تكون مقترنة بالتحريك ، فإذا قال الرجل العربي أن فلاناً أشار لأخيه بأ ، يقدم عليه فمش ضروري يفهم أشار هكذا ، كما هو الإشارة مثلاً في السلام ، وهو في الصلاة إذا سلم عليه الرجل فهو يرفع يده ، بأن يشير بذلك إلى أنه تقبل السلام ، أو يحرك رأسه هكذا ، لكن لا يعني أنه الإشارة دائماً تكون بمعنى عدم التحريك بل هي تجامع التحريك ، وتفارقه ، تجامع التحريك وتفارقه ، الذي يريد أن يقول بأن كلمة يحركها شاذة بدعوى أن الأحاديث أو الروايات الأخرى بالعبارة الأصح لم تذكر التحريك وإنما ذكرت الإشارة ، الجواب هو ما ذكرناه آنفاً ، أن الإشارة لا تنفي التحريك ، فحينئذٍ لا يقال أن هناك تنافٍ بين هذه الروايات وبين رواية أظن اسمه زائدة بن قدامة ، أي نعم ، هذا من جهة ؛ من جهة أخرى كلمة نصب أيضاً لا ينافي التحريك ، كما لا ينافي الإشارة ؛ لأن التحريك لا بد من النصب ، فهنا تكون العبارة فيها زيادة على النصب بلا شك التحريك تكون فيها زيادة على النصب ، لكن ليس كذلك فيها زيادة عن الإشارة ؛ لأنه ذكرنا أن الإشارة في كثير من الأحيان تقترن مع التحريك ، هذا إذا ثبت لفظة نصب ، بدون أي معارض ، فهل الذين يقولون من إخواننا الطلاب كما قلتم درسوا حديث نصب كما درسوا حديث التحريك فوجدوا هذا اللفظ بالذات محفوظاً ؟

الحلي : على مذهبهم لا بد أن يكون لاحقاً بلفظ التحريك ، لكن يبدو أنه يشتبه ، كتب لي بعض الأخوة أنه يثبت هذا .

الشيخ : لكن هل هو على طريقة إثباتهم الإشارة في حديث وائل دون التحريك ؟
الحلي : لا .

الشيخ : هذا هو المقصود ، يعني ، آه .

الشيخ : وضع لك جوابي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : عندي شيء ما كنت ذكرته هناك ، خطر في بالي فيما بعد وهو نحن ننصح إخواننا الناشئين في هذا العلم بالتروي في إصدار الأحكام ومن التروي أن ينظروا شخصاً من العلماء المتقدمين سبقهم إلى مثل هذا الحكم الذي قد يذهبون إليه ؛ لأنني وقد بلغت هذا السن ، في هذا العلم ما عرفت حتى هذه الساعة عالماً من علماء الحديث ادعى هذه الدعوى ، بل كل علماء الحديث الذين خصصوا كتبهم في الأحاديث الصحيحة مضوا على أن هذا الحديث صحيح ، كابن حبان وابن خزيمة ، والمنتقى لابن الجارود ، ونحو ذلك ، أضف إلى هذا بأن العلماء الذين جاءوا من بعد وخرجوا الحديث ما أحد منهم ذكر أن هذا الحديث شاذ ، وهنا يحتاج إلى شيء من الأناة خشية أن يدخل في الموضوع ، شيء قد لا ينتبه له بعض الناس ؛ لأن مكر الشيطان ببني الإنسان خبيث جداً يعني ، ولذلك ليكون له كضمان من أن يكون قد انحرف شيئاً ما عن الخط الذي سار عليه جمهور علماء الحديث ، فلا بد أن يستأنس برأي من سبقه في ذلك ، يعني هذا الحديث مثلاً من المتأخرين ابن القيم الجوزية مصححه ، فضلاً عن المتقدمين الذين ذكرناهم . بلا شك نحن لعلنا سابقين في عدم التقليد وفي النهي عن الاتباع الأعمى .. وإلخ . لكن هذا ليس معناه أن نقفز الغزلان ، إلى الطرف المعاكس تماماً فلا نعتد بجهود العلماء كلهم ، وإنما نتشد ولا نستعجل حتى لا نقع يوماً ما في خطأ علمي نخالف أولاً قواعد علم الحديث ، وثانياً أئمة الحديث الذين سبقونا من قبل هذا الذي خطر في بالي أن أذكره وما ذكرته هناك ، هناك ذكرت شيئاً وهو أن هذا الحديث حديث وائل بن حجر ، برواية زائدة بن قدامة ، ورأيته يحركها يدعوا بها ، لو كان هناك مجال لادّعاء ضعف هذا اللفظ من حديث وائل ، لكان الإمام البيهقي استراح منه ولم يتكلف ذلك التكلف الذي نشهد نحن بأنه كان في غنى عنه ، لو كان يجد مساعاً وسبيلاً في تضعيف حديث وائل بن حجر بهذا اللفظ . ماذا فعل ؟ لقد أورد هذا الحديث في جملة ما أورد من أحاديث فيما يتعلق بتحريك الأصبع والإشارة بالإصبع قبل أن يورد حديث عبد الله بن الزبير ، من طريق الإمام أبي داوود في سننه حيث رواه أبو داوود ، بلفظ فأشار بإصبعه ورأيته لا يحركها ، فقال البيهقي والجمع بين حديث وائل الصريح بالنفي وبين حديث " عفواً " بين حديث ابن الزبير الصريح بالنفي وحديث وائل الصريح بالإثبات ، قال لعل هنا عبرتان : أولاً : أنه ما قال هذا الحديث الذي رواه عن ابن الزبير عليه العمل ، أما حديث لا يحركها هو شاذ ، لو كان كذلك لاستراح من قضية الجمع ، لكنه لم يفعل شيئاً من ذلك وإنما قال ، والعبرة الثانية قوله : لعل المقصود من حديث وائل يعني يشير بها ، حتى لا

يختلف حديث وائل مع حديث ابن الزبير ، وهذا إمام من أئمة الحديث المتأخرين عن ابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود في المنتقى ، فما الذي حمله على هذا الجمع هو القاعدة المعروفة بين علماء الحديث ، إنه وبخاصة بتعبير ابن حجر في شرح النخبة أنه إذا جاء حديثان متعارضان من قسم المقبول وحب التوفيق بينهما إن أمكن ، فإذا لم يمكن صير إلى اعتبار الناسخ من المنسوخ ، فإن لم يمكن صير إلى الترجيح أي الأقوى على القوي وهكذا فإذا تساوا في القوة حينئذٍ ترك الأمر لعالمه ، فإذا البيهقي لسان حاله ، وكما يقول العلماء لسان الحال أنطق من لسان المقال ، يقول لك : حديث وائل بن حجر بلفظ يحركها حديث صحيح ؛ ولذلك حاول أن يوفق بين الحديثين هذا ما قد ذكرته هناك ، فيضاف إلى ما ذكرته هنا ؛ لأن المسألة تأخذ شيئاً من القوة ، طيب غيره .

الخليبي : طيب ، شيء هنا من باب الإضافة : الحافظ بن حجر رحمة الله عليه ، في فتح الباري في الشرح طبعاً قد يذكر أن ابن العربي ادعى ضعف زيادة وردت في بعض الأحاديث ؛ لأنها من طريق زائدة ، قال : وتعقبه شيخنا الحافظ العراقي بأن زائدة ثقة كبير لا يضر انفراده فيما لو انفرد ، فمثله لا ينفرد في الواقع لأن ترجمته يعني بيضاء جداً حطوه في شعبه ومع كذا وأكبر منه .

الشيخ : صحيح ، بعض العلماء قالوا فيه ثقة ثبت ، هذا ذكرته أنا هناك ، فسألني أحد الطلبة يظهر عنده اشتغال وهذه ظاهرة طيبة في الواقع أن تكثر هذه الأسئلة ، قال لي : أنت قلت إن زائدة بن قدامة ، قالوا عنه بأنه ثقة ثبت بمناسبة صحة حديث رأيتته يحركها ، قلت نعم ، قال : هل هذا خاص في روايته عن عاصم بن كليب ، أم هو عام ؟ قلت له : أيهما أقوى ؟ قال : إذا كان عاماً ، قلت : هو عام ، وهو ثقة ثبت في كل من يروي عنه .

الخليبي : هو لما سأل يريد الأولى ؟

الشيخ : نعم .

الخليبي : هو لما سأل يريد الأولى ؟

الشيخ : هو هذا ، لكن هي بالعكس تماماً ، أي نعم .

السائل : السؤال الثاني : جاء بعض الأخوة من طلبة العلم حديث أسماء بكشف الوجه واليدين ، من حيث

المتن فما الجواب على ذلك ؟

الشيخ : كيف من حيث المتن ، وبين الاعتراض ؟

السائل : لأن في روايات جاءت ...؟

الشيخ : معليش ، هذه الرواية ثابتة ثبوت تلك ، آنفاً ذكرنا بالمناسبة إنه إذا استوت الروايات ، حاول

الباحث التوفيق ، أما إذا كان رواية ثابتة ورواية غير ثابتة ، فهل يقال في هذا أنه حديث مضطرب ؟

السائل : كلها ضعيفة .

الشيخ : إذا كان هو يرى كلها ضعيفة فإذا يستريح من إثبات الضعف من الاضطراب وانتهى الأمر ؛ لأن

الاضطراب هو سبب لإثبات الضعف لكن إذا كان الضعف ثبت بغيره ، فلم يبق هناك حاجة للتثبت

بقضية الاضطراب ، وبخاصة حينما يريد أن يجادل من لا يرى ضعف الحديث ، واضح الكلام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكني أنا أريد أن ألفت النظر إلى أن الذين كتبوا في هذه المسألة ولا شك أن هذه الكتابة من كل

من كتبوا فيها كان المحرك لهم هو كتابي حجاب المرأة المسلمة هم ما سلكوا طريقاً علمياً حديثاً حينما

صرحوا بتضعيف هذا الحديث أولاً جمهورهم وقفوا عند حديث أبي داوود ، ولم يعرجوا على حديث البيهقي

الذي إسناده فيه ابن لهيعة ، وحديث أبي داوود يرويه عن عائشة والبيهقي يرويه عن أسماء بنت أبي بكر ،

فالطريقان مختلفان كل الاختلاف من الصحابية وأنت نازل على علم أن إسناده البيهقي وحده ، بعض

حفاظ الحديث كالهيثمي وغيره ، يحسنوه لذاته ، لما هو معلوم من اختلاف في حديث ابن لهيعة وأحمد شاكر

من كبار علماء الحديث في العصر الحاضر ، يصحح حديثه اضطراداً نحن طبعاً لا نوافقه في هذا بل لا نوافق

الذي يحسن حديث ابن لهيعة إطلاقاً ، لكننا نريد أن نلفت نظر هؤلاء الذين لا يقبلون على الأقل

الاستشهاد بهذا الحديث ، فإذا كان ليس صحيحاً وهو كذلك ، وليس حسناً وهو كذلك لكن ينبغي أن

يستحضروا هذه الحقائق أن هناك من يحسن حديث ابن لهيعة لوحده ، فلا أقل من أن يعتبر شاهداً لحديث

أبي داوود ، هذا مما لم يعرجوا عليه إطلاقاً ، وهذا ليس يحسن من الناحية العلمية ولا من الناحية الأخلاقية ،

ثانياً : وهذا الأمر يشبه البحث السابق في حديث رأيته يحركها ، الإمام البيهقي صرح بتقوية هذا الحديث

وهم يستقلون في تضعيف الحديث ولا يجدون لهم سلفاً في ذلك ، ثم الذين يبحثون في تضعيف الحديث

ليست لهم قدم راسخة في هذا العلم معلومة منذ قبل انتشار هذه المسائل الجديدة الخلافية الحديثية أو الفقيهية ، فلماذا لا يعرج أحدهم للرد على البيهقي وإنما رأساً يخطوا في الواجه الألباني ، ذلك للقاعدة المعروفة استضعفوك فوصفوك أن هذا رجل ألباني ومغمور فيه ، ومطعون فيه من كثير الناس أما الإمام البيهقي فما أحد يتجرأ أن يدندن حوله ويقول أنه أخطأ في تقييد الحديث فيصوبوا كل هجماتهم على مين ؟ على الألباني ، وكذلك فعلوا في نفس الحكم المتعلق بوجه المرأة ، أقاموا القيامة على الألباني ؛ لأنه قال وجه المرأة ليس بعورة ، طيب ، يقيموا القيامة على جمهور العلماء يلي منهم الإمام أبو حنيفة والشافعي وما أدرى مين ! الجمهور يلي نقله الإمام النووي في المجموع ، جمهور العلماء على أن وجه المرأة ليس بعورة ، ليش حاطين الألباني بالواجه هذه ؟ ويوجهوا إليه كل سهامهم ، والجمهور سالم منهم ؟ الجواب عند العارفين بالحقائق .

أبو ليلى : الله يأجرك يا شيخ .

الشيخ : المقصود فهذا الحديث ، حديث : (**إذا بلغت المرأة المحيض**) له إسناد قد يكون لبعضهم عذر في عدم أنهم لم يتعرضوا لذكره ، لأني أنا شخصياً ... ، لكن هم الآن موقفهم أقوى مني من ناحية اتصالحهم بالكتب التي لم تطبع ، لا أقول بالمخطوطات ، وإنما أعني المصورات هم أقوى مني الآن لأني أنا بعيد عن المكتبة الظاهرية والمكتبة الظاهرية فيها مخطوطات أنا بلا شك استفدت منها كثيراً وأفدت لكن الآن المخطوطات في المكتبة الظاهرية ومثلها أو قريب منها أو إضعافها صارت في خزائن السعودية مصورات يعني ، فيتصور هذا الشيء يلي أنا وجدته حينما حصلت على نسخة مراسيل أبي داود أنه كانوا حصلوا عليها من زمان ولذلك أقول لعلهم مثلي ما وقفوا عليها ولكن سألفت نظرهم إلى هذه الراوية وهي أن الحديث في مراسيل أبي داود بالسند الصحيح عن قتادة مرسلاً ، عن قتادة مرسلاً ، ما في خالد ، ما في سعيد بن بشير ، الموجود في السنن ، أبداً .

لا أبو داود رواه بالإسناد الصحيح في كتابة المراسيل عن قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأسماء ، إذاً هنا نصح أمام حقيقته ، لا يستطيع المنصفون إلا يخضعوا لها ، وهي هنا حديث صحيح مرسل صحيح الإسناد .

الشيخ : ... والحديث المرسل الصحيح الإسناد حجه عند الفقهاء أبي حنيفة والشافعي بشرط سأذكره ،

ومالك بدون شرط وأحمد في رواية ، أما الشرط فهو إذا جاء مصولاً من طريق أخرى ولو بسند ضعيف ، هذه الطريقة الأخرى عند من ؟ عند البيهقي بإسناد كما قلنا يحسنه بعضهم ، إذاً لماذا نرد هذا الحديث ؟ ثم في نهاية المطاف ، يقول من تشير إليه بأن الحديث مضطرب ؟ الاضطراب في الرواية التي نحن أنكرناها على المودودي وكان لنا الأجر إن شاء الله الأول ، حيث لفتنا نظر القراء إلى أن المودودي بناء على رواية معضلة رواها ابن جريح بأنه أشار الرسول بدل الكف إلى نصف الذراع ، هذه رواية مضطربة مرمية لا قيمة لها وبخاصة إذا قابلناها بهذه الأسانيد الثلاثة الإسناد عن عائشة على ما فيه ، الإسناد عن أسماء على ما فيه ، الإسناد عن قتادة وهو صحيح ، كما قلنا مرسل ، هذه المجموعة من الأدلة بماذا رُدت ؟ بفهم خاص لقوله تعالى : ((**يدنين عليهن من جلابيهن**)) أيضاً هنا نقع في قضية عجيبة جداً ، ابن عباس وابن عمر وهم من كبار الصحابة يفسرون الآية إلا ما ظهر منها بأنه الوجه والكفين وهم لا يجدون أثراً عن الصحابة صحيحاً يُدعمون به رأيهم أن وجه المرأة يجب تغطيته ، ثم هنا شيء يجب الوقوف أمامه حقيقة والتأمل فيه ، هم ما يستدلون بل ما يدعون ، بأنه يجب ستر الوجه بشيء غير الجلباب لأنهم لو ادعوا هذا لما أمكننا أن نورد عليهم إشكالاً كبيراً لا قبل لهم برده ، هم يستدلون بالآية يدنين عليهن من جلابيهن ويقولون هذه الآية تدل على أن الله أمر نساء المؤمنين كلهن أن يدنين على وجوههن من جلابيهن ، كيف تتصوروا هذا يا جماعة يقع هذا الجلباب .

ويشترط في الجلباب كما كان لنا الأجر الأول في لفت النظر إلى أنه يشترط في الجلباب ثمانية شروط ، منها أن يكون صفيقاً لا يشف ، وأن يكون فضفاضاً لا يصف ، فالجلباب إذا كان هكذا شرعياً كيف يكون الإدناء ؟

السائل : ولا شيء .

الشيخ : كيف تمشي هذه المرأة التي أمرت بأن تديني الجلباب على وجهها ، لا ليس ما تمت التمثيلية ... كيف تمشي هذه المرأة المسكينة إذا أمرت بأن تديني عليها من جلبابها بمعنى تغطي وجهها ، أنا أشعر بأنهم وجدوا هذا الأمر غير معقول فأوجدوا لأنفسهم متنفساً ووجدوا لهم رواية ، وهي عن أحد التابعين والله نسيت اسمه وهو من تلامذة ابن مسعود عبيدة أو نحو هذا الاسم الشاهد يذكر في كتب التفسير ، قال تبدي عيناً واحدة إذاً هذا الجلباب تمشي هكذا شفتي ؟ ... ، هكذا تمشي تبدي عيناً واحدة ، لكن هم

الآن خالفوا الآية لماذا؟ إما أن يفسروا الإدناء بالتغطية ، فهذه ما غطت ، كشفت إيش عن عين ، العين وحده والله ، الله خلق لها عينان ، لماذا تعموها هي الأخرى ؟ لا ، فجاءت أقوال أخرى فيما بعد ، تبدي عيناها ، هكذا .

الشيخ : ... إذا الإدناء ليس معناه التغطية أنا هذا الذي أريد أن أصل إليه ، والإدناء لغة ، والإدناء ما في باللغة العربية أدنى الشيء ، يعني غطاه وإنما اقترب منه أو اقترب إليه حسب العبارة

الشيخ : فإذا ((يدنين عليهن من جلابيهن)) أي يقربن إليهن أي إلى وجوههن ، هنا يقال أن هذا النص عام ، ما منعرف يا ترى ، نحن نعرف في الجاهلية كما نرى اليوم بعض العراقيات تمشي الواحدة وقد ألفت على رأسها العباءة وكل شيء هنا في صدرها مبين ، هكذا كانوا في الجاهلية ... فأمر الله عز وجل النساء المسلمات يدنين عليهن من جلابيهن ، أي هذا الإدناء مطلق بيانه في السنة ، هنا الجواب ، لا يجوز أولاً ، كما شرحنا آنفاً تفسير الإدناء بمعنى التغطية ؛ لأنه لا أحد يقول بهذا ، سواء للذي سمح بالعين الواحدة ، أو بالعينتين كليهما معاً ، فمعنى الآية الإدناء هو التقريب ، تقرب الجلباب إلى الوجه ، الوجه هو هذا القرص الذي يواجه الإنسان به إلى الأشياء السنة العملية والسنة القولية حددت ووضعت حدوداً لهذا الإدناء ، ما يكون في إدناء فيه مبالغة وتعمية ولا في إدناء فيه تساهل بحيث يظهر شيء لا يجوز شرعاً ، وإنما كما قال في حديث أسماء : **(إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يُرى منها إلا وجهها وكفيها)** ، ولذلك شعرنا بأن بعض المشايخ هناك لجئوا إلى سبيل هم لا يعترفون به ونحن معهم ، وهو سبيل تحكيم العقل وتحكيم الرأي والفلسفة ، لأنهم أخذوا يقولون أنه ما يجوز أن يكون وجه المرأة يعني ليس بعورة ؛ لأنه أجمل ما في المرأة هو وجهها ، طيب ، هكذا تثبت الأحكام الشرعية بالآراء التي نحن ننتقدها على الآخرين الذين يخالفون النصوص بمجرد الرأي ؛ ولذلك نحن عارضناهم بشيئين :

الشيء الأول : إذا كان أجمل ما في المرأة وجهها ، فما هو أجمل ما في الرجل بالنسبة إليها ؟ القضية متقابلة تماماً .

السائل : الوجه .

الشيخ : وجه المرأة بالنسبة للرجل أجمل ما فيها ، ووجه الرجل بالنسبة للمرأة أجمل ما فيه ، إذا قولوا بأنه ينبغي على الجنسين أنهم ما يشوفوا بعضهم البعض إطلاقاً ؛ لأنه أجمل ما في الرجل الوجه وقلنا شيئاً آخر ،

سلمنا أجمل ما في المرأة وجهها ، تعلمنا منهم السؤال التالي بطريقة طبعاً غير مباشرة ، ما هو أجمل ما في وجه المرأة : عيناها ، آه ، ألم تسمع قول الشاعر شو يقول ، لا تحاربي بناظريك فؤادي *** ضعيفان يغلبان قوياً ، فأجمل ما في وجه المرأة إيش إذاً ؟ عيناها . إذاً عموها .

الخلي : فكيف يبيحون لها كشف عيناها ؟

الشيخ : عموماً إذاً نرجع إذاً للتغطية التي لا يقول بها إنسان إطلاقاً ، هذا من شئم الفلسفة ، ومن شئم أخذ الأحكام الشرعية بالرأي ، والله يرحم بعض علماء السلف أظنه مالك ، كان ينهى عن طريقة الرأي هذه ، لماذا ؟ قال : لأنهم كل يوم يأتوا برأي يصبح الإنسان برأي ويمسي برأي آخر ؛ لأنه بتنتهي هذه القضايا إطلاقاً وهذه تجربة هي أمامنا ، هم يقولون أجمل ما في المرأة وجهها ، نحن نقابلهم أجمل ما في الرجل وجهه ، شو استفدنا من المنطق هذا ؟ استفدنا تحريم كشف المرأة لوجهها ، إذاً يلزمكم أن تحرموا الرجل أن يكشف عن وجهه أمام المرأة ، واستفدنا منهم أن أجمل ما في الوجه عيناها ، فإذاً عموها أيضاً ، وربنا خلقها بصيرة ، كما خلق الرجال وهكذا ؛ فلذلك نقول : وكل خير في إتباع من سلف *** وكل شر في ابتداء من خلف ، والحقيقة أن الإنسان يشعر بالراحة للنصوص الشرعية حينما تترك بدون تأويل وأنا أعجب من إخواننا أهل الحديث أنهم ينقمون على علماء الكلام تأويلهم لآيات الصفات ، ينقمون عليهم ذلك ونحن معهم ، ويسمعون تأويلهم تعطيلاً ، لكن ينبغي أن يتذكروا معنا بأن هناك نوعاً آخر من التعطيل وهو تأويل النصوص الشرعية بدون أدلة شرعية ، فحينما يأتي حديث في صحيح مسلم ، فقامت امرأة سفعاء الخدين ، آه ، لعل هذا الحديث كان قبل نزول الآية ، لعل ولعل ، لماذا هذا التكلف ؟ حطوا هذا الحديث مع الأدلة التي ذكرناها ، تأخذ القضية قوة كما قال الإمام البيهقي ، أن هذا الحديث قوي حديث أسماء وحديث عائشة ؛ لأن عمل الصحابيات كان على هذا وبخاصة أنه نحن لا ننكر شرعية ستر المرأة لوجهها ، لا أيضاً عقلاً ، وإنما نقلاً ؛ لأنه وقع في العهد الأول ؛ ولهذا كان من البواعث على أننا عقدنا فصلاً خاصاً أن ستر المرأة لوجهها أفضل ، رداً على بعض إخواننا من أهل السنة في لبنان ، يعني معلوماًهم في وفي الآثار السلفية محدودة ، قالوا أن ستر المرأة لوجهها بدعة ، فنحن ما نقول هذا لكن نقول هذا أفضل ونصح بستر الوجه ، لكن ما نتشدد ونقول حرام لأنه لا دليل على التحريم ، طيب غيره شو عندك ؟

السائل : أورد بعض من كتب في مسألة النقاب زيادة في حديث الخثعمية كلمة ؟

الشيخ : غير صحيح هذا ، إسناده غير صحيح ، أظن تكلمنا معك هذا هل تذكر ؟

الحلي : ما أذكر ، هذا ما تكلمنا ، حتى ما نعرف رأيك فيه .

الشيخ : عجيب ، هل هذا صحيح ، نقول لهذا الأخ ؟

الحلي : كلمة ، أورده وصححه .

الشيخ : هذه الزيادة غير صحيحة وأنا تكلمت عليها أظن في الطبعة التي أعدها الآن من الحجاب لم تراه

بعد ، هذا لا يصح ومع ذلك اقرأ النص شو يقول .؟

السائل : النص ليس أمامي .

الشيخ : مش أمامك ؟

الحلي : لكن في الزيادة يلي أنه جاء يعرضها للزواج وشيء من هذا .

الشيخ : طيب ، هب أن الزيادة صحيحة على ماذا تدل ؟

السائل : للزواج ؟

الشيخ : لا ، بالنسبة للخلاف .

السائل : كشف الوجه ؟

الشيخ : طيب من الذي رأى الوجه التي عرضت نفسها ، زعموا للرسول عليه السلام ، لعله يخطبها ،

الرسول عليه السلام أم غيره ؟

السائل : غيره .

الشيخ : طيب ، إذا كيف رأى ذلك الحرام ؟ هذا يدخل في الكلام السابق ، تكلف في جر النصوص ،

وهذا إن صحت وهذا غير صحيح يقيناً ، لأني أنا راجعت هذا في مسند أبي يعلى ، لا أذكر الآن شو علتة

بالضبط .

السائل : ما هو الحديث .

الشيخ : أن هذه الختعمية التي جاءت في الصحيحين أن الرسول عليه السلام بعد رمي الجمار ، وقفت

أمامه امرأة جميلة وكان خلفه الفضل بن عباس على ناقته عليه السلام ، فقالت له : يا رسول الله ، إن أبي

شيخاً كبير ، لا يثبت على الرجل أفحج عنه ؟ قال : (حجي عنه) والفضل ينظر إليها ، وهي تنظر إليه ،

وكان الفضل وضيء وكانت هي جميلة ، فلفت الرسول عليه السلام وجه الفضل إلى الجهة الأخرى ، فحن نتخذ هذا الحديث حجة قاصمة لظهور المخالفين ؛ لأنها وقعت في آخر حياة الرسول عليه السلام ، وأيضاً الحجة هذه رد على الذين يقولون : صحيح أن وجه المرأة ما هو عورة ، لكن إذا كانت جميلة ، وكان الزمن فاسد إلى آخره ، فبيغي أن تستر وجهها ، نقول شوبدكم فتنة أكثر من هيك ، دخل الشيطان بين المرأة الختعية وبين الفضل لدرجة أن الفضل راكب وراء الرسول وهو يؤكد نظره فيها ، والرسول لا يزيد على أن يصرف وجهه للشق الآخر ، يقول أنا كان الرسول عليه السلام لو كان يرى رأي هؤلاء المشايخ حتى قلت لأحدهم : افرض أن هذه القصة وقعت معك تماماً ، يعني أنت في محل الرسول وصاحبك أو صديقك أو ابن عمك ، رديفك ، وأمأمك امرأة جميلة بتسألك ، شو بتساوي ؟ بتقول أستري وجهك أم تتلطف كما تلطف الرسول عليه السلام ، ما استطاع أن يجاوب ، لكن حقيقة مخرج موقفه ؛ لأنه إن قال أنا بقول أستري ، خالف الرسول عليه السلام ، وإن قال لا ما بأمرها ، إذأ لماذا تأمرها وأنت بتقول يجب أن تستر وجهها ، إذا خشيت الفتنة ، والفتنة موجودة ، هذه القصة في رواية أن هذه المرأة كان أبوها أو عمها أنا بعيداً عنها الآن ، هو دفعها من أجل الرسول يراها لعل الرسول يتزوج بها .

السائل : هذا المقطع غير صحيح .

الشيخ : آه ، هذا المقطع غير صحيح ؛ لأنهم هم يحضروا هذه الرواية فكرهم يخلصوا من الاعتراض تبعي ، مثل يلي كان تحت المطر وصار تحت المزراب ، لو الرسول فقط شافها ، ممكن يقال هذا الكلام ، لكن الراوي هم عم يروي أنها وضيئة وجميلة إلى آخره .

السائل : يقولوا كمان محرمة يا شيخنا .

الشيخ : كمان هذا له جواب ؛ لأنه الرسول عليه السلام قال في الحديث صراحة : (لا تنتقب المرأة

المحرمة ولا تلبس القفازين) فالانتقاب هو شد الثوب هكذا ، لكن هذا جائز شرعاً ، وهو السدل ولذلك جاء في بعض الأحاديث عن عائشة أو أسماء أنهم كانوا كاشفات عن وجوهن وهن على الجمال فإذا مر بهن ركب ، أسدلتن على وجوههن فالسدل هذا جائز ، أما الانتقاب فهو الممنوع ، فلو فرضنا أن هذه الختعية كانت محرمة ، كان الرسول عليه السلام يقول لها : اسدلي على وجهك كما فعلت نساء الرسول عليه السلام ، لكن مع ذلك ليس عندهم دليل أنها كانت محرمة ، ونحن بنقول ما في دليل أنها محرمة ، هب

أنها كانت محرمة ، ما في يمنع من السدل الذي يلزم منه الستر ، ونحن ما نقول واجب عليها أن تنتقب وهي محرمة ، لكن يشرع لها أن تسدل على وجهها وهي محرمة ، وهم يتفقون معنا في هذا ، لكن الفرق نحن نقول : يشرع السدل استحباباً ، هم يقولون وجوباً ، فلماذا الرسول لم يأمرها بالسدل ، هم يقولوا كانت محرمة ، الجواب أن المحرمة تمنع من الانتقاب ، لا من السدل ، كمان مش خالصين أعجب ما سمعت عن بعض المشايخ في العصر الحاضر ، قال : كان ينظر إلى لباسها ، هذا أعجب ما يصدر شو السبب ؟ السبب أنه نحن الحقيقة ما عم نناقش الأمور مناقشة شرعية منطقية ، عم نناقشها مناقشة عواطف ، شايفين نحن الفساد شايفين تسلط الشباب على الشباب إلى آخره ، شلون بدنا نعالج الموضوع بالتشدد في الموضوع ، وهو حرام على المرأة أن تكشف عن وجهها ، بس هنا نصطدم مع واقع العهد الأول العهد الأنور بتيجي هذه الأحاديث وبنحاول أن نلف عليها وندور عليها ونأولها كما يفعل علماء الكلام في آيات وأحاديث الصفات تماماً ، طيب غيره .

السائل : الدليل قائم على الجهتين ، إن كانت محرمة أو غير محرمة فالدليل قائم .

الشيخ : قائم لا يزال أي نعم ، نعم جاء دوري جزاك الله خير بسم الله ، اسبح لي شوية ، مبين عليكم أنك غشيت ، وضعت قطعة إضافية ... ، شو يعني عامل ميزان على ما يبدوا ...

السائل : بالنسبة للتوجه للقبلة شخينا .

الشيخ : بالنسبة ؟

السائل : للتوجه للقبلة ، شوط لصحة الصلاة كما يذكر في كتب الفقه إيش الدليل على هذه المسألة ؟

الشيخ : ما في عندنا دليل بالمعنى الأصولي إلا شيء كنت قرأته منذ ثلاثين أو أربعين سنة ، إذا أمر الله بشيء هذا الشيء ليس مأموراً به إلا في خصوص الشيء الذي هو منه جزء منه ، فدليل الشرطية ، مفهوم هذا الكلام أم في غموض ؟

السائل : مفهوم .

الشيخ : يعني لسنا مأمورين باستقبال القبلة ، إلا في الصلاة ، شايف ؟ فإذا كنا نجلس لسنا مأمورين

باستقبال القبلة ، وهكذا قس على ذلك ، فإذا أمر الله بشيء مثل هذا ، بخصوص الأمر الذي هو جزء منه ، فهذا قرينة على أن هذا الأمر جزء من أجزاءه ، وركن من أركانه ، وكذلك يقال بالنسبة للركوع والسجود ، ما في عندنا أدلة معلى الطريقة التي نفهمها أنه لا صلاة لمن لم يركع ، لا صلاة لمن لم يسجد ، ما في عندنا هيك أدلة أبداً ، لكن أخذت هذه الأدلة من الأوامر التي هي خاصة بالصلاة .

السائل : يعني لا تتم الصلاة إلا بها ؟

الشيخ : إلا بها ، وهناك شيء آخر ممكن ندعم فيما سبق وهو تتابع المسلمين واتفاقهم على كون هذا الشيء ركناً ، يكفيننا حجة وليس من الضروري أن يكون عندنا نص صريح نفهمه نحن ، تفضل .

السائل : نص قرآن ؟

الشيخ : ايش هو يا سيدي ، لا ، لا نص قرآني حول ماذا ؟

السائل : حول القبلة ((فلنولينك قبلة ترضاها)) .

الشيخ : ليس البحث في هذا بارك الله فيك ، طول بالك ، البحث ليس إنه في أمر في القرآن باستقبال القبلة أم لا ، سأمحك الله ، ليس البحث أنه هل هناك أمر باستقبال القبلة في الصلاة أم لا يوجد أمر ، ليس البحث في هذا ، البحث هل الأمر هذا يفيد الركنية أم لا ، إن شاء الله وضح لك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لأنك الظاهر ما كنت معنا يا أبو ماهر ،...

أبو ليلي : لو سمحتم خلي الشيخ الآن في شغله ...

السائل : خلي الناس يعرفوا الشيخ ناصر ...

السائل : في بعض أشرطته أبوليلي مسجل أن الشيخ يلاعب ولد من الأولاد يمكن ابن بنته عم ... وطالعه في الشريط .

سائل آخر : أبو ليلي يسجل كل شيء للشيخ يعني عما بكأغي للولد من شان تعرفوا أن الشيخ حنون على الأطفال ، ...

على الحلبي : هذه منيحه أنه " أبوليلي يسجلها " .

أبو ليلي : الله يبارك في عمرك يا شيخنا .

الشيخ : الله يحفظك .

أبو ليلى : يا إخوانا السعوديين عندما نكون في جلسة علم ، بعدين يأتي وقت الطعام يسألوا الشيخ السؤال وهم يبلشوا يأكلوا ويخلصوا أكل وقرعة الصحن تكون في الشريط ، ومسكين الشيخ ما يبأكل لم لقمة وإذا هم يقولوا الحمد لله ، الحمد لله ويقوم الشيخ ، ...

الشيخ : كيف ... بس أرجوا أن تلاحظ فارقة بسيطة أنت لست بحاجة إلى أن نعتذر لك بضيق الوقت لأنك تعرفه .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، لكن أشعر بأنك بحاجة إلى أن تتذكر معي ، إن حضوري في بيت أبو أحمد أو غيره كأبو عبد الله ، ليس من أجل ناس دائماً نحن نلتقيهم بمناسبة أو غير مناسبة ، وإنما هو أناس مثلاً جاءوا من الكويت وأقاموا هنا عندهم ما شاء الله أيام وهم حريصين على الالتقاء بهذا الذي يعني يظنون أنهم يستفيدون منه شيئاً ما ؛ ولذلك فنحن نحاول أن لا نبخل على هؤلاء بمثل هذا اللقاء ، فأنت لا تطمع أن تكون كأنك رجل غريب يعني : عما قريب أنت راحل إلى بلدك الآخر ، وربما صار قياس مع الفارق ... لكن مع ذلك يمكن أنت تعلم ويشهد الله ، مراراً حاولنا نأتي عندك وأظن عندك علم بهذا ، لكن ما كل يتمنى المرء يدركه .

السائل : نعم ، جزاك الله خيراً .

السائل : الواحد لما يأذن لازم يستقبل القبلة ؟

الشيخ : أي نعم . وإياك .

السائل : يقول بعض طلبة العلم إن ستر العورة في الصلاة من الواجبات وليس من الشروط ، وبناء عليه فإن المرأة التي تصلي بدون خمار صلاحها صحيحة . أو الرجل عرياناً ولكنهما يأثمنا فقط ، ما مدى صحة هذا الكلام وجزاك الله خيراً ؟

الشيخ : الخمار المذكور في السؤال المقصود هو غطاء الرأس طبعاً ، أليس كذلك ؟
السائل : نعم .

الشيخ : الرسول يقول لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، فهذا نص صريح بأن المرأة إذا بدا شيء من عورتها ، فلا صلاة لها ، فما وجه السؤال إذأ ؟

السائل : يعني تبطل الصلاة مرة واحدة ؟

الشيخ : لا يقبل الله ، ماذا نفهم ؟

السائل : إنها مرفوضة .

السائل : أجاب بعضهم يا شيخنا بأنها لا تقبل أي لا تفيد عدم الصحة وعدم الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل ؟

الطالب : بعض الأحاديث وردت عن رسول الله فيها لفظ لا يقبل ، كقوله عليه السلام : (من أتى عرفاً ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً) ، قالوا هذا لا ينفي الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل مكانك راوح ؟

السائل : مكانك راوح .

الشيخ : شو الدليل على أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : نعم هم يقولون هنا .

الشيخ : لا مش هنا ، هناك .

السائل : هناك ؟

الشيخ : ها شو الدليل أن هناك الصلاة مقبولة ، عفواً ، الصلاة صحيحة ؟

السائل : من أتى عرفاً ..

الشيخ : نعم ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً ، شو الدليل أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : الدليل أننا لا نقول لمن ذهب إلى عرف لا يصلي وليس هناك من أهل العلم من قال ...

الشيخ : الله أكبر ، هو هيك معنى الحديث ، معناه إذا صلى لا تقبل صلاته مش معناه أن نقول له لا تصلي .

السائل : إذا فهي لا تقبل .

الشيخ : لا تقبل طبعاً ، نحن ما بنقول غير ما قال الرسول ، ...

السائل : يعني صلاته غير صحيحة ؟

الشيخ : غير صحيحة طبعاً .

السائل : وإذا سُئلنا نقول غير صحيحة ؟

الشيخ : يعني يا أستاذ انتبه نحن لما بنأول النص ، ما يجوز نؤله كلمة ، مثل ما قلنا بالنسبة للأوامر ، فالأوامر الأصل فيها الوجوب ، إذا قلنا هذا ليس للوجوب .

الشيخ : ... فلا بد من دليل ، لما نقول لا تقبل الصلاة ، في نص ما ليس معناه الحكم ببطان الصلاة ، بدنا الدليل إذا وجد الدليل قلنا بمقتضاه ، وجمعنا بين الإيمان به ، وبين الإيمان بالنص الأول الذي تأولناه بالنص الآخر ، أليس هذا هو الطريق ؟ لذلك قلنا نحن سائلين لم نكن منكرين ، شو الدليل على أن قول الرسول عليه السلام (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) ؟ أي لا يعني أن صلاتها باطلة ، أثبت أنت بالحديث الثاني بقيت أنا رافعاً أصبعي ، قائلاً شو الدليل ؟ لا أزال أقول هكذا ما أتى الدليل .

السائل : وأنا لا زلت أقول أن المرأة إذا صلت دون خمار صلاتها باطلة ولكن أنا أقول هذه الشبهة طرحها من ادعى هذا الكلام ، هنا الرسول عليه السلام قال : (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) وهنا قال : (من أتى عرفاً فصدقه لا تقبل صلاته أربعين يوماً) .

الشيخ : لا تقبل أي صلاته باطلة ، من ادعى خلاف ذلك فعليه بالدليل .

الحلي : ابن رجب رحمة الله عليه في جامع العلوم والحكم ، يذكر في الشرح بعض الأحاديث التي فيها عدم القبول لا يقبل الله كذا ، قال : لفظ لا يقبل يحتمل المعنيين .. يحتمل الإجزاء ، أي عدم قبول الأجزاء ويحتمل عدم قبول الرضا ، فيعني أن نجزم بأحد المعنيين هنا بحاجة إلى دليل .

الشيخ : هذا يا أستاذ يقوله كثيرون حتى الشوكاني لكن نحن نقول ...

الشريط رقم : 136

الشيخ علي الحلبي : أستاذنا ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم يذكر في الشرح بعض ...
الأحاديث التي فيها عدم القبول أو لا يقبل الله كذا ؛ قال لفظ لا يقبل يحتمل المعنيين ، يحتمل الأجزاء أي
عدم قبول الأجزاء ويحتمل عدم قبول الرضا ؛ فيعني أن نجزم بأحد المعنيين ، هنا بحاجة إلى الدليل (الشيخ :
هذا يا أستاذ يقوله كثيرون حتى الشوكاني ؛ لكن نحن نقول المتبادر إلى الذهن من هذه العبارة لما يسمعاها
السامع ما يخطر في باله هذه الفلسفة إطلاقاً ، أنا بقولها فلسفة لعدم وجود الدليل المحدد للمعنى على حسب
ما تقول أنت عن ابن رجب ؛ فما عندنا الآن دليل فكيف نفهم من هذا الحديث (لا يقبل الله عمل عبد
) ، شو معناه يقبله ؛ لكن بمرتبة دنيا هذا مرفوض ، شوف لو أننا تتبعنا الأحاديث المصدرة بكلمة " لا
يقبل الله " ثم وجدنا بعض هذه الأحاديث قامت أدلة على أن القبول هنا لا يعني البطلان نقف عندها .
الحلبي : نقف عند تلك وليس بشكل عام .

الشيخ : أيوه ، أيوه ما نتخذها قاعدة ، نقول قام الدليل لأنه مثل الحقيقة والجاز كما يقولون ؛ فإذا ثبت في
نص ما نص آخر يضطرنا إلى تأويله ، قلنا بمقتضى النصين لكن ما عمناه نبقى الأمر مثل (لا صلاة)
مثل لا صلاة ، لا صلاة لنفي الصحة وقد يكون لنفي الكمال ، فإذا ثبت لنفي الكمال في نص ما ما
نعلمه في كل النصوص لأن الظاهر من النفي نفي الذات أو نفي الصحة ؛ إذا ما أمكن نفي الذات أي
نعم ، هكذا هنا لا يقبل الله إذا كان يأتي في بعض الأحاديث وأنا مش مستحضر طبعاً أن هناك حديث
يصرح الرسول بأن الله لا يقبل ، مع ذلك معناه أنه هذه العبادة صحيحة ؛ الآن بتذكر في حديث في كتاب
الترغيب والترهيب (لا يقبل الله عملاً إلا إذا كان خالصاً لوجهه) تذكرونه ؟ .

السائل : (إلا ما ابتغى به وجه الله) .

الشيخ : (إلا ما ابتغى به وجه الله) شو أوله ؟

السائل : (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما ابتغى به وجه الله) .

الشيخ : أيوه هذا شو معناه ، ما يقبل التأويل إطلاقاً فإن وجد هناك نص فيه نفي القبول مثل نص فيه نفي
الكمال ليس نفي الذات مثل (لا إيمان لمن لا أمانه له ولا دين لمن لا عهد له) هذه لا لنفي الكمال
لوجود أدلة قاطعة تضطرنا لهذا المعنى ؛ لكن (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ما بتأولها هذا
التأويل لأننا هناك أولنا بنفي الكمال فنأتي ونقول هنا لنفي الكمال لا ، كل نص يعامل معاملة خاصة

حسب النصوص المحيطة بها ؛ كذلك نقول في جملة (لا يقبل الله) لا بد من فهم النص على ظاهره إلا

لقريئة تدل على أن هذا الظاهر غير مراد ؛ نعم ، هات ما عندك

السائل : أولا يسلم عليك الشيخ عبد الرحمن ...

الشيخ : عليك وعليه السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : وفي عندي سؤال هل جاز أن يكون هناك خطبة بعد خطبة الجمعة ، حلقة أسئلة وتساءل بين المسلمين ؟ .

الشيخ : ارفع صوتك هل جائز إيش ؟

السائل : هل جائز أن يكون هناك بعد خطبة الجمعة حلقة أسئلة وفتاوى للمسلمين أم هي بدعة ؟ .

الشيخ : بعد صلاة الجمعة ؟

السائل : أي نعم ، والدوام عليها .

الشيخ : نعم الدوام عليها المسألة تختلف باختلاف البلد أو الجماعات التي تلقي فيها مثل هذه الدروس بعد

صلاة الجمعة ؛ الأصل نحن لا نرى مانعا من تحديد الوقت لموعظة أو لدرس ، ليس في هذا التحديد مخالفة

للشريعة أو لنص بشرط أن يكون مستقرا في أذهان المحاضرين أو الملقى عليهم الموعظة والدرس أن هذا

الاجتماع في هذا الوقت ليس هو لخصوص هذا الوقت وإنما لمناسبة الوقت للحاضرين من المدرس والمدرس

عليهم ، إذا كان هذا المعنى قائما في أذهان هؤلاء فلا مانع من ذلك أبدا ؛ ولا يجوز تسميته بدعة لأن النبي

صلى الله عليه وسلم كما يقول عبد الله بن مسعود كان يتحول أصحابه بالموعظة ، وكان ابن مسعود لذلك

يحدد لهم يوما يلقاهم فيه ، أظن مذكور أنه في الأثر عن ابن مسعود بأنه يوم الخميس ؛ فإذا الجواب يجوز إلا

إذا كان يخشى أن يفهم من أن هذا التوقيت تعبدية وإلا في ظني أبعد ما يكون وبخاصة حينما المدرس يلفت

نظر الحاضرين مرة ومرتين حتى يستقر في أذهانهم أن هذا اللقاء في هذا اليوم كاللقاء في أي يوم آخر ؛ إذا

ما تيسر ذلك وناسب الوقت لجميع الحاضرين . غيره .

السائل : بعض المشايخ يستدل بالآية ((فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله

• ((

الشيخ : آه بعض المشايخ .

السائل : يعني بعض المشايخ يستدل بالآية يقولون إن الله في هذا الوقت يقول انتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله .

الشيخ : بعض المشايخ إذا كانوا يقولون هكذا فهم يخالفون السنة ، ألا يجيزون هؤلاء الذين تشير إليهم أن يصلي المسلم أربعة ركعات بعد فرض الجمعة ؟ ما أظن أن أحدا ينكر شرعية ذلك ، فإذا كيف يوفق والحالة هذه بين استدلاله وبين اعترافه بجواز صلاة هذه السنة وفي المسجد ، هل طرق هذا البحث فيما سبق ؟ أريد أن أسمع .

السائل : والله ما أدري يعني هو يستدل بأنه ما ثبت عن الرسول كان يأتي بحلقة علم بعد الجمعة وكذا يعني ينتشرون الناس في الأرض .

الشيخ : لا يا أخي هذا الكلام يقال حينما يريد الإنسان أن يتعبد بهذا التوقيت ، هذا الكلام يقال لواحد يقول هذا الوقت أفضل شرعا من غيره ، وهذا بلاشك ابتداء في دين الله ؛ لكن إذا قلنا الشيخ : ... إن هذا الوقت هو الأنسب بالنسبة للناس واجتماعهم بل نحن هذا الوقت ننصح به لأن هذه البلاد هنا عندهم بدعة فعلا وهي أنهم يفرضون على الجماهير الذين جاءوا لصلاة الجمعة شخصهم ودرسهم وصوتهم قبل صلاة الجمعة قبل خطبة الخطيب ، وهذا منهي عنه بحديث عمر بن شعيب عن أبيه عن جده (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحلق يوم الجمعة**) ، وفي هذا النهي حكمة بالغة وهو يتجاوز تماما مع النصوص الأخرى التي منها الحض على التكبير إلى المسجد والتهجير إليه والحض على أن يصلي ما كتب الله له حتى يخرج الإمام ، ومنها أن يقرأ سورة الكهف يوم الجمعة ومنها قوله عليه السلام : (**أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة**) فهذا وقت عبادة محضة ليس وقت علم وتذكير فيأتي هؤلاء

المدرسون ، هؤلاء المدرسون الموظفون الرسميون فيلقون كلمة قبل الخطبة قبل الصلاة فيشوشون على المصلين ويشوشون على القارئ ولا يستطيع الإنسان أن يعرف كيف يصلي وصوته يلعلع في المسجد وبخاصة في زمن وجود مكبر الصوت ؛ فنحن نقول هذا نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا التقرب هو البدعة لأن شر التقرب التقرب بما نهي الله عنه كما يفعل الذين يصلون في المساجد المبنية على القبور وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يتخذون المساجد على القبور والأولياء والصالحين ؛ فنقول بدل هذا الدرس

يكون بعد الصلاة ؛ فإذا ليس التدريس بعد الجمعة له صلة بالبدعة إطلاقا وإنما بالشرط السابق الذكر أن لا يتبادر إلى ذهن الحاضرين بأن هذا التوقيت له فضيلة خاصة كالذين مثلا يشرعون الصيام في سبع وعشرين رجب مثلا ، في إيش كمان ليلة النصف من شعبان وقد نهي عن هذا الصيام . **السائل** : قيام ليلتي العيد . **الشيخ** : وأشياء كثيرة من هذا القبيل ، هذه بدعة بلاشك في الدين لأنهم يريدون التقرب إلى الله بخصوص هذا الوقت وهذا الزمن ؛ أما الذي يدرس بعد صلاة الجمعة فلا يقصد هذا ولا يخطر في البال ؛ غيره ، أفلست أنت مبين عليك ما شاء الله ؟) .

السائل : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، سؤال معروف من خلع خفه الذي مسح عليه وصلى ولا شيء عليه وصحت صلاته ، فإذا أعاد لبس خفه ثم انتقض وضوءه فهل يجوز له المسح مرة أخرى علما بأن الإجماع على عدم جواز ذلك فما الرأي عندكم ؟ .

الشيخ : إذا كنت تعني ما تقول بالإجماع فما رأي مع الإجماع ، نحن نقول بأن هذا المسح لا يجوز كما نقلت الإجماع لأن هذا مسح لم يتوفر فيه الشرط الأساسي وهو أن يلبس الجوربين أو الخفين على الطهارة ؛ فهنا لم يلبسهما على طهارة فهذا شرط أساسي ؛ والإجماع أنا ما أعرفه لكن الدليل واضح في ذلك . الحلبي : ألا يمكن منازعة ذلك على اعتبار أنه لما لبسهما مرة ثانية وهو الواقع في طهارة أيضا وإلا لما جاز له أن يصلي .

الشيخ : كيف يعني ؟ .

الحلبي : يعني هو خلع خفه وصلى صحت صلاته .

الشيخ : خلع خفه الذي كان مسح عليه .

الحلبي : وصلى .

الشيخ : ولبسه على طهارة كاملة .

الحلبي : أصلا بقول لك بالمرّة الثانية .

الشيخ : لا لا أصلا .

الحلبي : أصلا طبعا لبسهما على طهارة كاملة .

الشيخ : لبسهما على طهارة كاملة ومسح عليه .

الخلبي : بعد انتقاض وضوءه ثم صلى ، خلعه وصلى الآن صحت صلاته .

الشيخ : أي نعم .

الخلبي : لأنه إذا لبسهما مرة ثانية يعني هل يقال بأنه لبس على طهارة عندما لبسه ؟ .

الشيخ : ما أنت عم تقول انتقض وضوءه .

الخلبي : انتقض وضوءه بس هو مسح .

الشيخ : مسح بالمرّة السابقة .

الخلبي : نعم .

الشيخ : طيب الآن لما عاد وليس الخفين لبس الخفين هل لبسهما على طهارة كاملة ؟ .

الخلبي : ليس على الطهارة الأصلية ولكن على طهارة المسح

الشيخ : طيب يعود السؤال نفسه بطريقة أخرى ، طهارة المسح طهارة كاملة ؟ .

الخلبي : كلمة " كاملة " يا أستاذي ما هو الدليل عليها ؟ .

الشيخ : (**دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين**) شو معناه ؟.

الخلبي : طاهرتين وإلا ما جاز له أن يصلي .

الشيخ : يعني لو رجل الصورة نفسها كان قد مسح لأول مرة وصلى وانتقض وضوءه وخلع الجوربين ثم لبس

الجوربين ثم توضأ ومسح عليهما جاز ؟ .

الخلبي : لا يجوز لأنه لبسهما دون أي مسح .

الشيخ : طيب .

الخلبي : لبسهما وهو منقوض وضوءه .

الشيخ : طيب لكن هو هل يصح أنه لو فعل ذلك أنه لبسه على طهارة كاملة ؟

الخلبي : لا طبعا أستاذ هو لبسهما وهو منتقض وضوءه .

الشيخ : طيب الآن إذا كانت الصورة تبعك هل يصدق فيه الحديث السابق (**فإني أدخلتهما طاهرتين**)

طاهرتين مش المقصود الطهارة الشرعية ، المقصود الطهارة اللغوية يعني مغسولتان بالماء فهل هذا يصدق في

الصورة الثانية ؟ .

الحلبي : لا بالتفصيل لا ، لكن يعني .

الشيخ : هذا هو المقصود .

الحلبي : من قال بهذا القول أستاذي يعني ضعيف ؟ .

الشيخ : هذا قول الأحناف .

الحلبي : الأحناف يقولون بهذا ؟

الشيخ : آه ، هذا غير صحيح أبدا ؛ بسم الله .

السائل : الآن الصورة يلي طرحها الأخ واستفسر فيها الأخ علي إنه يمسح ويلبس على مسح هذا ما هو

طهارة يلبس على مغسول .

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخ فيه سؤال آخر .

الشيخ : الصورة السابقة لبس خفيه على طهارة كاملة ثم مسح في صلاة الظهر مثلا ثم خلع الممسوح عليه

ولبسهما في صلاة العصر ، في الصورة الأولى بدأت مدة المسح ظهرا أول ما مسح عليهما صح

السائل : صحيح .

الشيخ : هل له في هذه الحالة التي خلع الخفين ولبسهما في العصر أن يمسح عليهما إلى الظهر أم انتهت

مدة المسح ؟ . الحلبي : على جوابك انتهت طبعاً .

الشيخ : انتهى طبعاً .

الحلبي : نعم بقول على الجواب انتهى ما فيها خلص حتى لو أقل من صلاتين .

الشيخ : مهما كان يعني هو مثال المثال مقصود فيه التقريب وليس التحديد ولذلك ما فيها إشكال هذه ما

بجوز .

الحلبي : فيه سؤال أستاذ في الجمع بين الصلاتين إنسان جاء متأخراً فأراد فحماً مع صلاة العشاء في جمع

التقديم بين صلاة المغرب والعشاء ، طبعاً هو ما صلى المغرب جاء في الركعة الثانية فأنتهى الإمام من

الصلاتين هو يريد أن يصلي ركعة كمان يلي هي تتممة المغرب بالنسبة له ؟

الشيخ : يعني هو اقتدى بالعشاء ؟

الخليبي : هو اقتدى بالعشاء فيصلي وينوي المغرب ، الآن لما ينتهي هل يجوز له أن يجمع العشاء مفردة ؟
الشيخ : لا .

الخليبي : لا يجوز ؟

الشيخ : لأن الغاية من ترخيص الجمع بين الصلاتين وفي المساجد هو الحصول على الجماعة فهذا لم تحصل له الجماعة ؛ ولذلك عليه أن يحضر المسجد في وقت صلاة العشاء .

الخليبي : وبالتالي من قال بالنسبة لهذه القضية بأن الجماعة الجمع ليس شرطا ولكنها واجبة يعني فمن صلى منفردا بالجمع أثم لكن صلاته صحيحة .

الشيخ : فيه مغالطة بالموضوع ، الوقت معلوم عند الجميع أنه شرط من شروط الصحة هذا الشرط ينبغي أن يظل في أذهاننا وأنه لا يزول هذا الشرط إلا بدليل شرعي ، جاء الدليل الشرعي في إلغاء هذا الشرط في بعض الصور منها الجمع في حالة الإقامة إما جمع تقدم أو جمع تأخير ، هل هذا الجمع في الصورة التي مثلتها أنفا يجوز للمنفرد الذي يصلي في بيته ؟

الخليبي : هذا لازم قول الذي يقول بهذه الصورة التي مثلتها يعني يجيزها .

الشيخ : طيب هذا كيف يجيزها مادام أن الجمع لا يجوز له كما لو صلى في أي وقت من الأوقات جمعا بين الصلاتين ليس هناك حاجة وليس هناك سبب شرعي موجب للجمع كالمطر مثلا والخوف والسفر وو إلى آخره ؛ لاشك أن هناك اتفاق بين العلماء أنه إخراج الصلاة عن وقتها بدون عذر شرعي ، وهذا الجمع هو من الأعذار الشرعية فإذا كان هو لا حرج عليه من أداء كل صلاة بوقتها .
الخليبي في البيت جنب الصوبة مثلا أو كذا .

الشيخ : وإلى آخره من الأمثال ثم هو جمع كيف يقال إنه هذا ليس شرطا بالنسبة إليه ، لا ، هذا إلغاء إلا إذا كان عنده شيء من التشيع يرى أن التقرب إلى الله بالجمع بين الصلاتين في أيام السنة كلها ، نكايه بأهل السنة ، ومثل ما بقولوا عندنا في الشام ما أدري عندكم موجود " نكايه بالطهارة شخ في لباسه " ... ، بتقولها ؟ .

السائل : نعم .

السائل : بس يا شيخنا نفس الصورة يلي بقولها الأخ علي بدنا نضيقها ونحصرها بمن جاء متأخرا .

الشيخ : هو جابها في المتأخر .

السائل : يعني إليها سأرجع .

الشيخ : ارجع .

السائل : هذا الذي جاء متأخرا هو يعني فرح ومسرور جدا أنه هذه الأيام سيجمع وسيأخذ برخص يعني

يريد أن يأخذ بالرخصة فهو تأخر قليلا ففاته الصلاة الأولى ففي هذا التأخير يجرم من هذه الرخصة ؟

الشيخ : الرخصة لماذا هي شرعت ، قلنا ..

السائل : رفع الحرج .

الشيخ : لا .

السائل : أراد أن لا يخرج أمته .

الشيخ : الله يسامحك .

السائل : آمين .

الشيخ : الحديث هذا الذي أنت تستدل به الآن ليس هذا محله نحن قلنا أننا لو أراد الرجل يجمع في بيته

يجوز ؟

السائل : قلنا لا يجوز .

الشيخ : قلت أم قلت ؟

السائل : قلنا .

الشيخ : هو هيك يريد ، البداية قال قلنا ... طيب أنت بتقول معنا هيك إذا قلت معنا هيك سقط كلامك

كله .

السائل : أنا أقول فيمن جاء متأخرا فهذا الوقت ...

الشيخ : ما تعيد علي كلامك .

السائل : يعني يصلي منفردا .

الشيخ : إذا صلى في بيته هل له أن يجمع ؟

السائل : لا يجمع .

الشيخ : لا يجمع لماذا ؟

السائل : لأنه لا حرج لديه ...

الشيخ : هذه الجملة لما تقولها أنت علة للحكم أم لا؟

السائل : أي جملة ؟

الشيخ : لا حرج ، علة تامة أم ناقصة ؟

السائل : ربما فهمت هذا فعلى ما فهمت أقول علة ناقصة .

الشيخ : عرفت فالعلة الناقصة تستقل بالحكم الشرعي ؟

السائل : لا تستقل .

الشيخ : إذا ؟ .

السائل : لكني أردت أن أقول أنا هذا الذي فهمته كما تريد مني أن أفهم .

الشيخ : قل ما تشاء طاً لكني الآن أريد أن أفهم كما أريد أنا أن أفهم .

الشيخ : وأنا أريدك أن تفهم كما تريد أن تفهم ...

السائل : لأني ما زلت أقول إنها علة كاملة .

الشيخ : تفترض إنها علة كاملة .

السائل : هكذا أقول ما هو المانع ؟

الشيخ : بإمكانك بدليل إنك تفرق بين الرجل الذي يصلي في بيته لوحده أو في حانوته وبين الرجل الذي

يصلي في المسجد فتقول الذي يصلي في المسجد يجوز له الجمع والذي في البيت لا يجوز له الجمع ، فإذا .

السائل : نعم وهذا باعتباري أنها على تامة ، في البيت لم يتحصل على العلة وهي الحرج .

الشيخ : هذا هو ؟ .

السائل : والذي في المسجد مشى هذه المسافة فوقع في الحرج الشيخ : جميل .

السائل : فيجمع بين الصلاتين .

الشيخ : لا بس الذكر في المسجد المقصود فيه الجماعة ، في البيت قد يكون في انفراد وقد يكون في جماعة .

السائل : نعم ولكنها ليست كجماعة المسجد .

الشيخ : ها ها ، هذا المستقر في أذهان الجميع فليس فيه قلت وقلنا ، هذا أمر مجمع عليه ، طيب فهذا الذي جاء المسجد وسعى وكما قال القائل تأخر قليلا وهو في الواقع تأخر كثيرا وإلا يصلي السنة القبلية وبأذان وما أدري أيش وإلى آخره ، تأخر كثيرا ، مش مهم كثيرا أو قليلا ما هو موضع الخلاف ما هو موضع النقاش ؛ على كل حال فما أدرك من صلاة العشاء جماعة بحيث يصح أن يقال إنه أدرك الجماعة فإذا هنا العلة صارت ناقصة لأنه شرعت الجماعة الجمع بين الصلاتين للجمع بين الفضيلتين فضيلة الجماعة الأولى وفضيلة الجماعة الأخرى ، فهذا الذي لم يدرك إلا الجماعة الأولى لم يدرك الفضيلتين فلم تكن إدراكه كاملة ، شأن من يجمع الآن بنقول في البيت بين الصلاتين ولو جماعة .

السائل : نعم ولو جماعة .

الشيخ : هذا ما يصح له أن يجمع كذلك ولو كان هذا خيرا من ذلك لكن هذا خيرا من ذلك بنصف القيمة الثوابية لأنه أدرك الجماعة في الصلاة الأولى وما أدرك الصلاة في الجماعة الثانية ؛ حصيلة هذا الفرق أن هذا الإنسان يستطيع أن يتدارك ما فاته من صلاة الجماعة في الفريضة الثانية في أن يحضر المسجد في وقت هذه الصلاة هذا بالإمكان .

السائل : يستطيع ذلك .

الشيخ : طيب أنا يجيب لك صورة إن هذا الرجل إذا صلى في المسجد وحده كما لو صلى في البيت وحده صح أم لا ؟ ... قائما وهو في داره فيحوز له أن يصلي في داره .

السائل : ويكون قد جاء في السنة .

الشيخ : جاء في السنة الصلاة في الرحال الصلاة في الرحال وإن كان زال ذلك السبب فيظل الأمر حي على الصلاة متوجها بالنسبة إليه لأنه هو ما أدرك الصلاة الثانية مع جماعة المسلمين حينما جمعوا بين الفريضتين .

السائل : ما حكم صلاة من يجمعون يا شيخنا ؟

الشيخ : يجمعون بالصورة هذه ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طبعاً هذا خطأ ، لازم ما يجمعوا .

السائل : إذا سألنا عن مثل هذه الصورة .

الشيخ : بكونوا صلوا الصلاة قبل وقتها .

السائل : يعيدونها في وقتها .

الشيخ : أينعم لازم ينزلوا إلى المسجد ويصلوا مع الإمام حتى هذا البحث أثير مع أخونا علي الشيشاني لما ذكرت له إن هذا لازم يرجع للمسجد ويصلي مع الجماعة في وقت صلاة العشاء قال ما في إمام قلت لا ، الإمام لما يجمع بين الصلاتين لازم يحضر في الوقت حتى إذا كان ناس ما صلوا جمعا وصلوا في الوقت المشروع ؛ قال والله لأول مرة اسمع هذا الكلام وهو إمام كما تعرف أنت ، قلت له هذا كما فعل الرسول عليه

السلام لما اجتمع صلاة الجمعة وصلاة العيد في عيد الفطر أو أضحي وقال (**اجتمع في يومكم هذا**

عيدان فمن شاء أن يحضر فليحضر وإن مجمعون ومن شاء لا يحضر) ؛ فهو بقول لك نحن بدنا

نجمع الناس في وقت صلاة الجمعة ، شو الحيف من وراء ذلك لأنه رب ناس ما أدركوا هذه الصلاة صلاة العيد مع الرسول صلى الله عليه وسلم فلا صلاة عيد ولا صلاة جمعة ما بصير ، فلازم الرسول عليه السلام

يبين للناس أن الإمام لازم في الوقت يلي يجمع بين الصلاتين كمان أيش بده يحضر في صلاة الجمعة في

وقتها المحدد من أجل أن يتدارك الرجل الذي فاته مثل هذا الجمع **السائل :** ويصلي بهم أيضا

الشيخ : ويصلي بهم وبتكون نافلة بحقه .

السائل : وفي هذا لا يكتفى به أنه جمع وانتهى يعني إنما يؤمر بالإعادة .

الشيخ : أينعم يؤمر بالإعادة من باب أيش ؟ جمع المسلمين في أوقات الصلوات المعهودة لأنه لكل واحد

بقطع أنه مش كل إنسان حضر الجمع هذا بين الصلاتين ، صحيح أم لا ؟

السائل : نعم .

الخليبي : شيخنا مسألتان لهما ارتباط في هذا البحث ؛ الأولى جمع المنفرد لغير عذر المطر الذي به جاز الجمع

في المسجد أو طبعا البرد أو الأعذار المعروفة التي يجمع بها المسلمون ، هل يجوز بعموم حديث ابن عباس ؟

الشيخ : أعد سؤالك .

الخليبي : جمع المنفرد لغير عذر المطر أو لشدة البرد التي يعني يجمع الناس في المساجد بسببهما .

الشيخ : هذا الذي فهمته أنا أشكل علي وإن كان قصدك مفهوم أنت بتريد تقول جمع المنفرد لعذر غير

عذر؟

الخليبي : طالما أنك فهمت إذا فليكن هذا .

الشيخ : بدنا تفهم الحاضرين .

سائل آخر : نعم بدنا نفهم

الشيخ : يعني أنت تعني هذا ؟

الخليبي : نعم يعني العذر الغير واضح يعني العذر يلي له بنفسه الشيخ : لأنه لما ما ذكرت العذر أشكل علي السؤال طبعا هذا هو المقصود بحديث ابن عباس هو هذا المقصود ولذلك أنا اعترضت على وفيق لما قال لرفع الحرج .

الخليبي : نعم بارك الله فيك .

الشيخ : يجوز للمنفرد أن يجمع لعذر لكن هذا العذر الذي يبيح له تأخير الصلاة عن وقتها أو تقديم الأخرى عن وقتها هذا لا بد أن يكون عذرا قويا بحيث أنه أجاز إهمال الشرط شايف فمن باب أولى رايح يميز هذا العذر إهمال اللواجب الذي ليس بشرط أعني إهمال الواجب وهي صلاة الجماعة .
الخليبي : في المسجد .

الشيخ : إذا ، إذا تصورنا إنسانا له عذر في أن يترك صلاة الجماعة في مساجد المسلمين ثم كان هذا العذر يوجب عليه بأن يجمع بين الصلاتين فهنا يأتي حديث ابن عباس قال أراد أن لا يخرج أمته .

السائل : مثل المستحاضة والمرض وسلسل البول .

الشيخ : لا نجيب أمثلة واقعية أكثر كشرطي المرور مثلا كالعسكري المجبور الذي لا يجد الوقت في أن يصلي كل صلاة في وقتها وعلى ذلك فقس .

الخليبي : مثلا المواصلات في القاهرة مثلا أو كذا يعني ساعتين لما يصل الواحد لبيته .

الشيخ : أينعم يعني هذه الأمور تقع كثيرا للمنفردين

الخليبي : شيخنا المسألة الثانية بالنسبة للمتأخرين لكن بصورة أخرى أتى إلى العشاء في بدايتها فدخل مع الإمام بنية المغرب ..

الشيخ : هذا يجمع .

الحلبي : يجمع .

الشيخ : أينعم .

الحلبي : خلاص انتهى السؤال .

السائل : إذا كان التأخر بعذر هل يجمع يعني كان مثلا يدافع الأخبثان .

الشيخ : يجمع أين ؟

السائل : في المسجد ، العشاء مثلا صلاه مع الإمام .

الشيخ : سبق الكلام يجمع مع جماعة أم وحده ؟

السائل : وحده .

الشيخ : حكينا في تلك الساعة .

السائل : أنا فهمت تأخره يعني بدون عذر .

الشيخ : في عذر يوجب له الجمع ؟ العذر عذران ، عذر يبرر له ترك صلاة الجماعة لكن هذا لا يكفي له

عذرا للجمع بين الصلاتين ، مفهوم هذا الكلام عندك ؟ طيب إذا لازم يكون العذر يقتضي له أن يجمع بين

الصلاتين وليس فقط أن تفوته صلاة الجماعة ، واضح ؟ .

السائل : نعم .

السائل : أحيانا يأتي إنسان فيصلي العشاء جاهلا قبل المغرب الشيخ : لما تقولون ما لا تفعلون .

السائل : هذا أخيرا ...

الشيخ : مع الجماعة الكويتيين لكن الظاهر أنت شاعر شعوري أن الجماعة أفلسوا ما عاد عندهم شيء

الآن إذا هبت رياحك فاغتمها ، لا حتى ما ترد عليك الحجة بالآية لم تقولون ما لا تفعلون ... نعم .

السائل : الصائم المتطوع هل يجوز له التأخر عن تكبيرة الإحرام ؟ الشيخ : والله ما فهمت السؤال متطوع

صائم متطوع ؟

الحلبي : النوافل صائم الاثنين والخميس أو كذا .

الشيخ : طيب .

السائل : هل يجوز له التأخر عن تكبيرة الإحرام كونه صائم ؟ الشيخ : وهل يجوز للمفترض ذلك ؟

الحلبي : يعني من باب أولى .

الشيخ : معليش هل يجوز للمفترض ؟

السائل : ...

الشيخ : هذه واحدة بواحدة أنا ما فهمت منك متطوع ، ... السائل : ...

الشيخ : مش مهم يا أخي على كل حال المقصود التفاهم يعني الذي صام الفرض يجوز له هذا التأخر ؟

السائل : لا يجوز له التأخير .

الشيخ : إذا كان لا يجوز للصائم الفرض فذاك لا يجوز من باب أولى لكن لماذا لا يجوز والرسول يقول (لا

صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان) .

السائل : كيف يعني أستاذي ؟

الشيخ : ها يعني هو يريد أن يتأخر عن صلاة الجماعة بسبب انشغاله بالطعام .

الحلبي : هل كان الهدي النبوي هكذا يعني ينشغل بالطعام أو يأكل ما يسد رمقه ثم يصلي ثم يرجع .

الشيخ : لا قضية الهدي هو الكمال يعني هذا صحيح يجمع بين لقيمات من التمر ويروح بصلي ثم يعود

ويتم عشائه ؛ لكن إذا كان لا يكتفي بذلك ، لا يكتفي بذلك فله أن يستمر بطعامه .

الحلبي : في الحديث نفسه أحد رواة الحديث بسنن أبي داود أستاذي يقول لراو آخر " فهل تظن طعامهم

كطعام أبيك " الشيخ : لا ليس كذلك .

الحلبي : من باب أولى طعامنا اليوم يا أستاذنا .

الشيخ : آه صحيح لكن هذا شو بطلع منه بطلع منه شيئان ؛ الشيء الأول وهو مهم وهو الحث على

الاقتداء بالسلف الصالح ؛ والشيء الثاني إن ذاك الحكم لا يجري على من كان همه في الطعام وفي الشراب

لأن العلة الشرعية التي جاء ذكرها في الحديث السابق (لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان

،) ، يعني كما يقول بعض الفقهاء " فتوى وتقوى " ، التقوى كما ذكرنا عن هدي الرسول عليه السلام لكن

الفتوى إذا الواحد مشغول باله بالطعام يأكل ، يأكل .

السائل : صلاة المغرب في رمضان يؤخروها حتى يتمكن الصائم من أكل التمرات وشرب جرعة من ماء بينما في غير رمضان ما في تأخير للصلاة فالصائم المتنفل إذا أراد أن يأكل تمرات ويشرب الماء لا يدرك تكبيرة الإحرام .

الشيخ : هذا ما يرد علي يرد هنا يمكن .

السائل : أنا معك يا أستاذ

الشيخ : معي نعم بس هو عم يوجه الكلام لي بينما لازم يوجهه لغيري ، ... صح .

السائل : (**صلوا في رحالكم**) هذه السنة في هذه الأيام مهجورة فلا يفعلها المؤذنون فلو كان هناك في ليلة مطيرة أو باردة وصلت في البيت هل أكون آثماً من ترك صلاة الجماعة ؟

الشيخ : سبق الجواب .

السائل : فيه سؤال يا شيخ في حديث في صحيح الجامع (**صلاة أحدكم في بيته خير . أي النافلة . من صلاته في مسجدي هذا**) وفي حديث آخر، (**صلاة أحدكم في بيته خير من صلاته في المسجد سبع وعشرين درجة**) أي النافلة ، في بعض القائلين إن هذا الحديث موجه إلى أهل المدينة ومكة أما غيرهم من ذهب إلى هناك في العمرة وغيرها فيصلون في مكة والمدينة الأجر العظيم الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من النوافل .

الشيخ : ما الدليل ؟ الرأي

السائل : الرأي ...

الشيخ : النص هذا وأمثاله كقوله عليه السلام (**صلاة في مسجدي هذا**) . خلص الجو دافئ جزاك الله خير (**صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة مما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام**) ، هذا خاص بأهل المدينة أم عام ؟ .

السائل : عام .

الشيخ : في إشكال ؟ .

السائل : لا .

الشيخ : طيب وذاك الحديث الذي قرأته من الجامع الصغير خاص أم عام ؟ .

السائل : عام .

الشيخ : إذا أيش الفائدة كنت أود ولا أود ما أود ... أن تتبنى الرأي حتى أناقشك لكن مادام أنت معنا في هذا من الذي ناقشه ؟

السائل : نرد على الذين يقولون هذا القول الآخر.

الشيخ : عرفت .

السائل : كما قلت يا شيخنا هو الرأي هناك فقط.

الشيخ : عم نقول مش هذا الحديث عام هذا هو الرد ما عنده جواب أبدا ، يعني الجواب إذا كان عنده جواب إنه يخصه ، هذا مستحيل وجوده أردت أن أقول صلاة في مسجدي هذا ذهب أحدنا إلى المسجد النبوي وأراد أن يتنفل فهل الأفضل له أن يتنفل في منزله أم في مسجد نبيه ؟ .

السائل : الحديث الذي ذكرنا في بيته .

الشيخ : أنا ما أسألك عن الدليل أسألك عن الذي تعتقده وتبناه فإن احتجت إلى الدليل سألتك عنه غير متردد وإلا أنا كنت في غنى عنه فأنت تستريح وأنا أستريح .

السائل : في بيته .

الشيخ : في بيته وأولئك يقولون ماذا في المسجد ؟ .

السائل : في المسجد .

الشيخ : إذا هم مخطئون يخصصون الأحاديث العامة بالأهواء والآراء .

الخليبي : هم عكسوا.

الشيخ : هات نشوف كيف عكسوا ؟ .

الخليبي : قالوا الحديث (إن الصلاة في مسجدي هذا أفضل بألف صلاة مما سواه) فهذا الذي يحمل

على الأحاديث الأخرى أو كلها تحمل عليه .

الشيخ : ما هي الأحاديث الأخرى ؟

الخليبي : (أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة) .

الشيخ : هذا معنا .

الخليبي : ضدهم .

الشيخ : معنا ضدهم ؛ فإذا أقول لك كما قال ابن عمر اجعل لعل عند ذاك الكوكب ...

السائل : ... الجهاد في أفغانستان إذا كان هناك جماعة أصحاب عقيدة صافية أصحاب معتقد سلفي في

أفغانستان فهل يكون الجهاد في أفغانستان فرض عين ؟

الشيخ : هو فرض عين كانوا أو لم يكونوا ، واضح

السائل : واضح .

الشيخ : طيب

السائل : بعض المشايخ يقولون مادام ليس هناك جماعة ذات معتقد صحيح فأصلا لا يرون الجهاد تحت

رايتهم لأنهم ليسوا أصحاب عقيدة ...

الشيخ : أنا أتعجب من مثل هذا الكلام ، هذا الكلام أحيى يقال في الجهاد يلي هو فرض كفاية يعني

الجهاد الذي يراد به نشر الدعوة ؛ أما هذا الجهاد دفاع عن بلاد المسلمين وقد غزاها العدو الملحد ، فهنا لا

يجوز أن ننظر إلى الأفكار والآراء إنما ننظر نظرة عامة مسلمين أم كفار ؛ هؤلاء الأفغانيون المتعصبين

المبتدعين إلى آخره يعني قل فيهم أسوأ ما تعلم ؛ خرجوا عن دائرة الإسلام ؟ الجواب لا ، بلادهم بلاد

مشركين كفار أم بلاد إسلامية ؟ بلاد إسلامية ، إذا على المسلمين جميعا أن يبادروا لطردها الكافر الذي

احتل بلادهم ؛ لكن قام ناس في دولة اسمها دولة إسلامية اسما وقاموا جماعة ورفعوا راية الجهاد وهم ليسوا

مسلمين سنيين ماذا يريدون أن يفعلوا ؟ رفعوا راية الجهاد لكن نحن ما نقاتل مع هؤلاء لأن هؤلاء يكونون

منحرفين عن الشرع وربما يجرون علينا مصائب وبلايا كما وقع من الإخوان المسلمين في سوريا قريبا وكما وقع

من جماعة المحجرة والتكفير في مصر ونحو ذلك ؛ هذا نحن نقول مثل جماعة الفتح يلي ما رفعوا راية الإسلام

بل قال قائلهم سنجعل الحكم هناك علماني إذا صار لهم دولة ؛ أما بلاد غزيرة والطريق لذهاب المسلمين من

كل جانب وصوب مفتوح فهذا لا ينبغي أن ننظر هذه النظرة الضيقة أبدا ، مع ذلك فأنا لي رأي خاص

بأن هؤلاء الناس إذا ما ذهب أمثال أولئك الذين أشرت إليه من أصحاب العقيدة الصحيحة إذا ذهبوا إلى

هناك فهم في جهادين ، فأجرهم أكثر ، جهاد مع الكافر الذي يغزوا بلاد المسلمين وجهاد مع هؤلاء المسلمين الذين ابتعدوا عن سنة سيد المرسلين ، هذا يكون له أجر أكبر وأعظم بلاشك ونسأل الله أن يهدينا جميعا " أعطيتهم خبر يا أبا ليلى يقصد أخبار النساء بموعد الانصراف .

السائل : تتمة السؤال يا شيخ .

الشيخ : تفضل .

السائل : هو إذا كان فرض عين وبعد أن عرفنا منك الجواب فهل يكون استئذان الأهل الوالدين ..

الشيخ : ما يكون ، ما يكون استئذان الأبوين إلا في الفرض الكفائي ولكن ما من عام إلا وقد خص ، نحن في هذا السؤال نجيب هذا الجواب العام إن الأبوان لا يستأذنان لكن بلاشك قد الأبوان في وضع يتعرض الولد ليقع في ارتكاب محرم من حيث يريد أن يفر من وقوع في محرم وهو الإعراض عن الجهاد في سبيل الله فإذا افترضنا والدين شيخين كبيرين أو مريضين وليس لهما من الولد من يخدمهما سوى واحد ، هذه الصورة ما يقال يستأذناهما أو لا ، لو أذنا له لا ينطلق لأنه في جهاد معهما لكن خذ صورة مقابله لهذه الصورة تماما والدان في عز قوتها ونشاطهما ولهما من الأولاد ما شاء الله فإذا ذهب أحدهما للجهاد في سبيل الله ما يستأذنهم ولو صاحوا وعولوا وناحوا ، أعرفت كيف ، وهكذا .

السائل : أستاذنا وصلتني من شقيقي رسالة يقرءك فيها السلام **الشيخ :** عليك وعليه السلام **السائل :**

ويسأل عن أثر أنس بن مالك قال " كنا نؤمر إذا صلينا من الليل أن نستغفر في آخر السحر سبعين مرة " فهل هذا الأثر صحيح ؟ .

الشيخ : ليس بصحيح .

السائل : ليس بصحيح جزاك الله خيرا ،

وسؤال آخر .

الشيخ : يعني الآن جئت بآخر الزمان .

السائل : معليش ،

السائل آخر : بالنسبة للجهاد في أفغانستان إذا قلنا إنه فرض عين يعني نحن عند ما ذهبنا في هذا المشوار

للرياض سمعنا أخبار عجيبة جدا .

الشيخ : وهي ؟ .

السائل : يعني الشرك والبدع ...

الشيخ : هو أشار إليه الأخ وأجبنا نحن إن الذي يذهب هناك يجاهد في جهتين .

السائل : يعني الحكم هو هو ؟ فرض عين ؟

الشيخ : الظاهر أنت ما انتبهت إلى الجواب

السائل : وله أجران .

الشيخ : ... سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : سؤال أخير .

الشيخ : تفضل

السائل : ... هذا الذي يدور السؤال والنقاش حوله في الكويت خاصة عندنا وهو فتوى بعض المشايخ بأنه

يجوز يعني اللجوء إلى المصالح المرسلة وغيرها وخاصة في هذه الأيام وهي دخول بعض الشباب في مجالس

الأمة وغيرها في التجنيد في الجيش والشرطة لكي يغيروا الفساد الذي واقع في هذه الأماكن وأيضا يبيحون

لهم حلق اللحية وغيرها .

الشيخ : هذه يسمونها مصالح مرسلة ؟

السائل : لا ، ليس مصالح مرسلة وإنما مصالح أنا أردت كلمة ولكن لم ...

الشيخ : طيب الحمد لله يعني ما بسمونها مصالح مرسلة ؟ السائل : ولكن الرد عليهم يا شيخ .

الشيخ : الرد عليهم إن ما عند الله لا ينال بالحرام تعرف هذا الحديث ؟

السائل : عرفناه الآن .

الشيخ : (يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام دعوا ما حرم

وخذوا ما حل ، دعوا ما حرم) ، وهذا مستقى من قوله تعالى مقتبس من قوله تعالى : ((ومن يتق الله

يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) ، أنا أتعجب من بعض إخواننا الطيبين الذين يصدرن

من مثل هذه الفتاوى وهي خلاف النصوص في الكتاب والسنة ، ربا يقول ((إن تنصروا الله ينصركم)) ،

فهل يكون نصر الله بمعصية الله ، بمخالفة ما أقول سنة رسول الله ؛ لأن هذه السنة لها معنى اصطلاحى يعنى السنة يلي قال عنها الأعرابي والله يا رسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص يعني لا يريد أن يصلي شيئاً من السنن هل يكون نصر الله من عباد الله لينالوا نصر الله لعباد الله بمخالفة أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ والله أنا أتعجب كل التعجب من مثل هذه الفتاوى التي نسمعها وليت أن هذه الفتاوى كانت من ناس ليسوا معنا على الخط الكتاب والسنة لقلنا هؤلاء من أهل الرأي يقولون ما يشتهون ؛ لكن عهدنا في بعض هؤلاء الذين تبلغنا مثل هذه الفتاوى أنهم معنا على الخط على الكتاب والسنة ؛ فإذا كان نصر الله بنصر أحكام الله فكيف نطمع أن ننال نصر الله بمعصية أحكام الله عزوجل ابتداء ابتداء أول خطوة تمشيها نخالف أوامر الله بحجة إيش ؟ الحصول على نصر الله في المستقبل القريب أو البعيد .

"أوردها سعد وسعد مشتمل *** ما هكذا يا سعد تورد الإبل " ، فما يكون من وصول ما يتغيه هؤلاء الإخوان بطريق مخالفة الشريعة ، مخالفة الشريعة على الأقل بالأوامر بس أنا أريد أن أزيد على ذلك حتى مخالفة السنن ما يجوز أن نتخذها نوحاً أن هذه ليس لنا فيها وهذه ليس وقتها وليست زمانها ، وبعض غير هؤلاء يقولون هذه قشور ودعوننا من القشور وخذونا باللباب وانتهى الأمر .

السائل : هذا ما كنا ننكره على الجماعات الأخرى .

الشيخ : سبحان الله ، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك . **الشيخ :** جزاكم الله خيراً جميعاً

السائل : يلي يصلي العشاء مع الإمام قبل المغرب في حالة الجمع هل تأمره بإعادة الصلاتين ؟

الشيخ : لا ، لماذا الصلاتين ؟ .

السائل : صلى العشاء قبل المغرب

الشيخ : آه هيك ... السلام عليكم .

الشريط رقم : 137

الشيخ : ... ربنا ولا مستودع .

السائل : يقول شو معنى الحديث .

الشيخ : معناه أن هذه النعمة التي نحن فعلناها في هذه الآونة نحن لا نكتفي بها وإنما نطلب المزيد من ربنا عزوجل ولا نستغني عن نعمائه دائما أبدا .

السائل : ...

الشيخ : والحديث في صحيح البخاري ومسلم .

السائل : ما هو الحديث ؟ الشيخ : (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وأطعمنا غير مكفي ربنا ولا

مستودع) ، الشغلة مو بس معنا يا أبو أحمد كل ساعة ... يلي بيعطي إشارات موسيقي ، ...

السائل : أهله ... عندهم محل موسيقي وصور وعصافير وأشياء مثل هيك فيقولوا له بدك تشتغل فيه فالرجل يسافر للسعودية فمنعوا من السعودية أو قالوا له بتشتغل عندنا في مطعم في تايوان فهذا أخونا قال له سوف نسأل لك إن شاء الله فهو يقول إما يشتغل في الأردن في هذا الواقع أو تذهب لتايوان وتشتغل في مطعمنا هناك فيقول أنا أشرت عليه أن يبقى هنا أشرت له من السفر إلى تايوان حيث إن له أخ قتل هناك .

الشيخ : يعني أولا بلاد غير إسلامية .

السائل : طبعا .

الشيخ : وفيها ما أشرت إليه من الفسق والفجور .

السائل : وكمان شيوعية .

الشيخ : شيوعية على كل حال ممكن نجعل جوابك صحيحا بشيء من التعديل من باب حنانيك بعض الشر أهون مع بعض ؛ لكن لا يقر على العمل هنا في نفس الوصف الذي ذكرته ، هو شو يكون بالنسبة لصاحب العمل ابنه ؟

السائل : أبوه زي ما تقول كبير في السن لكن إخوانه يلي هم متولون الأمر .

الشيخ : يعني إخوته .

السائل : يعني لو أبوه كان ممكن لو رفض يشفق عليه لكن بتعرف إخوانه ليسوا كالأب وهو عايش معهم .

الشيخ : الحقيقة إن القضية لا يمكن الآن الجواب عليها بدون ما نكون متصلين مع الشخص لنعرف شيء أوضاعه وأحواله يعني هل مثلا هو هل يستطيع أن يستقل عنهم أم لا يعني له كما نقول نحن في الشام لو

ضربناها علاوية وقلنا له طلقهم بالثلاثة شو بصير معه بدنا نفهم منه شو يكون الجواب وإلا ستعالج المشكلة بقاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"، لكن هل وقع في هذه الضرورة، هذه تحتاج لاستيضاح منه يعني لكي لا نقع في الإفراط أو التفريط لكي لا نستحل ما حرم الله لأتفه الأسباب ولكي لا نتشدد على الناس مع وجود الضرورات، عرفت كيف؟ فهذا لا بد من الاستيضاح.

السائل: طيب، شيخنا بالنسبة للخميني.

الشيخ: الخميني نعم.

السائل: فبقول في الجريدة حينما نقرأ بطريقة غوغائية الجريدة بالفتوى يعني الألباني يبيح زي ما تقول:

الشيخ: أي جريدة هذه؟

السائل: جريدة أخبار الأسبوع، بدون ما تذكر قال الشيخ ذاكرين العنوان زي ما تقول إذا قال كذا أو كذا فهو كافر.

الشيخ: هذا نقل إليك؟

السائل: هو نفسه الأخ أحمد قال قرأناها كلام الشيخ: استغلوه أعداء الإسلام، العنوان يا شيخ.

الشيخ: يعني بين من يقول كذا وكذا فهو يكفر وبين فلان أنه كافر.

السائل: طبعاً يعني من قال هذا الكلام فهو كافر.

الشيخ: هو هذا الاصطياد في الماء العكر.

السائل: إذا تسمح لي أنا غير مطلع على الفتوى إذا تكلمت علينا تبينها؟

الشيخ: الفتوى منشورة في نحو صفحتين في بعض المجلات أو الجرائد السيارة ثم طبعت بنصها وبخطي

ومطبوعاً على الأحرف الطباعة بجانبها في كتاب صدر حديثاً بعنوان "كشف الأسرار" للخميني، كشف

الأسرار للخميني، وهو بالطبع مؤلف باللغة الفارسية لكن أحد الدكاترة هنا ترجمه إلى اللغة العربية أظن اسمه

الدكتور أحمد جمال تعرفوا هيك شخصية شيء من بيت الخطيب أحمد الخطيب يلي أبوه له مكتبة

السائل: أحمد الخطيب مكتبة الأقصى.

الشيخ: شو اسم الأب؟

السائل: أحمد الخطيب.

الشيخ : أحمد إذا الابن اسمه غير أحمد ، المهم شاهد الفتوى خلاصتها أنه وقفنا على عبارات للخميني أنه يقول كذا وكذا أربع خمس عبارات فهذه العبارات هي الكفر بعينه وكل من يقول بهذا الكلام فهو كافر أو يكفر وشرحنا هناك الأسباب المقتضية لهذا الحكم وبلا شك نفس الكلمات لما يقرأها مسلم مهما كانت ثقافته الإسلامية ضحلة فهو لا يشك في أن هذا الكلام كفر لذلك مثلا إنه يقول في بعض كتبه بأن أئمة أهل البيت هم من المنزلتين عند الله تبارك وتعالى فوق منزلة الملائكة والرسل والأنبياء ؛ ومن ذلك أنه يقول إن مصحف فاطمة أظن هذا مذكور من بين الأشياء مصحف فاطمة هو المصحف الكامل أما المصحف المتداول اليوم بين الأيدي فهو جزء من ذلك المصحف وهذا كفر بقوله تعالى: **((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون))** وهكذا أربع خمس عبارات نقلت من كتبه كتب الخميني نفسه . نعم .

السائل : بالنسبة لجبريل نزل عليها .

الشيخ : على فاطمة أي نعم ، جبريل نزل على فاطمة أينعم هذه الأشياء خطيرة جدا وكتابه يلي أصدره في أوائل الثورة الإيرانية هذه وهي الكتاب المعروف بالحكومة الإسلامية ، ما أدري رأيتم هذا الكتيب الصغير .

السائل : لا يا أستاذنا .

الشيخ : ما رأيتم ، أنا صاير معي التهاب يا دكتور في أنفي من مدة فأحيانا ينصدم أو ينسطل بصير التنفس يضايقني شويه ، في هذا الكتيب الصغير يلي سماه الثورة الإسلامية أو الحكومة الإسلامية مع أن هذا الكتاب كتاب دعاية والمفروض عند كل الناس المسلمين والكافرين أن أي كتاب سياسي لا يحسن للكاتب أن ينشر في هذا الكتاب العقائد التي يعلم أن الخصوم سوف ينكرونها ويبادرون إلى عدم الاستجابة إلى مضمون الكتاب بصورة عامة ومع أن الشيعة في عندهم عقيدة تساعدهم أوسع ما تكون المساعدة في سلوك هذا السبيل السياسي وهو كتمان عقائدهم عن الناس بأنه يوجد لديهم شيء يسمى بالتقية ، لابد سمعت عن التقية شيء ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فالأمر عندهم في موضوع التقية خطير جدا بحيث إنه لا يمكن إنسان يعرف أن عندهم التقية أن يركن إليهم لأنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ، وهذا دين عندهم فهو إذا قال لك عن شيء وهو يعلم أنه كاذب ما يستوحش من هذا الكلام إطلاقا لأنه هكذا دينه الذي منه ، التقية يأمره بذلك فمع كون

عندهم هذه التقية التي تسوغ لهم أن يقولوا ما شاءوا وعلى العكس أكثر من ذلك أن يكتموا عن الناس عقائدهم لكن الله بحكمته البالغة ألهم هذا الرجل الخميني في كتيبه المشار إليه آنفا " **الحكومة الإسلامية** " أن يبيح عن بعض العقائد مع أنه كتاب دعوي سياسي ؛ منها ما ذكرته آنفا من تعظيمه لأهل البيت أكثر من الملائكة والأنبياء و الرسل ؛ ومن ذلك وهذه كفرية أخرى وهي أنهم يعني أهل البيت يعلمون كل حركة تقع في الكون ، ما من ذرة تقع في الكون إلا وهو على علم بما مع أن أهل البيت ماتوا ، ماتوا وصاروا ترابا مهما كان شأنهم ؛ فجعلوهم شركاء في العلم مع الله عزوجل ، يعني أشياء غريبة جدا ؛ فرينا تبارك وتعالى ليقيم الحجة على من يغتر بدعايتهم يعني سخر هذا الإنسان أن يضع في هذا الكتيب يلي هو كتاب دعاية العقيدتين الباطلتين واحدة منها تكفي لتحرير الناس من الاغترار بما سموه بالثورة الإسلامية ؛ ومع الأسف يعني لما قامت هذه الثورة اغتر بها بعض الشخصيات الإسلامية ويمكن ذهبوا إليهم فمنهم من رجع وقد تبين له الحق ومنهم لا يزال يدعوا إلى دعوتهم مثل هذا الشيخ يلي اسمه أسعد بيوض ، أي نعم .

السائل : وكمان يلبس العباة الطويلة والعمامة .

الشيخ : أنا ما شفته أنت شفته ؟ .

أبو ليلي : نعم وأنا عرفه من قبل لكن مش بالشخصية هذه حتى لما شفته من بعيد حتى إنه رايح عن ذهني الايرانيين ... حتى البرقاوي حذره حتى ما يفتح له مجال بأن يتكلم والناس لحفته في المسجد .

الشيخ : بتشوفوا بالزي هذا .

السائل : والله ما أخذت بالي .

الشيخ : طيب شفته من قريب .

السائل : بجوز من قريب من شهر .

أبو ليلي : أنا رأيته الشيخ: وبنفس الزي يعني ليكون الدكتور بشوفه لما بغير زيه يعني ما عاد غير زيه .

السائل : لحيته بيضاء ولبس النظارات ويلف اللفة مدورة مثل لفة الخميني مدورة ويجعلها يعني منظر فكان لما رجع من إيران كان لفته مثل رجال الدين الإيرانيين الماللي عندهم يلي هو رجال الدين بلبسوا لفة سوداء فكان الخميني يلبسها كثيرا هذه اللفة السوداء وأحيانا البيضاء ففي فترة طويلة وهو يلبس اللفة السوداء وبعدين الآن بيضاء .

سائل آخر : اللفظة السوداء تعني إنه من آل البيت شايف كيف واللفظة البيضاء لرجال الدين من غير آل البيت يعني في إيران لا يصح إلا للخميني وكل من يدعي أنه من آل البيت علما أن الرسول صلى الله عليه وسلم ما خلف .

الشيخ : هذا الآن أسعد بيوض شو عمامته سوداء أم بيضاء ؟ **السائل :** الآن بيضاء .

الشيخ : الآن بيضاء أنت لما شففته كانت عمامته سوداء .

أبو ليلى : أظن بيضاء .

السائل : سوداء بعد ما رجع من إيران فترة ولأني بصلي في المساجد كلها وأين ما أدركتني الصلاة ففي مسجد قريب من عيادته فرحت وصليت فيه بعد ما رجع من هناك وكان يلبس اللفظة السوداء وجلس فترة عليها ثم تركها والآن له سنة بلبس العمامة البيضاء .

السائل : شيخنا في أوراق توزع في الطرقات منها هذا يلي يقول إنه رأى الرسول عليه السلام .

الشيخ : الشيخ أحمد .

السائل : من جملتها طلع ورقة جديدة عندنا أول مرة بشوفها والناس بتعاملوا فيها هذا كاتبها على شكل الرحلات الخاصة بالطيران ومحوها إلى نواحي شرعية في نظره ، بقول يعني يلي بطبعها من أجل توزيع الخير وكذا شو كاتب كاتب البطاقة الشخصية يعني هويتك ، كاتب الاسم الإنسان ابن آدم ، الجنسية من تراب ، العنوان كوكب الأرض ؛ بعدين منتقل إلى مربع آخر بقول بيانات الرحلة والرحلة سعيدة يقول محطة المغادرة الحياة الدنيا ، محطة الوصول الدار الآخرة موعد الإقلاع **((وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري**

نفس بأي أرض تموت)) ؛ موعد الحضور ((وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد))

كاتب الوسط بخط عريض رحلة سعيدة ومبلش ويقول حاط خط وكاتب واحد واثنين وثلاثة وأربعة ، كاتب العفش المسموح به متران من قماش أبيض وخيوط اثنين ، العمل الصالح ثلاثة ، الولد الصالح يدعو له أربعة ، علم ينتفع به خمسة ؛ ما سوى ذلك لا يسمح باصطحابه في هذه الرحلة ؛ بقول شروط الرحلة السعيدة على حضرات المسافرين الكرام اتباع التعليمات الواردة في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلا طاعة الله ومحبته وخشيته ؛ التذكرة الدائمة للنوم ؛ أرجوا الانتباه إنه ليس في الآخرة إلا جنة أو نار وأن

يكون مأكلك ومشربك وملبسك من حلال ؛ لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالكتاب والسنة وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ ملاحظة الاتصال مباشر وحالا ، لا داعي لتأكيد الحجز ، الوزن الزائد الأعمال الصالحة المسموح به .

الشيخ : ... ، هذه الظاهر تشكيلية مليح يلي ما في شيء منكر ... يعني لأن أكثر النشرات التي تنشر إما أحاديث ضعيفة أو موضوعة وكلام لا يجوز روايته أما هذه فهي بدعة جديدة .

السائل : عجيب يا شيخنا يعني كل هذه الأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم وغيره فلا يخطر في بال واحد يكتب أحاديث أذكار الصباح والمساء وكذا من مصدرها بحيث تبين أحاديث الجنة والنار ؛ وبلغتوا إلى أحاديث موضوعة وضعيفة ، والترهيب من ترك الصلاة وكلها أحاديث ...

الشيخ : أي نعم تارك الصلاة ملعون وجاره ملعون والذي يأكل معه ملعون ، وما أدري أيش ، الله أكبر جعلوا الناس كلهم ملاعين ... ، هؤلاء حقيقة ما يلاموا يا أبا عبد الله لأنهم عاثشين في جو ما بقول علماني ، لا علمي شايف شلون المشايخ والوعاظ والدكاترة دكاترة آخر الزمان ما عم يفقهوا ولا عم يوعوا الأمة هذه حتى يعرفوا شو دينهم ؛ يعني الآن كلمتين ما يمكن يكون مسلم إلا بهما الكتاب والسنة ، ما بتسمعهم على ألسنة الناس الكتاب والسنة ، قال الله قال رسول الله ، إلا قال الشيخ ، قال فلان ، إلى آخره فضلا أن تسمع في أحاديث صحيحة وفي أحاديث موضوعة وفي وفي إلى آخره ؛ طيب من أين بدهم يفهموا هؤلاء الناس من مجرد ما عثروا على حديث وأعجبهم المعنى ، وشو بعجب العامة عادة ؟ هي أحاديث الترغيب والترهيب ، بجدوه خوش حديث والعكس بالعكس في ترهيب شديد هذا بلاقوه ... من هذا الجهل بالإسلام بنطلقوا وبنشروا هذه الأحاديث لأنه تصوروا الآن في المجتمع الأول هذه البضاعة ما بتروج لأنه في وعي صحيح كما أذكر أنا في مناسبة العقيدة وأن الله عزوجل بصفته أنه على العرش استوى كيف أن جارية راعية غنم بسألها الرسول عليه السلام (**أين الله ؟**) فتقول في السماء ؛ اسألوا اليوم الدكاترة والمشايخ والمفتي وأنت نازل بقولوا لك الله في كل مكان ، شو السبب ؟ السبب أن تلك الجارية كما يقولون اليوم في التعبير العصري تخرجت من مدرسة محمد عليه السلام ؛ أما هؤلاء العلماء يعني من المفتي وغيره تخرجوا من مدرسة علم الكلام ؛ فلا غرابة حينئذ تنشر نشرات غير هذه طبعا ؛ لأن هذه ما فيها شيء إلا تذكير بما هو مجمع عليه بين المسلمين جميعا ؛ لكن تلك النشرات ممتلئة بالأحاديث الضعيفة والموضوعة ما

يلامون ، يلامون الموجهون هؤلاء يلي ما بوعوا الشعب هذا إنه ما ينقلوا أي حديث حتى يتثبتوا من صحته ؛ لكن المشكلة ستعود بصورة أخرى من سوف يسألون حتى يعرفوا صحته ؟ ما في من يسألوا هذه مشكلة ، هنا مكتوب كاستدراك يتعظ منها الآخرين هنا في خطأ بدها تكون بتعظ بها بدل منه " **والآخرين الآخرون** " هذه من عند أبو أحمد .

السائل : لا أبو أحمد عنده جلابية ...

الشيخ : الحديث الصحيح (**من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله**) ، فمن يتسبب لقطع الصف حكمه حكم من يقطع الصف أي نعم ، وكما سمعت يعني إن المسجد فيه سعة وما في ضرورة للصلاة بين السواري ففي نهي عن الرسول عليه السلام عن الصلاة بين السواري حتى قال أنس بن مالك رضي الله عنه " **كنا نطرد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بين السواري طردا** " ، كنا نطرد عن الصلاة بين السواري طردا ؛ فإذا كان في المسجد سعة فلا يقف في الصف بين السواري بحيث ينقطع الصف إلى ثلاثة أو أربع قطع وإنما يتقدم قليلا أو يتأخر على حسب إيش الواقع في المسجد وهذا بطبيعة الحال إنما هو في صلاة الجماعة لأنه بها تستوي الصفوف نعم ؛ أما لو واحد صلى لوحده بين الساريتين أو العامودين ما في شيء بل لو كان هناك جماعة محدودة العدد عادة، ووقفوا بين الساريتين بحيث إنه لا يغلب على الظن أن الصف سيتصل بما بعد السارية يمينا أو يسارا كمان ما في مانع لأن العلة واضحة وهو أن لا يتعرض الصف للقطع أي نعم ؛ والناس يا دكتور مع الأسف الشديد يعني في غفلة كبيرة جدا عن السنن بل وعن الواجبات ؛ تفضل يا أخي ؛ أنا خصصوا لي دون الناس... على ما يبدو يضيفوا بعض الأطعمة للشيخ وللحضور . لا أنت ادع له دعوة أحسن أن يصل هذا السن ويتجاوزه وهو بكمال صحته ومنها أسنانه ، ...

أبو ليلى : أريد أن أسأل سؤال أثناء إقامة الصلاة لصلاة الجماعة طبعاً كثير من الناس يجهلون الحكم بخصوص من يبدأ بالصف من يقف خلف الإمام ، أحيانا شيخنا في ناس يكون لما يركع الإمام وأحيانا يشوف من هؤلاء الناس حتى بصف في بداية المدخل يعني وين بوقف بصف فأحيانا يكون الصف فيه من بعض يلي عندهم علم بصفوا خلف الإمام وذاك لصف لوحده وهذا بكون لصف ويبدأ يعبي الصف من

هنا وهنا كيف حكم صلاته هذا شيخنا طبعاً لو انتهت الصلاة وما تكمل الصف معاه أو على الوجهين .

الشيخ : صلاة مين ؟

أبو ليلي : يلي صف لوحده على نفس السرب يلي بدء يتعبى يعني بدء من طرف الصف وترك مسافة طويلة بينه وبين الآخرين .

الشيخ : يعني هل نقدر أن نقول إنه صلى لوحده ؟ لأنه في فرق بين يكون وحده وبين يكون اثنين أو ثلاثة .

أبو ليلي : أحياناً يكون لوحده وأحياناً يكون في غيره .

الشيخ : أنا رايح أجابك إذا كان وحده فصلاته باطلة وعليه إعادة الصلاة ؛ أما إذا كان في اثنين أو ثلاثة

هنا والجماعة وراء الإمام كما قلت يعني من هناك يبدأ الصف فهؤلاء صلاتهم صحيحة ولكن آثمون من حيث ما وصلوا الصف ؛ واضح الفرق ؟ أبو ليلي : لو صلى وحده يعيد الصلاة ؟

الشيخ : معلوم يعيد الصلاة .

السائل : طيب شيخنا لو جاء واحد ولقي واحد على يمين الصف فيروح يصف عنده حتى ما يصلي لوحده .

الشيخ : لا ، بالعكس هو يقف على الشرع يصف وراء الإمام **السائل :** وراء الإمام الشيخ: بعد ما يحاول أن ينضم إلى الصف الذي بين يديه يعني افصل عن ذهنك هذه الصورة أنه ذاك واقف عن اليمين أو عن اليسار واستحضر بالصورة واحد يريد أن يصلي ما يجد أحد يصلي معه شو يساوي ؟ يقول بعض الناس أن يجز واحد من الصف ؛ هذا الحديث الوارد في الجر ضعيف غير صحيح ، فإذا هو ما يجز لكن يحاول يجز حاله يضم نفسه للصف ؛ وفي كثير من الأحيان في الواقع يجد الإنسان فراغاً في الصف كبير فإن كان الصف على خلاف العادة وعلى السنة فإن كان الصف على خلاف العادة وعلى السنة يعني متراص بحيث لا يجد مساعاً لينضم حينئذ يصلي خلفه وحده خلف الإمام ويتكون صلاته صحيحة لأن الله لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، هنا وجد واحد عن اليمين أو عن اليسار مش مهم المهم هو يقوم بما ينبغي عليه .

السائل : جزاك الله خيراً .

السائل : المسجد فيه قبر ، الشيخ يفتي إن الصلاة في المسجد يلي فيه قبر خطأ .

الشيخ : نعم، على كل حال نحن ما بهمنا إنه صهرك أن نفضحه على رؤوس الأشهاد ، ... ، المهم يا أخي القضية أولاً نحن ننصح عدم الصلاة مطلقاً في المسجد يلي فيه قبر مطلقاً لا فرض ولا سنة وإنما نوجب على المسلم أن يختار الذي بني على طاعة الله وليس على معصية الله ومن هذا القبيل الذي بني على معصية الله مساجد مبنية على القبور لأن النبي صلى الله عليه وسلم جاءت عنه أحاديث متواترة في لعن الذين يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ؛ فإذا كان لا يوجد مسجد حال عن قبر حواليه هذا المكلف بالصلاة ففي هذه الحالة يدور الأمر بأن يقال له صلي في بيتك وحدك وارك جماعة المسلمين أو صلي في هذا المسجد من أجل أن لا تفوت عليك صلاة الجماعة ؟ فإذا دار الأمر بين هذا وهذا قيل له أخف الشرين أن يصلي في المسجد مع الجماعة وبخاصة أن المفروض يمثل هذا الإنسان أنه ليس كأولئك الناس الغافلين يلي ما بتفرق معهم الصلاة في مسجد فيه قبر أو في مسجد ليس فيه قبر لأنهم لا علم عندهم ؛ فهذا الذي يصلي في المسجد الذي فيه قبر لأنه لا يجد حواليه مسجداً ليس فيه قبر هذا يعني لا يتصور في حقه ما يتصور في حق الآخرين أن الصلاة في مسجد فيه ولي مثلاً أفضل من المسجد الذي ليس فيه ولي ؛ فهذا يكون عذره أقوى عند الله فيما إذا صلي في مثل هذا المسجد من ذلك الذي لا يحمل هذه العقيدة الصحيحة لكن انطلاقاً من قاعدة " **الضرورات تبيح المحظورات** " ، قلنا يصلي في هذا المسجد وليس في داره وحده ، وانطلاقاً من تمام القاعدة السابقة " **الضرورة تقدر بقدرها** " فهو لا يصلي السنن في هذا المسجد لأنه هنا ما في جماعة ، نحن جوزنا له صلاة في المسجد هنا من أجل أن لا نفوت عليه إيش صلاة الجماعة ؛ أما السنة أولاً ما في جماعة ؛ وثانياً لو واحد في مكة أو في المدينة يلي الصلاة في مكة بمئة ألف صلاة والصلاة في المسجد النبوي بألف صلاة صلواته في بيته هو في مكة والمدينة أفضل من الصلاة في المسجد النبوي أو المسجد المكي للسنن يعني الأصل بالسنن أن تصلي بالبيوت فما بالك مسجد فيه قبر ؛ فهنا يصلي بالبيت هذا الذي نقوله .

السائل : طيب تحية المسجد إذا دخل .

الشيخ : لا تحية المسجد هذه مربوطة بالمسجد لا بد منها يوجد ...

الشيخ : الزوجة النصرانية ... الذرية الناتجة من زواجه بها تربية إسلامية مع أن هذا كذاك ، كلاهما حلال بنص القرآن الكريم لكن الحكم الحلال في الشرع قد يعتوره ويحيط به ما يجعله ممنوعاً والعكس بالعكس تماماً

الحكم المفضل شرعا قد يحيط به ما يجعله فاضلا وهذا من الفقه ... أريد بمثل قوله عليه السلام : (من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) ، نحن مثلا نقرأ أحاديث كثيرة في حض النساء على التزام الصلاة في بيوتهن وبخاصة قوله عليه السلام (وبيوتهن خير لهن) ، لكن نجد الحياة الإسلامية الأولى على خلاف هذا التوجيه فنجد النساء حريصات أن يذهبن إلى المسجد كأن القضية على العكس مما تشير إليه تلك الأحاديث (وبيوتهن خير لهن) ، حتى إن امرأة لعمر بن الخطاب يبدوا أنها كانت جميلة وكانت ترغب أو حريصة على الصلاة في المسجد فبلغها بأن عمر زوجها كان غير راض عنها من هذه الحثية يعني أنه يريد أن تصلي في بيتها فلما قيل لها ذلك قالت فما يمنعني أن يمنعه أن يمنعي ؟ قالوا لها قال عليه السلام (ائذنوا للنساء بالخروج للمساجد) ، فهو لا يستطيع أن يمنعه ، كأنه يقال لها أنت امتنعي لوحدهك تحقيقا لرغبته أما هو ما عنده الجرأة هذه لأن الشرع حال بينه وبين إكراه زوجته أن تصلي في بيتها مع أن هذا هو الأفضل لها ؛ فلماذا هذا التفاوت بين الترغيب للنساء بالصلاة في البيوت وبين حرصهم في ذلك الزمان على الصلاة في المسجد ذلك لأنه كان يعرض لهن من الفوائد التي يحصلن عليها في المسجد حيث لا يستطعن الحصول عليها وهن في بيوتهن ؛ فمثل هذا قلب الحكم بالنسبة إليهن الذي كان فاضلا فصار مفضولا والذي كان مفضولا صار فاضلا أي الصلاة في البيت كان الأفضل صار الأفضل أن تصلي في المسجد، من أجل هذه الفوائد ؛ وهكذا الأحكام الشرعية أحيانا يعرض لها ما يجعل الحكم ينقلب رأسا على عقب ؛ ومن ذلك موضوع الزواج بأكثر من واحدة والزواج من الكتابية فهذا مباح في الشرع ولكن لا نرى المرأة الصالحة المسلمة في دينها وأخلاقها حتى نجد مثل ذلك في الكتابية .

السائل : وبهذا تقول بأن ذهاب المرأة يوم الجمعة والتراويح في رمضان وبعض الدروس في المساجد يعني من هذا الباب في هذا الزمان ... **الشيخ :** نعم ؛ لأن أزواجهم جهال يمكن بعض النساء أعلم من أزواجهن .

السائل : يعني يسمح لها .

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : ما صح أن نطلق على الجماعات هذه فرق إسلامية وإنما نقول جماعات إسلامية والحر تكفيه الإشارة .

السائل : ... فعل الجبر ينادي بالخليقة يعني له فعل كبير أنا أذكر بالزمانات كان معنا واحد لا يؤمن بالله .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : ف جاء مرة لواحد يعني يدعو ويقول له أسلم ، صلي ، غير أفكارك ، فمرة جاء أمام الطلاب وقال له يا أخي أثبت أن الله موجود .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : أثبت لي أن الله موجود قال له حط يديك جنبك فحط يديه جنبه ، ضربه كف يعني كف مضبوط طلع الشرار من عينيه قال له شو رأيك قال والله موجود ، ...

الشيخ : ما يشبه هذا كوسيلة لخصم الخصم ، في موضوع الجبر والاختيار تعرف هنا في مذاهب إسلامية قديمة بل فرق إسلامية منهم من يقول إن الإنسان مجبور ولا يملك شيء من الحرية والاختيار ومنهم من يقول لا هو مختار ويخلق أفعاله نفسه وهؤلاء هم المعتزلة وهاذيك هم الجبرية ؛ منهم من يقول إن الإنسان في أمور مختار فيها وفي أمور مسير فيها والآن الفكرة الشائعة عند عامة الناس فكرة الجبر بعينه حيث يقولون الإنسان مسير وليس مخير لما يتناقش سني وهو الذي يقول الإنسان مخير في التكاليف الشرعية مع جبري بدخلوا طبعاً في نقاشات حول آيات حول أحاديث إلى آخره يقول أحد علماء السنيين بقول فإذا ما تجاوب معك هذا الجبري بكل هذه المناقشات وهذه الأدلة ((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) يعني نص القرآن بدلنا على أن الإنسان له مشيئة ما تجاوب معك إصغعه ؛ هنا الشاهد ذاك يصيح بقول له لماذا ضربتني بقول له مجبور مجبور ... مثل ما تعلمنا في سوريا " مكانك راوح " هي في طلبها وأنا في جوابي لها بعد شويه هي تتصل مع امرأتي نفس السائلة الثانية أنا بسمع السؤال في نفس الموضوع بقول لزوجتي هذه سألت تلك الساعة وأعطيناها الجواب إنه القضية ليست قضية غسلها مرة ثانية أم لا لا يجوز نقلها سألتها ألم تسئلي الشيخ تلك الساعة ؟ نفت ذلك بعدين عرفنا أنها كذبت لأن بنتها اتصلت معنا وفهمنا منها أنها هي نفس السائلة فسبحان الله المهم بالموضوع أن الإنسان يسأل عن الشيء الأهم مش الشيء يلي هو بالمهم وإنما دون ذلك بكثير زوجتي طبعاً كان لها رأي بتجاوب هذا الرأي مع ثقافتها إلى آخره ؛ قالت شو المانع نحن نقول لها أن يغسلوها أو ما يغسلوها ؛ قلنا لها حينئذ لو أعطيناها الجواب مش رايجين يبالوا بالاهتمام بموضوع ..

السائل : ... غير واضح .

الشيخ : ولذلك نحن لا نعطيهم هذا الجواب لأننا ما نساعدهم على الخير بهذا الجواب ؛ وبناء على هذا الأسلوب يقول أهل العلم " ليس لكل سؤال جواب " ينبغي أن يكون الإنسان حكيما مثلا قوله تعالى . وهذا من جملة الأدلة التي يستدلون بها على هذا المبدأ . ((يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس))، هم شو كان سؤالهم لما بصير هلال وبكبر وبكبر وبعدين بصير بدر ، قضية فلكية شو بجمه السائل : أن يعرف دقة هذا التجول يلي ربنا جعله سنة كونية في هذه الدنيا ؛ لكن المهم تعرفوا الحكمة من ذلك يلي بترتب منه أحكام شرعية ؛ فكان الجواب على خلاف طلب السائل ؛ وهكذا ينبغي أن نلاحظ هذا الأدب القرآني وما نعطي جوابا لكل سؤال وإنما نوجه لما هو الأهم أو المهم ؛

الشيخ : ... المناسبة حتى وصلنا إلى هنا أن نتكلم عن المنبر ؛ أي نعم ؛ فالمنبر لا ينبغي نقله ينبغي بتره لأنه إذا نقلناه معناه دعمنا البدعة الجديدة .

السائل : الحديث كان شيخنا عن توفير الصاج بوفر ... الشيخ: المحراب بسموه .

السائل : الحقيقة في الوضع الحالي مع وجود الإمام فعلا إذا تقدم ... بوفر ...

الشيخ : هذا الكلام صحيح يا أخي لكن نحن التوفير المادي ليس له قيمة إذا خالف المعنويات الشرعية ؛ أنا أذكر مرة جيدا أن الألبسة الغربية الآن وبخاصة بالنسبة لبعض الألبسة المتعلقة بالنساء فيها وفر اقتصادي لكن هذا مخالف للشرعية فما هي قيمة الوفر هذا ؟ القصد أننا لا ننظر للقضية المادية .

السائل : ...

الشيخ : رحمه الله .

السائل : أنا بذكر بعض الأسئلة ... فهل يجوز له ...

الشيخ : أظن أن هذا السؤال جاء متأخرا كيف بقي هناك المدة الطويلة ثم الآن جاء يسأل بعد ما جاءت الذرية وربما لا يستطيع أن يخرج معها كما نسمع فهو بين أن يترك الأولاد وزوجته هناك ومع الأيام ينتصروا أو يبقى هناك ويعيش مع أولئك الناس يلي عايشين في جحيم من اليوم الموبوء ؛ فنحن في هذه الحالة في

الواقع ما نستطيع أن نقول له يجوز أن يبقى هناك ؛ لأن الأصل أن الكافر الأمريكي أو الأوروبي إنه إذ هداه الله عزوجل إلى الإسلام أن يهاجر من تلك البلاد إلى البلاد الإسلامية ؛ الآن الواقع على العكس ، ما بهمنا الآن ندخل في تفاصيل أن بعض الناس مضطرين بسبب نواحي سياسية ؛ لكن نحن نعلم أن كثيرا ممن يسمون بالمهاجرين هم هاجروا ليس بسبب طرد سياسي وإنما طمعا في المال ؛ فهؤلاء إذا سافروا هناك وعاشوا وبذروا وبرزوا وصار لهم ذرية الآن بعد هذا الزمن الطويل هل يجوز أن يبقىوا هناك ؟ الجواب ذهابهم في الأصل هو خطأ وما بني على خطأ فهو خطأ ؛ الآن المسألة معقدة بحيث لا تسوغ للمستفتي أن يقول يجب أن يرجع إلى بلده الإسلامي أو ينبغي أن يبقى هناك مع أهله حرصا على سلامة تربية الأولاد تربية إسلامية ؛ ولذلك فإن كان هذا حقا مسلما فليفعل كما يفعل كثير من الناس ، يدرس الموضوع يلي هم فيه من كل الجوانب متجردين عن التفكير في المصالح المادية ثم بعد ذلك ينطلق إلى ما ربنا يشرح له صدره .

السائل : جزاك الله خيرا الذي يحصل الآن كثير من الإخوة يتزوجون ويذهبون ... كلام غير واضح.

الشيخ : والله إذا كان معروف عند العلماء أن الفتوى على قدر النص فإذا كان النص كما جاء بلفظك فالجواب نعم ؛ لكن يا ترى يقبل السؤال المناقشة أم لا ؟ يعني مثلا أنت قلت أننا أن الجو إسلامي مئة بالمئة هذا لا يمكن أن يكون كذلك .

السائل : يعني قريبا من ذلك .. تقريبا ... في كثير من الإخوة الذين ذهبوا لأمريكا ...

الشيخ : معلش يا أخي لكن هؤلاء السكان في هذا المسجد يعني عايشين على الأحكام الإسلامية مئة بالمئة لا أقول في المئة خمسين كثر خيره ... هذا الطيب أنا عارف لأنه غير ممكن بقول في مبالغة .

السائل : ...

الشيخ : هذا طبيب الدكتور يلي قدمت لك كتابته ما شاء الله يعني رجل فاضل سلفي لكن لا يمكن أن تشهد بأنه هذا إذا ما عرفته شخصا أنه مسلم شو السبب ؟ حتى سبحانه الله من بعد ما غاب من عندي خطر في بالي أنه لو يتصل معي هاتفيا حتى أنصحه بهذه النصيحة ، مربي لحية جلييلة عظيمة وهو شاب وسيم أبيض البشرة وأسود الشعر حاسر الرأس وحاط كرافيت ، هذا الجو يلي عايش فيه هناك ، نحن كنا نقترح عليه أن يضع طاوية بيضاء أشبه بهذا الشيخ أحمد يلي شفتوه أحمد ديدات شايف لأنه أصبحت هذه علم للمسلم يميزه عن المجتمع يلي عايش فيه ؛ فصعب جدا أن الإنسان لما يخرج من بيئة إسلامية ويعيش

هناك على التقاليد الإسلامية صعب ، الصعوبة تأتي من ناحيتين من ناحية علمية أي تحتاج القضية إلى ناس من أهل العلم محيطين بالإسلام من كل جوانبه فهم الذين يتولون توجيه الجماعة هؤلاء توجيه إسلامي كامل وصحيح ، هذه الصعوبة الأولى ؛ الصعوبة الثانية إنه من ناحية تربوية ، هذه كثير صعب جدا على نفس المسلمين إذا كانوا لم يعتادوا هذه المعيشة في عقر دارهم وفي بلاد الإسلامية .

الشيخ : ... كان أتيت لي منذ عشر سنوات أن أسافر إلى بريطانيا وطفنا بعض البلاد حوالي لندن وكان الوقت رمضان فدعانا أحد الدعاة الإسلاميين هناك في بلده نسيت اسمها ؛ فهمت فيما بعد أنه من جماعة الشيخ أبو الأعلى المودودي رحمه الله دعانا نفطر عنده في رمضان فذهبنا إليه واستقبلنا الرجل استقبالا جيدا وأنسنا منه رشدا ملتحي الرجل ولابس بذلة طبعا أوروبية جاكيت وبنطلون وحاط جرافيت ، من الرشد الذي آنتست منه طمعي فيه أن أتكلم معه فيما يتعلق في الإسلام وزى المسلمين وعدم التشبه بالكافرين وقلت له بصراحة أنت ما شاء الله متمسك بما يقولون بالسنة وهو أكثر من سنة وهو واجب فإعفاء اللحية فرض وحلقها إثم لأنه في مخالفة لعديد من النصوص الصحيحة عن الرسول عليه السلام فأنت ربنا عافاك من هذا وربيت هذه اللحية لكن في ظني أنك أنت على العلم . لأنه هو طالب علم كما شعرت . على علم بأن الرسول عليه السلام نهى المسلم أن يتشبه بالكفار وبخاصة أنت تعيش في بلاد الكفر هنا فمن ينظر إليك لا يكاد يعرفك أنك مسلم ، وأكبر زي يمثل الكفار هو الجرافيت لأنه كون الإنسان يلبس جاكيت قد يدفع الحر والبرد يعني شر الحر والبرد أما هذه العقدة . الجرافيت . يلي يضعها الإنسان فلا فائدة منها إلا إضاعة الوقت في تركيزها وعلى الطريقة يلي بتناسب المكان والتشبه بالكفار ؛ ومن طيبة قلب هذا الإنسان ونحن على مائدة الإفطار في رمضان رأسا حلها هيك ورمها أرضا فكان سريع التجاوب ؛ لكن الذي أزعجني بعد أن أفرحت كثيرا بما فعل قال لي الحقيقة نحن وضعنا هذه العقدة الجرافيت لأن البريطانيين هنا ينظرون إلى الفلسطينيين نظرة إهانة واحتقار لأنهم بيحلوا قميصهم هيك غير مزرر وبدون أيش جرافيت ؛ قلت له سامحك الله ؛ قال لي لماذا ؟ قلت أنت عم تساوي الكفار هؤلاء على احتقار إخوانك المسلمين بسبب عدم تزييهم بزى الكفار هذا كما يقال عذر أقبح من ذنب ؛ الشاهد أن هذا الإنسان الطيب ما استطاع إلا أن يتأثر بهذا الجو ؛ فهذه تحتاج إلى علم متين وتربية صحيحة فلا يستطيع المسلم أبدا في بلاد الكفر أن يحيى حياة إسلامية ، والأمر واضح جدا إلا البلاد التي عاشت أربعة عشر قرنا في تطبيق الإسلام

الشريط رقم : 138

الشيخ : ... فلا يستطيع المسلم أبدا في بلاد الكفر أن يحيى حياة إسلامية ، والأمر واضح جدا أن البلاد التي عاشت أربعة عشر قرنا في تطبيق الإسلام لا يمكن أن يسويه بلد حل فيه الإسلام لربع قرن من الزمان أو نصف قرن من الزمان ؛ القضية تحتاج إلى زمن كثير وطويل جدا ؛ ولذلك الحقيقة نحن لا ننصح مسلما أن يسافر إلى تلك البلاد للإقامة وإنما إذا سافر للتجارة مثلا على أن يعود بعد أسبوع ، شهر شهرين ، إلى آخره ما في عندنا مانع على أن يكون محصنا ، وأعني بالإحصان أن يكون مربيا تربية إسلامية صحيحة وأن يكون متزوجا أيضا الزواج الشرعي المطلوب حتى لا يفتن هناك الرخص الموجود في بيع الأعراض والوسيلة ؛ فإذا جواب السؤال السابق لا نستطيع أن نقول يعود أو لا يعود لأن لكل منهما مشكلة ؛ أو السائل أو المسئول عنه والذي يقدر الموضوع .

السائل : ... حتى وإن كان ... أو حتى أقل ضرره في تواجد هناك أقل ضرر من بلده الأصلي ...

الشيخ : مفهوم كلامك بس بدنا ننظر يا أبو يحيى للعاقبة ، يعني ولو أني قطعت كلامك بس في ظني مبين المكتوب من عنوانه ؛ إذا تصورنا إنه بده يصير إصلاح أو بعبارة أوضح تحقيق المجتمع الإسلامي وبعبارة أصرح إقامة الدولة المسلمة فين نتصور يكون إقامة الدولة الإسلامية في البلاد الإسلامية العريقة بانتسابها للإسلام أم هذه البلاد التي يهاجر إليها المسلمون ؟ **السائل :** البلاد الإسلامية .

الشيخ : هذا هو ، ولذلك السؤال تبعك إذا بدنا ننظر آنيا قد أزيد على ما تقول وأقول قد يعيش بعض المسلمين هناك خير من بلادهم ؛ لكن هذه نظرة قصيرة جدا نحن ننظر إلى المستقبل أولا ، بدنا ننظر أيضا إلى الذرية التي ستنجح من هؤلاء المسلمين ، هذه الذرية يا ترى ضامنين الآباء مستقبل هؤلاء الأبناء ؟ وأنه ما يطلع هناك قرار كما فعلوا ؛ وما العهد عنكم ببعيد أخبار البلغار ومحاولتهم تنصير بل إخراجهم عن الإسلام للأتراك المسلمين ؛ ولذلك قلت أكثر من مرة وسألت شو حكم اللحم البلغاري بتضاييق من هذه الأسئلة كثيرا في الآونة الأخيرة وبصيح وبقول ما زلتم في المشكلة هذه والبلغار بذبحوا الأتراك المسلمين ذبح النعاج فأنتم بكم تسألوا أن نعاجهم ذبحت بطريقة إسلامية أم لا ، يجوز أكلها أم لا ، لو كانوا ذبحوا على الطريقة

الإسلامية حقا وجب على المسلمين مقاطعة هذه الدولة وهي تفعل في إخواننا المسلمين ما تفعل ؛ فما عندنا ضمانه يا أستاذ لما يعيشوا المسلمون ويبتكتلوا ، أنا في الواقع بتساءل شو عاقبة المسلمين يلي بقيموا في تلك البلاد بالنسبة للمستقبل البعيد ؟ ألا يمكن أن يصدر قرار بطرد هؤلاء وتهجيرهم ؟ ما في ضمان طبعاً ، وقضية أن أمريكا بلاد حرية ورافعة راية الحرية شايفين نحن هذا على حبر على ورق ليس بكلام صحيح ؛ ولذلك بارك الله فيك يجب أن ننظر إلى المستقبل البعيد .

السائل : شيخنا حتى المستقبل القريب ليس لهم مدارس إسلامية فهم يتعلمون بمدارسهم .

الشيخ : وهذا ما أشرنا إليه إنهم ضامنين هؤلاء الأولاد ينشئوا مسلمين .

السائل : كما تفضلت يا شيخنا لا يوجد جواب واحد كما في هذا السؤال لأن هذا السؤال يتشعب ، إذا كان الإنسان بوضعك رايح أربع خمس سنين للدراسة ثم العمل أربع خمس سنين وبالتالي مش رايح يكون في الزمن القريب ذرية وأولاد يخاف عليهم وهو الحقيقة يسأل لأنهم عايشين في أمريكا ضمن مجموعة إسلامية وهم في سبيل الله والله منّ عليه ... ؛ لكن في أمريكا تعرف على واحد ودله على أهل امرأته فذهب الجماعة سلفيين وخطبها خلال أسبوع فتتيسر الأمور ... لكن هو حاصر نفسه ضمن مجموعة تسير في أمر الله ؛ مؤقتا لكن بدك تعيش هناك فالولد يريد أن يذهب إلى المخبز ويرى النساء الكاسيات العاريات ويرى التلفزيون فانت لا يمكن أن تعيش في جو إسلامي مئة بالمئة في أمريكا .

السائل : بس يلي لاحظته إن تطبيق العمل الإسلامي في أمريكا كان أسهل بكثير من تطبيق العمل الإسلامي هنا خاصة في البيئة الموجودة فيها ، مثال صغير في أمريكا قضية الاختلاط **الشيخ :** يعني طبيعي .

السائل : نعم طبيعي حتى هناك لا يوجد اختلاط تماما مثلا يكون في أسرة مع بعضها هنا لازم يصير في اختلاط مهما كانت الظروف مثلا قضية المصافحة في أمريكا ممكن أن لا تصافح أي امرأة بدون أي مشاكل لكن أنا لما نزلت على لبنان على بيروت واجهت هذه المشاكل في كثير من الأمور فلاحظت إن تطبيق العمل الإسلامي هنا ..

الشيخ : صحيح بس فيه ملاحظة يا أخي في بيت شعر ناسي شطره الأول بقول " وكل غريب للغريب نسيب " فالغربة تجمع الناس هناك وتجعلهم متقاربين متفاهمين ، بلادنا الإسلامية فيها طوائف فيها جماعات مختلفة متعددة ، من هنا تأتي المشكلة ؛ لكن لو تصورنا زيدا من الناس هو أنت أو غيرك قصد أن يتعرف

على جماعة منها الجماعة السلفية يلي تعرف عليهم بأمریکا في هذه البلاد أو غيرها ما بتكون حياتك الإسلامية هنا أقوى من هناك ؟ **السائل** : طيب كمان ... ممكن تشوف أي شخص في الخارج يعرض عليك أو أي امرأة إذا صارت ... يحترموك ويقدروك بس هنا الواحد الحمد لله بيحاول ... الجماعة السلفية ... بس العالم الخارجي هنا ما بقدرنا .

الشيخ : هذا صحيح بس أنت عم تنظر القضية من نقطة واحدة بس يعني هناك الحرية التي تشير إليها أنه أنا ما بصافح بقدروك ليش ؟ لأنه في حرية لكن هذه الحرية مش مقننة بالشيء يلي يناسب الأخلاق ويناسب الأديان إلى آخره ، حرية فيها الخير وفيها الشر يعني لو أنك أنت بدل ما صافحتها قبلتها شو بتقول لك ؟ شكرا طبعاً ، هذه مش نابعة أنه الجو مستقيم .

السائل : في المدارس منعوا لباس السوق ...

الشيخ : هذا لمن للذكور ؟ .

السائل : نعم سيدي للذكور والنص جاء أن يكون اللباس رسمي والرسمي عبارة عن بنطال وقميص أقول حتى في البلدان الغربية احترام الرأي ، الحرية المطلقة يلي نحن عم نحكي عليها لو أنت لبست شو ما ليست هناك ما أحد يحكي عليك على الإطلاق ، الفارقة الآن أنه أنت ما فيك تظل تنتقل من بلد لبلد حتى يسمح لك تمارس شعائرك ببساطة ، وإلا أنت ... بدك تعاني وتكافح وتصبر وتؤذى في سبيل الله ؛ لكن هي عملية ميزان لذلك والله أعلم لا يمكن جواب لهذا السؤال يعني أنت بدك تقارن أيهما أقرب لدينك وديناك لكن في المدى البعيد لا يجوز أن تعيش في بلاد الكفار لأنه بدها تحل عليك وعلى أسرته ، وبدك تتطبع وتكون حشرت نفسك مع هذه البيئة ؛ وكنا نحكي بهذا الحديث اليوم في عقلك الباطني بتصير تلقائياً تتقبل وتصير الشغلات تتهاون بها الأمور طبيعية وبعدين بتصير تنقضي آراء الدين والخلق واحدة وراء واحدة ، ابنك اليوم يستعمل التلفزيون ...

الحلبي : كما يقال كثرة المساس تذهب الإحساس ...

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم فيه سؤال أوصاني الشباب في الجزائر أن نسأله إياك ما رأي الشيخ في الجهاد ؟

الشيخ : الجهاد أين ؟

السائل : حاليا الشيخ : في بلد معين أم بصورة عامة ؟

السائل : يعني في لبنان أو في الأردن أو هل الواحد يذهب لأفغانستان يجاهد أم يبقى في بلده أم كيف يكون الجهاد ؟

الشيخ : إذا كان هنا في جهة من الجهاد في البلاد الإسلامية وأعلن فيها الجهاد دفاعا عن الإسلام فهو فرض عين ؛ ولذلك نحن نفرق بين الجهاد في الأفغان والجهاد في أماكن أخرى ؛ لأن الجهاد في الأفغان جهاد إسلامي أولا ثم جهاد دفاع للمهاجم الكافر ثانيا ؛ فنرى أنه هناك فرض عين ؛ أما في فلسطين فأنت تعرف الوضع مكانك راح هنا وبس ، وبعدين قضية فردية وليست جماعية ؛ وكذلك أنت أدري في بلادك لبنان وإلى آخره وما فيها من فرق وأحزاب وإلى آخره ؛ فليس هناك مكان يعلن فيه الجهاد في سبيل الله مع الأسف الشديد إلا مكان واحد وهو الأفغان وأنا أخشى ما أخشى أن يأتي يوم يصبح القضية الأفغانية كالقضية الفلسطينية تماما ؛ ولذلك أعتقد أنه يجب اهتبال الفرصة واغتنام الزمن قبل أن تأتي هذه المشكلة التي أشير إليها وأن يسافر كل شاب مسلم غير على دينه ومستطيع حمل السلاح وليس هناك عوائق سياسية ونحو ذلك مما يسقط عنه الواجب فعليهم جميعا أن يسارعوا للجهاد هناك قبل أن يغلب الأفغانيون على أمر وعلى بلادهم .

السائل : كيف ممكن الشخص أن يجاهد في بلاده .؟

الشيخ : مش ممكن لأنه نحن ليش استثنينا الأفغان عن سائر البلاد ؟

السائل : يعني لو فرضنا في لبنان كثرة المشاكل وكثرة الناس يلي يحاربوا الإسلام منهم الحيشين الموجودين في لبنان خلال فترتي الأسابيع القادمة سمعت الكثير عنهم منهم يدخل المساجد حتى يضربوا ويذبحوا المسلمين الموجودين في الجامع والغرض استيلائهم على الجوامع في لبنان ومن حملتهم الجيش ... أنا فهمت أكثر كيف ما راحوا وكيف ما جاءوا بكفروا العالم هناك) .

السائل : الحبشية كيف ؟ **الشيخ :** أتباع جماعة عبد الله الحبشي هو شيخ هناك من الحبشة من هررة اسمه عبد الله الحبشي كان في دمشق والتقىنا معه والله أعلم بنيتة هو بلاشك منحرف عن الإسلام حسب دعوتنا نحن ؛ لكن يبدو أنه يمكن أن يكون مدسوس يعني باسم الإسلام للأضرار بالمسلمين ؛ أنا جواي

الآن بالنسبة لهذا السؤال أنه واجبهم يدافعوا عن أنفسهم واجبهم أن يدافعوا عن أنفسهم وأن يستعدوا لدفع الشر عن أنفسهم من هؤلاء وربما يكون أيضا شيعة روافض وربما يكون عندك بعثيين وعندك شيوعيين وإلى آخره ، المصائب الكثيرة والكثيرة جدا لا بد من تكتل إسلامي لدفع غائلة هؤلاء المعتدين الظالمين وعسى أن يكون كذلك .

الخليبي : ... بعض الإحوة تقريبا في مسلم طلوعوا منه حديث الجارية .

الشيخ : من الذي طبعه ؟ .

الخليبي : هم جماعة الحبشي .

الشيخ : الله أكبر .

الخليبي : أینعم ورأيت أيضا طبعة لهم للصفات والأسماء للبيهقي ، في كل موضع فيه إشكال وكذا وقال الحافظ العبدلي يدلسون في شيخهم الهرري الحبشي وقال الحافظ العبدلي حتى إن بعض طلبة العلم قال ، قال الحافظ العبدلي يعني هو الحبشي بس نفسه عبد رب الدار أو كذا .

الشيخ : يعني تدليس كناية .

الخليبي : يعني كيف يشوهون جدا حقيقة .

سائل آخر : حديث الجارية شو هو ؟

الشيخ : أین الله قالت في السماء هذا الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الصلاة لأن الرجل كما يحدث هو عن نفسه أحد الصحابة معاوية بن الحكم السلمي قال صليت يوما وراء النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل بجاني فقلت له يرحمك الله فنظروا إلي هكذا يعني ... وكان حديث عهد في الإسلام فما تلقى بعد الأحكام اللائقة بالصلاة فهم لما رموا بأبصارهم إليه تسكيتا هو ضاق بهم ضرعا فما كان منه إلا أن رفع عقيرته صائحا واثكلا أمياه ما لكم تنظرون إلي ؟ مش عارف شيء المسكين في رأيه ... ؛ قال فأخذوا ضربا بأيديهم على أفخاذهم ، يعني أسكت ليس محلها الآن ؛ بقول لما قضى رسول الله الصلاة أقبل إلي هنا الآن بصور أدب الرسول ولطفه وتواضعه وكيف كان هو بعد ما انتبه لهذا الخطأ الكبير كيف الرسول يعاقبه ويعامله وإذا وجد العكس تماما فيعبر عن هذه الحالة النفسية ؛ فيقول فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل إلي فو الله ما قهرني ولا كهربي ولا ضريني ولا شتمني وإنما قال لي (إن هذه الصلاة) ؛

هنا الشاهد ليس جاب الإمام مسلم هذا الحديث في كتاب الصلاة لقوله عليه السلام : (**إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتحميد وتكبير وذكر الله**) وانتهت القصة إلى هذا فقط يعني علمه أحسن تعليم ، يبدو أن الرجل لما أنس هذا اللطف في التعليم طمع أن يزداد علما وقد عرف أنه جاهل فأخذ يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم السؤال بعد السؤال فقال يا رسول الله إن منا أقواما يتطيرون قال (**فلا يصدنكم**) قال إن منا أقواما الكهان قال (**فلا تأتوهم**) قال إن منا أقواما يخطون على الرمل قال عليه السلام (**قد كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه خطه فذاك**) هذا ؛ بقولوا العلماء والشراح تعليق بالمحال قد كان نبي من الأنبياء يخط معجزة فمن وافق خطه خطه فذاك فهيهات هيهات ... ؛ قال يا رسول الله عندي جارية ترعى غنما لي في أحد فسطى الذئب يوما على غنمي وأنا بشر أغضب كما يغضب البشر فصككتها صكة وعلي عتق رقبة ؛ كأنه يقول فهل يجزئه أن يعتقها كفارة لهذا الضرب ؛ قال (**آتي بها**) ؛ راح وجابها رأسا ، الرسول عليه السلام بادرها بقوله (**أين الله**) قالت في السماء قال عليه السلام (**من أنا**) قالت (**أنت رسول الله**) فالتفت إلى سيدها وقال له (**أعتقها فإنها مؤمنة**) ؛ فهذا الحديث يعني قاصمة ظهر المؤولة يلي بقولوا ضلالا منهم وانحرافا عن الكتاب والسنة الله موجود في كل مكان ، الله موجود في كل الوجود ، هذا يقول الله في السماء ؛ فيقول الأخ علي ونحن نعرف هذا الشيخ عبد الله أشعري وله كتاب سماه على قاعدة يسمونها بغير اسمها شو سمى كتابه " **الصراط المستقيم** " ، وفيه انحراف كبير جدا عن الكتاب والسنة خاصة فيما يتعلق بالعتيدة بصورة عامة ، وبصورة أخص فيما يتعلق بصفة الله عزوجل وأنه العلي الأعلى ؛ فحذفوا هذا الحديث كما يقول من أجل تسقط الحجة ؛ لكن هذه حماقة متناهية شو السبب ؟ السبب كأنهم لا يعلمون أن هذا الحديث موجود في عشرات الكتب ... فلو فرضنا مسلم راح من الدنيا كلها هذا الحديث موجود في موطأ الإمام مالك يلي هو أرقى من مسلم بدرجتين يعني مسلم يروي عن الإمام أحمد والإمام أحمد يروي عن الشافعي والشافعي يروي عن مالك فمالك من جملة من روى هذا الحديث في كتابه الموطأ ونفس أحمد موجود في كتابه المسند ، شو بدهم يستفيدوا من الحذف هذا سوى إثبات ضلالهم وحماقتهم ، هذه شبهة يا أستاذ .

السائل : هذا طري جدا على ما يبدو نوع من الضيافة .

الشيخ : كله من نوعية واحدة .

السائل : من نوعية واحدة .

الشيخ : بسم الله .

السائل : طيب إذا حذفوه يا سيدي إذا حذفوه يعني كتاب الله ... حذفوا من الآيات .

الشيخ : هو هذا من جهلهم وحمقتهم ، أنا بقول بهذه المناسبة إن هذه الجارية الشيء الذي يلفت النظر كيف عرفت هذه الجارية ربما وإنه تعالى في السماء ، واليوم تسأل مشايخ الدنيا . إلا من شاء الله وهم قلة . السؤال الذي وجهه الرسول عليه السلام إلى الجارية فما تسمع جواب إلا الجواب المنحرف عن الكتاب والسنة الله موجود في كل مكان ، كيف أصابت الجارية وأخطأ هؤلاء المشايخ الجارية هنا يأتي الموضوع ؛ عاشت في مجتمع إسلامي صافي ، مجتمع محمد عليه السلام ما فيه أصفى منه ؛ فهي مع كونها أمية والله أعلم نقلت من سيدها من أولاد سيدها من جيرانها هذه العقيدة ، فلما سئلت أجابت على الصواب ؛ مش ضروري تكون مأخذه شهادة الدكتوراه ؛ لكن اليوم أسأل دكاترة آخر الزمان ما تسمع هذا الجواب يلي تسمعه من الجارية هذه ، السبب أن الدراسة اليوم ليست دراسة إسلامية مئة بالمئة فضلا عن المجتمع والله المستعان . بسم الله .

الخلي : والكلام فيها ، على عدم بطلان صلاة من تكلم ناسيا أو جاهلا فهل ... صحيح الشيخ : طبعاً .

الخلي : يعني ما شيء جديد على هذا خاصة أن الرسول عليه السلام لم يأمره بإعادة الصلاة الشيخ : هو هذا .

الخلي : جزاك الله خير .

سائل آخر : النسيان هنا

الخلي : معليش هو على شان هيك جاب ..

الشيخ : هو ليش تكلم ؟

السائل : لما نسي ما فعله بالأمر .

الشيخ : ما نسي هذا الجهل .

السائل : لا هو الأخ تكلم ناسيا أو جاهلا ، يلي تكلم ناسيا أنه في الصلاة فتحدث في الصلاة ، هل النسيان ينطبق على هذا الرجل ما كان ناسيا لأنه ما كان يعلم ؟

الشيخ : لا هذا ليس بقياس ((ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا)) ، (وضع عن أمتي الخطأ و النسيان وما استكره عليه) ، لكن الحكم كهذا يعني هذا الحديث يدل على أنه تكلم الجاهل بالصلاة لا يبطلها لكن الناسي مثله ؛ لكن ليس قياسا إنما بأدلة أخرى .

السائل : هو يا سيدي القضية مطلقة إذا أنا صليت وأنا ما توضحت وتذكرت بعدين يتوضأ وبعيد الصلاة .
الشيخ : فيه فرق يا أبو يحيى هل الأصل المؤاخذة بالنسبة للنسيان ، المؤاخذة مش الأخروية لأن هذه موضع

اتفاق إنه لا مؤاخذة ؛ لكن المقصود المؤاخذة الدينوية ؛ فالذي تكلم بالصلاة ناسيا ... وأكل في رمضان ناسيا معروف لدى الجميع بالنسبة لمن أكل في رمضان ناسيا (إنما أطعمه الله وسقاه) ، فهل بالنسبة للناس في الصلاة يعامل هذه المعاملة التي عومل بها الصائم برمضان حيث أكل ناسيا ؟ فيقال لا بأس عليه أم يقال بطلت صلاتك ؟ هنا فيه خلاف طويل بين العلماء الحنفية من جهة ومن وافقهم والشافعية من جهة أخرى ومن وافقهم ؛ الحنفية فسروا حديث (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا

عليه) وضع مؤاخذة أخروية ؛ الشوافع وغيرهم يقولون لا النص مطلق ؛ شو ثمرة الخلاف بين الطائفتين ؟ الأحناف يقولوا القاعدة أنه يؤاخذ في الدنيا ليس في الآخرة ، هذا أمر متفق عليه ؛ الأصل أنه يؤاخذ في الدنيا إلا لنص ؛ الشوافع بعكسوا يقولوا الأصل أن لا يؤاخذ في الدنيا إلا بنص ؛ ولاشك أن أسعد الناس بالحق هم الشوافع هنا ؛ لماذا ؟ لأن الأحناف ما عندهم دليل يؤيد هذا الأصل وهو أن الأصل أن يؤاخذ في الدنيا إلا إذا جاء نص خلاف هذا الأصل فلا يؤاخذ ؛ وهم يلتقوا مع الشافعية في موضوع الصيام الذي أفطر ناسيا ، يقولوا نحن هنا ما نتكلم في نص خاص بنقول إن صيامه صحيح لكن فيما ليس فيه نص

الأصل عندهم المؤاخذة ؛ الشوافع على العكس يقولوا الأصل أن لا يؤاخذ إلا لنص ؛ إذا عرفنا هذا التفصيل نرجع ونقول رجل صلى ثم وجد أثرا لجنابة جاهلا ناسيا ماذا يفعل بعيد الصلاة أم لا ؟ إذا طبقنا قاعدة الأحناف ما بعدها وقفة ، إذا طبقنا قاعدة الشوافع لا نعيد الصلاة إلا لنص فهل وجد النص ؟ نقول نحن نعم وجد النص لأن عمر بن الخطاب في خلافته صلى في الناس صلاة الفجر ثم وجد في ثوبه أثر الاحتلام فقال في كلمة معناها ابتلينا بأكل الشحم ؛ والظاهر الشحم يعمل شهوة أو يكثر الماء أو ما شابه ذلك ،

فهو اغتسل وأعاد الصلاة ولم يأمر الناس بإعادة الصلاة ؛ إذا هذه مستثنى من القاعدة حسب المذهب الشافعي ؛ ماشي مع القاعدة حسب المذهب الحنفي نرجع لهذا الناسي الذي تكلم بالصلاة ناسيا فهنا حسب القاعدة التي يتبناها الفقيه إن كان تبني القاعدة الشافعية بتكون صلاته صحيحة ؛ إن كان تبني قاعدة الأحناف بتكون الصلاة باطلة لأنه ما في نص خاص يصحح أو نص خاص يبطل إنما المسألة الرجوع للقواعد ؛ الشاهد من هذا كله لا يراد هنا إذا الإنسان صلى كذا فما يعيد صلاته أو يبني أو ما شابه ذلك لأن القضية قضية تبني قاعدة إن تبنيها قاعدة قوله عليه السلام على الإطلاق (**وضع عن أمي الخطأ والنسيان**) ، فنحن نقول هذا الذي تكلم في الصلاة ناسيا هذا لا إعادة عليه لأنه مرفوع عنه المؤاخذة بالقاعدة بالحديث ؛ إذا كان فيه نص يأمره بالإعادة نقول بالنص يعني هذه كما يقول ابن تيمية رحمه الله في موضوع ثان مهم " **الأصل في العبادات المنع إلا لنص ، والأصل في العادات الإباحة إلا لنص** " هذا شيء عظيم جدا ، وعلى ذلك الشرعية تقوم على القواعد ثم على جزئيات ، هذه الجزئيات إما أن تلتقي مع القاعدة فنعم هو وإما أن تختلف فتستثنى هذه الجزئيات من القاعدة .

السائل : ...

الشيخ : المسألة تختلف جدا بين شخص وآخر ، بين مثلا يكون في سؤالك المسلم تقصد الجاهل العامي وبين أن تقصد العالم الدكتور يلي أخذ شهادة الدكتوراه يختلف الجواب ؛ العامي لا يلتزم مذهبا لأنه العامي لا مذهب له ، مذهبه مذهب مفتيه فهو أي عالم يسأله يمشي على كلامه أخطأ أو أصاب هو ما عليه مسئولية ، هو عمل بقوله تعالى: **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** ؛ أما إن كان من أهل العلم ونعني بأهل العلم أنه يستطيع أن يفهم القرآن ويفهم السنة بمعنى أولا عنده علم باللغة العربية هذا العلم يمكنه أن يفهم القرآن فهما صحيحا وأحاديث الرسول عليه السلام كذلك ، ثم في عنده علم بالأحاديث ما يصح منها وما لا يصح وعنده علم بالناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة إلى آخره ، هذا لا يجوز أن يقلد إماما ؛ لكن إذا كان لا علم عنده حينئذ يحشر هو مع العامة ويشمله قوله تعالى: فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون وهذه مصيبة الدهر اليوم لأنهم ما يستطيعون الاجتهاد هؤلاء لأنهم يحاربون الاجتهاد والمجتهدين ويقولوا بعضهم ألف رسالة سماها اللامذهبية قطرت اللادينية أخذت الجواب ؟

السائل : الحمد لله رب العالمين ، بتكلم عن حكم وتفسير الشافعي أو الحنبلي وأنا حقيقة أنظر للحكم

الذي يرتاح له قلبي هل هذا الشيء صحيح أم لا ؟ وخاصة ...

الشيخ : والله صعب الجواب عن هذا لأنه أنت بلا مؤاخذة هل توفرت الشروط التي ذكرتها لك آنفا ؟

سائل آخر : أنا عنه ما توفرت .

السائل : اتبع مذهبا أو لا أتبع مذهبا

الشيخ : إذا عندك جو علمي .

السائل : مثل ما تعرفني أنا .

الشيخ : من هذه الناحية أنا ما بعرفك شو بعرفني فيك . السائل : طاهر بتعرفه ؟

الشيخ : بعرفه جيد .

السائل : خلص زيه .

الشيخ : زيه إذا لا يجوز أنت أن تقلد مذهب لأنه هو ما يقلد مذهب لكن هو بشوف الدليل مع أي

مذهب ويمشي عليه فإذا أنت مثل ابنك بكون هو زيك إذا الأولية مش ضابطه وهي قولك إنك مثل ابنك

،...

السائل : شو يعني مش ضابطة .

الشيخ : ضبطها أنت .

السائل : كلام غير واضح .

سائل آخر : الحججي أنا بخالفه .

الشيخ : لا نحن ما بدنا نخالفه بدنا نستمد منه هو قال هذه ما ضبطت ، شلون تضبط بدنا نستمد منه من

هذه الضبطية ، شلون .

السائل : أنا ما بعرف .

الشيخ : بس ابنك يعرف .

السائل : يجوز بيني وبينه مسافة مش كل شغله بدي أقول له تعال فرجيني هذه كيف بتكون ... لأنه كل

الكتب زمن تركيا تتكلم عن الأحناف .

الشيخ : صح لكن أريد أن أسألك ... لأن ..

السائل : ... يرحل عن بلادنا .

الشيخ : طيب .

سائل آخر : يعني المذهب الحنفي هي أقوال في المسألة الواحدة ... طيب إذا جاءت أقوال ...

الشيخ : هذه مشكلة إذا تمسكت بالمذهب لم تستفد منه شيء لأنك رجعت تقول ما بعرف يعني مثلاً أضرب لك مثلاً الطمأنينة في الصلاة كل يوم نصلي خمس صلوات لا بد منها في قول في المذهب الحنفي إنها فرض وفي قول إنها واجب وفي قول إنها سنة فأنت قرأت هذه الأقوال الثلاثة في المذهب في أي قول ستمشي ؟

السائل : كلام غير واضح .

سائل آخر : هذه الآراء الثلاثة الفرض والواجب والسنة بأي رأي ستأخذ ؟

السائل : نحن نريد أن نطمئن سواء كان فرض أو سنة أو واجب نطمئن وخلص .

الشيخ : لكن كثير من الأحناف لا يطمئنون .

السائل : هم أحرار لكن أنا بطمئن .

الشيخ : شلون حرية ومذهب واحد ؟ .

السائل : يعني كلمة ما بعرف .

الشيخ : ... ، ما ضبطت معه .

سائل آخر : نحن لما بلشنا فقراء بالبداية من زمان حتى نتعلم المذهب الحنفي بلشنا من باب الطهارة ، وجدت على المذهب كم قول في المسألة الواحدة ، تركت الكتاب وبطلت وإذا كلب ألقيته في البئر ، البئر طاهر أم غير طاهر ؛ إذا سقط رجل في بئر وهو جنب وطلع منه فهل طهر ؟ والماء نجس أم الرجل مازال نجس ؟ وعلى كذا قول فلما بعقدوا الواحد .

سائل آخر : الله أعلم أنه في المذهب الواحد في آراء ،

الشيخ : الكبيرة بتحولها على المشايخ أي مشايخ ؟ الحنفية ، هذا رجعت إلى ابنك ...

السائل : يعني مثلاً كمثال مصافحة المرأة الإمام الشافعي يقول تنقض الوضوء ، الإمام الحنفي يقول لا

تنقض الوضوء ، الإمام المالكي يقول بشهوة تنقض الوضوء وبدون شهوة لا تنقض ، يعني أنا وجدت الإمام

مالك يعني برأي ...

الشيخ : وسط بين هذا وهذا ؟

السائل : نعم وسط بين هذا وهذا.

الشيخ : فأنت تبنت رأيه ، طيب هل هذا هو الطريق الذي أمرك به رب العالمين ؟ قال تعالى في القرآن الكريم ((**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيراً وأحسن تأويلاً**)) وهذا الكلام يوجه إليك مباشرة وإذا الجار بالجنب بالتبعية ،

إنه ماذا يفعل المسلم لما يرى الحنفي المذهب الواحد عنده ثلاث أقوال شو يساوي فيها ؟ هل أنت الآن انتقلت من المذهب الواحد يلي فيه ثلاث أقوال إلى ثلاث مذاهب وفيها ثلاث أقوال فأخذت القضية بما تطمئن به نفسك به شايف لكن أولاً ما أصبت السنة وثانياً رايح تأتي لك مسألة تخالف فيها الدليل ؛ الآن مثلاً لحم الجزور ينقض الوضوء أم لا ؟ هل مرت عليك المسألة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس شو تبنت فيها ؟ مذهب الجمهور طبعاً

السائل : لحم الإبل نعم ينقض الوضوء .

الشيخ : ينقض الوضوء لماذا ؟

السائل : الرسول صلى الله عليه وسلم بقول في حديث إنه ينقض الوضوء .

الشيخ : كويس أنت هذا الحديث استوثقت من صحته ؟ السائل : لا .

الشيخ : هذه هي المشكلة أنا بقول هذا ليس من أجل تشكيك ، هنا أنت أصبت السنة والحديث يلي

يسألك عنه هو حديث صحيح في مسلم من حديث جابر بن سمرة (أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله

عليه وسلم فقال : يا رسول الله أنتوضأ من لحوم الغنم قال إن شئتم قال أنتوضأ من لحوم الإبل قال

توضئوا ، قال أنصلي في معادن الإبل ؟ قال لا تصلوا ، قال أنصلي في مبارك الغنم قال صلوا) هذا

حديث صحيح ؛ لكن المسألة الأولى خالفت السنة فيها لأنك أنت أخذت المسألة من طريق ما اطمأنت به

نفسك ، نفسك أحياناً قد تطمئن للحق كما في الصورة الثانية ، وقد تطمئن لغير الحق ؛ لأن الرسول عليه

السلام ثبت عنه أنه كان يُقبل السيدة عائشة ويقوم إلى الصلاة ولا يتوضأ ؛ شو رأيك التقبيل فيه شهوة أم

ما فيه شهوة ؟

السائل : امرأة هي .

الشيخ : يعني امرأته معلش ،

سائل آخر : أبو طاهر طلع منه شيء يعبر عن هذا يعني امرأته ما عاد في شهوة لها ؛

الشيخ : لكن هو على كل حال وافق "شن طبقة وافقه فعانقه " هذا مذهبه هيك ، مذهب الأحناف هيك

لذلك طلعت كلمته بكل شجاعة هذه امرأته لكن الشافعية ما بقول هيك .

السائل : ...

الشيخ : طيب ما قرأت أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء من لحم الإبل ؟

السائل : هذه ناسيها .

الشيخ : هذه ناسيها طبعاً هذه ما تناسبك فناسيها ...

السائل : شيخنا بتذكر بالنسبة للأحناف مرة ذكر إنه يبطل الوضوء .

الشيخ : أيش هو ؟

السائل : لمس المرأة .

الشيخ : الأحناف لا إنما الشوافع يلي ينقض الوضوء ، المذاهب مثل ما ذكر هنا الأخ ثلاث مذاهب ،

فالأحناف عندهم ما ينقض الوضوء ؛ الشوافع يقولون بنقض الوضوء مطلقاً ؛ المالكية والحنابلة يقولون

بشهوة ينقض الوضوء وإلا فلا .

السائل : المرأة الأجنبية .

الشيخ : كيف ؟

السائل : المرأة الأجنبية تنقض الوضوء ؟

الشيخ : لا لو حلاله ولو حلاله لذلك عجبه لأبو طاهر ، ... ، هذا مذهبه ، ...

السائل : الإمام الشافعي رحمه الله ما كان عنده حديث الرسول صلى الله عليه وسلم كيف بنى حكمه على

المصافحة بأنها تنقض الوضوء ؟

الشيخ : هذا السؤال يلي وجهته لي وجهته لك ، ليش خالفت الإمام الشافعي وقلت إن كان في شهوة

ينقض الوضوء وإلا فلا ما كان عنده علم الإمام الشافعي لماذا خالفته؟ هذه المشكلة نحن نسأل سؤال الآن بناء على ذلك السؤال لنصل إلى الجواب عنه هل تعتقد أنت أن الإمام الشافعي أحاط بكل شيء علما؟ طبعاً الجواب لا؛ نضيق السؤال قليلاً، أحاط بكل حديث علما؟ أيضاً لا، مع أنه كل شيء الله أكبر وأوسع كثير؛ الآن صغرناها تماماً، أحاط بكل حديث علما؟ لا، إذا شو وجه الاستغراب بالسؤال؟ أنه ما كان الإمام الشافعي مطلع على هذا الحديث؛ لا يرد مثل هذا السؤال لكن الذي ينبغي أن يقال في هذه المناسبة يلي يخالف هذا الحديث خليه يقدم لنا حجة أقوى منه؛ ... كل ما يمكن أن يقال الحديث ضعيف أو صحيح هذا سؤال وارد؛ لكن لأنه أنت تصور الآن عندك مؤتمر إسلامي وما أكثر المؤتمرات ما شاء الله في آخر الزمان وفي هذا المؤتمر الإسلامي فيه من كل المذاهب الأربعة يكفيننا بدون ما نحشد الإباضية وزيدية وشيعية وإلى آخره، أربعة مذاهب أهل السنة والجماعة وأثيرت مسألة من المسائل كل واحد من هؤلاء إذا كان ليس من أهل العلم إذا طرح أحد الحاضرين من مذهب من المذاهب رأياً وتبناه رايح يقول له في المخالف له في المذهب يعني الإمام تبعنا ما عنده علم ورايح يقوم الثاني والثالث وكل واحد يدعي نفس الدعوة وما بصلوا إلى نتيجة، لماذا؟ لأن كل واحد متعصب لمذهبه؛ أما لو كانوا وضعوا قواعد علمية أصولية فقهية حديثة وتبناها سواء وافق المذهب أو ما وافق المذهب ممكن بتفقوا بكل سهولة؛ لكن ما فعلوا هذا مع الأسف جماهير علماء المسلمين اليوم يعيشون على هذا الأساس من التفرق في التمدد؛ لذلك نحن نقول التدين بالتمذهب هي البدعة ولا نقول التقليد هو بدعة لا، نحن نقول إن التقليد أمر لا بد منه لكن التدين بالتقليد هو البدعة والضلال، ومعنى ذلك أن المقلد إذا قيل له قال الله قال رسول الله أعرض ونا بجانبه، قل له قال الشيخ قال الإمام خلاص، هذا قلب للحقيقة الشرعية وتقليد للنصارى الذين نزل في حقهم قوله تعالى: ((اتخذوا أحمبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله)) الحقيقة مشكلة عويصة جداً لأنه كان المفروض المذهب السلفي يستمر أثره لهذا الزمان، المذهب السلفي من يمثله؟ القرن الأول (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ...)، القرن الأول يا ترى كان في علماء مثل الأئمة الأربعة ولا، لا بلا شك كان فيه علماء لكن ما كان فيه مقلدين هؤلاء العلماء؛ فالواحد قد يسأل من تيسر له من هؤلاء العلماء فما في يومئذ بكري أو عمري أو عثمانبي أو علوي ولا في سعودي من ابن مسعود وإلى آخره، فلان عالم عرض له سؤال بسأله، مرة ثانية عرض له سؤال ثاني تيسر له عالم ثان بسأله ما

بقول لا أنا ما بسأل إلا أبا بكر وهذاك بقول أنا ما بسأل غير عمر إلى آخره ، النمط من هذه الحياة العلمية يلي عاشها هؤلاء السلف كانوا المفروض يتوارثها الخلف عن السلف لكن مع الأسف انقطعت هذه الطريقة من الاتباع للعلماء دون التعصيب لواحد منهم من القرن الثاني تقريبا حيث صار هؤلاء الأئمة الأربعة أتباع يتعصب كل طائفة منهم لإمامهم ثم صار دينا وصار واجب على كل مسلم أن يتخذ مذهبها وإلا بضيع ؛ بتعرف ليش بضيع ؟ لأن العلماء يلي كانوا يسألونهم كانوا هداة نور كانوا هم الذين يهدون سبيل الجاهلين ، النوعية هذه لم تبق وما بقي إلا فلان حنفي وفلان شافعي فسوف يضطر عامة الناس أن يسألوا هؤلاء بينما لو كان في جو علمي يسأل زيد يسأل بكر يسأل عمرو ، إذا شك في شيء يقول له ما هو الدليل ، شو الآية شو الحديث إلى آخره ، هذا النمط مفقود اليوم من العالم الإسلامي مع الأسف إلا ما ندر ، وفي ظني في أمريكا قد يوجد هذه النوعية من الطلاب لكن لا يوجد من النوعية علماء لأن العلماء في بلادهم مش موجودين شو رايح بجيبهم هناك .

السائل : خير القرون قرني ...

الشيخ : كيف ؟

السائل : خير القرون قرني كلمة قرني مختلف في تأويلها ما هو الدليل ؟

الشيخ : لا ، القضية ليس عليها دليل هي لغة منهم من يقول مئة سنة ومنهم من يقول سبعين وهكذا ما في

دليل مرجح لكن يلي ماشين عليه العلماء القرن هو مئة سنة ويمكن استدلاله بقوله عليه السلام : (**إن الله**

بعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها) ، ممكن يستأنس بترجيح القول يلي يقول إن

القرن عبارة عن مئة سنة .

الحلبي : ما في رواية أستاذنا تذكر .

الشيخ : حديث التجديد ؟

الحلبي : نعم .

الشيخ : لا .

الحلبي : مشهور بين الناس .

السائل : هل يمكن من الاستقراء الفعلي على ضوء هذا الحديث نصل إلى هذا النص بالذات المقصود به قد يكون أقل طبعاً باستقراء الدليل بنعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ثم فترة الخلافة وهذه لها فترة زمنية فبالتالي أنا بنظر إلى حديث المحدثين هل هناك استبيان على أن القرن هنا مائة سنة أو أقل ؟

الشيخ : ولذلك أنا قلت وكنت أعني ما أقول يمكن أن يستأنس بهذا الحديث لكن الواقع التاريخي قد يقوي لأن بعض العلماء تتبعوا فوجدوا في القرن الأول المجدد عمر بن عبد العزيز وكان في حدود المئة سنة ، القرن الثاني ذكروا الإمام الشافعي ، وما عدت أذكر التفاصيل والتسلسل ، في كل قرن ذكروا مجددين وبعضهم ذكر شيء مهم الحقيقة ؛ ...

الشيخ : ... لأنه الذي يتبادر لأذهان عامة الناس عامة أن المقصود بالمحدثين بالدين فقط بينما المسألة أوسع من ذلك فقد يكون مجدد في الجهاد ، مجدد في الاقتصاد ، مجدد في النظام العسكري حسب الزمان إلى آخره ؛

ولذلك فلا ينبغي أن نتصور أن في القرن الواحد في مجدد واحد أي نعم ، هذا ذكره لما شرحوا الحديث وهذه ناحية كثير مهمة .

الخلي : من هذا الباب طيب بالنسبة للفظ الأصلي يعني .

الشيخ : نعم ، لا ، لا لأن هذا مثلاً طريقة الجهاد في هذا الزمان هل هي طريق الجهاد في ذلك الزمان ؟ طبعاً لا ، فإذا يلي يريد اليوم يجاهد بهذه الوسائل الحديثة لازم يكون عنده فكر مجدد وبخاصة أن هذا التجديد يتعلق بكيف نريد إقامة الصلاة أثناء الحرب الخلي لاشك صحيح **الشيخ :** لأن الإسلام كما نعلم جميعاً إنه ليس رهبانية منفصل عن الحياة بل هو متكامل الخلي : أذكر أستاذي إن بعض أهل العلم في شرح الحديث ذكروا أن حرف " من " يعني ليس يقصد به الفرد وإنما جاء نكرة أو شيء من هذا فيشمل أكثر من واحد .

الشيخ : هذا لا بد منه لأنه هو بقول لكل مئة سنة ما بقول مجدد واحد فلازم يكون " من " في معنى الشمول ... أكل طعامكم الأبرار وصلت عليك الملائكة وأفطر عندكم الصائمون .

الشريط رقم : 139

السائل : شيخ بس توضيحا للسؤال الذي سألته ، الإنسان إذا اختلف في أمر يرجع لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا ما وجد الجواب هل يرجع لقول أحد الأئمة أم يأخذ يعني هل يخصص أحد الأئمة ويتبعه في كل أجوبته أم ممكن يأخذ عن واحد من الأئمة الأربعة ، عندك قضية مثلا الشرت الإمام مالك يقول الفخذ ليس بعورة والشاهد على القول إنه عندما سيدنا عثمان دخل على الرسول صلى الله عليه وسلم ستر العورة ، في حكم كهذا أنا الشيء يلي بجدده أنه هذا الشيء لا أستطيع أن أتقبله فأعتبره عورة ، في بعض الإخوة يقولون إنه ليس بعورة خارج الصلاة فيتبعوه فما هو ..

الشيخ : ما في شيء جديد في الموضوع ، القضية ترجع هل في علماء حواليك أم ما في علماء ، إذا فيه علماء يأتي الجواب بالآية السابقة ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) ما فيه علماء حينئذ بدك تتبع مذهب من المذاهب المتبعة ؛ لكن هذا الاتباع يرد عليه الإشكال يلي أوردناه على عمنا أبو طاهر وتم يقول ما أدري والله القضية مشكلة إنه إذا كان في المسألة الواحدة في المذهب يلي بدك تتبعه في قولان أو ثلاثة **السائل :** أو أربعة **الشيخ :** كيف بدك تعرف ، برجع نفس السؤال ولعلك تذكر أنه هو كان عم يتكلم عن المذهب الحنفي ، بعيد كلامه تكملت أنت عن المذاهب الثلاثة يلي اختلفوا في المس ؛ قلت لك هذه مثل هذه يلي بده يعيش على ضوء المذهب الواحد وفي ثلاثة أقوال في نفس المذهب شلون يريد أن يرجح كمان هناك يأتي نفس السؤال كيف يرجح ؛ الترجيح له سبيلان لا ثالث لهما ، إما أن يكون المرجح من أهل الترجيح يعني من أهل العلم ؛ وشرحت لك شو معنى أهل العلم ، بعرف اللغة العربية ، بعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة ، بعرف الناسخ من المنسوخ ، إلى آخره .

السائل : إذا ما يعرف .

الشيخ : إذا ما يعرف يأتي لك الحل الثاني وهو تتبع مذهب معين أو عالم متخصص في مذهب معين تثق بعلمه فتسأله أما أنك أنت أو زيد أو بكر يأتي هو ويقول انشرح صدري لهذا الكلام أو ما انشرح هذه قضية ليست مالها حدود ؛ الآن شوف أنت وضعك أنا على مثل اليقين لو كنت من الجماعة الذين يلعبون كرة السلة مثلا أو كرة القدم ما تملك نفسك رايح تميل إلى مذهب مالك صح ولا ، لكن مثل حكايتي بتحب تتفرج لكن ما تحب تلعب ... ، المقصود فتجد ما في ضرورة بالنسبة لك أن تقول الفخذ ليس بعورة ، لا الفخذ عورة لكن هنا صار معك مثل ما صار في لحم الجمل أصبت السنة لأنه قصة عثمان ما يؤخذ

منها حكم يخالف قول الرسول عليه السلام ألا، وهو (**الفخذ عورة**) شاييف (**الفخذ عورة**) حديث له طرق كثيرة لكن هو في الصحة ليس كحديث عثمان ولا كحديث أنس الذي رواه البخاري ، في الصحيح البخاري ذكر حديث أنس في باب الفخذ هل هو عورة أم لا ، حديث أنس طويل خلاصته أن الرسول لما غزا خيبر هو وصحابته كان راكبا على فرس لما فتح خيبر طارد فانحسر الثوب عن فخذة حتى يقول أنس حتى رأيت بياض فخذة ؛ هذا الحديث ذكره البخاري في صحيحه ثم ذكر تعليقا بدون إسناد قال وروي عن جرهد وعن اثنين ثلاثة أن الرسول عليه السلام قال : (**الفخذ عورة**) قال هو تفقها منه حديث أنس أسند يعني أقوى إسنادا وحديث جرهد أحوط لكن البخاري صنيعة ما يعطي أن حديث جرهد صحيح إلا أن العلماء لما تتبعوا طرق هذا الحديث ما يجدون مناصا إلا أن يصححوه وحينئذ يجدون سبيل التوفيق بين حديث جرهد وبين حديث أنس ميسرا لأن حديث أنس أولا له مشكلة في صحيح البخاري حديث أنس بلفظ حسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في صحيح مسلم انحسر ؛ فهنا صار اختلاف في اللفظ وفي المعنى بين حسر هيك رفعه وكشف عن فخذة وبين انحسر بدون قصد منه ؛ فإذا فرضنا أن الرواية الصحيحة هي رواية مسلم ما فيها إشكال مثل قوله تعالى: ((**ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها**)) شو عامله هي ؟ أما تظهرها هي فلها حكم ثاني ؛ لكن إذا كانت رواية البخاري هي الأصح حينئذ يظهر في إشكال يعني كيف كشف عن فخذة وبالحديث بقول (**الفخذ عورة**) الجواب الفقهي كما قلت آنفا إنه ميسر وهو إذا تعارض حديثان أحدهما من قوله عليه السلام والآخر من فعله قدم القول على الفعل لأنه قوله تشريع عام والفعل قد يكون خصوصية للرسول عليه السلام قد يكون يعني قبل تحريم الفخذ والحكم عليه بأنه عورة يعني في قدقات ترد على الأفعال النبوية فحينئذ ينبغي الاعتماد على حديث (**الفخذ عورة**) وخاصة أن هناك حديث آخر يؤيده وهو (**ما بين السرة والركبة عورة**)، هذا الترجيح العلمي قائم على البرهان لكن لما الإنسان بده يرجع للترجيح الشخصي تختلف القضية مثل ما ضربت لك مثال من شخص لآخر بل من شخص يكون في وضع ويصبح في وضع آخر بتغيير القضية ولذلك العلم لما يكون مستقا من الكتاب والسنة فهو صيانة لهذا العالم أو لهذا الطالب للعلم بينما إذا كان علمه قال الشيخ فلان فهو معرض لا تفه الأسباب أن يجيد عنه أن يستقيم بحياته كلها مهما تطورت عليه الظروف والحياة .الحلي : معليش يا شيخ حول الروايتان التي ذكرتهما في البخاري حسر وانحسر ألا يمكن أن يقال أستاذي أن لا تعارض بينهما لأن

فعل حسر من أفعال المطاوعة حسرته فانحسر وكسرتة فانكسر وهكذا

الشيخ : صحيح هذا يمكن لما يتكون الرواية عن شخصين صحابييين أما الرواية طريقة واحد وهو أنس وعن أنس ما عاد أذكر فلا بد أن الراوي إما أن يقول قال حسر أو أن يقول انحسر ؛ أما هذا التوفيق وهذا الجمع ممكن فيما إذا كان الحديث متعدد الوجوه وإلا من الناحية العربية هو كما ذكرت تماما .

سائل آخر : وجهة نظر الأخ علي يقويها عن راو واحد يعني الراوي قصد المعنى وما قصد اللفظ ، المعنى واحد أنه انحسر **الشيخ :** يقويها كيف يعني ؟

السائل : يعني يقوي وجهة النظر أنه عن راو واحد ، أن المعنى واحد والراوي لما غير اللفظ أخطأ باللفظ ، أو مرة بهذا اللفظ ومرة باللفظ الآخر يعني بالمعنى مثلا يعني المعنى حسر والثاني انحسر بينما انحسر لا تعني انحسر ...

الشيخ : هذا بارك الله فيك يقال إذا أخذنا الراوي من فوق لعند شيخني البخاري ومسلم لكن الأمر ليس كذلك ؛ ... وبعدين يرد سؤال يتعلق ((**وإنك لعلی خلق عظیم**)) يستبعد الإنسان أن يعتمد الرسول للكشف عن الفخذ والأقرب أنه يكون انحسر بدون قصد منه لأن القضية قضية مطاردة .

السائل : نعم سيدي والله ما تبادر إلى ذهني هنا الآن فعلا بعيدة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكشف عن فخذة بلاشك .

الشيخ : الحمد لله ، آه بدون علة .

الحلبي : إذا كان الحديث كذلك فما الجواب عن حديث عثمان ؟ **الشيخ :** آه حديث عثمان واضح تماما سبق الجواب عن حديث أنس أي نعم يعني هذا فعل من الرسول عليه السلام فيمكن أن يكون خصوصية له يمكن أن يكون قبل مجيء الفخذ عورة ، وهكذا .

الحلبي : إذا هذا الجواب أدق في ظني من الجواب السابق يلي هو من أخلاق الرسول أو كذا من ناحية علمية يعني حتى لا تكون ثغرة ؛ طيب هنا ما في سبيل هنا أن يقال خلق وكذا وخاصة أن الرسول كشف عن فخذة في حديث عثمان فإن يقال هذا قد يكون قبل أو خصوصية للرسول أولى من الجواب ذاك والله أعلم .

الشيخ : نحن قلنا هذا وهذا قلنا هذا وهذا وكمان يا أخي الحادثة هذه يمكن أن نفترض فيها عدم الخص ؛

لأنه مطاردة .

الحلي : صحيح وهذا واضح جدا وهو أفضل .

الشيخ : هو هذا نعم .

السائل : أنت ذكرت في هذا الموضوع مرة أن هذه الحالة حصلت وما كان فعله والسلف أن يخرجوا إلى

الطرقاات ويجلسوا المجالس العامة كاشفين عن أفخاذهم .

الشيخ : نعم ولذلك يقول فقهاء الأحناف على مثل هذه الحادثة " هذه واقعة عين لا عموم لها " لا عموم

لها ؛ ومثلها أشياء كثيرة مثلا عبد الله بن عمر يقول " سعدت يوما بيت أختي حفصة فرأيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبرا الكعبة " ، هذه حادثة معينة ما بتعرف شو تعللها ، كان المكان

ضيق محشور ؛ ما نجعلها قاعدة كما يقول علماء الشافعية إن هذا دليل أن استقبال واستدبار القبلة بالبول

والغائط بالبنيان جائز ؛ لماذا ؟ لأن الرسول رئي هذه الرؤية غير شرعية ، هذه الرؤية غير شرعية بمعنى أن

الرسول ستر حاله وذلك طلع لفوق لغرض ما فوقع بصره يعني هذا الفعل ما كان مقصودا من الرسول أن

ينقل إلى الناس لكن وقع ونقل نقل عفو الخاطر بينما هناك يقول : (إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة

ببول أو غائط ولكن شرقوا أو غربوا) ، هذه شريعة عامة ، والله هيك صار نعم صار لكن ما في عندنا ما

يجعلنا أن نظمئن أن هذا الذي صار كان مقصودا منه عليه السلام وكيف يكون مقصودا وهو بين جدران

أربعة ولولا ذلك ما طلع فوق السطح كان ما شافه ؛ حديث ضد هذا التعليل تماما لكن الحمد لله غير

صحيح ، الحديث مروى في سنن أبي داوود وغيره من طريق السيدة عائشة لكن بسند ضعيف إنه قيل

لرسول عليه السلام إن هناك ناس يكرهون استقبال القبلة ببول أو غائط فقال (أو قد فعلوها ؟) ،

استفهام انكار ، الرسول يقول أو قد فعلوها ؟ حولوا مقعدتي إلى القبلة والله ما يعملها رسول الله صلى الله

عليه وسلم هذه يعني يتعمد أيش تحويل المقعدة يلي يقعد عليها لقضاء الحاجة إلى القبلة كيف وهو يقول

عليه السلام في الحديث الصحيح (من بسق تجاه القبلة جاء يوم القيمة وتفله بين عينيه) ، وهذا التفل

شو هو بالنسبة للبول أو الغائط شيء لا يذكر شيء تافه ليس له قيمة مع ذلك بقول لك (جاء يوم القيمة

وتفله بين عينيه) ؛ هذا يلي يعلم الناس الأخلاق الصالحة والآداب الطيبة بقول نكابة لهؤلاء يلي بتنزهوا أن

يعملوا بقوله فلا تستقبلوا القبلة ببول أو غائط أو قد فعلوها حولوا مقعدتي إلى القبلة ، والحمد لله هذا

الحديث ضعيف .

السائل : نحن فهمنا أنه طالما في جدران وداخل البيوت يجوز

الشيخ : لا هذا خلاف مذهبنا .

السائل : بغض النظر في جدار داخل البيوت .

الشيخ : قلنا الحديث (إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ببول أو غائط ولكن شرقوا أو غربوا) ،

وهذا الحديث يرويه أبو أيوب الأنصاري وخرجه الشيخان في صحيحيهما بقول أبو أيوب فلما أتينا الشام فوجدنا المراحيض موجهة إلى القبلة فنحن نستغفر الله ، هذا دليل من الراوي أنه هذا حكم محكم ثابت ولذلك بقول المراحيض موجهينها إلى القبلة لكن نحن نستغفر الله .

السائل : شيخنا موضوع شرقوا أو غربوا نحن في تصميم البيوت وإلا بينه مرات يكون اتجاه قطعة الأرض ما تحكم شرق أو غرب وبتكون زاوية بالنسبة للقبلة نحن نتحرى أنه ما يكون للقبلة لكن لو زحنا عن القبلة مقدار خمس وأربعين درجة مثلا ما كان شرق ولا غرب هل يكفي ؟

الشيخ : أنا بقدر أقول يكفي لكن يجب تحري الابتعاد تمام بحيث يكون الدرجات كلها متوجهة عن القبلة إلى الغرب أو إلى الشرق .

السائل : إذا كان بيننا وبين القبلة ألف ومئتين كيلوا متر فإذا زحنا 1سم من هنا بتزيح معناه كيلو مترات عديدة عن هناك .

الخلي : لا يمكن أن يستقيم إلا يزيح هيك أو هيك يعني معناه زايح خمسة آلاف .

سائل آخر : لا الحقيقة الدرجة يعني أنت لما تصلي وتزيح عن القبلة طبعا أنت أخذت الاتجاه العام والصحيح لما أنت تنحرف بزواية بتكون انحرفت بمقدار الزاوية .

سائل آخر : يعني لو وقفت بزواية ثلاث وعشرين ثلاثين درجة يكون الفرق سبع درجات لانحرفت واستقبلت أبو ظبي .

الشيخ : بس أبو طاهر يقصد من كلامه الكعبة ، الحديث مش هذا يلي بقصده يلي بقصده الجهة ، الجهة كلها يقصد الجهة كلها ، لذلك نقول هو مثل ما قلتم أنتم إذا انحرف من هنا 1سم بنحرف عدة كيلو صحيح ولذلك يجب أن يكون انحراف بحيث تصبح الجهة كلها عن يسارك أو عن يمينك .

السائل : وإذا كان في حرج لأنه افرازات قطع الأرض هنا مثل هنا القطعة هذه صار في الشمال فصارت القبلة عندك في البيت فيها انحراف فعلى خطوط البناء هنا من الصعب جدا إلا إذا بدنا نشرك البناء كله أن نحاول أن نخلي اتجاهات الجدران شرق وغرب .

الشيخ : ما أظن ولا تأخذني قد أعتدي عليك ، قد اعتدي عليك باعتبارك مهندس وأنا لست مهندسا ، المكان يلي فيه المرحاض كم مساحته ؟ أعطي مسافة بالنسبة لهذا البيت .

السائل : مترين ضرب متر ونصف أو ضرب مترين يعني أربع متر أو ثلاث أمتار .

الشيخ : أربع أمتار ألا يمكن أن تحول هذا المرحاض يلي هو مترين ضرب مترين عن القبلة تماما ؟ .

السائل : نفس المقعدة بالذات وليس الغرفة كغرفة .

الشيخ : طبعاً شو نحن عم نتكلم .

السائل : يعني الجلوس .

الشيخ : يعني كلكم تتصور البناء أم المقعدة ؟ .

السائل : المقعدة .

الشيخ : طيب فإذا أين الإشكال ؟

السائل : هو لأن عادة المقعد ملاصق للجدار .

الشيخ : هذا هو ، هذه هي المشكلة التي نشكوا منها دائما ، النظم القائمة اليوم نظم غير إسلامية .

السائل : لا ، لكن من اليسير الصحيح أنه في المنطقة بالذات **الشيخ :** نحن شو بدنا أكثر من هيك ، سهلة إذا ما كنت معتديا ...

السائل : لا .

السائل آخر : الجلوس يمكن نفس الشخص الجالس يعني يجلس ويقضي حاجته ويجرف حاله قليلا .

الشيخ : هذا إذا أمكن ، هذا إذا أمكن أخي دائما في قاعدة في الفقه سبحانه الله كما أقول أنا وين قلنا

حديث (**إنما الأعمال بالخواتيم**) ما أدري أنت كنت معنا أم لا ؟ .

الخلي : نعم في بيت أبو ليلى .

الشيخ : في بيت أبو ليلى .

الحلبي : لا أستاذي أول أمس كنا عند أبو محمود أول أمس عند أبو محمود الصوفي .

أبو ليلي : الصوفي يلي بده يسلمك لشيوخه

الشيخ : على كل حال أنا بكرر الكلام والآن جاء أوانه ؛ إن من فضل الإسلام إنه صحيح بيعطينا أحكام وبيعطينا قواعد لكن القواعد نحن نستثمرها حتى في أمور دنيانا فأنا كثيرا ما أستعمل قوله عليه السلام (**إنما الأعمال بالخواتيم**) ، وقد قاله بالنسبة لوفاة الإنسان (**إن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها**) إلى آخره (**إنما الأعمال بالخواتيم**) ؛ ممكن هذا الحديث نقله في أمور دنيوية فأقول أنا واحد يجيب لي عامل يركيه ليه فأقول له إنما الأعمال بالخواتيم اصبر حتى نشوف النهاية إلى آخره .

السائل : أكلها المرة هذه .

الشيخ : آه ، أكلها ؛ المهم فأردت أن أقول التأسيس أهم من التفريع ، هذه أيضا قاعدة أصولية فقهية فنحن نريد أن نؤسس المقعد بحيث إن الكافر الفاسق يقعد القعدة الشرعية غصبا عن أنفه ، مش نكلف المسلم ما خذ احتياط هذا مستقبل القبلة فأنت لا تستقبل القبلة ، هذه قضية غير عملية ؛ فنحن في الأصل نريد أن نؤسس على وفق الشريعة ؛ ولذلك فأنا أرجو من الأخ طاهر أنه فليبلغ الشاهد الغائب ، ... يعني إخواننا المهندسين لازم بخطوا هذه القضية في بالهم .

السائل : والله منحطها لكن الآن مشكلة عندما يأتي عندك زيون متعاون متفاهم معك بالنسبة للاتجاه بتقدر تحرف المقعد داخل المرحاض ؛ أما لما واحد يجوز ما تقدر تفتح له الموضوع يعني من نوعية الشخص ، بتحاول قدر الإمكان تبعده عن القبلة لكن ما بتقدر تقول له هذا الكرسي بالذات أريد أن أحطه داخل الغرفة محروف ثلاثين درجة ممكن ما بتعاون معك ولا ممكن أنه يتجاوب .

السائل : ذنبه على جنبه .

الشيخ : لا مش ذنبه على جنبه لا ، المهندس .

السائل : المهندس بالنسبة له موجودة على الموقع ثلاثين درجة هو يريد أن ينفر ذاك الرجل لم يقتنع بهذه .

الشيخ : هو المهم خطط على الشرع وذاك ما نفذ هنا دفع المسؤولية كويس لكن هو بقول ما يتجاوب معي فكأنه أنا فهمت منه مادام أنه ما يتجاوب فأنا مضطر أن أحطط له .

السائل : ... هو بحدود أنا مرات بالتخطيط مثل ما قلنا بتقدر تنحرف نصف زاوية قائمة بدون ما يظهر عليك أنه عم تحاول تتحرى بشيء معين ؛ أما إذا عم تتحرى الزاوية بالذات رايح يصير فيه شيء واضح في تصميم الحمام والمرحاض بشكل غير طبيعي .

الشيخ : نحن ليش غرباء لأنه بدنا نظهر بدعوتنا صراحة يعني مش شرط أن المسلم يكون مسلم في صلاته وفي عبادته لازم يكون مسلم في معاملته للناس .

السائل : بقول هنا يزيل الحرج عنه في الإثم إنه هو يبين رأيه إنه يقول أنا أريدها هنا لأن هذا هو الشرع هو إذا ما بده يطبق بصير الحرج على نفسه .

السائل : هو إذا بتعرف أنه ما بقتنع بالشرع بدك تقول له هذه من ناحية جمالية بتكون هيك ألطف .
الشيخ : بس هنا في شرط بالنسبة له ، ما بتجاوب معه في التخطيط يعني هو يلقي كلمته وبمشي يعني يضع المخطط حسب الشرع وانتهى بعدين ذاك يصطبر أما هو يعدلها كانصاف حلول كما سمعت أنفا يعني يحرفها له شوية بحس أنها تنطوي عليه ويعني نحن طبقنا الشرع لا ليس هكذا تطبيق الشرع ،...

السائل : الحديتين يلي كنا نحكي عنهما في السيارة طلعاوا الاثنين معهم ...

الحلبي : أستاذي بالنسبة لاستقبال القبلة ...

الشيخ : ممكن تشوف أم الفضل جالسة أم نائمة ، صار الوقت من أجل أن تكون جالسة وتستقبلنا ، ...
الحلبي : أستاذنا حول مسألة استقبال واستدبارها أظن في بعض المذاهب يقولون حتى استقبال الشرق واستدبارها لا يجوز .

الشيخ : أي نعم هؤلاء الحنابلة .

السائل : الأحاديث الواردة في أن الخلافة من قريش ما هي الحكمة وما أثره علينا ؟

الشيخ : أما شو الحكمة فأنا ضد الذين يسألون عن الحكمة ويتعرفوا السبب إذا ما بتعرفوا حتى أشرح لكم .
السائل : بتعرف .

الشيخ : كويس .

السائل : أحيانا الحكمة بتكون ظاهره ومرات ما بتكون ظاهرة .

الشيخ : معليش لكن نحن لا نؤيد الأسئلة كلها ، ولو كانت الحكمة ظاهرة خاصة أن الحكمة التي قالوها

بالنسبة لهذا الحديث مضى زمانها لأنه قالوا إن العرب كانوا يخضعون لقريش وكانت قريش مثل شخص في قبيلة شيخ فقريش كقبيلة هي شيخ القبائل فكانوا يخضعون لهم فهذا ربط سياسي شرعي في آن واحد ، الآن ما فيه عرب ولا في قريش والقضية فوضى مثل ما أنتم شايفين في البلد الواحد ؛ لذلك أنا شرحت لكم أكثر من مرة لم أعد أطمئن لتوجيه مثل هذه الأسئلة لأسباب كثيرة أوضحها أنا شخصيا قد أسئل عن حكمة في نص فأجيب ونص ثاني فأجيب نص ثالث لا بد ما أعجز الذين تربوا معي ونشئوا معي أنه بسألوا عن حكمة الشيء فأجيبهم يوم أنا أقف وأقول لا أدري دخلهم شك في هذا الحكم يلي أنا عاجز عن تعليقه وتوجيهه وبيان حكمته فأنا وجدت عمليا أن هذا شيء مضر ، إذا جاءت الحكمة هيك عفو الخاطر ما عندي مانع طبعاً والشريعة كلها حكم ؛ أما اتخاذ مذهب كما يفعل كثير من الكتاب الإسلاميين اليوم تطلب الحكم، حكم التشريع حتى بعضهم ألف بعض الكتب هذا هو انحراف خفي وخطر جدا ؛ المهم نحن نقول هذا حكم شرعي المقصود جمع المسلمين على رجل يكون له صفات عديدة قلما تتوفر في المرشح للخلافة من هذه الصفات أن يكون عربياً قرشياً شو الحكمة يجوز تظهر الحكمة سابقاً وما تظهر لاحقاً ، يجوز تظهر فيما بعد لكن نحن علينا أن نطبق النص الشرعي ؛ شو السؤال المهم في هذا السؤال ؟

السائل : أثر هذا الأمر على وضع المسلمين في العصر الحاضر .

الشيخ : هذا السؤال ليس بأهم أنه ما هي شروط الحاكم المسلم يعني الخليفة المسلم هل مثلاً يصح أن يكون الخليفة جاهلاً بالشريعة ؟ طبعاً الجواب لا ، إذا .

السائل : حتى ولو كان قرشياً .

الشيخ : هذا المقصود ، إذا لا ، إذا يجب أن يكون عالماً ؛ طيب نحن لماذا نتمسك يلي جاء في النص وننسى شروط أخرى ، هل يجوز أن يكون أمياً لا يقرأ ولا يكتب ؟ الجواب لا ؛ هل يجوز أن يكون جباناً ؟ الجواب لا ؛ هل يجب أن يكون عصامياً ؟ الجواب نعم ما يكون ضعيف الشخصية ؛ فهنا وين هذا المجتمع يلي نلحم فيه يعملوا موازنة عندنا واحد قرشي وواحد عربي غير قرشي وثالث أعجمي ، والله هذا قرشي لكنه جاهل ، هذا عربي لكنه عالم ، أسقطنا الأول بقي مع مين مع العربي والأعجمي ، أيضاً نعمل مفاضلة بين الاثنين نرى أيهما تتوفر فيه المجموعة الأكثر من الخصال التي نص العلماء على اشتراط وجودها في الخليفة المسلم نرشحه للخلافة ولو كان أعجمياً ؛ لكن وجدنا الأعجمي والعربي مستويان فعلياً أن نرشح العربي ،

وجدنا العربي من قبيلة غير قريش وقرشي متساويان بس هذا يفوقه بالقرشية فهو المرشح ؛ ونستأذنكم
وجزاكم الله خيرا .

السائل : مين يلي بجليك ترشح .

الشيخ : نعم .

السائل : من بجليك ترشح ؟

الشيخ : هذا سؤال ، ...

سائل آخر : في الخلافة فقط أم في الإمارة عموما ؟

الشيخ : لا ، في الخلافة بس (وإن ولي عليكم عبد حبشي) أي ولي عليكم عبد حبشي من الخليفة
العربي القرشي نعم .

الحلي : شيخنا فيه زيادة إن القرشي أوتي قوة رجلين ، زيادة الحكم في هذا المعنى هل هذه الزيادة هل هي
صحيحة ؟

الشيخ : والله أنت ذكرتني فيها الآن لكني أنا الآن غير مستحضر إن كان صحيحة أم لا ، إن شاء الله
نبحثها .

الحلي : في الإرواء الجزء الثاني لكن الذي أذكر أنها صحيحة .

السائل : الحمد لله الله يسر لي أن أعمل ماجستير في العمارة الإسلامية في أستاذاي اقترح قبل حضوري لهذا

اقترح علي فكرة قال إن الصلاة فيها أشياء رموز مثل المتابعة ممكن نستفيد منها في حل رموز الصلاة
نستعملها في تخطيط المدينة العربية الإسلامية ، فهل يجوز ذلك إنه نحن نأخذ الصلاة ونحللها ونستعملها في
التطبيق .

الشيخ : و الله هذه تحتاج لتوضيح حتى نرى كيف هذا يمكن وهل بناء على ذلك يجوز أو لا يجوز ، هذا
الكلام مش واضح عندنا .

السائل : أنا أعرف أن الصلاة هي عبادة فهل يجوز الواحد أن يحدد الصلاة مثل الركوع مثل السجود

فيستعملها الواحد كوضع لتخطيط المدينة ؟

الشيخ : كيف هذا يكون ؟ كيف يكون .

السائل : مثلا تأخذ قطعة الأرض .

سائل آخر : يعني يعمل ربط فلسفي بين الصلاة وبين الأشكال هندسية يحاول يعمل ربط .

الشيخ : يعني هذه الأشياء لا يمكن تحقيقها إلا بإيصال الصلاة ؟

السائل : طبعا لا .

الشيخ : فإذا ؟

سائل آخر : يعني تحسينات إسلامية في العمارة .

السائل : يعني القصد ربط فلسفة الصلاة في إظهار فلسفة الصلاة في العمارة حذقة .

الشيخ : أنا خايف تكون القضية هذه شفت الكتابة مثل يلي مصور صورة ولد جالس في التشهد وعامل

هيك ومكتوب لا إله إلا الله ، ...

الخليبي : هذا المرار والله أعلم .

الشيخ : هذا شيء والله بخوف ، والسلام عليكم ...

الخليبي : بقول الأخ السعودي هذا بقول له يا شيخ برك الله فيك الشيخ عبد العزيز في المسائل الغير الشرعية

إذا أستفتي يعني ما يعرف إلا ما يقال له فتقل له الصورة كذا وكذا ، كذلك أنا عندي ثلاثة فتاوى للشيخ

عبد العزيز بن باز رحمه الله كل واحدة تنقض الأخرى ؛ إحداها يقول عنهم هؤلاء يحرفون نصوص الشريعة .

الشيخ : والله صدق .

الخليبي : أي نعم قال هؤلاء يحرفون نصوص الشريعة ، والدخول معهم لا يجوز في دين الله وكذا وكذا ، هذا

لما وصف له الحقيقة كاملة ؛ لكن لما جاء ابراهيم ابن حصين أصلحه الله حرّف عليه الشيخ : الله يكون

بعونه ، الحقيقة موقفه دقيق الشيخ ابن باز الله يذكره بالخير .

الخليبي آمين .

الشيخ : هنا يظهر أهمية الباطنة أو البطانة الحسنة والباطانة السيئة خاصة مثل الشيخ جزاه الله خير يعني

وضعه وعجزه هو بحاجة لمن تكون بطانته أقوى ما تكون حسنة .

السائل : أنا قلت للقاضي قلت شيخنا الشيخ عبد العزيز لا يقرأ بنفسه إنما يقرأ عليه .

الشيخ : هذه هي المشكلة .

السائل : والذي يتولى القراءة عليه إن لم يكن أميناً فيغير فتوى الشيخ .

الشيخ : الله أكبر .

الحلبي : أستاذي في المرة الأخيرة هذه أول مرة اتقي الشيخ ابن باز فجلسنا وقلت له يعني في رسالة البيعة

كنت أرسلتها لك وكذا ، ما كملت وإذا بالشيخ ابن حصين يقول أنت حرّفت كلام ابن تيمية قلبته أنا

وأخوي الشيخ صالح شغنا وكذا ، الله أكبر ثار ثورة كبيرة ...

الشيخ : هذا هو الشيخ هذا هو أسلوبه .

السائل : قلت اتقي الله ما في شيء أن .

الحلبي : وبدأ ينفر وكذا فقلت للشيخ عبد العزيز بن باز ألم تصلك الرسالة قال ما وصلتني الرسالة ، قلت

سبحان الله الشيخ إنسان ... فيبدوا أنهم يعني ...

الشيخ : آه هذا خبر متكرر يعني الرسائل لا تصل إليه كلها .

الحلبي : نعم ما يريدون يوصلونه .

السائل : في بعض الإخوان زرنه من باب تكريمه على أساس نكسبه هو من جماعة التبليغ وكان مع الأخ

صالح كان صالح يعني كلمة فوجدنا الجفا داخل بيته لدرجة أنه تكلم معي وقال لي أنت كفرت جماعة التبليغ

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : قلت يا أخي نحن نتكلم عادي ولا يجوز لنا أن نكفر شخص فأهل السنة والجماعة ما يجزمون

لأحد من أهل القبلة بجنة أو نار ...

الشيخ : بأن أن هناك نوعاً آخر من التعطيل وهو تأويل النصوص الشرعية بدون أدلة شرعية فحينما يأتي

حديث في صحيح مسلم فقامت امرأة سفعاء الخدين آه لعل هذا الحديث كان قبل نزول الآية ، لعل ولعل

، لماذا هذا التكلف حطوا هذا الحديث مع الأدلة التي ذكرناها ، تأخذ القضية قوة كما قال الإمام البيهقي ،

أن هذا الحديث قوي حديث أسماء وحديث عائشة ؛ لأن عمل الصحابيات كان على هذا وبخاصة أنه نحن

لا ننكر شرعية ستر المرأة لوجهها ، لا أيضاً عقلاً ، وإنما نقلاً ؛ لأنه وقع في العهد الأول ؛ ولهذا كان من البواعث على أننا عقدنا فصلاً خاصاً أن ستر المرأة لوجهها أفضل ، رداً على بعض إخواننا من أهل السنة في لبنان ، يعني معلوماًهم في وفي الآثار السلفية محدودة ، قالوا أن ستر المرأة لوجهها بدعة ، فنحن ما نقول هذا لكن نقول هذا أفضل ونصح بستر الوجه ، لكن ما نتشدد ونقول حرام لأنه لا دليل على التحريم ، طيب غيره شو عندك ؟

السائل : أورد بعض من كتب في مسألة النقاب زيادة في حديث الخثعمية كلمة ؟

الشيخ : غير صحيح هذا ، إسناده غير صحيح ، أظن تكلمنا معك هذا هل تذكر ؟

الحلبي : ما أذكر ، هذا ما تكلمنا ، حتى ما نعرف رأيك فيه .

الشيخ : عجيب ، هل هذا صحيح ، نقول لهذا الأخ ؟

الحلبي : كلمة ، أورده وصححه .

الشيخ : هذه الزيادة غير صحيحة وأنا تكلمت عليها أظن في الطبعة التي أعدها الآن من الحجاب لم تراه

بعد ، هذا لا يصح ومع ذلك اقرأ النص شو يقول .؟

السائل : النص ليس أمامي .

الشيخ : مش أمامك ؟

الحلبي : لكن في الزيادة يلي أنه جاء يعرضها للزواج وشيء من هذا .

الشيخ : طيب ، هب أن الزيادة صحيحة على ماذا تدل ؟

السائل : للزواج ؟

الشيخ : لا ، بالنسبة للخلاف .

السائل : كشف الوجه ؟

الشيخ : طيب من الذي رأى الوجه التي عرضت نفسها ، زعموا للرسول عليه السلام ، لعله يخطبها ،

الرسول عليه السلام أم غيره ؟

السائل : غيره .

الشيخ : طيب ، إذا كيف رأى ذلك الحرام ؟ هذا يدخل في الكلام السابق ، تكلف في جر النصوص ،

وهذا إن صحت وهذا غير صحيح يقيناً ، لأني أنا راجعت هذا في مسند أبي يعلى ، لا أذكر الآن شو علته بالضبط .

السائل : ما هو الحديث .

الشيخ : أن هذه الختعمية التي جاءت في الصحيحين أن الرسول عليه السلام بعد رمي الجمار ، وقفت أمامه امرأة جميلة وكان خلفه الفضل بن عباس على ناقته عليه السلام ، فقالت له : يا رسول الله ، إن أبي شيخاً كبير ، لا يثبت على الرجل أفحج عنه ؟ قال : (**حجبي عنه**) والفضل ينظر إليها ، وهي تنظر إليه ، وكان الفضل وضياء وكانت هي جميلة ، فلفت الرسول عليه السلام وجه الفضل إلى الجهة الأخرى ، فنحن نتخذ هذا الحديث حجة قاصمة لظهور المخالفين ؛ لأنها وقعت في آخر حياة الرسول عليه السلام ، وأيضاً الحججة هذه رد على الذين يقولون : صحيح أن وجه المرأة ما هو عورة ، لكن إذا كانت جميلة ، وكان الزمن فاسد إلى آخره ، فنيبغي أن تستر وجهها ، نقول شوبدكم فتنة أكثر من هيك ، دخل الشيطان بين المرأة الختعمية وبين الفضل لدرجة أن الفضل راكب وراء الرسول وهو يؤكد نظره فيها ، والرسول لا يزيد على أن يصرف وجهه للشق الآخر ، يقول أنا كان الرسول عليه السلام لو كان يرى رأي هؤلاء المشايخ حتى قلت لأحدهم : افرض أن هذه القصة وقعت معك تماماً ، يعني أنت في محل الرسول وصاحبك أو صديقك أو ابن عمك ، رديفك ، وأمامك امرأة جميلة بتسألك ، شو بتساوي ؟ بتقول أستري وجهك أم تتلطف كما تلطف الرسول عليه السلام ، ما استطاع أن يجاوب ، لكن حقيقة محرج موقفه ؛ لأنه إن قال أنا بقول أستري ، خالف الرسول عليه السلام ، وإن قال لا ما بأمرها ، إذاً لماذا تأمرها وأنت بتقول يجب أن تستر وجهها ، إذا خشيت الفتنة ، والفتنة موجودة ، هذه القصة في رواية أن هذه المرأة كان أبوها أو عمها أنا بعيداً عنها الآن ، هو دفعها من أجل الرسول يراها لعل الرسول يتزوج بها .

السائل : هذا المقطع غير صحيح .

الشيخ : آه ، هذا المقطع غير صحيح ؛ لأنهم هم يحضروا هذه الرواية فكروهم يخلصوا من الاعتراض تبعي ، مثل يلي كان تحت المطر وصار تحت المزراب ، لو الرسول فقط شافها ، ممكن يقال هذا الكلام ، لكن الراوي هم عم يروي أنها وضيفة وجميلة إلى آخره .

السائل : يقولوا كمان محرمة يا شيخنا .

الشيخ : كمان هذا له جواب ؛ لأنه الرسول عليه السلام قال في الحديث صراحة : (لا تنتقب المرأة

المحرمة ولا تلبس القفازين) فالانتقاب هو شد الثوب هكذا ، لكن هذا جائز شرعاً ، وهو السدل

ولذلك جاء في بعض الأحاديث عن عائشة أو أسماء أنهم كانوا كاشفات عن وجوهن وهن على الجمال فإذا

مر بمن ركب ، أسدلتن على وجوههن فالسدل هذا جائز ، أما الانتقاب فهو الممنوع ، فلو فرضنا أن هذه

الختمعية كانت محرمة ، كان الرسول عليه السلام يقول لها : اسدلي على وجهك كما فعلت نساء الرسول

عليه السلام ، لكن مع ذلك ليس عندهم دليل أنها كانت محرمة ، ونحن بنقول ما في دليل أنها محرمة ، هب

أما كانت محرمة ، ما في يمنع من السدل الذي يلزم منه الستر ، ونحن ما نقول واجب عليها أن تنتقب وهي

محرمة ، لكن يشرع لها أن تسدل على وجهها وهي محرمة ، وهم يتفقون معنا في هذا ، لكن الفرق نحن نقول

: يشرع السدل استحباباً ، هم يقولون وجوباً ، فلماذا الرسول لم يأمرها بالسدل ، هم يقولوا كانت محرمة ،

الجواب أن المحرمة تمنع من الانتقاب ، لا من السدل ، كمان مش خالصين أعجب ما سمعت عن بعض

المشايع في العصر الحاضر ، قال : كان ينظر إلى لباسها ، هذا أعجب ما يصدر شو السبب ؟ السبب أنه

نحن الحقيقة ما عم نناقش الأمور مناقشة شرعية منطقية ، عم ناقشها مناقشة عواطف ، شايفين نحن

الفساد شايفين تسلط الشباب على الشابات إلى آخره ، شلون بدنا نعالج الموضوع بالتشدد في الموضوع ،

وهو حرام على المرأة أن تكشف عن وجهها ، بس هنا نصطدم مع واقع العهد الأول العهد الأنور بتيجي

هذه الأحاديث وبنحاول أن نلف عليها وندور عليها ونأولها كما يفعل علماء الكلام في آيات وأحاديث

الصفات تماماً ، طيب غيره .

السائل : الدليل قائم على الجهتين ، إن كانت محرمة أو غير محرمة فالدليل قائم .

الشيخ : قائم لا يزال أي نعم .

السائل : يقول بعض طلبة العلم إن ستر العورة في الصلاة من الواجبات وليس من الشروط ، وبناء عليه فإن

المرأة التي تصلي بدون خمار صلاحها صحيحة . أو الرجل عرياناً ولكنهما يأثمنا فقط ، ما مدى صحة هذا

الكلام وجزاك الله خيراً ؟

الشيخ : الخمار المذكور في السؤال المقصود هو غطاء الرأس طبعاً ، أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الرسول يقول لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، فهذا نص صريح بأن المرأة إذا بدا شيء من عورتها ، فلا صلاة لها ، فما وجه السؤال إذأ ؟

السائل : يعني تبطل الصلاة مرة واحدة ؟

الشيخ : لا يقبل الله ، ماذا نفهم ؟

السائل : إنها مرفوضة .

السائل : أجاب بعضهم يا شيخنا بأنها لا تقبل أي لا تفيد عدم الصحة وعدم الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل ؟

السائل : بعض الأحاديث وردت عن رسول الله فيها لفظ لا يقبل ، كقوله عليه السلام : (من أتى عرفاً ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً) ، قالوا هذا لا ينفي الإجزاء .

الشيخ : شو الدليل مكانك راوح ؟

السائل : مكانك راوح .

الشيخ : شو الدليل على أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : نعم هم يقولون هنا .

الشيخ : لا مش هنا ، هناك .

السائل : هناك ؟

الشيخ : ها شو الدليل أن هناك الصلاة مقبولة ، عفواً ، الصلاة صحيحة ؟

السائل : من أتى عرفاً ..

الشيخ : نعم ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً ، شو الدليل أن هذه الصلاة صحيحة ؟

السائل : الدليل أننا لا نقول لمن ذهب إلى عرف لا تصلي وليس هناك من أهل العلم من قال ...

الشيخ : الله أكبر ، هو هيك معنى الحديث ، معناه إذا صلى لا تقبل صلاته مش معناه أن نقول له لا تصلي .

السائل : إذا فهي لا تقبل .

الشيخ : لا تقبل طبعاً ، نحن ما بنقول غير ما قال الرسول ، ...

السائل : يعني صلاته غير صحيحة ؟

الشيخ : غير صحيحة طبعاً .

السائل : وإذا سُئلنا نقول غير صحيحة ؟

الشيخ : يعني يا أستاذ انتبه نحن لما بنأول النص ، ما يجوز نؤله كلمة ، مثل ما قلنا بالنسبة للأوامر ، فالأوامر

الأصل فيها الوجوب ، إذا قلنا هذا ليس للوجوب فلا بد من دليل ، لما نقول لا تقبل الصلاة ، في نص ما ليس معناه الحكم ببطان الصلاة ، بدنا الدليل إذا وجد الدليل قلنا بمقتضاه ، وجمعنا بين الإيمان به ، وبين الإيمان بالنص الأول الذي تأولناه بالنص الآخر ، أليس هذا هو الطريق ؟ لذلك قلنا نحن سائلين لم نكن منكرين ، شو الدليل على أن قول الرسول عليه السلام (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) ؟ أي لا يعني أن صلاتها باطلة ، أثبت أنت بالحديث الثاني بقيت أنا رافعاً أصبعي ، قائلاً شو الدليل ؟ لا أزال أقول هكذا ما أتى الدليل .

السائل : وأنا لا زلت أقول أن المرأة إذا صلت دون خمار صلاتها باطلة ولكن أنا أقول هذه الشبهة طرحها من ادعى هذا الكلام ، هنا الرسول عليه السلام قال : (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) وهنا قال : (من أتى عرفاً فصدقه لا تقبل صلاته أربعين يوماً) .

الشيخ : لا تقبل أي صلاته باطلة ، من ادعى خلاف ذلك فعليه بالدليل .

الخلي : ابن رجب رحمة الله عليه في جامع العلوم والحكم ، يذكر في الشرح بعض الأحاديث التي فيها عدم القبول لا يقبل الله كذا ، قال : لفظ لا يقبل يحتمل المعنيين .. يحتمل الإجزاء ، أي عدم قبول الأجزاء ويحتمل عدم قبول الرضا ، فيعني أن نجزم بأحد المعنيين هنا بحاجة إلى دليل .

الشيخ : هذا يا أستاذ يقوله كثيرون حتى الشوكاني لكن نحن نقول لكن نحن نقول المتبادر إلى الذهن من هذه العبارة لما يسمعها السامع ما يخطر في باله هذه الفلسفة إطلاقاً ، أنا بقولها فلسفة لعدم وجود الدليل المحدد للمعنى على حسب ما تقول أنت عن ابن رجب ؛ فما عندنا الآن دليل فكيف نفهم من هذا الحديث (لا يقبل الله عمل عبد) ، شو معناه يقبله ؛ لكن بمرتبة دنيا هذا مرفوض ، شوف لو أننا تتبعنا

الأحاديث المصدرة بكلمة " لا يقبل الله " ثم وجدنا بعض هذه الأحاديث قامت أدلة على أن القبول هنا لا يعني البطلان نقف عندها .

الحلبي : نقف عند تلك وليس بشكل عام .

الشيخ : أيوه ، أيوه ما نتخذها قاعدة ، نقول قام الدليل لأنه مثل الحقيقة والمجاز كما يقولون ؛ فإذا ثبت في نص ما نص آخر يضطرنا إلى تأويله ، قلنا بمقتضى النصين لكن ما عممناه بنفي الأمر مثل (لا صلاة) مثل لا صلاة ، لا صلاة لنفي الصحة وقد يكون لنفي الكمال ، فإذا ثبت لنفي الكمال في نص ما ما نعممه في كل النصوص لأن الظاهر من النفي نفي الذات أو نفي الصحة ؛ إذا ما أمكن نفي الذات أي نعم ، هكذا هنا لا يقبل الله إذا كان يأتي في بعض الأحاديث وأنا مش مستحضر طبعاً أن هناك حديث يصرح الرسول بأن الله لا يقبل ، مع ذلك معناه أنه هذه العبادة صحيحة ؛ الآن بتذكر في حديث في كتاب الترغيب والترهيب (لا يقبل الله عملاً إلا إذا كان خالصاً لوجهه) تذكرونه ؟ .

السائل : (إلا ما ابتغى به وجه الله) .

الشيخ : (إلا ما ابتغى به وجه الله) شو أوله ؟

السائل : (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما ابتغى به وجه الله) .

الشيخ : أيوه هذا شو معناه ، ما يقبل التأويل إطلاقاً فإن وجد هناك نص فيه نفي القبول مثل نص فيه نفي الكمال ليس نفي الذات مثل (لا إيمان لمن لا أمانه له ولا دين لمن لا عهد له) هذه لا لنفي الكمال لوجود أدلة قاطعة تضطرنا لهذا المعنى ؛ لكن (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ما بتأولها هذا التأويل لأننا هناك أولنا بنفي الكمال فنأتي ونقول هنا لنفي الكمال لا ، كل نص يعامل معاملة خاصة حسب النصوص المحيطة بها ؛ كذلك نقول في جملة (لا يقبل الله) لا بد من فهم النص على ظاهره إلا لقرينة تدل على أن هذا الظاهر غير مراد ؛ نعم ، جاء دوري جزاك الله خير بسم الله ، اسمح لي شوية ، ميين عليكم أنك غشيت ، وضعت قطعة إضافية ... ، شو يعني عامل ميزان على ما يبدوا ...

السائل : بالنسبة للتوجه للقبلة شخينا .

الشيخ : بالنسبة ؟

السائل : للتوجه للقبلة ، شوط لصحة الصلاة كما يذكر في كتب الفقه إيش الدليل على هذه المسألة ؟

الشيخ : ما في عندنا دليل بالمعنى الأصولي إلا شيء كنت قرأته منذ ثلاثين أو أربعين سنة ، إذا أمر الله بشيء هذا الشيء ليس مأموراً به إلا في خصوص الشيء الذي هو منه جزء منه ، فدليل الشرطية ، مفهوم هذا الكلام أم في غموض ؟

السائل : مفهوم .

الشيخ : يعني لسنا مأمورين باستقبال القبلة ، إلا في الصلاة ، شايف ؟ فإذا كنا نجلس لسنا مأمورين باستقبال القبلة ، وهكذا قس على ذلك ، فإذا أمر الله بشيء مثل هذا ، بخصوص الأمر الذي هو جزء منه ، فهذا قرينة على أن هذا الأمر جزء من أجزاءه ، وركن من أركانه ، وكذلك يقال بالنسبة للركوع والسجود ، ما في عندنا أدلة معلى الطريقة التي نفهمها أنه لا صلاة لمن لم يركع ، لا صلاة لمن لم يسجد ، ما في عندنا هيك أدلة أبداً ، لكن أخذت هذه الأدلة من الأوامر التي هي خاصة بالصلاة .

السائل : يعني لا تتم الصلاة إلا بها ؟

الشيخ : إلا بها ، وهناك شيء آخر ممكن ندعم فيما سبق وهو تتابع المسلمين واتفاقهم على كون هذا الشيء ركناً ، يكفيننا حجة وليس من الضروري أن يكون عندنا نص صريح نفهمه نحن ، تفضل .

السائل : نص قرآن ؟

الشيخ : إيش هو يا سيدي ، لا ، لا نص قرآني حول ماذا ؟

السائل : حول القبلة ((فلنولينك قبلة ترضاها)) .

الشيخ : ليس البحث في هذا بارك الله فيك ، طول بالك ، البحث ليس إنه في أمر في القرآن باستقبال القبلة أم لا ، ساحك الله ، ليس البحث أنه هل هناك أمر باستقبال القبلة في الصلاة أم لا يوجد أمر ، ليس البحث في هذا ، البحث هل الأمر هذا يفيد الركنية أم لا ، إن شاء الله وضح لك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لأنك الظاهر ما كنت معنا يا أبو ماهر ، ...

أبو ليلى : لو سمحتم خلي الشيخ الآن في شغله ...

السائل : خلي الناس يعرفوا الشيخ ناصر ...

الطالب : في بعض أشرطته أبوليلي مسجل أن الشيخ يلاعب ولد من الأولاد يمكن ابن بنته عم ... وطالعه في الشريط .

سائل آخر : أبو ليلي يسجل كل شيء للشيخ يعني عما بكافي للولد من شان تعرفوا أن الشيخ حنون على الأطفال ، ...

على الحلبي : هذه منيحه أنه " أبوليلي يسجلها " .

أبو ليلي : الله يبارك في عمرك يا شيخنا .

الشيخ : الله يحفظك .

الشريط رقم : 140

الحلبي : أستاذنا بالنسبة للبيع المشهور عند الفقهاء " ضع وتعجل " .

الشيخ : ضع وتعجل .

الحلبي : ما هي صورته ؟ وما هو المحرم والجائز إن كان هناك جائزا أو محرما منه يعني التفصيل فيه .

الشيخ : الصورة المباحة رجل مدين وليس ميسورا بوفاء ما عليه من الدين وغريمه يلاحقه ، هنا يرد هذا الذي سميته قاعدة وهو حديث ؛ " وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته " .

السائل : بالنسبة لقوله : (وقد جاء الله وقد نصب كرسيه ...) الشيخ : ممكن تحدد سؤالك حتى أحدد الجواب .

السائل : بالنسبة للمجيء ما فيها إشكال وقد جاء الله ؟

الشيخ : هذا الذي شو إذا بقي ؟ **السائل :** قد نصب كرسيه لفصل القضاء .

الشيخ : نعم هذا جاء في بعض الأحاديث لكن الحقيقة أنا ما أستحضر الآن إذا كان ذلك من الأحاديث

الثابتة عن الرسول عليه السلام ؛ فإذا ما في عندي جواب واضح الآن ، مادام الأولى ما فيها إشكال

فالأخرى تحتاج إلى مراجعة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : هذه تخويفة ثانية وكأنه عم يصطاد في البحر يعني ، الحلبي : في بحر العلم يا أستاذنا .

السائل : كذلك الحديث (تملقوا لله) هل يصح وما معناه ؟ الشيخ : لا يصح ، هل هو جاء بالحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أربي .

السائل : وفي الحديث تملقوا لله .

الشيخ : آه ، لا يصح ؛ هذا الظاهر في غريب الأحاديث والمعنى واضح يعني المقصود بالتملق يعني التواضع

أي نعم ؛ لكن ما هو ثابت .

سائل آخر : ما زاد على الكعبين ففي النار هل يشمل ذلك البنطال والسرراويل إذا كان لا بد من لبس

البنطال ؟

الشيخ : تحتاج إلى استدراك آخر والظاهر يطلع مني مو منك ، أنا أردت أن أقول لو غيرك قالها ما أليس

اسم موصول ، وليس هو اسم يفيد العموم والشمول .

السائل : هذا الذي عندي لكن نقل لي بعض الإخوة عن بعض أهل العلم أنهم يستثنون البنطال والسرراويل

.

الشيخ : ما شاء الله ، الذي استثنوه أحق بالإبقاء من غيره لأنه يجمع مصيبتين بل ثلاث مصائب : التشبه

بالكفار ، ولبس ما يجسم العورة ، وإطالة الثوب إلى ما تحت الكعبين ؛ فمن أين جاء هذا الاستثناء ؟

السائل : ما الدليل عليه ؟

الشيخ : لا ، هذا خلاف الأدلة وليس خلاف الدليل .

السائل : لو سمحت يا شيخ سؤال بالنسبة للعلماء المعاصرين بالنسبة للحرب في أفغانستان يعني أباح ..

الشيخ : أباح ماذا ؟

السائل : يعني قال إن هذا الجهاد لازم وفرض عين فما الجواب على ذلك ؟

الشيخ : خذ الجواب من التسجيل من عند أبو أحمد وتسجيل مفصل وهو بإيجاز كما سمعت .

السائل : أنا بقصد أن هناك عدة أحزاب وعدة جماعات يعني هذا في نفس أفغانستان .

الشيخ : ما جئت بشيء جديد ، ما جئت بشيء جديد لم يرد عليه في التسجيل الذي عند صاحبك ،

لكن .

الخليبي : كل ما يخطر في البال إن شاء الله تقريبا موجود في الشريط هذا .

الشيخ : أي نعم ؛ لكن من أجل يطمئن بالك وخاطرك كما أجبتهك بإيجاز عن الحكم ، أصل الحكم أنه كما سمعت أنه فرض عين كذلك أجيبك بإيجاز وجود هذه الأحزاب في تلك البلاد بداهة لا يخرج تلك البلاد عن كونها بلاد إسلامية فإن كنت ترى خلاف ذلك نسمع منك وإلا امض في راحة بالك .

السائل : التفرق هذا .

الشيخ : لا ، الله يهديك لا تخسر لي كلامي

السائل : عفوا .

الشيخ : آه ، هذه الأحزاب وجودها في تلك البلاد لا يخرجها عن كونها بلاد إسلامية ، أنا الآن غيرت شيء من أسلوب في المناقشة لأنك لست مناقشا وإلا كنت بقول لك سؤال وجواب ، وجود هذه الأحزاب في تلك البلاد هل يخرجها هذه البلاد عن كونها بلاد إسلامية ؟ حينئذ لا مناص لك من الجواب بما أجبته الآن ، صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس هذا الذي أردته حينما قلت بالعبارة الأولى ، يعني تقريرا أن ذلك لا يخرجها عن كونها بلاد إسلامية ؛ الآن إذا الأمر كذلك فلا يجوز لنا معشر المسلمين في كل بلاد الإسلام أن ندع تلك البلاد لقمة سائغة للكفار ؛ فهمتني ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وكفى .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : علي بن معبد عن أبي هريرة ، ما مدى صحته ؟

الشيخ : علي بن معبد يعني مثل البخاري عن أبي هريرة ، علي بن معبد ليس تابعيا ، مش هكذا تذكر .

الخليبي : هذا مؤلف كتاب متأخر له كتاب .

الشيخ : يمكن روى عن علي بن معبد عن أبي هريرة .

السائل : القرطبي يذكر في كتاب التذكرة " وروي عن علي بن معبد عن أبي هريرة حديث الصور ... " .

الشيخ : إذا يكون خطأ مطبعي روى علي بن معبد عن أبي هريرة ، علي بن معبد ليس تابعيا وإنما هو من المؤلفين .

الشيخ : شيخنا بتعرف بعض العلماء يكفر تارك الصلاة ... ويقولون أيضا بالكتاب والسنة وقول الصحابة والنظر الصحيح ، والسامع لهذا الكلام يظن أن المسألة هكذا فعلا ؛ فارجوا حفظكم الله توضيح وتفصيل الجواب ؛ أولا يقولون القرآن ، يستدلون بالآية التي في سورة التوبة آية إحدى عشر ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين**)) ،

يقولون مفهوم الآية يدل على أنهم إن لم يفعلوا ذلك فليسوا بإخوانكم ، والأخوة لا تنفي بالمعاصي وإن عظمت ولكن تنفي عند الخروج عن الإسلام ؛ ما مدى صحة هذا الاستدلال بهذه الآية ؟ ولا يخفاكم أن السياق يتحدث عن المشركين ؟

الشيخ : جوابي من ناحيتين : أن الأخوة قد تكون عامة وقد تكون خاصة ؛ فإذا كانت الأخوة المنفية هنا بسبب ترك ما فرض الله هي الأخوة العامة فكلامهم صحيح ؛ لكن هذا ليس عليه دليل يلزم المخالفين لهذا الرأي بقولهم لاحتمال أن تكون الأخوة المنفية هي الأخوة الخاصة ، وهذا لا بد لهم من أن يتبنوه هذه الحجة القوية لأنهم يفرقون بين تارك الصلاة وتارك الزكاة من حيث إن تارك الزكاة ما يقطعون بكفره وردته كما يفعلون بالنسبة لتارك الصلاة ، وقد ذكر مع ترك الصلاة ترك الزكاة فما كان جوابهم ، هذا جواب جدي لكنه صحيح وقد قدمنا الجواب العلمي فما كان جوابهم عن تارك الزكاة هو جوابنا عن تارك الصلاة .

السائل : هذا إلزام لهم .

الشيخ : لكن سبق الجواب .

السائل : نعم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : هل تضيفوا شيئا آخر على الآية ؟

الشيخ : بالنسبة للآية ما عندي شيء .

الخليبي : ألا يقال إنه رتب تلك الأعمال على التوبة التي هي توبة الإسلام وبالتالي إذا فقد شيء ، إذا فقدت هذه التوبة فالأعمال الأخرى لا ثمرة لها ، يعني الكلام عن التوبة وتلك تفعل التوبة .

السائل : السياق عن المشركين .

الشيخ : مش واضح كلامك .

الخليبي : يعني الآن ((**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم**)) ، الكلام عن المشركين هو صدر

البحث عن التوبة ، توبة الإسلام ، الدخول في الإسلام ، وبالتالي رتب تلك الأمور ؛ ((**فإخوانكم في**

الدين)) ، فلا يستلزم أن تكون بسبب إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة إنما بسبب التوبة التي دخلوا فيها ، وإقامة

الصلاة وإيتاء الزكاة تبعاً للتوبة ؛ وبالتالي لا ننفي عنه الأخوة في الدين بسبب تركه للصلاة فقط لأنه فيه قبل

الصلاة التوبة التي هي الأصل .

الشيخ : طيب يبقى الجواب مفهوم المخالفة ، فإخوانكم وإلا فليسوا بإخوانكم .

الخليبي : هو صحيح بسبب التوبة مش بسبب الصلاة .

الشيخ : كيف ، طول بالك ، لأنه للآن مش موضح مراده ، مفهوم المخالفة وهنا الحجة فإن لم يؤتوا الزكاة

، فإن لم يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فليسوا بإخوانكم .

الخليبي : في قبل قوله بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة التوبة .

الشيخ : طيب .

الخليبي : إن لم يتوبوا وتلك الأعمال تبع .

الشيخ : جميل ، إذا بنقول فإن لم يتوبوا فليسوا بإخوانكم ؟ الخليبي : طبعاً .

الشيخ : طيب فإن لم يتوبوا ولم يصلوا فليسوا ...

الخليبي هذا بصير البحث الآخر يلي تفضلت به يا أستاذنا .

الشيخ : هذا يلي بحمد عنه يا أخي .

السائل : على رواية فإن لم يتوبوا ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فليسوا بإخواننا .

الشيخ : أي نعم ، نحن ما نستطيع أن نقول إن المقصود فقط الجملة الأولى وهي التوبة وإنما التوبة وإقامة

الصلاة وإيتاء الزكاة هذه المجموعة تقف يساوي نفي الأخوة ؛ لكن هذه الأخوة المنفية هذه هل هي أخوة

مطلقة ؟ أي فهم مشركون كما كانوا من قبل أم بقدر ما ينقصون تنقص الأخوة فيكون المنفي أخوة الكمال مثل (لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له) ، نفي الكمال وليس نفي الصحة .

السائل : إذا في الفقرة الأخيرة هذه أجبت عن جانب من السنة وهو قولهم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال (بين الرجل والكفر ترك الصلاة) ، وإن (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) ، إن هذه الأحاديث ليست على ظاهرها ؟ **الشيخ :** طبعاً كفر دون كفر ، هذه حلها ابن عباس رضي الله عنه .

السائل : طيب إذا في كمان زيادة بيان في هذا ؟

الشيخ : حسبك هذا الآن ، حسبك هذا الآن .

السائل : ويقولون أيضاً أقوال الصحابة ، قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه " لا حظ

في الإسلام لمن ترك الصلاة " والحظ النصيب وهو هنا نكرة في سياق النفي فيكون عاماً لا نصيب قليل ولا

كثير ، هذا قول عمر بن الخطاب فما الجواب عليه وهل يصح هذا الاستدلال ؟

الشيخ : والله ما عندي الآن جواب عن هذا وهو موجود في الترغيب بس ما أدري إذا كان غير صحيح

لست مستحضر الآن **السائل :** في صحيح الترغيب ؟

الشيخ : أقول لا ، موجود في الترغيب لكن لا أدري إذا كان صحيحاً أو لا .

الحلبي : القائم في ذهني صحته لعله .

الشيخ : صحته ، ذاكرين من رواه ؟

الشيخ : لا حظ في الإسلام ، قول صحابي نعم بس هذا لا يخرج عن البحث السابق ، الآن يخطر في بالي

مثل لا إيمان شو الفرق ؟ ولا دين ولا حظ ، ... يلي أريد أضيفه على ما سبق أن هذا نكرة تفيد الشمول ،

هذا كلام عربي صحيح لكن هذا حينما لا يكون هناك أدلة تضطرنا إلى تقييد هذه الدلالة وإلا إذا أخذنا

حديث (لا إيمان) ، و (لا يدخل الجنة) ، ونحو ذلك من العبارات خرجنا بمخرج مذهب الخوارج لكن

حينما يضم إلى مثل هذا النص لاسيما وهو موقوف وليس بمرفوع إذا ضم إليه الأحاديث التي فيها إثبات

الإيمان لمن يشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله وأنه ينجو من الخلود في النار حيثئذ نضطر أن نقول إن

هذا الاصطلاح العلمي الفقهي من حيث أن هذا نكرة منفية وهي تفيد الشمول ، هذا إذا نظرنا نظرة خاصة بهذا النص ؛ أما إذا نظرنا إلى الأدلة الأخرى فحينئذ نقول لاحظ كمثل قولنا في لا إيمان ولا دين ونحو ذلك أي لا حظ كاملا كما قلنا أيضا في الأخوة .

السائل : يعني لا أخوة كاملة ؟

الحلي : شيخنا في الموطأ موطأ يحيى الليثي عن مالك حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن المسور بن مخرمة أخبره أنه دخل على عمر بن الخطاب من الليلة التي طعن فيها فأيقظ عمر لصلاة الصبح فقال عمر " نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة " .

الشيخ : كأنه في البخاري هذا .

الحلي : نعم أنا ما أحببت أن أقول إنه في البخاري ، والله وقع في قلبي أنه في البخاري لكن ما أحببت أن أقول لأنه ما أشار مع أنه من عادته أن يشير فؤاد عبد الباقي لكن ما أشار .

الشيخ : صحيح هذا ، نعم .

السائل : مثله يكون الجواب على قول عبد الله بن شقيق كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الجواب على ...

الشيخ : كله من الوتيرة هذه .

السائل : ظل النظر الدقيق أو الصحيح إما من جهة النظر الصحيح فيقال هل يعقل أن رجلا في قلبه حبة من خردل من إيمان يعرف عظمة الصلاة وعناية الله بها ثم يحافظ على تركها ، هذا شيء لا يمكن وقد تأملت الأدلة التي استدلت بها من يقول إنه لا يكفر فوجدتها لا تخرج من أقوال الأربعة إما أنها لا دليل فيها أصلا ، أو أنها قيدت بوصف يمتنع معه ترك الصلاة ، أو أنها قيدت بحال يعذر فيها من ترك الصلاة ، أو أنها عام فتخصص فيها أحاديث كفر تارك الصلاة .

الشيخ : هذا كلام مبين .

السائل : هذا كلام ابن عثيمين .

الشيخ : ابن عثيمين كويس هذا هو أول من يخالف هذا الكلام .

السائل : أول من يخالف هذا الكلام .

الشيخ : المؤلف هو أول من يخالف ما ألف وما قال في هذه الفقرة لأن البحث عندهم ليس فيمن لم يصل في عمره صلاة وإنما من ترك صلاة صلاتين ، إلى آخره ، هذا ينطبق عليه الحكم يعني الحنابلة يلي يختلفون عن الجمهور ليس قيديهم " **وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ...** " أنت لاحظت أول عبارته هل يعقل ؟
السائل : أي نعم .

الشيخ : شو هذا ؟

السائل : هل يعقل أن الرجل في قلبه حبة من خردل من إيمان يعرف عظمة الصلاة وعناية الله بها ثم يحافظ على تركها ، هذا شيء لا يمكن .

الشيخ : شو معنى يحافظ على تركها حتى الوفاة ؟ أم قبل الوفاة ؟

السائل : الظاهر الكلام أنه ما صلى أبدا .

الشيخ : هذا هو ، ليس هذا قولهم يعني لو ما صلى يوما بكامله هل هو مسلم أم كافر ؟ هو عندهم كافر ، آه لذلك هذه نسميها لغة خطابة لغة شعرية للأخذ بألباب السامعين ، أنا بقول مثل ما هو بقول لا يعقل لكن القضية مش قضية معقول أو غير معقول ، القضية كما قال عليه السلام : **(وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)** ، وإنما الأعمال بالخواتم " **وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته** " يعني الحقيقة إخواننا هؤلاء الحنابلة مش محررين مذهبهم في موضوع تارك الصلاة ، كثيرا ما سمعتم يتحدثون في الإذاعة ما يوضحون المسألة توضيحا يفهمه كل السامعين لكلامهم هل يكفر بترك صلاة واحدة أم بترك خمس صلوات في اليوم و الليلة أم أم إلى آخره ، ما تفهم عنهم هذا الموضوع إطلاقا ، وإذا أرادوا أن يتمسكوا بظواهر الأدلة فمن ترك صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ورسوله صلاة واحدة تخرجه من الملة حسب فهمهم لهذه النصوص دون مراعاة النصوص الأخرى ؛ وإذا تصورنا أو افترضنا أنهم وضعوا حدا كأن يقولوا مثلا إذا ترك صلاة واحدة لا يكفر ؛ لكن إذا ترك خمس صلوات يكفر ؛ نقول لهم ما الدليل ؟ ولا يستطيعوا إلى ذلك سبيلا ؛ لذلك القضية لا تحل إلا بمذهب ابن عباس " **كفر عملي وكفر اعتقادي** " من ترك صلاة واحدة مستحلا لها فهو مرتد عن دينه ؛ لكن من ترك صلاة واحدة مؤمنا بها معترفا بتقصيره مع الله تبارك وتعالى فهو عاص ومجرم وأمره إلى الله عزوجل إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ؛ لأن هذا عمل والله عزوجل يقول إن الله لا يغفر أن يشرك به

ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وما أدري لماذا المشايخ هناك يظلون يكررون هذه المسألة على العالم الإسلامي دون كما يقال اليوم " **وضع النقاط على الحروف** " أن يقولوا صلاة واحدة تكفر ، لا صلاة واحدة لا تكفر بل خمس صلوات تكفر ، وحينما يدخلون في هذا التفصيل وهذا التحديد يتبين ضعف مذهبهم لأنه لا سبيل إلى وضع تحديد ؛ وبالتالي إذا وضعوا حدا سقط الكلام النظري الذي قرأته علينا آنفا .

السائل : أذكر أنني قلت له ما قولكم في الحديث الذي يقول (**ينادي مناد أخرجوا من النار من لم يعمل خيرا قط**) ، فقال هذا من العام المخصوص .

الشيخ : عجيب .

السائل : ما يعني دخل العموم في الحديث أصلا .

الشيخ : أيوه ، هم يعارضون بالأحاديث يلي من فعل كذا فقد كفر ، أحاديث كثيرة ؛ هل أيضا هذه الأحاديث تخصص لم يعمل خيرا قط ؟ لا ... بهذا ذاك الذي نجا بالإيمان وليس بترك العمل .

السائل : أستاذي في الحديث الإنسان (**إذا اغتسل للصلاة خمس مرات لا يبقى من درنه شيء**) ما تفسير هذا الحديث ؟

الشيخ : أيوه معروف هذا الحديث ، (**خمس صلوات فرضهن الله على العباد فمن أداها وأحسن أداها وأتم ركوعها وسجودها وخشوعها كان له من الله عهد أن يغفر له ، ومن لم يؤديها ولم يتم ركوعها وسجودها وخشوعها لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له**) ...

له السائل : يا شيخ بالنسبة لصلاة الصبح في ناس كثير وأنا منهم كمان بتصلي الفجر بعد الساعة السادسة ومرات الساعة السابعة .

الشيخ : كيف بتصلي الفجر ؟ .

السائل : الصبح بعد الساعة السادسة ومرات الساعة السابعة كسلا .

الشيخ : كسل (**اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل**) ليش ما تصحى لصلاة الصبح ؟

السائل : والله عندي أولاد صغار في البيت يجلسون معي بالليل والله ما فيه بعد الصراحة الحق يقال بجلسوا معي ساعتين ثلاثة وهذا السبب بتأخر في الليل .

الشيخ : ما فيه سبب ثاني ؟ .

السائل : لا .

الشيخ : متى تنام بعد صلاة العشاء ؟

السائل : لا .

أبو ليلى : يجوز بسهر على التلفزيون ؟

الشيخ : طول بالك ، نحن فتحنا له الطريق .

السائل : الساعة عشرة والعاشرة والنصف .

الشيخ : الدين النصيحة ، هل أفهم من كلامك أن بقية الصلوات تصليها مع جماعة المسلمين في المسجد ؟

السائل : ليس كلها .

الشيخ : إذا شو استفدنا ؟ نترك الصلوات كلها ونمسك صلاة العشاء ، هل تصلي مع جماعة المسلمين في

المسجد ؟

السائل : ليس دائما .

الشيخ : ليس دائما لماذا ؟ هل الأولاد يشغلوك ؟

السائل : لا يا سيدي صلي على النبي ، بروح من الدكان مرات بكون على وضوء بمر وبصلي في المسجد

أكبر الأيام في المغرب بروح على البيت ... وضوء وبتعشى .

الشيخ : وصوا الجماعة بالاختصار ، أنا ما بهمني التفاصيل ، بهمني أعرف لماذا لا تصلي العشاء في المسجد

؟

السائل : بكون الواحد مشغول ، التقصير والله .

الشيخ : آه ، أنت خلقت من أجل الشغل أم خلقت من أجل العبادة ؟

السائل : ((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)) .

الشيخ : آه ، بتعرف وبتحرف لماذا ؟ لذلك أنا أوصيك بوصية أنت وكل مسلم عليك أنك تحرص على أداء

الصلوات الخمس كلها ، أولا كل صلاة بوقتها ، ثانيا في المسجد مع جماعة المسلمين .

السائل آخر : هو اختصر العدد أبو فادي ، ...

الشيخ : لسى نصيحتي لم تنته ، قلنا على كل مسلم أن يحافظ على أداء الصلوات الخمس ، كل صلاة في وقتها المشروع ، ثم كل صلاة في المسجد مع جماعة المسلمين ، ولا يجوز له بأي وجه من الوجوه أنه يعتذر بتركه لأداء الصلاة في المسجد بالشغل لأن الشغل في تلك الساعة ليس فرض عليك ، الله عزوجل أعطاك في النهار اثني عشر ساعة أو عشر ساعات قال لك اشتغل فيها الشغل الحلال يلي بتكسب فيها قوت يومك لكن خصص لي من هذه الساعات ساعة واحدة يعني ستين دقيقة لخمس صلوات ؛ فلا يوجد عذر لأي إنسان أن يقول أنا انشغلت وما صليت في المسجد مع الجماعة ، هذه واحدة ؛ والثانية ما يجوز السهر بعد صلاة العشاء ، لازم تصلي العشاء في المسجد وتروح على البيت ، إذا من عادتك أن تتعشى اتعش وتحط رأسك وتنام ؛ إذا فعلت هكذا وأنا ضامن لك أن لا تفوتك صلاة الفجر وتصلي الساعة السادسة أو السابعة بعد طلوع الشمس ؛ لكن مصيبة الناس اليوم أنهم فتنتهم الدنيا بزخارفها ، خاصة في العصر الحاضر خاصة المصيبة الكبرى يلي دخلت في بيوت المسلمين ألا وهو التلفزيون ، وجود التلفزيون اليوم من أشد المحرمات لو كنتم تعلمون ، ويكفيك أنت وغيرك يعرف من بيته أن التلفزيون يسهر النعسان ويوقضه لماذا ؟ لأن فيه شيء مغري وربنا عزوجل خلق الإنسان في أحسن صوره وأحسن استعداد عنده استعداد يعمل في النهار ، عنده استعداد لينام في الليل فإذا هو أدخل بهذا التنظيم الكوني الإلهي رايح تضطرب عليه الحياة ، إذا سهر لنصف الليل هذا معناه خسر نفسه من راحته من نومه ساعات ، هذه الساعات من أين سيعوضها ؟ على حساب صلاة الفجر ، وعلى حساب الضحوة ؛ ولذلك نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء لماذا ؟ لأنه رايح يسحبها نومه ولن يستيقظ إلا بنصف الليل وبنصف الليل يكون راح وقت العشاء ، ووقت العشاء لا يمتد كما يتوهم كثير من الناس إلى وقت الفجر ، لا ، وإنما كما قال عليه السلام (**ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل**) .

السائل : الساعة الواحدة ؟

الشيخ : لا ، قد تكون الساعة الواحدة وقد تكون الساعة الثانية عشر وقد تكون الساعة الحادية عشر والنصف ، وذلك حسب طول الليل وقصرها ؛ آه ، الشاهد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء هذا حكم معقول المعنى في تعبير الفقهاء ؛ لأنه لو سئل سائل لماذا ؟ الجواب لكي لا تفوته صلاة العشاء على الأقل رابحة تفوته صلاة العشاء مع جماعة المسلمين ؛ وحينئذ يكون فاته فريضة ؛ ثم

قال عليه السلام في تمام الحديث إنه نهي عن السهر بعد صلاة العشاء كمان هذا معقول المعنى لماذا؟ لأن السهر بعد صلاة العشاء يساعد الساهر على عدم الاستيقاظ لأداء صلاة الفجر؛ فلو فرضنا شوف النتيجة كيف تختلف الآن، زيد من الناس يصلي العشاء في المسجد، بروح على البيت بتعشى لقمتين ثلاثة ولا يثقل من الطعام ثم من عادته أنه يستيقظ لصلاة الفجر لأن هذا رايح يأخذ حضه من راحته ونومه، ليلة من الليالي كالعادة حط رأسه ونام بعد صلاة العشاء وسحبها نومه لطلوع الشمس، هذا يقال له بساعتها صل لقوله عليه السلام: (من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا ذلك)، لأن هذا أخذ بالأسباب الشرعية من عدم السهر بعد صلاة العشاء واستعمل كل شيء ووضع في مكانه لكن ليلة من الليالي سحبها نومه لبعث طلوع الشمس، هذا معذور وساعة استيقاظه يصلي ويكون لو صلاها كأنه صلاها في وقتها، هذا زيد من الناس؛ أما شخص آخر. كما هو الغالب اليوم على كثير من الناس. ما بنام إلا مثل ما قال صاحبنا أنفا عشرة ونصف وإحدى عشر وكمان قد يسحبها للساعة اثنا عشر هذا بطبيعة الحال لا يستطيع أن يستيقظ لصلاة الفجر، هذا إذا استيقظ بعد طلوع الشمس راحت عليه الصلاة ولا بإمكانه أبدا أن يصليها، وهذا كله ضرورة المحافظة أولا: أداء كل صلاة بوقتها وبالمسجد؛ وثانيا: أن نتبع عن الأسباب التي تصرفنا عن القيام بأداء الصلاة في وقتها، أظن وضح لك الجواب الآن؟

السائل: جزاك الله خيرا .

السائل: بالله يا سيدي الشيخ أنت قلت وقت صلاة العشاء طبعاً أنا لما بكون عندي عشرة من النفر أو خمس عشر من الأولاد في الدار وبعد صلاة العشاء أحط حالي وأنا، طيب أنا ما بدي آخذ حقي من الحياة من زوجتي يعني، أحط رأسي وأنام طيب الأولاد بناموا الساعة العاشر أو الحادية عشر؛ ...، شو بدي أساوي .

الشيخ: أنت سأمحك الله أنا ما حكيت أنه ما لازم الزوج يلتفت لأولاده ولزوجته، نعم نعم أولاً الأولاد الخمسة أو العشرة أو الخمسة عشر هل هم منذ نعومة أظفارهم قام والده، مش بس الرجل حتى الزوجة، قاما والدا الأولاد هؤلاء قلوباً أو كثروا، قاموا بوظيفة تربيتهم تربية إسلامية؟ أنا بقول لك أسفا لا، ومن هنا تأتي المشكلة، مثلاً زيد من الناس يلي بده يحافظ على أداء الصلاة في وقتها وبده يصلي بعد العشاء على حسب النظام الشرعي لما صلى العشاء في المسجد أخذ أولاده الكبار معه للمسجد؟ الجواب لا، ولذلك

تجد المساجد اليوم خاوية على عروشها إلا من كبار السن ... أو الكهول أو يلي قريين من هذه المرحلة ، أما الشباب أولاد اثنا عشر ثلاث عشر أو خمسة عشر بدأنا نحن في العصر الحاضر الآن نرى شيئاً من هذه الأنماط ؛ لكن مع الأسف نرى هؤلاء الشباب يلي الآن نراهم في المساجد ولم نكن نراها فيما مضى من الزمان هذا الاتجاه في حضورهم المساجد ليس سببهم الآباء ، أكثر الآباء لا يهتمون بأبنائهم ، السبب هو البيئة يلي عايشين فيها والصحبة الصافحة عم يتأثروا بها وينشطوا لحضور المساجد ؛ أما الآباء فأكثرهم يلي يصلوا ما بهتموا بأولادهم ؛ فأنت بالغت ما شاء الله قلت عشرة وخمسة عشر كم ولد بكون بلغ سن التكليف ؟ لازم إذا فتح باب البيت منطلقاً إلى المسجد كم ولد لازم يكون ماشي معه ؟

السائل : أقل شيء خمسة .

الشيخ : ها نحن لا نرى اليوم هيك شيء ، فإذا هذا يعطينا شيء مؤسف جداً أنه هذا الوالد يلي عنده هذه البركة من الأولاد هو مقصر منذ بدء الولد الأول ؛ لو أنه بدأ بتربية الولد الأول وصار مثلاً يحافظ على الصلاة ابن تسعة ابن عشرة وكل ما نبغ يهتم بالصلاة بالمسجد أخوه الثاني يلحق فيه والثالث يلحق أيضاً فيه وهكذا يرتاح الوالد ، إذا ما أحسن إنبات البذرة الأولى ، هذا غير موجود اليوم مع الأسف ؛ لذلك يضخم المشكلة يلي صورتها أنت آنفا ؛ أنا يمكن أبعدت شوية عن الجواب مباشرة لكن أنا بهمني لفت النظر تماماً ، بقول لك هؤلاء ألم يتعشوا ؟ تعشوا وخلصوا ، شو المفروض عليهم ؟ كل واحد يستلم فرشته وينام ، ليش لأن أبوهم هيك يساوي ؛ وأبوه لما يريد أن يتمتع بحلاله رايح يتمتع بحلاله في غرفته الخاصة ليس بين أولاده فهو يأوي إلى فراشه هو وزوجته بعد ما أوى الأولاد كلهم إلى فرشهم وسكن البيت وهداً وبعد ذلك هو يتمتع بحلاله .

السائل : بعدها وقت .

الشيخ : مهما كان الوقت نحن لا نقول صلينا العشاء ومننا ، لا ، هذا الوقت المهم يكون محددًا ومقننا نحن نتكلم عن الوسائل يلي بتصرفنا عن طاعة الله ، وهو التلفزيون ، أما تعال أنت يا ولد صليت ؟ لا ما صليت ؛ أنت تروضات ؟ لا لم أتروضاً ، هذه أمور لا بد منها ؛ لكن هذه مهما أخذت من الزمان لن تأخذ أكثر من نصف ساعة أو ساعة .

السائل : سيدي ما بناموا بعد ساعتين ثلاثة وهم بغرفهم .

الشيخ : يا حبيبي ما بناموا لماذا ؟ لأنهم في الأصل هم غير مربين غير مؤدبين على الإسلام ، لا تؤاخذني ، أبوه غير مؤدب أدب الإسلام وفاقد الشيء لا يعطيه ، كل الجيل هذا الذي ترونه الجيل الناشئ وأريد أن ألفت نظركم إلى شيء في فرق في نوعية ؛ الآن يمكن تشهدوا جميعكم فيها ما كانت موجودة قبل عشرين سنة ، صحيح أم لا ؟ .

السائل : صحيح .

الشيخ : طيب لكن لسي التربية ما بدأت تؤتي ثمارها ، التربية على الإسلام الصحيح لسي ما بدأت تؤتي ثمارها ؛ ومن التربية ما أشرنا إليه أنفا أنه نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها ، هذه تربية إسلامية تعرفونها يمكن ما تعرفونها فكرا وعلما فكيف تعرفونها عملا ما يتعرفونها ، من أين بدكم تتعلموا ؟ ما كان في علم في السابق ، الآن بدء ينتشر شيء من العلم الصحيح بين الناس من العلم المجهول علما والمهجور عملا ، وهذا لا يستطيع أحد ينكره مع الأسف قوله عليه السلام (**مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع**) ، الآن كم وكم من الآباء ثم كم وكم من الأمهات يعتنون بأمر الولد بالصلاة لما يبلغ سن السابعة ويستمروا على هذا الأمر ما بين مدة لمدة حتى الولد أيش يخضع لهذا الأمر الكريم ، فإذا ما خضع ثلاث سنوات ودخلت حياته في السنة العاشرة حينئذ يضرب ، وين في أب اليوم فضلا عن أم تضرب ولدها لأنه صار عمره عشر سنوات وهو لا يصلي وين هذا ؟ لذلك علينا أن نعلم وأن نعمل بما نعلم وإلا كان العلم دليلا وحنة علينا ؛ .

الشيخ : نعم تفضل .

السائل : كان في طالب يقدم امتحان وأقيمت الصلاة ولا يستطيع الخروج لأنه يقدم الامتحان أفلا يعتبر هذا عذر شرعي أم لا ؟

الشيخ : عذر شرعي لعدم الحضور ؟

السائل : عدم حضور الصلاة .

الشيخ : هذه مثله مثال لما يكون المنهج منحرف عن الشريعة فيا ما ينتمي للعمل بهذا المنهج وإلا بده

يلتزمه وحينئذ يخالف الشريعة ؛ فإذا كان واقعه هكذا فحينئذ نقول إما أن تخرج عن هذا المنهج وإما أن تعتبر واقعك ضرورة لك فتصلي إما جمعا وإما كل صلاة في وقتها منفردا .

السائل : يعني هل آثم على ذلك ؟

الشيخ : حسب المنهج ، والمنهج خطأ وما بني على خطأ فهو خطأ ولذلك نحن لا نشجع العمل بمثل هذه المناهج ، صلاة الجمعة أحيانا بروحها أي نعم " اللهم اسق من سقاني " .

السائل : حديث (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها حين يذكرها) ، شخص نائم استيقظ بعد طلوع الفجر فنظر في الساعة وجد صلاة الفجر قد ذهبت فقال بما أن الصلاة ذهبت ...

الشيخ : تقصد يعني ذهبت في المسجد ؟

السائل : لا يعني خرج وقتها لطلوع الشمس فقال بما أنه قد ذهب وقت الصلاة فلا مانع لو نمت ساعة مثلا ثم استيقظت وصليت الصلاة ؛ فهل إذا استيقظ بعد ساعة بكون مصلي أم ذهبت عنه الصلاة من الناحية الشرعية ولا يصلي ؟

الشيخ : شو فهمت من الحديث ؟

السائل : (من نام ...) .

الشيخ : لا تعيد الحديث أعطيني فهمك من الحديث .

السائل : فهمي من الحديث إذا استيقظ يجب أن يصلها .

الشيخ : هذا هو إذا عرفت فالزم ...

السائل : هذا رمضان يا شيخنا .

الشيخ : هذا رمضان قبل رمضان ...

الخلي : أخونا رمضان يظل يسهر معي ، ...

السائل : أستاذ عن جماعة التبليغ سألك أكثر من مرة ...

سائل آخر : على ذكر وقت صلاة العشاء من الفقهاء من ذكر بأن للعشاء وقتان ، وقت اختيار ووقت اضطرار ؛ وعلى وقت الاضطرار استشهدوا بحديث (ليس من النوم تفريط إنما التفريط فيمن ينام عن

الصلاة . أو . فيمن يؤخر الصلاة عن وقتها) فحكاية وقت الاضطرار هذا نأخذ به أحيانا يعني لبعد نصف الليل ؟

الشيخ : قبل أن نقول لك نأخذ به أو لا ، هذا الوقت ثابت شرعا ؟

السائل : هذا حديث (ليس في النوم تفريط إنما التفريط فيمن يؤخر الصلاة حتى يؤخر الصلاة لوقت الصلاة الأخرى) .

الشيخ : أي وقت للصلاة الأخرى بالنسبة للعشاء ؟
السائل : الفجر .

الشيخ : طيب وبالنسبة للفجر ؟

السائل : طلوع الشمس .

الشيخ : لا ، الصلاة الأخرى ؟

السائل : ما في وقت صلاة أخرى بالنسبة للفجر .

الشيخ : لا ، فيه الظهر .

السائل : الفجر ينتهي بطلوع الشمس وهذا معروف طبعا الشيخ : و العشاء ينتهي بنصف الليل شو الفرق ؟

السائل : أنا حكيت بوقت الاضطرار .

الشيخ : أنت يلي تقصده أنها فاهمة بس يا ترى أنت فاهم يلي أنا بقصده ؟ ... ، هذا الحديث أخي لم يسق لبيان أنه كل صلاة تمتد إلى وقت الصلاة الأخرى وإنما يسق لبيان إن الإنسان إذا نام عن الصلاة فلا يؤاخذ عنها إنما يؤاخذ فيما إذا تعمد إخراج الصلاة حتى يدخل وقت الصلاة الأخرى ؛ لكن هذا ليس يسق لبيان تحديد الأوقات للصلوات الخمس ؛ فإذا كان رجل استيقظ نام عن صلاة العشاء إلى ما بعد نصف الليل هنا ما دخل وقت الصبح هنا فعلا ، فهل معناه له أن يصلي حتى يدخل وقت الفجر ؟ لا بد هنا من دليل ، والدليل هنا مفقود إلا هذا الحديث الذي استدلوا به على وقت الضرورة كما تنقل ؛ لكن هذا يريد عليهم أيضا الرجل هنا استيقظ لم يستيقظ لصلاة الفجر وسحبها لقبل صلاة الظهر فقبل صلاة الظهر فهو يصليها لأنه لم يدخل وقت الصلاة الأخرى ، هذا لا يقول به عالم إطلاقا ؛ لذلك نحن نقول وقت الضرورة

يصح بالنسبة للصلوات المحددة الوقت الأول والآخر بصورة عامة مثلا وقت العصر ووقت الظهر ؛ أما وقت العشاء فأنت تعرف أن الصلاة تختلف ، صلاة العشاء تختلف عن كل الصلوات الأخرى بأن تأخيرها أفضل من تعجيلها ؛ لكن هذا التأخير الأفضل هو كما قال عليه السلام (**ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل ...**) ، هذا التوقيت المحدد بهذا النص الصريح لا يجوز تعطيله بمثل حديث ليس في النوم تفريط ... وإلا عطلنا به أيضا حديث (**من أدرك صلاة من ركعة الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك**) ، هذا ما يجوز طبعا ، نعم .

السائل : جزاك الله خير .

السائل : سيدي بالنسبة للتركة المزكاة .

الشيخ : بالنسبة لماذا ؟

السائل : التركة ، الوالد توفي وكان عنده أموال ... وزعنا المتاع على الورثة .

سائل آخر : التركة .

السائل : أي نعم التركة ، يحق للوارث أن يزكي التركة التي أخذها قبل مضي عليها عام ؟

الشيخ : يعني يزكي حصته التي أخذها ؟

السائل : نعم التي أخذها .

الشيخ : آه ، أنت لما بتقول يحق أظن أنك تعني هل يجب **السائل :** أي نعم هل يجب .

الشيخ : والزكاة لا تجب على أي مال إلا بشرطين اثنين ؛ الشرط الأول : أن يبلغ النصاب ، و النصاب

شرعا عشرين دينار ذهب قديما ، العشرين دينار ذهب يساوي أو تساوي اليوم عشر دنانير ذهبية الانجليزية

مثلا ، هذه الدنانير العشرة الانجليزية تساوي اليوم قرابة أربعمئة دينار أردني ، طيب فإذا كان هذا الوارث

ورث أربعمئة دينار هذا الشرط الأول ؛ وحال عليه الحول وهو الشرط الثاني وجبت الزكاة ؛ فإذا اختل أحد

الشرطين لم تجب الزكاة .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك لكن هنا شيء وهو لو تمسكنا بلفظ السؤال هل يحق له ؟ أنا أجب يحق له ؛ لكن ليس

هذا مقصود ، السائل فلذلك فهمنا من لفظه قصده واللفظ لا يعطي قصده ثم رجعنا وبنينا على لفظه حكم ثاني وهو أنه يحق لمن ورث مالا بلغ نصابا أن يعجل بالخير ويخرج بالملء اثنان ونصف أول ما امتلك السائل : وهذا هو السؤال بعينه .

الشيخ : لكن أنا تحفظت قلت له لعلك أنت تعني يجب قال نعم ، ...؛ إذا معناه لا نفرق بين يجب وبين يحق .

السائل : لو سمحت بالنسبة لأخي الأصغر هذا اطلع له من الشركة مبلغ ، المبلغ يلي طلع له ليس معه يعني مثلا أنا أخذته منه هل يجب أن يزكيه هو ؟

الشيخ : أنت تزكيه أم هو ؟

السائل : المال معي أنا .

السائل : كم المبلغ ؟

الشيخ : أنت رضيت على ترقيع جارك لكلامك قال دين أنت مال أخوك دين .

السائل : أي نعم .

الشيخ : أنت داينته ؟ أخوه آه .

الشيخ : شفتها ضعيفة ،

السائل : مش أنا داينته بل الوالد يلي داينه .

الشيخ : يعني المرحوم .

السائل : أي نعم .

الشيخ : كيف صارت هذه صارت .

الحلبي : صارت مشكلة ثانية ، ...

السائل : يعني كل واحد وصله نصيبه إلا الأصغر ما وصله نصيبه ، نصيبه خليته معي أنا على أساس كدين عندي .

الشيخ : أنت نصيب أخوك يلي سميته أصغر وأنا شايفه من جهة أكبر ، ... أنت حاوي حقه معك غصبا

عنه أم برضاه ؟

السائل : بإرادته .

الشيخ : بإرادته ، جواب سؤالك إذا كان هذا المال الذي هو لأخيك عندك ما مات فيجب عليه أن يطلع زكاته كل سنة ؛

السائل : إن شاء الله ما مات أخوه طيب يجوز لو مثلا مضى عليه أكثر من سنة ؟

الشيخ : كل سنة بدك طلع زكاة المال هذا ، كل سنة

السائل : طيب لو جمعهم وزكيتهم ثلاث سنين مع بعض ؟

الشيخ : وهل أنت ضامن أن تعيش بعد ثلاث سنين ؟ ساحك الله .

السائل : الله أعلم .

الشيخ : يجب أن نعلم أنه لا يوجد فرق بين المال مالي يلي عندي ويجب إخراج الزكاة عنه كل سنة ، المال يلي عندي وبين هذا المال ، فيما لو كان عند غيري من حيث إنه يجب أن أخرج عن هذا المال الزكاة في كل سنة سنتها ما في فرق سواء كان المال عندي أو كان مالي دين عند غيري ؛ لماذا لا يجوز لأن الله يقول ((وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعددت للمتقين)) ، سارعوا إلى مغفرة من ربكم

الشريط رقم : 141

الشيخ : ... أنه يجب أن أخرج عن هذا المال الزكاة في كل سنة بسنتها ، ما فه فرق سواء كان المال عندي أو كان مالي دين عند غيري ؛ لماذا لا يجوز لأن الله عز وجل يقول: ((وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعددت للمتقين)) ، سارعوا إلى مغفرة من ربكم ؛ لأن الإنسان . والشواهد كل يوم نراها . لا يدري متى يأتيه اليقين أي الموت ؛ فإذا مات هذا الإنسان يلي خلف مثلا أربعمئة دينار وكان عليه زكاة أربع سنوات الأربعمئة دينار خرجت من ماله وانتقلت لمن ؟ للورثة ، إذا مات عاصيا مات فاسقا لأنه ما أطاع الله عز وجل في قوله : ((وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم)) ، لكن هنا مسألة لا بد من التنبيه إليها ، مالك عند أخوك قرض أم مضاربة ؟ فإن كان قرضا فالكلام السابق عرفتموه ؛ وإن

كان مضاربة يعني مشاركة في التجارة أو في شيء آخر فهذا له حكم آخر .

السائل : لا ، لا ، قرض يا سيدي .

الشيخ : إذا كان قرضا فالجواب كما سمعتم

السائل : يعني يخرج الزكاة عنهم إذا مر الحول عليهم ؟

الشيخ : نعم

سائل آخر : هل خلصت الكلام مع الشيخ ؟

السائل : ... أستاذنا بالنسبة لإنسان جمع بين المغرب والعشاء وجاء وقت العشاء فذهب إلى المسجد

وتطوع وصلى مع الجماعة القائمة ، هذا التطوع هذا يحسب من الحديث الذي سمعنا به ما زاد الرسول صلى الله عليه وسلم على إحدى عشر ركعة أو ثلاثة عشر ركعة بعد العشاء ، الأربع ركعات هل تحسب من ثلاثة عشر ركعة ؟

الشيخ : لا .

السائل : وبعدين مثل ما نسمع صلاة الليل مثنى مثنى أفضل أفضل بين ركعتين ركعتين وأنا وراء الإمام ؟

الشيخ : هذا سؤال ثاني ؟

السائل : يعني كله يشبك ببعضه .

الشيخ : لا تشبكها ؛ لأن العلم يحتاج لتوضيح وبيان يعني هذا سؤال ثاني نعتبره ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا الذي صلى العشاء مرة ثانية مع الجماعة في المسجد هذه تعتبر نافلة مطلقة بالنسبة له ليس لها

علاقة بقيام الليل بمعنى لو أن هذا الرجل له عادة حسنة يصلي في الليل إما في أول الليل وإما في وسطه أو

في آخره على حسب نشاطه وفراغه فإذا أراد أن يصلي فليصلي إحدى عشر ركعة ولا يحسب الأربع ركعات

التي صلاها وراء الجماعة صلاة العشاء مرة ثانية ؛ إذا خلصنا من الجواب عن السؤال الأول ؛ الآن مستعد

أن أفهم جيدا سؤال الثاني ما هو ؟ يصلي أربعة أربعة أم ركعتين ركعتين ؟ .

السائل : طبعا نحن نعرف أن صلاة الليل مثنى مثنى .

الشيخ : مثنى مثنى نعم .

السائل : نعم طبعاً السؤال الأول وضح ..

الشيخ : إذا ما شبك شيء ؛ ...

السائل : نعم أنت وضحت الأول .

السائل : آخر لا يعتبر من قيام الليل ؟

الشيخ : أولاً كما تعلم إنما الأعمال بالنيات ؛ ثانياً هو قصد التنفل بسبب إدراكه الجماعة الثانية مثل الرجل ونذكر قصتهما في حجة الرسول عليه السلام حجة الوداع صلى عليه السلام صلاة الفجر في مسجد منى مسجد الخيف ولما سلم من صلاة الفجر وجد رجلين في ناحية بعيدة عن المسجد فنادهما وقال لهما أولستما مسلمين ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال فما منعكما أن تصليا معنا ؟ قالوا يا رسول الله إنا كنا صلينا في رحالنا ، قال فإذا صلى أحدكم في رحله ثم أتى مسجد الجماعة فليصلي معهم فإنها تكون له نافلة ؛ فهذه نافلة إعادة الصلاة الفريضة يلي صلاحها بسبب حضوره الجماعة ، هذه تعتبر نافلة مطلقة بينما قيام الليل ليس كذلك ، أي نعم .

السائل : يا شيخ أحسن الله إليكم .

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة للصلاة عند طلوع الشمس فإذا يدخل المسجد هل يجوز لي تحية المسجد ؟

الشيخ : يجوز .

السائل : يعني في أوقات الشروق والغروب يعني ؟

الشيخ : أوقات الفراغ كلها .

السائل : أوقات الفراغ .

الشيخ : تفضل .

السائل : رجل استيقظ في آخر وقت الفجر جنباً فلو أنه اغتسل لدخل لطلعت الشمس وانتهى وقت الفجر

؛ فهل له أن يتيمم ؟

الشيخ : إذا كان سؤالك دقيقاً كما نظن الجواب فليباشر التطهر ولو طلعت عليه الشمس فإنها إن طلعت عليه لم تطلع وهو عاص ، أي نعم ؛ ويختلف الحكم فيما إذا إنسان استيقظ جنباً قبل طلوع الشمس بنصف ساعة وأخذ بالتعبير السوري يمدها ويطولها هيك ما بقي لطلوع الشمس إلا خمس دقائق بين ما يغتسل تكون طلعت الشمس وراحت الصلاة عليه ؛ ولذلك قلت إذا كان سؤالك دقيقاً كما هو المفروض فالجواب لو أنه طلعت الشمس عليه فهو كان في طاعة الله ويعجبني بهذه المناسبة أثر صحيح عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه صلى في الناس إماماً في خلافته صلاة الفجر فأطال في القراءة ولما سلم بهم قيل له يا أبا بكر قد لقد أطلت في القراءة حتى كادت الشمس أن تطلع قال " إن طلعت لم تجدنا غافلين " إن طلعت لم تجدنا غافلين ، شو هو يساوي ؟ عم يقرأ قرأت القرآن ((**وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً**)) . نعم .

السائل : الله أي نعم عليك هل يجوز الواحد يجمع في أهل بيته أيام البرد والشتاء في بيته بين المغرب والعشاء ؟

الشيخ : إذا كان من عادته في غير أيام البرد والشتاء يصلي في المسجد فيجوز وإلا فلا ...

السائل : ... كنا في جلسة اليوم أنا والأخ علي ..

الشيخ : لا أنت بدك تسأل سؤال ثاني أنا شايفه لسي هو ما اقتنع بالجواب لذلك أنا عتبان عليه ؛ ...

السائل : بطول يا شيخ .

الخلي : فيها فائدة للمجموعة كلها إن شاء الله .

الشيخ : هو عم يسأل والسائل له حق مش بس بالمال ((**وفي أموالكم حق معلوم للسائل والمحروم**)) ،

لا السائل في العلم حقه أولى وأقوى وواجب ألا سألوا حين جهلوا وإنما شفاء العي السؤال أنا بقول هذا

الرجل الذي يريد أن يصلي في أهل بيته إماماً في أيام البرد نقول يجوز له ذلك إذا كان من عادته في غير أيام

البرد ما يفعل هيك وإنما يخرج إلى المسجد كما قلنا في أول البحث ، وضح لك الآن ؟

السائل : الحمد لله .

الشيخ : تفضل .

السائل : أقول كنا في جلسة بعد عصر في هذا اليوم أو قبيل العصر بقليل فدار الحديث حول مسألة الدخان فبعضهم قال أنا أدخن لا أستطيع أن أترك الدخان .

الشيخ : لا أستطيع أيش ؟

السائل : لا أستطيع أن أترك الدخان وأستدل بأن هذا ذنب سيغفر بدليل قوله تعالى : ((إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)) ، فقال أنا أدخن لكن لا أرتكب الكبائر ، فهذا إن شاء الله مغفور .

الشيخ : جميل .

السائل : وهو مصلي يحافظ على الخمس ، صلوات يعني الشيخ : يعني أفهم من كلامك هو يعترف أن شرب الدخان حرام ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما أظن .

السائل : يعتبره من الصغائر .

الشيخ : خليكم ماشين معي .

السائل : هو الكتاب الذي كتبه الأخ علي في الدخان فيه سبع أدلة وهو لم يناقش إلا في دليل واحد ؛ فما يدل على أنه مسلم في باقي الأدلة ، لذلك هو قال ما تقولوا أنا بدخن أنا معكم لكن أنا مش قادر أترك الدخان .

الشيخ : آه ، يعني جواب سؤالي أنه يعتقد أنه حرام .

السائل : هذا الذي بدى لي ما بعرف شو رأي الإخوة .

الحلبي : نعم هو هكذا .

الشيخ : هكذا ، مقتنع ؟

الحلبي : طبعا هذا الذي ظهر منه أنه مقتنع بتحريم الدخان .

الشيخ : أنا ما أظن ما أظن أنه مقتنع ، الآن لو سأله لماذا الدخان حرام بقدر يجاوب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : شو بقول ؟

السائل : يستدل بالآيات والأحاديث .

الشيخ : مثلاً .

السائل : لا ضرر ولا ضرار .

الشيخ : حديث (لا ضرر ولا ضرار) ، هو يستجيز لنفسه أن يضر بغيره لأنه ليس من الكبائر ؟ هيك أفهم من كلامك .

السائل : هو الذي بدى لنا أنه يحتج بهذه الآية على أنه إن هذا الذنب سيغفر .

الشيخ : بس هذا يفتح علينا أبواب كثيرة .

الخليبي : طبعاً .

الشيخ : من جهة ، ومن جهة ثانية يجب أن يذكر من يتذكر قول الشاعر المأخوذ من حديث الرسول الصحيح ، قول الشاعر " وما معظم النار إلا من مستصغر الشرر " مأخوذ من قول الرسول عليه السلام ، الآن أنا مش مستحضر إذا كان أحدكم مستحضر .

السائل : (إياكم ومحقرات الذنوب) .

الشيخ : أيوه ، لأنه إذا اجتمعت هذه المحقرات من الذنوب أهلكت صاحبه ؛ لماذا ؟ لأن هذه صغيرة وهذه صغيرة فتجتمع فتغلبه وتحلكه ، وهذا الرسول عليه السلام ضرب به مثلاً رائعاً جداً إن القوم بكونوا يسفر يجمعوا عودة من هنا وعودة من هنا وعودة من هنا وإذا بها نار أيش متأججة ، هذا لا يعني أن المسلم يستهون ارتكاب الصغائر ، هذا من جهة ؛ من جهة ثانية لا تعني الآية ((إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)) ، أي الصغائر أو كما في الآية الأخرى ((إلا اللمم)) ، يعني اللمم التي تقصدها الإنسان بدعوى أنه أنا أجتنب الكبائر فتمحى الصغائر ، وإنما بطبيعة الحال الإنسان لا بد ما تقع منه هذه الصغائر .

السائل : بغير تعمد .

الشيخ : أيوه ، أما واحد بصمد الصغائر وبتعمدها بحجة أيش ؟ أن هذه كبائر تمحوها ، هذا قلب

للمقصود من الآية الكريمة فلا يجوز على أنه أنا أعتقد أن أي إنسان يعني يقول مثل هذا الكلام يلي بدل على شيء من الإيمان هو مش مقتنع تماما بأن شرب الدخان حرام ، حرام لأنه يضر بصحته ، حرام لأنه يضر بزوجته ، حرام لأنه يضر في أولاده ، حرام لأنه يضر بأصدقائه وإخوانه يلي مجالسهم ، حرام لأنه يضر بماله ، إلى آخره لما بتجتمع هذه المجموعة كلها من الأضرار بقول لك الله يغفرها لأنها من الصغائر ، واحد يهلك حاله بيده على أساس أنها من الصغائر ؟ لا ، لو اعتقد هذا يقينا ما قال هذه الكلمة ولا احتج بهذه الحجة ؛ نعم غيره .

السائل : هنا شيخنا الحديث هذا لك تعليق جميل في نفس الباب .

الشيخ : ما شاء الله الساعة تسعة وثلث .

السائل : (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر)، تعليق أي ما لم تؤت .

الشيخ : هذه لها بحث آخر .

السائل : (لا يبقى من درنه في الصلوات) .

الشيخ : لها بحث آخر أي نعم .

السائل : يعني نخلي هذا يقبل على غير المتعمد .

الشيخ : أيش هو ؟

السائل : يعني الأخطاء وهذه الأشياء التي يرتكبها العبد تحمل على غير المتعمد .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخنا يجوز لي أن أؤذن وأنا على حالة الجنابة ؟

الشيخ : يجوز نعم ، والأفضل أن تكون على طهارة كاملة .

السائل : نحن نعلم أن هناك دعاء عند دخول بيت الخلاء (اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)،

لو نسيت الدعاء قبل أن أدخل ودعيت في قلبي دون تحريك شفتاي وأنا في بيت الخلاء جائز ؟

الشيخ : جائز لكن ما في فائدة .

السائل : على الفاضي يا حج ؟ ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا رجل يريد شراء سيارة ، السيارة سعرها بالسوق على سبيل المثال عشرة آلاف نقدا وبالأقساط خمسة عشر ألف دينار ، الرجل يتحرى في أن لا يقع في أخذ بيع التقسيط فوجد رجل يبيعه السيارة بسعر بين السعيرين يعني يكون مناسب بسعر النقدي ولكنه أعلى من سعر النقد مقابل أن يعطيه جزء من الثمن هذا البيع صعب جدا يجده عند غيره ، هذا الرجل وافق على جزء من الثمن والباقي على أقساط لو هذا الرجل يعني بهذا المبلغ أراد أن يحصل على هذه السيارة بالتقسيط لوجد مبلغ أكبر ؛ فالصورة الأولى يا فضيلة الشيخ وإن كان المبلغ أعلى من المعتاد عند الناس هل ينطبق عليه بيعتين في بيعة أم يعني يجوز ؟

الشيخ : تقصد الصورة الثانية مش الأولى .

السائل : الصورة الأولى يلي وجد الرجل بالسعر المناسب .

الشيخ : هذه الصورة الثانية .

السائل : إن فهمتني فهذا المقصود يعني .

الشيخ : بس بدى أفهم أنا أفهمت أم لا ، ...

السائل : أعيد الكلام يا فضيلة الشيخ ؟

الشيخ : بدك تعيد علي وأنا صححت كلامك وبعدين أنت وافقت على التصحيح فشلون تريد تعيد

المصحح ...

السائل : يعني الصورة المقصودة فضيلة .

الشيخ ، ...

الشيخ : الصورة الأولى التي عرفتها هو الذي قلت نقلا عشر آلاف وبالتقسيط خمسة عشر ألفا .

السائل : هذا المتداول .

الشيخ : اسمع لما أنت حكيت أنا حكيت .

السائل : لا .

الشيخ : ... ، فما هو جزائي لما بحكي أنا بتحكي أنت ؟

السائل : حتى يحصل المقصود فضيلة الشيخ .

الشيخ : ولما أنت بتحكي بحكي أنا حتى يحصل المقصود ، ... ؛ هذه الصورة الأولى صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنت لما أردت تلخص كلامك جعلت الصورة الأولى هي الأخرى ، والأخرى هي الأولى ؛ فالأخرى

هي يلي بثمان أقل ، صح ؟

السائل : أعد فضيلة الشيخ .

الشيخ : الأخرى هي التي بثمان أقل صح ؟ أنت مثلا ما سميت نسبة الأقل ؛ لكن إذا كان أنا الآن بشرح

لك وأنت بتسمع مني .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : الصورة الأخرى هذه إذا كان الثمن بالكاش عشرة آلاف فهذا الثاني سيأخذ منه إحدى عشر أو

اثني عشر أو ثلاثة عشر أو أربعة عشر المهم ما يصل إلى خمسة عشر صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فأنت قلت بجوز ؛ فقلت لك بجوز ؛ أنت بتسأل عن الصورة الأخرى ، مش الأولى لأن الأولى

فيما بيدوا من كلامك إنك أنت مقتنع أنها حرام لأنك صدرت كلامك أنه هو لا يريد أن يقع في الحرام ،

صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ربح بالك وبال الحاضرين من الصورة الأولى .

السائل : إن شاء الله .

الشيخ : كويس ، الآن عندنا الصورة الأخرى ، ماشي رايحين نصغر الربح يلي هو فوق الكاش ، نقدا عشرة

وتقسيتا إحدى عشر كويس ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا يخرج عن كونه بيع تقسيط ؟

السائل : لا يخرج .

الشيخ : إذا لماذا تسأل عن الصورة الأخرى وما قارنتها بالأولى ؟

السائل : لأنه فضيلة الشيخ تجد شخص ...

الشيخ : لا ، قل لماذا ، شو بدك تكرر كلامك أنا فاهمه .

السائل : لا ، هذه السلعة التي تساوي عشرة آلاف تجد شخص آخر يبيعها بإحدى عشر ألفا يعني بسعر

الكاش ، النقدي بإحدى عشر ألفا ، هذا وجد يبيعها بإحدى عشر ألفا بالتقسيط ؛ لكن لو كان معه

النقدي قد يجوز أنه يأخذها بعشرة آلاف .

الشيخ : مكانك راوح مكانك راوح ، هذا شو هو بيع التقسيط أم لا ؟

السائل : مش فاهم عليك .

الشيخ : لا والله فهمان شلون مش فهمان علي ... أنا فهمت عليك ، أنت الآن بتقدر تصور لي ثلاثة

أشخاص ، شخص يبيع كاش بعشرة وبالتقسيط بخمسة عشر ؛ شخص ثاني كاش بعشرة وبالتقسيط باثني

عشر ؛ شخص ثالث بإحدى عشر نقدا وبالتقسيط اثنا عشر ، هذا يريد أن يشتري من الشخص الثالث ،

الشخص الثالث يبيع نقدا بإحدى عشر ، كاش يريد أن يبيع اثنا عشر ؛ مثلا الأمثلة ما فيها محاصة

ومناقشة ، أنا أسألك أليس هذا بيع تقسيط ؟ السائل : لاشك تقسيط .

الشيخ : طيب لماذا قلت أنا مش فهمان عليك ؟

السائل : الآن فهمت عليك ...

الشيخ : طيب يرجع لك السؤال السابق ، لماذا تسأل عنه مادام أنه بيع تقسيط ؟ ...

الشيخ : ... وهي أعيد عليّ السؤال .

السائل : جاء إلى إسكان ما أو بيت أو شركة أراد أن يشتري بيتا فهذا البيت بعشرة آلاف نقدي وخمسة

عشر ألفا تقسيطا .

الشيخ : تمام .

السائل : مضت الأيام حصلت ظروف صار سعر النقدي في هذا البيت سعر التقسيط فهذه الصورة يزعم

أنك أجزتها له . الشيخ : سعر التقسيط كان خمسة عشر .

السائل : أي نعم وبعد مدة صار سعر التقسيط عشرة .

الشيخ : آه ، صار بالعكس ، صار التقسيط بسعر عشرة بسعر النقد ، طيب وسعر النقد هذه ما حكاها طول بالك هذه ما حكاها .

السائل : أقل ، أنا ما ذكرتها عفوا يعني شيخنا .

الشيخ : معليش نحن من أجل بيان الشرح طيب سعر النقد أقل ما نريد ندخل في التفصيل ألف ألفين إلى آخره المهم أقل ، طيب شو أنا يلي أبحته وأجزته ؟

السائل : الصورة الثانية ربما مع أكل ... الجملة الأخيرة من الثانية .
الشيخ : هذه مشكلة .

الحلي : آه ، هو لعله هكذا رماها الله أعلم .

الشيخ : هذا أكل حرام أم حلال ؟

السائل : حرام .

الشيخ : طيب مبين الجواب ... وضح لك الجواب .

السائل : نعم وضح الجواب فضيلة الشيخ وجزاك الله خيرا .

الحلي : شيخنا نريد التوضيح لمسألة التصوير الجمع بين الأحاديث التي نمت عن التصوير والحديث الذي فيه (**إلا رقما في ثوب**) ، خاصة بعد أن أشكلت على بعض إخواننا الأفاضل فجعلتهم يتوقفون في هذه المسألة .

الشيخ : إلا رقما في ثوب هذا الرقم في ثوب المذكور في الحديث إن كان هذا الرقم صورة مجسدة ظاهره في فرق وبين أن تكون صورة مقطعة غير ظاهرة المعالم ، لاشك في أن الحالة الثانية جائزة ومباحة ؛ يبقى في ظني الإشكال على الصورة الأولى الحالة الأولى أي الصورة مثلا مثل هذا الثوب ، الصورة واضحة ومجلية ، نقول حينذاك (**إلا رقما في ثوب**) ، إذا كان هذا الثوب غير محترم وغير معظم وإنما هو مهين غير يعني معلق في صدور المجالس ونحو ذلك ؛ فهذا يمكن أن يقال بأنه المراد في هذا الحديث ؛ لكن دائما يجب أن لا ننسى قاعدة علمية هامة جدا وهي أن الأحاديث القولية يجب تفسيرها بالأحاديث الفعلية ، هذا (**إلا رقما**

في ثوب) ، قلنا يحتمل أن يكون رقم واضح صورة كهذه أو تكون ليس لها معالم واضحة ؛ فإذا ما درسنا حديث السيدة عائشة وإنكار الرسول عليه السلام عليها ... التي نمرقه هي المخدة التي اشترتها للرسول عليه السلام فرحا بقدمه فأنكر الرسول عليه السلام عليها وأخبرها بأن **(الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة)** ؛ إذا هذا الحديث يعني هذه الصورة ولو كانت مما يتكأ عليه آه حينئذ ماذا فعلت السيدة عائشة بهذه النمرقة ؟ قطعتها ، قطعتها هذا القطع لاشك يجب أن يفسرها كما كنت ذكرت ذلك في كتابي " **آداب الزفاف** " ، أن القطع وقع على الصورة وهذا ما استفدنا شيء من كونها مخدة أو كونها بطانية أو بساط أو ما شابه ذلك ؛ حينئذ تفسير الحديث القولي **(إلا رقما في ثوب)** ، بالحديث الفعلي أمر ضروري جدا ففسره ليس كما استدل به راوي الحديث أي **(إلا رقما في ثوب)** في صورة ظاهرة وإنما لا رقما في ثوب باقي آثار الصورة لكن هي ليست صورة كاملة وإنما عادت كأنها كما قال جبريل عليه السلام للرسول عليه السلام ومر بالصورة حتى إن تغير حتى تصير كهيئة الشجرة فهي صورة ، ورقم في ثوب ؛ لكن تغيرت أيش معالمها ، على هذا ينبغي أن يفسر إلا رقما في ثوب ؛ بعد هذا الجواب أريد أن ألفت النظر إلا رقما في ثوب كان استثناء من حديث **(لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة)** ، فجاء ذلك الراوي بقوله إلا رقما في ثوب وبعد أن فسرنا هذا الاستثناء توفيقا بينه وبين حديث السيدة عائشة نريد أن نلفت النظر أن هذا لا يعني أنه يجوز لنا أن نشترى ثوبا فيه صورة بساطا لحافا أبتلينا اليوم بشراء الثياب للأطفال كلها صورة ، هذا شيء آخر ؛ فلا يجوز للمسلم أن ينزل إلى السوق ويشترى ثيابا مصورة بحجة أنه رقم في ثوب ؛ لأن الحديث أولا لم يتعرض لموضوع الشراء لأنه هذا الشراء فيه إعانة على المنكر ، إنما تعرض لمسألة دخول الملائكة هل تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ؟ الجواب لا إلا إذا كان رقما في ثوب ؛ فحينئذ تدخل الملائكة مع التفصيل السابق ؛ لكن هذا لا يعني أنه يجوز لنا أن نشترى هذه الثياب التي قد صورت فيه هذه الصورة المحرمة لأننا بذلك نعين على المنكر ؛ واضح ؟

الحلي : جدا يا أستاذنا بارك الله فيك .

السائل : سؤال صغير .

الشيخ : لا ، كبره جزاك الله خير ، منشان يكبر الأجر ، ... ، آه تفضل .

السائل : اللهم صل على محمد ، السؤال من شطرين : أولاً المقاتل أو المجاهد في سبيل الله قبل ما أخوي الشيخ و فيق والحاضرين يتعلم الفقه ويصير عنده حلقات العلم كنا نجهد أن المجاهد في سبيل الله يقف على باب الجنة لسبب عدم سداه الدين ، هذا لم نكن نعرفه والآن من فضل الله صرنا نعرفه .
الشيخ : الحمد لله .

السائل : بالنسبة للمجاهد إذا قضى كل الأوامر التي صدرت من الله سبحانه وتعالى عليه مثل الصلاة والصوم والزكاة والحج وظل شغلة الدين يا هل ترى صارت ظروف الجهاد تيسرت للمسلمين وجاهد في سبيل الله هنا فعلا هذا الدين يمنع من دخول الجنة ؟

الشيخ : لا ، ليس هناك حديث يقول إن هذا الشهيد المدين لا يدخل الجنة وإنما الحديث يقول : (**يغفر للشهيد كل ذنب له إلا الدين تغفر ذنوبه كلها إلا الدين**) ؛ لكن كونه يدخل الجنة أو ما يدخل الجنة هذه قضية أخرى يعني نحن ما نقدر نقول عن غير الشهيد أنه إذا كان مات مدينا ما يدخل الجنة عن غير الشهيد فما بالك بالشهيد ، لكننا نقول إن موت الشهيد وعليه دين يمنع أن يغفر عنه هذا الذنب فقط وهو الدين ، بينما الذنوب الأخرى تغفر له .

السائل : السؤال الثاني يلي هو نفس المجال الجهاد في سبيل الله ، عرفنا وسمعنا بعض الجيران ذهبوا للعمرة أو للحج وكان لهم النصيب الذهاب لأفغانستان والجهاد في سبيل الله ؛ فطرح الحديث أمام الوالدة ، والوالد توفي عليه رحمة الله .

الشيخ : توفي إلى رحمة الله نعم .

السائل : بالنسبة للوالدة بتقول لا ، إذا الجهاد للقدس أو فلسطين الله يسهل عليكم ...

الشيخ : إذا على أيش ؟

السائل : إذا على فلسطين أو القدس يتسهل عليكم السكّة مع السلامة ؛ أما على أفغانستان ليس لنا دخل ؛ وعندها ستة أولاد .

السائل آخر : تسمح بالسّنة إلى الجهاد لفلسطين **السائل :** مفهومنا إن عندنا فلسطين هنا الأجر أو

مكتوب علينا الفرق زيادة على أفغانستان أرجوا توضيح هذه المسألة الله يجزيكم .

الشيخ : لاشك إن هذا الكلام خطأ من حيث التفريق بين البلاد الفلسطينية والبلاد الأفغانية وبلا شك أن هذا الأمر نابع أولاً من الجهل بالإسلام وثانياً للتعصب للأرض ؛ فلا شك أن البلاد الفلسطينية وهي من البلاد الشامية فهي أرض مباركة بنص القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة ؛ لكن ذلك لا يعني التفريق بين الجهاد في هذه الأرض وبين الجهاد في بلاد إسلامية أخرى كأفغانستان ؛ لأنه من الثابت في الشرع أن أي أرض إسلامية هوجمت من بعض الكفار فيجب على جميع المسلمين في سائر أقطار الدنيا أن ينفروا كافة لطردها هذا الغازي الكافر عن تلك البلاد الإسلامية ؛ فالتفريق بين التصديق ليس بولد واحد والتنازل عن ستة من الأولاد في سبيل الجهاد في فلسطين كما نعلم جميعاً غير متيسر غير مقدور عليه لظروف نعرفها جميعاً ، التفريق بين هذا الجهاد فيجوز للوالدة هذه أن تسمح لكل أولادها الستة ولا تسمح لواحد منهم للجهاد في أفغانستان مع كون الطريق هناك مفتوح الأبواب ، هذا خطأ وهذا كما قلت لك آنفاً ناشئ أولاً من عدم المعرفة بالأحكام الشرعية ، وثانياً من التعصب للأرض التي عشنا فيها ... ونسأل الله عزوجل أن يعلمنا ما ينفعنا وأن يلهمنا العمل بما علمنا .

السائل : الخروج للجهاد بغير إذن هذه الوالدة إذا سمحت ؟ **الشيخ :** نعم .

السائل : خروج الأبناء أو أحدهم بغير إذن الوالدة أو الوالد ؟

الشيخ : إذا كانت الوالدة هذه التي أذنت بالستة للجهاد في فلسطين فيجوز الخروج بدون إذنها .

السائل : يا سيدي في رجل متزوج وعنده امرأته في يديها ذهب ويريد أن يطلع زكاة الذهب لامرأته طبعاً المال منه وله أم مطلقة وتربي أطفال فيقول هذه الزكاة يلي بدها اطلعهم امرأته يعطيهم لأمه تصرف على إخوانه فهل يجوز أم لا ؟

الحلي : لزوجته ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الحلي لزوجته الرجل وهو يريد أن يخرج الزكاة بموافقتها ؟

السائل : نعم بموافقة زوجته .

الشيخ : نحن نتكلم عن الزوجة .

السائل : أي نعم .

الشيخ : هو يريد أن يخرج زكاة حلي زوجته بموافقة زوجته ، كويس طيب ويريد أن يعطي هذه الزكاة للأولاد يلي هم من المطلقة هذه .

السائل : أمهم أم إخوانه .

الشيخ : نعم ، طيب بموافقة الزوجة ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : بموافقة الزوجة ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : نحن فهمنا أن إخراج الزكاة بموافقتها ؛ لكن صرف الزكاة لهؤلاء الأشخاص أيضا بموافقتها ؟

السائل : نعم بموافقتها .

الشيخ : أي نعم مئة يجوز ؛ وسبحانك اللهم وبحمدك

السائل : آخر شيخنا هذه أمه مش أم أولاده أم الرجل .

الشيخ : الزكاة بارك الله فيك من الزوجة وليست من الرجل .

الحلي : أنا فاهم بس قصدي يعني كأني فهمت وأنت بتحكي أنه مطلقة أم أولاده هي يعني أم الرجل أم نفس الرجل .

الشيخ : أي نعم هكذا فهمت .

الحلي : خلاص جيد هذا وجزاك الله خيرا .

السائل : لو سمحت يجوز إخراج الزكاة على الوالدين إذا كانوا منفصلين عنه ؟

الشيخ : لا ، هنا الزكاة ليست للوالدين .

السائل : سيدي أبو عبد الله توضيح بس السؤال بالنسبة للمصري يلي بدها طلعهم الزوجة من نفس ابنها

يلي هو الزوج ، المصري يلي بده يطعها ثمن الزكاة من نفس زوجها يلي بكون ابن المرأة .

الشيخ : طيب أنا شايف فيها القضية دورة ولقطة لكن النتيجة الحكم واحد ، المصري يلي بده الزوج يطعها

زكاة مال حلي زوجته ، كويس برضى منه أم لا ؟ .

السائل : نعم برضاه .

الشيخ : كويس بمعنى هل هو عنده استعداد بقول لزوجته هذه قيمة زكاة حليك خذي تصرفي فيها بما كما تشائين ، عند الاستعداد ؟

السائل : نعم عندهم الاستعداد .

الشيخ : فإذا بترجع القضية وتقول له أنت تصرف بهم كما تشاء ؛ وجزاك الله خيرا .

السائل : الله يجزيك الخير .

الشيخ : واضح ؟

السائل : نعم واضح .

السائل : هل يجوز استعمال التنويم المغناطيسي لاستخراج شيء ما من الأرض ؟

السائل آخر : الذهب ؟ .

الشيخ : هذه كانت قديمة بطرق باخت وبارت ، الآن طلوعوا لنا بطرق تنويم مغناطيسي وهذا تدجيل عصري

لا يجوز الاعتماد عليه ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : عرفت أن لك أشرطة في السوق فاشتريتها لكي أسمعها الشيخ : أيش هي ؟

السائل : أشرطة مسجلة بصوتك فاقتنيتها لكي أسمعها فزادني ذلك حبا إليك .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : لتعبك وجهدك بالدين جزاك الله عنا كل الجزاء .

الشيخ : الله يبارك فيك .

السائل : أسألك سؤال وشويه كلام

الشيخ : تفضل .

السائل : (لا يشوش قارئكم على مصليكم) ، هل هذا حديث ؟

الشيخ : ليس له أصل .

السائل : وهل يوجد حديث صحيح ينهي عن الكلام في المسجد والمصلي يصلي ؟

الشيخ : أي نعم ، قال عليه السلام : (يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة) .

السائل : دقيقة واحدة حتى أكتبه .

الشيخ : طيب (يا أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين) ، وبس رواه أبو داود والبخاري وغيرهما . طيب

السائل : لو أني في المسجد وأصلي وإخواني خمسة بجواري وابتعد عني قليلا هل يصح أن أسحبه ؟

الشيخ : تسحبه لماذا ، إلى أين تسحبه ؟

السائل : هو يصلي يميني ولكن يبتعد عني شبرا .

الشيخ : أنت تصلي إمام ؟

السائل : أصلي بالصف .

الشيخ : يعني فرجة بينك وبينه ؟

السائل : نعم ، وإذا ترحزت لنحوه بتصير فرجة بيني وبين يلي جاري على اليسار فهل يجوز لي أن أسحبه بيدي ؟

الشيخ : نعم يجوز .

السائل : طيب شيخي .

الشيخ : نعم .

السائل : أدعوا لنا .

الشيخ : موفق إن شاء الله .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالكم ؟

الشيخ : أحمد الله وأشكره .

السائل : إن شاء الله نريد سؤالين تقريبا هيك .

الشيخ : تفضل .

السائل : الله يجزيك الخير ، أولا ما هي نصيحتكم لطالب الحديث المبتدئ بالتخريج وما هي أهم القواعد

التي يسير عليها وأهم الكتب التي تشير إليها هذه القواعد .

الشيخ : لا يمكن الجواب عن هذا السؤال .

السائل : يعني الوقت لا يسمح ؟

الشيخ : اقرأ كتب المصطلح ولا تبدأ بالتخريج إلا بعد أن تشيع من علم المصطلح ومن دراسة كتب الرجال

ولا تشتغل بالتخريج لأن من الحكم " من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بجرمانه " والشباب المسلم اليوم

يظن أن علم الحديث عبارة عن شربة عسل بينما لو كان كذلك ما مضى على المسلمين قرون طويلة

يشغلون بكل العلوم الشرعية إلا علم الحديث .

السائل : طيب رأيكم مثلا أن الإنسان يصب دراسته على أهم الكتب في المصطلح ...

الشيخ : كتب المصطلح كثيرة ، الباعث الحثيث لابن كثير ، والمقدمة لابن الصلاح ، والحاشية عليها للعراقي

؛ وبعدين يرتقي لكتب المتقدمين والمتأخرين ، المتقدمين كالحطيب البغدادي والحاكم النيسابوري ، والمتأخرين

كالخافظ العسقلاني والحافظ السخاوي وهكذا ؛ وطالب العلم لما يمشي بالطريق ، الطريق هو يدلّه على

الخير .

السائل : الله أكبر وجزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السؤال الثاني كنت قد وعدت بمنهاج علمي دقيق ... بوضعه لمساعدة الإخوة المشتغلين بالفقه فيسهل لهم طريق معرفة درجة الحديث بالرجوع إلى المصادر التي لا بد من الرجوع إليها من كتب الحديث .
الشيخ : نعم .

السائل : هذا الكلام ورد في الصفحة خمسة عشر من منزلة السنة في الإسلام .
الشيخ : صحيح .

السائل : فيا ترى لو أشرت لنا إلى مثل هذا المنهاج ولو بإيجاز .
الشيخ : هذا يحتاج إلى تأليف ولذلك لم أفعل بعد .

السائل : قواك الله .
الشيخ : وإياك .

السائل : الله يجزيك الخير .
الشيخ : الله يحفظك .

السائل : طيب سامحنا .
الشيخ : عفوا يا أخي .

السائل : جزيت عنا خيرا .
الشيخ : وإياك ولك مثل ذلك .

السائل : الله يجزيك الخير والسلام عليكم .
الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : شيخ ، سؤال .
الشيخ : نعم .

السائل : شيخنا بالنسبة للعقيقة لما أذبح العقيقة هل أتلفظ بها أم النية بالقلب ؟
الشيخ : لا تتلفظ فيها .

السائل : يعني في القلب هذه العقيقة عن أسماء بنت حسين أم تسمي باسم أمها ؟
الشيخ : ما يهملك ربك يعلم السر وأخفى ، ما يهملك .

السائل : يعني بالقلب ، النية أنها عقيقة وبالقلب .

الشيخ : وبس والعقيقة مفهومة عن من ، مش زينب عن أسماء أي نعم .

السائل : ليس شرط التلفظ في النية ؟

الشيخ : لا ليس بشرط .

السائل : المهم تكون بالقلب .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب شيخنا بالنسبة للأضحية صار في جدال لما يذبحوا الله يهديهم يذكروا النية تلفظا : هذه

أضحية فلانة بنت فلانة ، هل هذا ورد بالسنة ؟

الشيخ : لا .

السائل : ما ورد يعني النية تظل بالقلب .

الشيخ : أي نعم .

السائل : مثل العقيقة .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما بتلفظ .

الشيخ : لا .

السائل : تبقى في نيته على أنها أضحية .

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب شيخنا بالنسبة للعقيقة يعني لو ذبحناها في الأسبوع الثاني يمشي الحال ؟

الشيخ : إذا ما تيسر لك في الأسبوع الأول يمشي الحال في الأسبوع الثاني وإذا ما تيسر في الأسبوع الثاني

وتيسر بالأسبوع الثالث وبس .

السائل : آه خلال ثلاث أسابيع .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أنا الذي أقصده من أجل العطلة تبعي من أجل الدوام تبعي .

الشيخ : قصدك ما يهمني أنا ، يهمني تعرف الحكم الشرعي إن تيسر لك الأسبوع الأول فهو الأفضل ، ما

تيسر لك ففي الثاني ، ما تيسر لك ففي الثالث وبس .

السائل : جزاكم الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : طيب شيخنا بالنسبة لقص الشعر المقصود في اليوم السابع سبعة أيام على عدد الأسابيع ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : من أول يوم ميلادها ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : سبعة أيام .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أظن جاءتنا البنت يوم الجمعة وبتكامل سابعا يوم الخميس .

السائل : أي نعم .

السائل : أصح هيك أم لا ؟

الشيخ : صح .

السائل : طيب شيخنا في سؤال بالنسبة للصلاة ، إنسان دخل المسجد يريد أن يصلي ، كانت الدنيا شتاء

في الخارج الجماعة بدهم يجمعوا ، ناوين جمع تقديم خلصوا المغرب ، فأتى هذا المتأخر يريد أن يصلي فكانوا

ناوين بدهم يصلوا صلاة العشاء مثل ما هم معتقدين فلما سألهم قالوا نحن نصلي صلاة العشاء جمع تقديم

هنا ينوي لصلاة المغرب يصح أم لا ؟

الشيخ : صح .

السائل : طيب لما الإمام بده يقوم للركعة الرابعة ويقتى هو بالركعة الثالثة ماذا يفعل ؟

الشيخ : ينوي المفارقة بالتشهد الأخير بالنسبة له ويسلم ، نعم .

السائل : ويسلم ويقوم ويصلي معهم العشاء جمع تقديم ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : هيك يعني ، جزاك الله خير إن شاء الله .

الشيخ : وإياك والسلام .

أبو ليلى : شيخنا ابن عساكر جائي لك ؟

الشيخ : نعم أبو ليلى مبارك إن شاء الله .

الشيخ : الله يبارك فيك .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : الحديث الذي رواه البيهقي هل الذي رواه .

الشيخ : شو شيخي كلامك انقطع .

السائل : الحديث (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة ...)

الشيخ : نعم هذا رواه البيهقي .

السائل : هل قائله حذيفة بن اليمان ؟ وهل قال له عبد الله بن مسعود إنك حفظت ونسيت ؟

الشيخ : نعم ؟

السائل : قال له ابن مسعود ذلك ؟

الشيخ : نعم ، نعم

السائل : إذا الحديث صحيح .

الشيخ : الحديث صحيح ؛ لكن أنت لماذا عم تسأل هذا السؤال ؟

السائل : قول ابن مسعود لا يؤثر فيه ؟

الشيخ : ابن مسعود ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ابن مسعود ماذا به ؟

السائل : عبد الله بن مسعود هل اعترض على هذا الحديث على حذيفة بن اليمان ؟

الشيخ : هل أحد يعترض على حديث الرسول ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا ما هو سؤالك الله يهديك .

السائل : السؤال يعني ما في ضعف في السند أو المتن ؟

الشيخ : ما فيه الضعف في السند ولا في المتن ؛ كلمة لعل لا تبني بيت .

السائل : نعم والسلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : أعطينا شيخنا ...

السائل : عن مسعود بن زيد قال دخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بحديثه ثم خرج ، قال

أسامة فسألته ماذا وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال بلال ذهب لحاجته .

الشيخ : اكتب بجنبه حسن الإسناد .

السائل : حسن الإسناد .

الشيخ : أعطيني الملمزة يا أبو أحمد هي موجودة بين رجلك .

السائل : سؤال ، العمرة هل هي على الوجوب ؟

الشيخ : العمرة هي على الوجوب لكن إذا حج تمتعا فقد سقط الواجب .

السائل : يعني على الإنسان أن يقوم بها بالعمرة مرة ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : وجوبا ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما هو الدليل شيخنا ؟

الشيخ : أمر الرسول عليه السلام بفسخ الحج إلى العمرة.

السائل : فسخ الحج ؟

الشيخ : إلى العمرة .

السائل : إلى العمرة ؟

الشيخ : أيوه .

السائل : الاعتمار ثم الحج ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : الاعتمار ثم الحج يعني تمتعا ؟

الشيخ : أيوه وقد قلت لك ذلك .

السائل : شيخنا بالنسبة للتمتع هل هو أيضا وجوبا التمتع أم يحل به باقي أنواع الحج ؟

الشيخ : لا ، وجوبا أي نعم ولا بد .

السائل : طيب شيخنا إذا فرضنا أن إنسان قادر ولم يعتمر هل تغني عنه عمرة الحج ؟

الشيخ : هذا الذي قلته لك .

السائل : نعم تغني .

الشيخ : أي نعم .

السائل : يعني مجرد الحج تسقط عنه العمرة أيضا ؟

الشيخ : لا مش مجرد حجة بل مجرد تمتعه .

السائل : تمتعة بالحج ؛ جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

السائل : هل يؤخذ دليل ((وأتموا الحج والعمرة لله)) أن العمرة على الوجوب ؟

الشيخ : نعم ، بس المقصود هنا عمرة الحج .

السائل : عمرة الحج المقصود .

الشيخ : أيوه .

السائل : أيوه طيب جزاك الله خيرا شيخنا وبارك الله فيك .

الشيخ : أهلا والسلام عليك .

السائل : تسمح لنا بسؤالين يا شيخ .

الشيخ : سؤال واحد

السائل : هل نستطيع أن نضرب المثل للأدراج في وسط الحديث بقول عائشة " وكان يخلوا بغار حراء

فيتحنث فيه وهو التعبد " هل نستطيع أن نضرب بمثال في وسط الحديث ؟

الشيخ : نعم لأنه ليس من كلامه عليه السلام .

السائل : وهل هذا الإدراج من عائشة أم من الزهري يا شيخ ؟

الشيخ : الله أعلم .

السائل : من من ؟

الشيخ : الله أعلم .

السائل : الله أعلم ، الله يجزيك خير يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

الشيخ : شوف ابن ماجه كتاب الطهارة تسع وثمانين .

السائل : صحيح ...

الشيخ : هناك بتشوف ابن ماجه .

الشيخ : شوفوا المشار له ...

السائل : الاستدراك هذا ...

الشيخ : وين الاستدراك كاف هذا اصطلاح لا أدري ما هو ليس مهم ، كاف للاستدراك هذا محطوط في

الأخير ، ليس في السماء ولم يذكره أبو القاسم ، شوف التفسير يلي قبله .

الحلبي : عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة رجال عند موته ولم يكن له مال ...

الشيخ : الجملة نفسها الأخيرة .

الخليبي : غير موجود بالمرّة .

الشيخ : الوعيد لا بد فيه .

الخليبي : ما فيه ، وقال له قولاً شديداً .

الشيخ : هذه هي .

الخليبي : هذه هي :

الشيخ : لكان .

الخليبي : طيب أستاذي هذه نفس الشيء .

السائل : لما عندي تفسير الآن ؛ لأن هذا يدفن في مقابر المسلمين طيب لماذا لا يدفن في مقابر المسلمين ؟

الشيخ : لأنه أجرم الآن عتقه ستة أعبد ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له

قولاً شديداً ؛ لماذا ؟

الخليبي : يلي هو هذا كلمة قبل أن يدفن .

الشيخ : لماذا قال له قولاً شديداً ؟

الخليبي : لأنه أعتقهم ولم يكن له مال غيره .

الشيخ : هذا هو ، فهذا القول الشديد مفسر بهذه الجملة الخليبي أنا عارف هل لذلك الفعل لا يدفنه في

مقابر المسلمين ؟

الشيخ : هذا وعيد .

السائل : وعيد مثل القاعدة العامة في كل القضايا ؛ جزاك الله خيراً يا أستاذنا .

الشيخ : وإياك .

الشريط رقم : 142

الشيخ : ... صلاة العصر ونحن نعلم قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا صلاة بعد العصر حتى تغرب

الشمس) ؛ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أهلا بكم تفضل نحن بخير الحمد لله ؛ فهذا المشكل مع

الحديث الأول حديث عائشة بأنه يقول : **(لا صلاة بعد العصر)** كيف هو يصلي ... واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو الإشكال ؛ الجواب من ناحيتين : الناحية الأولى وهي الأهم ؛ لأنها تتعلق بما نحن المتبعين

للسلوة عليه السلام ؛ والناحية الأخرى تتعلق به عليه السلام ، وله خصوصية ؛ والناحية الأولى وهي الأهم

جوابها إن حديث **(لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)** ، من العام المخصوص ؛ مفهوم هذا

الجواب من الناحية الفقهية ؟

السائل : العام المخصوص .. ؟

الحلبي : يعني هذا الحديث عام وله تخصيص في مكان آخر .

الشيخ : تمام ، مخصصه حديث علي رضي الله عنه ومثله حديث أنس بن مالك **(نهى عن الصلاة بعد**

العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية) واضح ؟

السائل : نعم واضح .

الشيخ : هذا الاستثناء يخص الحديث الأول ، الحديث الأول يشمل كل الوقت الذي يلي صلاة العصر ،

الحديث الثاني بقول لا ليس كل الوقت وإنما الوقت الذي تبدأ فيه الشمس بالاصفرار وتتضيق للغروب ؛ وإذا

عرفت هذا الحديث عن علي وعن أنس حينئذ طاح الإشكال ، واضح ؟ .

السائل : أي نعم .

الشيخ : لكن من المفيد أن نذكر الجواب الثاني ؛ لأن هذا يفيدنا في قضايا أخرى ، والجواب الثاني نفترض

أنه ما علمنا بهذا الحديث المخصص ؛ واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بنقول هو قال لأمته **(لا صلاة بعد العصر)** ، لكن لا هو أن يفعل أي له خصوصيات هو تزوج

بتسعة من النساء وأكثر بينما لما جاءه رجل وعنده تسع نساء وأسلم قال له أمسك أربعاً منهن وطلق

سائرهن ، في خلاف بين هذا وذاك ؟ لا ، تلك خصوصية للرسول عليه السلام ؛ إذا كون الرسول صلى بعد

العصر بتكون هذا أيش ؟ بتكون خصوصية له ؛ لكن هذا يبجي متى ؟ فيما إذا كنا على غير علم بحديث

علي وهو إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية واضح الجواب؟

السائل : واضح .

سائل آخر : عفوا سيدي بالنسبة لحديث علي عن رسول الله ... أو كرأي لعلي أو هو روى عن الرسول عليه الصلاة والسلام ...

الشيخ : لا ، أنا أقول حديث علي قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة نقية وهو حديث مرفوع نعم .

السائل : سؤال آخر ، حديث بيت الخلاء .

الشيخ : كيف ؟

السائل : الحديث في بيت الخلاء ، النهي عن التكلم في بيت الخلاء في نهي عنه ؟

الشيخ : إذا كنت تعني بالحديث ...

السائل : النهي في بيت الخلاء وهو يقضي حاجته وبيت الخلاء وهو لا يقضي حاجته على أساس أنه في بيت الخلاء فيه أشياء أخرى مثل مغسلة مثل مكان للاغتسال يعني وواسع من هيك حتى .

الشيخ : لكن كونه أضيق أشكل كونه أوسع ليس أشكل صح أم لا ؟

السائل : صح .

السائل : الشغلة الثانية هل التكلم بأي كلام أم النهي في الذكر يعني الكلام العادي ينادي على أهل يطلب شغلة يناول شغلة ...

الشيخ : لا يصح حديث بل نقول لم يرد مطلقا حديث في النهي عن الكلام في بيت الخلاء وكل دليل روي ؛ وما أقول ورد ؛ لأنه ورد يقال في الصحيح وفي الضعيف ، وكل الذي روي لو صح لا يدل على النهي في الكلام وهو جالس لقضاء الحاجة إلا في كيفية مخصوصة ؛ لأن الحديث جاء وأكرر وهو غير صحيح وإنما بإسناد ضعيف (لا يخرج الرجلان يضربان الخلاء كاشفان عن عورتيهما يتحدثان) ، هذا لو صح فهو يجرم الحديث وهم كاشفان عورتهم ؛ فليس إذا النهي منصب على الكلام ، أيوه وإنما على التعري ، والتعري لا يجوز سواء كان مقرونا بالكلام أو غير مقرون بالكلام ؛ لكن سؤالك يذكرنا بأسئلة هي موضوع الساعة

أنه هذه الحمامين الموجودة اليوم في الفنادق ، في المستشفيات ، في الدور ؛ فيها مرحاض ، فيها دوش ، فيها مغسلة ، إلى آخره ؛ فرجل من هنا قضى حاجته بلف خطوة من أجل الوضوء وبده يقول بسم الله ؛ فهل يجوز له ذلك ؟ الجواب نعم ؛ لأن المنهي وهو في الخلاء عن ذكر الله عزوجل وليس عن الكلام العادي حسب ما فصلنا آنفا ، وما هو بيت الخلاء في التعبير اليوم ، هذا تعبير لم يكن معروفا في العهد السابق من حيث الأسلوب العربي وهي تسمى إما بالكنف ، وهكذا جاء في بعض الأحاديث الصحيحة وإما بلفظة الغائط ((أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء))، ونحن إذا درسنا تاريخ الصحابة الأولين، الغائط المذكور في القرآن الكريم هو أصله معناه في اللغة العربية المكان المنخفض ثم سمي مجازا مكان التغوط أي المرحاض أي بيت الخلاء ونحو ذلك من الأسماء ؛ إذا درسنا سيرة الرعيل الأول نجدهم لم يكن في بيوتهم يومئذ الكنف حتى المرأة إذا أرادت أن تقضي حاجتها كانت تذهب للخلاء وتتستر وتذهب خارج الدار فكانت تقصد أوطى مكان ، أخفض مكان ، هو الغائط فتقضي حاجتها ؛

الآن افترض ذاك المكان بعيد عن الدار خمسين خطوة متى تقول هذه المرأة أو ذاك الرجل حينما يتهيأ لقضاء الحاجة ، متى يقول الورد المشروع (أعوذ بالله من شر الخبث والخبائث) متى يقول ؟ يا ترى لما يبدأ يمشي أول خطوة ؟ الجواب لا ، خامس خطوة ؟ عاشر خطوة ؟ خمسة عشر لا ، لا لا ؛ وإنما المكان الذي يقرر يجلس فيه ويتغوط فيه هنا قبل ما ينزع ثيابه رجل كان أو امرأة بقول هذا الورد ، وبين يدي هذا الورد في بعض الروايات التي تحفى على الكثير نقول بسم الله ، كويس ؛ إذا هو يقول (بسم الله اللهم إني أعوذ بك من شر الخبث والخبائث)، ثم يجلس ؛ فإذا قام يأتي الورد الأخير ورد الختام متى يقول غفرانك ؟ حينما يلبس ثيابه ويمشي أول خطوة من ذلك المكان يلي فيه نجاسة وبقول غفرانك ؛ الآن صار في عندنا مراحيض في نفس الحمامين بهذا القياس أو أكبر مش الموضوع فهذا المكان يلي هو اسمه المرحاض المكان يلي يجلس عليه الإنسان المرحاض الأوروبي لما يقف عليه ...

السائل : ما يذكر الله ؟

الشيخ : لا ، لسى مش لما يجلس عليه لما يقف عليه ويبدأ ينزع ثيابه قبل ذلك بقول (بسم الله أعوذ بك من شر الخبث والخبائث) ، برفع ثيابه ويجلس عرفت كيف ؟ وعند الانتهاء قام أرخى ثيابه فيقول (غفرانك) ، يمشي خطوة إلى المغسلة فيقول (بسم الله) من أجل الوضوء ، ذكر الله لما قال بسم الله في

المرحاض هذا ليس مرحاض ليس في الغائط ، لأن هذا ليس غائطا ؛ واضح ؟

السائل : نعم واضح .

السائل : قضية الحديث بغير الذكر أثناء الجلوس على الأرض .

الشيخ : كيف ؟

السائل : قضية التكلم بغير الذكر ..

الشيخ : سبق الكلام .

السائل : قلت أنت ضعيف ذاك الحديث .

الشيخ : ذاك ضعيف لأنه كاشفين عن عورتيهما ؛ أما حديث ينهى عن الكلام المباح في الخلاء لا يوجد له

ذكر ، ليس له أصل .

السائل : خلص إذا .

السائل : مثلا إنسان دخل بالقرآن إلى المرحاض ما حكم ذلك هل يجوز الدخول به ؟

الشيخ : المرحاض عفوا ..

السائل : نقول الحمام أي إنه الحمام .

الشيخ : الحمام ، ... صار معناه دلالة عامة تشمل غسل اليدين ، تشمل الدوش ؛ لكن قل أنت المرحاض

هو يريد أن يقضي حاجته في المرحاض ومعه مصحف فهل يجوز ؟ الجواب إذا كان هذا المصحف كما هو

في الواقع غير ظاهر محطوط في الجيبة الداخلية من الجاكت أو من القميص أو ما شابه ذلك فلا شيء عليه

؛ وإذا كان دخوله والمصحف في المرحاض هكذا لا شيء عليه شو بقي الحمام والمغسلة إلى آخره ، وضع

لك الجواب ؟

السائل : مرات الواحدة بكون معه مصحف وحقيقية مثل هذه وفي سفر واحتاج إلى دخول بيت الخلاء فلا

يستطيع أن يتركها في الخارج لكي لا تسرق ومصحفه في جيبه أو في حقيته فيأتي الجواب لا حرج ؟

الشيخ : لا حرج نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : علمت في موضوع تشريح الأموات حديثا ورد عن الرسول عليه الصلاة والسلام (كسر عظم

الميت ككسره وهو حي)، وهناك استدلال بهذا الحديث على حرمة تشريح الميت بغض النظر عن أي

أسباب ؛ لأن الحديث لم يكن معللا بحيث إذا انتفت العلة ، فنقدر نشرح فما رأيكم بالموضوع ؟

الشيخ : رأيي كما يدل الحديث لكن يفيد وهو المؤمن ، (**المؤمن كسر عظم الميت المؤمن ككسره حيا**

) فالتشريح بالنسبة للمسلم لا يجوز إطلاقا لأن فيه تمثيلا ؛ أما بالنسبة لغير المسلم فإذا كان بإذن أهله جاز

لأنه ليس له تلك الحرمة التي للمسلم ، واضح الجواب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : تفضل .

السائل : طيب الآن في شيء اسمه الطب الشرعي يعني التشريح يكشف الجرائم ويكشف هذا ، ما في باب

في السنة يميز ذلك .

الشيخ : هذا ليس طب شرعيا ، هذا طب فقهي ، عرفت كيف ؟ يجب أن نفرق بين الأمرين ، يعني بعض

الفقهاء خاصة في آخر الزمان يجتهدون اجتهادات بالرأي كما كان يقال عن أهل الرأي قديما بالكوفة ؛ لكن

هؤلاء أولا يغلب عليهم البعد عن دراسة الفقه السني وأعني به الفقه المستنبط من السنة ؛ لأنهم لا يعنون منذ

نعومة أظفارهم إلى أن يتخرجوا دكاترة في الشريعة لا يعنون بدراسة السنة والإحاطة بما فيها من كنوز ومن

نصوص وإنما يستعملون رأيهم أنه المصلحة تقتضي هكذا ، وما دام ما في نص في الشرع يمنع من ذلك هذا

في حدود طبعا معلوما تم فيفتون يمثل هذه الفتاوى ؛ لكن الآن انظر كيف وقعنا في زمان ما هو منصوص

في الشرع لا نعمله ولا نحكمه وما ليس منصوصا في الشرع أقل ما يقال نجتهد من عند أنفسنا في سبيل أيش

إظهار أن القتل هذا قتل برصاصة من نوعية معينة ، هذا الرصاص مثلا يمثل رصاص الشرطة مثلا ، بتوصلوا

من كشف نوعية الرصاص إلى تحديد هوية المجرم ، كويس لو قلنا بجواز هذا التحقيق المبالغ فيه بل المنتطع فيه

شو ثمرة هذا ؟ اكتشفنا في الأخير من هو القاتل ، هل يقتل ؟ لا يقتل إلا ما ندر جدا ؛ لأنه عم تثبت

حقائق يقينية ما تحتاج إلى مثل هذه البحوث الطبية الدقيقة ، مع ذلك نعطل الأحكام الشرعية ، هذا

معروف لديكم حتما ؛ إذا ما هو المقصود من الطب الشرعي كشف المجرم ؟ ها هو المجرمين بالعشرات كل

يوم وما نقيم عليهم الحد الشرعي فاعتبروا يا أولي الأبصار هذا لو فرضنا ما فيه تمثيل لجنة هذا القتل أنه فوق

ما هو قتل ، ولقي أجله عند ربه بحق أو بباطل ، الله عزوجل هو الذي سيحكم بين الناس فنأتي نحن ونشرح

به وتعلم عليه وكما قيل في بعض الكتب في الأدب " استضعفوك فوصفوك " ، هلا وصفوا لك شبل الأسد لو واحد له صولة له دولة ، وما يستطيعوا أن يمثلوا به التمثيل هذا ، يتركه ويتهموا زيد وبكر وعمرو من أجل ماذا ؟ يأخذوا بثأره ؛ فتسمية هذا النوع من الفحص الطبي بالطب الشرعي أقل ما يقال فيه برأيي تسامح بالتعبير ؛ أي نعم .

السائل : في لي رد آخر سمعته أو قرأت فيه على مثل هذه الناحية ، مثل الطب الشرعي أو لغاية التعليم الطبي بالنسبة للطب الشرعي يعني المقصود به ما يلزم القاضي من معلومات ليصدر حكما أو رأيا في قضية ما ، الحكم حتى يصدره القاضي بحاجة إلى بيئة ، وإذا وجدت بيئة غير كافية يستأنس بقرار ، والبيئات معروفة في الإسلام أربعة أنواع مثل الاعتراف ، وقسم اليمين ، والشهادات الموثقة والشهود ؛ وهذه الأمور الأخرى من الأثر ، أو من الفحص الطبي أو من علامات بقيت في مكان الجريمة تعتبر أو صورة كلها تعتبر قرائن يستأنس بها القاضي ؛ ولكن لا يمكن الاعتماد عليها في إصدار الحكم ؛ فقيمتها أصلا أمام القاضي حتى لو عملت فهي ضعيفة .

الشيخ : فهي ثانوية .

السائل : لأنها قرينة وليست بيئة .

الشيخ : ثانوية ، كلام سليم ما في عليه رد أبدا .

السائل : عندي سؤال آخر عن موضوع ما يسمى بالرشوة ، قرأت بعض الفتاوى بإيجاز إعطاء الرشوة إذا لا تحقق مضرة ، أو أخذ حق إنسان آخر ؛ وبعض الناس يقولون إن الرشوة حرام لأنها أصلا أتت بحكم عام ولم تخصص ولم تعلق أنها حرام في حالة كذا أو كذا فتصبح مباحة إذا لم يحصل كذا وكذا ؛ فأبي الرأيين أصوب ؟

الشيخ : أنا في اعتقادي إذا فهمنا معنى كلمة الرشوة في اللغة العربية التي جاء بها الحديث النبوي نأخذ

الجواب بكل صراحة وبيان ، الرشوة هي : إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ؛ وانتهى الموضوع .

السائل : هذا الاصطلاح اللغوي .

الشيخ : هذا لغة وبه جاء الشرع " إعطاء مال لإحقاق باطل أو إبطال حق " وعلى هذا تحل مشاكل كثيرة

جدا ؛ يعني كيف نضرب مثال وقبل استحضار المثال أريد أدقق على موضوع إبطال حق أو إحقاق باطل ،

هذا يقع كثيرا فيما نسمع ، الدولة مثلا تعلن مسابقة ، فيه ناس بطلع هو الأول وله الأحقية ، في واحد طلع الثاني أو ما دونه ؛ إذا كان الفائز واحد فيأتي ويرشي ويقول هذه ما فيها شيء لكن هو أحق ، هو أخذ حق مين ؟ السابق الأول ؛ وهكذا بصورة أبسط بكثير إذا كان الموظفين يشتغلوا في إدارة المعاملات وماشين حسب النظام في الظاهر ، وأحيانا هذه تحصل في زحمة الخبز في بعض الأوقات عندنا في سوريا بقولوا " يأتي الطشي وبياخذ الأولية " يقول أنا لم أضرب بأحد ؛ كيف لم تضرب بأحد ؟ يلي رقمه عشرة صار دوره رقم إحدى عشر لأنك أنت تقدمت فتأخر كل الجماعة يلي هم دورهم عشرة وتسعة إلى آخره ، هذا فيه تعدي على الغير ؛ لكن لو فرضنا شرطي مرور يقينا تعرف أنت وهو أنه أنت لم تخالف النظام والقانون لكن يريد أن يجازيك بتعرفوا هذا الشيء بصير ولى ما بصير ؟ نعم بصير في واقعنا ، هذا إذا أعطيته بدل الخمس دنانير يلي هو يريد أن يفرضها عليك ظلما دينار فأنت دفعت الشر الأكبر بالشر الأصغر وأنت ما رشيتيه لأنك ما أحققت باطلا ولا أبطلت حقا بل أزلت عنك ظلما أي حكما باطلا وهو الخمس دنانير يلي هو يريد أن يفرضها عليك ؛ و العكس بالعكس ، إذا أنت خالفت النظام والنظام يفرض عليك دفع الخمس دنانير بتعرف هذا فتأتي وتعطيه دينار حتى يغض النظر عن المخالفة ، هذه رشوة ؛ لماذا ؟ لأن هذا إبطال حق ، اللهم إلا إذا تنطعنا كثيرا كما يفعل بعض الناس ممن ضاق عنهم وفكرهم ... يقول هذه قوانين ما أنزل الله بها من سلطان ؛ كيف قوانين لو لم تكن هذه القوانين صارت الناس بتحطم بعضها البعض بالسيارات وبصير اضطراب شديد ؛ كذلك القول عن النظم والأبنية وما شابه ذلك ؛ فإذا لاحظنا هذا المعنى اللغوي تنتهي المشاكل كلها ؛ الرشوة هي : إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ؛ وحينئذ كفى الله المؤمنين القتال .

السائل : طيب سيدي أليس الأصل في حالة أنا وقعت علي مظلمة ويوميا أرى الظلم بقع علينا ، مش

الأصل فينا نعمل على إزالة الظلم بدون ارتكاب ما هو شر ؟

الشيخ : أين الشر ؟

السائل : مثلا هذا الشرطي ...

الشيخ : لا وين الشر في موضوعنا إذا قلنا إن الرشوة إحقاق باطل أو إبطال حق ، أين الشر ؟

السائل : دفع شيء ليس من حق هذا الشرطي أن يأخذ دينار بدل الخمس دنانير ، هذا ليس من حقه .
الشيخ : لكن هو من حقتك تدفع خمس دنانير .

السائل : هذا الأمر إذا حصلت الخصومة ؛ إذا المسألة حلها في الإسلام قاضي حسبه مثلا مضبوط ،
نحضره وبجل المشكلة بيني وبين ...

الشيخ : نحن يا أستاذ خياليين أم واقعيين ؟ أين قاضي الحسبة ؟ لو سمحت خيلنا ننهي البحث مع الدكتور
ثم نسمع من الآخرين **السائل :** مشكلتنا نقع في هذا الواقع يوميا .
الشيخ : معليش يا أخي ...

السائل : وزيد على هذا المثال أمور كثيرة .

الشيخ : الأمور الكثيرة إما فيها رفع ظلم عن نفسك ، وإما فيها إبطال حق لغيرك ؛ وكما قلنا وإما بالعكس
تماما ؛ فلو فرضنا أنك أبطلت باطلا ، أبطلت باطلا كل يوم عشر مرات شو فيها هذه ؟ إذا أبطلت باطلا
مش حققت باطلا أو أبطلت حقا ؛ فقضية تكرر الشيء لا ينظر إلى تكرره وإنما ينظر إلى حقيقة هذا
الشيء هل هو جائز أو هو غير جائز ؛ فإن كان جائزا فأول مرة جائز وثاني مرة جائز وعاشر مرة جائز
وهكذا ؛ وإن كان غير جائز فيرجع الحكم أبدا ؛ فالآن هذه ما فيها إشكال أبدا ، وقضية الحسبة يا أخي
هذه تحكى في غير هذا المجتمع الذي وضع العمل بالشرع جانبا .

السائل : ليس خطئا أن نتخيل ما نصبوا إليه إذا ؟

الشيخ : صحيح ، ويجب كما قلت وقلنا معك ، يجب أن نعمل لهذا الذي ننشده ؛ لكن إلى أن تتمكن من
ذلك ماذا نعمل بهذه الجزئيات ؟ في هذه الظلمات نحاول تقليلها .

السائل : والله أنا أرى أن أتحمّل الظلم على أن أدفع شيء من هذا القبيل حتى لو دفعت عشرة دنانير ...

الشيخ : أهلا وسهلا وعليكم السلام ورحمة الله ، أهلا يا دكتور وعليكم السلام ، الحمد لله نحن بخير
أحبكم الله ، الله يجمعنا على حبه .

الشيخ : ممكن أن تذكرني ما قلت أخيرا أنت ؟

السائل : كوني أنا من مؤيدي الرأي بأن الرشوة حرام وبغض النظر عن الواقعة يعني فيها ظلم أو عدم ظلم
للآخرين أو إحقاق حق يقع عليّ أو على غيري بهذا الأسلوب بظني مؤيد له إنه حرام .

الشيخ : يعني تؤيد أن تظل مظلوما ؟

السائل : لا ، أنا أعمل على حل المشكلة جذريا هذه بطريق آخر ، وأما الجزئيات أبقى صابرا عليها وأتحملها .

الشيخ : طريق آخر ما في عندك بين ما تقيم دعوى ، إذا استطعت أن تقيم دعوى خسرت قبل كل شيء أكثر مما سيأخذه هذا الإنسان ظلما وعدوانا وبعدين هات بتحصل حقتك أم لا ، إلى آخره ؛ نحن نريد معالجة الواقع، مع ذلك يبدووا لي أنك ما اقتنعت ومعليش إذا قلت إنك لم تقتنع لكن أريد أن أكون على بينة كيف من ... نحن نقول أهل العلم باللغة يقولوا الرشوة هي إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ؛ فإذا أنت لم تقتنع بهذا التعريف تبقى على رأيك أنت لك شأنك ؛ أما إذا اقتنعت بهذا الرأي فهذا يلزمك أن تتراجع عن ذلك الرأي .

السائل : نعم صحيح مستند إلى قضية النصوص التي أتت بالتعريف الشرعي وليس اللغوي ..

الشيخ : سبحان الله أين التعريف الشرعي ؟

السائل : يعني أقصد لعن الله الراشي والمرتشي ؟

السائل : والرائش بينهما .

الشيخ : " والرائش بينهما " زيادة لم تصح في الحديث وليس لنا بهذا الصدد ، شو معنى (لعن الله الراشي

(، من هو الراشي ؟

السائل : الراشي الذي يعطي المال .

سائل آخر : لماذا ؟

الشيخ : الله يرضى عليك ، يعطي المال لماذا ؟ يأتيك قلنا بعد المغرب للدكتور عصام هات سؤال فأجابني ،

قلت له بارك الله فيك هذا النظام قاصر لأنه سيضطربني لسؤال ثاني ، وكل سؤال يكون الجواب عليه محوجا

للسائل أن يسأل سؤال ثاني ، معناه هذا السؤال كان جوابه ناقص ؛ فأنا أقول لك الآن من هو الرائش

المذكور في الحديث ؟

السائل : هو أي شخص ...

سائل آخر : مش من عندك بدك يكون التعبير شرعي .

الشيخ : نحن نقول لك باللغة بتقول كذا وأنت بتقول أي شخص ، اللغة تقول ليس أي شخص .

السائل : مثل مثلا أنا إنسان أدفع مالا ... شيء لمسئول من واجبه أن يعمل عملا هو أصلا من واجبه أن يعمل هذا لحظة شوية يصب في نفس المعنى ويمكن إذا مش عارف نص أو تعريف لكن هذا ما فهمته أن أدفع شيء لمسئول لكي يؤدي لي خدمة كي يؤديها أو ليمتنع عن أداء عقوبة عليّ من واجبه أن يوقعها .

الشيخ : هذا بلتقي معي بارك الله فيك ، اسمح لي طيب بالضبط اختلفنا أم اتفقنا ؟

السائل : بس الاستثناء هنا ...

الشيخ : خرينا بمثالك هذا الموظف ، موظف في دائرة من الدوائر ، واجبك الآن تعطيه جوازك مثلا وماذا يؤشر لك عليه ، هو يقول لك اليوم وغدا واليوم غدا ، من أجل أن تعطيه رشوة ، هذه الرشوة يأكلها هو وهي حرام عليهم ، صح لأنه واجبه القيام بهذه الوظيفة .

السائل : صح .

الشيخ : كويس أنت على مذهبك الطويل الأمد ويلي يحتاج لصبر أيوب عليه السلام يتم تروح وتأتي وتروح وتأتي وما بتعطيه دينار ، لماذا ؟ لأن هذه رشوة ، يا أخي هذه ليست رشوة ، هذا مال يعطيه من أجل تحقيق الحق ، أنت لك حق عنده وهو أن يؤشر لك على الجوازات ؛ تفضل يا أخي وأنت طولت بالك علينا وجزاك الله خيرا .

السائل : الحديث ممكن يؤخر معاملة أخ ثاني لك ، الموظف هذا نفسه يؤخر معاملة .

الشيخ : لا ، لا ، هذا المثال أنا أحضرته إليك منك وإليك ، تذكر المثال يلي قلنا عنه " الطشي وصار الأولى " أنت رجعت له ، نحن نفرض الآن لا يوجد صف ، راح عند الموظف وقال تعال **السائل :** الموظف يجوز أنا مع رأي الدكتور ، لأنه هذا قد يعطي ضعاف النفوس من الشرطة وغيرهم من أيدي الموظفين أن يعتادوا على هذا الأمر وتصير بين أيدي الناس ، وهذه مرة صارت فترة ...

الشيخ : هذا يمين بالله ، وقلما أحلف يمين ؛ أتعجب منكم ودكاترة ومثقفين أن نكون خياليين ؛ يا رجل الواحد منكم يرضى يروح ويأتي ، بلعب فيه هذا الموظف من أجل ما يعطيه دينار ، أولا يرضى الواحد منكم يفعل هذا الخيال يلي أنتم عم تقرروه ، إنه هو اشتراه ؛ هذا أولا خيال ثانيا خلاف الشرع .

السائل : بدني أعطيك مثال مثلا على سبيل المثال بتروح مصر أي معاملة أو أي مكان شغلة البخشيش

هذه موجودة عندهم ، يعني تعودوا عليها ، يعني أنا دخلت عندك ممرض وبأخدمك إذا لم تعطيني بخشيش أو إكرامية فلا أخدمك بالطريقة التي يجب أن تكون .

الشيخ : هذا يجيب مثال ، وهذا يجيب مثال ما هي الضابطة ما هي القاعدة ؟ بتبطل أنت تدخل مصر من أجل أن لا تعطي بخشيش ؟ شو عم تحكوا يا جماعة والله أمركم عجيب ، مع أن الشرع موسع عليكم ، الشرع بقول لكم الرشوة هي إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل ، فأنت تريد أن تسافر من هنا لمصر وأخذت التأشيرات يلي بسموها اليوم قانونية ، لما وصلت هناك وقف في طريقك يلي سميته البخشيش ، كويس بترجع أدراجك حتى لا تدفع جنيه مصري ؟ لا والله ما تفعل هذا ، ويا ليت ويا ليت يكون هذا في الشرع حرام هذا الدفع لأكون معك وأقول بارك الله فيك إذا رجعت أدراجك ؛ لكن لماذا أنتم تضيقون أمرا وسع الله فيه ؟ مثل ذاك البدوي يلي دخل المسجد ولجهله بالشرع كشف ثوبه ... في المسجد يعني بال ، الصحابة هجموا عليه يا قليل الأدب يلي لا تحجل هذا بيت الله وكذا ، الرسول عليه السلام ، **((وإنك لعلى خلق عظيم))**، دعوه لا تضربوه ، اتركوه حتى يفش خلقه بالشخاخ تبعه .

السائل : اللهم صل على محمد .

الشيخ : دعوه لا تضربوه ، بعد ما قضى حاجته قال له : إن هذه المساجد لم تبني لشيء من البول والغائط إنما بنيت للصلاة وذكر الله الرجل توضأ وصلّى مع الرسول عليه السلام ، بعد ما صلى وهنا الشاهد قال " اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك معنا أحدا " ... ، شو قال له عليه السلام ؟ **(لقد حجرت واسعا من رحمة الله)** ، يا جماعة حجرتم واسعا من رحمة الله ، الله وسع عليكم لما جعل الرشوة إعطاء مال لإبطال حق أو إحقاق باطل فأنت تضرب لي مثال والدكتور يضرب مثال ، هذا المثال هو ... هناك وظيفته أن يمشي معاملته ما مشاها إلا برشوة ، وهذا وظيفته يدخله مصر وما يدخل إلا ببخشيش ، طيب بترجع أدراجك ؟ يا ليت يكون عندنا من التقوى ومن الصلاح بحيث إنه نحن نصل إلى هذا الاحتكاك بالحرام ونقول لا **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** .

الشيخ : ... سبحان الله ! اليوم الناس يا جماعة على طريقي نقيض يا تشليط يا تشديد ، تشليط عندنا معناه أيش ؟ خروج عن الشرع لا مبالاة ؛ أما التشديد فهو تعسير على الناس ؛ عشرات الأسئلة تأتينا بالشهر الواحد تارة وجاهة وتارة بالتليفون أنا يا أستاذ عندي شوية مال إذا أنا وضعتهم في البيت بخاف أنه يتسلط

عليه اللصوص ، ما يجوز أنا أحطهم في البنوك ؟ فأقول له لا ، لا يجوز ؛ طيب أنا ماذا سأفعل وأنا بخاف ؛ طيب شو بتساوي بقوله تعالى : **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** ، آية توضع في صدور المجالس لوحة مثل هذه **((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب))** ، هذه الآية منسوخة من صدور الناس ما بفكر فيها إطلاقا ، ما بخط في باله ولا في خاطره إنه هو إذا اتقى الله في ماله فرينا بحفظ له ماله ، إنما البنك يلي بحفظ له المال ما بخط في باله أنه البنك كله يطير ، كله يجلس ويفلس ، وهذا وقع مرارا وتكرارا .

السائل : ...

الشيخ : لا ، في ضرورة هنا ، ضرورة تأكل الربا وتطعم الربا ؛ لما ترى هذه المسألة بسيطة ، الرشوة إعطاء المال لإبطال حق أو إحقاق باطل وكفى الله المؤمنين القتال .
السائل : طيب يا سيدي نفرض أن الموضوع كبرته أنا شوية .
الشيخ : صغره جزاك الله خيرا .

السائل : ...

الشيخ : نفس القضية .

السائل : لكن أستاذي يشمل هذا الحكم .

الشيخ : نفس القضية ، مرة جاءني ضابط شايف حاله سامع أبي أنا بقول لا يجوز فقد زارني في البيت وقال أريد أن أسألك سؤال قلت له تفضل ، قال لي شو رأيك في البنك الإسلامي ؟ قلت له ما رأيك في المجتمع الإسلامي أعجبك ؟ قال لا والله ، قلت له لا والله ؛ ...

السائل : يعني إنه رأيك يدخل في الربا ؟

الشيخ : لافتات كثيرة ، لافتات مصنوعة ، كثير من الناس يذهبون يريدون سيارة ثمنها أربعة آلاف مثلا ، هم بدهم أربعة آلاف وخمسمائة لسته أشهر ، إذا قلت له لسنة الخمسمائة بصيروا ألف ، بصيروا الأربعة آلاف خمسة آلاف ، وهكذا البنى ، وهكذا كل شيء ؛ يا جماعة هذا هو الربا ؛ لكن بس نحن بنحط أيش المعاملة حيلة لأكل الربا ، الله أكبر ، رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **(لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوهما ثم باعوهما ثم أكلوا أثمانها وإن الله إذا حرم أكل شيئا حرم ثمنه)** ، **(لعن الله**

اليهود حرمت عليهم الشحوم ...) ، هذا بنص من القرآن **((فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم))** ، يذبحون الذبيحة الفارهة السمينة ناظرة ومشحمة ، الشحم لازم يكبوه مثل المصارين ونحو ذلك عقوبة من الله بسبب تعديهم فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ماذا فعل اليهود ؟ ما صبروا على حكم الله ، احتالوا عليه **(حرمت عليهم الشحوم فحملوها ...)** يعني ذوبوها يعني ألقوها في القدور الضخمة وأوقدوا النار من تحتها وسالت أخذت أيش ؟ شكلا جديدا ؛ لكن هو الشحم ، هو حقيقة الشحم ؛ فسول لهم الشيطان سوء عملهم وأوحى إليهم أن هذا ليس حرام ، الحرام أنكم تبعوا الشحم مثل ما هو على ظهر الدابة ، أنتم لم تتبعوا الشحم كما كان وإنما تعبتم وعملتكم إلى آخره ؛ نفس الجواب بتسمعه من البنك الإسلامي وغيره ، بقولوا لك في معاملات في كذا ؛ طيب يا سيدي نحن نقول لكم يجوز أن تأخذوا أجرة على المعاملة ؛ لكن لماذا الفرق يلي معاملته خمس أشهر ، بكتبها عشر أشهر ، لنصف السنة ، لسنة ، شو فرقت معك ؟ لا شيء ؛ لماذا ؟ هذا هو الربا كما هو تعامل البنوك كلها ، تأخذ مئة دينار لشهر عليهم كذا ، لشهرين بتزيد ، وهكذا .

السائل : التقسيط ؟

الشيخ : ما يجوز التقسيط .

السائل : طيب وديعة في البنك الإسلامي .

الشيخ : كوديعة في صندوق الأمانات يجوز ، أما وديعة خذ المال والعب به ما شئت فلا يجوز .

السائل : تصديقا لقولك في كمان على العقد شبهة من باب آخر وهي عندما تشتري سيارة البنك

الإسلامي ليس مالكا لهذه السيارة ، باتفاق بيني وبين البنك الإسلامي يقع على شيء لا يملكه .

الشيخ : هذا صحيح .

السائل : والبضاعة في البحر .

الشيخ : هذا صحيح يا دكتور بس هذا عليه جواب نحن لا نريد نظلم الناس ولا نتعامل عليهم ، أنتم تعرفوا اليوم أن السيارات كل الشركات تضع مواصفات وكتالوجات وإلى آخره ، فإذا اشتريت السيارة من ماركة معروفة وموديل معروف وكل المواصفات مسجلة ، فهذا يكون مثل بيع السلم ، بيع السلم بتعرفوه وهو

يسمى بيع السلم أو بيع السلف ، قال عليه السلام : (من أسلف فليسلف في وزن معلوم في كيل معلوم إلى أجل معلوم) ، مثلا يأتي المزارع عند التاجر ببيع الحب ، عندنا بسموه العلاف يلي ببيع العلف يقول له أنا السنة بطلع عندي كذا قنطار قمح ونوعية القمح بيعطي المواصفات المعروفة في البلد ، يقول له كم تشتريه الآن ؟ لسي الموسم ما جاء ، يتفق هو وإياه ؛ بطبيعة الحال التاجر والمزارع كلاهما يعلم أنه مش ممكن بيعه للتاجر بسعر الموسم لا ، إنما هو بأقل حتى يشجع المزارع على الشراء فإذا كما قال عليه السلام (من أسلم فليسلم في وزن معلوم في كيل معلوم إلى أجل معلوم) ، فهذا يجوز وعليه كان العمل في عهد الرسول عليه السلام ؛ يلي ما يجوز والذي يدخل تحت قوله عليه السلام (لا تباع ما ليس عندك) هو هذه الحوائج التي يعني تتغير وتتبدل كل لحظة ، التمر مثلا أنواع وأشكال لا يمكن تحديدها ؛ أو أي شيء من الخضار والفواكه ، إلى آخره ؛ لكن سيارة موجودة بيننا وبينهما بعد المشرقين ، لكن هذا الموديل وهذه المواصفات لو لا فرق السعر بالنسبة للنقد والتقسيط ما فيها شيء هذه المعاملة ؛ وفي ظني لا يمكن لأي تاجر أن يشتري والسيارة حاضرة عنده إلا بناء على كشوفات ومواصفات وعلى ذلك تأتي الموديلات التي يتفقوا عليها ؛ فهذا يرد على الموضوع لكن ليس قوي ، القوي أنهم يأخذون فرق التقسيط ولا يعرفون سعر واحد ، يلي هو سعر النقد وسعر التقسيط ؛ لو أن البنك الإسلامي أو غيره يبيع السيارات ويربح عليها ما في مانع من ذلك ، هو وأي شركة بمنزلة واحدة ، وبعض البنوك في الإمارات العربية هكذا يفعلون ، في الكويت مثلا بعض الشركات تستورد لحساب بنك من البنوك سيارات وتضعها في مكان معين ، والبنك يقول هذه السيارة وهي موجودة شوفها إذا أعجبتك فسعرها كذا وكذا على عينك يا تاجر ، هذه ما فيها إشكال إطلاقا ؛ لكن إذا قالوا سعر النقد كذا والتقسيط كذا خربت العملية ؛ لأنه لما بقول لك السعر النقدي كذا بلاشك هو عمل حساب دقيق بالكمبيوتر كم كلفت السيارة وكم هو سيربح بالمئة خمسة أو عشرة ؛ إذا هذه السيارة كاش أربعة آلاف دينار مثلا تريد أن تشتري بالتقسيط زاي مئتان أو ثلاثمائة إلى آخره ، هذا التقسيط هو من باب أكل أموال الناس بالباطل ، وداخل في عموم قوله عليه السلام (من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا) ، الشنطة هذه فارغة جديدة ثمنها كاش عشر دنانير وبالتقسيط اثنا عشر دينار ؛ فإذا أنت اشتريت مني الشنطة بالتقسيط فأنا لما آخذ عشرة دنانير يكون أخذت حقي وإذا أخذت زايد دينارين يكون أكلت الربا ، من باع بيعتين كاش بعشرة وتقسيطا باثني عشر فله أوكسهما أي

أنقصهما ؛ ما هو الأنقص هنا ؟ العشرة أو الأزود وهو الريا يلي هو اثنا عشر دينار .

السائل : طيب كيف نخط فلوسنا في البنك الإسلامي يعني في خزانة أمانة ؟

الشيخ : من الذي يحط ؟

السائل : أنا بالنسبة لي مثلا حاط في البنك الإسلامي على حسب فتوى المشايخ فكيف أعمل ؟

الشيخ : الله يكون في عونك وفي عون المشايخ .

السائل : بدنا حل .

الشيخ : الحل ((**فإن تبتم فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون**))، اسحب مالك من البنك الإسلامي ولا ترفع راية أمام الناس حتى ما يلحقوا بك الحرامية ؛ ... لأنه عديد الناس بفكروا تفكير عجيب ، بقول إذا أنا وضعت مالي في البيت بيسلطوا عليه الحرامية ؛ يا أخي أنت حاط راية على رأس البيت تبعك أنه شوفوا هنا في مال وفي كنز ، أيش الكلام هذا ؟ شيء مؤسف جدا ؛ في لندن سمعت الكلام هذا **الشيخ :** ... إنه نحن هنا غرباء وإذا ما وضعنا أموالنا في البنوك هؤلاء أشقياء وقتلة وسفاكين دماء ؛ قلت لهم أين أنتم أستم مسلمين ؟ شو الفرق بينكم وبين الكفار يلي عايشين بين ظهرانيمهم ؟ . أين أنتم من قوله تعالى : ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) ؟

الشيخ : ... أين أنتم وحديثين من روائع الأحاديث النبوية التي ما سمع بها جماهير المتعاملين مع البنوك ولذلك ضعف إيمانهم بآية ((**ومن يتق الله ...**)) ، الحديث الأول قال عليه الصلاة والسلام ... قد كان من قبلكم ... إلى غني فقال له اقرضني مئة دينار ، قال هات الكفيل ، قال الله الكفيل ، قال هات الشهيد ، قال الله الشهيد ؛ فنقده مئة دينار أحمر ، وتواعدا على يوم الوفاء ؛ أخذ المدين المئة دينار وخرج ضاربا في البحر يعمل ؛ جاء اليوم الموعود وهو خارج البلد ، وشعر أنه سيضطر أن يتأخر بالوفاء عن مواعده المضروب ؛ ماذا فعل ؟ فعل أمرا عجيبا إذا سمعناه ما فعل لنا إن هذا إنسان أهبل مهبول ؛ جاء إلى خشبة فنقرها وأحسن نقرها ودك فيها مئة دينار وأحسن حشوها ثم جاء إلى ساحل البحر ، هو في بلد والمقرض في بلد آخر ، قال يا رب أنت كنت الكفيل وأنت كنت الشهيد ، ورمى الخشبة في البحر ، أي نعم ، أي والله ... الله عزوجل قادر على كل شيء ، أمر هذه الأمواج أن تأخذ الخشبة إلى بلدة الدائن ؛ الدائن يخرج حسب الميعاد ينتظر المدين ، ما تأتي السفينة لكن يقع بصره على هذه الخشبة والأمواج تتقاذفها بين يديه ، فمد

يده إليها وإذا هي وزينة ثقيلة ، مئة دينار ذهب بها إلى بيته وكسرها فهر منها مئة دينار ذهب أحمر ، شوية جاء المدین شو بدنا نقول عن هذا الإنسان ؟ درویش ، درویش لكن مؤمن بدلیل أنه تجاهل ما فعل ؛ لأن الذي فعله ليس خاضع إلى السنن الكونية الطبيعية التي قدرها الله للناس ما أرسل في بريد مضمون البريد المستعجل ، لا ، كل هذه الأمور خارجة عن العادة فعرف ما فعل ؛ ولذلك تجاهل القضية ونقد الدائن مئة دينار كأنه ما فعل شيئا ، شوف إن الطيور على أشكالها تقع ، اثنين صالحين ، لا إله إلا الله ! أعطاه مئة دينار ، الدائن قبض مئة دينار وهو متعجب من الحادثة السابقة فما وسعه إلا أن يقص عليه قصتها قال له والله إني أنا فعلت هذا لأنه قد تداركني الوقت ولم أستطع أن آتيك في اليوم الموعد فأخذت الخشبة ودكيتها وإلى آخره ، وخاطبت رب العالمين يلي هو كان الكفيل بيننا والشهيد قلت له " أنت الكفيل وكنت الشهيد " الله عزوجل بشهادته وكفالاته وصلها لك ؛ قال له بارك الله لك بمالك وجعله في ... ؛ نحن اليوم بنعمل هيك ، والله إلا ما ندر الدنيا ما تخلوا فعلا لكن هذا نادر جدا ، ما أحد شايفه لقط الخشبة هذه ما أحد شايفه لو أخذ المئة دينار من المدین وسكت من يستطيع أن يقول أنت أخذت ميني مئتين دينار ؟ هذا شو معناه ؟ إنه ربنا لما عرف تقوى هذا المدین سخر له البحر ، سخر له البحر وحفظ له ماله من الضياع ؛ نحن في قصة البنك ؛ القصة الثانية وهي أيضا عجيبة قال عليه السلام (**خرج ممن قبلكم رجل يمشي في فلاة من الأرض فسمع صوتا من السحاب اسق أرض فلانا ...**) ؛ ما صار في الدنيا أن نسمع صوت حتى ولا من الطائرات الهليكوبتر اليوم في آخر الزمان ، صوت من السماء اسق يا سحاب الأرض الفلانية ، أرض أحمد بن عبد الله مثلا ، شاف هذا السحاب كان ماشي هيك فراح هيك ، مشي مع السحاب وإذا بالسحاب يفرغ مشحونة من الماء على حديقة ، يطل عليها وإذا به يرى رجلا يعمل بالمنكاش ، سلم عليه وكأنه سماه باسمه ؛ تعجب الرجل سأله ما عرفك باسمي أنت رجل غريب ؟ قال له القصة كذا وكذا أنا سمعت صوت من السماء يقول اسق أرض فلان فمشيت مع السحاب فوجدت السحاب ق أفرغ مشحونة من الماء على أرضك فعرفت إنك أنت المعنى بهذا الصوت ، بما استحققت هذه العناية الإلهية ؟ قال . كما هو شأن الصالحين . والله لا أدري ولا أعلم ؛ لكن عندي هذه الأرض أزرعها وأحصدها ثم أجعل حصيدها ثلاثة أثلاث ، ثلث أعيده على نفسي أنفقه على نفسي وأهلي ، و الثلث أنفقه بعيده على أرضي ، و الثلث الثالث أتصدق به على جيرانى وفقرائي ؛ قال له هو هذا ، بهذه التقوى استحققت معونة الله ...

هذه المعاني يلي بسموها بالمعاني الروحية طاحت من قلوب المسلمين وأصبح المسلمون مع الأسف كالكافرين لا يؤمنون إلا بالمادة ، إلا بالمادة وكأن المادة باقية ودائمة ولكن أكثر الناس لا يعلمون ، و إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

الشريط رقم : 143

الشيخ : ... صدر كتاب الدليل على أن السلفية بدعة ... لكن بأسلوب أعطل .

الشيخ : تعدد الأسباب والموت واحد .

الحلي : والله .

الشيخ : أي نعم ، الجماعة تجار بلعبوا على الحبلين ؛ كيف حالك يا أبو ليلى ؟

أبو ليلى : الله يبارك فيك الحمد لله .

الحلي : كيف أستاذنا اليوم ؟

الشيخ : والله يا أخي كما كنت من قبل ؛ لأن دخولي المستشفى كان توطئه للمعالجة وهي إجراء فحوص بالدم وغيره فخرجنا الأمس وأخذ بعض العلاجات ولم نستعمل للآن شيئاً منها ؛ لكن الشيء الذي لا يسر هو تضارب آراء الأطباء من جهة ، ومن جهة ثانية كنت أتصور أنه سيكون هناك مجلس من مجموعة من مختلفي الاختصاصات في الطب بدرسو هذه النتائج والفحوصات الطبية ويكون رأي جماعي ، لم يكن شيء من ذلك من جهة ، ومن جهة أخرى الآراء متضاربة في تحديد نوعية العلاج ؛ النقطة هامة يلي فهمته من أحنينا الدكتور عصام الساكت مما ينبغي إجراء الفحص حوله هو الدم الذي أجرينا عليه فحوص في بنك الدم عديدة وكان كل مرة ينزل الدم عن مستواه السابق إلى ما دونه مع تعاطي الأدوية التي يصفونها والتي من المفترض من وراء استعمالها إن الدم يرتفع نسبته ولا ينخفض فكانت النتيجة بالعكس ، واستمر الدم في النزول في الفحص الأول من النزول كان إحدى عشرة وكذا ووصفت لنا بعض العلاجات بعد قرابة ثلاث أسابيع جرى الفحص الثاني للدم وإذا به نزل لعشرة وسبعة بالعشرة واستمرت على العلاج والفحص الثالث كانت النتيجة لفحص الدم عشرة وخمسة بالعشرة بفارق اثنين ؛ وسبحان الله الفحص الثالث كان اقتراحي أنا وليس باقتراح الطبيب المشرف هناك في بنك الدم ولا باقتراح أحنونا المخلص عصام الساكت بل هو كان

رأيه لما طلع الفحص الثاني عشرة وسبعة معناه نزل الدم بدل ما يصعد إذا في شيء في الداخل يمنع هضم
العلاجات ولا تظهر آثاره في الدم ؛ فإذا نحن لازم نعمل فحص عام ولذلك في المستشفى الإسلامي ؛
فسبحان الله خطر في بالي قلت يا دكتور عصام أنا عندي رأي ، أنا لي هنا أسبوعين من بعد الفحص الأول
، بستعمل الإبر والأدوية التي وصفتها لي فأنا في ظني من المحتمل أنه ما يكون ظهر أثر هذا العلاج في بدني
ولو تريثنا قليلا عن الذهاب إلى المستشفى الإسلامي حتى نشوف نتيجة الأدوية التي نأخذها ؛ فكان قوله
عجبا مرضيا قال والله يا شيخ نحن نتعلم منك كمان ما هو من اختصاصنا يعني قال هذا نعم الرأي ،
وهكذا كان ؛ فصرنا أسبوعين آخرين ، فحصنا الدم الثالث طلع عشرة ونصف ؛ إذا لا بد من الذهاب إلى
المستشفى الإسلامي ، ذهبنا إلى المستشفى ، في المستشفى امرأة متدينة طويلة عراقية مختصة بمعالجة النساء ،
الظاهر أن أحونا عصام لثقتة بما رأى أن تتولى هي فحص الدم في مكان معين بسموه فحص الدم من
النخاع الشوكي ، وإلا فحص الدم هناك في بنك الدم ، وأيضا في نفس البنك الإسلامي أشكالا وألوانا ؛
لكن هذا الفحص النخاعي الشوكي الظاهر أنه يحتاج إلى شخص متخصص بدقة فهو رأى أن هذه المرأة
هي التي تصلح لهذا الفحص ، وفعلا جاءت هذه المخلوقة بيدوا والله أعلم وهي ما أظن أن هناك شيء
يحملها على الكذب إنه هي قرأت شيء من كتيبي واستفادت ويعني إنها ثقة بالإضافة إلى ذلك لا بد الدكتور
عصام أن يكون مفهمها شيء ، وسبحان الله امرأة حقيقة أسلوبها بالنسبة للمرضى أجهل أسلوب وأحسن
أسلوب يعني لسانها عذب يعني المريض ينسى همه من اهتمامها بالمريض .

الخليبي : (إن من البيان لسحرا) .

الشيخ : نعم ، (إن من البيان لسحرا) ، صدق رسول الله ؛ المههم سطحويني على السرير وحطوا لي مخذة
تقريبا بين سلسلة الظهر أو منتصف الظهر بين أكتافي صار رأسي لتحت وبرز صدري ما أدري ماذا فعلت
، لكن واضح أنها سلطت إبرة في مكان معين وسحبت الظاهر دم من النخاع الشوكي والهدف معرفة عدم
تجاوب الجسد مع الأدوية هذه ، النكتة وين مع أن المرأة الدكتور عصام هو الذي أثنى عليها وهو الذي تولى
الاقتراح بأنه هي تتولى معالجتني مع أنه أنا رجل وهي امرأة وهو بعرف رأبي بالموضوع حتى من النكت التي
وقعت مر دكتور بكون قريب لزوجتي شافها واقفة عند الباب قال لها خير قالت زوجي هنا ، دخل علي
وقال لا بأس عليك وكذا من الكلمات الطيبة ، شاف القائمة يلي يعلقوها على السرير وإذا وقع بصره أن

الطبيبة فلانة أنسيت والله اسمها قال عجيب كيف هذه امرأة متدينة ما بتعالج الرجال ، ... ، طبعاً كان تسأله في محله فأنا ما عندي جواب بطبيعة الحال ، قلت له الظاهر كوني عجوز ، ... ؛ المهم كان في اهتمام بالغ من هذه الإنسانية ؛ لكن الشاهد وين وصفت لي نوع من الإبرة تشبه سائل الدم أحمر وبعض الحبيبات الصغيرة ، وهذا النوع يشبه الإبر التي كنت آخذها بالمرات السابقة في الفحص الأول والثاني والثالث للدم ، قبل ما تعطينا الإبر كان الظاهر في حديث بينها وبين الدكتور عصام فذكر لي الدكتور عصام إنه هو لا يرى الاستمرار في تلك الأدوية الإبر الحمراء يعني ، وإذا هذه المرأة الطبيبة توصف لي خلاف ما يريد عصام فقلت له صراحة يا دكتور عصام قلت له الحقيقة أنا صار عندي قناعة أن الأطباء مختلفين مثل المشايخ ، المريض بضيعوا بينهم ، البارحة بعد العصر كنا موعودين منذ الصباح إنه يحضر دكتور متخصص في أمراض الأعصاب ولم يحضر الدكتور إلا قريب المغرب ، كان المفروض يحضر صباحاً لأنها انتهت الفحوص كلها لكن هذا الرجل وقد أخبرتني الدكتورة أنه سيأتي بعد ساعة وراحت الساعة والساعتين وخمسة وقريب عشرة ولم يأت إلا قريب المساء ، الشاهد بعثوا شخص كطرف لهذا الدكتور مهيب فأخذ يسألني أسئلة الحقيقة تسر السامع لأنها تدل على إهتمام بالغ لمحاولة كشف سبب هذا المرض يلي في هذا الإنسان ، في هذه الأثناء سألت شو كان نتيجة فحص دكتور الدم ؟ قلنا له أعطتنا هذين العلاجين الإبر والحبيبات ، ما أعجبه ، هنا الشاهد فيلقتي رأيه مع رأي الدكتور عصام لأنه وهذه كمان مشكلة ، فاتني أن أقولها الفحص الثالث في بنك الدم يلي كانت نتيجته عشرة وخمسة ، الدكتور عصام قال لي أنا خايف أن يكون الفحوص هناك غير دقيقة وفي عندي بعض نماذج قال جاءت امرأة عنده مكتوب أن فحص الدم كذا ، فحص عندنا يعني عنده جيران من الأطباء فوجد فرق كبير لذلك بدك تأتي عندي غدا إذا شئت حتى نفحص لك هناك نتأكد من نتيجة الفحص ، وكان كذلك ، ثاني يوم يتصل الدكتور ويقول لازم تكون الساعة ثمانية ثمانية وربع في المستشفى الإسلامي من أجل إجراء فحص عام ، فهمت أن فحصه كان تقريبا مثل فحص البنك ، يعني ما في مبشر بالتقدم ورحنا ، هذه الطبيبة كانت نتيجة جوابها أن الدم تبعك إثنا عشر شوفوا كم الفرق ، إثنا عشر وكلهم بقولوا اثنا عشر ، وبهذا السن شيء كويس ، واثنا عشر وهذه الأدوية يلي وصفها الدكتور ومش متحاوية شايف كيف للحقيقة أخذنا البارحة أدوية وموعودين في فحص البراز ربما يطلع معهم شيء جديد مما يحملهم على تعديل هذه الوصفة الأخيرة وأنا في ذهابي إلى هناك تحدثت مع الدكتور عصام طويلاً سألته

سؤال علمي طبي قلت له فحصكم وسيلة أم غاية ؟ فكر شوية وقال بجواب صحيح قال لا وسيلة ، قلنا له طيب شو الغاية ؟ شو رأيه كمان أجاب بجواب صحيح ، قال الغاية معرفة أولا لماذا الأدوية لا تضبط ، وثانيا ما هي سبب الأوجاع الملازمة لك ؛ قلنا له ... لكن أنا شايف مش فاتحين سيرة هذا الجانب ، بس عم تدندنوا حول الدم وما الدم ، وهذا ذكرهم وكان من جملة المتذكرين الدكتورة فاتصلت مع طبيب مختص هو يلي جاء بين المغرب مختص بالأعصاب والعروق والمفاصل ونحو ذلك ، فصارت القضية يعني قصدي من هذا الكلام كله قضية ترقيع يعني شقفة شقفة يعني لم نستفد شيء من كوننا ذهبنا إلى مستشفى شبهت حالي أنه رحنا فحصنا الدم عند دكتور البساق عند دكتور ثالث وهكذا ، كل واحد يقدم رأيه واجتهاده إلى آخره ، بينما المفروض أن يكون هناك دراسة في مجلس استشاري من مختلفي الاختصاصات ؛ لم نستفد شيء يعني أخذنا الأجوبة هذه كمعالجات فردية وأحكام شخصية وفوق هذا دفعنا تقريبا مئة وستون دينار وزيادة على هاتين الليلتين علما بأن هذه الدكتورة من فضلها كتبت أنها لا تريد أن تأخذ شيئا وكانت قد قدمت ورقة لزوجتي قدمتها زوجتي بحضورها بأنها لا تريد أن تأخذ شيئا ؛ قلنا لها لا ، جزاك الله خيرا وهي أصرت وأنا أصررت وقلنا لها يا بنت الحلال نحن ميسورين والحمد لله ولسنا بحاجة ، قالت عفوا هذا ليس قصدي هذا شكر الله على هذا التعارف ... قلنا لها جزاك الله خيرا ، وهي لما شافت أخذت الورقة وحطتها في جيبتها وإذا رايحة عند المحاسب ومقدمة الورقة وفي الأخير لما قدموا لنا كشف الحساب ، الدكتورة فلانة لا شيء ؛ فالمقصود في كل التفصيل هذا أولا للعبرة وثانيا كجواب أنا لم أتعالج أنا ما زلت كما تعرفون ...

السائل : ...

الشيخ : هذا لا بد منه وهذا صحيح ؛ لأنه انكباب الإنسان على دراسته ...

السائل : يعني أيش يلي جعلك تذهب وتراجع وتفكر بالفحوصات ؟

الشيخ : الجواب جاوبناه .

السائل : على أساس الآن مسألة الذهاب يعني أنا في القديمين ...

الشيخ : تبدأ القضية من عمرة رمضان لما اعتمرنا عمرة رمضان الماضية وكانت السيارة قد تعطلت معنا في

الطريق وكان معي ابني هذا ومعه سيارته ، والحمد لله سحبناها مسافة مائة وخمسين كيلو متر تقريبا .

أبو ليلي : وأنت مرة يا شيخنا سحبتنا أيضا .

الشيخ : أي نعم ، الشاهد رجعت وذراعي لأول مرة تؤلمني ألماً شديداً ، يختلف الألم هذا من حيث نسبة قوته وأوقاته ، أحيانا ما بتعطلني ، أحيانا لما أريد أن أتوضأ بدي أنا أعمل هيك حتى أقدر أتمضمض وأستنشق ولا أستطيع أن أرفع يدي من هنا بدأت المعالجة المتصلة بالأوجاع ، الأوجاع يلي معي أوجاع قديمة جدا لكنها مطاوعة ماشي الحال مستورة إلا أنه في الحادثة هذه ازدادت وجعا وألماً خاصة بالنسبة ليدي هذه ، ومشينا في المعالجة إلى أن وصلنا لبنك الدم وكان سبب دخولي بنك الدم وفحص الدم إنه قد أصابني طنين في أذناي وربما ارتفع الضغط معي فلما فحص الدم أول مرة طلع ثمانية عشر والوزن الطبيعي أو المقدار الطبيعي خمسة عشر أو أربعة عشر فيومئذ أخذوا مني لتر من الدم وماشي الأمور ، شعرنا لحاجة لفحص الدم من جديد وإذ نفاجئ بأنه قوته نازلة لإحدى عشر وهكذا فمن هناك من سفرة العمرة في رمضان وتوجع يدي وذراعي بدء الدخول في المعالجة .

الخلي : في السفر كان من الصعب تحريك يدك .

الشيخ : أنا بقول لا أستطيع أن أتوضأ إلا هيك بالانحناء ثم مع الاستمرار في المعالجة رحنا عند بعض الأطباء أعطوني مسكن ، أحنونا عصام الساكت الله يجزيه الخير نستعين به كثيرا لما ذكرنا له هذا قال لا هذا مسكن وليس معالج ، وهذا يفيدك وقتيا لكن يضرك مستقبليا فهو وصف لي أشياء وكنت استعملها واستعملها الآن شوف عصام مع حرصه على شيخه المزعوم ومحاولته معالجته إلى آخره ، الآن هو عنده رأي أن هبوط الدم هذا الذي وصلت إليه سببه كثرة الأدوية التي أخذتها .

أبو ليلي : هذا ألم كبير يا شيخنا .

الخلي : في سؤال ، سماع ابراهيم بن يزيد النخعي من ابن مسعود في ترجمته في التهذيب ينقل عنه ... عن ابن مسعود هذا سمعته عن رجل عن ابن مسعود وإذا قلت قال ابن مسعود فهذا سمعته عن غير واحد عن ابن مسعود ، الذهبي في الميزان في آخر ترجمته بقول وقد استقر الرأي عند المحدثين على ثقة النخعي وما يرويه عن ابن مسعود من غيره من الصحابة فهي مراسيل ليس بجيدة ؛ فما رأيكم ؟

الشيخ : لا ما في اختلاف بين هذه الخلاصة تبع الذهبي وبين ما قيل في ترجمته من التفريق بين إذا قال عن فلان ... السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذا ابني عبد الرحمن فهذا يعتبر الكلام هذا بدك تقيد فيه كلام

الذهبي ؟

الخليبي : نعم يعني بنفس اللفظ يلي هو عن أو قال .

الشيخ : أو قال إذا قال قال رواه عن جماعة عن ابن مسعود ؛ وإذا قال عن فيكون عن شخص فهنا يضعف .

الخليبي : يضعف ؟

الشيخ : إذا قال في الرواية عن ابن مسعود فهو كالمنقطع لأنه إبهام شخص بينما هناك قال ابن مسعود إبهام عن جماعة ، فكون المبهمين جماعة روايته في هذه الصورة لها وزن أكثر من روايته في الصورة الأولى ، إذا كان الأمر كذلك فكلام الذهبي يحمل على هذا التفصيل أو بعبارة أخرى يحمل على ما يقوله عن .

الخليبي : يلي هو الأول ...

الشيخ : يلي هو الأول ، على هذا يحمل كلام الذهبي .

الخليبي : طيب أستاذنا في قضية عنعنة ابن جريج عن عطاء .

الشيخ : أي نعم .

الخليبي : عن وقال ، أستاذنا أنت ما بتفرق بين يعني مش ما بتفرق يعني في أكثر من موضع بتقول هل عن حكمها حكم قال ، والثابت عندي هذا ، فهل في اختلاف بالصورة هذه بالنسبة للنخعي ؟

الشيخ : يمكن الاختلاف هو من حيث عدم معرفتنا التفصيل المتعلق بقول ابن جريج مثل تفصيل المنقول عن النخعي .

الخليبي : جميل صح ، صحيح .

الشيخ : فهذا موضع مفصل ، فالنفس تطمئن للتفريق بين الأمرين ؛ أما هناك فالذي يرويه عن ابن جريج

فالحقيقة أنا لا أذكر ولا أدري إذا كانت الرواية صحيحة ، تذكر أنت من رواها هذه ؟

الخليبي : عن ابن جريج ؟

الشيخ : آه .

الخليبي : صحيحة أظن ابن أبي خيثمة .

الشيخ : ابن أبي خيثمة يروي عن ابن جريج إنه قال .

الخلي : إذا قلت قال عطاء فهذا سمعته منه .

الشيخ : طيب لكن ما في بالمقابل .

الخلي : ما في بالمقابل .

الشيخ : هنا المشكلة .

الخلي : هنا المشكلة ، وخاصة يلي بأيد هذا التفريق أستاذي ... إن في الموقظة في الرسالة الحديثة العلمية

... بقول حكم قال حكم عن .

الشيخ : نعم هذه القاعدة .

الخلي : نعم هذه القاعدة هنا يعني التصريح بالسماع .

الشيخ : هو هذا .

الخلي : أو التحديد أو بأقرأه بالباب .

الشيخ : نعم هذه القاعدة والأصل كما لا يخفك أن نتمسك بالقواعد إلا إذا جاء ما يخصها ؛ ف فيما

يتعلق بالنخعي فيه تخصيص وليس كذلك بالنسبة لابن جريج .

الخلي : نعم صحيح ، حدثنا الأخ نظام عن رسالة أخوه سعيد أم لم تراها الآن ؟

الشيخ : أي نعم .

الخلي : صورتها .

الشيخ : هذا يا سيدي مشحون بالبغض في الحقيقة عندما تقرأ كتابه تشعر تماما أن هذا إنسان حاط دأبه

بدأب الألباني .

الخلي : هو كذلك ...

الشيخ : أي نعم ، فمتتبع الألباني في زلاته في رأيه هو يمكن ما فوت على نفسه واحدة ؛ لكن سبحان الله

هؤلاء أهل الأهواء يعني ما بنفوعوا غيرهم وبضروا بأنفسهم لأن النفع يكون كما هو معلوم لدى الجميع

بالتجرد عن إتباع الهوى .

السائل : من أجل ترشيحه .

الشيخ : لا ، لا ، أنت عرفته هويته مصري .

الخليبي : طبعا ... ، وهو من الإسماعيلية وفاتح مزرعة بالإسماعيلية وعرفته في آخر أيام سفري وهو موجود هناك وهو مهندس زراعي .

الشيخ : بالإسماعيلية قلت أم أين ؟

الخليبي : نعم بالإسماعيلية .

الشيخ : أنا يلي قائم في نفسي إنه هو كأنه تلميذ علي الغماري .

الخليبي : طبعا هو تلميذ الغماري وتلميذ أبو غدة ، وتلميذ كل هذه الشلة .

الشيخ : معليش لكن عندنا شيء إثباتات أم ...

الخليبي : في عندي إثباتات أنه تلميذ الغماري ، له كتاب اسمه " فتح العزيز بأسانيد عبد العزيز " ، يلي هو الغماري ، وله كتاب آخر اسمه " اكتشاف الرحيق بأسانيد سيدي عبد الله بن الصديق " وبذكر فيه المشايخ وكذا .

الشيخ : هذا يلي قائم بذهني أنا إنه هو غماري ؛ الشاهد في حديث أنا كنت أوردته في آداب الزفاف ... إفشاء سر الزوجين .

الخليبي : نعم ، نعم ، الحديث في صحيح مسلم .

الشيخ : الحديث في صحيح مسلم هو عامل عليه صفحات ، أي نعم وماسك ترجمة عمر بن حمزة ومطالعة في النهاية إنه ثقة ومحتج به ، وعامل مقدمة أنا أظن أنه هو أول كافر به ؛ لأنه لا يتصور أنه إنسان طالب علم شم رائحة علم الحديث ، إنه بقول صراحة أن كل ما في الصحيحين فهو صحيح وأكثره يفيد القطع وقليل منه يفيد غلبة الظن ، ولا يصح أي نعم نقد الصحيحين من جهة الأسانيد لأنه من باب أيش ؟ ... أشبه ما يكون في موضوع التقليد والاجتهاد ، كيف يعني في الفقه أغلق باب الاجتهاد هكذا ؛ لكن هذا يا ترى من الذي يقول بهذا الكلام وأنا كنت بتساءل أن هذا الرجل مسكين إذا كان إنه عم ينتقد الألباني من الزاوية هذه لأنه أنا انتقدت بعض أحاديث مسلم ، طيب الغماريين أفضح مني في هذه الناحية وهو تلميذ عليهم ، يا ترى هو مخلص في الرد على الألباني ؟ لا والله هذا أمر مستحيل ، شبهته بأبو غدة ، أبو غدة هذا الخبيث الذي أخذ عليّ إصطلاحه الذي جريت عليه في تخريج العقيدة الطحاوية ، صحيح أخرجه

البخاري ومسلم ، صحيح أخرجه مسلم إلى آخره ، قال هذا معناه أنه ما بصير الحديث صحيح إلا ...
وكمان أخذ علي كما تذكرون أو ساعدوني على التذكر لأن العهد بعيد إنه أنا توقفت في تصحيح " ولا يزال
عبدى يتقرب إلي بالنوافل " ولو أنه في صحيح البخاري .

الخليبي : كلام طويل جدا .

الشيخ : نعم قصدي إن هناك كنت ذكرت هذا الكلام ... يا ليتني ضعفته حتى يكون له حجة يعني لا أنا
توقفت عن تصحيحه لأنه فيه فلان ، فجاء واستغل هذه النقطة فجئت أنا في المقدمة كما تعلمون وين أنت
عم تنتقدي في هذه النقط ، شيخك هذا الكوثري يلي تفخر بالانتساب إليه إلى درجة أنك تتلقب
بالكوثري هذا أنكر أحاديث في الصحيح البخاري ومسلم ، وسردت أنواعا من هذه الأحاديث ، وجدت
هذا أخو هذا تماما في الضلال ، آخر شيء طلع عندي فيما يتعلق بفقهاء السنة تمام المنة ، هذا الغماري عبد
الله الخبيث هذا له رسالة الصبح الساتر .

الخليبي : الصبح الساتر في صلاة المسافر .

الشيخ : أي نعم ، أنكر حديثا أولا لا نعلم من سبقه ثانيا ما استند إلى قاعدة علمية حديثة وهو حديث
عروة عن عائشة قالت : (فرضت الصلاة ركعتين فأقرت في السفر وزيدت في الحضر) ، قال
هذا حديث ضعيف شاذ ؛ وكيف أثبت شدوده ؟ مثل كما تعرف المبتدعة يتعلقون ولو بحبوط القمر ،
يجيب لك رواية من هنا ورواية من هنا ورواية من هنا ، من جملة الروايات التي جاء بها بهذه الرسالة ومن جملة
تدليسه الخبيث يقول روى إسحاق بن راهويه في مسنده بإسناد على شرط الشيخين عن أبي بكر بن عبد
الله بن عمرو بن حزم عن عائشة أن جبريل عليه السلام لما فرضت الصلاة نزل وصلى بالرسول عليه السلام
صلاة الفجر ركعتين ثم صلى الظهر أربعاً ، ثم العصر أربعاً ؛ يبني على ذلك أنه إذا الصلاة فرضت أربعاً أربعاً .

الخليبي : سبحان الله .

الشيخ : عرفت كيف ؟

الخليبي : واضح .

الشيخ : أينعم ، وجايب لك أحاديث أخرى ، شيء مبين أنه مرسل وليس له قيمة ، وجايب حديثين من

طريق الحسن البصري معتبرهم حديثين لأنه مسلسلهم بالأرقام وهو حديث واحد لكن من طريق بلفظ كذا ومن طريق بلفظ كذا وأعطاه رقمين ، فالعدد أربعة جعلهم خمسة لأنه جعل مرسلي الحسن البصري جعلهم اثنين وهو واحد ؛ أي نعم بهذه الأحاديث التي كلها معللة نسف بها حديث عروة وبني على ذلك أن الصلاة فرضت أربعاً أربعاً ؛ ولذلك فالقول بأن صلاة المسافر ركعتان لا بد منهما ، هذا خطأ والعجيب هو برد في هذه الرسالة على رسالة أخوه الزمزمي محمد ، هناك شوف هؤلاء الغماريين أصحاب أهواء ، هناك نسف حديث آخر من صحيح مسلم بدون أي حجة ، هو يلي فيه رجل نسيت اسمه الآن سأل ابن عباس في مكة أنه إذا نحن صلينا خلفكم أتمنا وإذا صلينا وحدنا قصرنا قال سنة نبيك هذا الحديث نفسه الزمزمي لأنه هو يرى أنه لا بد من صلاة ركعتين سواء صلى وحده أو صلى مع الإمام ، هذا برد عليه صراحة ؛ فقال هذا ضعيف ، هذا من ؟ محمد الزمزمي أخوه عبد الله رد عليه وأثبت الحديث وهو حق لكن نسف الحديث **الشيخ : ...** يلي بتوهم أنه يعارضه وهو حديث عروة عن عائشة وبهذا الأسلوب والسبب أنكر حديث ابن عمر وحديث عمر فرضت الصلاة ركعتين تماما على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، هذا حديث ابن عباس في صحيح مسلم أيضا نسفه الغماري وحديث عمر أو ابن عمر بنفس المعنى ، من خالف السنة كفر ، كل هذه الأحاديث أنكرها الغماري في رسالة صغيرة ما تتجاوز العشرين صفحة ، ويأتي هذا المسكين برد على الألباني يلي أقل ما يقال إنه اجتهد فأخطأ لأنه تمسك بقول الأئمة في عمر بن حمزة وإنه ضعيف إلى آخره ، وبعدين بتكلف في تأويل الكلمات الجارحة بهذا الإنسان حتى الذهبي أتى بهذا الحديث في ترجمة عمر بن حمزة بقول وهذا مما استنكر عليه ، لماذا هذا يؤول استنكر عليه ، يعني حكم بأنه تفرد به وهو ثقة ، وعلى هذه الطريقة جرى في هذا الكتاب فرأيت أنه أنا أرضها في المقدمة لأنه لم يبق في مجال في الصلب أن أنه على هذا الحديث وما فعله هذا الفاعل ، وأحاديث كثيرة وكثيرة من هذا النمط مع الأسف ، وكنت أتمنى أن يكون مخلص حتى نستفيد من إخلاصه ، لأنه بلاشك لما يكون الإنسان مخلص ومتعب حاله هذا التعب الشديد لا بد أن يحصل شيء ، لا بد يعني ، وما أحد يدعي لنفسه العصمة لكني وجدته مع الأسف مغرض ، هذا الحديث بالذات تبع عمر بن حمزة الضعيف والذي رواه مسلم ، أنا كما أحاول دائما أن أكون يعني متجردا عن الهوى ، قلت في آخر التخريج لأنه في الحقيقة أنا لما ألفت الرسالة هذه ذكرت الحديث والتمن فوق ، تحت قلت رواه مسلم ، قلت ثم بدى لي أن هذا الإسناد فيه عمر بن حمزة الأسلمي

إلى آخره وهو ضعيف وذكرت بعض أقوال العلماء ؛ الشاهد قلت في نهاية المطاف وإلى الآن لم أجد له شاهدا تقويه به بخلاف . وهنا الشاهد انتبهوا . بخلاف الحديث الآتي بعده فهو قوي بشواهدة ؛ ماذا فعل هذا الخبيث ؟ نقل كلامي هذا إلى قولي وإلى الآن لم أجد له شاهدا ، حذف ما بعده ؛ لكن ليس هذا فقط ، شوف ماذا فعل من بعد ما بحكي على الطريقة من التحويش من هنا وهنا وبطالع عمر بن حمزة هذا بلاشك يوما ما سيندم سيجد أحاديث لعمر بن حمزة لا يمكن إلا ويضعفها ؛ لكن مسكين ما بتعرف شو رايح يساوي يومئذ ؛ المهم فبعد ما انتهى من توثيق عمر بن حمزة وتصحيح حديثه هذا في صحيح مسلم لأنه على القاعدة تجاوز القبضة ، بنقل كلامي يلي كنت ذاكره في مقدمة الطحاوية وإنه ولو نحن نقول بهذا الكلام لكن هذا ليس مسلما على إطلاقه لأن الأمر كما قال الإمام الشافعي فيما يروى عنه " **أبي الله أن يتم إلا كتابه** " ، فالعصمة لكتابه وحده إلى آخره ؛ بقول إن كلامي الأول ماشي على الجادة ؛ أما هذه فهي لخطبة ألبانية معروفة إلى آخره ، بعد ما ينتهي من الكلام عن عمر بن حمزة بقول وفات الشيخ الألباني أن له شواهد تقويه .

الخلي : وجاب حديث الشيطان والشيطانة .

الشيخ : نعم ، وهذا ذكره ، ذكره في الرسالة وقويته بالشواهد وزدت عليه شاهدا هو لم يذكره شايف لماذا حذف عبارة إنه إلى الآن لم أجد له شاهدا بخلاف الحديث الذي بعده يلي هو جعله شاهدا لحديث عمر بن حمزة علما أن هذا على حد تعبيرني الذي في ظني لم أسبق إليه ، هذا شاهد قاصر ، شاهد قاصر وهذا معروف من اصطلاح علماء الحديث أن هذا الشاهد في الباب مثلا " **باب تحريم إفشاء السر** " ممكن يقال إنه في الباب كذا ؛ لكن لا يمكن أن يقال إن حديث الشيطان والشيطانة هو شاهد لذلك الحديث يلي بقول (**إن من أشر الناس عند الله يوم القيامة**) هو يجعل حديث الشيطان والشيطانة فيما معناه شاهدا لحديث عمر بن حمزة وليس له شهادة إلا في نقطة الالتقاء وهو تحريم الإفشاء ؛ في ظني أنا إنه ما عنده المدرك هذا يعني معناه الفقه في الحديث إنه يفرق بين الشهادة القاصرة والشهادة الكاملة خاصة إن هذا التعبير غير معهود في كتب الحديث .

الخلي : المتابعات .

الشيخ : بس هيك يعني فسبحان الله أخذت الرسالة معي في المستشفى لعلي أتمكن من قراءتها لم أستطع

لأنه ما شاء الله كنا ننشغل بالزوار وبالمسلمين حتى الأطباء يلي بناموا في المستشفى كانوا يعملوا سهرة عندي ، أي نعم والحمد لله حصل فائدة كبيرة جدا ،

ومن أهمها وقد تفاجئون بهذه المفاجئة أنه زارني سعيد حوى .

الحلي : الله أكبر .

الشيخ : أي نعم .

الحلي : يعني هو كان نائم في المستشفى أم ؟ .

الشيخ : لا ، هو جاء للمراجعة ، هو كسيح وما يمشي إلا في العربة ، هو مفتوح لكن الظاهر أن بصره

ضعيف ، أنا الحقيقة فوجئت به .

الحلي : أنت بتعرفه من قبل ؟

الشيخ : أنا أعرفه لكن لما رأيته لم أعرفه ، لأن العهد بعيد منذ عشرين سنة أنا الآن طالع قرابة عشر سنوات

من دمشق ومن قبل مضي سنين وما عاد رأيته يعني تفرقنا لأنه كل واحد سلك سبيله يلي الله عزوجل يسره

له ، فجاءني وهو رابع أربعة أحدهم شباب شكله جميل قال أنا أخو فلان من اللاذقية من بيت جولاق ، أنا

أعرف بيت جولاق لأن الحقيقة بيت جولاق في اللاذقية كان مركز الدعوة السلفية وكنت أنا أنزل عندهم لما

أخرج أطوف في سبيل الدعوة، مثلا في حلب منزلي محمد ناصر ترماني ، رأيتموه يمكن ؟ .

الحلي : نعم .

الشيخ : أي نعم ، في إدلب منزلي منزل الشيخ نافع شامية ، في اللاذقية منزلي منزل جولاق هؤلاء ثلاث

أربع إخوة وهم في الأصل من الإخوان المسلمين لكن تقبلوا الدعوة وفتحوا صدورهم لها بل ودارهم أيضا

فكنت أنا دائما نجتمع هناك ونعمل الدروس ، بعدين قامت هذه الثورة مع الأسف ضد حافظ الأسد من

الإخوان المسلمين فأحدهم وهو سليم وهو كان أنبهم وأشد اهتماما وتقبلا للدعوة السلفية هذا مع الأسف

للآن سجين عند البعثيين ، لهم أخ ثاني اسمه خيرات ، كان جاءني وزارني هنا في الدار منذ سنة ونصف أو

سنتين وهو الآن في العراق ، هذا الذي جاء مع الشيخ سعيد حوى هو أخ هؤلاء فيعرفني في نفسه وقال

بتعرفني ؟ قلت لا أتذكر ، وفعلا لم أتذكره حيث كان صغيرا يومئذ وهو الآن شاب ، قال أنا فلان أخو

فلان إلى آخره ، قلت له أنا عرفت سليم وعرفت خيرات وخيرات زارني في البيت إلى آخره ؛ الشاهد أن هذا

الجولافي بقول لي فلان عن الشيخ سعيد حوى لكن الحقيقة أنا ولا أدري ما هو السبب مع أنه هو شامي سوري يعني المفروض ما تخفى لهجته علي ، ما أدري أني ما عرفت أنه هو هذا الشيخ سعيد حوى لما عرفني به ، لكن في أثناء الكلام أهلا وسهلا ومرحبا إلى آخره ، هذا الشيخ سعيد حوى ، علي كل حال أنا ما غيرت وضعي لكن أخذت استعدادي الكامل للبحث معه فيما يتعلق بالدعوة ، والله عزوجل فتح المناسبات اللطيفة جدا ، هو معه ولديه الشيخ سعيد .

الخليبي : ولده محمد الناصح .

الشيخ : أينعم بس هم اثنين .

الخليبي : الثاني لا أعرفه أعرف أحدهم .

الشيخ : فيه واحد ثاني ، يعني قامته أنحف شوية لكن أيضا لا بأس به ، قال هذا يدرس الحديث بالجامعة ، وهذا الثاني يدرس الفقه ، قلنا أهلا وسهلا ، قال لو تقدم لهم نصيحة ، الشيخ سعيد يلي بقول لو تقدم لهم نصيحة .

الشيخ : جميل ، الله أكبر .

الشيخ : واسمع ماذا جرى ، ولا إله إلا الله آمنت بالله ، قلت له والله يا شيخ، كنت أنا فهمت من مجرى الحديث انتبهت تماما إنه هو سعيد حوى ، قلت والله أنا أحوج إلى من ينصحنى ، ولكن إذا كان ولا بد فأنا أنصح كلا من الأخوين أن يستمد من علمه ، لأن الفقه بدون حديث لا فائدة منه ولا أن الحديث بدون فقه لا فائدة منه ، الحقيقة كانت مفاجئة بالنسبة له وتهللت أسارير وجهه .

الخليبي : لأنه نظرهم أنه نحن بالحديث بدون أي فقه .

الشيخ : وهذا هو ...

الخليبي : الله أكبر .

الشيخ : ... شوف الأخرى وهي أجمل ، أنا بعد ما اطمأنت أنه هو سعيد حوى ، أنا عندي فكرة سعيد حوى ما أدري إذا أنت قام في نفسك هذا الذي قام في نفسي إنه هو تطور فكريا في آخر كتاباته .

الخليبي : يقينا هذا أستاذي .

الشيخ : آه ، أنا ما أحفظ أسماء الكتب لكن عندي انتباه كامل إن الرجل رباه الله عزوجل رغم أنه وأفهمه

بأن الدعوة السلفية هي دعوة الحق ، ولو لا أنه سبق وأن تحزب للإخوان المسلمين لكان شأنه ومنفعته أكثر في كتاباته ؛ فأنا عندي هذه الفكرة وأريد أن أنضح أشوف شو موقفه بالنسبة للدعوة وجهها لوجه ، قلت في نفسي خليلي أنا أتعرض بشيء من الإيجاز لترجمة حياتي ، لأصل إلى ما يقوله أعداء الدعوة إنه هذا الرجل ليس له شيخ ومن لا شيخ له شيخه رجله ... إلى آخره ، وفعلا قدمت شيء من ترجمة حياتي ؛ لكن بأكثر ما يمكنني من إيجاز وإني مكثت في المكتبة الظاهرية وإني جمعت منها نحو أربعين مجلد وهي غذائي الروحي الآن ومنها أستمد الفوائد التي أغذي بها كتيبي و إلى آخره ، وكيف أنا لما كنت في المدرسة الابتدائية وكان الأستاذ لمادة اللغة العربية يداعبني ويقول يا أرنوط أنت بس تخرج من هنا من المدرسة بدك تطلع كسار حطب ، أقول له لا ، أنا بدي أطلع نجار ، لماذا هو يقول هذا الكلام ؟ لأن المعروف عن الأرنوط في بلاد الشام أنهم دراويش لا مهنة لديهم ومعيشتهم من كسب أيديهم وعرق جبينهم ، وهذه الحقيقة منقبة لهم لأنهم مهاجرون ، شايف ما كان عندنا إلا أبي رحمه الله هو صاحب مهنة ساعات ، تصليح ساعات وخالي نجار أنا كان ألقى في نفسي وأنا ابن ثلاثة عشر أربعة عشر أنه سأشتغل بالنجارة ، وفعلا ما كنت أخرج من المدرسة إلا صحبت خال النجار اسمه إسماعيل يرحمه ؛ اشتغلت معه في النجارة والنجارة العربية وفي الغالب عبارة عن عمل في ترقيع الأبنية التي هي تبني قديما بطبقات خشبية ، أعمدة تنصب بين العמוד والعمود تقريبا نحو عشرة سم وتخللها طوبات من طين ، ثم تطين من الوجهين هذه مع الزمن والرياح والأمطار والثلوج ما تصمد فأنا كنت أخرج ومعلمي هذا وخالي من جهة ومعلم ثاني وخاصة في أيام الشتاء ، لكن بمناسبة الرياح والأمطار نتعطل ، شو أساوي أنا ؟ أمر على دكانة أبي رحمه الله ، يشوفني رجعت بعد ما خرجت الصبح يعرف أنه اليوم ما في شغل بسبب المطر والريح قال لي ابني أنا شايف هذه الشغلة مش شغلة ، شو رأيك تشتغل عندي ؟ قلت له مثل ما تريد يا أبي ، وهذا يوم وذاك يوم وراحت معي مواتة وربنا عزوجل يسر لي هذه المهنة وفتحت دكان مستقلا وأفتح وأشتغل ساعة ساعتين من الزمن ثم يا الله على المكتبة الظاهرية وأفتح الكتب والمخطوطات يلي ما مستها يد وأفتح الكتاب أحيانا وأسمع طقطقة الورق لأنه من يوم كتب ما فتح ، وبتعرف يومئذ الحبر مش مثل حبرنا بتكتب من هنا رأسا بنشف ، كان في أسلوب في الكتابة يومئذ برشوة في وصل ناعم فلما يكون في رمل ناعم على الورقة والورقة بصير في تماسك بين الورقتين لما بتفحها بتسمع طقطقة قرقة بسيطة هذا كله عم بحكيه للشيخ سعيد إلى

آخره .

الحلبي : رحمه الله .

الشيخ : وبعدين ربنا عزوجل متعني بالقوة والصبر والجلد فدرست نحو عشر آلاف كتاب وأكثر ، الكتاب ما بين رسالة صغيرة إلى كتاب يتجاوز مئة مجلد وأكثر مستخرج منها الكنوز والأحاديث ، هذه كنت أشعر إنه نحن بحاجة إليها إما لكونها مفقودة في الكتب المطبوعة على حسب علمي أو أننا بحاجة إلى طرق لبعض الأحاديث المعروفة في المطبوعة إلى آخره ، تجمع عندي الآن نحو ألفي مجلد ، أنا الآن هذا مددي ، وما بإمكانني الآن أن أستفيد من المكتبة الظاهرية ؛ الشاهد أين قلت له ربنا عزوجل يعني فتح علي من هذه الزاوية بدون أي موجة وأي شيخ في التعبير المعروف اليوم ، وبعدين راحت الأيام وجاءت الأيام وإذا هذا طالب العلم يلي بدون شيخ يتولى التدريس لمادة الحديث في الجامعة الإسلامية ، وإذا بعد منها بتخرج على يديه تلامذة يصبحوا دكاترة في الحديث ، هذا أتر أيش ؟ أتر إنسان لا شيخ له في هذا المجال ، يا سبحان الله الناس يقولوا عيب الألباني إنه ليس شيخ طيب أنا قرأت في كتب تراجم الصوفية وهنا الشاهد أن الشيخ عبد العزيز الدباغ رضي الله عنه هذا الرجل أمي لا يقرأ ولا يكتب ومع ذلك كان أهل العلماء من كافة الاختصاصات يتعلموا منه كيف يدرسوا وهو أمي ؟ طيب شو يلي جعل المجتمع الإسلامي يقبل إنه يدخل في محه أنه رجل أمي يتعلموا على يديه الأساتذة وما يقبل أن الله عزوجل يمتن على إنسان شاب وفي كل قوته وفتوته وحرصه ودرس سنين طويلة إلى آخره إنه الله ما يفتح عليه بالفتوح ، جبت له العبارة النقشبندية هذه ، قال لي شايفك يا شيخ مبين إنك دارس التصوف من كتب الصوفية ، . . . أي نعم الحقيقة مهما تعمقت وتحرشت ، لكن بطريقة غير مباشرة لعلني أجد منه حراكا ، أبدا يعني يلي تمنيته ما تحركوا أنه مثلا ندخل في نقاش أنشوف الظاهرة الأخيرة التي رأيناها أخيرا في بعض كتبه هل هي رغبة صابون مثل هذا العنوان مثلا أم هي حقيقة ؛ لكن سبحان الله ما تحرك إطلاقا وكان دائما يبتسم ويهش وييش وإلى آخره ، وأولاده أيضا الاثنين كذلك وموقفهم موقف المصغي والمستمتع ، هذا كان لأول يوم وتقريبا الظهر وبقي عندي للساعة الواحدة والنصف .

الحلبي : يعني ساعة ونصف .

الشيخ : أينعم ، وقال لي أنا الآن أستأذن لصلاة الظهر ، طلعت في الساعة وجدتها الواحدة والنصف قلت

له بس في وقت معكم ، لمح تلميحة سريعة إنه وضعه يتطلب منه يأخذ وقت للتهيئ للصلاة بسبب وضعه الخاص إنه مقعد ، وقال إن شاء الله مساء أعود إليك ، قلنا له أهلا وسهلا والعود أحمد ، وفعلا رجع مساء هو وولديه الإثنين ، وحضروا اثنين من المسئولين الظاهر عن المستشفى وأنا ما بعرفهم ، المرة السابقة لما دخلت المستشفى كمان حضروا لكن بحضروا مستمعين ما بناقشوا ما بتفهم منهم يعني هل هم عن مسابقة أم عن عقيدة وإلى آخره ، المهم يعني كان الكلام ماشي مع الحضور تماما وسألني الشيخ سعيد عن ما يقال إن الكتب الستة ما فاتها من الحديث الصحيح إلا القليل ، فأنا شرحت له وجهة نظري ، قلت له أولا الصحيحين غير السنن الأربعة ، والصحيحين ما كنت رأيتهم جمع الصحيح ، أي نعم وأنه يلي مش موجود أكثر يعني من الصحيح يلي هو مبثوث في الكتب الأخرى المسانيد والمعاجم ونحو ذلك ، وتحدثنا تقصير العلماء في خدمة الحديث وزعم بعضهم بأن علم الحديث نضج واحترق قلنا له هذه سخافة متناهية ، وجبت له مثال الآن يطبع كتاب الجامع الكبير للسيوطي وتحت إشراف لجنة ، لجنة من علماء الأزهر الشريف فتجد هذا الكتاب لا تحقيقا فيه ولا تعليق ، وكان المفروض أن يميز صحيحه من ضعيفه إلى آخره ، وين هؤلاء الذين سيشتغلوا هذا الشغل حتى يقدموا للناس السنة الصحيحة ؛ سألني هو عن كنز العمال قلت له كنز العمال هو نفس الجامع الكبير للسيوطي لكن ترتيب مختلف ، شعرت بأنه حتى قلت له للشيخ سعيد بالجلسة الأولى ظهرا قلت له الحقيقة يا شيخ إن هذا الاجتماع لازم كان من قبل من زمان، أي نعم ، لكن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، لما أنت كنت تدرس في بعض الأماكن قلت له ...

الشريط رقم : 144

الشيخ : ... قلت : أن الشيخ سعيد من غير يعني أن أكرر أنه كان طالبًا في الجامعة حين كنت أنا أدرس في أبو جريش في المناشرة قلت له : أنك أنت حضرتني منذ حضرنا فما أنكروا وما اعترف .

السائل : هو كان يدرس في المعهد ... في الجامعة .

الشيخ : أنا لا أعتقد على كل حال أنا ما عندي علم يعني بالضبط بالقضية لكن يقينًا هو حضر عندي بعض الدارسات وبعض الدروس أما كون كان طالبًا في الجامعة فهذا كلامه هو ، فائدة من الفوائد أنه جاء

عندي في مستشفى وقلت له هذا مما يدخل في قوله تعالي : ((**وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم**))

السائل : ... ؟

الشيخ : الله أكبر قلت له ... ما تبقي من ... وغيره سألته متى وصلت لهذا ؟ قال : من سنة ونصف تقريبًا

ذكرته ببعض الأحاديث التي تتضمن هذا المعنى قلنا : هذا ليس على سبيل التعليم وإنما على سبيل التذكير

السائل : ... يا شيخ أنت كلام الدكتور فسر له لك ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : شيخنا نتذكر من أعمالك في السيرة " صحيح الجامع " ... للسيوطي ؟

الشيخ : أنا عندي لك ... اثنين هل ... سؤالك أنا ما اخترت " الجامع الصغير " أنا اخترت " الفتح الكبير "

كما تعلم ... " الجامع الصغير " . إذا السبب الأول كون هذا مطبوع كون مطبوع وشائع خلدنا نمشي معك

" الجامع الصغير " لأن " الجامع الصغير " موجود مش " الفتح الكبير " ... فلو أن يدي عدت على كتاب

مخطوط هذا راح يأخذ من وقتي وجهدي أكثر مما أنا متخصص فيه ، لأنه مثلاً " الفتح الكبير " ، "

كالجامع الصغير " ... خطأ مع أنه المفروض أن هذا الكتاب لما تقول : صححت له بعض الشيء فأنا لما

بتوجه لتحقيق الكتاب وتمييز صحيحه من ضعيفه هذا يحتاج إلي زمن طويل .

السبب الثاني السبب الأول كونه مطبوع وميسر اللجوء إليه ، وتمييز صحيحة من ضعيفة .

السبب الثاني : لو أدركنا أن نتوجه إلي الجامع الكبير فهذا يأخذ منا سنين ومع ذلك كيف ينشر ؟

عرفت كيف ؟ ما يمكن أن ينشر إلا أنك تطبع " الجامع الكبير " ، " صحيح الجامع الكبير " لوحده و "

ضعيف الجامع " الكبير لوحده .

السائل : ... ضعيف من باب اللي " الجامع الكبير " فيه رواية كثيرة جدًا ... كالصلاة أهل العلم وكذا ...

؟

السائل : ...

الشيخ : يعنى أنت هلا تصور معي إنسان بغض النظر عن هذا السؤال المحرج بعض الشيء ، لو فرضنا إنسانٍ عاش دهرا طويلاً من الزمن هو يصوم صيام داوود عليه السلام .
لكن في بعض الشهور ما تابع صيام داوود أو لنقل أسبوعاً ما تابع صام يوم وأفطر يوماً هل هذا يحضرنى قول مأثور أنه يصوم صوم داوود عليه السلام .

السائل : ...

الشيخ : أحسنت هذا هو جواب سؤالك ؟

السائل : ... تحزيتم .

الشيخ : ... ثلاثة أيام نفي أما إذا صام الخميس يصوم الجمعة إذا صام الأربعاء ما يصوم الجمعة لأنه ما يقدر يصوم لسبب .

السائل : إذا ما صام الأربعاء لازم يفطر .

الشيخ : هذه اللي أقوله لك .

السائل : يفطر الجمعة .

الشيخ : لا ، إذا صام ولا السبت .

السائل : واللي يصوم ... لا يأثم ؟

الشيخ : أي نعم لكن هذه يعني إذا استمر هذا الصوم ؟ ...

لماذا ضربت لك المثال السابق ؟ العبرة بالغالب ، هل لو اجتنب الليلة هذه المتعلقة بأيام الصوم فإذا ما نخرجه عن كونه صام صيام داوود عليه السلام مثل صيام أيام العيد مثلا هل هذا يخرج عن أنه صام صيام داوود .

السائل : نحن نعرف أن داوود صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ... ؟

الشيخ : نفس الفكرة ، ممكن يكون في شرع داوود عليه السلام نفرض أنه في أيام ممنوع من صيامها ممكن ولا مش ممكن ؟ ممكن ، وهذا يؤكد أنه نحن أتباع محمد عليه السلام أن القضية مش قضية صيام داوود حدو القدوة بالقدوة ، وإنما إذا لم نصم صيام داوود عليه السلام حدو القدوة بالقدوة ما نخرج من دائرة أنا لم نصم

صوم داوود عليه السلام .

من ثم صيامًا من هو أفضل من صوم داوود عليه السلام إذا تخيرنا أنه ما كان في شريعته أيام منهي عن صيامها .

السائل : إذا إنسان صام يوم الاثنين والخميس هو أفضل أم صيام داوود ؟

الشيخ : أجبت عنه الأول ... لا صيام داوود ، في عندك نص أنه أن صيام الاثنين والخميس أفضل ؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا السؤال ساقط .

السائل : لماذا سقط ؟

الشيخ : ما دام أنت ما عندك نص أن صوم الاثنين والخميس أفضل الصيام وعندك على العكس نص بخلاف ذلك ...

مهما كان أنه الله عزَّ وجلَّ برحمته أنه يجوز نحن أتباع محمد عليه السلام يكون صيامنا إذا صمنا يومًا وأفطرنا يومًا يكون اللي هو صوم داوود عليه السلام ممكن يكون أفضل من صيام داوود عليه السلام .

لماذا ؟ قلنا : لأنه من الممكن لم يكن في شرع داوود عليه السلام النهي عن صيام أربعة أيام العيد ، بل ممكن لم عنده عيد أضحى وعيد فطر شو رأيك وما عنده النهي عن صيام يوم الجمعة .

نحن في عندنا هذه النواهي ، فمن جمع بين الإتيان بالأمر به والانتفاء عن المنهي عنه ما سيكون أفضل من ذاك الذي اقصر فقط على الإتيان ما أمر به ؟

هذا هو ، فنحن حينئذٍ لما ننظر إلى طريقة صيام يوم وإفطار هذا صيام داوود اجتناب النواهي من أيام

الصيام كيوم الجمعة ويوم السبت ، يكون صيامنا أفضل من متابعة ومواصل الصيام يوم صوم ويوم لا .

ولو كان هو يوم أيه ؟ يعني صومه المتواصل وقع على غير جمعة ولم يتقدمه يوم الخميس لا ما سيكون هذا هو

الأفضل . هذا فرض صيام على مذهب داوود عليه السلام ولا يتوقف وإنما الأفضل أن المشي بالصيام على

مذهب محمد صلى الله عليه وسلم، وفيه ... ما حيث ما أمر به ائتمرنا وما نهي عنه انتهينا .

السائل : عندي ... ؟

الشيخ : ... محتمل يكون هكذا ومحتمل يكون هكذا ، ثم ماذا يؤثر فينا ؟ كما أقول دائما أبدا افترض

أحسن الاحتمالين بالنسبة إليك شو أحسن الاحتمالين ؟

السائل : أحسن الاحتمالين ...

الشيخ : نحن إذاً نفعل فعله ، يعني نصوم صومه ونفطر فطره ، ولا أنت غلطت في الجواب ؟ إذا كان ما غلطت فإذاً جوابه صحيح .

السائل : ...

الشيخ : أنا شايف أنك غلطت في الجواب .

السائل : النهي عن صيام الجمعة والسبت إنما هو لمن خصصهما ... خصصت يوم الجمعة في ... من أفضل الصيام صيام داوود النهي لمن خصه دون ذلك السبب ؟

الشيخ : الحديث في صحيح البخاري لما دخل عليها وتريد أن تصوم يوم الجمعة قال لها : (أصمت الخميس ؟ تريدن أن تصومي يوم السبت ؟) قالت : لا . فنهاها الرسول صلى الله عليه وسلم .

فإذا صامت الخميس وصامت الجمعة لم تخصص صح ؟

السائل : صحيح .

الشيخ : الآن سؤالك أنت متعلق بأي صورة .

السائل : سؤالى ما يتعلق بهذا الصورة ، سؤالى يتعلق بصيام الفطر يوم وصيام يوم هذا ما كانت أقصد ، وجاء النص عن النهي ... إلا ما صام الصيام الذي ... أما إذا كان لم يخصه ... ؟

الشيخ : أعطيك جواب بعده سيأتي ، ويقال كذلك عن صيام يوم السبت يعنى هو الذي يصوم صوم داوود صام الخميس وترك الجمعة وصام السبت .

السائل : أو العكس .

الشيخ : لا ، أنا سؤالى واضح ، صام الخميس ترك الجمعة صام السبت يقال : كالذي صام الأربعاء وترك الخميس وصام الجمعة ، كما قلت ... لو كملتها .

السائل : طبعًا ...

الشيخ : لو كملتها تكون طبعًا ...

السائل : لماذا ؟

الشيخ : لأنه يختلف الحكم هنا الحكم بين يوم الجمعة ويوم السبت .

السائل : يعني إذا قلنا ... هذا النص .

الشيخ : لما أنت تتفق معي في هذه الجزئية أنا برجع أدرجي واتفق معك في تلك الجزئية .

السائل : ...

الشيخ : لماذا أنا قلت سؤالك ... خشية أن نختلف في هذا ، فإذا أنت مشيت معي في الصورة اللي قدمتها

قلت لا يصام يوم السبت ولو كان غير مقصود فأنا برجع أقولك أصبت في ما قلت بالنسبة لمن صامها

الأربعاء مثلاً يوم صام ويوم لا ، وجاء الخميس بينهم وصام الجمعة فهذا فعلاً ما قصد صيام الجمعة ...

السائل : ...

السائل : ...

الشيخ : امرأة ما تصلى لكنها تخرج متبرجة فهل زوجها ... ؟

قلت له : لا ، قال : أي نعم شرف وهذا الشاهد هي طبعاً ما تصلى وتخرج متحلبة شر من التي تصلي

وتخرج متبرجة عرفت .

السائل : نعم .

الشيخ : يعني ترك الصلاة كفر والتبرج معصية بلا شك .

السائل : من المعروف طبعاً ... قراءة الفاتحة فيها هي تكفي لو أمرت ... اللي هي طبعاً كالقيام وغيره

طبعاً يقرأ ما تيسر بعد الفاتحة ، طيب لو قرأ في الراتبة يا شيخ يصير عليه شيء ؟

الشيخ : لو قرأ ماذا .

السائل : من قرأ بعد الفاتحة بالسور الراتبة ؟

الشيخ : ما في ... يسمون راتبة يعني قريبة ، ما فيه فرق ، ... في التفريق .

السائل : ... أردت التفريق يعني .

الشيخ : السنن هي الرواتب والرواتب تصلى كالفرائض والفرائض ، الركن فيها قراءة الفاتحة قراءة السورة بعد الفاتحة سنة ، طيب لو ما قرأ في الفريضة صلاته صحيحة بالتالي لوما قرأ بالرواتب والسنن صلاته صححه لكن لو قرأ فهو أفضل كالفريضة .

السائل : لو تطوع مثلاً وقرأ الفاتحة وبعدها قرأ ما تيسر فلو عمل نفس الشيء في السنن الراتبة ما فيه فرق ؟
جزاك الله خيراً
الشيخ : وإياك .

السائل : ما موقفنا من هذه الأقوال المختلفة اللي هي تكون في معنى الآية ومعنى الحديث بحكم شرعي ما هو الأفضل ... ما هو موقفنا من هذه الأقوال المختلفة ؟

الشيخ : موقفنا مكان ... وما كان مستنداً رجحنا من عندنا وعرفنا غيرنا .

السائل : من الذي يحكم على هذه الأقوال بالبطلان وبكذا أنه هذا هو الباطل لكن تجد لما تشرع بالأدلة ترى ... مش باطل في هذه الدعوة وهذه حصلت فعلاً في أكثر من قضية وأكثر من مسألة .

الشيخ : عندما تكون جاداً في البحث ينبغي أن تضرب مثلاً ومسألة قال فيها بعض الأئمة أنه القول الذي يخالفنا باطلٌ مع ذلك أنت تجد في هذا القول وجاهةً ودليلاً .

السائل : المثل اللي نحن فيه .

الشيخ : ما هو ؟

السائل : موضوع الصلاة تكفر الذنوب صغيرها وكبيرها فعلاً وجدنا مثل الإمام أحمد ابن حنبل وغيره من

الأئمة يقولون أن هذا قول باطل ، لا يلجأ في الصلاة على أن هذا القول باطل

السائل : الوجاهة أن الشيخ يقول أنه تكفر الصلاة .

الشيخ : شو بدك من الشيخ أنت ؟

السائل : هذا هو الدليل ؟

الشيخ : لا خذ بدليله شو بدك من الشيخ ما فرق عندك بين الشيخ الأخرين إذا كان الدليل معهما .

السائل : تمام ، ما دام هم بنفس الأدلة اللي نحن نستعملها هنا لنا نعتد بها .

الشيخ : هذا الكلام مش كلامك هذا من حيث كلامك نحن بدنا قول يقول فيه بعض الأئمة باطل و الدليل القائم على بطلانه .

السائل : ... أنا بقول قول الأئمة أنا أتيت بأقوال العلماء بغض النظر عن الأدلة يعنى أقوال العلماء تجدد أن السائل فيها .

الشيخ : بدك تسمع كلامك اللي أنت نسيتته ؟

السائل : أقوال الأئمة مش بس الأدلة فقط ممكن يكون الدليل مع أحد .

الشيخ : اسمع كلامي هذا قلت اللي يقوله بطلان الثبوت .

السائل : أقول : هذا القول . تقولوا : هذا القول باطل .

الشيخ : يعنى بقولك كما دليل البطلان إن كان في دليل فنحن معهم ، إن لم يكن فيه دليل فهو مرود . نحن قلنا له : الجواب عندك ... وقلت أنت إن المسألة فيها عليها دليل أخذنا بمقتضى الدليل ورددنا ما يخالفه ، وإن كان فيها عليها دليل نتأملها ونرجحها ونعذر الآخرين .

السائل : يعنى كل الأدلة اللي أنت ذكرتها هن بيعطوها ... ؟

الشيخ : لا أنت مشكلتك تعيد الماضي ما بدل إليه الورد شو جوابك عن الحج (فلم يرفث ولم يفسق
خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) ...

الشيخ : ... صفة الصلاة هذه التي تكفر الذنوب كلها لأن هذا الذي يهمننا نحن في الناحية العملية وبعد ما نبحت قلنا : في هذه المسألة قولان .

السائل : تكون صفة صلاته صفة صحيحة ... ؟

الشيخ : ما فهمت .

السائل : المأموم ...

الشيخ : فهمت المأموم لكن الحالة ما فهمتها .

السائل : ...

الشيخ : لا بالعكس .

السائل : إذا كان أمام غير خاشع يا أخي الصلاة على حقيقتها المأموم بتكون صلاته مثل الإمام ولا بتكون غيره ؟

السائل : الصلاة للمأموم أليست ... في هذا الحال بتكون صلاته ... حتى لو ... تفكره أو فكر في شيء آخر ؟

الشيخ : أي ذنوب الكبائر والصغائر ولا .

السائل : الكبائر والصغائر ؟

الشيخ : ليش ربطها ب ... في عندك أنت إمام ولا مقتدي ولا منفرد تقدر تقول أن اللي بصلاة صلاة يستحق بها تطهير الكبائر ؟ إذا ليش سألت سؤال بتضايح ؟

السائل : أنا بحكي ما دام أن صلاة المأموم ... إذا صلاته لازم تكون الصلاة صحيحة ؟

الشيخ : شو سؤالك بحرف أنت الليلة ، هلا البحث بيقول له أن الصلاة صحيحة ولا ليست صحيحة ، البحث هل هي مكفرة للكبائر ولا لا ؟ الله يهديك قول أمين صلاة صحيحة ما فيها إشكال الصلاة صحيحة وإذا جاء بالأركان المراد بها وانتهى بالموضوع .

أنا ما خشعت في الصلاة طيب هذا الذي ما خشع في الصلاة صلاته صحيحة لكن هذا ما يسحق أن تكفر ذنوبه كلها هذا عشرها تسعها يصير يصير نصفها كثر خير الله إذا قبل منك .

لذلك أن قلت أنفا مضيعة البحث أنه يكفر الكبائر ولا صغائر هذا علمه عند الله ، لكن نحن يا ترى ما نوعية الصلاة اللي عم نصليها ونستحق بها نسبة معينة من التطهير ولا كل التطهير ؟

الآن أنا بقول الآن : يا أخي تكفر الصغائر ، طيب أي صلاة بتكفير الصغائر ؟ من أجل أن أهون عليكم يعني أي صلاة اللي تكفر الصغائر كلها ؟ صلاة نحن اليوم الله أعلم قد يكون بعض الناس أما أكثر الناس لا .

أكثر الناس يعني ممكن أن يقال انه أسقط الفريضة عنه ، لأنه جاءوا بالشروط والأركان يقال شرعا صلى ، لكن بعض الناس يقال ارجع فصل أنك لم تصلى فإذا أكثر من الناس نقدر نقول اليوم : صلاتهم أسقطت

الفريضة عنه أما أن صلاته كفرت عنهم ذنوبهم كلها ولو الصغائر ما نقدر نقول هذا .
لأنه بلا شك ما فيه خلاف بين القائلين بتكفير الصغائر أو الكبائر ما فيه خلاف بينهم أنهم يقصدون الصلاة الكاملة .

فهنا يعنى الصلاة الكاملة لذلك أن بشوف أنا بقصدك أنت يا شيخ أبي عبد الله أحمد وغيره إلى آخره ما الذي يصير يتعلق بأنفسكم في إصلاح ذلك اللي أما الكبائر ولا الصغائر يقول الله عزَّ وجلَّ إذا لم تستطيعوا أن تدرسوا المسألة وتفهموها جيداً علمياً .

السائل : يعني نقدر أن نقول أن ملخص هذا أن هذا كان في بداية الأمر ؟

الشيخ : أولاً بلا شك يعني ... أن كل صلاة تبقي هيئتها الظاهرية ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم تماماً .

وأنا وسؤال فقط في الشروط والأركان والواجبات بل والسنن والمستحبات و هذا وأخيراً يأتي إلي سؤال هام جداً في الموضوع وهو أن يكون إقباله على الله عزَّ وجلَّ بقلبه من أول الصلاة إلى آخرها .

وهنا الصعوبة وقد أشار الرسول صلى الله عليه وسلم إلى هذه الحقيقة حين قال : **(من توضع فأحسن وضوءه ثم صلي ركعتين)** ، أنا ما أقدر أقول أنه أستطيع أن أقوم بهذا الشرط ، والمهم الذي يستطيع أن يصلى بهذا الشرط ، لا يحدث نفسه في الصلاة التي صلها هنا الاختبار وهنا الامتحان هنا توزع ... هذا المهم في الموضوع .

السائل : بالنسبة للدعاء وراء الإمام بالنسبة للصلاة في حديث عن أنه .

الشيخ : تقصد القنوت ولا الدعاء مطلقاً ؟

السائل : أقصد الحديث ...

الشيخ : خانكم حديث ضعيف هذا .

السائل : في أي شيء في هذا الباب تتعلق أن القيام ... ؟

الشيخ : نحن علم أن عبادة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت بصيغة الأفراد ماذا نقول في الاستفتاح

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : **(اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق**

والمغرب ...) ، نقني واغسلني إلي آخره كلها بصيغة الإفراد .

قبل السلام كان آخر ما يقول : **(اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنا أعلم به مني)** . إلى آخره فكلها بصيغة الإفراد فكيف يمكن أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم من خص نفسه بالدعاء فقد خان .

السائل : قد تكون هذه الدعوات في الصلوات الجهرية ؟

الشيخ : في الجهرية .

السائل : لماذا ليست في السرية .

الشيخ : لأنه جاء في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - إذا كبر للصلاة سكت هنيئاً فقلنا : يا رسول أريت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول ؟ قال أقول : **(اللهم باعد بيني وبين خطاياي)** ، وبعدين الحديث الثاني **(اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت)** ، هذا حديث علي حديث طويل في صحيح مسلم كمان يحكي أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلي الصلاة كبر وقال : **(وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي)** ، إلى آخره ثم كان آخر ما دعا في آخر صلاته **(اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت)** ، إلى آخره .

السائل : ... ؟

الشيخ : يعني هذا أنت ندمت شوية عن سؤالك كويس حتى نفهم على بعضنا .

يعني في الأول كان السؤال عام هلا دخله تخصيص في الأصل الحديث **(فقد خانه)** ، ما هو صحيح .
ثانياً : ما في عندنا ما يدلنا على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو ما يخص نفسه في الدعاء إذا دعا جهرًا كما هو سؤالك الآن .

لكن في الوقت نفسه ما عنده الأمانة من كل من الأمرين إذا جهر الإمام بالدعاء لأمر ما كحدوث النوازل ليس أنت سؤالك يتعلق بدعاء القنوت إلي غيره .

فما في عندنا ما يجهر الإمام في الصلاة ... دعاء القنوت ودعاء القنوت الصحيح الثبت في السنة إنما هو الدعاء لنازلة نزلت بالمسلمين .

وبديهاً جدًّا حين ذاك أن يكون الدعاء جماعة لذلك كان الرسول صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح البخاري أنه يدعوا لضعفاء المسلمين ويدعوا على الكافرين فإذاً ليس في الصلاة ما يشرع فيه الدعاء جهراً إلا دعاء القنوت في النازلة وحين ذلك في الواقع هو اللي يفرض أنه يكون الدعاء ليس للفرد وإنما للمسلمين جميعاً ومع هذا كله نحن لا نقول : إنه لا يجوز للمسلم أن يعم المسلمين لكن نقول : إن المسلم إذا دعا لنفسه لا يستحق العقوبة الشديدة التي تضمنها ذلك الحديث الضعيف .

السائل : ولا الحديث رواه البخاري لا دليل عليه أنه عند مسلم .

الشيخ : طبعا كصحيح ما في ، في حديث أخرجه فيه ضعف لكن بعد ما نشر أنه سمع الرسول صلى الله عليه وسلم رجل يدعوا لنفسه فقال له : (**أعم أعم**) ، عمم يعنى ، لكن هذا الحديث واهنٌ جدًّا لا تقوم به حجة .

السائل : ... في آخر الحديث أنه في آخر أنه في موضوع الصلاة على النبي الأمي صلى الله عليه وسلم أمس ذكر ... ؟

الشيخ : أنا الذي قلته سؤال الشيء الأول اللي ذكر في صفة الصلاة تحت في الهامش أن الرسول صلى الله عليه وسلم لما علم الحسن ابن علي بن أبي طالب دعاء القنوت : (**اللهم أهدني في من هديت**) ، إلي آخره .

زاد النسائي وفي رواية عليك الإصغاء الآن والاستماع ، زاد النسائي في آخر الحديث وصلى الله على محمد النبي الأمي .

هذه الزيادة التي رواها النسائي في حديث القنوت الذي علمه الرسول للحسن زيادة غير صحيحة وبنيت على ذلك أنا في تعليقي على صحة الصلاة أنه لا يشرع القنوت ، صلاة القنوت لأن الحديث غير صحيح ونقلت كلام للعز ابن عبد السلام في هذا الصدد ويصرح هو بأن الصلاة على الرسول في القنوت بدعة ثم جاءت أيام وراحت أيام وقفنا على كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي إسماعيل ابن إسحاق المالكي المحدث المفسر الحافظ .

وحققنا الكتاب وطبعناه والحمد لله وإذا به يروى في آخر رسالته بإسناد قوى عن ابن معاذ الذي كان يؤم

الناس في ترويح رمضان في عهد عمر رضي الله عنه كان يحتم القنوت بقوله وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم .

ونحن بفضل الله عزَّ وجلَّ كما عرفتم لا نتعصب لرأيٍ أو لقول إذا تبين لنا خطاه فسرعان ما نرجع عنه .
فلما لخصت صفة الصلاة التلخيص الصغير المعروف تلخيص صفة الصلاة ، اهتملتها فرصة تذكرت في القنوت هذه الصيغة واعتمدت في ذلك ليس على حديث النسائي الضعيف وإنما على هذا الأثر الذي كان يعمل به جهراً في عهد ابن الخطاب رضي الله عنه على كل القنوت .

السائل : ... في المغرب دعاء القنوت يبدأ الإمام يقول : (اللهم اهدنا فيمن هديت) .

الشيخ : هذا ليس الدعاء في النازلة .

السائل : ... ؟

الشيخ : أنت جبت مثال اللهم أهديني هذا الدعاء قنوت الوتر هذا الذي نقوله .

السائل : أنا لي سؤال في صيغة نزول النازلة .

الشيخ : قنوت الوتر ورد ما في غيره مثل سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد سبحان ربّي العظيم سبحان ربّي

الأعلى ورد قنوت النازل حسب النازلة .

يعني هنا اللي شاطرين في الابتداء خليك تدعوا دعاء يتناسب مع الحادثة التي وقعت من سنين .

السائل : ... ؟

الشيخ : ما لها علاقة هذه خطأ شائع .

السائل : يدعوا أي دعاء يتخيل في قنوت النازلة ؟

الشيخ : مش يتخيل يناسب الحادثة يناسب النازلة .

السائل : ليس نص وارد ؟

الشيخ : أي نعم ليس نص وارد .

السائل : المسلم إذا دعا إلي أخيه ؟

الشيخ تقصد يعني أنه أفضل في الدعاء استجابة هو الدعاء بظهر الغيب إذا دعا المسلم لأخيه المسلم في

ظهر الغيب قال الملك ولك بمثله ذلك تقصد هذا ما سؤالك الآن .

السائل : يستحب أن الإنسان أن يدعو لنفسه فقط ولكن يدعو المسلمين عامة ؟

الشيخ : نحن ما أنكرنا هذا لكن نقول : أن الصلاة بتبعته أشياء ملتزمة بكيفية معينة هذا أولاً .

ثانياً : لما يأتي إلى حديث (**فقد خانهم**) ، يخالف هيئة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم أما أن يقال : أن الإنسان المسلم يجب أن لا ينسى أخاه المسلم في الغيب أن يدعو له هذا الحديث صحيح ووارد والحمد لله .

السائل : هو يقصد الواردة في الصلاة ؟

الشيخ : ما تصير شرعية بينك وبين ربك .

السائل : الآن على وجه الخصوص الدعاء اللي يقول : اللهم ... ؟

الشيخ : أبداً مش وارد هذا ما ورد إلا التجبر .

السائل : بكافة أشكاله ... ؟

الشيخ : بكافة أشكاله دعاء قلنا مرارا و تكرار : خطبة الجمعة شرعت للذكر والتذكير ، ليس للدعاء ولا فرق عندي بين خطيب يدعو في خطبة الجمعة وهذا معروف وكثير وبين ما ليس معروفاً وقد يصبح معروفاً بين خطيب وخطيب آخر بدل أن يدعو في الخطبة الثانية يقعد يذكر الله ويصلى على رسوله ويسبح ويحمد إلي آخره .

يجعلها خطبة إيش ؟ ذكر ، من أجل هذا شرعت خطبة الجمعة اسعوا إلى ذكر الله يعني ما يذكركم بالله عزّ وجلّ وهو هذا الخطيب يخطبكم .

فالتزام الدعاء في الخطبة ليس لها أي ورد من الأوراد المعروفة خارج الصلاة أو داخل الصلاة وقلت مرارا إنما يشرع الدعاء لأنه يوم عارض كما جاء صحيح البخاري من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجلٌ من باب من أبواب المسجد فقال : يا رسول الله هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادعوا الله لنا فرفع عليه السلام حتى بان إبطاه وقال : (**اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا**) .

فما أتم صلى الله عليه وسلم دعائه حتى جاشت السماء بأمطار كأفواه القرب قال أنس فمطرنا سبتا أي جمعة أي أسبوعًا كاملاً .

في الجمعة الثانية والرسول يخطب جاء رجل هو أو غيره يقول : يا رسول الله هلكت الأموال من كثرة الأمطار فادعوا الله لنا فقال - صلى الله عليه وسلم - : **(اللهم حولينا ولا علينا اللهم على الآطام والآجام والظراب ومنابت الشجر)** .

فانكشفت السماء فكانت كالجونة يعنى تلف تمطر حولي المدينة هذا لأن عارض دعا الرسول صلى الله عليه وسلم ثم دعا بكلمات موجزات يعنى **(اللهم اسقنا اللهم حولينا ولا علينا اللهم على الآطام والآجام والظراب)** .

السائل : ... يكرر الدعاء ؟

الشيخ : في بعض العلماء تسمعوا أنتم في صلاة الاستسقاء صلاة الاستسقاء فيها خلاف بين العلماء في شرعيتها ، بعض الأئمة ينكروا شرعيتها ويقولوا : ما في الاستسقاء إلا الدعاء . ويستدلوا بهذا الحديث وفعلاً هذا الحديث الاستسقاء يعنى طلب السقا ، أما العلماء الذين طبعاً لا يتعصبون لرأي وإنما يتتبعون ما ثبت عن الرسول عليه السلام فيقولون : الاستسقاء يصير لصلاة ويصير لدعاء من دون صلاة لأن كل هذا ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم .
الشاهد من حديث أنس السابق أنه دليل على أنه يشرع لخطيب يوم الجمعة أن يدعوا لأمر عارض أما يلتزم ذلك ويجعلها جزء من خطبة الجمعة هذا بلا شك من منافاة الأمور .

والمؤسف أن الدعاء للملوك ما هي بالأمر الجديد كما قد يتوهم بعد الناس ، هو قديم جدا من قرون لأن الملوك هذه عادتهم كما قال تعالي : **((إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون))** .

فهذه قديمة جدا قليلين جدا منهم الذين يخشون الله ويلتزمون شرعية الله فالدعاء في المنابر للملوك بدعة قديمة سبقنا نحن والحمد لله بالتنصيص على بدعيتها فكان مما سلف في قولنا في بدعيتها والحمد لله لذلك نحن سلفيون ولسنا كسلفيين .

السائل : هل في مانع لو كان دعاء الإمام بالنسبة لمؤمنين خلفه بصيغة الجمع في الصلاة ، اللهم اغفر لنا

ما قدما وما أخرنا ، عقب مثلاً الصلاة في السجود وهكذا ، في دبر الصلاة عقب التشهد ؟
الشيخ : إذا كانت أدعية فيجب أن يلتزم فيها النص ... إن كان بصيغة الإفراد لا يجمع وإن كان الدعاء
من عند نفسه فيدعوا له ...

الشريط رقم : 145

السائل : شيخنا نحن كسلفيين مثلاً, إيش موقفنا من هذه الأقوال, يعني تجد في المسألة الواحدة عشرة أقوال
... ؟

الشيخ : ... نحن لسنا كسلفيين, نحن سلفيون.

السائل : بقول إيش موقفنا من هذه الأقوال المختلفة اللي ممكن تكون في معنى الآية أو معنى الحديث في
حكم شرعي, عدة أقوال خاصة للسلفيين في المسألة الواحدة؟

الشيخ : ما شاء الله.

السائل : معنى ...

الشيخ : يبدو عندك دراسة جديدة.

السائل : يعني هذا بتمر على الواحد مسألة من المسائل, بتمر عليه أقوال, صدقني في مسألة قبل كم يوم
بالنسبة لمغفرة الذنوب, يعني في أقوال يكاد لا تقل عن ثلاثين قولاً ... إيش موقفنا من هذه الأقوال
المختلفة؟

الشيخ : موقفنا ما كان ... وما كان محتملاً رجحنا ما عندنا, وعذرنا غيرنا, شو رأيك؟

السائل : والله يعني في إيجابية في الموضوع أنا شايف.

من الأقوال حتى الأئمة أنفسهم بنسفوا هذه الأقوال بالبطلان بكذا, هذا القول باطل, لكن تجد أنه لما تقرأ
الأدلة وترى آراء الأئمة الآخرين, تجد أن هذا الرأي وجيه مش باطل كما هم يدعوا, هذه حصلت فعلاً في
أكثر من قضية وأكثر من مسألة.

الشيخ : آه لما بتكون جادا في البحث فيجب أن تضرب مثلاً لمسألة قال فيها بعض الأئمة إن القول الذي

يخالفنا باطل, مع ذلك تجد أنت لهذا القول وجاهة ودليلا.

السائل : المثل اللي نحن فيه.

الشيخ : وهو؟

السائل : موضوع أن الصلاة تكفر الذنوب.

الشيخ : الصلاة؟

السائل : تكفر الذنوب صغيرها وكبيرها.

الشيخ : أي نعم.

السائل : ففعلا وجدنا من الأئمة مثل ابن كذا الحنبلي وغيره من الأئمة, يقول أن هذا القول باطل, لا يزل

في إصرار على أن هذا القول باطل.

الشيخ : طيب كمل الجواب.

السائل : أين الواجهة؟

الشيخ : أيوه شايف أبو يحيى بالمرصاد.

السائل : الواجهة أن الشيخ يقول إنها تكفر الذنوب.

الشيخ : شو بدك بالشيخ أنت.

السائل : أنا اقتنعت فيه الرأي.

الشيخ : لا خذ دليله, شو بدك بالشيخ, ما في فرق عندك بين الشيخ وبين الفريخ, إذا كان الدليل معهما.

السائل : تمام بظل هم نفس الأدلة اللي نحن نستعملها, هم يحكوا عنها وعارفينها.

الشيخ : هذا خلاف كلامك الذي مهدت له, نحن بدنا قول يقول فيه بعض الأئمة باطل, والدليل فعلا قام

على بطلانه.

السائل : هنا على بطلانه ما في.

الشيخ : فإذا؟

السائل : أنا بقول قول الأئمة, أنا لا زلت في أقوال العلماء بغض النظر عن الأدلة الآن, يعني أقوال العلماء

تجد المسائل كلها ...

الشيخ : بدك تسمع كلامك الظاهر اللي نسيته؟ سمعه يا أبو ليلي , سمعه , اسمع كلامك , أنت قلت إنهم يقولون باطل.

السائل : وما زلت بقول هذا القول , يقولون عنه قول باطل.

الشيخ : نحن عم نقول لك ما هو دليل البطلان؟ فإذا كان فيه دليل فنحن معهم , وإن لم يكن فيه دليل فهو باطل , نحن أجبناك بجواب موجز , وقلت أنت كلمتك , إن كانت المسألة عليها دليل أخذنا بما يقول الدليل ورددنا ما يخالفه , وإن كان ما في عليها دليل , فنحن نرجح ونعذر الآخرين ...

السائل : يعني كل الأدلة اللي أنت ذاكرها هم يعرفوها؟

الشيخ : لا , أنت مشكلتك بتعيد الماضي ما تظم إليه الجديد , شو جوابهم على : (من حج فلم يرفث

ولم يفسق خرج من ذنوبه كما ولدته أمه)؟

السائل : جوابهم زي جوابك في الواقع ...

الشيخ : إذا لماذا تتعب حالك؟

السائل : أنا , لأنهم مركزين على هذا الموضوع بالذات , موضوع الصلاة وتكفير الذنوب هي القضية , لكن والله يقولون مثل ما أنت بتقول الحقيقة , وأنا قلت هذا الكلام البارحة لأبي عبد الله , قلت له : يا أبا عبد الله حديث الحج يصدمه , ضد مذهبهم في الموضوع , فقال لي : سبحان الله أنا مش فاهم ليش يشتوا مع هذا الحديث مرة ويخالفوا الحديث هذا مرة أخرى , وهذا واضح في المسألة هذه.

الشيخ : أنا خايف أنت يا شيخ علي تنعدي

السائل : والله في أمراض معدية وفي أمراض مش معدية.

الشيخ : أي نعم.

السائل : أنا لازم جنبهم من الأمراض المعدية بمضاد حيوي.

الشيخ : كويسة هذه.

السائل : أقول بالنسبة للأخ أبي يحيى إنه نحن درسنا قضية أن الصلاة تكفر الذنوب , وطبعا فيه أقوال عديدة

...

السائل : أنا لازم اللي قاله الشيخ قاله لي , فيعني إعادة الحوار تكون من صالحني .

طالب : فنحن اللي خلانا نتراجع عن قولنا الصحيح, أنه قبل ما أسمع من الشيخ فقرأنا من كتاب ابن رجب الحنبلي في شرح خمسين حديثا, فيقول بأن : " من يقول أن الصلاة تكفر الذنوب الصغيرة والكبيرة دون التوبة من الذنوب الكبيرة هو قول أشبه بالجهمية وهو باطل " أنا قلت غريب هذه القضية طويلة وعريضة, وليش هو ادعى بهذا القول, فقال لي شيخك يقول بهذا القول أبو عبد الله أحمد عطية, قلت وين هذا؟ اطلعنا كتاب شرح مشكاة المصابيح للشيخ, وإذا الشيخ يقول بهذا فعلا, قرأته.

الشيخ : لا تقل هذا.

السائل : نعم.

الشيخ : لا تقل هذا.

السائل : كيف؟

الشيخ : ... كنت حاضرنا الجلسة أم لا؟

السائل : نعم كنت حاضر الجلسة.

الشيخ : يجوز ينسب إليّ هذا القول؟

السائل : الصلاة تكفر الصغيرة والكبيرة.

سائل آخر : على إطلاقها بين أنت في قيد ...

السائل : المعروف أنه في قيد على أن تكون هذه الصلاة هي, بدك تقول ...

الشيخ : مش أنا بددي, بدك أنت تنقل ..

السائل : تكون الصلاة موافقة للسنة وليست أي صلاة, هذا معروف ضمنا أنه لما نقصد الصلاة تكون مئة

بالمئة, هذا اللي نعينه, أما الصلاة المخالفة للسنة الله يعين صاحبها.

الشيخ : هي الأصل, وقد ذكرنا لكم الحديث (إن الرجل يصلي الصلاة ما يكتب له منها إلا عشرها

...) إلى آخره, فمن أين أن تكتب له الصلاة كاملة؟

السائل : هم مع الأخذ الاعتبار بأن هذه الصلاة لو كانت كصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم ما يقولون

إنها تكفر الذنوب الكبيرة.

الشيخ : هذا هو القول الباطل, ورد لأقوال الرسول الصريحة, وكمان الواحد إذا حج كما قال عليه السلام: (

فلم يرفث ولم يفسق خرج كيوم ولدته أمه) يطلع حامل الكبائر ونظيف من الصغائر, هذا هو الباطل بالذات.

السائل : والله يا أستاذي الصحيح فهمهم لهذا الحديث بخلاف مفهومهم للحديث الآخر .
سائر آخر : هي القضية الله سبحانه وتعالى إذا الله يريد أن يكفر عن صلاة واحدة يغفر الذنوب, فالله يغفر ما شاء, فالمسألة ...

الشيخ : بعدين : ((إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ...)) فاجتناب الكبائر مكفرات للصغائر, شو بقي فضل للصلاة والحج ... إلى آخره, إذا كانت هي إيش؟ تحو الصغائر فقط.
السائل : الشبهة حاية من مجموعة الأدلة اللي بتقول: (ما اجتنبت الكبائر) أو: (ما اجتنبت الكبائر) هذا الحديث: (الصلاة إلى الصلاة, الجمعة إلى الجمعة, رمضان إلى رمضان) كلها ما اجتنبت الكبائر, فهذا القيد جعلوه قيذا وحكموه على كل الأدلة الأخرى اللي هي في موضوع الصلاة والصوم والأعمال الصالحة.

الشيخ : لذلك نحن أجنبناك فتعيد الإشكالات ولا تعيد الرد عليها, ولذلك أنا خايف عليك أنه تسري العدوى, لا هيك ولا هيك, شو بقولوا عن الطاووس والغراب, شو قصتهم ...
لو لم يكن هناك إلا قضية الصلاة, الجواب كما سمعت لكن أنتم عم تنقلوا التعميم, تركنا الصلاة وقلنا هيك لا تكفر إلا الصغائر, طيب والأشياء الأخرى؟ المكفرات الأخرى اللي ألف فيها الحافظ ابن حجر العسقلاني في ذلك, شو نقول عنها هذه؟ نخلط شعبان برمضان, لا بترك الصلاة هذه فضيلتها مع ذلك قلنا لك ما اجتنبت الكبائر, كان شرطا كشرط ((إن خفتهم أن يفتنكم الذين كفروا)) ثم لما قيل للرسول : " ما بالنار نقصر وقد أمنا " قال : (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته) فإذا هذا الشرط كان ثم

رفعه الله رحمة بالمؤمنين كما رفع : ((وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ)) فمثل هؤلاء كمثل من تمسك بهذه الآية: ((وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِر لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ)) لكن شوفوا تمام الآية, شوفوا سبب نزول الآية ((رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ)) قال: نعم. انتهت المشكلة ما في مؤاخذه فيما يجول في القلب.

السائل : فيما قرأنا بناء على نصيحتك, المكفرات التي ذكرتها أستاذي اللي أنت قرأتها فعلا, ذاك مجموعة كبيرة من الأحاديث تتعلق بهذا الموضوع بخصوص تكفير الذنوب, وطبعا جيب استشهادها وطرقها, وبمجموعها وبكل شيء, والذي أذكره أنه يميل لهذا القول, لكن في موضوع الصلاة يختلف الموضوع ليش ما عارف؟ بتصير أقوال الأئمة تختلف, بعدين عم يفرجني أبو عبد الله قبل يومين جاء وسهر عندي, جاب المجلد الرابع من الأحاديث الصحيحة, في عنوان أبدا صريح في موضوع أن الصلاة تكفر الذنوب كلها كما قلت أنت اليوم, الصلاة تكفر الذنوب كلها, يعني هذا مكتوب.

الشيخ : أي نعم, لذلك الموضوع لا يعني أن نضيع الوقت حول إنه تكفر الذنوب كلها كبيرها وصغيرها أم لا, إنما يدار الموضوع حول صفة الصلاة هذه التي تكفر الذنوب كلها, لأن هذا هو الذي يهمننا من الناحية العملية.

السائل : أي نعم وهنا تكمن الفائدة.

سائل آخر : أه, وإلا نضيع وقتنا نبحت في المسألة قولان.

السائل : المأموم في هذه الحالة, المأموم بتكون صفة صلاته صفة صحيحة؟

الشيخ : شلون بتكون صحيحة؟

السائل : يعني صلاته مقبولة؟

الشيخ : ما فهمت.

السائل : المأموم وليس الإمام, هل تكون صلاته في هذه الحالة ضابطة ...

الشيخ : أي حالة يا أخي؟

السائل : اللي هو كان مأموم فيها.

الشيخ : أخي فهمت المأموم بس الحالة ما فهمتها.

سائل آخر : يعني إذا ما خشع إذا ما ...

الشيخ : لا بالعكس.

السائل : يعني إذا كان الإمام غير خاشع وما كانت الصلاة على حقيقتها المأموم بتكون صلاته مثل الإمام

أم تكون ناقصة؟.

سائل آخر : الصلاة للمأموم أليست مفهومة, ... يعني في هذه الحالة بتكون صلاته تكون تكفر الذنوب حتى لو فكر فيها أو شك فيها.

الشيخ : أي ذنوب الكبائر والصغائر أم ماذا؟

سائل آخر : الكبائر والصغائر نعم.

الشيخ : بدنا نشوف شو سؤاله الكبائر والصغائر, لماذا ربطتها بالمقتدي, في عندك أنت إمام أم مقتدي أم منفرد, تقدر تقول يصلي صلاة يستحق بها تكفير الكبائر؟ إذا لماذا سألت هذا السؤال ...

طالب : أنا بحكي أنه مادام المأموم مكفولة صلاته إذا لازم تكون صلاته صحيحة.

الشيخ : شو عم تحرط وأنت مهندس, الآن البحث في أن الصلاة صحيحة أم غير صحيحة, البحث هل هي مكفرة للكبائر أم لا؟ الله يهديك قل آمين.

السائل : آمين.

الشيخ : الصلاة صحيحة ما في إشكال, الصلاة صحيحة إذا جاء بالواجبات والأركان وانتهى الموضوع, أما إذا ما خشع في الصلاة, طيب هذا الذي ما خشع في الصلاة صلاته صحيحة لكن هذا ما يستحق أنه تكفر ذنوبه كلها, وهذا عشرها تسعها ثمنها, بالكثير الكثير نصفها, يكثر خير الله إذا كان قبل منها نصفها.

السائل : يعني بها تمحو السيئات؟

الشيخ : أي نعم, لذلك قلت أنا أنفا مضيعة للبحث أنها تكفر للسيئات الكبائر أم الصغائر, هذا علمه عند الله, لكن نحن ياترى شو نوعية صلاتنا اللي عم نصليها, نستحق بها نسبة معينة من التكفير, أم كل التكفير, أعني أنا بقول الآن بتكفر الصغائر, طيب أي صلاة اللي بتكفر الصغائر؟

السائل : ...

الشيخ : شايف شلون من أجل نھون عليكم أي صلاة تكفر الصغائر كلها, صلاتنا نحن اليوم الله أعلم, قد يكون لبعض الناس أما أكثر الناس لا, أكثر الناس يعني ممكن أن يقال أسقطوا الفريضة عنهم, لأنهم جاؤوا بالشروط والأركان, فيقال شرعا صلوا, لكن بعض الناس يقال ارجع فصل فإنك لك تصل, فإذا كثير من الناس نقدر نقول اليوم صلاتهم أسقطوا الفريضة عنهم, أما أن صلاتهم كفرت عنهم ذنوبهم كلها ولو الصغائر, لا نستطيع أن نقول هيك, لأنه بلا شك ما في خلاف بين القائلين بتكفير الصغائر أو الكبائر, ما

في خلاف بينهم أنهم يقصدون الصلاة الكاملة, فأين هذه الصلاة الكاملة؟
لذلك أنا بشوفهم يضيعوا الوقت, وأنت وأبو عبد الله وأحمد وغيره اشتغلوا بشيء يتعلق بأنفسكم, في إصلاح عبادتكم, أما الكبائر أو الصغائر اتركوها لله عز وجل, إذا لم تستطيعوا أن تدرسوا المسألة وتفهموها جيدا علميا.

طالب : نقدر نقول نلخص أن هذا كان في بداية الأمر؟

الشيخ : نعم, (ما اجتنبت الكبائر) نعم.

السائل : أبو اليسر طبعاً أول مرة تطرح أمامك هذه القضية؟

أبو اليسر : لا, مش أول مرة.

السائل : لا, كبحت.

أبو اليسر : معروف هذا الشيء أول مرة أسمع أنه كان الأول, لذا أحببت أن أؤكد لها, يعني هذه الإضافة.

الشيخ : أولاً فيه بلا شك, يعني نسياني لا يخفى على الجميع, أن كونه الصلاة مطابقة هيئتها الظاهرية بما

كان عليه الرسول عليه السلام تماماً, ولست أعني بالطبع فقط الشروط والأركان والواجبات, بل والسنن والمستحبات, ثانياً وأخيراً يأتي الشيء الهام جداً بالموضوع, وهو أن يكون إقباله على الله تبارك وتعالى بقلبه من أول الصلاة إلى آخرها, هنا الصعوبة, وقد أشار الرسول عليه السلام إلى هذه الحقيقة حين قال : (من

توضاً وأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين ...) .

السائل : ...

الشيخ : أنا ما بقدر أقول أنه استطيع أن أقوم بهذا الشرط, وأهنئ الذي يستطيع أن يقوم بهذا الشرط, لا يحدث نفسه في الصلاة التي صلاها, هنا الاختبار وهنا الامتحان, وهنا توزع النسب هذا المهم في الموضوع.

السائل : هل وارد عن سيدنا علي نحو هذا الحديث بما معناه : (إذا صليت ركعتين وما حدثت فيها

نفسك أعطيك بردتي) .

الشيخ : هذه قصة عامة بيحكوها.

السائل : بالنسبة للدعاء, دعاء الإمام في الصلاة, هل يفهم أنه لازم يدعي لغيره؟

الشيخ : تقصد القنوت أم الدعاء مطلقاً؟

السائل : أقصد حديث : (من صلى ولم يدع الإمام لغيره) .

الشيخ : (فقد خانهم) ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا حديث ضعيف .

السائل : طيب شو يتعلق في هذا الباب أن الإمام أحيانا يؤم الناس في الصلاة ...

الشيخ : نحن نعلم أن استفتاح الرسول صلى الله عليه وسلم كانت بصيغة الإفراد, وأنه عليه السلام كان

يقول في الاستفتاح : (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب , نقني ...

اغسلني ...) إلى آخره, كلها بصيغة الإفراد, قبل السلام كان من آخر ما يقول : (اللهم اغفر لي ما

قدمت وما أخرت , وما أسررت وما أعلنت , وما أنت أعلم به مني ...) إلى آخره, فكلها بصيغة الإفراد,

فكيف يمكن أن يقول الرسول عليه السلام : (من خص نفسه بالدعاء فقد خان) .

السائل : قد تكون هذه في الصلاة السرية .

الشيخ : لا, في الجهر في الجهرية, لأنه جاء في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة سكت هنية " فقلنا : " يا رسول الله صلى الله

عليه وسلم أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ " قال : (اللهم باعد بيني وبين خطاياي ...)

بعدين الحديث الثاني يلي ذكرته لكم : (اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ...) حديث علي, حديث

طويل في صحيح مسلم, أيضا يقول الرسول عليه السلام, كان إذا قام إلى الصلاة كبر وقال : (وجهت

وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين, إن صلاتي ونسكي ...) إلى آخره,

ثم كان آخر ما يدعو في آخر صلاته : (اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ...) إلى آخره .

السائل : يعني في هذا سرا ...

الشيخ : يعني الآن نزلت شوي عن سؤالك, كويس حتى نفهم عن بعضنا, يعني في الأول كان السؤال عاما

, الآن دخله تخصيص كويس, في الأصل الحديث : (... فقد خانهم) ليس بصحيح, ثانيا : ما في عندنا

ما يدلنا على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو وما يخص نفسه بالدعاء, إذا دعا جهرًا كما هو

سؤالك الآن, لكن في الوقت نفسه ما عندنا مانع من كل من الأمرين, إذا جهر الإمام بالدعاء لأمر ما

كقنوت النوازل, ليش أنا سألتك : سؤالك هل هو متعلق بدعاء القنوت أم غيره؟ فلا يوجد عندنا ما يجهر فيه الإمام في الصلاة سوى القنوت, ودعاء القنوت الصحيح الثابت في السنة إنما هو الدعاء لنازلة نزلت بالمسلمين, وبديهيًا جدا حينذاك أن يكون الدعاء جماعة, ولذلك كان الرسول عليه السلام كما جاء في صحيح البخاري (أنه يدعو لضعفاء المسلمين ويدعو على الكافرين), فإذا ليس في الصلاة ما يشرع فيه الدعاء جهرا إلا دعاء القنوت, قنوت النازلة, وحين ذاك فالواقع هو الذي يفرض أن يكون الدعاء ليس لفرد, وإنما للمسلمين جميعا, ومع هذا كله نحن لا نقول أنه لا يجوز لمسلم أن يعم المسلمين بالدعاء, لكن نقول أن المسلم إذا دعا لنفسه لا يستحق العقوبة الشديدة التي تضمنها ذلك الحديث الضعيف.

السائل : ولا حديث غيره, ولا دليل أنه ...

الشيخ : كصحيح لا يوجد, هناك حديث خرجناه في الضعيفة لكن بعد ما نشر: أنه سمع الرسول عليه السلام رجلا يدعو لنفسه, فقال له : (أعم أعم) يعني عمم الدعاء, لكن هذا الحديث يعني واه جدا, لا تقوم به حجة. أي نعم.

السائل : ... في موضوع الصلاة على النبي الأمي صلى الله عليه وسلم ... ؟

الشيخ : لا أنا الذي قتلته شيثان :

الشيء الأول : اللي جاء ذكره صفة الصلاة تحت في الهامش, أنه الرسول عليه السلام لما علم الحسن بن علي بن أبي طالب دعاء القنوت : (اللهم اهدني فيمن هديت ...) إلى آخره, زاد النسائي في رواية في آخر الحديث : - عليك الاصغاء الآن والاستماع - (وصلى الله على محمد النبي الأمي) هذه الزيادة التي رواها النسائي في حديث القنوت الذي علمه الرسول للحسن زيادة غير صحيحة, وبنيت على ذلك أنا تعليقي في صفة الصلاة, أنه لا يشرع الصلاة في القنوت لأن الحديث غير صحيح, ونقلت كلاما للعز بن عبد السلام في هذا الصدد, ويصرح هو بأن الصلاة على الرسول في القنوت بدعة.

ثم جاءت الأيام وراحت الأيام, وقفنا على كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي, المحدث المفسر الحافظ, وحققنا الكتاب وطبعناه والله الحمد, وإذا به يروي في آخر رسالته بإسناد قوي عن أبي معاذ الذي كان يؤم الناس في تراويح رمضان في عهد عمر رضي الله تعالى

عنه, كان يختم القنوت بقوله : " **وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم** " ونحن بفضل الله عز وجل كما عرفتم لا نتعصب لرأي أو لقول, إذا تبين خطأه فسرعان ما نرجع عنه, فلما لخصت صفة الصلاة في الجزء الصغير المعروف, تلخيص صفة الصلاة, اهتبلتها فرصة وذكرت في القنوت هذه الصيغة, واعتمدت في ذلك ليس على حديث النسائي الضعيف, وإنما على هذا الأثر الذي كان يعمل به جهرا في عهد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

السائل : يعني فهي ثابتة في كل القنوت؟

الشيخ : أي نعم في كل القنوت.

السائل : في المستدرك لما قلت أنت : **(اللهم اهدنا فيمن هديت)** حين تصبح النازلة في دعاء القنوت,

يبدأ الإمام يقول : **(اللهم اهدني ...)**

الشيخ : هذا ليس دعاء النازلة.

السائل : أنت قلت القنوت في النازلة.

الشيخ : نعم, لكن أنت جبت مثال : اللهم اهدني؛ وهذا دعاء القنوت في الوتر.

السائل : لا يبدأ بهذا؟

الشيخ : هذا الذي نقوله.

السائل : هذا سؤال: ما هو الفارق بين صيغة قنوت النازلة عن قنوت الوتر؟

الشيخ : هو بارك الله فيك قنوت الوتر ورد, ورد ما في غيره, مثل سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد, سبحان

الله ربي العظيم, سبحان الله ربي الأعلى, ورد, قنوت النازلة حسب النازلة, يعني هنا اللي بتشاطروا في

الابتداع خليفهم يتدعوا دعاء يتناسب مع الحادثة التي وقعت للمسلمين.

السائل : ولا يبدأ به في قنوت النازلة.

الشيخ : ليس له علاقة هذا.

السائل : بين الصلوات الخمسة.

الشيخ : هذا خطأ هذا خطأ. خطأ شائع.

السائل : إذن يبدأ بأي دعاء, يتخير في قنوت النازلة؟

الشيخ : مش يتخير, يناسب النازلة, يناسب النازلة.

السائل : ليس فيه نص وارد.

الشيخ : نعم ليس بنص وارد.

السائل : طيب بالنسبة للدعاء في ظهر الغيب لأخيه المسلم, في حديث أن الملائكة تجيبه وتقول له لك مثله.

الشيخ : من الذي دعا؟

السائل : إذا المسلم دعا لأخيه في ظهر الغيب, يكتب له من الأجر أو يغفر له نفس الأجر؟

الشيخ : تقصد يعني أنه أفضل الدعاء استجابة هو الدعاء بظهر الغيب, فإذا دعا المسلم لأخيه المسلم في ظهر الغيب, قال: الملك ولك مثل ذلك, تقصد هذا؟

السائل : نعم.

الشيخ : شو سؤالك الآن؟

السائل : السؤال هو من باب الاستحباب, هو تكملة للحديث أنه مستحب للإنسان لا يدعو إلا لنفسه فقط, ولكن يدعو إلى غيره من المسلمين.

الشيخ : نحن ما أنكرنا هذا, لكن نحن نقول إن الصلاة, الصلاة بتعرفوا أشياء ملتزمة بكيفية معينة, هذا أولاً, وثانياً لما يبجي حديث قد خاتم يخالف هيئة صلاة الرسول عليه السلام, أما أن يقال أن الإنسان المسلم يجب أن لا ينسى أخاه المسلم في الغيب, أن يدعو له, فهذا الحديث صحيح وارد أن يدعو له.

السائل : ...

الشيخ : نعم لأنه يبصير شريعة بينك وبين ربك. بينك وبين ربك.

السائل : ... ونسمع بعد الصلاة دعاء وهو : ... اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات مش وارد ؟.

الشيخ : أبدا هذا مش وارد, هذا ما وردة إلا التحجير.

السائل : الآن بس يعني بكافة أشكاله ... ؟

الشيخ : كافة أشكاله الدعاء قلنا تكرارا ومرارا خطبة الجمعة شرعت للذكر والتذكير, وليس للدعاء, ولا فرق

عندي بين خطيب يدعو في خطبة الجمعة, وهذا معروف وكثير, وبين ما ليس معروفا وقد يصحح معروفا بين هذا الخطيب وخطيب آخر, بدل أن يدعو في الخطبة الثانية يذكر الله ويصلي على رسوله, ويسبح ويحمد إلى آخره, يجعلها خطبة إيش؟ خطبة ذكر, ليس لأجل هذا شرعت خطبة الجمعة, ((اسعوا إلى ذكر الله)) يعني ما يذكركم بالله عز وجل, وهو هذا الخطيب الذي يخطب بكم فالتزام الدعاء في الخطبة كالتزام أي ورد من الأوراد المعروفة خارج الصلاة أو داخل الصلاة, وقلت مرارا إنما يشرع الدعاء لأمر عارض.

كما جاء في صحيح البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه : (أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل من باب من أبواب المسجد فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هلكت الأموال والعيال, من قلة الأمطار, فادع الله لنا, فرفع عليه السلام يديه حتى بانت إبطاه, وقال: اللهم اسقنا, اللهم اسقنا, اللهم اسقنا , فما أتم الرسول دعاءه حتى جاشت السماء بأمطار كأفواه القرب , قال أنس : فمطرنا سبتا) - أي جمعة أي أسبوعا كاملا, - (في الجمعة الثانية والرسول يخطب جاء رجل هو أو غيره, يقول : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هلكت الأموال من كثرة الأمطار فادع الله لنا, فقال عليه السلام : اللهم حوالينا ولا علينا, اللهم على الآطام والآجام والظراب ومنابت الشجر , فانكشفت السماء, فكانت كالجونة) - يعني الترس تمطر حوالي المدينة - , ولا يصيب المدينة شيء, فهذا لأمر عارض دعا الرسول عليه السلام ثم دعا كلمات موجزات, يعني : (اللهم اسقنا, اللهم اسقنا, اللهم اسقنا) (اللهم حوالينا ولا علينا, اللهم على الآطام والآجام والظراب) نعم.

السائل : كأنه دعاء نازلة؟

الشيخ : في شبه هذا, في بعض العلماء بتسمعو أنتم في صلاة الاستسقاء, صلاة الاستسقاء في خلاف بين العلماء في شرعيتها, فبعض الأئمة ينكر شرعيتها ويقول ما في الاستسقاء إلا الدعاء, ويستدل بهذا الحديث, وفعلا هذا الحديث استسقاء, يعني طلب السقيا, أما العلماء الذين لا يتعصبون لرأي وإنما يتبعون ما جاء عن الرسول عليه السلام فيقولوا الاستسقاء يصير بالصلاة ويصير بالدعاء بدون صلاة, لأنه كله هذا ثبت عن الرسول عليه السلام, الشاهد من حديث أنس السابق أنه دليل على أنه يشرع للخطيب يوم الجمعة أن يدعو لأمر عارض, أما أن يلتزم ذلك ويجعلها جزءا من خطبة الجمعة فهذا بلا شك من محدثات الأمور,

والمؤسف أن الدعاء للملوك ما هو بالأمر الجديد يعني كما قد يتوهم بعض الناس, وهو قديم جدا من قرون, لأن الملوك هذه عادتهم كما قال تعالى: ((**إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون**)) فهذه طبيعة الملوك إلا القليل منهم, القليل جدا منهم الذين يحشون الله ويلتزمون شريعة الله, فالدعاء على المناير للملوك هذه بدعة قديمة سبقنا نحن والحمد لله بالتنصيص على بدعتها, فكان لنا سلف في قولنا في بدعتها والحمد لله, ولذلك نحن سلفيون ولسنا كسلفيين .

السائل : هل في مانع الدعاء يكون بالنسبة للإمام للمأمومين خلفه في الجمع في الصلاة : اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أحرنا؟

الشيخ : وين وين؟

السائل : عقب مثلا الصلاة في السجود وهكذا في دبر الصلاة وعقب التشهد؟

الشيخ : إذا كانت أدعية واردة يلتزم فيها النص, إذا كان النص بصيغة الجمع لا يفرد, وإن كان بصيغة بالإفراد لا يجمع, وإن كان الدعاء من عند نفسه فيدعو له ولغيره.

السائل : طيب سيدي بالنسبة لدعاء الوتر في القنوت, هل المأموم يرد بآمين؟

الشيخ : إذا جهر الإمام نعم.

السائل : نصف الناس بقولوا آمين, والنصف الثاني يقولوا اشهد.

الشيخ : هي اشهد بدعة فلسطينية, غزينا في عقر دارنا بهذه البدعة, حينما مع الأسف طردوا الفلسطينيين وجاءوا إلى سورية في دمشق فوجئت ناس هنا على يميني وعلى يساري يقولوا اشهد اشهد, وبعدين بدا لي أن هذه البدعة عندهم.

السائل : هذا بالنسبة إلينا كفلسطينيين قد تكون ...

الشيخ : نعم هذا مبلغ علمنا فإذا كان عندكم علم زائد أفيدونا. لأنه ما سمعنا بلا مؤاخذة طفنا بعض البلاد إذا تركنا البلاد السعودية رحنا مصر والمغرب وألبانيا وتركيا وإلى آخره, طبعا هذه أشياء غير موجودة.

السائل : ما سمعت بهذا إلا اليوم بدل آمين.

الشيخ : إلا يعني.

السائل : نعم.

الشيخ : سبحان الله !.

سائل آخر : سمعت أنهم يقولوا نشهد, وفي ناس يقولوا حق, ويقولوا هذا استجابة للقنوت .

السائل : موضوع التوبة منها فالرجل أيد الكلام وأنا لأول مرة أقرؤه, بقول إنه إذا الإنسان ما صلى الصلاة

أو ما صام شهر رمضان ثم تاب إلى الله عز وجل, لا يكفر الله عز وجل عنه أنه يسأله في رمضان؟

الشيخ : حتى يقضي ما عليه.

السائل : حتى يقضي ما عليه لأنه هذا حق ... وإنما يكفر الله عنه تأخير الصوم او الصلاة عن وقته فقط,

لكن مع هذا البحث الطويل ما وجدت دليلا له يعتمد عليه فعلا, حتى دليل ضمني يقنعني ما وجدت, ها

شو رأيك بقوله هذه؟

الشيخ : رجحتنا رجحتنا.

سائل آخر : يعني ما عنده دليل, يعني سألت وأجبت.

السائل : هل هذا الرجل معروف عندك؟

الشيخ : لا.

السائل : مش معروف يعني هو مبين أقوال الأئمة وأقوال السلف وأقوال علماء الحديث, ومفند الأقوال,

وباذل جهد طيب في القضية.

الشيخ : بس مثل ما جاء في الأثر عن سيدنا عمر, طبعا مع فارق مسلم فيه مر ... فقال : ((عاملة

ناصبه تصلى نارا حامية)) .

سائل آخر : يعني شو معنى باذل جهد لكن بدون ثمره؟

الشيخ : شو هذا الجهد إذا كان بده يشرع عبادة من عنده يصلحها في غير الوقت اللي شرعه الله.

السائل : طيب يا أستاذ, لو قلنا مثلا واحد تارك الصلاة وواحد ما صام رمضان إلى آخره من الحقوق اللي

هو سماها حقوق الذمة, وتاب إلى الله عز وجل, الله عز وجل كما يبدو من الأدلة أنه يعفو عنه, يسأله

بالصلوات اللي راحت, مش مطلوبة منه؟

الشيخ : طبعاً, أنا بصفتي سلفي هذا جوابي . معروفة هذه هي

السائل : أنا بقول إن هذه تبقى بالذمة والله عز وجل يطالبه بهذا.

الشيخ : هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين.

السائل : أنا والله ما عندي برهان, وبراهين ما عنده.

الشيخ : مش أنا قلت لك رجحتنا.

سائل آخر : ممكن الأدلة موجودة بأن التوبة تجب ما قبلها وأن هذا الكافر وفي آخر لحظة آمن.

السائل : أنا سألت الأخ أبا عبد الله : أين الدليل على هذه الدعوى الكبيرة؟ أين الدليل يا أخي؟ أنا أقبل

منك دليل ضمني مش صريح, طبعاً سكت يا شيخ ما في دليل.

الشيخ : بس أنت عم تسأله, فاقد الشيء لا يعطيه, هو مؤمن ب ...

السائل : آه هو ارتاح قلبه وانشرح ...

الشيخ : ما شاء الله, لذلك أنا خايف عليكم.

سائل آخر : في قضاء الصلاة؟

السائل : أنه الحق يبقى في الذمة, اسمع يا شيخ شو أنا قلت له حتى توافق أو لا, قلت له لعله في حديث

يعني ينصر مذهبه بشكل أو آخر ...

الشيخ : أهلاً دكتور, كيف حالك, متى ستفتح العيادة, إن شاء الله مبارك.

الدكتور : بتاريخ ... إن شاء الله

الشيخ : مبارك.

السائل : أنا قرأت هذا البحث ويقول أن الإنسان إذا توفي وعليه دين ... وإنه أولى بالقضاء.

الشيخ : قرأته قبل ما أسمع.

السائل : بس أنت قلت وأنت سألت عن الدكتور عصام وأنا بحكي معك, الله يصلح بالك.

الشيخ : آمين.

السائل : قلت إنه في حديث أن رب العالمين يحاسب الناس على الصلاة, إذا في نقص في الفريضة يقول: ()

هل له من نافلة) بقول أنا أن هذا الحديث بشكل أو آخر يشهد له شوية إنه ...

الشيخ : شكل عن شكل يختلف أو لا؟

السائل : طبعاً في أشياء بتختلف .

الشيخ : طيب الشكل الآخر شو هو؟

السائل : ما في هذا الحديث أن الفريضة مطلوبة منه, وبناء عليه أن هذه النافلة سدت سد الفريضة ...

سائل آخر : على العكس هذا الحديث نفى على أنها تقضى.

السائل : يعني إذا هذا الحديث يفيد أن الفرض يظل بالذمة, ولذلك يكفر بالنافلة, يعني هنا وجه الاستدلال

عندي, وطبعاً أنا لا أقول بالقضاء, بس بناقش القضية بالطريقة اللي هو عارضها.

الشيخ : خربطة يا شيخ علي, شعبان برمضان, البحث في القضاء.

السائل : والله هو بحثه في القضاء.

الشيخ : طيب شو جاب حديث أنه: (**أتموا له بها فريضته**) المشكلة كما نقول ضرس ودرس ما يجتمعوا,

لما بده يصير هيك بحث علمي بده يكون الناس واجمين ساكتين منصتين إلى آخره, أما واحد يسأل من هنا,

والثاني يجاب من هنا, والثالث شاي بكرع شاي, إلى آخره, فاكرعوا الشاي الآن, نصل الآن لشرب الشاي

بعدين بتوجهوا أسألتكم.

السائل : هذه نفس ... لا ترد عليها.

الشيخ : المقصود من هو الذي انقذح؟ هل هو من أهل العلم أم هو من أهل الجهل؟ في فرق بين شخص

وشخص, يعني المهم وضع النصوص في مواضعها, وعدم توسيع دائرتها وإدخال فيها ما ليس منها, هذا

المهم, لأنه لما نوسع دائرة استفت قلبك, كل واحد يعمل نفسه عالم, ويسأل قلبه هذا حرام؟ والله ما ارتاح

قلبي كونه حراماً, إذن هو حلال, والعكس بالعكس وهكذا, وهنا تدخل الأهواء التي تتجارى بالناس وتجري

فيهم مجرى داء الكلب.

السائل : أستاذ القول اللي بنسمعه (**إن اختلاف أمتي رحمة**) هل هو صحيح؟

الشيخ : هذا غلط مرتين : أولاً: روايتك له, لأنه قلت : اختلاف أمتي, هذا خطأ.

وثانياً : رواية وهي لا أصل لها : اختلاف ...

السائل : هل هو اختلاف أمتي أو اختلاف أئمتي؟

سائل آخر : بالنسبة لموضوع الاستفتاء, فكما تقول أنت على الجاهل أن يسأل العالم فهذا الجاهل قال : سألت العلم فلان وسألت العالم فلان, فقال العالم الفلاني كذا وقال العالم الفلاني كذا, عكس ما قال لك, والله أنا قلبي ارتاح للعالم الفلاني دون العالم الفلاني.

الشيخ : هو سأل وما سأل, سأل عن رأي فلان وعن رأي فلان فتضارب الرأيان فاخترت منهما ما يخلو له, لكن هو ما سأل عن دليل فلان أو دليل فلان, وعمل هو مراجعة, وبعدين هو ضاع بين الدليلين, شو بده يساوي, بده يرجع يستفتي قلبه, يستفتي قلبه لكن بده يتقي ربه بالاستفتاء وما يتبع هواه, فالمهم في موضوع من يسأل, أنت شو رأيك حرام؟ شو رأيك أنت حلال؟ والله هذا خوش رأي حلال, هذا فيه يسر, فيه كذا, لا ليس هكذا السؤال يكون, مادام المسألة فيها قيل وقال, لازم يسأل عن دليل, كل من قال اللي قال حرام شو دليله, ويلي قال يجوز ولا بأس فيه أيضا شو دليله؟

بعد ذلك يعمل هذا الإنسان ولو كان أميا عاميا, يعمل شيئا من المراجعة والاجتهاد, وكل يجتهد حسب ما أوتي من عقل من علم من جهل إلى آخره, لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها, فإذا علم الله منه أنه اتقى الله عز وجل بعد أن أحسن السؤال على هذا الوصف الذي ذكرناه, إذا علم الله عز وجل منه أنه كان حريصا على معرفة حكم الله عز وجل فيما سأل, ثم استشكل عليه الأمر ولم يستطع عمل مراجعة بين القولين, فاتقى الله وقال إن نفسي اطمأنت لكذا, ما في مانع لأنه هذا كما يقال آخر الدواء الكي, ما في عنده طريق إلا هذا, لكن نحن أولا اللي يقع كثيرا, يسمع بالإذاعة هنا في السعودية إلى آخره, والله أنا ارتاح قلبي للرأي هذا ويمشي عليه, أو مثل ما ذكرنا آنفا, سأل فلان شو رأيك وفلان شو رأيك, هذا ما سأل عن العلم, سأل عن الرأي, وهنا تتضارب الآراء كثيرا.

منذ أيام قليلة أوقفت سيارة جهة عطا علي من أجل أنزل للبلد حاجة لي دون العجلات, ركبت تكسي وكان الراديو شغال, قلت من فضلك أوقفه, فأوقفه, الظاهر شعر على الأقل أي رجل متدين, وربما ظن في هذه الشبهة أنه عندي شيء من العلم, سألي عن خروج الدم هل ينقض الوضوء أم لا؟ قلت له: لا, قال هذا مذهب أبي حنيفة, قلت له: لا, بالعكس هذا مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى, وتابعت الحديث

مثل ما يقولوا أنا ما بلقي مزح بدنا نقطع المسافة, قلت له إنه ما يجوز العالم إذا سئل عن مسألة يقول للسائل الجواب كذا على مذهب أبي حنيفة أو على مذهب الشافعي, لأنه رايح يضيع هذا العامي أو السائل بين هذه المذاهب, وما في عنده قدرة أن يعمل مراجعة بينها, لكن العالم حقا يقدم الجواب لك الثابت في السنة, فأنت لما تريد تمشي على شرع, لازم تكون مطمئنا أن هذا الشرع جاء من طريق الرسول صلى الله عليه وسلم وليس من طريق الأئمة, عندك رأي أنت عن الأئمة الأربعة شو هم؟ شو ترجمتهم؟ شو كذا؟

قال: لا والله, لكن بسمع عنهم أن هؤلاء الأئمة جاءوا بعد الرسول بنحو قرنين من الزمان, وكل واحد له اجتهاد, واجتهاد معرض للصواب والخطأ, لكن الخطأ بعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, فإذا جاء الحكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكله صواب, لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه, أما عن الأئمة فاجتهادات, فمنهم من أصاب ومنهم من أخطأ, ومن أصاب فله أجران, ومن أخطأ فله أجر واحد, وهكذا حتى وصلنا منزلنا وانزلنا.

فالشاهد اليوم مصيبة العالم الإسلامي ما في توعية إسلامية كما كان الأمر في العهد الأول, يعني الآن ما يفرق الناس بين الدين مثلا وبين الإسلام, عفوا, بين الدين وبين المذهب, أو بين الإسلام وبين المذهب, ما يفرقوا بينهما, فبيتصوروا أن المذهب هو الإسلام, هو الدين, ومن آثار عدم هذا التفريق أنك بتأتي أسئلة بتسمعها بالإذاعة, رأي الإسلام في كذا, وكذا, رأي الإسلام, الإسلام عنده حكم ما عنده رأي, لكن هم مش عايشين في أحكام الإسلام, عايشين في آراء العلماء, ولذلك تغير حتى التعبير ليعبر عن واقعهم, ليقولوا رأي الإسلام كذا, يعنون رأي بعض علماء المسلمين, أما الإسلام عنده حكم عنده قضاء مبرم, لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه, إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة, ما في اختيار هنا أبدا, هكذا حكم الله, لكن الناس بعيدين عن أحكام الله, كتابا وسنة وعايشين في آراء العلماء.

ومن آثار ذلك يعملوا ندوة, ويحضرها دكتوران ثلاثة من الدكاترة اللي ما درسوا الشريعة من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم, يقرر الرأي السائد في مسألة ما, يقول هذا رأي الفقهاء والمسألة مختلف فيها, في فقهاء كبار قالوا بخلاف ما ينسبونه إلى الفقهاء, المقصود تسليك هذا الأمر الواقع بالاعتماد على رأي قاله بعض الفقهاء, فهم يطلقون ويقولون هذا رأي الفقهاء, كأنه رأي مجمع عليه, وليس من

الإجماع بسبيل, يعني أمور خطيرة جدا, منحرفة سببها أن المسلمين اليوم لا يوجد فيهم إلا قليل جدا ممن يعرفهم بحقيقة الدين والإسلام ما هو؟ كما قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى, وأنا بقول هذا الكلام مش ممكن تسمعه من إذاعة في بعض البلاد العربية, أو في أكثر البلاد العربية, شو قال ابن القيم؟ وهو كلام حق :

" العلم قال الله قال رسوله ... قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ... بين الرسول وبين رأى فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها ... حذرا من التعطيل والتشبيه "

العلم قال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم, اليوم اسمع أي فتوى لا تجدها مقرونة بقال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إطلاقا.

فصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا , فطوبى للغرباء) من هم

الغرباء؟ (هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي) انظروا على هذا الوصف على كم

من المعروفين بالعلم في كل بلد ينطبق هذا الوصف؟ (هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من

بعدي) أين هؤلاء العلماء الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنته عليه السلام, لا أحد إلا ما ندر جدا.

السائل : شيخنا هذا هو تفسير الرسول عليه السلام بالغرباء؟

الشيخ : أيوه, روايتان هذه إحداهما, والأخرى وهذا واقع أيضا, لكن الأولى أدق, لأن الواقع في الرواية الثانية

مشاهد, يشترك في معرفته المسلمون جميعا, تقريبا الذين لا يزال عندهم بقية من دين, أما الرواية الأولى: (

هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي) هذه الذين يظن إنهم من أهل العلم, هم

بعيدون عن هذا الفهم, فماذا نقول عن جماهير المسلمين, الحديث قالوا : من هم الغرباء يا رسول الله صلى

الله عليه وسلم, قال: (هم أناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين, من يعصيههم أكثر ممن يطيعهم).

الشريط رقم : 146

الشيخ : ... الذين يظن أنهم من أهل العلم هم بعيدون عن هذا الفهم, فماذا نقول عن جماهير المسلمين؟
أما الرواية الثانية فواضحة جدا يفهما كل إنسان, فقالوا : من هم الغرباء يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
؟ قال : هم أناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين, من يعصيه أكثر ممن يطيعهم (من يعصيه أكثر ممن
يطيعهم, هذا أمر واضح جدا.

أنت يا محمد ما سلمت علينا, الله يرضى عليك, لما بدك تدخل المجلس بدك تقول السلام عليكم ...
الشيخ عم يحكي لا, لأن الصحابة لما دخلوا على الرسول وهو يصلي, كانوا يقولوا له : السلام عليكم, وهو
يصلي, نحن ما بنصلي عم نحكي ونجري, فإذا أنت إذا دخلت المجلس مرة أخرى إن شاء الله, لازم تقول
السلام عليكم, وبعدين مش بس تسمع حالك, وخاصة أنه صوتك ناعم مثل حكايتك, لا, لازم تسمع
الناس الحاضرين, وتقول السلام عليكم .

السائل : ...

الشيخ : ما فهمتها يجوز فيما بعد نفهما, لكن المنصوص عليه, لكن بالمثل حتى نشوف شو بطلع منا,
يبين اللي قصدته أم لا؟ قال عليه السلام : **(إذا دخل أحدكم المجلس فليسلم وإذا خرج فليسلم,**
فليست الأولى بأحق من الأخرى) يعني بالمثل هذه, الحمد لله.

السائل : ...

الشيخ : صح, بس أنت قل لأبي محمد قبل محمد.

السائل : ...

الشيخ : لا, على الخروج, هذا من فوائد تكرار المجالس, حتى يذكر بعضنا بعضا, هذا لأنه عايش في هذا
الجو, تفضل.

السائل : هذا من هذا ...

الشيخ : هذا واحد هذا اثنان .. ثلاثة ، خليه يكمل بعدين

السائل : ...

الشيخ : قال عليه الصلاة والسلام, الجواب ما تسمع الآن, قال عليه الصلاة والسلام : **(أول ما يحاسب**

العبد يوم القيامة الصلاة, فإن تمت فقد أفلح وأنجح, وإن نقصت فقد خاب وخسر) هذا حديث ,
حديث آخر: (وإن نقصت قال الله عز وجل لملائكته : انظروا هل لعبدي من تطوع فتمموا له به
فريضته) هذا الجواب, النقص نوعان, النقص نوعان, نقص كم ونقص كيف, فسواء كان النقص كما أم
كان كيفاً, فالإتمام والاستدراك يكون من التطوع, ولذلك فمعالجة خطأ التاركين للصلاة والتائبين عن الترك,
ليس بأن نأمرهم بأن يتعبدوا الله عز وجل بما لم يشرع, من أن يصلوا الصلاة في غير وقتها, إذا كان الله يقول
: ((فويل للمصلين (4) الذين هم عن صلاتهم ساهون)) فماذا يقول الذين هم تاركون, لا شك أن
هذا لهم الويل أضعاف مضاعفة, فهؤلاء ليس بإمكانهم أن يستدركوا ما وقعوا فيه من الإثم الكبير, بإضاعة
الصلاة وإخراجها عن وقتها بأن أتوا بالصلاة من عندهم, يصلون الصبح ممثلاً نهاراً, يصلون الظهر ليلاً,
يعني قضاء كما زعموا, لأن الذين يقولون بالقضاء المزعوم لا فرق عندهم أن تقضى الصلاة الليلية في النهار,
أو الصلاة النهارية في الليل, كله قضاء, كله أداء للصلاة في غير وقتها المشروع, هذا كله يعترفون فيه, فنحن
نقول لهم أين جئتم بهذه الصلاة؟ تسمونها قضاء مما علي زعموا ((إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً
موقوتاً)) موقت محدد الوقت أوله وآخره, فهم يصلون الصلاة في غير وقتها, فهذه الصلاة في غير وقتها,
فهذه الصلاة في غير وقتها, يقينا كما أنكم تنطقون, هي غير الصلاة التي أضعوها يقينا.
وإذا الأمر كذلك, فهل يجوز لمسلم يؤمن بالله ورسوله حقاً أولاً, ثم يعلم مثل هذا النص الصريح ثانياً, ((إن
الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً)) أن يأتي بصلاة بوقت آخر أوسع من الأول, أوسع من الذي
شرعه الله, الله مثلاً شرع صلاة العصر ما بين العصر والمغرب, والمغرب إلى العشاء, هو يقول لك صلها متى
شئت, هذا الأمر من أين جاء ((أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله)) الحق والحق
أقول, لولا أن أئمة كبار قالوا بالقضاء, لحملنا حملة شعواء على الذين جاؤوا من بعدهم, لأن هؤلاء الذين
جاءوا من بعدهم ليسوا بمجتهدين, فليس لهم أن يجتهدوا ولو أنهم أخطأوا إلا الأئمة, فإذا الأئمة أخطأوا
أجروا على كل حال, يعني موضوع قضاء الصلاة من أشد الأخطاء التي دخلت في الفقه الإسلامي, والقول
بشرعية القضاء, مع أن هذه الآية وحدها تكفي, فماذا يقول المسلم في أحاديث أخرى في هذا المجال.
يقول عليه السلام وهذا الحديث معروف لدى الجميع الخاصة والعامة, لكن الخاصة لا يتبهنون له أنه يبطل
القضاء, فماذا نقول عن العامة, ألا وهو قوله عليه السلام: (من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن

تغرب الشمس فقد أدرك) طيب الذي لم يدرك ركعة ما أدرك, شو يسوي؟ سادتنا العلماء يصلوها, طيب الرسول ليش يقول لك: (**من أدرك ركعة**) معناه إذا لم يدرك ركعة ما له صلاة, ولو كان الأمر فيه قضاء ما يقول هذا الكلام عليه السلام, لأنه يكمل صلاته ولو جاءت إيش؟ في غير وقتها, بعبارة أخرى, الذي جاء بالصلاة كلها خارج وقتها يؤمر بذلك, والذي جاء ببعض الصلاة في وقتها والبعض الآخر خارج وقتها هذا لا يؤمر بهذه الصلاة, كيف هذا؟ غير معقول أبدا, لكن هذا واقع, المهم فالقضاء ليس له أصل في الإسلام إطلاقا, والحديث السابق الذي ذكرته آنفا, هو صريح بأن الذي فاتته الصلاة هو ليس عليه أن يقضي في غير وقتها المشروع, وإنما عليه أن يكثر من النوافل التي لا وقت لها, فهي مطلقة, يكثر منها ما شاء حتى ربنا عز وجل يعوضه منها ما فاته من الفرائض, كما قلنا كما أو كيفا, فإن نقصت قال الله عز وجل ملأئكته: (**انظروا هل لعبدي من تطوع**) فتم له به فريضته.

السائل : ...

الشيخ : هذا أيضا خطأ لأنه المفروض في المسلم خلاف ما يترشح من كلامك, مش مفروض فيه أنه يترك الصلاة, لكن إن وقع منه شيء من ذلك تدورك يوم القيامة من النوافل.

السائل : يجب عليه ...

الشيخ : لا, لا, ما نقول بالوجوب من أين نأتي, الوجوب يحتاج لدليل شرعي, لكن الحريص أن يعوض على ما فاته بكثر من النوافل, لكن ما نقول يجب عليه.

السائل : ما يحصل الآن كثير من الناس لا يصلون وراء الإمام ... ؟

الشيخ : هو لنا أن نقول هذا لكن لا يخفك أن هذا ما يكون دليلا, هذا من بعد الاستناد إلى الأدلة السابقة نقول هذا, أنه الكافر أسلم لا يؤمر بقضاء ما لم يصل من الصلاة. طيب خلصت أنت؟ أعطي الدور لغيرك, الدور لأبي يحيى.

أبو يحيى : هناك أنماط تتبع بالنسبة للمعاملات, منها ما هو قريب إلى الشرع العام, ومنها ما هو بعيد ...

الشيخ : عفوا قضية من يعنوه أين النهي عن السمسرة؟ أنا لا أعلم هذا, لعلك تعني شيئا ربما ما فهمته.

السائل : ... لا يجوز بيع حاضر لباد

الشيخ : على كل حال, أنا لا أعلم حديث فيه لعن السمسار, فندع هذا جانباً, إلى أن يأتي غماريكم وتسأله عن نص الحديث أين مكانه هو, والمهم في موضوع من الناحية الفقهية أنه نشوف أنواع السمسرة التي أخت إليها.

فقلت مثلاً أنه ربما نوع ليس له علاقة بالسمسرة إطلاقاً, وكلنا يعلم أن السمسرة لا يمكن أن يقال بإباحتها مطلقاً, أو بتحريمها مطلقاً, أي إن فرض أن هناك حديثاً في لعن السمسار فلا شك أن يكون هذا الحديث منصب على صفة معينة قامت في هذا السمسار, فإذا كان الأمر كما نقول أي لا نستطيع أن نقول بإباحة السمسرة إطلاقاً, أو بتحريم السمسرة إطلاقاً, فنسمع الآن أنواعاً من السمسرة اللي ممكن أن نقول مثلاً مباحة أو أن تكون محرمة, أنا سئلت مراراً وتكراراً شو رأيك بالسمسرة, فسألت ماذا تعني, وهذا موجود في واقعنا اليوم, بقول أن بفتح مكتب لبيع الأراضي وبصير عندي علم أنه في المنطقة الفلانية في أراضي بسعر كذا, عالية أو قليلة, أو دور تبنى قديمة أو جديدة, إلى آخره, فكان جوابي ما يأتي بإيجاز : إذا كنت ما بتلعب على الحبلين وإنما تنصح الرجلين البائع والشاري, فهذه وساطة مشروعة لا تنكر, وتأخذ عليه الأجر بدون غدر وبدون غش وبدون أي شيء, هذا نوع من السمسرة طبعاً معروف اليوم. ترى الحديث الذي تشير إليه يعني هذا أظن أنك ستقول لا.

السائل : لا.

الشيخ : إذا هات صورة ثانية حتى نشوف ما يقتضيه الفقه أن يعطينا من حكم عليها.

السائل : ...

الشيخ : خلاص انتهى الأمر.

السائل : ...

الشيخ : هذا لا يجوز, هذا واضح أنه ليس فيه نصح للمسلمين, بل فيه تغرير وفيه تضليل وفيه كما قلنا لعب على الحبلين.

السائل : ...

الشيخ : هو لهذا السبب كويس, لكن أنا استغربت أنه في حديث بلعن السماسرة.

السائل : ...

الشيخ : على كل حال يعني المسألة واضحة, السمسرة إذا كانت على تقوى من الله فلا مانع إطلاقاً, لأن فيها تقريب الأمر للبائع والشاري, لأنه ما فيه إنسان يدور الدنيا.

السائل : ...

الشيخ : وعليكم السلام, ها صوتك طلع, بدنا يطلع أكثر من هيك في المشوار الثاني. نعم.

السائل : ...

الشيخ : الصورتان طبعاً تجمعهما أن السلعة غير موجودة التي تباع وتشتري, لكن الصورة الثانية فيها ربح خمسة عشر بالمئة, مثلاً أو أقل أو أكثر, مش مهم هذا الربح, بدان نشوف إذا كان يطلع من كيس التاجر عمولة لك كوسيط هذه السمسرة, كوسيط من كيس التاجر فهذا ليس فيه شيء لأنه على بينة أنت وإياه, أما إذا كان هذه العمولة تضاف إلى سعر البضاعة فيدفعها الشاري فهذا لا يجوز, لأن هذا غدر, لأنه هو يشتري على أساس الثمن الذي يبيعه التاجر, فأنت لما تضيف خمسة عشر عمولة بدك تأخذها من التاجر اللي أنت بترجع تستخرج البضاعة التي طلبت منك, اللهم إلا إذا كنت صريحاً مع هذا الزبون, بتقول له هذه سعرها عند التاجر مثلاً, أما بتعرف أنت سلفاً أو فيما بعد فأنا أريد تعي في المئة كذا, فإذا كان في هيك مصارحة فما في مانع, هذه هي السمسرة الجائزة, أما توهمه أنك أنت بتبيعه بسعر المعروف اليوم في البلد أو في السوق, لكن الواقع أنك تأخذ سمسرتك منه بسبب إضافة النسبة هذه على سعر البضاعة, هذا ما يجوز.

السائل : ...

الشيخ : طيب الزبون لما يأتيك ملزم بالشراء؟

السائل : لا

الشيخ : أنت ما جبتها إلا من أجله.

السائل : لا يا سيدي, أنا لما جبتها ...

الشيخ : هذا هو ليش عم أسألك ملزم بالشراء, أنت بتقول لا, فكيف لا وأنت اتفقت معه.

السائل : هو أعطاني المواصفات التي هو يريدتها ...

الشيخ : معليش إذا جاءك هل هو ملزم؟

السائل : إذا جاء ملزم ...

الشيخ : إنه يشتري الحاجة هذه التي اتفقت أنت وهو عليها وبالسعر اللي أنت فرضته أو بتفرضه.

السائل : يعني إذا ما اشتري ما نقيم عليه دعوى؟

الشيخ : لا مش ضروري نقيم عليه دعوة, اسمح لي النظام شرعا يعني المؤمنون عند شروطهم, يعني إذا أنا اشتريت منك حاجة موجودة عندك, ودفعت لك الثمن, وقلت لك ما أقدر آخذها معي, هذا الثمن ورجعت, صح العقد وامتلك هو, وأنت ليس لك ملك في هذه البضاعة صح, فأنت ملزم بتسليمه إياها, وهو ملزم بأخذه منك لأنه أعطاك الثمن, كويس, الآن أنا ذاك الرجل, جئت وقلت لك أريد زرفيل من نوعية كذا ويد كذا, إلى آخره, مواصفات جيدة, وهي غير موجودة عندك ووعدتني غدا, جئت غدا شفتها وعجبتي, كم السعر؟ قلت لي ليرتين مثلا, ما عجبني هذا السعر, ملزم أن أشتريه؟

السائل : لا.

الشيخ : فإذا ما في إشكال بهذه الصورة, إذا كان بهذه الصورة ما في إشكال.

السائل : ... هناك نمطان, نمط أنك أنت بتعرف إنه ... ونمط آخر بتعاقد معك مثلا بحدد السعر ...

السلعة في حوزتي وما ابيع شيء غير موجود

الشيخ : هذا أمره سهل إذا كان يعني موصوف وصف دقيق, فهو ليس داخل في عموم قوله عليه السلام :
(لا تبع ما ليس عند) لأنه هذا لا يمكن بيعه وشراؤه إلا بهذه الطريقة على الوصف يعني, لكن يشترط أن يكون وصفا دقيقا جدا, حتى ما يكون مثار اختلاف حينما يأتي الموصوف وهو مخالف لبعض الأوصاف التي ذكرت من قبل, هذا جائز.

أبو ليلى : أنا فهمت صورة من الصور اللي سألك الأستاذ عنها أنه ما يجوز, والصورة اللي فهمتها إنه أنا مثلا يشتري بضاعة من التجار, وجاء أحد المشتريين ما وجد عندي البضاعة, بقول له أنا بجيبها لك غدا أو بعد غد, وبشترتها بفاتورة باسمي شخصيا, وإذا هو طلب مني فاتورة بعطيه فاتورة مني أنا مش من التاجر نفسه, فكيف تكون هذه الصورة؟

الشيخ : هذه بترجع كما قلنا هل هو يشتري منك بالسعر اللي يباع في السوق, فأنت ربحك من التاجر وليس من الشخص, فإن كان ربحك من التاجر فهذا ما فيه إشكال في بحثنا وجواز, وإن كان ربحك منه,

يعني رحت أنت عند التاجر أو راح هو, رايح يشتري الحاجة أنت أم هو بسعر واحد, بينما في الصورة الثانية أنت بتروح تشتريها كما لو هو راح اشتراها بدينار مثلا, رايح تبيعه بدينار وربع, هذا الربع أنت أخذته منه زيادة, ما أخذته من التاجر اللي باعك البضاعة.

أي نعم ... البضاعة اللي تأخذها من هناك, أنا بدي عمولة بالمئة خمسة أو عشرة إذا تمت هذه الصورة واتفقتم على ذلك, فهو جائز, لأنه بهذه الصورة بتصير أنت وكيل عنه ونائب عنه.

أبو ليلى : أستاذنا هو بده يشتريها, لكن هو جاء ...

الشيخ : شو بدنا فيه الآن, ما لنا فيه, نحن فينا الآن أنت, أنت لك صورة من الصورتين اللي ذكرناهم, شو لك ملاحظة حول صورة من الصورتين بتحكي فيها, أنا عارف لو قلت لي هو قصدك ما بينت شيء مجهول عندي, قصدك لأن هذا صنعتك ومهنتك, يعني أنا الآن بدي أشترى عباءة, شو يعرفني بنوعية القماش, ما يعرف لكن مش أنت تستغلي, أنا مسلم قيادة نفسي لك إليك أنت رجل موثوق عندي وإلى آخره, وبتروح بعدين تتحكم في هذا, ما يجوز, يعني في حوادث بسيطة كانت تقع عندنا في دمشق, يعني أحد إخواننا اللي كان يحضر دروسنا الله يرحمه, هو من طرطوس توفي إلى رحمة الله, كان يبيع تنكات زيت, يبيع التنكة ... يبيعي أنا, فيما بعد اكتشفت بأعلى من السعر اللي باعه لغيري, أعلى هيك وأنا شيخه وأستاذه إلى آخره, لا هو خليه يساويني مع غيري, لما اكتشفت هذا بعد مدة, قلنا له تعالى يا أستاذ, بلغني أنت بعت بسعر كذا, قال نعم, قلت له شلون تبيعه بسعر وأنا بتبيعي بسعر زيادة, كان جوابه ليش الريح محدود, الريح محدود, طبعا جوابي لا, الريح مش محدود, لكن لأني أنا واثق فيك تأخذ مني زيادة, بالعكس القضية الناس يعملوا, فلو كان ولا بد فلأزم بالسعر اللي بتبيعه, فهذا غرر استغلال, لا هو شريف ولا هو مشروع, فقصدني هذا الشخص لما يحضر لعندك ويكلفك لشراء شيء, بدك تفهمه الواقع, مش أنه في ذهنه أنك أنت رايح تشتري من السوق من التاجر, هو بربحك حتى تبيع الحاجة بسعره هو هذه القضية معروفة تماما.

أنا مثلا كنت ساعاتيا أنزل عند التاجر آخذكم ساعة, مثلا ثلاثين ليرة ثمن الواحدة وبييعها بخمس وثلاثين, أنا ببيعها بخمس وثلاثين لكن هو يخصم لي, ما بطالع الفرق الريح تبعي آخذه من الزبون, لا بل نفس السعر اللي ببيعه هو أنا ببيعه, لكن هو باعتبار أنا بشترى منه بالجملة يعمل لي خصم, جاءني ربح من

التاجر وليس من الزبون, فعلى هذا تكون صورتين واضحتين, هل في شيء عندك غيره؟
أبو ليلى : نعم, أستاذي الآن هنا توضيح, يعني مرة بدي أشتري كما ذكر أخوانا شغلة كراتين من واحد,
عندنا ... فعلى شان أنا ... مواد بناء, فوجدت أن السعر أقل, فرجعت إلى الآخر وقلت له وجدت سعر
أقل من يلي عندك, قال: أنت ما بتفرق بين سعر الجملة والمفرق, فإذا اشتريت زرفيل أو عشرة من عندي
بكون ... فانا أريح الان ...

أبو يحيى : ...

الشيخ : لا يا أخي أبا يحيى هذه تختلف المسألة, تختلف المسألة بين أنا أروح أشتري الساعة من التاجر
بثلاثين هو يبيعهها بخمس وثلاثين, أنا بدوري كما قلنا آنفا أبيعها بخمس وثلاثين, فأنا ربحت من التاجر,
هذه الخمسة ربحتها من التاجر, هذه الصورة اللي حكينا عنها, في صورة ثانية أنت بدك تحكي عنها, أنا
اشتريتها بثلاثين هو يبيعهها بخمس وثلاثين, أنا بعتها بسبع وثلاثين, أنا حر كويس, هذه اللي عم تحكي
عنها, لكن أنا عم أحكي عن صورة, أنت جئت لعندي بدك نوعية معينة من الساعات على أساس أنا
أبيعك بنفس السعر اللي أنا ببيعه للزبائن, فهنا صار في اختلاف بين المثل لأخينا المتوفى رحمه الله ...

السائل : ...

الشيخ : هنا كما قلنا هذه العمولة بتطلع من كيس التاجر أم من كيس الزبون, تفضل.

أبو يحيى : أنا أمام خيارات ...

السائل : ... أرجو من جواب الشيخ أن يوضح السؤال كما هو المعتاد؟

الشيخ : على كل حال أنا شايف الحديث طال بسبب ضرب الأمثلة والمناقشة في بعض صورها, الآن
لنحصل على الفائدة العلمية الفقهية, أرجوا عرض السؤال بإيجاز بمعاملة أو أكثر من معاملة مما جاء في
تضاعيف كلامك, حتى ننظر بأنه يجوز أو لا يجوز فهل بالإمكان الإيجاز؟

السائل : ...

الشيخ : يجوز بشرط أن هذا المبلغ يخرج من كيس التاجر وليس من كيس الشاري, طيب غيره.

السائل : ...

الشيخ : اسمعني رايح أعطيك الجواب ولو اختصرنا كلامه, فهذه الصورة اللي عم تصورها خلاف الصورة

الأولى اللي فيها الجواب واضح تمام, صاحب العمل يعرف في أي صورة تلحق هذه الصورة الأخرى, بمعنى أنت تبيع حاجة ما خمسة, خمسة بجوز تبيع بستة صح؟ لكن ليش خصصت هذا الزبون اللي بعته لك فلان المهندس بستة, وما خصصت زبون ما بعته لك المهندس, ستة إنما أخذت منه أقل سعر وهو خمسة, هنا بدك تشوف العامل الدافع لك على هذه الزيادة, اللي هي في الأصل جائزة شرعا, لأن الريج مش محدود كما نعلم جميعا, لكن نحن بدنا نشوف ما الذي حملك أنت كمثال تفرضه على أن تأخذ زيادة من الشاري الفلاني, وقد أرسله المهندس الفلاني, لماذا خصصته بهذه الزيادة, من أجل هذه الزيادة ما تطلع من جيبيك. **السائل:** نحن لا نأخذ زيادة... لأنه إذا بدى أبيع أخي عبد الرحمن ببيعة بأربعة ونصف ما بيعه بخمسة ونصف...

الشيخ: لكن بس تبيع بقرارة نفسك بأربعة ونصف, اسمح لي, طول بالك, أنا كما أقول في قرارة نفسك, أنت في قرارة نفسك أربع ونصف لكن أعلنتها خمسة من أجل النصف هذا يكون احتياطي لك لإرضاء ذلك المهندس, يعني أنا يحضرنى مثال الآن كنت حكيتكم لكم بمناسبة بيع التقيسيط. تاجر من كبار التجار في الكويت, بلغه من طريقي من طريق غيري أنه أخذ الزيادة مقابل التقيسيط هذا ربا, فهو ماذا فعل؟ هو تاجر كبير بالسيارات, السعر اللي كان يبيعه بالتقيسيط جعله تقسيطا ونقدا, جعله تقسيطا ونقدا السعر العالي, يعني وحد السعر, لكن هو من قبل كان يظلم نصف الزبائن يلي يشتروا من عنده بالتقيسيط, الآن صار يظلم كل الزبائن اللي يشتروا بالنقد ويلي يشتروا بالتقيسيط, هذا سعر واحد لم نأخذ زيادة, لا بل هو أخذ زيادتين, أخذ زيادة مقابل التقيسيط, وأخذ زيادة مقابل النقد اللي ما كان يأخذها من قبل, فهذا يا ترى يعني مشى مع مقصد الشرع من قوله: (**من باع يبعين في بيعة فله**

أوكسهما أو الربا) أم هذا مثله كما يقال: " **كان تحت المطر صار تحت المزراب** ".

فالآن الشخص اللي أنت بتعنيه هذا التاجر هو حاطط للجميع سعر خمسة, لكن هو ما في عنده مانع أن يبيع بأقل صحيح؟ لكن يرجع السؤال لمن تبيع الأقل, بتبيع الأقل للزبون اللي جاءك من طرف المهندس من أجل الزيادة اللي فوق الأقل, يرجع لمن؟ للمهندس, فهنا يرجع الحديث: (**إنما الأعمال بالنيات, وإنما لكل امرئ ما نوى ...**) فإن كانت هيك ما يفيدنا كون نحن أعلننا أن السعر للعموم خمسة.

السائل: لا سيدي معليش.

الشيخ : كمان في صورة غير هيك؟

أبو يحيى : ...

الشيخ : معلش يا أبا يحيى مليح هذه, لكن يحضر لك من طرف المهندس بتبيعه بخمسة؟ ما تبيعه بخمسة.

أبو يحيى : بيعه بخمسة.

الشيخ : لا, المهندس, من أين سيأخذ المهندس؟

السائل : هنا ...

الشيخ : بدنا نشوف من أين يأخذ المهندس في العمولة اللي أنت متفق عليها معه.

أبو يحيى : الشبهة ليس أنه يياخذها بأربعة ونصف, الشبهة هو أنا بأصر على أن أبيع بخمسة, لأني بعدين

...

الشيخ : أين الشبهة إذا بعته بخمسة؟

السائل : ...

الشيخ : يا حبيبي أنت المهندس وأنا الزبون ورحت عند أبي يحيى شفت الزرفيل اللي أعلن عنه بخمسة أنا

بيعه لي بأربعة ونصف.

السائل : لا.

الشيخ : بقول هو الآن لا, طول بالك, ليش؟ لأنه يبيع بالناقص لغير المهندسين, يبيع بالناقص كويس, لما

أنا جئتك من طرف المهندس وبعنتي بخمسة, المهندس من أين أخذ العمولة اللي أنت متفق معه فيها.

السائل : من الخمسة.

الشيخ : من أين الخمسة, أنت بعنتي بخمسة.

السائل : الخمسة منك وبعته للمهندس بأربعة ونصف ...

الشيخ : أنا اللي بدي أشتري, أنا عم أقول أي رح لبعته مرسل من طرفك, أنت المهندس.

السائل : بعته بخمسة.

الشيخ : طول بالك, طول بالك, بس أنت مش متفق معه, كلما بعثت له زبون بده عمولة.

السائل : أي نعم, أنا صاحب العمل.

الشيخ : مالكم لا تنطقون , يا أخي أنا, أنا ناصر الألباني, أنا أنت أرسلتني ورحت اشترت من عنده حاجة بالسعر المعلن خمسة وليس بالناقص, أنت العمولة المتفق بينك وبينه من أين يأخذها الآن؟
السائل : من ...

الشيخ : هذا الذي قلناه تلك الساعة جاء من جيبته, من جيبته طلعت؟
السائل : من جيبته ...

الشيخ : طيب عامل حساب أنت لما وضعت سعر خمسة مثل ما قلنا, مثل ما عمل ذلك الكويتي.
السائل : لا مش عامل حساب بس من شان المهندس.

الشيخ : ... بس نمسك منها فأسحبها. اسحبها.

السائل : عامل حساب عموما أنه ممكن يأتيه واحد يجحليني, ممكن يأتي واحد مثل المهندس فعامل حسابي أنه أنا بكفيني حد ...

الشيخ : المهم ما تحط في بالك المهندس أبدا, إذا بتحط في بالك أنه أنت تريح من الزبون مقدار من المال من أجل المهندس هذا يخرب عليك الريح ...

السائل : الله يرحمك يا شيخ ما أرق كلامك وما أوسع سعة فهمك للمسألة.
السائل : ...

الشيخ : بس هذا موجود؟ بس أنت وصفك لهم بالكرام, أنت قلت بلاش إكرام مع الاحترام ... لا يا أبا يحيى إذا القضية فيها عرف كما ذكر أبو محمد, القضية مبينة يعني.

السائل : لا يجوز للمستشار أن يعمل في أن يدر عليه ربحا بما يخالف استشارته, لا يجوز له ممارسة التجارة ...

الشيخ : كويس, بس يا أبا محمد في قضية ثانية, ما في القيد هذا مثل هنا صاحبنا شايف لكن يجب أن تلاحظ القضايا اللي بنقول عنها, أي نعم.

السائل : ...

الشيخ : هذه مكشوفة ومبينة.

السائل : ...

الشيخ : مش هذه الصورة التي تكلمنا عنها

السائل : ...

الشيخ : أيوه بس هيك هذه النقطة الحساسة في الموضوع, من جيبتك أم من جيبة الزبون, بس هيك, أرجوك تلاحظ ما نعني, كتابتك أنت أو غيرك من التجار أنه هذا السعر خمسة, هذا لا يبرر أنك تبيع ذاك بأقل من أجل أن تعطي الزيادة على الأقل, لمن؟ للوسيط, هذا لا يبرر لك, أنت لازم إذا نقصت تنقص من باب أنه بدك تصرف بضاعتك من ربحك, وبده يصرف بضاعته, يعني مش حاط في ذهنك أن هذا يريد عمولة مني, من أين سيطلع العمولة هذه, من جيبيتي أو من جيبة الزبون؟ إذا أخذت من الزبون زيادة, شو بتسموها؟ القارمة, هذا ما بكفي, لأن القارمة مش الله وضعها أنت وضعتها, فلما وضعتها هدفت لشيء, فإن كنت من جملة الأشياء التي هدفت إليها أنك تأخذ خمسة من شان توفر منها نصف أو قرش, لمن؟ للدال, للسمسار, معناه أنك ظلمت الزبون هذا بالفرق هذا, المهم شو قصدك : (**إنما الأعمال بالنيات** ...) .

السائل : ...

الشيخ : لا أنت خربت علينا, نحن قصدنا يريح نعم, لكن بأي طريق؟ بطريق أنه أنا ما آخذ منك حسب اللافتة, بينما أنا لما آخذ حسب اللافتة عشان يطلع للسمسار

السائل : ...

الشيخ : ليس هذا الموضوع بارك الله فيك, يا أخي حط اللي بدك إياه, بس لما بدك تأخذ من شخص السعر المقنن من شخص ثاني السعر دونه بدك تشوف شو الدافع, أن تأخذ من زيد أقل ومن بكر من الناس السعر مقنن, إذا كان اللي دفعك تأخذ السعر المقنن هو من أجل أن تأمن للوسيط هنا تكون المشكلة, أما القضية ما فيها غموض, القصد : (**إنما الأعمال بالنيات** ...) .

السائل : إذا كان هذا الزبون بيعرف أنه بدني آخذ ...

الشيخ : هذا حكيناه مع الرجل, وقلنا للرجل إذا أنت بتقول للزبون أنا بدني أنزل إلى السوق وأشتري لك البضاعة فأريد منك عمولة بالمئة خمسة أو عشرة, هذه واضحة, والصورة تبعك قريبة من هذه, بمعنى يعلم, لكن هل يعلم أنه على حسابك أو حسابه, وهذه القضية. نعم.

السائل : ...

الشيخ : يا أخي بلا مؤاخذة نفس الجواب, نفس الجواب, ونسمع ونعرف , تفضل.

الشريط رقم : 147

السائل : ... هذا زبون بطبيعته بفاضله, بعطيه إياه مثلا بسعر الجملة, بيأتي زبون ثاني ما بفاضله ... هل

في المعاملتين هذه, يعني هل يجوز البيع هذا في المعاملتين هاتين بسعر يختلف لأنه هذا ما فاصلته؟

الشيخ : قلنا هذا يجوز, الجواب كما قلنا مرارا الريح ... إذا كان واثق بك أنك مش رايح تغرر به, مش رايح

تعلق كلابتك عليه, فالريح ليس محدودا وهو جائز, فيجب أن نلاحظ هذه الدقائق, يعني رجلاان جاءوا

عندك واحد بعته بثمانية كما قلت, وواحد بعشرة, والاثنان غريان عنك, قلت له بعشرة ساومك الأول

فبعته بثمانية, جاءك رجل آخر غريب عنك تماما, كم بعشرة تفضل هذه عشرة ما في مانع, لكن يأتيك

واحد واثق بك أنك مش رايح تغرر فيه, لا تأخذ منه زيادة, فإذا حينذاك أنت علقته عليه, وهذا ما يجوز.

شوف الآن شو بصير ببيع التقسيط, يقول بعض الناس يا أخي الريح محدد, بنقول له لا, لا غير محدد,

طيب مادام مش محدد, اللي بده يشتري بالكاش بريح منه بالمئة عشرة, اللي بده يشتري بالتقسيط بريح

بالمئة خمسة عشر, ليش ما بتربح من يلي بده يشتري منك بالنقد بالمئة خمسة عشر, هذا غير محدد, إذا

نستغل كلمة مش محدد الريح في تسليك الحكم المخالف للشرع, يعني الأخذ مقابل الدين هذا ربا كما ذكرنا

ذلك مرارا وتكرارا, وهو يقول مادام أن الريح غير محدد أنا يشتري ببيع بالسعر يلي بروق لي, معلش لكن

ليش حددت السعر بالنسبة للكاش, وما رفعته مع أنه حلال, وبالنسبة للتقسيط رفعته مع أنه حرام, عرفت

كيف؟ فإذا الصورة اللي أنت عرضتها جائزة, بس نبعد عن قضية التغيرير بالإنسان المسلم قيادة أمره لك,

واضح؟

السائل : مثلا الكويتي هذا لو أنه ما رفع الأسعار على نفس البضاعة مرة واحدة, وسواها مثل بعضها, لو

جاءت شحنة ثانية مستقبلا وحط عليها ربح مئة بالمئة فيكون ...

الشيخ : لا, ليس له ذلك, لا حول ولا قوة إلا بالله ... يا أخي هذا يلي بننظر له لبعيد, شو يلي دفعه

يضع هذا السعر؟ هو كون الريح في الشرع مباحا وغير محدد, أم يخلص من مشكلة التفريق بين الكاش وبين

التقسيط.

السائل : هذا ربا.

الشيخ : ها هو هنا فإن كان اللي دفعه هو هذا لم يستفد شيئا.

السائل : طيب بالنسبة للزيادة ...

الشيخ : والله يعلم بما في نيته, هذا هو.

السائل : ... هل يجوز أن يأخذ ... ؟

الشيخ : آه مع البيان يجوز, يعني أنت السمسار وأنا البائع وهذا المشتري, أنا أسألك أريد أرضا أريد دارا,

بتقول أنت عندي, لكن أريد منك خمسة بالمئة عشرة بالمئة, بتحكي مع الرجل بتقول له هذا الريح أو

العمولة أريدها منك, هو شو يفهم منك؟

السائل : ... تحطه لغيرك

الشيخ : ها. هذا ما يجوز, أما لما بتكون أنت تأخذ عمولة متناسبة مع جهدك, تعبك شغلك إلى آخره,

وتبوزعها على الفريقين, وكل من الفريقين يعلم منك أنك تأخذ من كليهما, ولا يعلم أنه أنت الثاني مالك

أخذ منه, وأنت رايح تأخذ منه كل الفرق, فمع البيان بتطرد الشيطان.

السائل : لازم البيان

الشيخ : يجب البيان لدفع الغرر.

السائل : جائز تغييره.

الشيخ : جائز تغييره, يجوز شو المانع, يعني الآن الإنسان لما يقول حكم الشرع أنه والله الريح مش محدود,

مش معناه أن الإنسان يبشلق الناس تشليح, لأنه راح ينشلق هو لما هو يريد رفع نسبة الريح رايح يفقر هو,

لكن لما الشرع لما حدد نسبة الريح هو لأنه تجارة ممكن تطلع وممكن تنزل, ثم الريح بتعرف بيختلف

بالنسبة للشيء المباع, يعني إذا كان الإنسان كل يوم بحاجة له بطبيعة الحال بيكون ريحه قليل, وعلى العكس

بالعكس تماما وهذا الشيء معروف تجاريا واقتصاديا, ومن حكمة الله البالغة أنه ما فرض نسبة معينة من

الريح, كما يقول بعض الناس, بينقلوا عن بعض المشايخ بس له الثلث فقط ما في هيك في الإسلام إطلاقا,

ومش معقول في الواقع أن يكون في هيك تحديد, لأنه رب إنسان يعني يكون عند شيء يعتبر من الآثار

القديمة, هذا ممكن يريح أضعاف مضاعفة, قد الثمن أضعاف مضاعفة وبالعكس الملح البضاعة متيسرة إلى آخره, يشكوا مثلا التجار من الرز, يقولوا أنهم يربحوا بالكيس ربع دينار, أو ما يربحوا, فالشيء الذي يستهلك بكثرة بطبيعة الحال يكون ربحه أقل, فلما يقال إن الربح غير محدود مش معناه أن الإنسان ينطلق ويضع من الأرباح ما لا تطيقه الناس لأن الخسارة رابحة ترجع عليه, لأنهم رايجين يتركوه ويفتشوا عن غيره, أي نعم.

السائل : السؤال الأول : إذا كان التاجر يبيع بضاعة بأسعار مختلفة نقدا أو دين, هل يجوز له أن يسجل للمدين بسعر مرتفع أم بسعر منخفض؟

الشيخ : تقصد بالمدين إيش يعني, يريد أن يشتري بالدين؟

أبو ليلي : أي نعم, هو يريد يشتري بالدين, هو يبيع نقدا أو تقسيط بأسعار مختلفة, ما عنده مثلا النقدي محدود بدينار وأقساط بدينار وعشرين, هو يبيع هذا بدينار وتسعين وبدينار ونصف, فيأتي عليه واحد من الأصدقاء, فهل يسجل عليه هذه السلعة بالسعر الأعلى أو المنخفض؟

الشيخ : طيب سعر التقسيط والنقد مش قلنا أنه مش لازم ما يكون تفاوت بين السعرين؟
أبو ليلي : نعم.

الشيخ : طيب هو يبيع بعض الناس بالتقسيط بسعر أقل مما يبيع بعض الناس بالنقد.
أبو ليلي : ممكن أستاذي.

الشيخ : الجواب ممكن ما يرضني كلمة ممكن ما يشبعني, لا هل هذا واقع, هل هذا واقع؟
أبو ليلي : واقع أستاذ.

الشيخ : ليش؟

أبو ليلي : أعطيك مثلا أستاذي.

الشيخ : لا بس أنت أجبني على سؤال, لا تعطيني مثلا, كيف يقع إنسان يبيع لشخص بنقد بثمان أعلى من شخص آخر يبيعه بالتقسيط.

أبو ليلي : أستاذنا لأنه ما عنده أسعار محدودة.

أبو يحيى : أنا بعطي ...

الشيخ : أنت أبو يحيى ما يجوز تعطي, لأنه لما أنت كنت تحكي صاحبك ما كان يحكي ...

أبو ليلى : ممكن أبيع شيخي بسعر أقل على الدفتر ...

السائل : ...

الشيخ : أنا ما فهمت شو السبب, صاحب التقسيط تبعه أقل من صاحب النقد, صاحب النقد أخذت منه زيادة.

أبو ليلى : لأنه السعر غير محدود حتى آخذ زيادة .

الشيخ : قلنا تلك الساعة : (إنما الأعمال بالنيات ...) لماذا أخذت من صاحب النقد زيادة عن سعر التقسيط؟

السائل : ...

الشيخ : يا أخي أنا أسألك عن نيتك مش عن العمل.

أبو ليلى : أستاذي ما في نية بس بدني أقلل الربح هذا عن هذا.

الشيخ : طيب هذا الدافع الربح, لماذا لم تريح من صاحب التقسيط, فهنا داعي الربح أقوى, ولذلك الناس اليوم اللي ما يلتزموا الشرع يأخذون من صاحب التقسيط أكثر, فأنت شو اللي دفعك على عكس الموضوع, لا بد في شيء, فنحن حتى نستطيع أن نقول يجوز أو لا يجوز نريد أن نعرف الدافع, ما هو الذي دفعك أن تأخذ من صاحب النقد أزيد, أنا عمليا ما أتصور هذا الشيء.

أبو ليلى : أنا عندي صورة ممكن أذكرها لك.

الشيخ : يا أخي ما بدني صور, لا تتعب حالك قل لي أنت ما هو الدافع لما تقول لي الربح, ما يقنع هذا الجواب أي إنسان, لماذا؟ لأن الربح موجود في الصورتين, في بيع النقد وفي بيع التقسيط.

أبو ليلى : خليني أذكر السبب.

الشيخ : تفضل أنا شو عم أسألك.

أبو ليلى : حضر عندي يا أستاذ بعض الزبائن ...

الشيخ : لا أريد مثالا.

أبو ليلى : المثال إذا سمعته مني ...

الشيخ : لا يا حبيبي لا, لأن المثال, طول بالك أبا يحيى صار لك ساعة عم تحكي, الآن استريح, فالصورة التي تحكيها أنت اسمع الله يهديك الصورة اللي بدك تحكيها عمل, صح؟ أنا ما أسأل عن عمل, أسأل عما في القلب, شو اللي دفعك أن تأخذ من اللي بعته بالنقد زيادة عن اللي بعته بالتقسيط, ما هو الدافع لذلك؟ مع أن المعروف عرفا عند الناس واللي ما يعرفوا حكم الشرع أو يعرفوه ويحرفوا عنه العكس, التساهل مع اللي يشتري بالنقد والتشديد مع اللي يشتري بالتقسيط, أنا أسأل عن الدافع اللي هو أمر قلبي, أنت بدك تحكي مثال ومثال ومثال.

السائل : الدافع قد يكون ...

الشيخ : وقد لا يكون, ما يفيدك شيء أبو يحيى, بس تقول قد يكون وتقابل بقدر لا يكون, فحينئذ اسمح لي شوية , المقصود التفاهم لماذا أنت تقول قد يكون كذا, أقول لك أنا باعترافك بالقدرة قد يكون غير كذا, فأنا أمسك هذه, أمسك الغير أحكي لي عن الغير لا تحكي لي قد يكون, إيش شريكى, جيب واحد ليس شريكك.

السائل : ...

الشيخ : شوف هذا هو, هذا هو قلب الأمور اللي نخاف منها تماما.

أبو يحيى : ... ارحص للتقسيط لأنه واحد تعمل معي كثيرا

الشيخ : يا أبا يحيى ولا تؤاخذني, علي يا همامان, اسمح لي حتى أوضح لك الكلمة, أنا واضع هدف أريد أربح بالمئة عشرة, ولا بد يعني, وبصورة عامة بعت بالنقد وربحت بالمئة خمسة عشر, كويس, وبعث بالتقسيط بالمئة خمسة, ما هو الذي دفعني أنه أبيع بالنقد بالمئة خمسة عشر آخذ منه ربح, لا بد ...

أبو يحيى : جاءني مرتين ...

الشيخ : هوجاءك مرتين هذا الدافع هذه المشكلة, يا حبيبي أعطوني الدافع القصد.

السائل : واحد جاءه زبون قوي محترم ...

الشيخ : مدهن يعني؟

السائل : لا خلقتا, وجاء على باله أن يكرمه عنده ...

الشيخ : رجعت تسلم على أبي يحيى, هو أخذ الصورة المعاكسة

السائل : ...

الشيخ : وضعت مثالا للتوضيح أنا مبدئي العام آخذ ربح بالمئة عشرة, أبيع لصاحب التقسيط على أساس

أربح بالمئة خمسة واللي بدو يشتري مني نقدا أربح منه خمسة عشر بالمئة, ... ما هو الدافع لمثل المعاملة

هذه؟ الخلاصة يا أخي أنا أخشى أن يدخل عمل الشيطان فيها, هذه القضية لأن هذا الوضع غير طبيعي

ابدا.

السائل : غير منطقي.

الشيخ : نعم هذا غير طبيعي أنك تأخذ عن صاحب النقد زيادة عن صاحب التقسيط.

السائل : منطقه غير منطقي.

الشيخ : فعلا غير منطقي.

السائل : مش معقول ...

الشيخ : يا أبا يحيى أنت أظن نسيت الصورة اللي سأل عنها أخونا أبو أحمد هنا, واحد يشتري بالتقسيط

يسجل عليه كذا, بالنقد يسجل عليه زيادة. كيف هذه؟

أبو ليلى : أحيانا أستاذي بكون موجود في النقد وبالعكس ... يصير

الشيخ : هذه ما فيها خلاف الآن.

السائل : المثل اللي وضع غير طبيعي وغير منطقي.

الشيخ : أبدا.

السائل : إما الصيغة الثانية اللي حكى عنها عدنان إذا عرف حال إنسان ونزل وقال: بعد خمسة أشهر ...

الشيخ : وضربت أنت مثال شلون اشتريت السيارة, لكن شراء السيارة غير المواضيع كلها, صار بحث علمي

وحرام, لحتى باعني الرجل بسعر النقد, هذه رأسا نقدا كذا وتقسيط كذا, على كيفه ينزل, وعلى العكس

المنطق التجاري اليوم, أعانك الله, لما أنت تتولى الساحة بحديثك المكرر لا أحد يعترض عليك.

السائل : أنا صابر وما اعترضت.

الشيخ : وما جزاء الإحسان إلا الإحسان صبروا عليك.

أبو ليلي : سؤال يا شيخ, زوج ملتزم وعنده زوجة مريضة وسبق لهذا الزوج قبل التزامه كانت زوجته مريض
وذهب بها إلى أكثر من طبيب, وآخر قرار من الطبيب إجراء عملية جراحية, ووافق هذا الزوج على هذه
العملية, وقال الطبيب يستمر على معالجة هذا المرض لمدة سنتين فقط, وبعد رجوع هذا المرض إلى الزوجة
كان الزوج ملتزما ومتعصبا, قلت له الزوجة أريد أن أذهب إلى الطبيب, فقال لها: الله هو الشافي لا أذهب
معك إلى الطبيب, فلو هذه الزوجة يعني أصيبت بشيء من المعرض قد يطول معها, فهل على هذا الزوج إثم
إذا ما أخذها عند الطبيب؟

الشيخ : الجواب يختلف الأمر من مرض لآخر, إذا كان المرض بحكم طبيب مسلم أنه مرض قد يعرض المرأة
للهلاك, وأنه لا بد من إجراء عملية لها, فيكون حينئذ الزوج مسؤولا عنها فيما إذا عرض له عارض, أما إذا
كان الطبيب المسلم يحكم بأن هذا المرض لا خطورة على المرأة منه ولا سيما إذا كان المعالج لهذا المرض هو
رجل, والمعالجة تتطلب الكشف على عورة المرأة, فحينئذ لا يجوز إلا إذا حكم الطبيب المسلم بضرورة
المعالجة, في هذه الحالة يبحث ويفتش عن الطبيبة, فإن وجدت فبها, وإلا انتقل إلى الطبيب المسلم المعروف
بحسن خلقه, فإن كان المرض يخشى منه الضرر على الزوجة, فالزوج والحالة هذه مسؤول, وإذا كان فعلا
ملتزما كما قال, فمن نتائج التزامه إن كان صادقا في التزامه, أن يتبنى في حكم الله عز وجل أمر نبيه عليه
السلام في قوله: (**تداووا عباد الله فإن الله الذي ينزل الداء إلا وأنزل له دواء**).

فإذا على هذا الزوج أن يسأل الطبيب المسلم الحاذق عن هذا المرض الذي ألم بتلك الزوجة, هل يخشى
عليها منه أم لا؟ فإن كان الجواب يخشى فعليه فوراً أن يأخذها إلى الطبيبة كما قلنا إن وجدت, وإلا فإلى
الطبيب, لعلي اجبتك؟

أبو ليلي : نعم, جزاك الله خيرا.

الشيخ : وإياك .

السائل : ...

الشيخ : خل بالك أسئلتك لها ... الأسئلة السابقة مالها ...

السائل : اللحوم المستوردة البلغارية ... نحن لانعرف ذلك ولا نسأل عنه ... شغال في المصنع ... يعني إذا قالوا لنا مسلم غير مسلم ... قال لي بصير طلب شديد على هذه اللحوم لأنها تستهلك بكميات كبيرة ...

الشيخ : البلدي بلدي؟.

السائل : مش البلدي, المستورد مثل البلغاري, ومنعوا التركي وهي بلاد إسلامية, قال صار لي عشرون سنة والدي لحام : وهذه اللحم على الأقل كلها مذبوحة, قال تعال شوف مكان الذبح كيف مبین, والدم مبین ومبین أيضا الذبحة الثانية قطعة الرأس تختلف عن الأولى, ذبحة الرأس بيضاء الآن, بين ذبح يدك شوف الدم على الرقبة, فقال: هذا الذبح كما ترى, قلت له أن الأخ هذا أكد لنا هذا الكلام, فنحن سؤالنا أن هل هذا الذبح جائز ونحن لا ندري كيف هذا الذابح : مسلم شيوعي نصراني دولة شيوعية فيها ... مختلفة فهل يجوز لنا أن نأكل منها؟

الشيخ : ما سمعت رأي الشيخ سابقا جوابا عن هذا السؤال اللي ما يخلي الإنسان يحوص ويلوص يمينا أو شمالا.

السائل : لا بد بدنا نثبتك, معروفة هذه.

الشيخ : أقول ما عرفت الجواب سابقا؟

السائل : القاعدة : من علم أنه إذا ذبح ذبحا شرعيا فحلال.

الشيخ : لا إله إلا الله.

السائل : هنا ذبح بالسكين يذبح بالسكين, هذه الصورة التي تصلك. نريد الجواب على قدر السؤال

الشيخ : الجواب واحدة من ثلاث: من علم أنه ذبح ذبحا شرعيا وممن تحل ذبيحته فهو حلال, حلال زلال, ومن علم اختلال أحد الشرطين فهو حرام, ومن لم يعلم لا هذا ولا هذا, فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك.

السائل : المسألة والله يا شيخ ما فيها نقاش.

الشيخ : ما فيها نقاش, يعني ولو كان الشيخ علي يناقش.

السائل : أنا بقول ...

الشيخ : قال بده يقول.

السائل : هذا الكتابي لو كان ...

الشيخ : هو بده يحكي الآن ...

السائل : هذا الذابح الذي نحن لا نعرف عقيدته ما يكفي أنه نحن نسمي ونأكل؟

الشيخ : أنا جاوبتك.

السائل : جاوبتني أنه ما يجزئ.

الشيخ : من علم بأنه ذبح والذابح ممن تحل لنا ذبيحته فحلال, ومن علم العكس فحرام, ومن لم يعلم لا

هذا ولا هذا فدع ما يريبك إلى مالا يريبك.

السائل : يعني أقول خلي الشيخ يتساهل خليها النص.

الشيخ : أنا ما أقول لك ما يجوز, يعني الآن تسألني بعد ما صرحت لك مرتين أو ثلاثة أنه فيه ثلاثة

احتمالات, أجعل لك الثلاث احتمالات احتمال واحد.؟

السائل : بدنا مدد من الأخ أبي محمد وعنده فكرة.

الشيخ : بس إذا بدك مدد من سيدي أبي محمد, يمكن يجرب عليك أكثر مما خرب عليك الشيخ.

السائل : ...

الشيخ : أهل الكتاب يهودي أو نصراني

السائل : ... شيوعي

الشيخ : مثل المسلم, ماذا يشترط فيه؟

السائل : بني الإسلام على خمسة.

الشيخ : عفوا اسمحو لي عدنان يقول: بني الإسلام على خمس؛ شو تعني أنت بإشارتك إلى هذا الحديث,

ما الذي تعنيه؟

السائل : هو يعني قواعد الإسلام.

الشيخ : يعني اللي ما يصلي ويذبح ما تحل ذبيحته؟

السائل : ما بعرف.

الشيخ : شلون ما بعرف, مين جاب الحديث أنا أو أنت؟

السائل : أنا أشرت أن يكون مسلماً.

الشيخ : أنا قلت مسلم يعني مسلم, من هو المسلم؟

السائل : اللي يمشي على ما بني عليه الإسلام.

الشيخ : هو هذا الجواب لكن الظاهر عدنان يريد أن يبعد شوي, طول بالك طول بالك, الآن المعنى الذي

أنت ترمي إليه يا ترى لعله منه قوله عليه السلام: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده).

السائل : ...

الشيخ : شايف الآن كان جواب علي أحسن من غيره, يعني أنا سألتك تعني هذا, فالجواب تعني أو لا

تعني.

السائل : لا أعني.

الشيخ : لا تعني, إذا ما الذي تعنيه, هذه الذي سألتك أنفا, أنت ورطت حالك لما جبت الحديث.

السائل : ...

الشيخ : آه, يا شيخ علي يعني أنت ما تدري لو أن ... ذبح بالسكينة ما تحل ذبيحته؟

السائل : ...

الشيخ : فإذا لازم تأكل لحمة

السائل : ... المانيا

الشيخ : بتفترض أنه كلهم ذميون ...

السائل : ... ما عندهم مذابح خاصة

الشيخ : بس هذا لا يرد على كلام أبي يحيى, أي نعم.

السائل : الذبح بالسكين شرط ...

الشيخ : شو الشيء الذي استفدته الآن وما كنت مستفيدة من قديم الزمان.

السائل : كثير.

الشيخ : شلون كثير يعني, في المسألة هذه هل لأول مرة تسمع في الجواب الموجز اللي دفعك تحكي البيان

هذا, يعني أنت يا أبا يحيى أنت ما سمعت جوابي حول الذبائح البلغارية أو اللحم البلغاري.

أبو يحيى : ...

الشيخ : هذه سمعته مني, لا, لا عفوا, أنا أسألك سؤال لأني الآن استغربت قولك أنه الآن طلعتنا الآن بنتيجة غير النتيجة السابقة. معليش أنا أسألك سؤال بارك الله فيك, ما سبق أنك سمعت هذا الجواب فيما مضى من الزمان؟ أنا هذه صارت عندي كليشة مدبوغة, أنه يجابوب هذا الجواب, المهم أخي الآن بجابوبك على كلامك أنت, علما أن جوابي الموجز هو معناه تقدم جواب لسؤالك هذا المفصل, لأنه أنت أحد رجلين, أنا حظيت ثلاثة رجال, رجل يعلم أنها ذبحت ذبحا شرعيا, ومن ذابح تحل ذبيحته, هذا رجل, رجل ثاني يعلم العكس تماما, يعني اختل شرطان أو أحدهما على الأقل, رجل ثالث لا يدري لا هيك ولا هيك, وكل واحد له حكمه, هذا كان واضح في جوابي, أنت الآن تنصب حالك ونفسك وتقول أنا أعلم أن الذين يذبحون هم أهل الكتاب, وأنهم يذبحون ذبحا شرعيا, ولا يقتلون قتلا.

شو أنا بدي أعطيك جواب, أنا قدمت الجواب خلاص, لكن يقبل المناقشة من حيث الذبح لا من حيث الذابحين, لأنه أنا بقول اللي هو ألقى في نفسك تماما, أنا دائما بقوله: أنه نحن ننظر إلى الشعب الألماني أو الشعب البريطاني أو الشعب الأمريكي, نقول هؤلاء نصارى, كما نقول عن الشعب السعودي والأردني والمصري مسلم, لكن في هؤلاء المسلمين من ارتدوا عن دينهم, منهم من يكون النصارى خير منهم إلى آخره, لكن هؤلاء ما يشكلوا أمة, وتخرج على هذه الأمة أن تكون غير مسلمة, لا, لا يزال هؤلاء مسلمون هنا وهناك, وكذلك النصارى في تلك البلاد هم نصارى, لسنا مكلفين شرعا أن نعرف هوية كل ذابح لكل ذبيحة يذبحها, هذا تشديد ما لا يطاق شرعا, لكن هذه الأمة أمة نصرانية, هذا هو الظاهر, لا نتعمق لمعرفة هويات أفراد الذابحين, إن كان أنت مقتنع أنها تذبح كما ذكرت عن ذاك التركي, فأنت الذي ستدان أمام الله وتحاسب أنك أكلت ذبيحة وما أكلت قتيلا, لكن ممكن إنسان يعترض على هذا البيان أو هذا الحكم أن يقال أنه الألمان يذبحوا على الطريقة الإسلامية, وأعني شيئا حينما أقول على الطريقة الإسلامية, وهو إسالة الدم, لأنه الطريقة الإسلامية ككثير من الأحكام الشرعية فيها ما لا بد منه كما نقول بالنسبة للصلاة ركن وشرط, وبعدين درجة ثانية فرض, وفي كمان بالنسبة للذبح الإسلامي ما يجوز إسلاميا أن تذبح الذبيحة أمام أختها, لكن هذه إذا ذبحت حلت مش حرمت, لكن حرم على الذابح أن يذبحها أمام أختها وهي ترى وتنظر, فنحن نقصد بالطريقة الإسلامية أنها ذبحت وأسيل دمها, أما ضربوها برصاص أو بلطة ما

أدري إيش في هناك صفات تروى، هذا ما يهمننا، يهمننا أنه الثور ضربه بالبلطة ووقع أرضا ثم سال دمه،
سال الدم حلت، لكن فعلهم ما حل إسلاميا، تعذيبهم لها بالضرب، هذا لا يجوز إسلاميا، تعذيبهم لها
بالضرب، هذا لا يجوز إسلاميا، لكن من حيث أكل هذه الذبيحة حل ما دام أنه سال دمها.

هنا الآن تأتي روايات مختلفة كل الاختلاف من حيث أكلها تذبح أو لا تذبح، وأنا لا يجوز لي أبدا لا شرعا
ولا عقلا أي أحكم أنها تذبح أو لا تذبح، لكن قرارة نفسي أعتقد أن هؤلاء الأوروبيين يعرفون قيمة الوقت،
وأن الوقت مورد الذهب الطنان الرنان، لذلك مش معقول يذبحوا على الطريقة الإسلامية إطلاقا، يذبحوا على
الطريقة المادية، اللي في ساعة واحدة تقدم لهم ذبائح على تعبيرهم هم بالعشرات إن لم نقل بالمئات، أما
الطريقة الإسلامية كل وحدة تريد سحب سكين وتوجيه للقبلة وإلى آخره من أجل إسالة دمها، برجع وأقول
ليس لي أن أحكم هيك أو هيك، لكن أنت وزيد وبكر يلي بدهم يأكلوا، إن كان صار عندهم اطمئنان في
نفوسهم الاطمئنان الأول ما ذكرته أنت، أنا مش شايف هذه أمة نصرانية.

الثاني: أنك بتقول يذبحوا صحيح يرموها برصاص إلى آخره، لكن أسيل دمها بالسكين فأنت وما تدين، إن
كنت تعتقد أنه هذا فعلا واقع هناك فيجوز أن تأكل، أنا عندي تجربة واحدة قدر لي منذ عشر سنوات
أكثر أو أقل ذهبت إلى بريطانيا، وذهبت إلى قرية فيها رجل سلفي باكستاني، عنده منحر على الطريقة
الفنية وعلى الذبح الإسلامي تماما، وزرت المنحر هذا بناية كبيرة جدا، ومنظم تنظيم عصري، فيه مكان زربية
للغم، لما بدهم يذبحوا ينقلوا الرؤوس هكذا على التسلسل إلى مكان ضيق فيه شخصان، أحدهما يحمل
الدابة يضعها والثاني يذبحها، وفيه مجرى للدم طبعا يسيل إلى مكان معين، مجرد ما ذبح الأول رأسا
يشنكلها ويعلقها بسكة ويدفعها هيك دفع يمكن مسافة عشرة أمتار من المكان، بتروح على السكة هيك
وتلف إلى غرفة ثانية، سكة طبعا متسلسلة بالنزول، ودخلنا هناك وإذا شخص واقف ينتظر الذبيحة، وظيفته
فقط يسلخ الجلد، لا شيء الجلد يسلخه ويضعه في برميل، يدفعها دفعة يستلمها رجل ثالث، هذا الرجل
وظيفته شق البطن، ويطلع الأمعاء والمصارين والكرشة وإلى آخره، ويدفعها الدفعة الرابعة للرابع، فقط وظيفته
الماء الدافق بقوة، يصبها على هذه الذبيحة، بتطلع نظيفة، عم تلمع لمع، يدفعها الدفعة الأخيرة إلى الميزان
ويوضع الوزن ويسجل، قال لي هذا صاحبنا، صار الإنجليزي يشترون من عنده، الإنجليزي صاروا يشترون من
عنده، لأنهم وجدوا طريقة إسالة الدم، وهي معروفة طبيا، يعني أنه أصح، لكن سبحان الله، الله أضلهم على

علم, بسبب الطريقة اللاشرعية اللي يذبحوها هم, فيقبال الإنجليز على ذبيحة هذا الرجل المسلم دليل أنه الإنجليز ما يذبحوا الذبح الشرعي, لكن مع ذلك لا أستطيع أن أقول في كل بلد مثل الألمان البلغار, أنهم يذبحوا على الطريقة الإسلامية أو ما يذبحوا, لا أستطيع أن أقول, لكن أنا أؤكل الأمر إلى كل مكلف هو ما يدين الله به.

لكن إيش رايكم بالنسبة للحم البلغاري, أنا سمعت أو قرأت, لكنه خبر صحيح أنه نفس وزير الأوقاف عبد العزيز الحياط, أعلن أنه الذبائح اللي تأتي إلينا على أنها مذبوحة على الطريقة الإسلامية تبين لنا أن الأمر ليس كذلك, مع أن هذا الأمر عجيب جدا, رجل مسؤول يحاول يسلك الأمور بأقرب طريق, يعلنها معناه أنه هو اكتشف شيئا, ونحن من أجل هذا الشيء الذي اكتشف, كنا نحذر ونقول من ومن ومن وحدة من الثلاثة, فإذا كان هذا الوزير المسؤول يعلن هكذا, كيف بعد ذلك نطمئن للحم البلغاري نعم.

السائل : ...

الشيخ : هذا سبق الجواب عليه, إذا سال الدم حل, لكن الطريقة لا تحل, ضربت لك مثلا الذبيحة تذبح أمام أختها, أمام أختها, هذه لا تجوز إسلاميا, لكن جائز أكلها.

السائل : لا ...

الشيخ : لا تقول لا, لا تقول لا, أنت عليك بعد ما سألت السؤال أنك تفهم الجواب, مش تقول هيك ضرب, لا شلون لا, قل أنا ما فهمت الجواب.

السائل : طيب ما فهمت الجواب.

الشيخ : ضربنا لك مثلا, أن الإسلام ينهى عن ذبح الشاة أمام أختها, لكن إذا ذبحت حل أكلها.

السائل : ...

الشيخ : الله يهديك, الآن بدنا نحكي عن كيفية الذبح, لأنه ما عرفنا شلون لما نقول ذبحت ما تعرف شو معنى ذبحت؟ لا حول ولا قوة إل بالله.

السائل : ...

الشيخ : الله يهديك

السائل : آمين

الشيخ : بقول لك ذكرت أننا أنه الشاة إذا ذبحت أمام أختها, لا يجوز شرعا هذا الذبح, لكن هذا الذبح يحلل أكلها, مفهوم هذا الجواب؟

السائل : نعم مفهوم.

الشيخ : السؤال تبعك هذا جوابه, يا أخي في شيء من أجل تحليل أكلها, وفي شيء من أجل يحلل طريقة ذبحها, فطريق ...

السائل : ...

الشيخ : اسمع الله يهديك, اسمع, فطريقة ذبحها من هنا تعذيب للحيوانات, مثل ذبح الشاة أمام أختها, لكن لما ذبحت حل أكلها, لكن الطريقة اللي ذبحت عليها طريقة ينهى عنها الشارع, سؤالك أنت تذبح من فوق رقبته سال دمها, سيلان دمها يحلل أكلها لكن طريقة الذبح حرام لا يجوز, لأنه فيه تعذيب.

السائل : النقطة الثانية.

الشيخ : وهي؟

السائل : النقطة الثانية يطلق عليها الرصاص قبل ذبحها

الشيخ : إذا خلص حرمت حرمت, هو عم يقول ... تفضل.

السائل : طولنا الموضوع ... أنا رحت عشرة وعشرين وكنت شاهدا عن بعد وبدون موعد رأيت هذه

الذبائح ... بالسكين

السائل : بعد الذبائح تموت ...

الشيخ : اسمح لي ولو قطعت كلامك, إذا بدك تقضي على الشيخ علي ارميه بوزيره, قل له يعني الوزير تبعك كذاب.

السائل : لا كيف وزيري كذاب.

الشيخ : طيب إذا ليش أنت عم دافع, أنت هو بقول لك.

السائل : وزيري شو يقول؟

الشيخ : يقول ثبت أنه ليس صحيح أن اللحم البلغاري تذبح على الطريقة الإسلامية, وأنت تؤكد أنها تذبح

على الطريقة الإسلامية, هذه طريقة إسلامية بالسكين, هذه الطريقة الإسلامية, فمعناه؟

السائل : والله ...

الشيخ : دكتور يا دكتور عرفت كيف توكّل الكتف , ها صدق للوزير الآن.

السائل : يعني هل إسالة الدماء حصل فيها تأكيد أنه ما تكون ميتة؟ في بعض الذبائح تموت بالصعق الكهربائي أو من الطلقة ...

الشيخ : نعم, في بعض الذبائح تموت.

السائل : نعم تموت نتيجة الطلقة أو الصعق الكهربائي قبل الذبح

السائل : بالنسبة لآيات الصفات اللي يقرأ ويطلع على مذهب ...

الشيخ : زادك الله فتوح ... ما شاء الله, ...

السائل : كثير منهم لما يسأل عن هذا يقول تفسيرها تلاوتها ابن عيينة وغيره وغيره

الشيخ : بس أنت كنت تحكي عن الصحابة, نسيت أم إيش؟

السائل : عن الصحابة ومثل التابعين والأئمة.

الشيخ : يعني أفهم منك أن ابن عيينة صحابي.

السائل : لا.

الشيخ : فياذن؟

السائل : الصحابي مش معروف مذهبهم إلى التفويض بدون بيان وبدون سؤال.

الشيخ : هذا فهمناه منك, بس قفزة قفزة الغزلان وصلت لعند ابن عيينة.

السائل : قصدي السلف.

الشيخ : آه, السلف إذا لا تخصص الصحابة, السلف مفوضون؟

السائل : مفوضين يعني يقولوا إنه فهم هذه الآية ...

الشيخ : بس أنا ناصح لك أمين, لا تسجل على السلف أنهم مفوضون بعدين تندم, ولات حين مندم بدك

تسجل, تفضل تسجل.

السائل : يعني وارد مجموعة من العبارات عنهم, مثلاً الإمام مالك قال " إن السؤال عنه بدعة " وما كانوا

يسألون عن هذه الأمور, فكانوا يمرونها على ظاهرها.

الشيخ : بس شايف أخذت الأثر المالكي من ذنبه, ما جبت رأسه.

السائل : معروف أوله.

الشيخ : لكن هل يجوز أن تجيب من ذنبه وما تجيب رأسه؟

السائل : يعني هو لما سئل ما قال له على حسب فهمنا نحن على الأقل أن والله الاستواء هو الاستعلاء.

الشيخ : ما شاء الله صار نحن الآن ...

السائل : قال له : " الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة " .

الشيخ : فالسؤال " الاستواء معلوم " تفويض؟

السائل : إذا قال له ...

الشيخ : سؤال سؤال, قوله : " الاستواء معلوم " يعني تفويض؟

السائل : تفويض معلوم طبعاً, ما قال له الاستواء أنه الاستعلاء.

الشيخ : شو يقصد بمعلوم مجهول؟

السائل : معلوم لا, معلوم مجهول, معلوم لفظاً بالقرآن والسنة, كما جاء في القرآن والسنة على لفظها.

الشيخ : طيب معلوم معناه مجهول؟

السائل : معلوم مش مجهول ...

الشيخ : هيك بدي إياك, طيب التفويض معناه العلم.

السائل : العلم طبعاً.

السائل : لا التفويض معناه عدم العلم

الشيخ : الله يهديك, من هنا المكتوب مبين من عنوانه.

السائل : ألف لام ميم.

الشيخ : التفويض معناه فهم وعلم أم عدم علم.

السائل : لا أنا ما أقدر أجزم , هذا جهل.

الشيخ : أنا ما قلت جهل.

السائل : يعني عدم علم يساوي جهل.

الشيخ : إذا يساوي علم؟

السائل : لا , لا يساوي علم.

الشيخ : إذا لا علم ولا جهل؟

السائل : هو يساوي عدم التفويض.

الشيخ : إذا لا علم ولا جهل.

السائل : لا , إذا لا علم ولا جهل لا.

السائل : تفسير بالظاهر ...

الشيخ : ما شاء الله رايح أجابك إن شاء الله , التفويض معناه قراءة النصوص المتعلقة بالصفات الإلهية بدون فهم لها إطلاقا, كما لو أن الأعجمي قرأ: ((**قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد**)) لا يفهم شيئا من معنى هذه الآية, ويكل أمر معناها إلى الله تبارك وتعالى, فهذا معنى التفويض, وهو يسلم بأن هذه الآية أو سورة من القرآن, لكن إيش المعنى, لا أدري, أمرها إلى الله تبارك وتعالى, هذا التفويض.

المذاهب ثلاثة: مذهب السلف وهو فهم آيات الصفات وأحاديث الصفات بالأسلوب العربي مع تنزيه الله عز وجل عن مشابته للمخلوقات كما هو معلوم من قوله تعالى: ((**ليس كمثله شيء**)) تنزيه ((**وهو السميع البصير**)) إثبات, إثبات بمعنى أن السميع هو غير البصير, والبصير غير السميع, هذا مذهب السلف, وفي هذا المثال - والخلف أيضا - لأنهم يفسرون بالسميع البصير على تفسير السلف تماما, ولا يفوضون, هذا المذهب الأول, وهو الإيمان بكل آيات الصفات وأحاديث الصفات بمعانيها المعروفة لغة, مع تنزيه الله عز وجل فيها عن مشابته للمخلوقات الفهم اللغوي مع التنزيه .

الشريط رقم : 148

الشيخ : ... فهم يفسرون السميع البصير على تفسير السلف تماما ولا يفوضون, هذا المذهب الأول وهو الإيمان بكل آيات الصفات وأحاديث الصفات بمعانيها المعروفة لغة, مع تنزيه الله عز وجل فيها عن مشابته للمخلوقات, الفهم اللغوي مع التنزيه.

مذهب الخلف تارة مع السلف بفهموا ويزهوا , وتارة يؤلون بل يعطلون, فهما مذهبان, مذهب الفهم
لآيات الصفات وأحاديث الصفات مع التنزيه, وفهم ثان تأويلها وعدم التسليم بمعانيها الظاهرة ولو كانت
مقرونة بالتنزيه, مذهب لا من هؤلاء ولا من هؤلاء, مذهب المفوضة.
المفوضة لا يفهمون من آيات الصفات شيئاً إطلاقاً, ويقولون : الله أعلم بمراده؛ فهم خالفوا السلف وخالفوا
الخلف, خالفوا السلف لأنهم يقولون ربنا كلمنا بلسان عربي مبين فنحن نفهم وهو السميع البصير, أن
السميع هو غير البصير, وأن السمع له علاقة بسمع الأصوات, والبصر له علاقة برؤية الموجودات, هذا هو
المعنى العربي, لكن سمعه ليس كسمعنا, وبصره ليس كبصرنا, قلنا إن الخلف يلتقون مع السلف في بعض هذه
الآيات كالأية المذكورة آنفاً, لكن اختلفوا معهم في آيات أخرى, كإثبات اليمين لله عز وجل وإثبات العين
أو العينين, وإثبات العلو والاستواء على العرش, فالسلف فسروا هذه المعاني على ضوء **((ليس كمثلته شيء))**
.

أما الخلف فأولوها فقالوا: الاستواء مثلاً معناه الاستيلاء, قالوا في إثبات اليد **((يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ غَلَّتْ
أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ))** فأولوها, ما أثبتوا لله عز وجل اليدين اللتين تتناسبان مع
عظمته وجلاله, فلا تشبه يد البشر, الخلف هنا خالفوا السلف بإيمانهم بصفة السمع والبصر بالمعنى العربي
مع التنزيه, هنا أولوا, أما المفوضة هم يقولون لا ندري لا ندري لا ندري, ولذلك فهؤلاء إذا قالوا وهذا يوجد
اليوم, ناس من الكتاب المعاصرين, خاصة من بعض الأحزاب الإسلامية يدعون أن التفويض هو مذهب
السلف, وهذا كذب عليهم, السلف يعرفون ما معنى السميع البصير, يعرفون معنى **((الرحمن على العرش
استوى))** لكنهم يزهون, لأنهم يأخذون القرآن جملة وتفصيلاً, لا يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض,
فالتفويض إذن لا يجوز نسبته إلى السلف, فهو كذب وافتراء عليهم.

ولذلك قلت لك كيف تستدل بالأثر المذكور عن مالك : **" الاستواء معلوم "** هذا دليل على أنهم كانوا لا
يفوضون, كانوا يفسرون القرآن باللغة العربية, بل لا يفسرون لأن الأمر واضح, ولذلك قال له, ما قال له
الاستواء والاستعلاء كما قلت أنت, لكنه قال الاستواء معلوم, عم تسأل عن الاستواء وهو معلوم وهو
العلو, وهذا ما صرح به الإمام البخاري عن بعض السلف, **((ثم استوى على العرش))** أي استعلى, لكن
مذهب مالك يتابع كلامه فيقول : **" والكيف مجهول "** إذا كان هناك تفويض فهنا التفويض, أي التفويض

في الكيفية لا بالحقيقة، فكيفية الاستواء مجهول أما الاستواء نفسه فمعلوم، كالاستواء مثلا هو ليس النزول، هذا عربية، الاستواء ليس هو النزول بل هو ضد النزول، لأنه يأتي في معنى الصعود، ((ثم استوى إلى السماء)) أي صعد إليها، الاستواء هنا في آية ((ثم استوى على العرش)) معناه معروف لغة، لكن كيف استوى قال: " الكيف مجهول " فإذا أريد بالتفويض تفويض حقائق الصفات الإلهية هذا صحيح تماما.

السائل : يعني هم يعنون الكلام عن كيف؟

الشيخ : كيف ما أحد تكلم من السلف في الكيف أبدا، أي نعم السؤال هنا عن الكيف، لذلك أجب أن الاستواء معلوم والكيف مجهول؛ فإذا السلف يثبتون معاني آيات الصفات وأحاديث الصفات، لكن يفوضون كيفية هذه الصفات، وهذا هو المذهب الحق، وإلا لزم منه أمور، لا يتحملها إنسان مسلم أبدا من الضلال.

السائل : هل في أخبار أو آثار عن الصحابة أنهم كانوا يفهمون هذه الآيات، يعني لله يد ليست كيد المخلوقين، ففي اللغة العربية تحمل كلمة اليد، تجد كأمر المعطلة أي أتم القدرة، أو يعني اليد جاي بالنسبة لنا كبشر فله يد نحن نقول: لله يد ولكنها ليست كأيدي المخلوقات، يد يعني حقيقة ولكنها ليست كأيدي المخلوقات، من معاني اللغة العربية أيضا كلمة اليد تحمل القدرة والغلبة، فلماذا نحن لا نقول إن هذا القول لله أيضا، ولو أنه في معنى الأسماء والصفات وإن كان هو يجب التعطيل، لأنه ليس لله يد، ولكنه الغلبة والقهر ... ؟

الشيخ : طيب لله يد؟

السائل : نعم.

الشيخ : تسلم لله الغلبة، لله القدرة، هذا مسلم به لدى الجميع، دعه جانبا، فهل لله يد؟ وقف حمار الشيخ عند العقبة!

السائل : أنا لا، المفهوم الذي، المنهج الذي أخذنا عليه ألا يكون لله يد، الله أعلم بمراده هذا هو مذهبي اللي أفهمونا قبل شوية أنه التفويض كذا، أما إذا قلنا موضوع اليد هذه من من الصحابة فهم هذه الآية على أن اليد بمعنى أن لله يد؟

الشيخ : الموضوع ليس موضوع يد، اليد مثال الموضوع، موضوع الصفات.

السائل : الموضوع مفهوم, فهمنا من صفات الله عز وجل أن الصحابة ليسوا على وجه هذا التفصيل ...

الشيخ : لا إله إلا الله, ساحك الله ساحك الله.

السائل : ابن القيم تلميذه اللي فهمه الآية وقالوا بالتفصيل.

الشيخ : اسمح لي شوي, ألقت نظرك إلى شيء هذا القول مش قولك, هذا قول إمامك.

السائل : ...

الشيخ : شوف يا شيخ علي, الله يهدينا وإياكم أجمعين.

السائل : آمين.

الشيخ : العلم بدو طاقات معينة وقدرات, فإذا الإنسان في اليوم يقرأ بحثا وينساه غدا, هذا عبث لا يعتمد

عليه عرفت؟ هذه الشبهات وهذه الأسئلة لا تنتاهي, ومن الأساليب العلمية التي تقرب وجهتي النظر

المختلفتين أن نأخذ النقاط المتفقين عليها, أنا أتيت آنفا بآية: **((ليس كمثلها شيء وهو السميع البصير**

((وقلت إن هذه الآية اتفق الخلف مع السلف في تفسيرها وعدم تأويلها, فهل أنت معي في هذا الكلام أم

في مناقشة؟

السائل : ...

الشيخ : لا أقصد أن الخلف متفقون مع السلف ...

كان في مجلس أبي جعفر المنصور, لما دخل أبو جعفر المنصور قاموا كلهم إلا الرجل العالم الفاضل, بعض

أهل المجلس في بقلبه ضعينة ضده, لفت نظر الخليفة أن كل الناس قاموا لك إلا هذا العالم, سأله: " لماذا

كل الناس قاموا إلا أنت ", قال له: " يا أمير المؤمنين أجللتك - من الجلالة عظمتك - من أن تقع في

مخالفة حديث جدك محمد صلى الله عليه وسلم " قال: " له ما هو " قال: " حدثني فلان حدثني فلان

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(من أحب أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار)**

فأنا أجللتك أن تكون من هؤلاء ".

السائل : ...

الشيخ : أي والله قرأت وأخطأت هذا أبو احمد ما يترك العادة, هذا الحديث يا أبا طاهر أولا روايته خطأ,

لأنه بلفظ: **(قوموا إلى سيدكم)** وليس قوموا لسيدكم, ولا يشك أي مستعرب مثلي, فضلا عن العربي

مثلكم في الفرق بين قوموا لسيدكم, وقوموا إلى سيدكم ...

السائل : ... العربي

الشيخ : نعم قوموا لسيدكم تعظيما وإجلالا, قوموا إلى سيدكم روحوا لعنده, هذا كثير من أهل العلم والفضل يخطئون أولا في رواية الحديث, ثانيا في فقه الحديث, لأنه بس يخطئ في رواية الحديث رايح يخطئ في فقهه, في دلالتة, فيدخلوك في موضوع القيام لغير الإكرام, بينما هو ليس له علاقة إطلاقا بهذا الموضوع, علاقته بمساعدة الرجل الذي قيل في حقه قوموا إليه, وهو سعد بن معاذ الأنصاري, كان مصابا في أكحله جريحا, وكانت اليهود في وقعة الخندق حكموا هذا الرجل الفاضل, رضوه حكما بينهم وبين الرسول عليه السلام, فحكمم بقتل رجالهم وسبي نسائهم, قال له الرسول عليه السلام : **(لقد حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات)** غصبا عنكم عفوا عن شيخكم أو عن المفوضة هؤلاء, يعني حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات, الشاهد جاء موعد تنفيذ الحكم, فجاء راكبا على حمار, وهو مريض, فقال للأنصار, قال لهم : **(قوموا إلى سيدكم)** فأنزلوه من دابته , شايف شلون؟ فأين الحديث؟

السائل : نعم في فرق.

الشيخ : نعم في فرق كبير.

الشيخ : نرجع في حديثنا السابق, نحن لازم نأخذ نقطة التقاء, قوله تعالى : **((ليس كمثله شيء وهو السميع البصير))** السميع البصير صفتان لله عز وجل, ماذا يقول الذين يؤولون اليد والاستواء إلى آخره؟ ماذا يقولون في هاتين الصفتين أو غير العبارة هذه؟ نعيد عليكم سؤالكم, في آثار عن الصحابة أنهم فسروا السمع والبصر؟ بما السلف والخلف متفقون على تفسيرهما به؟ الجواب : لا يوجد آثار.

السائل : أعتقد أنه ما في بيان عن الصحابة والتابعين في تفسير هذه الآية.

الشيخ : جميل جدا, فكيف اتفق السلف والخلف؟ كيف اتفقوا على عدم التأويل؟

السائل : يعني التقوا هيك.

الشيخ : صدفة, يعني بدون علم؟

السائل : سبحان الله يعني شيء اجتمعت القلوب.

الشيخ : آه, يعني بدون علم؟

السائل : لا أعرف.

الشيخ : لا تعرف. ما بتعرف في الشيء لازم ... حديث, المسألة الحقيقية أوضح مما تتصور, الله عز وجل له وجود؟

السائل : بدهي

الشيخ : بدهي في نص عن السلف؟

السائل : ...

الشيخ : بس خالفه طريقتك في القرآن: ((ليس كمثل شيء وهو السميع البصير)) .

السائل : ...

الشيخ : وهو كملها, يعني السميع البصير مفهوم معناه؟

السائل : يسمع سمعا يليق به لاندري كيف هو ...

الشيخ : طيب الصحابة قالوا هيك؟

السائل : لا ما قالوا هيك, لكن لما بقول لك السميع البصير ...

الشيخ : يا حبيبي لا تطول الشرح, قالوا هيك الصحابة؟

السائل : فهمي أنه ...

الشيخ : مش فهمك فهم الجميع, نحن عم نقول السلف والخلف, يعني كل المسلمين متفقون على تفسير

الآية على ظاهرها, لماذا ما سألتكم عن السلف هنا, أين آثارهم؟ ولماذا أنا سألتك الله موجود؟ هذه بدعا

سؤال فعلا, الحق معك, لكن إن رجعت إلى القرآن وإلى الأدلة القاطعة بالموضوع, لكن هذه الأدلة القاطعة

عند ناس أدلة قاطعة وعند ناس ما هي أدلة قاطعة, لأنه يسلط عليها معول التأويل, فهذه الآية: ((ليس

كمثل شيء وهو السميع البصير)) قلنا ما فيه خلاف بين المسلمين السلف والخلف كلهم مؤمنون بأن

الله سميع بصير, هنا لماذا لم يؤل أول سؤال؟ ولماذا لم يفوض؟ لماذا هنا لا نسلط معول الهدم باسم التأويل أو

باسم التفويض؟

السائل : ((ليس كمثل شيء)) ...

الشيخ : ما جاوبتني الله يهديك, ((وهو السميع البصير)) أنا أدندن على تمام الآية وأنت تدندن على أولها, فيه صفتان هنا, ((ليس كمثلته شيء)) ما في نزاع بين سلفي وخلفي, كلهم منزهون, لكن النزاع في الإثبات, هل ((الرحمن على العرش استوى)) بمعنى استولى أو بمعنى استعلى؟ هذا النزاع, أما أنه آية في القرآن, ثلاث أربع آيات في القرآن ما في خلاف, كذلك ما في خلاف في التنزيه ((ليس كمثلته شيء)) لكن هل هناك خلاف في تمام الآية: ((وهو السميع البصير)) الجواب: لا, لا خلاف, لماذا تتجاهل هذه القضية؟ الآن ماذا تقولون عن هذه الآية؟ حينما آمنتم بها ما عطلتموها بالتأويل ولا أنكرتم معناها بالتفويض.

السائل : رد على المعطلة ... اتفق فهمهم مع فهم السلف

الشيخ : أنت بدك تدافع عن التفويض لأنك انت متبني مذهب الدفاع, مش أنا أريد أدافع أنا أريد هدمه لأنه ضد الكتاب وضد السنة, أنا لما سألتك آنفا الله موجود, قلت: نعم موجود, طيب أنت موجود أم مفقود؟

السائل : طبعا موجود ...

الشيخ : موجود, طيب كيف شلون جعلت نفسك شريكا مع الله في الوجود؟ سلكها واسترح, كل الآيات هكذا, كل الآيات هكذا, شو المشكلة إذا قلت في قوله تعالى: ((بل يداه مبسوطتان)) يداه ليست كأيدينا, وانتهى الموضوع, شو الواقف في الطريق؟

السائل : السلف لم يكتفوا بهذا الفهم.

الشيخ : والسلف لم يفهموا هذا الفهم السميع البصير.

السائل : وأنا أقصد بالسلف هم الصحابة.

الشيخ : وأنا أقصد الذي تقصده أنت, شو الفرق؟

السائل : يعني تفصيل هذا ممكن من عصور متأخرة.

الشيخ : في سبيل من؟ على شفا حرف هار, الصحابة ما تكلموا في السميع البصير, لماذا أنت تتكلم ويتقول ميين المعنى؟

السائل : ...

الشيخ : هذا اللي بدنا إياه في كل الصفات, بس نحن نسألكم لماذا تقولوا هنا مبينة وليس كمثلته شيء, وهناك بتقولوا لماذا لا نؤل, لماذا تؤل الأصل؟

السائل : أنت أجبتنا يا أستاذ من قولك أننا نفهم هذه الأشياء بناء على اللغة العربية, اللغة العربية تحتل المعنيين, يد بمعنى القدرة, ويد بمعنى اليد الجارحة.

الشيخ : هذا ليس دائما الله يهدينا وإياك. لأنه لما تفسر يداه ما تقدر تقول قدراته.
السائل : طبعا أستاذي.

الشيخ : طبعا طبعا, إذا ما معنى يداه, و ((بل يداه مبسوطتان)) وبعدين: (كلتا يدي ربي يمين) أحاديث صحيحة وصریحة, هذه لا تأول هنا, لا تؤول بقدرة ولا تأول بنعمة, من أي التأويل التي لجأ إليها المتأخرون أو المؤولة أو المعطلة؟ لا تتأول هذه, ممكن أن تأول في بعض الأمكنة, لكن التأويل هناك ما يعطل الصفة, ولذلك أنا أتذكر أنا سألتك هل تعتقد بأن الله يدين؟ ما سمعت منك جوابا, مع أنه هذه الآية لا تتأول : ((بل يداه مبسوطتان)).

ومن جانب أحاديث الرسول عليه السلام حينما قال وكثيرا ما سئلت عن هذا القول, (كلتا يدي ربي يمين) كيف؟ كان جوابي هذا السؤال هو الذي أنكره الإمام مالك.

السائل : كيف؟

الشيخ : كيف أنت عم تسأل كيف هذا أولا وثانيا, هذا الحديث يؤكد عموم النص القرآني ((ليس كمثلته شيء)).

السائل : طبعا.

الشيخ : البشر له يمين له شمال, لكن الله ((ليس كمثلته شيء)) (فكلتا يدي ربي يمين) هذا تأكيد للتنزيه, فإذا الله يدان لا تشبهان أيدي المخلوقات.

السائل : هل هذا التفصيل معروف قبل ابن تيمية؟

الشيخ : كيف لا, الله يهديك.

السائل : الأئمة الأربعة إيش بقولوا في الأسماء والصفات؟

الشيخ : هكذا يقولون كما يقول السلف, الإيمان بالصفات بمعانيها الحقيقية بدون تكييف.

السائل : رأي الشافعي ... قال : " **أمروها كما جاءت** " , وفهمنا من هذه العبارة أنه يفوض .

الشيخ : طيب أنا أفهم من هذه العبارة أنه ما يؤل .

السائل : ما يؤل .

الشيخ : طول بالك , طول بالك , الله يهديك , في معنيين هنا , " **أمروها كما جاءت** " بدون فهم أليس كذلك؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه , هذا اللي بتقولوا أنت , أنا بقول أمروها كما جات بدون تأويل , يعني مشوها على ظاهرها , شوب تفهموا منها , ها هو المعنى العربي , وهذا يلتقي مع قول مالك : " **الاستواء معلوم والكيف مجهول** " , نعم .

السائل : هنا قول السلف .

الشيخ : هو من السلف , هو من أئمة السلف .

السائل : يعني إذا داخله حقيقة بغض النظر عن القول , إذا كان يسلم بكون القول الثاني اللي هو الإمرار بلا تعطيل أو تأويل .

الشيخ : نعم التأويل أخ التعطيل .

السائل : الامرار بلا تأويل ولا تعطيل أنا إذا واحد يسألني ما أقول أبدا أنه لله يد .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله , بس هذا عم يسجل عليك أعط بالك .

السائل : هذا الكلام طازج ماله ست وثلاثين سنة .

الشيخ : عم تتقول على الرجل يعني؟

السائل : يعني لما الإنسان يكون مخطئ والله عز وجل ...

الشيخ : نحن نعرفه إنه سلفي , يا أخي هؤلاء الخلف كما قلت لك , تارة سلفيين لا يؤلون , وتارة يأولون فهم حلفيون , فالرضا والغضب والعجب والنزول والاستواء كل هذه يأولونها , نحن حججنا عليهم لماذا عم تأولوا هذه الأشياء؟ يقولوا والله عندنا الغضب هو ثوران الدم وانتفاخ الأوداج و و إلى آخره , يا جماعة اتقوا الله , هذه غضب المخلوق , لكن مادام الغضب نسب إلى الله فليس كمثله شيء .

السائل : ...

الشيخ : سبحان الله

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : إن شاء الله لا إله إلا الله

السائل : ابن تيمية أو واحد على المنبر وقف على المنبر وقال ...

الشيخ : ساحك الله, ساحك الله, أنت تأخذ كلام أعدائهم, أنت جيب من كلامهم, وما وجدت إلا أن تجيب من كلام أعدائهم, وأول مثال بدك تجيبه من التأويل.

السائل : أنا تحررت على كل حال, قلت لك قد يكون من كلامهم أو قد يكون من غيرهم.

الشيخ : أنا أموت, أكاد أموت من القدقده هذه, هذه ما تجيب لنا شيء, أنت الآن بارك الله فيك متخذ موقف تريد أن تثبت أن هؤلاء الذين يتبنون مذهب السلف في عندهم تشدد, وجئت بمثال أول مثال هو باطل بالنسبة له لابن تيمية, فهل أتيت بمثال آخر يكون ثابتا؟

السائل : ... والإمام أحمد طبعاً أنك تثبت أن الله فوق سبع سموات ...

الشيخ : بس أنا أنبهك أنك غيرت الخط تبعك أنت.

السائل : حكينا لك, بدى أنا أغيره بس بنفس الفكر.

الشيخ : عم تحكي عن فكر السابقين, مش فكر واحد مستند إليه الآن؟ الله يهديك عم تحكي عن فكر السابقين, ولذلك بدأت بمثال نسبته لابن تيمية, قلنا لك هذا يذكره أعداؤه, فبدك تجيب مثالا ثانيا عنه أو عن غيره, مش عني أنا, على أي مش عاجز أن أقول لك هذا حق, لأن الرسول في هذه الإشارة اللي شفقتها, وربما أنت اعتبرتها من جملة التشدد أو المبالغة, هي من السنة أيضا, لكن أنا ألفت نظرك, خليك ماشي على خطك الأول, لأني لو كنت أنا متشدد, هل معنى ذلك أن السلف متشدد؟

السائل : ...

الشيخ : هذا الذي فهمناه أول, طيب.

السائل : ... السماء السابعة ما تعني حيزا, وما فوق السماء السابعة؟

الشيخ : الله يهديك, الله يهديك, ساحك الله, ساحك الله, أولا ما أحد يقول بهذا, مش لازم كذا, مش

لازم كذا، ما أحد يقول بهذا، لكن أنت غيرت خطك، قلت أنه في هناك تشدد لاحظته مما قرأت، فما هو هذا التشدد؟ أنت بتقول مش لازم تكون فوقية كفوقية هذا على هذا، من يقول غير هيك؟ غيرت الخط تبعك؟ إن كنت غيرت بمعنى أنه كلامك كان خطأ، اعترف يا أخي، فالاعتراف بالخطأ هو عين الصواب، وإن كنت لا، ما لك مخطيء، تابع الخط وجيب لنا الأمثلة، يهمننا نشوف الأمثلة، يهمننا نشوف التشدد اللي أنت نسبتته لهؤلاء الذين تبناو خط السلف، فأولا أنت جبت المثال وبيننا لك هذا المثال ليس بصحيح، جئت جبت مثال ثاني من واقعنا، الآن قلنا لك أنت عم تحكي عن الماضين مش عن الحاضرين، ورجعت أخيرا تقول إن الفوقية هذه ليس معناها هيك، من قال إن معناها هيك؟ مادام عم نكرر على مسامعكم مرارا وتكرارا ((ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير)) . استواؤنا ليس كاستوائه، وطيب هذا كل

السلفيين يعتقدوا هذه العقيدة، طيب أنت الآن حول ماذا تدندن، من يعرف؟

السائل : ...

الشيخ : لما أسأل الله يهديك يا أستاذ عدنان، لما نسأل نحن أين الله؟ لا أنت غلطان تماما، أقول لك مش غلطان، بس هذا غلط يمكن الآن يعتبر غلط، يوما ما أنت أو غيرك ما عنده فكرة صحيحة عن الدعوة السلفية وإيمانهم بالصفات الإلهية، وهذا لا نزال نحن نقوم بها، لأنه يأتينا رجل من حزب من الأحزاب يقول أنتم كذا وكذا إلى آخره، بقول له يا أخي نحن مش دعوتنا قائمة فقط على ما أنتم تشيعون عنا تحريك الأصبغ في الصلاة، تعليق الصورة ما يجوز، تعليق الساعة الدقاقة في المسجد إلى آخره، نحن نبحث في العقيدة، بقول العقيدة فيها خلاف، ها فيها خلاف كبير؟ وبتسکر الموضوع، طيب خرينا ندخل في تجربة، تفضل أين الله؟ بيحلق عيون هيك وبفكر شو السؤال هذا؟ وناس أشكال وألوان، ناس بقولوا هذا السؤال ما يجوز، وهو جاي في الحديث كما تعلمون إلى آخره، في هيك مناسبة نحن نوجه السؤال، أما أنا بقول لك الآن أين الله؟ كيف هذا الكلام يظهر منك أمر غريب!

السائل : ...

الشيخ : إي والله، إي والله، والله صدقت.

السائل : فعلا يوجه مثل هذا السؤال وأنا بينهم ...

الشيخ : طبعا بسأل، لكن لمن أسأل، أنا بسأل اللي فيه شك، في ريب من عقيدته، في ريب من إيمانه بالله

عز وجل

السائل : ... مفهوم خاطيء

الشيخ : أيضا هذه مثل تلك قضية الفوقية, نعم هيك, بس من يقول غير هيك؟

السائل : ... أنتم بتحكموا عن الجارية يفهم عنها يمكن يكون لها معنى آخر.

الشيخ : إيش المعنى الآخر؟ هذه مشكلة إيش معنى آخر, أنت عم تقول لها معنى آخر, شو يعني؟

السائل : يعني بالنسبة لله تعالى يعني لا يقال هذا الكلام في معرض الكلام عن أين الله أبدا.

الشيخ : طيب مش هيك لا يقال, اسمع اسمع ...

السائل : لماذا كنا في بيت الدكتور عصام ...

الشيخ : طيب طول بالك, أنا رايح أحكي قصة رايح تشوف المعاني اللي عم تنفيها الآن, عن كلمة الأينية

هذه, هي نحن دائما بنقررها بس لا مؤاخذة قلة الصلة والتجالس والاجتماع ينسي الحقائق التي استقرت في

النفوس, الآن أنا بحكي قصة جرت بيني وبين أحد المشايخ, أظن أنت من الذين سمعوها مني مرة أو أكثر

من مرة, وإن كنت أنت ما سمعتها سمعها غيرك بطبيعة الحال, وهات بعدين شو رأيك.

هذا الإنسان اللي بقرر ويسأل أين الله؟ هل هو يفهم هذه الصفة الإلهية بالمعنى المحدود البشري, سنة من

سنين الحج ونحن في منى, وأنا جالس مع بعض الحجاج, من مصر من الشام وأنا اتحدث دخل علينا شيخ

أزهري, سلم وجلس أصغى لحديثي شم من الحديثي رائحة السلفيين. قال : أنتم يا جماعة الوهابيين بتشبهوا

رب العالمين بالمخلوقات.

قلنا له : كيف؟ قال : أنتم بتقولوا أن الله فوق السموات.

قلت له : نحن بنقول أم هذا كلام رب العالمين, ودخلنا في آية: ((**أأنتم من في السماء**)) ((**الرحمن**

على العرش استوى)) ((**تعرج الملائكة والروح فيه**)) إلى آخره, فهذا مش كلامنا كلام رب العالمين,

ويجب الإيمان به, ثم تابعت معه الموضوع, موضوع منطقي عقلي, أظن أنا بيعجبك طريقته, هذا المنطق

لأنك أنت بترشح منك من الكلام السابق. فقلت له: تعالى حتى نشوف أنه هؤلاء الذين آمنوا بأن الله

على العرش استوى هؤلاء مجسمة, هؤلاء جعلوه في مكان, حصروه في مكان, أم هذا افتراء عليهم.

قلت له: قبل كل شيء أسألك سؤال, الكون المخلوق محدود أو غير محدود؟.

قال : محدود.

قلنا له : تبارك وتعالى محدود؟

قال : لا.

قلنا له : كويس هذا متفقون عليه, سؤال ثاني فوقنا الآن السماء الدنيا؟.

السائل : سؤال على أن الكون محدود بدلالة شرعية وإلا فكرية ...

الشيخ : لا فكريا وشرعيا, وهذا السؤال إذا كان لا يكيفك, الجواب الآن بإيجاز فأجله إلى ما بعد.

قلت له: هذه السماء الدنيا ما فوقها.

قال: السماء الثانية والثالثة والرابعة إلى آخره. باختصار إلى السماء السابعة, وقلت شو فوق السماء

السابعة؟.

قال : العرش.

قلنا له : كويس, والعرش شو فوق منه؟

قال : الملائكة الكروبيون.

قلت له : إيش هؤلاء الملائكة الكروبيون؟

قال: ملائكة على العرش.

قلنا له : هل عندك آية فيما تقول؟

قال : لا.

قلنا : في عندك حديث حول ذلك؟

قال : لا.

قلت له : طيب من أين جبت هؤلاء الملائكة ووضعتهم هناك على العرش.

قال: والله هيك لقنونا المشايخ هناك في الأزهر الشريف.

قلت له : عجبنا من مشايخ الأزهر يقرروا على الطلبة أن العقائد لا تثبت بالأحاديث الصحيحة, إذا كانت

أحاديث غير متواترة وأنت الآن تفني في العقيدة بلا حديث إطلاقا, لكن نحن مش هذا هدفنا نمشي معك

الآن, الملائكة الكروبيون فوق العرش, وإيش فوق الملائكة الكروبيون في شيء وإلا انتهى

قال : انتهى

الخلق محدود يعني؟ قلنا وكنا من أول قلنا له: الكون مشتق من كان يكون, ((**إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون**)) فهذا الكون على اعتقادنا نحن أعلى المخلوقات عرش الرحمن, على اعتقادك الملائكة الكروبيون, وبعد ذلك إيش في, هل هنالك شيء؟ هل هناك مخلوق؟ هل هناك مكان؟
قال : لا.

قلت إذا : ليش أنتم تتهمون وبتقولوا عنا أنا جعلنا ربنا في مكان, وأنت الآن بالمنطق العلمي السليم وصلت إنه بعد العرش ما في مكان, فالله حينما يقول المسلم السلفي فوق العرش استوى, لا يعني أنه في مكان مثل الإنسان في مكان, ولا يعني فوقيته فوق العرش كفوقية الملك على الكرسي, أو العرش تبعه, ((**فليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) فإذا التعبير بالمنفيات جمع نفي يلي عم تنفيه أنت, هذا من لوازم الدعوة السلفية, لأنه مرات نكرر مع أحيانا علي هنا: ((**فليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)) فكل صفاته تتناسب مع جلالته وعظمته, فهي لا تشبه شيئا من صفات المخلوقات, والصفات العلماء يقولوا تنقسم إلى قسمين : صفة فعل, وصفة ذات, ((**الرحمن على العرش استوى**)) صفة فعل, نزوله (**ينزل إلى الله كل ليلة إلى السماء الدنيا**) أيضا صفة فعل, فنزوله ليس كنزولنا, واستواؤه ليس كاستوائنا, وإلى آخر ما هنالك, فالذي تدندن حوله أنت كأنك لأول مرة وإلا مؤاخذة تتصل بهذه الدعوة, فتحاول أن تقول أن هذا ليس هيك وليس هيك, وهذه كما يقولون من منسياتنا, التنزيه هذا من لوازم الإثبات وإلا كان مشبها, ورحم الله ابن القيم حين قال: " **المجسم يعبد صنما, والمعطل يعبد عدما** ".

فالسلفي إذا كان بدو بسبب إثباته للصفات بدو يجسم معناه عبد صنما لا سمح الله, فالتنزيه مع الإثبات هما مذهب السلف الصالح في كل الصفات, فلا يخطر في بالك أنه إذا قلنا استوى أو أين الله؟ أنه في هناك تشبيه الخالق بالمخلوق, عياذا بالله ((**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**)).

السؤال الآن: سمعت هذه القصة من قبل هذه المرة.

السائل : لا.

الشيخ : طيب شو نسوي لك.

السائل : ...

الشيخ : لا, لا المقصود من السؤال هذه القصة هي جواب استشكالاتك, لكن هذه القصة متكررة في مجالسنا.

السائل : ... ليس واضحا ... على المعطلة على المفوضة على المشبهة ...

الشيخ : ما بعرف أنت ما تزال تدندن حول قضية العقيدة, لا تحتاج فلسفة ولا تحتاج شرح, أنت تفرض شيئا لا سبيل إليه, هذه مش أحكام شرعية, الأصل في كل البحوث هذه ويسلموا تسليما ويسلموا تسليما, لولا أنه دخل علم الكلام واضطر الناس أن يتكلموا في شيء ما تكلم فيه الأولون, كان هذا الكلام هذا كله غير وارد, ولا يجوز الخوض فيه, أنت تريد أننا الآن نخوض فيه زيادة, فأنت خاطيء.

السائل : الطريقة ... ومن زاد على كذا وكذا, يعني بدنا توضيح أكثر؟

الشيخ : الآن نسأل شو هو التوضيح, أنت الآن ما هي النقطة التي خفيت عنك؟ أنت بالجلسات القليلة, طول بالك لمن سنوضح يا أخي.

السائل : النقطة المخفية لما يجي واحد ... يجيب الكلام هذا من الكتب السلفية ويقرؤه أمامنا ... نقنع به أصحاب العلم ...

الشيخ : لا, لا أنا أردت أن أقول أكثر من هيك, القرآن والسنة يمكن هذا الشيء اللي بتقول أنت, القرآن والسنة شو نسوي يعني؟

السائل : ... على كل الشبه التي تثار ... الكتاب والسنة على منهج السلف ...

الشيخ : أنا شايف أنه ما في التقاء في التفاهم بهذه النقطة بالذات, وأنا مضطر أن أحكي بصراحة, أنا ما سمعت منه شبهة عم يلقيها حتى ينال الجواب, ولا أنا مستعد أن أولف في هذا الموضوع كتابا, فماذا يريد؟ وماذا تريد؟ هذه واحدة.

ثاني وحدة : هو دخل في الموضوع, موضوع اتهام منهج السلف الأخير هذا, بأنه عنده تشدد, الإنسان إذا يريد أن يدعي دعوة خاصة يمس عقيدة بعض الناس قديما أو حديثا لازم يأتي بالدليل, فهو تكلم وتكلم طويلا أنه هذا ما يلزم منه كذا, نحن نقول له هذه من بديهيات دعوتنا السلفية, لو أنه كان يسأل عن شبهة, عن أشكال سمعها من الخرفيين هؤلاء من المبتدعين من الملاحدة إلى آخره, فأنا والله بفكر بهذا

السؤال, إن كان عندي جواب أقنعه, وإلا بلاش, لكن هو ما كان هذا موضوعه حتى تقول أنت نحن بحاجة إلى كذا وبحاجة إلى كذا, وأنا بحاجة إلى كذا وكذا.

السائل : ...

الشيخ : يا أخي شو قال عن الشيء اللي قرأه, شو قال؟ شو الشبهة؟ شو الشبهة اللي عرضها؟

السائل : يعني عن المؤولة يقولوا أنتم بتقولوا عن بعض الصفات ... وهذا لا يليق.

الشيخ : طيب أنت شو تريد منا؟ الشيء اللي بتحكيه عن هؤلاء الجماعة, أنت بتظن أنه ما عندنا نحن خبرهم, لا اسمح لي, إذا شو قصدك من هذه الحكاية؟ إذا كان قصدك شيء تفهمنا الواقع؟ أنت بتعترف معنا أنه نحن عارفين الواقع, إذا كان قصدك شيء علمي تفضل اسأل عنه.

السائل : أنا اللي حكيتيه وفهمته ...

الشيخ : سبحان الله وسامحك الله, وتناسيت, قل نسيت, سامحك الله, إذا هذه بضاعتنا ردت إلينا, تفضل سيدي ما الذي نسيت؟

السائل : ... مثلاً كتاب العقيدة الطحاوية ...

الشيخ : الله يهديك, بك أشرح العقيدة الطحاوية شرح جديد, ما يبطلع في يدي, طيب شو قصدك بهذا الكلام يا أخي, هذا مش كلامك هذا كلام الخصوم, أولاً: بتقول يركزوا على كذا وكذا, هذا غير صحيح, شوف مؤلفاتي على إيش بتركز إذا كنت تعينني أنا, وإذا كنت تعني غيري من القادمين, من الماضين أو الحاضرين, كل نفس بما كسبت رهينة, الإنسان يعمل في حدود استطاعته وطاقته, فأنا عم أقول لك ولأبي يجي اللي دعمك, أنه أنا ما سمعت شبهة من أخونا عدنان حتى نجأويه عليها, بالعكس سمعت تهجم على السلفيين, أنه عندهم تشدد, أين هذا التشدد؟ ما سمعنا, ما جبت ولا مثال.

السائل : ...

الشيخ : لا, ليس من تأليف مجموعة ... هذا مع الأسف, هذا تأليف رجل من أربع مئة صفحة, مكتوب عليه ما توهمت أنت منه تأليف جماعة من العلماء, لا, هذا أخي كلام مع الأسف أخونا زهير الشويش, من أجل ترويج بضاعة, لكن اللي يقرأ الكتاب, يعرف شو المقصود منه, هذا الكتاب مؤلفه المتن تبعه كما هو

معروف أبو جعفر الطحاوي, المتن اللي هو رسالة صغيرة بالمرّة, وأنا كنت طبعتها مع بعض شروحات بسيطة, ممكن شفتها أو لا, عبارة عن ستين سبعين صحيفة, يمكن ما شفتها, ستين سبعين صحيفة يا أستاذ, أي نعم, شرح وتعريف المهم .

الشريط رقم : 149

الشيخ : مكتوب عليه ما توهمت أنت منه تأليف جماعة من العلماء, لا, هذا أخي الكلام مع الأسف أخوانا زهير الشاويش, من أجل ترويج بضاعة, لكن اللي يقرأ الكتاب, يعرف شو المقصود منه, هذا الكتاب مؤلفه المتن تبعه كما هو معروف أبو جعفر الطحاوي, المتن اللي هو رسالة صغيرة بالمرّة, وأنا كنت طبعتها مع بعض شروحات بسيطة, يمكن شفتها أو لا, عبارة عن ستين أو سبعين صحيفة, يمكن ما شفتها, ستين سبعين صحيفة يا أستاذ عدنان, أي نعم, شرح وتعليق المهم.

السائل : إذا هو الطحاوي كاتبها؟

الشيخ : طول بالك عم أشرح لك, بدنا نرفع الشبهة حول الأربع علماء, المتن مؤلفه أبو جعفر الطحاوي, الشرح ابن أبي العز الحنفي, تخريج أحاديثه الألباني, الشيخ ابن باز, أظن له كلمة في آخر الكتاب, المهم أخي الكتاب ما أحد اشترك فيه, الكتاب متنا لأبي جعفر الطحاوي الحنفي, شرحاً لأبي العز الحنفي, تخريجاً للألباني بس, هذا الكتاب, لكن من حيث ...

الموضوع هو يدور حول الطحاوي وحول الشارح أبي العز الحنفي, وبس, فالغرض هؤلاء ألفوا هذا الكتاب, وألفوه بأسلوبهم في زمانهم, الآن طبعا الأسلوب هذا مش فقط في التوحيد والعقيدة, حتى في كتب الفقه وكتب الحديث يحتاج إلى تجديد وتطوير وإلى آخره, هذا ليس موضع خلاف, لكن البحث كله هو, أنا فوجئت لأول مرة, ومن شخص نعهه فينا ومنا, أنه في عندهم تشدد, بتمنى أرى هذا التشدد حتى نعالج.

السائل : ... يحتاج الى تبسيط لمفاهيم بعض الناس لكن فيه تشدد

السائل : موضوع الاشارة الى السماء ...

الشيخ : في خطبة حجة الوداع, وهي من حجج السلفيين على الخلفيين, اللي ينكروا الإشارة فضلا عن صريح العبارة, أن يقول الإنسان: الله فوق السموات على العرش استوى, أنه لما الرسول خطب, قال: (ألا

إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في عامكم هذا في بلدكم هذا، اللهم فاشهد اللهم فاشهد (الإشارة ما فيها شيء، لكن الحقيقة الإشارة هذه ينكرها النفاة اللي نحن نسماهم المعطلة، فأنا أخشى ما أخشى أن يكون أحونا عدنان متأثرا بهذا الاتجاه، ولذلك أريد أن أسمع منه، يعني هو الحقيقة بدنا نعترف أنه كانت طلعتة يعني فيها حرارة شديدة جدا، أنه إيش عندهم تشدد، وبدأ بخرافة تنسب لابن تيمية وهي غير صحيحة بطبيعة الحال، ثم لما انتبه رجع يقول أنت قلت أنفا، شو فيها ما فيها شيء، إذا كنا نؤمن حقيقة بما جاء في الكتاب والسنة، أن الله عز وجل فوق السموات، علما أن هذه الفوقية ليست كفوقيتنا، لأنه اللي تحتنا نحن في أمريكا وغيرها، أيضا الله عز وجل فوقهم أيضا، فهذا من جملة أدلة أن الفوقية الإلهية ليست فوقية الملك على عرشه: ((فليس كمثلته شيء))

فهذه الطلعة اللي يطلعها، والمثال الذي ما أصاب التمثيل به، هو الذي استرعى انتباهي تماما، وإلى الآن بطلب منه، المثال المعبر عن هذه الشدة، أما كونه يدندنوا حول هذه القضية، نحن نقول أولا: إذا كان نحن أنفسنا، أنا بالمناسبة بتكلم في هذه القضية، كنت قد كتبت مقدمة أظن مختصر العلو للحافظ الذهبي، لا بد رأيته أليس كذلك؟

السائل: لا.

الشيخ: لو هذه المقدمة كنت مطلعاً عليها، ورفعت بعض الأسئلة حولها، طبعاً أنا وضعتها ...

السائل: ...

الشيخ: اسمح لي، اسمح لي، معلش بس قصدي أقول من المبادئ الإسلامية: ((ولا تزر وازرة وزر أخرى)) فإن كنا نحن متشددين بين لنا، وإن كان غيرنا متشدد فبين لنا حتى نعتبر بهم، ومع ذلك فما أسمعنا حتى الآن نوع التشدد، أما قضية دندنة أو الدندنة، هذا أنت لازم تشعر بسببها، سببها أن الجو فاض ما أحد تكلم في هذه المسائل، لا في المحاضرات ولا في المساجد ولا في الإذاعات ولا و لا، فلو وجدت إنسانا في كل جلسة يثير عقيدة الإيمان بالصفات المنصوص عليها بالكتاب والسنة، لا تستغرب ذلك، لأنه ما أحد يتكلم حول هذه القضايا أبداً.

السائل: حتى تستهجن.

الشيخ : حتى يستهجن الكلام فيها, وما بالك في الحقيقة ونحن بنجلس جلسات طويلة ما نطرق هذا البحث إطلاقاً صحيح أو لا؟

السائل : نعم.

الشيخ : نسأل الله عز وجل أن يهدينا سواء الصراط.

السائل : ...

الشيخ : كيف يعني؟

السائل : ...

الشيخ : هذا كان قصدك, أما لفظك كان غير هذا, لا أنت بدك تسأل حالك, ما بدنا نشهد الإخوة, ألم تتكلم في لفظة الشدة؟

السائل : نعم.

الشيخ : طيب الآن لما لخصت رأيك ما ذكرت الشدة, سبحان الله وهذه أيضا فيها خلاف! خير إن شاء الله؟

السائل : الشدة أقصد بها الأسلوب ولا أقصد فيها الفكر.

الشيخ : أنا ما حكيت الأسلوب والفكر, قلت بالشدة وجئت بالمثل السابق, هب أن المثل السابق واقع, فعلى ما يدل؟ المثل الذي أوردته عن ابن تيمية أو بدأت تورده, هذا ما يؤيد كلام أنه تنظيم الأسلوب وما الأسلوب.

السائل : الذي يؤكد مقصدي في هذا إن كان هذا قائم أو ضعيف أنه في طريقة تفسيرها بكلمات معينة والأسلوب ...

الشيخ : هذا أسلوب الله يهديك؟ هذا ليس أسلوب الله يهديك, هذه القصة إن كانت صحيحة ليس لها علاقة بالأسلوب, هذا تشدد في العقيدة, تفضل.

السائل : يقال موضوع التشدد حاصل ...

الشيخ : بس كلمة يقال انسبها لأهلها, هذه يقولها السلفيون؟

السائل : أعداء السلفيين وبعض السلفيين.

الشيخ : شو قيمته هذا ؟

السائل : وبعض السلفيين.

الشيخ : وبعض السلفيين ما يقولون هذا عن السلفيين, مش السلفيون الذين يقولون هذا, يقول واحد في نفسه مرض في نفسه زعل, الله يعلم, المهم نحن بحثنا في الدعوة كدعوة, ومش نتكلم في فرد, فأنا ما بقدر أتكلم عنك أنت تمثل الدعوة السلفية, هذا هو, فقد تكون متشددا , قد تكون متسامحا , قد تكون متساهلا , فهذا لا يلحق بالدعوة.

السائل : الحق في معاملة السلفيين من خلال ما يحصل من السلفيين في هذا الزمان.

الشيخ : لا مش من خلال ما يحصل من السلفيين, من خلال ما يحضر من بعضهم, نعم.

السائل : التشدد في العقيدة إذا كان التشدد بمعنى التبجح والانتصار ...

الشيخ : طبعا هذا ما فيه خلاف.

السائل : ... يعني التشدد بمعنى عدم التسامح سائل آخر : الناس تقابله بصدود عن الحق ... لما يسمع

هذا الكلام صعب عليه لأن من جهل شيئا عاداه.

الشيخ : اذا ما يتحمل البحث شو بدك فيه هو كان يستطيع يعرض رأيه.

السائل : يعني واقع السلفيين أنه رأيهم يتبنوه طبعا, وبقية الآراء الواردة, فالأقوال كثيرة في المسائل, ينسبوا لها

الجهل والضلال هكذا علنا جهارا ونهارا.

الشيخ : من مثلاتها

السائل : ...

الشيخ : مثلاتها وهات, إذا اتهم هذا, إذا حتى نشوف, تتهمه تهمه سهلة, بس المهم أنك تثبت.

السائل : لكن أنا اللي أعرفه من السلفيين يعني ما تشعر بالتشدد في آرائهم وآراء شيخهم, بحيث أن الآراء

الأخرى يصفونها بالضلال إلى آخره.

الشيخ : مثلا اضرب مثلا لما تقول.

السائل : يعني مثلا صلاة التراويح, أما سنة الجمعة اقول فيها ... ينص على كراهيتها لكن سنة التراويح,

صلاة التراويح فوجدنا أئمة كبار أن هناك عدد الركعات أكثر من إحدى عشر ركعة, وتصل إلى ثلاث

وعشرين ركعة, وتصل إلى أربعين وزيادة, فمثلا الذي يأخذ من الإمام مالك أو الشافعي وهو له عذر في أن له إماما حافظا ثقة عالما قال بهذا القول.

الشيخ : والله لو لم تكن سلفيا ما تعرف تحكي هذا الحكيم.

السائل : هذا صحيح هذا صحيح.

الشيخ : طيب فإذا الله يهديك, عم تؤاخذ ناس بعمل ناس, يعني صحابة شردوا عن الخط بتأخذ الصحابة الآخرين.

السائل : لا طبعاً.

الشيخ : الله يهديك أنت ومن وراءك, أنت ومن وراءك.

السائل : في الواقعة والله واقع منهم كثير وأنا واحد منهم.

الشيخ : أنا شايف بعيني, لا حول ولا قوة إلا بالله.

السائل : شو رأيك في أم المؤمنين عائشة ...

الشيخ : ... تربى على أيدي المشايخ الصوفيين, وحضر كم درس عندي في دمشق, درسين ثلاثة ما أذكر.

السائل : من هو؟

الشيخ : سعيد حوى, ثم ما ندري مع من اتصل وقوي مركزه عند الإخوان المسلمين, ثم وقع الخلاف بينهم كما تعلمون, فهو أخذ بخط, وناس آخرون منهم بخط, كتاباته فيها وفيها, وظهر في آخر ما كتب في بعض رسائله وكتبه شيء من الإنصاف والاعتدال, أي نعم, ومن الاعتراف بأنه الخط اللي كان ماشيين عليه من حيث تجميع الناس على مجرد الدعوة إلى الإسلام غير مقرون بفهم فكر وتربية, هذا لا يوجد جيلا إسلاميا, هذا ما قرأته في بعض رسائله الأخيرة.

وعلى كل حال نسأل الله عز وجل أن يجعلنا من المخلصين في دعوتنا, أصبنا أم أخطأنا, لأن أساس كل عمل هو الإخلاص, فإذا أخلص المسلم لله عز وجل في عبادته وفي طاعته غفر له ما قد يحيط به من أخطاء فكرية أو عملية, وبالعكس لا, إذا الإنسان كان بخاري زمانه في الحديث وأبا حنيفة في الفقه, ثم لم يكن في

ذلك مخلصا لله فيصدق عليه قوله تبارك وتعالى : ((**وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا**)) فالرجل له أخطاؤه وله حسناته, ونرجوا الله عز وجل أن يصحح سلوكنا جميعا, وأن يوفقنا لصواب العمل, نعم.

السائل : حديث : (**طوبى للغرباء**) وهم الذين يدعون للتمسك بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ : لا ليس يدعون, (**يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**).

السائل : يعني في فرق بين ... ويصلحون؟

الشيخ : طبعا في فرق, طبعا لأن الذين يصلحون هم العلماء, والذين يتبعون هم الأتباع, فأظن الفرق أيضا أكيد أليس كذلك؟

السائل : يعني المقصود هنا ليس الدعوة فقط وإنما العلماء الذين يعلمون ويبينون لهؤلاء الناس.

الشيخ : يبينون لهؤلاء الدعوة.

السائل : هؤلاء هم الغرباء؟

الشيخ : أي نعم في الحديث الثاني, عرفت الحديث الثاني؟

السائل : يعني في رواية ثانية؟

الشيخ : (**هم ناس قليلون صالحون من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم**).

السائل : يعني الغرباء, كل صالح من صلحاء المسلمين؟

الشيخ : المعنى الثاني؟

السائل : المعنى الثاني, يشمل هذا أيضا المعنى الثاني؟

الشيخ : المعنى الثاني صحيح.

السائل : أم يشمل القولين أحدهما على الآخر؟

الشيخ : لا.

السائل : لا يشمل أحدهما على الآخر؟

سائل آخر : فيه غريتان ... هذا الحديث مهم بالنسبة للدعاة, وفيه بيان كبير ومهم بالنسبة للدعاة وتلك

الأحزاب والجماعات التي لا تضع نصب أعينهم الدعوة للكتاب والسنة ...
الشيخ : أي نعم.

السائل : ويزعمون أنهم يريدون أن يقيموا حكم الله في الأرض.

الشيخ : وإذا أردنا أن نكون دقيقين في التعبير أكثر لا تقل: الذين لا يضعون نصب أعينهم الدعوة للكتاب والسنة؛ بل يضعون نصب أعينهم الدعوة إلى الكتاب وتصفية السنة.

السائل : ... المقصود صحيح

الشيخ : لا، تمام غير صحيح، خليك مع الشيخ تهتدي، تصفية السنة.

السائل : تصفية السنة يعني تكليفنا ما لا نطبق.

الشيخ : أنا ما أكلفك، لا أكلف إلا نفسي، لكن أقول معنى الحديث: (**هم الذين يصلحون ما أفسد**

الناس) ليس فقط في العقيدة والفقه والعلم، بل وفي كل شيء من شؤون الحياة، منها الانطلاق لإقامة حكم الله في الأرض، فكما بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم يجب نحن أن نبدأ، والحقيقة أن المساعي التي تبذل للوقوف في وجه هؤلاء الأجناس ممن أشرت إليهم من مسلمين منحرفين أو من غير المسلمين لا سبيل إلى أن نقف أمامهم، إلا بالعلم الذي أنزله الله على قلب محمد عليه السلام، كما أشرت أنت في تضاعيف كلامك، لأن القوة والدولة معهم اليوم، فنحن لا نستطيع أن نعمل شيئاً سوى كما قال تعالى: **((يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم))**.

متى عليكم أنفسكم؟ حينما يقوم كل منا بواجبه من الدعوة إلى دينه، للذين من حوله، ثم يوسع الدائرة بقدر الإمكان، فمنهم من لا يستطيع أن يوسعها ولا يخرجها من بيته، ومنهم ومنهم كما لا يخفك، أما النصر فسوف لا يكون بتنظيمنا نحن وتحديدنا، إنما سيكون من فضل الله عز وجل علينا، لأنه هو الذي سيهيئ للمسلمين الظرف الذي يمكنهم من أن يخرجوا عن كونهم مستضعفين في الأرض، إلى أن يصبحوا أسيادا كما كان في شأن الأولين من المسلمين، فلذلك أنا أرى من الخطأ أن ننسى أنفسنا بإصلاح أنفسنا والاهتمام بالأقربين منا في سبيل الدعوة العامة، هذه التي تهتم بما الآخرون فتنسيهم أنفسهم، نحن علينا أن نعمل فيما نستطيع وسيتلو بعد هذا العمل شيء من الاتفاق والاتحاد والقوة التي لا نستطيع الآن نحن أن نتصورها، بسبب ما يحيط بنا نحن معشر المسلمين في كل العالم الإسلامي من أعداء بعضهم ظاهرون

وبعضهم مختلفون, والأمر كما قال تعالى: ((حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا فنجي من نشاء)) ((ألا إن نصر الله قريب)) فعلينا العمل بما نستطيع ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها, لأن القيام بالتنظيمات والتكتلات قد جربت طوائف من المسلمين أو جماعات منهم فما أفلحوا ولا نجحوا, فلا استفادوا من ذلك لا في داخلهم ولا في خارجهم, ومن رأى العبرة في غيره فليعتبر.

السائل : ... لما قاطعوه وكتبوا الوثيقة وعزلوا كمجموعة ما كانوا أفراد وانما كانوا وحدة

الشيخ : نحن إن كان بك تنظر للنتيجة وأنا قصدي أن نتكلم في المقدمة, هل خلقوا هكذا؟

السائل : لا طبعاً.

الشيخ : فإذا وكم مضى عليهم حتى وصلوا إلى هذه النقطة, مع ملاحظة الفرق بين أوضاعهم وأوضاعنا,

كم مضى عليهم حتى وصلوا إلى بيعة العقبة مثلاً.

السائل : ... ثلاث سنوات

الشيخ : على كل حال المهم المهم أن نلاحظ كل غاية يريد شخص أو جماعة أن يصلوا إليها, لا بد لها من

مقدمات, فأنت الآن تذكرنا بالرسول وصحبه

نحن الآن لا يجوز أن نقيس أنفسنا عليهم من تلك الحثيثة, لأن البون شاسع والحياة مع الأسف الشديد نحن

علينا أن نعيش سنينا إن لم نقل دهورا طويلة لإصلاح ما فسد من عقائدنا وأخلاقنا, بينما الرسول حقق

هاتين الركيزتين الأساسيتين في بضع سنين مع هؤلاء الجماعة الذين أرسل إليهم, فإذا ...

السائل : نحن بناء على قولك أنه لن ... وكان الرسول صلى الله عليه وسلم بين ظهرائهم وأذن الله لهم

بالقتال, وكان يكلفهم أنت عليك كذا, نحن الآن في خلاف كبير بين ذلك العصر لما كان الرسول يأتيه

الوحي ويأمر فيعرف المسلمون وتكون المرحلة قد حانت, أما نحن الآن ما في حتى قائد ما في, فكيف نتوحي

ما عمله الرسول؟ من الذي سيقول لنا الآن بلغنا المرحلة اللي ما شاء الله أصبح المسلمون ..؟

الشيخ : نحن لسنا مسؤولين عن هذا, لسنا مسؤولين عن من هو الذي سيقول لنا انتهينا من المرحلة الأولى,

والآن تبدأ المرحلة الثانية ثم الثالثة, لسنا مسؤولين عن هذا, نحن مسؤولون عن تطبيق آية في القرآن: ((**وقل**

اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله)) نحن الآن لنا عمل وإن عملنا بخلاف العلم, لذلك أنا يعني فكري

ودعوتي كعنوان قائم على كلمتين, لا بد من جماعة فليكونوا مئة, فليكونوا ألف, فليكونوا مليون, مش مهم العدد الآن, لكن أي جماعة لا بد أن تقوم على أساس كلمتين تصفية وتربية ...

قيام جماعة مسلمة التي ينشدها جماعات إسلامية كثيرة لا يمكن في اعتقادي أن تقوم لها قائمة إلا على أساس من التصفية والتربية, انظر الآن الإسلام نزل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم صافيا من السماء, ما فيه كلام, رباهم الرسول عليه السلام المرابي الأول في هذه الدنيا, فأحسن تربيتهم, فمن الذي سيصفي هذا الإسلام الذي كان أصلا أنقى من ماء السماء, ثم دخل فيه ما دخل مما هو معلوم إجمالا عند البعض, وتفصيلا عند الآخرين, من الذي سيقوم بهذا؟

يجب أن يقوم بهذا أفراد, يعني من أهل العلم والفضل والتقوى من الله والخوف من الله, كثيرون ومنتشرون في العالم الإسلامي, ثم يقومون بالاقتران بهذه التصفية التربية, تربية أفراد المسلمين, نحن الآن ما في عندنا تربية أبدا, نحن عم نشوف كيف أنه كل الجماعات عم تنقسم إلى جماعات, وعم تفرق بينهم المصالح الفردية والشخصية, وهذا أنا بعتقد أمر طبيعي جدا, ولماذا؟ لأنه مضى على المسلمين قرون كثيرة وهم يعيشون في إسلام غير مصفى, وفي جو غير مرئي, ورثنا نحن هذا الخليط, ثم استيقظنا بعد لأي استيقظنا فوجد ما يسمى اليوم بالصحة, لكن هذه الحقيقة صحة فكرية, لم يقترن معها بعد الصحة السلوكية, فحينما يوجد الأمران وفي جماعة يطبقون الإسلام الذي يأمر أن تكون هناك أمة يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر, فيومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله, فأنا لا أرى التفكير كيف من الذي سيقوم ببيان هذه المراحل التي من الناحية العملية لا بد منها, لكن من الناحية الفكرية لا سبيل إليها في اعتقادي, لأنه شؤون الدعوة لا تقاس على شؤون المادة كالإقتصاد مثلا, اللي كل دولة تضع لها نظام في كل مدة خمس سنوات, سواء اقتصادي أو صحي أو نحن ذلك, ويلمسون النتائج لمس اليد, لأنه أمور مادية.

أما الدعوة هذه فأنت مثلا قد تربى ولدا لك لا تستطيع أن تحكم متى يصلح هذا الولد أن يكون مسلما داعية, وهو ابنك وهو فلذة كبذك, ما تستطيع فكيف تستطيع أن تحكم على ناس وهم غرباء عليك, وهناك مصالح تتور وتحيط هؤلاء الناس الذين تريد أن تربهم, هذا إذا كان المرابي هو نفسه قد تربى على الإسلام المصفى, لذلك الحقيقة نحن في الوقت الذي ينبغي أن لا نياس من روح الله, لكن في الوقت نفسه ينبغي أن لا نكون مغترين وأن لا نكون مغفلين, وأن نظن أن بيننا وبين النصر أيام قليلة وقليلة جدا, هذا الذي وقع

فيه بعض الجماعات الإسلامية حيث أعلنوا على غير حياء وخجل أنه في ظرف كذا أو سنة كذا سينادي بالدولة الإسلامية, ثم أصبحوا كالدهر الدابر في خبر كان.

السائل : ...

الشيخ : طبعاً لا يمكن وهي عبارة عن دعوة إصلاحية أي الدعوة السلفية.

السائل : هي عبارة عن عقيدة, وهم أصحاب هذه العقيدة تزرع كل البراهين, فإذا اقتنع بها ... وانتقاء, ولا من خلال ندوات واجتماعات ... وأنا قاعد في عمان واللي في المغرب, وهذه الممارسة وهذا الاتجاه وهذا المفهوم العقائدي تلقائياً ...

الشيخ : يعني سيؤدي بنفسه إلى نفسه إلى الالتقاء وإلى التجمع وإلى التنظيم الذي لا بد منه لإقامة حكم الله في الأرض, هذا لا بد منه, لكن الآن في هذه المرحلة يعني هذه القضية منطقية جداً, إنسان يريد أن يبني بناء وهو لا يملك أرضاً فمن العبث أن يفكر بأي شيء قبل أن يهيأ الأرض, وهكذا سلسل موضوع هذا البناء المادي, فلا يفكر كم غرفة كم طابق وهو الأرض لم يستحضرها وهو لا يدري سعتها أو ضيقها, وهكذا ولكن لا بد من السعي في الأرض, لا بد من إيجاد الأرض لا بد من إيجاد القاعدة, فنحن الآن في صدد تقعيد القاعدة فعلاً.

السائل : أستاذنا أنا أنظر إلى الأمر كقضية متكاملة, الأرض بحد ذاتها الأرض هي مطلب.

الشيخ : ليس البحث أنه هو هدف أم غير هدف, ما ندرى أنا ندخل في مواضيع ما فيها خلاف, الأرض ليست هدف, الهدف إقامة البناء, طيب لكن التفكير في البناء قبل التفكير في الأرض الصالحة لهذه البنية هذا عبث منطقي, وكذلك القضية شرعية قبل أن توجد الناس الذين تثق بعقيدتهم وسلوكهم, من العبث أن تفكر بتكتل تقيمه.

السائل : هذا هو الهدف المثالي.

الشيخ : شو هو الهدف المثالي؟

السائل : الهدف المثالي أن يكون هناك بنيان.

الشيخ : عم تحكي الآن من الناحية المعنوية أم المادية؟

السائل : المادية أنا معك, أول خطوة إحضار الأرض هذا هدف مرحلي.

الشيخ : وهذا الذي أنا أقوله يا أخي, أنا هذا الذي بقوله, أنا عم أقول لك النهاية, ذكرت لك شو الهدف, الهدف بالنسبة للمثال المادي هو هذه الدار لنطمئن بها ونسكن بها, أما الهدف بالنسبة للدعوة هو إقامة حكم الله في الأرض, هو أن يكون هناك أمة تحكم بما أنزل الله, وتنشر الدعوة في الأرض بكل قوة وجرأة, بحيث أنه لا يستطيع أحد أن يقف أمامها, فإن وقف أحد أمامها كان جزاؤه .. نعم.

السائل : يعني إذا ما كان قوة بمكان وحده يسقط.

الشيخ : من يسقط؟

السائل : أي أحد يقف في طريقها أو أمامها.

الشيخ : سيدي ما اختلافنا بس عن نقول المرحلة الأخيرة التي بدنا إياها هي هذه, لكن كيف نمشي فيها, ما هي المرحلة الأولى؟ أنا ضربت مثلا مادي آنفا, المرحلة الأولى تحضير الأرض, فما هي المرحلة الأولى لتحقيق حكم الله في الأرض؟ أليس هذا هو الهدف؟ طيب فما هي المرحلة الأولى؟ التصفية والتربية, لا بد من ذلك أبدا.

أبو يحيى : تطبيق الأمر هذا وارد, وحتى تحقيق هذه المراحل الأولية أليس من الواجب أن نعد أيضا ...

الشيخ : أبو يحيى الله يرضى عليك هذا مسلم فيه, لكن من هو الذي يقوم بهذا؟ من هو؟ أنا أم أنت؟ أم

زيد أم بكر؟ يا أخي هذه مرحلة تأتي مش الآن, الآن بدنا نحن كما قلنا في الآية السابقة: **((عليكم**

أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)) هذه هي المرحلة الأساسية, أن نفهم الإسلام فهما صحيحا,

ونطبقه على من؟ ما بقدر أطبقه إلا على نفسي, هذا واجبي, صح؟ بقدر أطبقه على ابني فهذا واجبي,

زوجتي بناتي أولادي وهكذا, في حدود الاستطاعة, لا يكلف الله نفسا إلا وسعها, هذه المرحلة الأولى, وهي

المرحلة اللي ... فيها الرسول عليه السلام ثم انظر الدقة في موضوع, الرسول عليه السلام والأنبياء الكرام بقوا

سنين يدعون إلى كلمة واحدة وهي: **((أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت))** شو رأيكم اليوم بالمسلمين؟,

المسلمين مش الكفار, المسلمين أنفسهم بحاجة إلى هذه الدعوة, يعني اللي بدنا نشد ظهرنا فيهم, ويلي بدنا

نقيم الدولة على أساس الاستعانة بهم هم بحاجة إلى دعوة التوحيد, وأخونا الأستاذ عدنان بقول بدنونا

ويتحكوا كثيرا.

عدنان : أنا ما عندي شيء, أنا ...

الشيخ : أنت أخي أنا مش عم أقول بدك أنت لكن الجو اللي بنعيش فيه ...

عدنان : أنا بقول الآن ... ما هو الذي أو البديل أو الحل الأمثل ما هو المطروح ما هو المطلوب؟

الشيخ : البديل التصفية والتربية, كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في ... بسم الله, يعني ما بكفي اللي عليك؟

عدنان : طبعاً.

الشيخ : يا ريت إن شاء الله تستطيع أن تقيم فيه. مينة القضية من اللي بالملايين من المسلمين اللي عايشين في هذا البلد وهناك اللي فهمانين العقيدة الإسلامية فهما صحيحا, وعم يطبقوا العبادات تطبيقا مطابقا على الإسلام, وسلوكهم على الإسلام.

السائل : ينطبق على الناس اللي ...

الشيخ : وأنا شو عم بحكي؟ تراث أورثناه ولذلك عملنا, نعم ولكن لا تستطيع أن تذهب إلى السلف الصالح, يعني بتقول مئات السنين وأنا قلت هذا, لكن ما تقدر تقول هيك كان الأمر في عهد الصحابة وفي عهد التابعين وإلى آخره.

السائل : هنا صار فيه حالة من القنوط.

الشيخ : أنا ما قلت باليأس لأنه متى نصر الله؟ قال: ((**ألا إن نصر الله قريب**)) لكن نحن علينا العمل.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

السائل : صور الحيوانات للكتب, بتصير مشكلة أساعده ... عندك مزرعة مثلاً, يعني للطيور, عندك فواكه بدك تعرف أي الطيور بتأكله, حتى تقطعها ... ؟

الشيخ : لكن الصور التي تقدم في المدارس إليكم, ما هو المقصود أن تعرفوا هذه تضر بالزرع أو تضر فيها الفاكهة؟

السائل : أنا إذا بدى أعرف هذا رايح أروح للمهندس الزراعي, وبدي أعرف شو اللي يضرنى, هل بصير يحط صور؟

الشيخ : بصير.

السائل : طيب إذا هؤلاء اشتروا.

الشيخ : لا هؤلاء ليس لهم حق, لأنه نيتهم ليست نيتك أنت, لأن الأعمال بالنيات, أنت نيتك من أجل حفظ الزرع, هم نيتهم ليست كذلك.

السائل : أو عندنا حيوانات وفيهم صور, بنعرف أي نوع.

الشيخ : إذا كان مجرد المعرفة لا, أما مجرد معرفة الضار من النافع فهذا لا.

السائل : يعني الصور كلها؟

الشيخ : نعم.

الشيخ : ... أن النبي صلى الله عليه وسلم مر في مقبرة المسلمين فقال, وأنا عهدي بعيد بالحديث, وهو مذكور في أحكام الجنائز, أنه **(كم فات هؤلاء من شر وأدركوا الخير)** ثم مر بمقبر الكفار, فقال: **(كم فاتهم هؤلاء من الخير)** اللي هو الاستجابة لدعوة الإسلام, ولذلك هؤلاء الذين يدندنون حول الجمع بين مصالح المسلمين والكفار, فهم ينظرون إلى القضية نظرة اجتماعية, نظرة مدنية, لا ينظرون إليها نظرة دينية إطلاقا, ومن هذا المنطق تجد المقابر اليوم مقابر المسلمين, يحاول بعض الحكام في بعض بلاد الإسلام أن يحيطوها بالأزهار الباسقات والخضار الجميلة, بحيث لا تقع أعين المارة على ما يكرب حياتهم إذا ما نظروا إليها, فهذا طبعا ينافي تماما الغاية التي من أجلها أذن الرسول عليه السلام ... طبعا المسلمين على زيارة القبور بعد أن ناهم عنها في قوله: **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكركم بالآخرة)** فالآن زيارة القبور قد تصبح نسيا منسيا, وذلك بسبب المحافظة على المدينة التي يحكونها في سبيل إخراج المقبرة من المدينة إلى خارجها, هذا اللي بده يزور المقبرة رايح يركب سيارة خاصة ويستأجرها حتى يزور الأموات فلن يفعل ذلك, بينما لما تكون المقبرة بين ظهرائي الدور, فهم كلما مروا بها سلموا عليها وترحموا على من فيها, وتذكروا أحوالهم كيف كانوا وكيف صاروا. وتهاوي المعالم الإسلامية والتربوية لا يفكر هؤلاء بها, ولذلك يريدوا أن يطمسوا معالمها وما استطاعوا إلى ذلك سبيلا, فمن هذا المنطلق يأتي موضوع توحيد مقابر المسلمين وغير المسلمين في جعلهم في مكان واحد, للخروج بالمقبرة خارج المدينة.

السائل : في قول آخر أنه من النصارى ... تسقط عنهم الجزية ؟
الشيخ : ما في حكم في الإسلام فيأيش ما قالوا هؤلاء الجماعة ...

السائل : بالنسبة شيخنا لموضوع المجدد هذا الذي يبعثه الله عز وجل على رأس كل قرن, من تعتقد آخر مجدداً؟

والأخ أبو عبد الله يقول الله بعث ... سيدنا أبو بكر وبلش يحسب بعديها, هيك لما يوصل بعد خمس سنين يبعث الله المجدد في هذه الأيام, هو أبو عبد الله قرأ هذا وتبنى هذا الشيء, بدنا نشوف رأي الشيخ؟
بعد خمس سنين وبتقول المهدي ... طول بالك أنت, أنا قلت يا أبو عبد الله هذا المهدي بده يطلع ويكون القتال بالسيف ويصير بالرمح, قال: آه آه هو هيك, قلت له: طيب هو هيك ... سكين موجودة يا رجل, حط عقلك برأسك والمدافع والطائرات موجودة, هذه تحتاج إلى أزمنة, قال: أنا عايش وأنت عايش إذا مش بعد خمس سنين تنتهي الحرب العراقية والإيرانية وينحسر الفرات عن جبل من ذهب وينزل المهدي, المهم مخربطهم وراء بعض.

أبو عبد الله : أنا ... في حديث ضعيف أنه ستأتي حرب على ماء الفرات اثنا عشر سنة.

السائل : هو قال لك ضعيف أم أنت ضعفته, ... أرجو توضيح الأمر للشيخ؟

سائل آخر : بتقول بعض العلماء يصححونها وبعضهم يضعفوها, ومن كثرها ماذكر (ستنحسر ويدور قتال

بين طائفة وبين آخرين) وينحسر الفرات عن جبل من ذهب, حديث (ينحسر الفرات) هل هو

حديث صحيح أم ضعيف؟

السائل : الترتيب هذا ؟

الشيخ : من صحح هذا الحديث؟

السائل : هو بقول بعض العلماء يضعفوه.

الشيخ : أنا بسأل من مصححه؟

السائل : ...

الشيخ : في مثل هيك مواضع يدل على ضعف أحد شيئين أو كلاهما معا, إما ضعف في علم أو ضعف في

العقل, أو كليهما معا, شو بده المسلم يبحث أصلا في الرجم بالغيب بيطلع المهدي بعد خمس سنوات وإلا غيره.

السائل : يعني أنا قد ما أستغرب في الموضوع, قلت له يعني ممكن هذه الجثة تروح في سبيل الله, قال تدرب وحضر حالك.

الشيخ : طيب أنت من أين جايب الخرافة بتعطل الأسلحة ويستعمل الرمح والسهم؟

السائل : بصراحة بدها خرافة في البخاري ومسلم على الطريقة الماضية من أجل نخوفك شوي.

الشيخ : الله يهديك دلنا على خطئي فيما قلته؟

السائل : إن القتال بده يصير بالسيوف يا أستاذ.

الشيخ : وين بده يصير بالسيوف؟

السائل : المهدي وسيدنا المسيح.

الشيخ : أولا ما كان البحث هكذا, لذلك العلم يحتاج إلى دقة, شايف أنا بسألك وين بتتعطل الآلات كلها؟

السائل : بتتعطل ما في, نحن بنقول مادام القتال بده يصير بالسيوف ...

الشيخ : أنت حكيت تلك الساعة, الآن ممكن يصير قتال شو بسموه اليوم بالسلاح الأبيض.

السائل : مش بالضرورة تكون الأسلحة معطلة

الشيخ : لذلك مكن حالك.

السائل : يعني هذا والله بنصر مذهب أبي عبد الله فعلا.

الشيخ : أنت شو مذهبك أنت؟.

السائل : أنا مذهبي, أنا على مذهب شيخني, أنا متوكل على الله.

الشيخ : مذهبك مذهب إمامك؟

السائل : مالي ومال إمامي, هناك مش إمامي

يعني الله ممكن بيعث المهدي ويحكم الأرض ويملؤها عدلا, والروس والأمريكان والأسلحة والبلاوي موجودة؟

الشيخ : البلاوي بتنصب عليهم ممكن, ليش لا.

السائل : لا يا أستاذ, الله يخليك احك لنا كلام يعني .

الشيخ : آمين, والله مش مخلد في الأرض أحد.

السائل : مضبوط يا رجل, كيف بده يطلع المهدي يحكم العالم ويملؤها عدلا, وهذه الأسلحة موجودة, هو ساعتها بردوا على المهدي.

الشيخ : ليش القضية بس سلاح؟

السائل : السلاح والعالم بده يكون.

الشيخ : ألم تقرأ الآية التي تقول: ((يخرّبون بيوتهم بأيديهم)).

السائل : هؤلاء اليهود.

الشيخ : يهود كانوا أو نصارى, المهم أن ربنا عز وجل يقذف الرعب في قلوبهم بأن يخرّبوا بيوتهم بأيديهم,

الأساس الأول هم المؤمنون الذين يهاجمونهم في عقر دارهم, فينصرهم الله بالرعب والخوف, والأسباب

الأخرى الطبيعية التي يسخرها الله للمؤمنين, فقد يعيد التاريخ نفسه.

السائل : يعني ممكن هذا السلاح يبقى؟

الشيخ : ما يهمنا أن السلاح يبقى.

السائل : هو قال ... الشيخ يقول, قلت الشيخ يقول ضد هذا الكلام اللي بحكيه.

الشيخ : جاء عن الرسول أنه في سهام في السماء, لكن ما جاء عن الرسول أن الآلات تعطل الآلات كلها.

السائل : لا ما في الحقيقة بيان ذلك؟

السائل : في جماعة جهيمان قيل إنه المهدي, طبعاً هم يقولون ..

الشيخ : أي نعم أنا كنت أعمل في ... لأنهم كانوا في حجة تلك السنة, كانوا يترددون على الخيمة التي

كنت نازلاً فيها, ويشيرون موضوع المهدي وخروجه.

السائل : فقيل إنك قلت يخرج في آخر الزمان, وتكون الحرب بالسيوف بالرمح.

الشيخ : لا أنا ما بقول هكذا, بس أقول ما يخرج في هذا الزمان, لأن المهدي سوف لا يستطيع أن يعمل

أكثر من الرسول عليه السلام, فقد مكث في قومه عشرين سنة حتى استطاع أن يوجد من حوله أمة يقاتلون

في سبيل الله، فلو جاء اليوم ووجد التسعمائة مليون مسلم متفرقين شذر مذر، فحتى يجمعهم على فكرة واحدة، على التصفية والتربية، يحتاج إلى كذا سنة هو، هو نص الحديث أنه يمكث في الأرض سبع سنين، ثمانية سنين، شو بده يساوي حتى يساوي، فمعنى هذا كما قلت في بعض ما كتبت، أو ما حضرت، أن كثيرا من المسلمين اليوم يتكلمون على خروج المهدي وخروج عيسى، ويكونوا يائسين وخلاص، ناسين أنه كل ما لهم يمشوا بتفهقر حتى يخرج المهدي وينزل عيسى عليه السلام، ولذلك قوبلت هذه العقيدة بموقفين متعاكسين :

العقيدة الأولى : التواكل عليها، وهي عقيدة عموم المسلمين اليوم، خاصة العامة منهم، ما في ... حتى ينزل عيسى ويأتي المهدي.

الشريط رقم : 150

الشيخ : ... وهذه عقيدة جمهور المسلمين اليوم خاصة العامي منهم ، ما ... لا ينزل عيسى

السائل : ...

الشيخ : نحن علينا نعمل في الحاضر ونترك لله الغائب . لا اله الا الله

السائل : ...

الشيخ : على حسب نوعية المرض ، ويمكن الدكتور عصام يمدنا بمدده ، إذا كان بعض الأمراض النفسية أشبه بمثل ما يقولوا : انفصام في الشخصية . اللي يغيب الإنسان عن نفسه لا يدري ما يصدر منه ، ممكن يكون هذا مريضًا بالمعنى العام المذكور في الآية ((ليس على المريض حرج)) أنه هل يصل المرض النفسي إلى مرتبة بحيث أنه إذا ارتكب شيئًا لا يؤاخذ شرعًا لأنه مريض ؟ هذا أولاً .

السائل : ... أو مريض نفسيًا عند ارتكابه تلك الجريمة بالتالي يخففوا عنه العقاب ... ان المريض لما أقدم

على العمل وهو تحت تأثير ضغط نفسي أو كان مريضًا في السابق وعند ارتكابه الحدث لا ندري هل هو واع ... بعض الأمراض النفسية قليلة جدا نستطيع نصبغ على المجرم عدم الوعي

الشيخ : عدم مسئولية .

السائل : ... عدم المسئولية والغالبية في وعي وإنما الاندفاعات النفسية يمكن تعطي طابعا أكبر للجريمة ...

والمريض الذي لا يعي لا يؤاخذ والأصل في العقوبة أن تقع إن كان يعي ما يفعل وإنما عملية الغضب مثلاً بدلاً أن يضربه بعضاً ضربه بساطور ويعي أن ضربه قد يؤدي للقتل ... وإنما هو إنسان سريع الانفعال ...
ثلاثة أطفال أقدموا على قتل ...

الشيخ : ايش أعمارهم ؟

السائل : خمس عشرة ...

الشيخ : ألا ترون يا دكتور جملة معترضة تسمية هؤلاء بأحداث ؟

السائل : ... العاشرة يعتبر غير مسئول عن العمل من العاشرة الى الرابعة عشر اذا رأت الجماعة التي تنظر

في هذه القضية أنه كان يميز بين الطيب والحبيث ... عقوبة فوق الرابعة عشر عملية عقوبته ... هو الحد

الفاصل بين المؤاخذة وعدمها ... القوانين البريطانية ... القانون هنا لا هو أوربي ولا إسلامي

الشيخ : يعني ما هو ... المفروض إنه يكون ... للقانون هنا ، أنا أقول : كان الإنجليز حاكمين البلاد ،

المفروض يكون قانوناً إنجليزياً

السائل : ...

الشيخ : طيب يجب أن نعلم ما حكم هؤلاء الأحداث في الإسلام ؟

السائل : ...

الشيخ : أنا أردت أن يكون ... من جملة الانحراف عن الإسلام تسميتهم بالأحداث من باب تسمية الربا

بالفائدة ، والرقص وتصوير المحرم بالفنون الجميلة ، هذا من هذا الباب ، الحكم بالبلوغ لأن معروف أن القلم

مرفوع عن الصبي حتى يبلغ ، يضاف إلى هذا شيء مهم ممكن نسميه سنة عملية ، عطفاً على قصة سعد

بن معاذ الذي حكم بقتل اليهود طبعاً اللي يعتبرون من أهل القتال من البالغين ، أنا أحاول أتذكر اسم

رجل شاب من اليهود كان من جملة الأسرى هذا حكم سعد بن معاذ بقتله ، قال : " جاءوا بي عرضوني

على القتل " قال : " فكشفوا عني ، فلما وجدوني ما أنبت أطلقوا سبيلي وأنا الآن بين ظهرانكم " .

وجدوه مش بالغ لأنه طبعاً معلوم عند الجميع أن البلوغ يطلع له شعر فهذا دليل بلوغ ظاهرة ، فإذا كان

عمره سبعة عشر أو ثمان عشر يتزوجوا ويتناسلون .

السائل : اذا كان هناك حالة مرضية ينظر فيها

الشيخ : إيه ؟ رجع البحث سابق ...

السائل : ... في طفل في التاسعة والنصف وعنده مرض غدد ... فيؤدي إلى بلوغ ظاهريًا وليس عقليا ...
شاذة

الشيخ : شاذة شو هو البلوغ ظاهريًا ؟

السائل : تجد الشعر واللحية ...

الشيخ : طيب شو مظاهر أن هذا غير طبيعي ؟

السائل : أن ترى لفتاة صغيرة ... أو لطفل صغير لحية أما عقليا ...

الشيخ : لا ، بس هذا الكلام غير سليم ، قولك : تصور كلامه . هذا ليس كلامه ، هذا محفوظه ، وفرق كبير يعني مثلاً حظ إنه تيجي بموضوع كذا ... لكن هو حافظ مثل الأئمة القدامى اللي يرتحلون خطبة دارسها سنين طويلة ، من كتاب الخطب المنبرية .

السائل : ...

الشيخ : تكون أول هارب يعني .

السائل : ...

الشيخ : يعني أنت ما تظن فيه عم يحكي من حافظته وليس من عقله ، ما لاحظت هذا

السائل : ... حافظ

الشيخ : لا ، ما أظن لأنه إذا خلط خلط فعلاً يضيع ، هذا كله محفوظ عنده ... أنا ما سمعته بس بلغني

عنه خطب كثيرة فغلب على ظني أن كل هذا حفظ ، ممكن الإنسان في هذا السن يكون عنده حافظة قوية لأننا نعلم أنه في باكستان يعني ابن ثمان سنوات تسع سنوات يحفظ القرآن كله من أوله إلى آخره . هذا ما فيه كلام إطلاقاً ، لو كان إنه يرتحل خطبة من عنده هذا أميز وأميز .

السائل : ... يحفظ عشرة أجزاء

الشيخ : ليه ... من رحمة الله ؟

السائل : ... يجمع بينهما أنه يفعل هذا تارة وهذا تارة

الشيخ : كلمة الإشارة من الناحية العربية لا تنافي التحريك ، قد يكون عبارته مجملة وهذا الفرق بين المحمل وبين المفصل ، اللي الموجود في القرآن ، يعني ...

السائل : ...

الشيخ : هذا بحث ثان .. إذا ما في منافاة بين العبارتين ، لو كان النص يشير بها ولا يحركها ، لو كان الحديث ولو حديث واحد جاء بنص يشير بها ولا يحركها حينذاك يأتي سؤالك

السائل : ...

الشيخ : لكن لما كان الأحاديث التي تشير إليها ليس فيها نفي ما جاء في الحديث الأول حديث وائل ، فالإشارة عبارة عامة ، ممكن تكون هيك وممكن تكون هيك ، ممكن تكون هيك ، كل هذا اسمه إشارة ، لكن لاشك أنا ما أعرف يحركها أو لا في تأدية المعنى المشهود له من الرسول عليه السلام ، من ذاك العربي اليمني وهو وائل بن حجر ، لكن ما في حديث لا يحركها صحيحًا ، هذا صريح في الجمع ، أنا أقول : لو كان لا يوجد حديث يشير بها ، ويوجد حديث لا يحركها مع وجود حديث رأيته يحركها حينئذ ما نعطل حديث التحريك لحديث نفي التحريك ، لكن يكون الموازنة بين حديث التحريك وحديث عدم التحريك ، فإن كان حديث عدم التحريك مروى من جمع من الصحابة حينئذ نقول يقينًا : أن الرسول ما كان دائمًا يحركها ، فنحرك أحيانًا عملاً بهذا الحديث ولا نحرك أحيانًا عملاً بتلك الأحاديث ، أما لو جاء حديث وحديث واحد يثبت والآخر ينفي ما نقول : نفعل أحيانًا ونترك أحيانًا لأن ممكن أن النافي ما وقع بصره على تحريك الرسول عليه السلام بخلاف ما لو اجتمع جمع من الصحابة على نفي التحريك فنستبعد حينذاك أن نقول : ما شافوا الرسول . ما نستبعد التحريك لأن ذاك أثبت ، نحرك لكن ما نحرك أحيانًا ، ومن هنا يقول العلماء : إن المثبت مقدم على النافي ، المثبت مقدم على النافي في جزئية معينة ، مثلاً الرسول صلى في جوف الكعبة ولا ما صلى ؟ دخل مكة مرة واحدة في حجة الوداع عليه السلام ما حج إلا حجة واحدة ، واحد من الصحابة يقول : دخل في جوف الكعبة ، آخر يقول : لا ، ما صلى في جوف الكعبة ، صلى خارجها . بدنا نأخذ بخبر المثبت ، أما إذا عبادة تتكرر و جماعة من الصحابة يقولون : ما كان يحرك . حينئذ ننفيه ونجزم بهذا النفي لأنه من جمع . فما قيمة أو ثمرة هذا النفي ؟ أن معناه أن الرسول ما كان يفعل ذلك دائمًا .

السائل : ...

الشيخ : على شرط كلامك ...

السائل : ...

الشيخ : ... واحد يقول حرك وواحد يقول ما حرك نقدم ... ، لكن لو كان هذا الذي قال لا يحرك معه جمع غفير ما نستطيع أن نقول ان الجمع ما رأى الرسول صلى الله عليه وسلم معناه رأوا الرسول لا يحرك اذن نجمع بين النافي والمثبت ... نقول الرسول ليس دائما فعل هكذا ... أحاديث كثيرة عن جمع غفير من الصحابة أن الرسول عليه السلام كان ... لما واحد منهم يذكر القنوت ... لأنه لو كان يقنت دائما كانوا يرووا أنه يقنت هكذا نقول لو كان هناك جمع غفير ينفي أن الرسول ما حرك ، وفي عبارة تحتمل التحريك ، فإننا نقول : أكيد الرسول أحيانا كان لا يحرك ، وأحيانا كان يحرك فنعمل بالروايتين النفي ورواية الإثبات .

السائل : ... (يشير بها ولا يحركها)

الشيخ : لا ، ولا يحركها - صلى الله عليه وسلم - مو صحيح .

السائل : ...

الشيخ : أي نعم هذه الزيادة أمرها عجيب .

السائل : شعيب الأرنؤوط يقول ليست بصحيحة

الشيخ : الرواية هذه مروية في سنن أبي داود ، وأنا بفضل الله علي من أعرف الناس إذا لم اقل : أعرف الناس بسنن أبي داود في هذا الزمان لأني عنيت به منذ سنين تقريبا ، هذا الحديث يرويه أبو داود من طريق محمد بن عجلان ، محمد بن عجلان عن رجل من سلالة الزبير بن العوام اسمه عامر بن عبد الله ، بحديث أنه " رأى الرسول عليه السلام لما جلس في التشهد رفع إصبعه فرأيته لا يحركها " .

أولا : يبدو لكل من عنده ممارسة في علم الحديث وتراجم رواته محمد بن عجلان متكلم في حفظه ، لكن كلام خفيف بحيث لا ينزل حديثه إلى مرتبة الضعف لكن لا يرتفع إلى مرتبة الصحيح ، فهو حسن ، كل حديث حسن معرض للقلقلة لأدنى مناسبة ، لأنه حسن ما هو صحيح ، يعني في حفظه شيء ، الذي لاحظته وحررته في صحيح أبي داود ما يأتي :

أولاً : محمد بن عجلان خولف من جماعة من الثقات في رواية حديث في صحيح مسلم وغيره كلهم يقولون : " إن الرسول أشار " ولا يقولون : رأيت لا يحركها ، تصبح رواية " لا يحركها " المروية بسنن أبي داود شاذة أو منكورة ، لأنه الراوي الثقة فضلا عن من كان دون الثقة إذا خالف الثقات فحديثه شاذ أو منكر ، هذه أول واحدة .

ثانياً : محمد بن عجلان ما ثبت على رواية النفي الصريحة ، فقد جاء الحديث من طرق جماعة من الثقات عنه يوافق فيه الثقات الآخرين اللي تابعوه في رواية حديث فيه نفي التحريك ، مثل هذا الحديث لا يمكن أبداً أن يكون حسناً فضلاً عن أن يكون صحيحاً ، لأن محمد بن عجلان لو كان ثقة وحالفوه الثقات وما ذكروا زيادة لا يحركها بكون اللفظة هذه شاذة ، فما بالك وهو ليس بالثقة إنما هو دون الثقة ؟ فما بالك أنه لم يثبت على هذه الزيادة ، الدليل أنه كان يضطرب ، أحد الرواة الثقات روى عنه زيادة " لا يحركها " تجد الآخر روى الحديث عنه اقتصاراً على الإشارة دون التصريح بنفي التحريك ، ولا يوجد هذا سوى هذا الحديث إطلاقاً .

السائل : ...

الشيخ : تعضدها أي نعم ، فلذلك الحديث ضعيف لا يستشهد به إطلاقاً .

السائل : ... يخلقها

الشيخ : أخطأت على السعوديين أبداً ها دول مالكية .

السائل : ... يعملوا حركات غريبة في المسجد

الشيخ : لا ، ما في ... مالكية يعملوا هيك ويعملوا هيك .

السائل : ...

الشيخ : حتى في أيام قريبة اتصل معي ، ما أعرفه شخصياً لكن الظاهر أنه متصل من الجزائر وسألني هذا السؤال وأعجبني سؤاله يدل على اهتمامه بالسنة قال لي : ما السنة في وضع الكف اليمنى في التشهد في الصلاة أهو القبضة ؟ يعني كما يفعل المالكية ، قلت : لا ، هذا القبضة ليس لها أصل في السنة إطلاقاً ، وإنما السنة الصحيحة الصريحة أن الرسول عليه السلام لما جلس في التشهد وضع كفه اليمنى على فخذه

اليمنى وقبض أصابعه ، أولاً : (وضع الكف ثم قبض وحلق الوسطى والإبهام ورفع السبابة ، ورأيته يحركها يدعو بها) فمنذ يومين أرسل إلي رسالة في الحقيقة مفيدة قال : حدثني عنها كثير سماها " القول الجلي في زكاة الحلبي " فهو تبني الرأي الذي تبنيه في النصاب بأنه يجب الزكاة على حلبي النساء ، فرسالته حقيقة علمية مفيدة لأنه تعرض للمذاهب .

السائل : ... النصاب شرط؟

الشيخ : شرط ، هذا يلاحظ بتقدير يعني الذهب والفضة

السائل : ...

الشيخ : ... لابد متساوية الأقران ، والخاتم ، كلها تجمع فإذا بلغت النصاب وجبت الزكاة .

السائل : ...

الشيخ : إيش المال ؟

السائل : ... الورق

الشيخ : ما يعادل من الذهب ... كما يعلله البعض .

السائل : ...

الشيخ : يعني استئجاره ؟

السائل : ...

الشيخ : الجواب : يجوز ولا يجوز .

السائل : ... التفصيل

الشيخ : التفصيل ... أقول : الحمد لله . إذا أشغله معلمه وهو يعلم أنه لا يصلي بقصد أن يتابعه وأن يأمره

بالصلاة على اعتبار أنه مسئول عنه شرعاً (كلكم راع) فإذا كان المستأجر الأجير التارك الفاسد يستأجره

بقصد أن يهتم به وبترتيبه وبأمره للصلاة فهذا له أجران : أجر دنيوي حيث يستأجره ، وأجر أخروي حيث

ينصحه .

أما إذا كان يستأجره للفائدة العاجلة فلا يجوز لأنه مشغول عنه شرعاً ، وإذا كان لا يهتم به فحينئذ لا ...

الحالة هذه أن يؤثر المؤمن يصلي ولو كان دون ذلك قدرة أو قوة أو عملاً ، فهذا كله من طبع الحال نابغاً من قوله تعالى : ((ومن يتق الله يجعل له مخرجاً * ويرزقه من حيث لا يحتسب)) هذا جوابك .

السائل : ...

الشيخ : كان مسح عليهم وإلا لا ؟ إن كان مسح عليهم ، واحد صلى صلاة الفجر لبس الجوارب لبسهم على وضوء جاء وقت الظهر مسح عليهم ، بين الظهر والعصر خلعهم ولبس غيرهم ، ما نقول : يمسح عليهم إلا إذا لبسهم على طهارة جديدة ، يعني على وضوء جديد ، أما إذا كان مجرد تغيير يعني الصبح لبسهم على طهارة ، قبل الظهر بقي هو على طهارة ما ... خلعهم ولبس غيرهم ما عاد ينفع يمسح عليهم لأنه ما كان جرى عليهم عملية المسح عليهم من قبل ، يعني هذه صورتان التي قدمناها ، والفرق واضح .

السائل : ... الظهر مسح عليهم العصر ...

الشيخ : تخرج وإما أن أنك تنتقل لمكان آخر .

السائل : ...

الشيخ : طيب فيه سؤال .

السائل : ...

الشيخ : سؤال غريب ، ظننت أنك تسأل صحيح وإلا لا ؟

السائل : ...

الشيخ : فلذلك يبقى السؤال غريب ، شو بدك بالحديث الآخر ؟

السائل : ...

الشيخ : ... إي .

السائل : ... غير مكانه

الشيخ : الجواب من ناحيتين : الأولى : تؤخذ من فقه الحديث ، شو هدف الحديث ؟ هدف الحديث تحقيق الفصل بين الفرض وبين السنة ، هذه اللي يحقق الفصل هذا ذكر في حديث معاوية أمران : خروج وهذا أشد الفصل وإلا الكلام ، لأن الكلام لا يصح في الصلاة ، فإذا وجد عمل آخر يشبه الكلام من

حيث أنه لا يجوز في الصلاة فيلحق بالكلام الذي لا يجوز في الصلاة ، ما هو تغيير المكان كما نراه في المسجد لكن في حديث آخر موجود في صحيح أبي داود أي نعم ... الحديث الآخر يقول معناه إنه يغير مكانه أو ينحرف عن مكانه ، هذا الوارد في الحديث ، هناك أقوال ما هي طبعًا مروية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لكن ما تتنافى مع الحديثين وهي أن الحكمة في تغيير المكان إكثار الشهود ((**يومئذ تحدث أخبارها** * **بأن ربك أوحى لها**)) ، ((**يومئذ تحدث أخبارها**)) الأرض تحدث بكل ما وقع عليها ، فيكون هذه زيادة شهادة لهذا الذي صلى هنا وهناك ، فهذا استنباط يعني ما هو نص صريح ، أما النص الصريح في الحديثين السابقين .

السائل : ...

الشيخ : طبعًا الجواب هو على نفس النمط السابق ، على جواب منفعة مادية راعى فيها ... إنما المفروض للمسلم أن يراعي الجوانب الشرعية الدينية ، وبعدين الاعتذار بأنه هو فصل للرجال عنهن فهذا كلام في اعتقادي غير عملي ، إلا إذا افترضنا إن المستأجر ليس رجلاً

السائل : ...

الشيخ : أنا بعتقد لا .

السائل : ...

الشيخ : وفيه نساء تشوف الدهن على وجوههم ، أنت بتعتقد الموظفات في التلفزيون ، في الإذاعة ، وفي الدوائر ، ما شاء الله .

السائل : ...

الشيخ : هذا اللي تحدثنا عنه .

السائل : بعض المؤسسات أو الشركات يتخذون مصلى يصلون فيه الظهر والعصر فاذا كان هناك مطر فهل يجوز لهم أن يجمعوا في هذه المصليات .

الشيخ : هذا سؤال ينبغي أن يتقدمه سؤال ، وبناء على الجواب عن ذلك السؤال على السؤال الثاني الاجابة هل يجوز لهم أن يصلوا في هذا المصلى دون مسجد ؟ فإن كان الجواب يجوز فالجواب يجوز ، وإن كان

الجواب لا يجوز فالجواب لا يجوز .

السائل : ما في مسجد في المنطقة

الشيخ : مش مهم التفاصيل هذا جوابك .

السائل : ...

الشيخ : المسجد بعيد ، ... يناقش ... الفرضية تقابلها فرضية أخرى ... لا شيء .

الجواب : إن كان يجوز له ألا يصلي في ذلك المسجد ولو المصلي ما هو موجود .

السائل : ...

الشيخ : إذا كنت مضطراً لذلك الأمر جاز لك أن تتعده ، هذه واحدة ، ...

السائل : ...

الشيخ : ثم إذا كنت تستطيع أن توقف السيارة بجانب المسجد فواجب عليك النزول ، أنت تعرف متى يجب

على المسلم أن يصلي الفريضة في المسجد وإلا لا ؟ فنحن نقول : إذا كان ذلك المسجد اللي أنت بتذهب

له واجب على المصلي أن يصلي هناك فما يجوز أن يصلي في مصلاه ، ... هذا نحن في غنى عنه ، لكن ...

السائل : ...

الشيخ : ما ذكرناه آنفاً إنه هؤلاء الذين يصلوا في المصليات يعني يجوز لهم الصلاة في المصلي بسبب بعد

المسجد ولا لا يجوز له ؟ إن كان جاء ... البناء هذا سؤال وأعطني جوابه ، هذا التفصيل كان جاء بيني

وبينك فيما مضى من الزمان يعني قلنا نحن آنفاً ونقول : الجماعة اللي يصلوا في المصلي إما يكون جائز لهم

يتركوا المسجد لبعده يصلي في المسجد غير اللي صلى جماعة أو لا ، يعني مثلاً نفترض أن جانب المصلي

مسجد فهل يتركوا الصلاة في المسجد ويصلوا في المصلي ؟ هذا التفصيل كان جرى بيني وبينك شيء ، وهو

على كل حال ما يجوز .

السائل : لا ، إذا كان يصلي في المصلي وما عندهم مسجد فمصلاهم بمثابة المسجد .

الشيخ : هذا الذي قلناه .

السائل : ... يعني مفهومه يعني النتيجة أن المصلي الذي يصلي في المرء ولا يستطيع أن يصل إلى المسجد

فيجمع في مصلاه هذا ، لأنه مكان بمثابة المسجد .

الشيخ : إي ، هذا يا أخي أنا قلت لك : أنا سؤالي فيما بحثنا سابقًا كان تجاه هذا التفصيل إنه المصلي الذي يصلي فيه أولئك الناس إما يكونون معذورين في الصلاة لأنه المسجد اللبي هو بعيد عنهم لا يجب عليهم شرعًا حضورهم .

السائل : ...

الشيخ : معليش أنا اترك التفاصيل ... الموضوع جاء بالتفصيل يعني سواء كان المسجد قريبًا بحيث إنه يجب عليهم أن يصلوا فيه أو كان بعيدًا لا يجب عليهم أن يصلوا فيه فالحكم واحد ، منين جاء التفصيل ، على كل حال .

السائل : ...

الشيخ : ما عليه شيء ، المهم أي اللي قائم في ذهني أنا أنه ما في صلاة تصلى لأنه بعرف أنا أنه اللي يصلوا في مصليات مقصرين بتركهم الصلاة في المسجد لكن إذا أخذنا صور إن دول مو مقصرين لأن ما في هناك مسجد نفترض الآن صورة غريبة جدًا ما في حوله مسجد إطلاقًا ، ما في مسجد وجماعة إما يصلوا فرادى أو يصلوا في هذا المصلى جماعة ، أنا ما أقول : إن هذه المصلى لا يجمعهم فيه ، لا ، يصلوا فيه لأنه ما دام يصلوا جماعة بدل المسجد يصلوا فيه ، لكن اللي يصلوا في المصلى مقصرين في ترك المصلى وذهابهم إلى المسجد هؤلاء لا يجمعون .

السائل : ...

الشيخ : على طول التفصيل ما أقول : يجمع أو لا يجمع .

السائل : ...

الشيخ : هذا هو ، نعم .

السائل : ...

الشيخ : أنه مصلى ؟

السائل : قريب المسجد

الشيخ : سبحانه الله يا أخي إن كان مصلى والا مكتب المهم ليس مسجدًا ، واحد راح ... وواحد ثالث يقول بالدار ... ، أخي الحكمة في شرعية الجمع بالمسجد هو المحافظة على قضية صلاة الجماعة ، وليس

كذلك لما يكون إنسان في مصلى لا يجوز له أن يصلي فيه واجب أن يصلي في المسجد ، أو في البيت أو في الدكان أو في الحانوت لا يجوز له أن يجمع لأنه الجمع شرع لعدم تضييع قضية صلاة الجماعة ، نفترض الآن أنت أو أي شخص آخر صلى المغرب والمطر هاطل ما جمع ، راح البيت واستمر المطر هاطلاً بغزارة إلى وقت العشاء واجب عليك الآن تترك بيتك والأمطار نازلة وتروح تصلي جماعة في المسجد ! واجب ؟ معروف أنه لا ، إذاً أنت هالا إذا ما جمعت ... ، شو ... ؟ الجماعة راحت عليك الجماعة ، فإذا عرفنا هذه الحقيقة الشرعية حينئذ نعرف أن الواحد في المصلى الذي لا يجوز أن يصلي فيه أو في بيته فالواجب أن يصلي في المسجد ، إذا صلى المغرب لا يجوز له الجمع لأنه المقصود من الجمع هو المحافظة على الجماعة ، وبهذه الصورة هو ضيع جماعة الصلاة الأولى وهي المغرب وسيضيع كمان الجماعة الثانية وهي صلاة العشاء .

السائل : ...

الشيخ : أنت تقول : إن المسجد بعيد فأنت لو ما رحت أنت معذور ؟ هيك تقول كلمة وغطاها

السائل : ...

الشيخ : شو بعيد ولا قريب ؟

السائل : بعيد

الشيخ : تعتبر حالك معذور والا لا ؟ يجوز يكون ما هو بعيد لكن فيه طين فهذه علة

السائل : ... ما في الا انا والمؤذن اروح

الشيخ : ... إذا كان بعيدا صار قريباً ، خليك يا جماعة واضحين في أسئلتكم ، لأنه التسلسل المنطقي هذا ما فيه شيء ، إنما الإنسان واجبه يعالج واقعه ... فواقع إما يكون حضورك في داخل المسجد واجب أو ليس بواجب ، فإذا كان ما هو واجب صل في البيت مع أهلك ثلاثة أربعة أحسن ما تروح تصلي أنت والمؤذن ، أما إذا كان واجب ذهابك للمسجد ولو كان وحده فأنت تكثر جماعتك أحسن ما تكون تصلي وحدك ، فحينئذ كما حكينا آنفا .

السائل : هل يشترط نية الجمع ؟

الشيخ : يقول لي بعضهم ولا دليل على ذلك : أن الأدلة تدل على أنه لا يجوز . لأن الرسول كان يفاجئ الناس بالجمع وما عنده ...

السائل : بالنسبة للجمع يعني إذا كان الإمام الراتب للمسجد غير موجود يعني نائبه أو من ينوب محله يجوز له أن يجمع بالناس ولو الإمام بده يجي على العشاء أو مثلاً ...

الشيخ : الإمام على كل حال بده يرجع العشاء هو لازم يحضر ولو جمع بالناس هو ، لأن فيه ناس بعضهم يجي متأخرين .

السائل : يعني هذا يجوز لنائب الإمام أن يصلي ويجمع ؟

الشيخ : نعم .

السائل : ... للضرورة

الشيخ : طبعاً .

السائل : طيب بالنسبة لصلاة الإمام يعني إذا كان جمع فيصلّي العشاء بالناس مرة أخرى يعني هل هذا على الوجوب ؟

الشيخ : الإمام واجب لوظيفته ، مش عبادته وظيفته .

السائل : يعني بصريح العبارة هو عنده كتاب اسمه " الموسوعة العلمية " أو الحيوان وهكذا ، هذا الكتاب فيه صور لكن ... نبذة مختصرة ... عن حياته وهكذا ...

طفل يسأل : ...

الشيخ : طيب أنت اللي بتعرف وإلا أبوك ؟

السائل : يتعلم عشان يسمع الشيخ علي هذا الظاهر .

السائل : مثلاً فيه كتاب الموسوعة فيه معلومات عن ...

الشيخ : بالنسبة للي بحاجة يجوز وإلا فلا .

السائل : لحاجة نعرفها وإلا حاجة ... ؟

الشيخ : هذه الحاجات الفكرية ما لها نهاية ، يعني طلب العلم ... يقابله ارتكاب محرمات ، أولاً صنعه وبعدين شراؤه ، هذه يصنعه ونيته طيبة إن شاء الله فهو ونيته ، إن كان نيته التجارة وما شابه ذلك فهو ونيته .

طفل يسأل : ... حرام ؟

الشيخ : ...

السائل : ... معلومات

الشيخ : ترى يا أستاذ في فرق بين واحد يفتنم كتاب من أي كتاب معلومات بصورة عامة ، وهذا طبعاً أمر يحض عليه الشرع ، وبين يقتني الكتاب لأنه فيه صور ، فإذا جاءت الصور عرضاً ما في مانع .

السائل : ...

الشيخ : لا ، اسمح لي شوي ، شوف اللي قبل هلا حتى أرجع عن خطئي .

السائل : اقتناء الكتب التي فيها معلومات من باب التزود بالعلم ... هذا ترف فكري لا حد له .

الشيخ : هذا يخالف ما قلته الان

السائل : ... لما سألنا سؤال آخر ...

الشيخ : ما عليك الحمد لله .

السائل : ...

الشيخ : يا جماعة ارحموا الشيخ اللي الله بلاكم فيه وبلي بكم ، إنه لما تسألوا سؤال وخاصة وقد بلغت من الكبر عتياً فكون استحضر الموضوع من كل جوانبه ، ربنا اللي يلهمنا اياه فحسبكم .

السائل : ...

الشيخ : نحن نريد كل واحد منكم يكون شيخا يستغني به هو عن الشيخ .

الشريط رقم : 151

السائل : الوالد عنده كلام ... أبو مالك شيخ من المشايخ له كلام ... البانيا ... يعني يسوغ لنا أن نجاهد

مع هؤلاء .

الشيخ : نسوغ لنا ماذا ؟

السائل : أن نوافق أو نقول لبعض المسلمين جاهدوا مع هؤلاء هذه واحدة .

ثانيًا : موضوع الوعي السياسي ، هل هذا الوعي السياسي موجود عند هؤلاء المجاهدين وقادتهم ؟

الشيخ : ليس موجودا .

السائل : أيضًا مثل موضوع العقيدة هل هي موجودة عند كل القوات؟

الشيخ : ليست موجودة .

السائل : طيب إذا مثلاً فرطنا في شبابنا المتعلم الواعي بالعقيدة ورمينا بهم في أحضان هؤلاء وهؤلاء كما

عرفناهم يناقشون بعض الجماعات منهم ، يذهب مع الجماعة ثم بعد ذلك يأتي في جبل من الجبال من

الخلف ويقول ... ويقتل بعض رفقائه ، لأنه إما أن يكون شيوعيا ، أو يكون أشعريا ، أو يكون صوفيا

خرافيا

السائل : شيعيا

السائل : نعم شيعيا كيف نأتمن أمثال هؤلاء على شبابنا ونحن نعده للخير ولقيادة جيدة وقيادة فيها وحدة

الرئاسة ؟

الشيخ : أن هذا بارك الله فيك أن الأسئلة النقطة الأولى : هذه البلاد أي البلاد الأفغانية هي بلاد إسلامية

أم ليست بلاد إسلامية ؟ وأنت سمعتني أقول في كل الأسئلة التي سألت عنها ليسوا كذلك ليسوا كذلك إلى

آخره ، هل نخرج بنتيجة إن هذه البلاد هي بلاد غير إسلامية ؟ أنا ما أظن أن انسانا من هؤلاء الإخوان

الذين انحرفوا ... وسمعنا عن غيرهم أيضًا إنهم يقولون : إن هذه البلاد بسبب ما فيها من الانحراف عن

الاسلام إما في العقيدة ، وإما في العبادة وغير ذلك تخرج عن كونها بلاد إسلامية وتلحق بالبلاد الكافرة

والمشركة أي أكثر المسلمين لا يفرق بين البلاد الأفغانية وبين البلاد الروسية ، ما أظن إنسانًا يصل به الأمر

إلى هذا التوحيد وعدم التفريق ، بينما الذين هاجروا إلى البلاد الأفغانية وهم كفار مشركون ملاحدة ، وبين

البلاد المهاجمة وهي بلاد إسلامية ، إذا كان الأمر كذلك كما أقول إني لا أعتقد أن أحدًا يقول في البلاد

الأفغانية : إنها ليست بلاد إسلامية . إذن يتبدى الكلام في إدعاء أن هذه البلاد بلاد إسلامية ، من هنا

يكون منطلق البحث وبخاصة أن هؤلاء متباينان أما رأسا نورد الإشكالات السابقة وأمثالها أنا أرى ذلك

خطأ مجسمًا ، فمن كان من هؤلاء كما أعتقد يوافقني على قولي هذا إن هذه البلاد هي بلاد إسلامية على

عجزها وبجرها حينئذ نقول : إذا وجدت بلاد إسلامية أمام هؤلاء المسلمين أنا أعتقد والحالة هذه لا ترد

تلك الأسئلة كلها إطلاقًا تلك الأسئلة ترد كما قلنا ولا نزال نقول : إنه إذا قامت جماعة تنتمي للجهاد في

سبيل الله نشترط فيها كل هذه الشروط كلها التي ذكرت ، ونشترط في الرأس أن يكون هناك خليفة مباح للمسلمين ، لكن دفاع البلاد الإسلامية غير نوع الجهاد في سبيل نقل الدعوة الإسلامية إلى بلاد أخرى . فهذا ((وفوق كل ذي علم عليم)) لا أعلم أن أحدًا من علماء المسلمين يشترط فيما اتفقوا جميعًا على أنه إذا غزيت بعض البلاد الإسلامية بالكفار أن الوزر على المسلمين وجوبًا عمليًا أن يخرجوا لدفع هذا العدو الذي هاجم جانبًا من البلاد الإسلامية ، وأنا لا أعلم أن أحدًا يشترط أن يكون هذه البلاد كلها متفقة على عقيدة واحدة وعلى رأي واحد ، لكن يكفي أن تكون بلاد إسلامية وكفى ، إذا كان الأمر كذلك فكل هذه الإشكالات والشبهات غير واردة ، كون مثلًا مما بقي في ذاكرتي مما سمعته منكم آنفًا كيف نرمي بشبابنا في ذاك المكان .

السائل : المعركة غير متكافئة .

الشيخ : أقول : إن هذا القول لا يوجد لأن نحن عم ننادي به في الجهاد في إقامة أرض ربنا - عز وجل - قال ... بعبارة بأخرى إما أن نقول : أن الجهاد هذا فرض أو ليس بفرض ، بل أستدرك الآن على نفسي وهذا لعله من الدقة في التعبير من ... اما أن نقول : يجوز هذا الجهاد أو لا يجوز ؟

السائل : يعني ما نقول : فرض عين ؟

الشيخ : اسمح لي ، يعني الآن يعني أنت ثلاث مراتب يجوز الجهاد ؟ ايوه يجوز الجهاد ، هو فرض كفائي هو فرض عيني ، فالآن أنا بدأت وقلت : أستدرك على نفسي هذا أسلوب في البحث وطرح المسألة لتتضح للجميع ، أنا أبدأ الآن الكلام الخروج للجهاد هناك إما أن يكون جائزًا أو أن يكون غير جائز فأنا انطلق من هنا وأريد أن ينطلق الجواب يجوز الجهاد هناك أم لا يجوز ؟ كذلك أقول من عندي وأرجو أن لا يخيب هؤلاء ظني كما قلت آنفًا ... جاءتنا من بلادكم هناك ما أدري الاشاعة التي جاءتنا من بلادكم هناك ما ادري أن الشيخ في المستشفى ... إلى آخره يتنبأون سلفًا .

... اتصلوا معنا هاتفياً حتى لأول مرة بالرغم من أنا يعني ... اتصال مع مكتب الشيخ ابن باز فاتصل الموظفون عنده في الدار ولم أكن فيها قالوا : اسألوا عن الشيخ وقل له : كيف حاله ؟ بخير ، وبلغنا إنه في المستشفى مع أن الخبر هذا كله الحمد لله طيب وهل هو ذهب إلى المسجد من الكلام هذا ، وبعد ذلك اتصل الناس هناك في جدة يعني طبعًا كما نعلم جميعًا وما آفة الأخبار إلا رواها إنسان ساهيًا أو عمدًا يشيع خبر غير صحيح ويتناقله الناس ويصبح خبرًا متواترًا ، فالحمد لله ما سمعتم شيئًا من هذا .

نعود إلى ما كنا فيه كان البحث حول الجهاد في أفغانستان فأنا لأول مرة خطر في بالي الآن لأنه طرح بعض الأفاضل الحاضرين الآن بعض إشكالات نقلوها عن بعض إخوانهم هناك عنكم في المدينة فخطر في بالي أن أسير في البحث في هذه النقطة على طريقة ربما لأول مرة أفعلها فأقول : إن الجهاد في أفغانستان إما أن

يكون جائزًا وإما أن يكون فرض كفاية ، وإما أن يكون فرضًا عينيًا ، وقلت قبل ذلك : البلاد الأفغانية لأنه كان من جملة الإشكالات التي طرحت آنفًا إنه فيه أهواء وفيها تكتلات صوفية ، وشيعة وما إلى غير ذلك ، وكان السؤال هل تعتقد إنه هذه الأشياء موجودة ؟ كان الجواب طبعًا بالإيجاب نعم ، نعم .

لكن بعد ذلك أنا أوردت السؤال التالي وهو على الرغم من هذه الأشياء أن هذه البلاد إما أن نقول : إما بلاد إسلامية أو أنها بلاد غير إسلامية . وزدت الأمر إيضاحًا إما أن نقول : لا فرق بين البلاد الأفغانية المهاجمة وبين البلاد الروسية المهاجمة هؤلاء كفار ، وهم يطلبون الآن - أزيد وأبني على ما قلت آنفًا ، يقول : يعني مثل أولادي ألزمتهم ... الكلب في لحم الخنزير هل يقول مسلم لهذا الكلام ؟ يعني إذا هزم الروس بلاد الأفغان يعني شيلوا عنكم مثلاً مثال هذا إنه هل مسلم على وجه الأرض يقول هذا الكلام ؟ ما يقول ، هذا من حيث الظن بالناس إذاً لا مناسبة لنا لأن نقول : إن تلك البلاد بلاد إسلامية على عجزها وبجرها وقتلنا هذا سابقًا ، الآن رجعنا إلى المعنى إلى القول حكم الجهاد هناك ، بناء على إشكال طرأ كيف نلقي بأبنائنا وشبابنا في تلك البلاد ويروح دمهم هكذا هدرًا ؟ حينها نستمد من النظر في حكم هذا الجهاد فهو بلا شك يدور إما أن يكون جائزًا وإما أن يكون فرضًا ثم هو على قسمين : فرض كفايي وفرض عيني . هل هناك ممن قلنا : أن نتصور أن مسلمًا يقول : إن جهاد هؤلاء الناس في بلادهم الروس هو غير جائز أم نقول : إنه جائز ؟

الآن أنا أريد من منطلق جواب من الحاضرين على اختلاف الآراء لكن هل يمكن أن يقال : إنه غير جائز ؟ **السائل :** لا ، نحن نقول : بالنسبة للأفغان هذا جائز ، ولنا أن نساعدهم بما نستطيعه من مال ، ونقف معهم .

الشيخ : نحن الآن ما ندخل في التفاصيل الجهاد هناك جائز أم غير جائز ؟

السائل : بالنسبة لهم ، أما بالنسبة لي أنا في المدينة وأنا جالس هناك وأنا عندي وعي سياسي وأفهم وأعرف أن أمر القتال بين الأفغانيين والروس الموجود مدير من قبل أمريكا والأمر في الخليج أيضًا مدير من قبل روسيا وهناك نزاع وصراع بين القوتين عظيمتين ، كل واحدة منهما تريد أن تضع لها قدم حتى تراحم الأخرى ، آتي إلى شباب مثقف الثقافة الإسلامية ويستفاد منهم في كل بلد وأقول له : اذهب تسلم نفسك لهؤلاء الروس يقتلوك .

الشيخ : سلم نفسك .

السائل : إنما يذهب من يذهب والمعركة غير متكافئة ؟ !

الشيخ : ... إذا سمحت يا فضيلة الشيخ أنا أختلف في هذه النقطة أيضًا أسأل أخوانا اللي بيعرفوا شو رأيي في القتال القائم الآن في الخليج وفي القتال في نفس الأفغان وأنا أقول وبعض إخواننا موجودون الوقت اللي

بقول : إن الجهاد هناك فرض عيني وليس فرض كفايًّا ، أقول : ما دام الطريق مفتوح قبل أن يغلق ، لماذا ؟
لأني أنا أعتقد الذي تقوله لكن هل هذا معناه أن يجعل الأفغانيين لقمة سائغة ؟

السائل : لا

الشيخ : يقول عندنا في الشام : كلني وأنا طائرة . هل نجعل الأفغانيين لقمة سائغة للروس ؟ الجواب لا ،
كما قلت آنفًا هل نقول : إن الجهاد هناك غير جائز ؟ الجواب لا ، لا نقول : غير جائز ، وإنما هو جائز
صح وإلا لا ؟ لأن ... في هذه المقدمات تخرج إلى النتائج ، قبل أن نضع المقدمات المتفق عليها للجميع لا
يحسن أن نصل إلى النتيجة صح وإلا لا ؟ إذا كنت تقول مثلًا ... بأنه غير جائز إيش فائدة البحث ؟
لأنك إذا قلت : غير جائز . فأنت تقول غير جائز وترسل إليهم مالا وغير جائز أن ترسل إليهم سلاحا
صح وإلا لا ؟ ولذلك فأنت تقول : إنه غير جائز .

السائل : لا ، هو حكمهم هو حكم من دونه في بلده ، الشخص الذي يكون جالس في بلدهم ...

الشيخ : سماحك الله ، نقول : كلمة وغطاها نحن الآن اتفقنا إنه الجهاد هناك جائز ، أليس كذلك ؟

السائل : أنا لا أقول : جائز لكل مسلم

الشيخ : طيب يأتيك السؤال وهو الأخير إذا كانوا هذه البلاد القريبة لا يخسر فيها تغلب المسلمين على
عدوهم ، ألا يجب على البلاد الأخرى المجاورة للبلاد القريبة أن يساعدهم أيضًا ؟

السائل : في الواقع الآن أن نقول : ... القتال .

الشيخ : اسمح لي ما جاوبتني سماحك الله

السائل : أنا أقول : أن الواقع الآن للأفغانيين أنفسهم ... لأن اللي بيقاتل روسيا كلها ما تقاتل في

أفغانستان ، أما الذي يقول : إن روسيا بكاملها خرجت ...

الشيخ : هذا كله خروج عن الموضوع .

السائل : ما هو خروج عن الموضوع ، إنه الآن المشكلة يعني الأفغاني اللي وصلوا إلى هناك وعرفوا العدد

المقاتل من الروس والأعداد يقولون : إنهم أقل عددا من الأفغانيين الموجودين ، فالمسألة ما وصلت إلى ما

نتصوره نحن ، كله تهريج سياسي

الشيخ : لماذا لا تقول هذا الكلام بالنسبة للباكستانيين ؟

السائل : أقول : الباكستانيون إذا اضطرتهم الأمر واحتاجوا اليهم ، لكن أقول لك : الآن الأفغانيون

الموجودون ...

الشيخ : يا شيخ عبد الله بارك الله فيك لما تقول : إذا اضطرتهم بنفس القيد إذا اضطرت البلاد الأخرى ألا

يجب عليه ما يجب على الباكستانيين ؟

السائل : واجب على كل مسلم .

الشيخ : هذا هو الذي ...

السائل : أنا معك لكن متى ؟ عند الحاجة ، الحاجة ما وصلت إلى ...

الشيخ : اسمح لي ، حسنا كيف ما وصلت الحاجة ؟ الآن أنا أتصور فرضية خيالية بالنسبة لواقع المسلمين

مؤسف ، لو نهض المسلمون كلهم في كل العالم الإسلامي نهضة واحدة ليدافعوا ويساعدوا الأفغانيين في

بلادهم أظن أن المعركة استمرت ثمان سنوات ؟ أجبني كل شيء ، أنا أفترض فرضية وآسف أنها فرضية ،

ويجب أن تكون حقيقة واقعية ، لو أن المسلمين جميعًا نهضوا نهضة رجل واحد وساعدوا الأفغانيين على

الروس أكنت ترى أن الحرب تستمر ثمان سنوات ؟

السائل : طيب هل مثلًا هذا الوجب ...

الشيخ : ما أجبت .

السائل : لا

الشيخ : لا ، هذا الجواب أنت تفر منه ، وبعدين ما قلت شيء عنهم نريد نبي عليه .

السائل : أعد مرة ثانية يا شيخ .

الشيخ : أنا أقول : إذا افترضنا أن المسلمين جميعًا نهضوا نهضة رجل واحد لمساعدة إخوانهم المسلمين

الأفغانيين المنحرفين عن الإسلام هذا بقوله بيانا للواقع لمساعدة الأفغانيين هؤلاء على الروس ، هل كنت

تظن أن الحرب هذه تستمر سبع أو ثمان سنوات ؟

السائل : لا تستمر ، لو أن فعلوا ولكن ما فعلوا .

الشيخ : إذا استمرار الحرب بين المسلمين هؤلاء وبين الروس أليس سببه تقصير المسلمين في بلادهم ؟

السائل : ما في شك في هذا . لكن هل هذا خاص في أفغانستان وإلا أيضًا ...

الشيخ : أرجوك اسمح لي ، لا تنقل الموضوع ...

السائل : لأن بلاد الإسلام كلها واحدة .

الشيخ : بلاد الاسلام موضوع ثان لكن الآن وصلنا إلى شيء مهم جدًا أنك اعترفت أن المسلمين لو أنهم

كلهم قاموا قومة رجل واحد لما استمرت الحرب ثمان سنوات هناك ، إذا فلماذا استمرت ؟ أليس بأن

المسلمين قصرنا ؟ اعترفت بأنهم قصرنا ، فإذا تقصيرهم هذا هو ما قاموا بالواجب عليهم .

السائل : لكن لماذا نقصر هذا على أفغانستان ؟

الشيخ : مين قال لك يا شيخ إنا نحن قصرنا ؟ لا أظنك أصبحت شيخًا مثلي تنسى سريعًا ، أنا أنفأ قلت

لإخواننا : أنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية . نسيت هذا الكلام ، أنا لا أفرق ، الآن إذا كان عندكم من هنا ولا من هنا ... يروحوا يجاهدوا في أفغانستان بينزلوا بالهليكوبتر ولا يبحاروا بعد الحدود ؟

السائل : يتجاوزوا بعد الحدود .

الشيخ : ... هذه الحدود الآن مفتوحة فإذا ما أغلقت هل يمكن الجهاد الآن لغير الأفغانيين ؟ إذا غلقت الحدود بين الباكستانيين وبين أفغانستان ، ما هو كل الباكستانيين أن يجاهدوا وأنت قلت : لأنه واجب عليهم لأنهم مجاورون ، هم كلهم ؟ قلها صريحة ، ما هم كلهم ، إذاً هذا الذي أخشى ما أخشاه أن تغلق الحدود وتصبح أفغانستان فلسطين ثانية ، أنا قلت هذا آنفًا ، وقلته منذ سنتين وثلاث ، لكن هذا كله يجب ألا يغير من ثقتنا العقيدية الحكم الشرعي ، أنا أقول الآن سؤالًا واضحًا جدًا : ألا يجب على المسلمين جميعًا أن يجاهدوا في فلسطين ؟

السائل : يجب .

الشيخ : وجوبًا كفائيًا أم عينيًا ؟

السائل : متى ؟ يعني الآن ؟

الشيخ : ما أقول : الآن ، وقبل الآن ، وبعد الآن ، ألا يجب على المسلمين أن يجاهدوا في فلسطين ؟

السائل : يجب عليهم لكن مع التنظيم ، ما هو بدون تنظيم . هم الآن بدون تنظيم وإلا ما يجب عليهم في رأيي ، أنا أريد أن أعيش مع الواقع أنا الآن الذي أراه وهذا الذي انقدح في ذهني وما أدري ...

السائل : الحكم الشرعي أنا أقول : الحكم الشرعي في هذا ينبنى عليه يا شيخ خروج ناس بدون استئذان ، وقد خرجوا الآن ، ورموا أنفسهم في مشاكل وهم ما يعرفوا شيء ، الآن أبنائنا أكثرهم خرجوا الآن وهم لا يعرفون شيء ، لا يعرفوا كيف يمسكون البندقية ، ونحن نعرف أن خالد بن الوليد ربما في معركة اليرموك ماذا فعل ؟ انسحب لما وجد القوة غير متكافئة ، فنحن الآن ما عندنا ما يكافئ العدو ، والعدو يلعب بنا .

الشيخ : أنت حكمت على المسلمين بالإعدام .

السائل : والله الواقع . ماذا نفعل ؟

الشيخ : الواقع ماله من دافع يا شيخ أنا بقول : ماذا تفعل ؟ قد تغير عقيدتك .

السائل : أنا ما أغير عقيدتي ، لكن أنا أحتاط أيضًا لعقيدتي .

الشيخ : بارك الله فيك ، أنا أقول لك : ما تغير عقيدتك ، تسألني شو معنى إيه تغير عقيدتك ؟

السائل : ماذا يا شيخ ؟

الشيخ : طيب يأتيك السؤال وهو الأخير إذا كانوا هذه البلاد القريبة لا يخسر فيها تغلب المسلمين على عدوهم ، ألا يجب على البلاد الأخرى المجاورة للبلاد القريبة أن يساعدهم أيضًا ؟
السائل : في الواقع الآن أن نقول : ... القتال .

الشيخ : اسمح لي ما جاوبتني سماحك الله
السائل : أنا أقول : أن الواقع الآن للأفغانيين أنفسهم ... لأن اللي يقاتل روسيا كلها ما تقااتل في أفغانستان ، أما الذي يقول : إن روسيا بكاملها خرجت ...

الشيخ : هذا كله خروج عن الموضوع .
السائل : ما هو خروج عن الموضوع ، إنه الآن المشكلة يعني الأفغاني اللي وصلوا إلى هناك وعرفوا العدد المقاتل من الروس والأعداد يقولون : إنهم أقل عددا من الأفغانيين الموجودين ، فالمسألة ما وصلت إلى ما تتصوره نحن ، كله تهريج سياسي

الشيخ : لماذا لا تقول هذا الكلام بالنسبة للباكستانيين ؟
السائل : أقول : الباكستانيون إذا اضطرهم الأمر واحتاجوا اليهم ، لكن أقول لك : الآن الأفغانيون الموجودون ...

الشيخ : يا شيخ عبد الله بارك الله فيك لما تقول : إذا اضطرهم بنفس القيد إذا اضطر البلاد الأخرى ألا يجب عليه ما يجب على الباكستانيين ؟
السائل : واجب على كل مسلم .

الشيخ : هذا هو الذي ...
السائل : أنا معك لكن متى ؟ عند الحاجة ، الحاجة ما وصلت إلى ...

الشيخ : اسمح لي ، حسنا كيف ما وصلت الحاجة ؟ الآن أنا أتصور فرضية خيالية بالنسبة لواقع المسلمين مؤسف ، لو نهض المسلمون كلهم في كل العالم الإسلامي نهضة واحدة ليدافعوا ويساعدوا الأفغانيين في بلادهم أتظن أن المعركة استمرت ثمان سنوات ؟ أجني كل شيء ، أنا أفترض فرضية وآسف أنها فرضية ، ويجب أن تكون حقيقة واقعية ، لو أن المسلمين جميعًا نهضوا نهضة رجل واحد وساعدوا الأفغانيين على الروس أكنت ترى أن الحرب تستمر ثمان سنوات ؟

السائل : طيب هل مثلًا هذا الوجوب ...
الشيخ : ما أجبت .

السائل : لا

الشيخ : لا ، هذا الجواب أنت تفر منه ، وبعدين ما قلت شيء عنهم نريد نبي عليه .

السائل : أعد مرة ثانية يا شيخ .

الشيخ : أنا أقول : إذا افترضنا أن المسلمين جميعًا تخضوا نخضة رجل واحد لمساعدة إخوانهم المسلمين الأفغانيين المنحرفين عن الإسلام هذا بقوله بيانًا للواقع لمساعدة الأفغانيين هؤلاء على الروس ، هل كنت تظن أن الحرب هذه تستمر سبع أو ثمان سنوات ؟

السائل : لا تستمر ، لو أن فعلوا ولكن ما فعلوا .

الشيخ : إذا استمرار الحرب بين المسلمين هؤلاء وبين الروس أليس سببه تقصير المسلمين في بلادهم ؟

السائل : ما في شك في هذا . لكن هل هذا خاص في أفغانستان وإلا أيضًا ...

الشيخ : أرجوك اسمح لي ، لا تنقل الموضوع ...

السائل : لأن بلاد الإسلام كلها واحدة .

الشيخ : بلاد الاسلام موضوع ثان لكن الآن وصلنا إلى شيء مهم جدًا أنك اعترفت أن المسلمين لو أنهم كلهم قاموا قومة رجل واحد لما استمرت الحرب ثمان سنوات هناك ، إذا فلماذا استمرت ؟ أليس بأن المسلمين قصروا ؟ اعترفت بأنهم قصروا ، فإذا تقصيرهم هذا هو ما قاموا بالواجب عليهم .

السائل : لكن لماذا نقصر هذا على أفغانستان ؟

الشيخ : مين قال لك يا شيخ إنا نحن قصرنا ؟ لا أظنك أصبحت شيخًا مثلي تنسى سريعًا ، أنا أنفًا قلت لإخواننا : أنا أخشى ما أخشى أن تعود أفغانستان فلسطين ثانية . نسيت هذا الكلام ، أنا لا أفرق ، الآن إذا كان عندكم من هنا ولا من هنا ... يروحوا يجاهدوا في أفغانستان بينزلوا بالهليكوبتر ولا يبجوزوا بعد

الحدود ؟

السائل : يتجاوزوا بعد الحدود .

الشيخ : ... هذه الحدود الآن مفتوحة فإذا ما أغلقت هل يمكن الجهاد الآن لغير الأفغانيين ؟ إذا غلقت الحدود بين الباكستانيين وبين أفغانستان ، ما هو كل الباكستانيين أن يجاهدوا وأنت قلت : لأنه واجب عليهم لأنهم مجاورون ، هم كلهم ؟ قلها صريحة ، ما هم كلهم ، إذا هذا الذي أخشى ما أخشاه أن تغلق الحدود وتصبح أفغانستان فلسطين ثانية ، أنا قلت هذا أنفًا ، وقتله منذ سنتين وثلاث ، لكن هذا كله يجب ألا يغير من ثقتنا العقيدية الحكم الشرعي ، أنا أقول الآن سؤالًا واضحًا جدًا : ألا يجب على المسلم جميعًا أن يجاهدوا في فلسطين ؟

السائل : يجب .

الشيخ : وجوبًا كفائيًا أم عينيًا ؟

السائل : متى ؟ يعني الآن ؟

الشيخ : ما أقول : الآن ، وقبل الآن ، وبعد الآن ، ألا يجب على المسلمين أن يجاهدوا في فلسطين ؟
السائل : يجب عليهم لكن مع التنظيم ، ما هو بدون تنظيم . هم الآن بدون تنظيم وإلا ما يجب عليهم في رأيي ، أنا أريد أن أعيش مع الواقع أنا الآن الذي أراه وهذا الذي انقذح في ذهني وما أدري ...
السائل : الحكم الشرعي أنا أقول : الحكم الشرعي في هذا ينبني عليه يا شيخ خروج ناس بدون استئذان ، وقد خرجوا الآن ، ورموا أنفسهم في مشاكل وهم ما يعرفوا شيء ، الآن أبناءنا أكثرهم خرجوا الآن وهم لا يعرفون شيء ، لا يعرفوا كيف يمسون البندقية ، ونحن نعرف أن خالد بن الوليد ربما في معركة اليرموك ماذا فعل ؟ انسحب لما وجد القوة غير متكافئة ، فنحن الآن ما عندنا ما يكافئ العدو ، والعدو يلعب بنا .
الشيخ : أنت حكمت على المسلمين بالإعدام .

السائل : والله الواقع . ماذا نفعل ؟

الشيخ : الواقع ماله من دافع يا شيخ أنا بقول : ماذا تفعل ؟ قد تغير عقيدتك .

السائل : أنا ما أغير عقيدتي ، لكن أنا أحتاط أيضًا لعقيدتي .

الشيخ : بارك الله فيك ، أنا أقول لك : ما تغير عقيدتك ، تسألني شو معنى إيه تغير عقيدتك ؟

السائل : ماذا يا شيخ ؟

الشيخ : أنا قلت الآن : يجب الجهاد في فلسطين وجوبًا عينيًا على كل المسلمين لأنها بتكون هذه البلاد التي يجب أن ندافع عليها هذه منطق غير إسلامي ، البلاد الإسلامية كلها بلاد مسلمين ، وعلى جميع المسلمين أن يدافعوا عنها ، لما نبحت في المسلمين في غير الأفغانيين يأتي الكلام الخطابي اللي عليه يخرج مخرج ، لا ، أنا أقول : أول من يقول : لا ، لكن بماذا يقابل الأفغاني اليوم الروس ؟ بالمخارج ، ليش ؟ هناك واجب ، وخارج الحدود الأفغانية ما هو واجب ؟ ما في جواب سوى أمور عاطفية محضة ، أنا أقول : يجب على كل المسلمين المستطيعين أن يساعدوا إخوانهم دول ما دام الطريق مفتوحا ، أما أنتم تعتبرون أن هذا هو فخ للمسلمين فهذه مشكلة المشاكل .

السائل : والله هذا هو الظاهر ، أنا أعتبر هذا فخ الموجود ، والأيام إن شاء الله تبين لنا هذه .

الشيخ : إن شاء الله ما يقع هذا .

السائل : نسأل الله ألا يقع هذا لكن المعروف إسلامًا أن من قاتل لتكون كلمة هي الله العليا هو في سبيل الله ، أما من قاتل وطنية ودفاعًا وأصبحت الراية غير موحدة ، فهل يوجد نصر بدون توحيد راية ؟ أنا أرى أن الراية ما دامت غير موحدة النصر لا يكون واقعا ولا يحصل ، وهذه أمور معروفة يعرفها كل إنسان .

الشيخ : شوف نحن تكلمنا كثيرًا حتى نخرج بنتيجة هل تستطيع أن تلخص الفرق بين رأيي ورأيكم ؟

السائل : لا ، لخصه أنت يا شيخنا بارك الله فيك .

الشيخ : أنا أقول : الفرق بين النظرة السياسية وبين النظرة الشرعية : النظرة الشرعية توجب على المسلمين في كل العالم الإسلامية نصره هؤلاء الذين تعتقد أنت وغيرك بأنهم يجب عليهم أن يدافعوا عن بلادهم ، وأن يقاتلوا - وأفهم من كلامك الأخير - وأن يقاتلوا الروس وجيوش الحربي بالمخارج ، هؤلاء الأفغانيون الذين يجب عليهم أن يقاتلوا الروس ويقابلونهم بدون مخارج هذا واجب عليهم ، أنا أقول : ما دام أن هذه البلاد إسلامية وهوجمت بكل الوسائل المدمرة الحربية الحديثة فعلى المسلمين في هذه الحالة ما عليهم أن ينتظروا أن يصنعوا الآلات الحربية ويتمكنوا من مقابلة السلاح بنفس السلاح وإنما عليهم الآن أن يفعلوا ما يستطيعون ، وأن يحملوا ما يستطيعون من سلاح كما معهم بالنسبة للأفغانيين ، أنا لا أفرق بين أفغاني وبين باكستاني وبين سعودي ، وبين خليجي إلى آخر كل هؤلاء مسلمون ، وبما في بلادهم هوجمت وهي بلاد إسلامية يقيناً وهل هذه البلاد يقاتلون الروس بالمخارج ؟ فأقول : يجب على البلاد الإسلامية الأخرى أن يساعدوا هؤلاء إما بنفس السلاح أو بأحسن منه إذا كان عندهم استطاعة وتقاعسهم عن الجهاد هذا معناه أنهم تحت مسؤولية المؤاخذة .

السائل : الإثم على الجميع ؟

الشيخ : الإثم على الجميع باعترافك أنهم لو قام المسلمون قومة رجل واحد وناصر هؤلاء الأفغانيين ما أخذوا في الحرب هذا المجال الطويل ثمان سنوات ، هذا من الناحية الشرعية ، من الناحية السياسية أعتقد كما تعتقد تماماً أن هناك في لعبة في من يسود أمم توضع للمسلمين ليس في هذه البلاد فقط وفي كل البلاد أيضاً وربما في بلاد في عقر دارنا ونحن ما ندرىها وهذا ... لكن هل هذا يعني أننا نتقاعس عن مساعدة هؤلاء الإخوان المسلمين هناك ؟ بغض النظر عن نسبة إسلامهم ، قوتهم ... إلخ ، هذا انتهينا منه ، فاللعبة السياسية شيء والواجب الديني الإسلامي شيء آخر ، هذا هو الفرق بيننا وبينكم ، بمعنى أنا أشارككم في أن هناك لعبة ويراد بها أفغانستان لقمة سائغة للروس وضرهم بعضهم في بعض كما هو الشأن في فلسطين تماماً ، لكن هذا لا يعني أن المسلمين يدعون إخوانهم المسلمين يقاتلون بما عندهم من سلاح ، وبما عندهم من أشخاص ، إما أنا أحد تناقضاً كبيراً جداً من جهة أن نساعدهم بما نستطيع بالمال ، ومن سلاح ، ومن إلخ ، ولماذا لا نساعدهم بكل المستطيع ؟ ما الذي فرق بين هذا وهذا ؟

السائل : الذي فرق بين هذا وهذا هو أن هؤلاء الشباب الذين نذهب بهم إلى هناك عندهم واجبات أخرى غير الجهاد ، وأنت تعرف والكل يعرف أن النبي - صلى الله عليه وسلم - والصحابة ما جعلوا من كل المسلمين مجاهدين .

الشيخ : هذا أولاً أنت دخلت في الجهاد الكفائي والجهاد العيني بارك الله فيك ، هذا فرض عيني دفع الروس

من قبل الأفغانيين فرض عين على الأقل بالنسبة للأفغانيين هذا أمر متفق عليه ، صح ولا لا ؟
السائل : نعم ، لكن متى يكون الاتفاق هذا ؟ إذا كان العدو غير قادر وإلا إذا كان قادر ؟ إذا كان العدو
مستطيع نحن ما ينكر أحد منا أن هؤلاء الذين يلعبون منا ... واقع .. توازن القوى الآن ...

الشيخ : تقول إذا اذن ما تروح ، نحن نعالج الواقع ، هذا الواقع إما هو فرض عين وإما هو فرض كفائيا ،
فأنت الآن جبت حجة ، هي حجة صحيحة لكن نعقد مقارنة الحجة إن الرسول ما هو كل نفروا معه لأن
الغاية كان في سبيل نقل الدعوة ، لكن إذا هوجموا في عقر دارهم فيخرجون كلهم جميعًا ، صح وإلا لا ؟ هنا
فرق بين ...

السائل : المسلمين الآن هنا في عقر دارنا نهاجم فكريًا ...

الشيخ : الله أكبر ، يا شيخ عبد الله بارك الله فيك ماذا ترى إذا كان بلادنا بلاد إسلامية ، في بلاد إسلامية
لكن المهاجمة فكريًا إلا هذه البلاد الإسلامية هوجمت في عقر دارها بالذين نقلوا الأفكار إليها أيهم أشر ؟
مش واضح سؤالي ، نفترض إقليمين ، كل إقليم إقليم إسلامي ، أحد الإقليمين مهاجم في أفكاره لكن ليس
مهاجمًا في عقر داره . الإقليم الثاني : مهاجم في أفكاره وفي عقر داره أيهما أشرهم ؟

السائل : لاشك أن المهاجمة من ناحية ...

الشيخ : طيب ألا ترى أننا نكون موضوع ونتنقل معنا في موضوع ثاني ، أنا أتكلم عن واجب القسم الثاني
يعني تيجي أنت تجادلني وتقول لي : نحن مهاجمون في أفكارنا . مين قال لك : لسنا مهاجمين في أفكارنا ؟
ليس البحث بارك الله فيك في هذا ، البحث في النوع الثاني إقليم كانوا مهاجمًا للمسلمين في أفكاره وهذا
الذي تدندن حوله ونحن معكم فيه ، لكن إذا هوجمت في عقر داره فهل نرضى بهذا الهجوم بحيث يصبح من
النوع الثاني مهاجم في أفكاره ومهاجم في عقر داره ؟ والله هذا عين الخطأ يا أستاذي . أنا أعرف جيدًا وقبل
يمكن الناس ما يصرحوا أي أحشى ما أحشى أن تعود أفغانستان إلى فلسطين ثانية ، لأني أعرف أن الروس
ما تهاجم هذه البلاد إلا كما يقولون اليوم بالتعبير العصري وقد أعطي الأمريكان الضوء الأخضر .

السائل : بصورة أخرى ، إنه الآن انتشر في الجرائد وكذا إنه الآن فيه اتفاق بين روسيا وأمريكا .

الشيخ : نعم سيدي إنه مهاجمة روسيا لأفغانستان ليس بغتة للأمريكان وأن معهم خصوم بينهما ، مصالح
متبادلة ، هذا من الناحية السياسية ، لكن هذا لا يعني أن نستسلم نحن للأمر الواقع يا جماعة .

السائل : نحن الآن نعرف أن كفتهم راجحة ، كفة الأعداء لأن نحن عندنا ذنوب ومعاصي ، وعندنا زد على
هذا الشركات ، وعندنا عدم التكافؤ في السلاح فكل هذه الطوام كثيرة بأن تجعلنا لقمة سائغة لهم .

الشيخ : أنت نسيت ما قلت يا شيخ عبد الله ، قلت : لو أن المسلمين قاموا بواجبهم ما ...

السائل : أين نحن من ... الأول ؟

الشيخ : ... نعالج الموضوع بالتعليمات والتوجيهات ، ولهذا إن لم نؤكد هذا النوع ...

السائل : لماذا لا نعالجهم فكريًا قبل أن نساعدهم ؟ ما يقبلوا

الشيخ : على العكس أنا أقول - أنت ذكرتني الآن بشيء قلته في الآونة الأخيرة الجهاد في أفغانستان جهاد بعض الشعوب الإسلامية التي جمعت بين الفكر السلفي والعقيدة السلفية وحب الجهاد في سبيل الله هؤلاء لهم مصلحة في الذهاب إلى أفغانستان للجهاد في سبيل الله ، المصلحة الأولى وهو ما كنا نتحدث فيه إعانة الأفغانيين في دفع هذا العدو المهاجم في بلادهم ، ثانيًا : لنقل الدعوة السلفية إلى أفكار هؤلاء ، تصور أنت معي وأنا أعتقد تمامًا هذا ستقول : إذا استقرت الأوضاع وقامت دولة إسلامية مهما كانت ... في أفغانستان ممكن أنت تذهب هناك وتكون داعية ؟ أجبني بصراحة .

السائل : أجيئك بصراحة ذهبت ولقيت ...

الشيخ : الله يهديك نقول لك : افترض إنه استقرت الأمور وأقاموا دولة أفغانية وتصور هذه الدولة كما تحسن ظنك أو تسيء على كيفك فهل تستطيع أنت أن تذهب داعية للعقيدة والتوحيد ؟

السائل : الواقع لعلي أقرر أنني لا أستطيع .

الشيخ : ... تستطيع أم لم تستطع ؟ أنا أقول لك : ما تستطيع .

السائل : ما أستطيع .

الشيخ : طيب ليش ما تقول : ما أستطيع ؟ لماذا لا تقول .

السائل : ...

الشيخ : الآن نعيد السؤال الآن أنت وأمثالك يستطيعون أن يلقوا بهذه الدعوة إلى أفغانستان ؟ قلها صريحة مش ... منها .

السائل : أنا أحكي لك قصة وهي تقول عني .

الشيخ : أنا تغنيني و الحر تكفيه الإشارة ، تغنيني عنك كلمة صريحة العبارة .

السائل : ما تستطيع الآن .

الشيخ : الآن ما تستطيع ؟

السائل : لأني ذهبت ولم أستطع ، ووجدت أحد المجاهدين وأنا أكلمك في هذا أحد المجاهدين وجدت في رقبته قلادة في معسكر ... الدين ، وطلبت منه القيام فقام فقلت له : يا أخ ما هذه ؟ قال : هذه من أجل الروسي ، هذه تمنع رأسي من الروسي . قلت : يا أخي ألا تأتمن من جاهدت في سبيله أن يحفظها ؟ ما قال لي ... من هذا فما جاوبني وبقي على ما هو ، وقام أحد الإخوان كان معنا زميل عندما ذهبنا إلى الفندق

مع الأسف الشديد انتدبوه معنا وهو لا يتكلم على العقيدة هناك ، موضوع سياسي ، وتهويش وأشياء ، هذا شغله ، لامي وقام علي وقال لي : أنت مشوش . إيش هذا التشويش ؟
الشيخ : هذا من الإخوان المسلمين .

السائل : هو يدعي ...

الشيخ : هذا الذي كلمته أظن أنه من الإخوان المسلمين ، أنا أقول لك الآن : إذا كان الإخوان المسلمون احتلوا الساحة هناك وأنتم أفسحتم لهم الطريق وقلت لهم : تفضلوا ونحن هاهنا قاعدون . هذا نصر للدعوة وإلا تهدم لها ؟ هذه واحدة ، بارك الله فيك أنت تأخذ وهذا خطأ في العلم لا يخفى على مسلم أنت تأخذ من جزئية قاعدة ثم تبني عليها علالي وقصورا ، أن يقع لك مثل هذه القصة ... ما التقيت يعني ريك ما أنعم عليك بمحادثة أخرى التقيت مع إنسان وجدته مخطئ في رأيه في عقيدة إلى آخره ونصحته وتقبل منك ؟
السائل : لا بد هذا .

الشيخ : اسمح لي فما يجوز لمسلم أن يبني على قصة قاعدة ، إنه والله صار معه كذا وكذا ، إذا أنا ما أستطيع أن أكون هناك داعية .

السائل : ...

الشيخ : لكنك أنت نسيت السؤال .

السائل : أنا أقول : ولو لم أستطيع ...

الشيخ : فمعناه سيغلق الباب أمام الدعاة السلفيين ، ولذلك فاعتموها فرصة .

السائل : هل نحن نطمع نحن الآن أن يجعلوا منا وزراء وإلا مشاركين ... ما يمكن ؟

الشيخ : أنا بقول هيك ؟

السائل : ...

الشيخ : بالمخالطة وبالذعوة نفس طريقة الرسول عليه السلام ، ما الذي فعله الرسول ؟ ((ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة ...)) فلست ... التذكير بهذا ، بارك الله فيك أنا أريد أن أقول : ثمّة فرق شاسع جدًّا بين الوضع الآن وبين الذي سيكون باتفاق الفريقين ، الوضع الآن ميسر للقيام بجهاد بنوعين ، جهاد الكفار من ناحية وجهاد المبتدعة من ناحية أخرى ، بينما إذا وقعت الواقعة وقامت الدولة الأفغانية سيغلق لك الباب باب الجهاد بقسميه ، وأنت تعترف بهذا ، لذلك لماذا الآن نغلق الأبواب أمامنا ونقول : كيف نلقي بأرواح شبابنا وطلابنا ؟ يا أخي خليهم يروحوا يقاتلوا في سبيل الله و(إنما الأعمال بالنيات) .

السائل : نعلمهم وإلا يقاتلوا بدون تعليم ؟

الشيخ : أنا أقول بارك الله فيك : الآن اغتموا الفرصة ويقوم شبابنا السلفي هناك بجهاد الكفار من جهة

وبجهد الأفغانيين في أفكارهم وفي عقائدهم ، وفي ... ، لا تسمع لما بعد ... أنا لا أتصور أبداً وأرجو أن الشيخ عبد الله يفهمني جيداً أنا لا أتصور إنه إذا ما بين عشية وضحاها ورفع علم الدول الأفغانية الإسلامية أنا لا أتصور تكون دولة توحيد ، لكن هذا لا يعني أننا نحن لا ننصرهم ولا نساعدهم ، لاسيما إنه الآن نستطيع أن نساعدهم مساعدتين : نساعدهم على عدوهم الخارجي ونساعدهم على عدوهم الباطني ، والله تبقى فرصة الدهر هذه .

السائل : ... على مساعدتهم العلمية وتثقيفهم وتعليمهم .

الشيخ : إنه ... ل نحن ندندن فيها للشيخ عبد الله ما ندندن معه فيها وهو يعرف حديث (كلنا حولها

يدندن) أنا أقول هذا الكلام يرد ليس فقط على السعوديين فنخصهم فقط إنهم يروحوا يعلموا ، يرد أيضاً عن كافة السعوديين فما الذي فرق بين الباكستاني وبين السعودي ؟ لماذا تقول : يجب على الباكستاني إنه يساعد الأفغان مادة أي مالا وعلماً ؟ وتقول في السعودي لا يجب عليه قتال وإنما علماً ؟ هذا التفريق مقبول ؟ إقليمي يرد عليه ما يرد على الباكستاني ، الباكستاني مسلم ، ونحن بحاجة إليه أيضاً .

السائل : أنا قلت : هذا مستنفر وذاك مستنفر ، لأن الحدود واحدة ، الباكستاني والأفغاني في حلقة العدو .

الشيخ : لكن الباكستانيون يهاجمون .

السائل : كيف ؟ بعض بلاد باكستان هوجمت من بعض ... ؟

الشيخ : هوجمت لكن غير مهاجمين ...

السائل : بين عشية وضحاها ... ، لأنني قلت : يعني هؤلاء بحكم الحوار يتوقع المهاجمة ...

الشيخ : على كل حال نسأل أن يهدينا جميعاً سواء السبيل .

السائل : بالنسبة لمسألة القيادة هل يجب الجهاد مع تحلف الوحدة ؟

الشيخ : أنا لا أزال أقول : أنتم تبحثون في الجهاد بصورة عامة مطلقة ، أنا أقول : فيه جهاد فرض كفائي هذا يحتاج إلى وحدة قيادة ، فرض عيني تعرف اللي يسموها اليوم ثوار بلاد إسلامية هوجمت ناس من هون ، وناس من هون ، من قائدهم ؟ ما لهم قيادة ، ها دول ييغوا يعملوا بكل وسيلة لطردهم هذا الغاز فإذا أنتم فكرتم إنه بدها قيادة لكن معناها فتحتم طريق للكفار يهاجموا كل البلاد الإسلامية لاسيما إذا فهموا أن هؤلاء ما يتحركوا في الدفاع عن بلدهم إلا لما يصير عندهم قيادة شرعية ، القيادة الشرعية متعلقة بالفرض الكفائي ، أما الفرض العيني فيجب على كل المسلمين أن ينفروا كافة ، ما يتأخر أحد منهم يستطيع أن يحمل السلاح ، إلا استطاعوا أن يحموا أنفسهم ، ... يكون عليهم رئيس عام ، وقواد ... هذا واجبهم ، لأنه ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب ، لكن ساعة الهجوم نحن نقول ما نقاتل إلا حتى نكون تحت

قيادة واحدة .

السائل : يا شيخ القيادة ما هي موجود هنا برة ولا هنا ما موجودة ... قيادة ...

الشيخ : وأنا أقول : آمين آمين ، هل أنت فهمت علي ما أقول ؟

السائل : طيب بالنسبة للجهاد فرض عين إذا كان هذه البلد المهاجمة أكثر من المهاجمين يكون فرض عين ؟

الشيخ : هذه إقليمية ذاتها ، هذه عما تؤثر وتخر في ، يا أخي الإسلام ما أفغانستان وبس ؟ الإسلام دائرته

واسعة فإذا هوجمت أفغانستان لا تتصور إن أفغانستان فقط هوجمت حتى تتصور أنت إنه إذا كانت

أفغانستان ما تستطيع ، لذلك نحن نقول : لماذا استمرت هذه المعركة ثمان سنوات ؟ لأنها تركت أفغانستان

لوحدها ، لكن لو قام المسلمون كلهم يدافعون عن بلاد أفغانستان كما يدافعون عن بلادهم ، ما كان هذه

الحرب تطول هذه المدة الطويلة باتفاق الجميع ، فلماذا أنت تفكر هذا التفكير المحصور إنه إذا هزمت

أفغانستان من الروس ؟ بلا شك أفغانستان ما تستطيع أن ترد عنها شر الروس لأن الروس ... أنهم

يستعمروا بلاد إسلامية ويتوسعوا في ابتكار الآلات الجهنمية و .. إلخ . لكن لا تقف عند البلاد الأفغانية

فقط لأنك مسلم ، فنحن دائماً في محاضراتنا خاصة اللي بيرفعوا رايتهم بأنه القرآن دستورنا إلخ أن البلاد

الإسلامية كلها بلاد واحدة ، لكن عند العمل بتلاقي كل واحد في بلده يعمل لمصلحة البلد فلا يفكر في

البلد الأخرى ، وهذا ما أصابنا نحن الآن بالنسبة لأفغانستان ، فسؤالك خطأ لأنه سؤالك إقليمي محض إنه

أولاً : لا تستطيع وأنا أقول لك : لا تستطيع .

السائل : أقصد يا شيخ السؤال إذا هوجم إقليم وكان نفس هذا الإقليم هذا أكثر من المهاجمين فهل يكون

فرض عين أم فرض كفائي ؟

الشيخ : ... أن يعملوا ما يستطيعون ولو أبعادوا عن بكرة أبيهم ، فرض عين ، لكن أنا بفهم من سؤالك

إنك عم تنظر إلى الإقليم مفصلاً عن الاقاليم الإسلامية الأخرى ، وهذا كيف تصورت هذا السؤال ؟ أولاً :

أخذت جواب سؤالك ؟

السائل : عدد الأفغانيين أكثر من عدد الروس ، يعني موجود الكفائي ، الكفاية موجودة فهل يفرض علي

أنا في المدينة وأنت أن أخرج فرضاً عينياً أن أساعدهم وإلا أبقى في المدينة ؟

الشيخ : الجواب الآن بعد هذا التوضيح هل الجهاد يكون فقط على عدد الأشخاص ؟ أظن الجهاد لا يكون

فقط على عدد الأشخاص .

الشريط رقم : 154

السائل : ... سيصير مثل هيك في الجبل تلاقي بيوت في الجبل مثل هذا ... لما يكون ... يكون ضعيفا

السائل : هذه أفضل من أمس وضعت قطعة من حديد ... فكان منظرها غير مناسب

السائل : السائل بسأل حتى يكون صوته واضحا ... لو يجيب ...

الشيخ : بندورها يعني

السائل : نعم بندورها

السائل : نرجع إلى السؤال .

الشيخ : أي نعم ، اقول حينئذ لا يستقيم لهم الإباحة المدعاة .

السائل : نعم .

الشيخ : لأنه لا فرق فيما إذا نظرنا إلى مقاصد الشريعة _ وعليكم السلام - من أنت صاحب الشركة يريد

أن يشتري عليك سيارة ، ثمنها أربعة آلاف كاش وبالتقسيط أربعة آلاف وخمسمائة ، أقول لك سواء في هذه الصورة مباشرة أو في صورة أخرى ، أنت صاحب شركة وغني أقول لك من فضلك أقرضني أربعة آلاف وتقول لي أريد كما يسمونها اليوم فائدة أريد خمسمائة هذا حرام ما فيه إشكال فيه .

السائل : نعم .

الشيخ : و بخاصة إذا أوضحت لماذا تريد أربعة آلاف ، والله أريد اشتري سيارة ثمنها أربعة آلاف ، طيب أنا

أعطيك سيارة أربعة آلاف وتعطيني خمسمائة مقابل ... ما هو الفرق بين الصورتين ؟ ما فيه فرق سوى أنه دخل هنا عامل جديد الصورة الأولى ، دين وهنا بيع ، اتخذنا البيع ذريعة لاستحلال ما حرم فصارت قضية شكلية تماما كما جاء التنصيص على ذلك في قصة السبت في القرآن الكريم معروفة وفي الحديث الذي يجهله كثير من الناس و لا أحد كما يقال يذكره ... إطلاقا مع أنه له علاقة في صميم الموضوع ألا وهو

قوله عليه السلام (**لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ، فجملوهما ثم باعوهما وأكلوا أثمانها وإن الله**

عز وجل إذا حرم أكل شيئا حرم ثمنه) ، ماذا فعلت اليهود هنا داروا على الشحم الطبيعي فدوبوه ... إذا

تأويل شكل ، ما معنى هذه الزيادة مقابل أربعة آلاف بدل على إدخال البيع والشراء في الموضوع وبين

الزيادة خمسمائة على ثمن الشراء أربعة آلاف لما أدخل في الموضوع البيع كله دروب على الطاحون كما يقال

.
السائل : سمعت في بعض الجلسات منك إنه راوي الحديث ، سماك بن حرب قالوا له ما بيعتان في بيعة قال

أن يقال إن هذا الشيء حالا بكذا ونسيئة بكذا ؟

الشيخ : أي نعم ، هذا حديث ابن مسعود والراوي أدرى بمرويه .

السائل : يعني نص في المسألة ؟

الشيخ : نص في المسألة

السائل : واضح

السائل : ... في مسند الجعد يعني جاء فيه سند صحيح عن الحسن البصري في كراهية هذه المسألة نفسها

.
الشيخ : فيه عندك في مصنف عبد الرزاق نصوص .

السائل : لا عن الحسن ما في لا في مصنف عبد الرزاق ولا في مصنف ابن أبي شيبة

الشيخ : في نصوص يعني القضية ليس بدعا من القول ؟

السائل : ليس كما يصورها أنها متفق عليها .

الشيخ : أعوذ بالله وخاصة إذا كانت باسم الفتوى ما الفتوى أو لجنة علمية ، يريدون هدفا فيجمعون له

كل ما يؤيدون به دون أن يتحروا الصواب من ذلك .

السائل : عندنا دكتور في الجامعة الإسلامية الأستاذ محمد مقنع وكان له كتاب طبع جديد " حكم بيع

التفسيط في الشريعة والقانون " ، ويتكلم سبحانه الله - ما يعني حديث (من باع بيعتين في بيعة فله

أوكسهما أو الربا) ... يقول هذا الحديث فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهذا فيه كلام عند أهل العلم

السائل : ... هو نشيط في الأبحاث درجته مرتفعة شوية في عالية .

السائل : أستاذ دكتور في الجامعة

السائل : بالضبط ممكن أعلى واحد

السائل : لكن هنا ناقل فائدة نذكرها أنه ينقل مذاهب الفقهاء القائلين بالتحريم في كثير من الفقهاء

السابقين .

الشيخ : كثر خيره

السائل : ويرجح الجواز وفيه دكتور اسمه أمين المصري يبدو أنه في السعودية يقول إنه له قولاً متوسطاً في المسألة ، يعني لا هو رآه حراماً ولا حلالاً . محمد ...

الشيخ : هذا حي

السائل : شيخ ، الشوكاني في مسألة التقسيط هل له رأي فيها ؟

الشيخ : له رسالة فيه ما شفناها

السائل : في النيل له كلام يفهم منه الجواز وفي السيل له كلام يفهم منه ... آخر .

السائل : شيخنا اعتدى ثلاثة رجال من ملة الكفار على مسلم في بلد أعجمي وبدأوا بتقطيع أطراف جسم الرجل أي نعم ، في مكان بعيد على الناس فمر رجل مسلم يعرف هؤلاء الثلاثة لأنهم ملة الكفر ويعرف هذا الرجل الذي بين أيديهم وهو مسلم الرجل مسلح يعني معه مسدس لما رآهم في هذه الأوضاع وهم نازلون يشرحوا بالرجل حتى وصل الأمر بهم أنهم يسلموا آخر قدمه و يضعون تحتها ملحاً حتى يعذبوه أكثر فهذا الرجل فكر لو أني قتلت هؤلاء هل أنا آثم عند الله ثم يفكر آخر شيء ثم ترجح عنده أنه لا بد أن يقتلهم فتناول المسدس وقتل الثلاثة أما بخصوص هذا الرجل الذي هو المسلم الذي كان بين أيديهم مات طبعاً من أثر التعذيب هل على هذا الرجل الذي قتل الثلاثة الكفرة هل عليه إثم ؟

الشيخ : إذا كان هذه الصورة التي أنت تعرضها بمعنى أنه حاكم نفسه واجتهد إلى آخره ، فقتل الثلاثة هؤلاء الكفار المعتدين على المسلم فليس عليه إثم ؟

السائل : جزاك الله خيراً ؟

السائل : إذا جاء هذا الرجل وقد انتهوا من قتله ؟ هل يفعل نفس الفعلة ؟

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : جاء ...

الشيخ : ما الفرق بين سؤالك وسؤاله ؟

السائل : فيه فرق فيما يبدو لي الفرق الصورة الأولى رآهم يعذبونه على الصورة التي ذكرها الأخ أبو أحمد

والصورة الأخرى أنهم انتهوا من قتله ... الآن هو سيقوم بدور الحاكم

الشيخ : في الصورة الأولى ليس من اختصاص الحاكم

السائل : الصورة الأولى مجبر عليه أن يتدخل لعله أن ينقذه الآن يباشرون تعذيبه ، والصورة الأخرى انتهوا من قتله .

الشيخ : سمعنا من ... الجواب هو الذي فهمته من سؤاله أن نتيجة التعذيب كان موته ؟

السائل : بعدما قتلهم مات يعني قتلهم ...

الشيخ : لا أنا فهمت أن تعذيبه الثلاثة له هو سبب موته فقتلهم ...

السائل : ...

الشيخ : تمهل أنا فهمت منك أنه أخذوه وعذبوه وشرحوه ووضعوه له ملحا وما ادري ايش الى آخره وكان سبب ذلك سبب موته فقتلهم هو .

السائل : هذا التفصيل لا أعرف يا شيخ ، بعد ما قتل الثلاث رأى أن هذا الرجل المسلم ميت أما أثناء لما بدأ في القتل ما أدري هل هو مات أو حي ...

الشيخ : يأتي الفرق وبالنتيجة يختلف الحكم في الصورة الأولى ما يجوز أن يقتلهم .

السائل : ما دام الرجل حيا .

الشيخ : لأنه ما قتلوه أنا فهمت في الصورة هذه أنهم قتلوه والصورة هذه يجوز لأن ... أنت توافق على هذا الذي ... أخيرا أنك أنت تقول بأن قتله لهؤلاء الثلاثة كان قبل أن يموت الرجل بسببهم تقول هذا .

السائل : قبل أن يموت الرجل وهو قتلهم وهم يعذبونه في هذه الصورة .

الشيخ : لا تعيد الكلام وأجب عن السؤال .

السائل : طيب يا شيخخي ...

الشيخ : أحب على لا سؤال ما أريد أن أسمع شيئا أنا ولا غيري أسألك سؤالا جاوبه ، هذ الجريح له حالة من حالتين الحالة الأولى مات بسبب تعذيبهم فقتلهم ذلك المسلم الحالة الثانية قتلهم ثم مات

السائل : أي صورة عليه السؤال .

السائل : لا يا شيخ أنا جوابك موجود ، أنا أعطيك الجواب موجود إلا أنه الانسان ما يستطيع يعيه بدون

هذا الشيء يعني ..

الشيخ : هذا ترقيعة من عندك .

السائل : هل تفرد ... هل هذه قاعدة

الشيخ : أنا افهم من سؤالك أن منطوق أبي نعيم كلهم ثقات ، ولم يبق إلا النظر في تفرد أبي نعيم فهل يصح الحديث والحالة هذه أم لا هذا سؤالك ؟ .

السائل : لا أنا ما قصدت ... أبي نعيم .

الشيخ : إذا ما معنى سؤالك تفرد به أبو نعيم ؟ تمشي بهذا التحديد الذي ذكرته لك .

السائل : ...

الشيخ : خليه هو يشرح سؤاله

السائل : ... لعله ضعفه بالقاعدة التي تقول إن تفرد صاحب الحلية بالحديث فهو ضعيف ، وضعت علامة تعجب فما أعلم يعني هذه القاعدة باطلة ؟

الشيخ : من الذي يضعف الحديث بتفرد أبي نعيم ؟

السائل : ...

الشيخ : أنا ما يهمني الآن من ... بدي افهم السؤال ...

السائل : نعم ...

الشيخ : اسمع أي حديث رواه أبو نعيم الأصفهاني وكان إسناده منه إلى الصحابي صحيحا فهو صحيح ، ولا أعتقد أن طالب علم يعرف ثقة أبي نعيم وحفظه وضبطه وإتقانه في الرواية كما جاء ذكر ذلك في ترجمته مع ميله إلى شيء من الصوفية التي لا نقره عليها لا أعتقد أن طالب علم يعرف هذه الحقيقة يجد حديثا يتفرد بروايته أبو نعيم وليس في سند أبي نعيم مغمز فهو يغمز فيه ويضعفه لأن تفرد بروايته أبو نعيم ، هذا اعتقادي أما الذي أنت تشير إليه فما أدري ما حقيقة أمره .

السائل : لعله في نهاية خطبة الجامع الكبير للسيوطي يقول ما تفرد به ابن عباس في التاريخ ، ما أدري هل

ذكر الحلية أو لم يذكر الآن يغيب عن ذهني .

الشيخ : لا ما ذكر حتى من ذكره

السائل : ليس قاعدة مطردة .

الشيخ : هذا هو

السائل : فيه ذكر الشيخ أكثر من موضع في الصحيحة آتي بأسانيد صحيحة ...

الشيخ : أي نعم .

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : ... في مسند الفردوس نفس الكلام

الشيخ : لا لا هذ القاعدة ليست مطردة غالبية ، الذي يدرس مسند الفردوس كثيرا ما يجده يعلق الحديث

تعليقا ولا يسنده إسنادا كما هو شأن كل المؤلفين أو أغلب المؤلفين كثيرا ما يقول قال أبو الشيخ يعني

الأصبهاني ومعنى هذا أنه نقله من كتب من كتبه التي لم تصل أكثرها إلينا اليوم ، أبو الشيخ أيضا حافظ

مثل أبي نعيم ، وأعلى طبقة منه فإذا كان إسناد بين أبي الشيخ وبين الصحابي صحيحا فلا يضر ذلك كونه

في المسند معلقا عليه لذلك يقول مثلا عن الحاكم قال الحاكم أبو عبد الله وهكذا المهم أن ما تفرد به

صاحب الفردوس يقال ضعيف كقاعدة أغلبية وليس قاعدة عامة ، نعم .

السائل : لعل هذه يعني هذه ورد عليه من القاعدة التي يذكرها ابن الجوزي أن كل حديث ليس في الأصول

من هذا الباب والله أعلم .

الشيخ : ليس على إطلاقه .

السائل : عند التطبيق لا تكون دقيقة مائة في المائة الشيء العملي فيه هو النظري بظل الكلام عند التطبيق

يمكن يختلف .

الشيخ : لا هو الحقيقة كما قلنا أنفا ما فيه قاعدة مطردة على نفس علم الأصول ، العام يظل على عمومته

حتى يأتي ما يخصه ، - ما شاء الله ... سمعت هذا الجواب ما حمدت الله على أن هداك الله إلى الابتعاد

عن الكذب على رسول الله .

السائل : قلت لك دعوت لك بخير .

الشيخ : ... تدعي لي

السائل : ... هذا الحديث الذي تقصده .

الشيخ : أي نعم ، المؤمن أنا أكثر ما خشيت أنه هو يقرؤه أن المؤمن كيس ، أي نعم الشاهد ...

السائل : الكيس من دان نفسه .

الشيخ : (الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله

الأماني) هذا ضعيف ، إياك أنك تذكره .

السائل : ...

الشيخ : لكن نحن ذكرنا الحديث (المؤمن كيس فطن) بمناسبة ... جالس وسط الحلقة خشيت أنك

تحتج علي بحديث آخر يشبه الحديث هذا ، وهو (ملعون من جلس وسط الحلقة) .

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله . هكذا ...

الشيخ : تريح بالك منه مثل ما ريجنا بالننا من ذاك هذا ضعيف ، ...

السائل : يا إخوة تقربوا قليلا لأجل الصوت .

السائل : أخاف أكون في وسط الحلقة وما أريد الحديث الضعيف ينطبق علي .

الشيخ : يعني الذي فهمت من كلامك أنك ... هذا مفعوله .

السائل : ... حتى الشباب يكونوا في الصورة ... ضعيف ... بالنسبة لموضوع هجر المسلم كنا حكينا أنا

والأستاذ على التلفون ثم أجلنا البحث في الموضوع ، طبعاً يعني معروف الأحاديث الواردة في هجر المسلم

ويستدل به حق المسلم على المسلم نريد الاستاذ يحكي لنا في هذا الموضوع ... نحن بشر

الشيخ : لا شك أن موضوع الهجر فيه دقة تشبه الدقة في موضوع الغيبة فالجامع بين الأمرين كما أنه لا

يجوز الهجر من المسلم للمسلم كذلك لا يجوز للمسلم أن يستغيب المسلم وكما أن الغيبة المحرمة باستثناء

معروف الشرع كذلك في الهجر استثناء في الشرع فهجر المسلم لأجل سبب شرعي يجوز فقط ثلاثة أيام وما

وراء ذلك فهو حرام في الحديث المعروف في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال : (لا يحل لرجل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا عن هذا وهذا عن هذا وخيرهما الذي يبدأ أخاه بالسلام) ، ففي هذا الحديث بيان تحريم الهجر مع الترخيص بالهجر في هذه الأيام الثلاثة أو الليالي الثلاث وهذا في الواقع من ضعف الإنسان الذي خلق الله عز وجل ووصفه بقوله : ((**وخلق الإنسان ضعيفا**)) ، رنا عز وجل تلتطف به فأباح له الترويح عن غيظ نفسه بنسبة لأخ له مسلم هجره فلا يجوز له ، أو يجوز له أن يهجره هذه الثلاثة أيام ثم ينتهي الأمر فإذا ما زاد على ذلك يصبح الهجر محرما بنص هذا الحديث الذي قال في أوله (**لا يحل**) أي يحرم ، أما المستثنى منه كما أشرنا إلى المستثنى من الغيبة المحرمة فليس ذلك إلا إذا كان الباعث على الهجر هو تربية المهجور وصرفه عما قد يكون واقعا فيه من المخالفة الشرعية فإذا هجره المسلم لهذا الغرض كما هو ظاهر غرض إصلاحه لنفسه هذا المهجور جاز وإلا لم يجز ويعود الحكم الأصل وهو أنه حرام بعد ثلاثة أيام وكثيرا ما يقع بين الناس بأن يهجر المسلم أخاه لأمر مادية وليس لقصد شرعي تربوي لنفس المهجور فيتوهم ذاك المهاجر أنه في حالة هجره لذلك الأخ المسلم هو ممن يحسن صنعا والواقع أنه لم يهجره لأن ذلك الرجل يركب أمرا أو معصية هو مستمر عليها وملازم لها وإنما من باب إرواء غيظ قلبه ولذلك مسألة هجره المسلم لأخيه المسلم الهجر الشرعي هو من أدق الأمور التي يجب على المسلم أن يكون حريا أشد الحذر من أن يتورط فيقع فيه ويخالف الحديث السابق المحرم للهجر وهو لا يدري ولا يشعر .

السائل : يعني أستاذنا في الموضوع نفس الغيبة النية هي التي تحدد الجواز وعدمه.

الشيخ : نعم فقط النية بلا شك مرجع الأعمال كلها إلى النيات لكن الذي أردت أن ألفت النظر إليه أن الإنسان ينتبه لنفسه فلا يهجر أخاه لسبب دنيوي محض فيصور له بأنه إنما هو هجره بنية تأديبه وقد يكذب الإنسان مثلا ويفتري فرية فيهجره وليس هذا الكذب أو هذا الافتراء هو من قبيل ذلك المهجور وإنما على الإنسان أن ينصحه وأن يذكره بتحريم ما فعل وإلا إذا فتح باب هجر المسلم لأخيه المسلم بمجرد أنه ارتكب خطأ هذا معناه أنه يجب على المسلمين أن يتهاجروا وأن يتقاطعوا وأن يتدابروا وأن لا يكونوا إخوانا كما وصفهم الله تبارك وتعالى هذا الذي أردت أن ألفت النظر إليه .

السائل : وبعد هذا الدين النصيحة .

السائل : إذا ما تحقق الغرض من التأديب من يقرر أن التأديب قد حصل ؟

الشيخ : إذا ظهر من الرجل المهجور التوبة والإنابة أو على الأقل الاعتذار عما فعل .. فليس لنا أكثر من ذلك ؟

السائل : يعني إذا أصر الهاجر رغم توبة المهجور ما دور المسلمين الآخرين في هذا الأمر ؟

الشيخ : بعد أن تاب .

السائل : نعم تاب الرجل عن خطئه والهاجر ما زال على هجره ومصر عليه فهل هناك دور للأقارب والأصحاب والأهل ؟

الشيخ : يعني أفهم من سؤالك والله أعلم أن شعور الآخرين ليس بالنسبة للمهجور بل بالنسبة للهاجر هل ينقلب الأمر فيهجر الهاجر ؟

السائل : لا يعني ... المهجور اعترف وأتاب واعترف بخطئه ولكن الهاجر أصر ... فهل هناك واجب على من يعلم بهذا الأمر أن يعود على الهاجر ونبيه ؟

الشيخ : أنا قلت ذلك ولذلك أنا قلبت ... أما قضية أنه نصيحة فقد نطق بها الشيخ الخطيب ، أن (

الدين النصيحة) ، وكان هذا كثيرا في وجوه التنصيح فإذا كان المهجور قد تاب وأتاب واستمر الهاجر في هجره له فهو مخطئ لا نقول نحن الآن لقلب الدور كما علقته يعني مازحا أنفا تنقلب القضية إلى أن يهجر الهاجر لكنه ينبه أنه انتهى دورك الآن .

السائل : وإذا ما حاول المهجور مرة واثنين وثلاث وبقي الهاجر وأصر هل هناك شيء مطلوب منه ؟

الشيخ : عفوا ، المهجور فعل ماذا ؟

السائل : حاول أكثر من مرة أن يسلم عليه رفض وأصر ... يسلم أمره يعني يسقط دوره بمجرد أنه يحاول مرة واثنين وثلاثة أم يستمر طول العمر يحاول ... ؟

الشيخ : ... تتكلم على المهجور ؟

السائل : المهجور حاول أنه يصلح ذات البين مرة أخرى ، ومرة واثنين وثلاث وذاك مصر على موقفه ، فهل المهجور يكتفي بمحاولة واثنين وثلاثة أو طول العمر يحاول يقرب إليه ؟

الشيخ : لا هذا ليس معقولا ، ... الآن فهمت سؤالك انتهى واجبه وتنقلب القضية على الهاجر فيكون هو

أتما في الهجر ولذلك قلنا إنه ينصح لأنه لا يجب على المهجور أكثر مما ذكرته آنفا إلا إذا كان هناك مثلا هناك حقوق مالية مثلا وهذا المهجور لا يؤدي هذه الحقوق .

السائل : ...

الشيخ : ولذلك أنت ما تقصد هذا ، انتهى الدور .

السائل : يتفرع عن هذا السؤال سؤال آخر قد يكون الهاجر حقيقة كمان ما قصد الأمر على نفسه يعني عمه إلى الأهل أولاده ومنعه الحديث مع الآخر ومع أولاده وما شابه ...

الشيخ : وقد تبين للجميع أن الرجل قد تاب وأتاب .

السائل : نعم .

الشيخ : نفس الكلام لا يجوز لهؤلاء أن يستمروا في ذلك .

السائل : طيب ، انسحاب ... قوية بين اثنين فحتى لو الآخر المهجور مات فرضا يعني ... أولاده وعلمنا أن

كل إنسان مكلفا بذاته في فيه قضية بين شخصين اثنين ؟

الشيخ : يعني تقصد يا أبا يحيى أن المهجور له أولاد فهجروا أيضا

السائل : بسببه نعم .

الشيخ : بسببه ، هذا لا يجوز لأنه ((ولا تزروا وازرة ووزر أخرى)) .

السائل : طيب الرواية عن سيدنا عثمان رضي الله عنه مع عمار بن ياسر ، عندما عمار حمل إلى الخليفة

رأي المسلمين بتقريبه أقاربه وتوليتهم المناصب يقال إن عثمان هجم عليه حتى ... وبعد هذا عمار حلف ألا

...

السائل : في الأحاديث الكثيرة ، الأحاديث التي تبيح وتجزئ للمسلم الهجر .

الشيخ : الهجر واقع بين الصحابة ((وعلى الثلاثة الذين خلفوا ...)) ، حيث هجروا خمسين يوما .

السائل : هذا الدليل على أساس ينطبق على المسلمين بشكل عام ، ... لكن في غيره كذلك فيه دليل آخر يوضح لأن هذا الدليل .

الشيخ : أخي قولك _ أبا عبد الله _ في دليل آخر هذا ما هو الأسلوب العلمي الذي ينبغي أن يسلكه

طالب العلم هذا ...

السائل : بدنا الأمور تتوضح في هناك أدلة كثيرة واضحة في النهي أما ذاك ... فإن كان أكثر توضح ؟
الشيخ : أقول لك إنه فيه غير الآية هذا كما يقول وهذا يقع كثيرا معنا خاصة أنه ... في غير الحديث أنا ... وإذا ذكرت مسألة لازم آتي فيها بمحدثين ثلاثة هذا لا يتصور المهم إذا كان ثبت في الشرع جواز الحجر في القرآن الكريم ما ينبغي أن يقال حينذاك في غير هذا الدليل لماذا لأن هذا السؤال يشعر الحاضرين بأن هذا الدليل غير كاف ، ولذلك نحن ذكرنا دليلا آخر هذا تنبيه جانبي ما له علاقة بالموضوع فقط لتذكير بإحسان السؤال ، وحسن السؤال نصف العلم كما يقال قديما بعد هذا أقول لقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم هجر نساءه شهرا وأنا أخشى ما أخشى أنه يأتي سؤال من طرف ثان أنه كما أنه في هذا الحديث لأن هذا الحديث له علاقة النساء بالرجل

السائل : نريد في

الشيخ : لا نحن هذا الذي خشيناه ... ما الجواب الآن ، المقصود من الحجر الأول المنصوص عليه في القرآن والمقصود من الحجر الثاني المنصوص عليه في الأحاديث النبوية سؤال لشحد الأذهان هل هو أمر تعبدى محض غير معقول المعنى أم هو معقول المعنى ؟

السائل : معقول المعنى .

الشيخ : معقول المعنى إذن جاء نص وحكمه معقول المعنى ليس تعبدى حينئذ نقف عند هذا النص ولا نتعداه إلى غيره ، فنحن الآن أمام نصين لماذا الرسول عليه السلام أمر أصحابه الكرام يقاطعوا أصحابه الثلاثة الذين خلفوا لاشك الجواب تأديبا لماذا الرسول هجر نساءه تأديبا حينئذ نقول لماذا هجر زيد عمرا إذا كان على نفس الوتيرة فيه دليل من القرآن والسنة الصحيحة لكن الفرق بلا شك وهذا واضح جدا هذا ليس هجر وما نذهب بعيدا بكم ليس هجر الألباني لزيد وبكر وعمرو كهجر أولئك الناس الصحابة الذي أمروا مباشرة بمقاطعة أولئك الثلاثة الذين خلفوا فالأولى والأولى ليس كهجر الرسول نساءه لأنه معصوم لكن المهم أن يكون هذا الهاجر وهو الألباني يهجر تأديبا لمن ؟ للمهجور فهنا إن أصاب في ذلك فهو مأجور وقدوته الكتاب والسنة وإن أخطأ وكان هناك مجال لأحد أن يدل على وجه الخطأ فنحن نرحب بذلك ونقول يا أبا بلال رحم الله امرأ أهدي إلي عيوي .

السائل : ... ابن عمر لما نهى الرجل عن الخذف فقال لو عدت ...

الشيخ : يا أبا عبد الله ، هنا وليس هناك ، الشيخ علي يذكرنا بحديث وهو أن عبد الله بن عمر الخطاب روى يوماً حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (**انذنوا للنساء بالخروج إلى المساجد بالليل**) فقال أحد أولاده : " **والله لا نسمح لهن بالخروج** " قال الوالد لولده : " **أقول لك قال رسول الله كذا وكذا وتقول أفعل والله ما كلمتك أبداً** " ... قال أقول لك قال رسول الله وأنت تقول عكس ما قال رسول الله ، والله ما أكلمك أبداً وما كلمه حتى مات والحديث في صحيح مسلم ما هو قصد ابن عمر ؟ تأديبه .

السائل : فيه حديث آخر ...

الشيخ : ... إن شاء الله يكون حديثك مثل حديثه قوي ما يكون مثل حديث ...

السائل : قال واحد من الصحابة ... يخبر عن الخذف اسمه ... عبد الله بن مغفل فجاء له صحابي آخر قال له (**إن رسول الله نهى عن الخذف**) فوجد هذا الصحابي أيضاً يعمل عمله فقال له : " **أنا قلت لك إن رسول الله نهى وأنت لا تزال تصيد بهذا** " ... فقال له : " **إني لا أكلمك أبداً** "

السائل : ... والله لا يظلني سقف معك

السائل : كيف نجتمع هذا مع حديث رسول الله الذي نهى أكثر من ثلاثة أيام ؟

الشيخ : سأمحك الله ، سأمحك الله من شأن ... يا حبيبي نقول المهجر المحرم هو المهجر الديني ، لإرواء غليل النفس ضد هذا ... أما المهجر المشروع فهو لغاية تربوية والآل سؤالك غير وارد .

السائل : الآن تربية عبد الله بن عمر ولده .

الشيخ : الوالد المري لابنه .

السائل : يعني تعتقد أن ابنه صحابي من صحابة رسول الله ما يعني ما ارتدع وجعله ...

الشيخ : هذه قضية أخرى ، وترجع وتسلم على صاحبنا أبي بلال هنا هذه قضية أخرى ، عبد الله بن عمر لماذا هجر ابنه وما كلمه حتى مات تأديباً على موقفه الخاطيء تجاه حديث الرسول عليه السلام أما قضية تاب أو لم يتب هذه ما دخلها في الموضوع نحن يهمنا نعرف لماذا هجر عبد الله ولده هل هو لإرواء غيظ نفسه أو انتقام لحديث نبيه وانتصاراً لحديث نبيه هذا بلا شك فإذا هذا الفرق بين المهجر المشروع والمهجر غير المشروع يعني الاثنين يتخاصم بعضهم مع بعض وهذا كثيراً ما يقع لأمر ديني فكما قلنا في الشرح على الحديث والتعليق عليه ربنا سمح انه الاثنان هؤلاء يتهاجران ثلاثة أيام وبعد هذا خيرهما الذي يبدأ أخاه

بالسلام ما فيه هنا هجر لله ، الهجر لله يستمر إلا إذا ظهر جليا كما قلنا أيضا في تمام الحديث السابق أن المهجور تاب وأناب إلى الله مثلا إنسان لا يصلي فهجره أخوه أو صديقه أو حبيبه إلى آخره و يبين له سبب الهجر ما يخليها على النائم لأنك أنت ما تصلي ... مضى مدة طويلة قصيرة ما يهم بدأ الرجل يصلي لله عز وجل ذهب السبب الذي من أجله كان الهجر وهكذا .

السائل : ...

الشيخ : نعرف الإجابة في الحديث فقط

الشيخ : كما يفعل بعض الناس معي من المجادلين بالباطل مرة في دمشق والشيء بالشيء يذكر في فائدة فيها علم ، جاءني إلى الدكان رجل ... عرفت فيما بعد بأنه كان ضابطا في الجيش التركي اسمه نجم الدين بيك ، أعطاني ساعة قال لي انظر فيها شكيا منها ومن تصليحها عند ساعتين كثيرين وما نجح وأنا قمت أفحصها يبدأ يمزج ويقول أنتم طيبون وكذا ... إلخ وأنا يومئذ شاب لحيتي متفرقة صغيرة قلت له يا أخي أنت ما عاملتنا ولا مرة فهذه تزكية وهذا ثناء يعني فيه تسرع قال لا المسلم له نظرة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (**اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله**) ، وقلت له يومئذ أذكر جيدا لا تغرك هذه - اللحية - إلا بعد ما تجربنا قال لا وأعطاني الجواب قلت له هذا الحديث ضعيف ، وأنا بالنسبة له طفل وتعجب من هذه الكلمة

السائل : يمكن في حياته ما سمع بهذه الكلمة ؟

الشيخ : والله صدق مع الأسف ضعيف كيف أنت تقول أنت ضعيف نحن قرأناه في الأمس القريب على الشيخ في الرسالة القشيرية قلت أنا في نفسي ما شاء الله ... الرسالة القشيرية عبارة عن رسالة في آداب الصوفية يعني ، لكن الفرق الحقيقة القشيري هذا يذكر الأحاديث بالأسانيد خلافا للمتأخرين من الصوفية ، أنا أصرت على موقفي بدأ يقول لك أنت درست على من على الشيخ علي الدقل ، الشيخ علي الدقل يومئذ واصل صيته إلى السماء عند الناس لأنه شيخ الطريقة التيجانية قلت له لا ...

السائل : يعرف هذا المنهج يقول هذا الحديث ضعيف ، صحيح .

الشيخ : الذي عارفه هو لكن أليس رأني ... بعض العلماء يقولون علمه أكبر من عقله والعكس يقولوا أحيانا عقله أكبر من علمه وهكذا ، وأنا شاب في علمي أكبر من سني على من قرأت على الشيخ علي الدقل ؟ لا إذن على الشيخ بدر الدين الحسيني هذا كان محدث الزمان في دمشق الشام قلت لا ، ما كان يدخل في عقله أنه أنا احكي شيئا لا من هنا ولا من هنا المهم نهاية المطاف قال لي إن شاء الله أريد آتي لك بسند الحديث ، فاتفقنا عليه أنه تجلس الساعة عندي أسبوعا ثم يأخذها إن شاء الله بعد يومين ثلاثة وأنا في الدكان كان دكاننا واجهته غربية في الصيف لما تظلم الشمس عليها تصير حارة فأنزل الحديد وأخلي قليلا فإذا أحد عنده غرض عندي أعطيه اياه ما حسست إلا ورقة صارت في حضني راح ذاك رمى الورقة ومشى فتحت الورقة وإذا هو فعلا ناقلا الحديث من الرسالة القشيرية بالسند يقول حدثنا فلان حدثنا فلان إلى آخره قلت في نفسي ليته وقف هنا حتى أعطيه الجواب ، جاء ميعاد أخذ الساعة السلام عليكم وعليكم السلام صلحت الساعة نعم تفضل قال لي قرأت الورقة قلت له نعم ، قال ... قلت رأيت أن المؤلف يقول ضعيف كما قلت لك قال لي لا ما فيه شيء من هذا قلت بلى قال يا أخي أنا نقلت الحديث بخطي قلت نعم لكن أنت يبدو أنك ما أنت دارس علم الحديث قال كيف يعني قلت انظر ماذا يقول حدثني فلان إلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(اتقوا فراسة المؤمن ...)** إلى آخره ، كتبت له على كفي ... يومئذ ما كانت هذه الأقلام حبر ناشف كان يسمونه كويبة ، وهذه الكويبة تكتب فاتحا لكن إذا ضغطناها تعمل هيك كتبت له العوفي شرطتين يعني يساوي عند علماء الحديث ضعيف ازداد الرجل دهشة على الدهشة السابقة الشاهد ذهبت أيام وجاءت أيام انتقلت أنا من دكان والدي إلى دكاني الخاصة وإذا فوجئت بمجيئه هو عند سنتان والشيخ اسمه محمد الديراني هذا الشيخ محمد الديراني مع الأسف الشديد مصداقا لقوله عليه السلام : **(إن الله لا ينتزع العلم انتزاعا من صدور العلماء ...)** ، هذا كان يدرس الحديث تحت القبة بالمسجد الأموي هذه من يدرس فيها كبار العلماء من جملتهم الشيخ بدر الدين الحسيني وهذا من تلامذته ، ورث عنه وكان يدرس هناك الحديث وانظر معنى دراسة الحديث يلقي الحديث بالسند والمتن ولا هو فاهم ما معناه ... مثل ما بينا لهذا قلنا له إن عطية العوفي ضعيف ففاجأني بمجيئه بعد سنتين مع هذا الشيخ محمد الديراني وسبحان الله يعني تقادير الله عجيبة جدا يوم الجمعة وعادتي يوم الجمعة افتح الدكان ما اشتغل لكن أفتح الدكان لتلقي الزبائن الذي يريد أن يأخذ

ساعة أو يحط ساعة الآن الدكان على طريق عام ... يبرون عليه فلاحون من الغوطة ... وفي ذلك اليوم فقط إذا جاء زبون يريد يأخذ ساعته لكن ما اشتغل كنت أنا أقرأ في الترغيب والترهيب نفس النسخة التي موجودة عندي وقسمناها إلى صحيح وضعيف إلى آخره لما دخل الشيخ ومعه نجم الدين بيك قمت إليهما واستقبلتهما وهذا نادر ما فعله وأجلستهما .

السائل : هو معروف عندكم من قبل .

الشيخ : نعم اعرفه شكلا ، الشاهد ما كاد أن يجلسا إلا نجم الدين بيك رأسا يوجه السؤال - يعني خطة مرسومة - قال هل صحيح يا شيخ أن حديث : (اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله) حديث ضعيف قال لا هذا حديث صحيح رواه أبو داود وفلان وفلان كان تحريجي روايته صحيحة ما أخطأ وهذا الدليل أنه يحفظ في المتون والتخاريج لكن أنا قلت هذا جواب عالم من الحديث هو يسأله حديث صحيح حديث ضعيف قال لا رواه فلان نحن نقول بلغتنا والنعم رواه فلان ... وما قال له رواه البخاري ومسلم قال رواه أبو داود وفلان وفلان ... فكان المفروض أنه لا بد وأن يذكر الرواة أن ينهيه بسند صحيح بسند حسن ولم أسمع شيئا من هذا الكلام حكمت رأسا إنه الرجل فارغ ما عنده علم كيف أتصرف معه رأسا اشتغل الكمبيوتر الإلهي أريد أن أعطيه حديث ما له أصل وأسأله هكذا افترضته وهكذا الشاهد خرب لي الشغلة خرب لي مخططي ... قبل هذا لما ذكر لي أنه رواه فلان وفلان قلت له يا شيخ بس هؤلاء رووه من طريق عطية العوفي ، عطية العوفي ضعيف عند علماء الحديث شو أجابني قال لو كان ضعيفا ما ذكره الفقهاء هذه ... تحتاج الى مخ أريد أن أذكر له حديثا ذكره الفقهاء ما هو رأيه عنده إذا كان عن علم يقول ما له أصل وهذا ذكره الفقهاء إذن ... ماله قيمة ما له أصل جعل له اصلا مثل ما نقول كنا تحت المطر صرنا تحت الميزراب خطر في بالي حينئذ حديث مشهور : (الكلام المباح في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب) ، قلت له يا أستاذ ما هو رأيك في هذا الحديث قال الحديث ثابت ، الله أكبر يقينا إن أحسننا الظن فهو مخطئ وإن أسأنا الظن فهو كذاب قلت له متابعا النفس معه في المناقشة قلت له من رواه ؟ كما أنه زاد في الجواب ضعفا على ابالة كما يقال قال رواه الامام أحمد كذاب كمان الإمام أحمد ما عنده خبر هذا من هذه النوعية ، الشاهد رواه الإمام أحمد ، مسند الإمام أحمد تعرفون جميعا في ستة مجلدات فيه أربعون ألفا حديث مع المكررات مع تصفية المكررات ثلاثون ألفا حديث هذا الشيخ الذي يحكي الكلام

هذا يعني قرأ مسند الإمام أحمد كله ان كان قرأه كما يقولون على البركة قلت له أنت قرأت المسند قال لا قلت له إذن من الذي عزاه للإمام أحمد - الله يريد أن يفضحه -

الشريط رقم : 160

الشيخ : تفضل بس ارفع صوتك.

السائل : امرأة خرج لها الحية, أو نبت في وجهها شعر ...

الشيخ : صحة وعافية, صحة وعافية.

السائل : يعني لا تزيله؟

الشيخ : صحة وعافية.

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم كيف حالك شيخنا؟

الشيخ : وعليكم السلام, الحمد لله بخير.

السائل : أستاذنا سؤال لو سمحت

الشيخ : ارفع صوتك . تفضل

السائل : بعض النساء يطلع عليهم شعر مثل اللحية.

الشيخ : قبل قليل سأل السائل, الآن سأل السائل.

السائل : حول هذا السؤال.

الشيخ : نعم.

السائل : ما الإجابة؟

الشيخ : مجتمعين الظاهر أنتم؟

السائل : لا والله ما أدري.

الشيخ : الآن قبل دقيقة.

السائل : الله شو كان الإجابة؟

الشيخ : الإجابة ما يجوز, قلنا له فيها العافية.

السائل : حتى لو كان الشعر طويل.

الشيخ : حتى إن كان أطول من لحيتك إن كان لك لحية.

السائل : طيب يا شيخ في مسألة الزواج ما بين العيدين جائزة؟

الشيخ : ما فهمت ماله عيد الفطر؟

السائل : الزواج بين العيدين الفطر والأضحى يقولون مكروه؟

الشيخ : لا ليس مكروه.

السائل : يعني ما فيه شيء؟

الشيخ : لا.

السائل : طيب يا شيخنا بالنسبة للتعزية, هل تكون التعزية بالرسائل بدل أن يذهب الشخص لعزاء

شخص؟

الشيخ : ما فهمت يعزي شخصا بإيش؟

السائل : بكتاب أو برسالة, يعني يبعث له رسالة فيعزيه فيها.

الشيخ : لماذا ما يروح يعزيه في متجره في محله في جامعته؟

السائل : نفرض إذا كان في مكان بعيد مثل السعودية.

الشيخ : إذا افترضت هيك عزيه بالكتاب والرسالة.

السائل : بعض الإخوة يصلي بالناس باستمرار بدون عمامة, ويقول إن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى

بالناس بدون عمامة ومتخذ هذا الفعل عادة؟

الشيخ : الرسول صلى الله عليه وسلم بالناس إماما بدون إيش؟

السائل : عمامة.

الشيخ : يمكن أنت تقصد أنه بقول ذلك الشخص صلى بدون غطاء رأس يعني مش بدون عمامة؟

السائل : غطاء الرأس, والله أنا هيك ...

الشيخ : أنت شو تقصد وهو شو بيقصد؟

السائل : يعني اللي يحطها على رأسه سواء طاقية أو حطة أو أي شيء.

الشيخ : الطاقية الله يهديه أنت وإياه ليس اسمها عمامة. فما هو سؤالك؟

السائل : صلى بدون غطاء رأسه بالمرّة.

الشيخ : هاه قلت لك تقصد هيك, ما قلت لي نعم, لفيت ودرت وقلت عمامة أو طاقية؟

السائل : سامحني يا شيخ.

الشيخ : سامحك الله على تضييعكم لوقتنا, الرسول عليه السلام ما نقل عنه إلا في حديث ضعيف لا تقوم

به حجة أنه صلى والقلنسوة التي هي الطاقية أمامه سترة, وهذا حديث ضعيف لا تقوم به حجة, أما أنه

صلى بطاقية أو قلنسوة وليس عليها عمامة فهذا ممكن لأنه هذه عادة الرسول عليه السلام, فكان يلبس ما

تيسر له, تارة طاقية بدون عمامة, تارة عمامة بدون طاقية, تارة عمامة على قلنسوة وهكذا, فالأمر فيه

يسر, ولكن ليس فيه تصنع وليس فيه تكلف, اللي يتيسر يلبسه على رأسه, لكن لم يكن من هديه عليه

الصلاة والسلام أن يمشي في الطرقات حاسر الرأس, وبالتالي لم يكن من هديه عليه الصلاة والسلام أن

يصلي حاسر الرأس, واضح.

السائل : نعم واضح.

الشيخ : طيب غيره شو عندك؟

السائل : طيب هذا الرجل اللي يصلي حاسر الرأس ومنتخذها عادة هل في هذا شيء؟

الشيخ : مكروه خلاف السنة.

الشيخ : أهلا أهلا تفضل عجل عجل.

السائل : المرأة الحائض, سامعني.

الشيخ : المرأة الحائض ما بالها؟

السائل : أجاز لها النبي صلى الله عليه وسلم أن تدخل المسجد غير ألا تطوف بالبيت؟

الشيخ : أيوه.

السائل : هل تصلي تحية المسجد أم تجلس في المسجد؟

الشيخ : تجلس بدون صلاة, لا يجوز لها أن تصلي, تجلس في المسجد دون أن تصلي.

السائل : دون أن تصلي, لكن إيش الدليل في هذا يا شيخ؟

الشيخ : الدليل ما ذكرته من الحديث وهو في صحيح البخاري: (اصنعي ما يصنعه الحاج غير ألا تطوفي

ولا تصلي) فماذا يصنع الحاج؟ يدخل المسجد ويصلي ويطوف ويقرأ ويجلس كل ذلك مما أباحه الرسول

لها, ولكنه استثنى من الإباحة الصلاة والطواف في البيت.

السائل : يعني في هذا الحديث النبوي الشريف لا يجوز لها أن تصلي؟

الشيخ : أيوه, وهناك أحاديث أخرى في أن المرأة لا تصلي ولا تصوم ولكنها تقضي الصوم ولا تقضي

الصلاة.

السائل : سؤال ثان ...

الشيخ : صوتك ذهب. اجعلوا الهاتف واحدا

السائل : بالنسبة للمرأة إذا أسقطت فهل يعتبر الدم الذي ينزل منها دم نفاس أم لا؟

الشيخ : طبعا هو دم نفاس, هو دم نفاس, ولا تطهر حتى ترى القصة البيضاء.

السائل : إذا يعتبر دم نفاس؟

الشيخ : أيوه. نعم الو

السائل : يسأل أحد الإخوة عنده شقة فيها ثلاث غرف ويسكن معه إخوته, وكل واحد متزوج وله أبناء,

وأحد الإخوة سكير, فهل يجوز له في هذه الحالة أن يحصل على سكن بطريق صندوق الادخار وهو ربوي؟

الشيخ : لا يجوز.

السائل : حتى للضرورة؟

الشيخ : لا يجوز.

الشيخ : نعود لأصل المسألة القدر نعم.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

السائل : كيف حال شيخنا

الشيخ : احمد الله اليك كيف أنت عساك طيب

السائل : الحمد لله بارك الله فيك

الشيخ : وفيك بارك

السائل : ونفعنا بعلمك .

الشيخ : الله يحفظك.

السائل : فضيلة الشيخ سؤال يوجد إمام مسجد ...

الشيخ : أين؟

السائل : في مصر. عنده كتب وضعها في مكان في شوال فقال إنها علي عهدة, ومنع الناس من الانتفاع

منها, وفيها تفاسير وفيها كتب نافعة, فهل يجوز سرقتها؟

الشيخ : وينقلها إلى أين؟

السائل : ينقلها بعيدا عن الأيدي والانتفاع بها.

الشيخ : سمعتني, ما أسألك؟

السائل : نعم.

الشيخ : أقول لك ما أقول يسرقها, لكن أقول ينقلها إلى أين, إلى جيبه إلى داره؟

السائل : في نفس المكان.

الشيخ : كيف في نفس المكان؟.

السائل : في المنزل.

الشيخ : إذا كيف تسأل يسرقها وهو ينقلها إلى المسجد؟.

السائل : يجوز أنا أسرقها منه وأنتفع منها؟

الشيخ : أنا أقول لك إلى أين يسرقها ويضعها أين؟.

السائل : في شوال.

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله. والشوال يحمله إلى أين؟

السائل : في المنزل قريب من المسجد وقد أبعدها على أيدي الناس التي تنتفع بهذه الكتب.

الشيخ : يا أخي وضعها أين الله يهديك؟

السائل : وضعها في بيته.

الشيخ : هذا ما أقوله لك.

السائل : وضعها في بيته.

الشيخ : لماذا وضعها في بيته؟

السائل : على أنها عهدة عليه.

الشيخ : يعني أنت تعني أن هذه الكتب لا ينتفع بها رواد المسجد؟

السائل : أيوه نعم.

الشيخ : طيب ألا يوجد مسجد آخر ينتفعون به؟

السائل : نعم يوجد مسجد آخر ينتفعون به.

الشيخ : يوجد أو لا يوجد؟

السائل : يوجد.

الشيخ : إذا السرقة حرام كالأصل, واضح؟

السائل : واضح.

الشيخ : طيب عنك شيء آخر؟

السائل : هل يجوز نشر الصور في الجرائد اليومية؟

الشيخ : هل يجوز إيش؟

السائل : نشر الصور.

السائل : أيوه في الجرائد اليومية.

الشيخ : وهؤلاء اللي يطبعوا الجرائد, يعني فكركم يخللون ويحرمون حتى تسأل يجوز أو لا يجوز؟

السائل : نحن ما لنا دعوة بهم نحن نسأل بأنفسنا نحن.

الشيخ : أنت بتقول نشر, إذا أنت تعني هل يجوز شراء الجرائد؟ أنت تعني هل يجوز شراء الجريدة؟

السائل : لا أعني شراء الجريدة.

الشيخ : إذن ماذا تعني؟

السائل : أعني مسابقة معينة فلتكن حفظ القرآن الكريم, فطلبوا مني صورة شخصية ينشروها في الجريدة

الرسمية من أجل نجاحي في هذه المسابقة, فهل يجوز نشر الصورة؟

الشيخ : يعني أنت تعني هل يجوز أن تعطيهم صورة لك لينشروها؟

السائل : نعم.

الشيخ : وين سؤالك, وين واقع أمرك؟ لا يجوز لا يجوز.

السائل : لا يجوز, وجزاكم الله خيرا.

الشيخ : وإياك, وأنت حينما تنجح, ماذا تقصد بالنجاح تقصد دار الدنيا أم الآخرة؟

السائل : الآخرة طبعاً.

الشيخ : إن شاء الله, والسلام عليكم.

السائل : أنا أكلمك من الشونة الجنوبية, والأخ جمال عاوز يتكلم معك.

الشيخ : فليتنفضل.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته

السائل : كيف حالكم بخير

الشيخ : أحمد الله اليكم

السائل : كيف حالكم في سؤال لو سمحت

الشيخ : ماشي الحال صحة عجوز اتفضل

السائل : هل استشارة الوالد أو استئذان الوالد في مسألة الزواج واجبة؟

الشيخ : المستشير أعزب؟

السائل : نعم.

الشيخ : ما دخل الدنيا بعد؟

السائل : لسه.

الشيخ : لا, لا تحتاج إلى استشارة, لأن الزواج في اعتقادي فرض وليس سنة فقط.

السائل : لأنه إذا خشي على نفسه العنت.

الشيخ : أيوه, أيوه, خشي من باب أولى, لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول كما في الصحيحين: (

يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج, فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج, ومن لم يستطع

فعليه بالصوم فإنه له وجاء) فإذا كان الولد البار مستطيعا للزواج فعليه أن يطيع نبيه عليه الصلاة والسلام

قبل أن يطيع أباه وأمه.

السائل : طيب استشارة الوالد قد تدخل في باب الاستحباب يعني يستشير.

الشيخ : لا بأس, على كل حال الاستشارة خير.

كما قيل وقد روي حديثا ولا يصح إسنادا, ولكنها حكمة: " ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا

عال من اقتصد " الاستشارة مفيدة وخاصة استشارة الوالدين, وقد يختاران لك صاحبة الدين والخلق, غيره.

السائل : جزاك الله عنا خيرا, ونتمنى أن تدعو لنا بالتوفيق.

الشيخ : أرجو لك ولنا التوفيق والسعادة في الدنيا والآخرة.

السائل : اللهم آمين, بارك الله فيك والسلام عليكم.

الشيخ : أهلا ومرحبا, وعليكم السلام ورحمة الله ومغفرته

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

السائل : عندي سؤال صغير لو سمحت.

الشيخ : كبره كبره حتى يكبر الأجر.

السائل : هل يجوز أن يسمح الرجل لزوجته أن تخرج للتدريس بلباس شرعي؟

الشيخ : السؤال هنا كامل, ماش, لكن ينقصه أين مكان التدريس وهل تخالط الرجال أو لا؟

السائل : لا تخالط الرجال.

الشيخ : لا تخالط؟

السائل : نعم.

الشيخ : يعني هي مدرسة بنات؟

السائل : نعم مدرسة بنات.

الشيخ : ولا يأتيهن الرجال؟

السائل : ولا يأتيهن الرجال.

الشيخ : إذا كان بهذه القيود فيجوز, ولكن المعاش كيف هو؟, معاشها راتبها؟

السائل : من الوزارة.

الشيخ : لا ليس هذا السؤال, راتبها من يتمتع به هي أم أنت أم هو؟

السائل : هي وزوجها.

الشيخ : هي وزوجها, وهل هي راضية؟

السائل : نعم راضية.

الشيخ : طيب لا بأس بذلك في هذه الشروط, لكن هل لها أولاد؟

السائل : لها أولاد.

الشيخ : من يقوم على شؤونهم؟

السائل : الوالد طبعاً.

الشيخ : آه، هنا انعكست الآية، هنا انعكست الآية، الوالد وزير خارجية، والزوجة وزيرة الداخلية، الآن عكستم النظام الإلهي.

السائل : سبحان الله.

الشيخ : أنا خائف يأتي يوم يصير وزير الخارجية اللي هو الزوج ينفخ ويطنخ ويكنس، وهي تخرج وتعلم، وتصير هي وزيرة الخارجية.

السائل : وهو وزير الداخلية.

الشيخ : أيوه. هذا قلب للنظام الإلهي فلا يجوز، أما لو كان في أول الزواج أو كان قد ابتلي بالعم، والله في خلقه شؤون وحكم، وهي متحجبة وملتزمة ولا تخالط الرجال فينفع الله بها البنات، أما وهناك لها أولاد فيجب أن تقوم على تربية أولادها، ويجب على الرجل أن يحقق وزارته بأن يقوم بعمل خارج الدار، الدار للنساء وليست للرجال، ولذلك قال رب العالمين في القرآن الكريم: ((**وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى**)) والآية فيها حكمان قد يتلازمان وقد ينفكان، فقد لا تخرج وتبرج وتبرج الجاهلية الأولى، ولكنها تخرج بدون ضرورة، أو بدون حاجة ملحة، فالأصل في المرأة كما يقول بعض العلماء الثابتين المحققين: " **الأصل في النساء الجلوس وفي الرجال البروز** " والآن تنعكس الآية في هذا السؤال الذي فيه بعض المواصفات الطيبة، فضلاً عن واقع كثير من النساء اليوم، حيث يعملن في الدوائر والمعامل والمصانع، وهذا كله خلاف الشرع، إذا كنت تسأل عن نفسك وزوجك فأمرها أن تلزم دارك وأن تفتش عن عمل لك، وإن كنت تسأل عن صاحب لك فأنا أكلفك أن تبلغ ما سمعت وما علينا إلى البلاغ، والسلام عليكم.

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : الا اذا كان هناك استثناء ...

الهاتف رن

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف شيخني .

الشيخ : أهلا دكتور .

السائل : أنا شفته للدكتور عصام وقال إنه إن شاء الله سيستفيد الشيخ .

الشيخ : أرجو الله يحسن نيتك الطيبة .

السائل : الله يكرمك .

الشيخ : الله يحفظك .

السائل : والأمور جيدة شيخني؟

الشيخ : وأنا شعرت بأثر مباشر بشيء من الراحة .

السائل : وإن شاء الله يوم الثلاثاء القادم رايح يصير تحسن أحسن .

الشيخ : جزاكم الله خيرا .

السائل : وإياكم يا شيخني .

الشيخ : وأرجو لسميك الخير , وأن يحافظ على الصلاة والطاعة .

السائل : الله يكرمك اللهم آمين .

الشيخ : وأنت لا تنس من متابعتك له بالتذكير والنصيحة , وأنا إذا وجدت فرصة سأسارع إلى ذلك إن شاء الله .

السائل : الله يكرمك يا سيدي , الله يكرمك ويعطيك الصحة .

الشيخ : الله يحفظك وشكرا يا دكتور .

السائل : شيخني لا تنسانا من الكتب اللي أتخفت بهم طاهر .

الشيخ : على عيني ورأسي , اهلا اهلا في أول فرصة إن شاء الله , والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السائل : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : ما شاء الله هذا طبيب عزيز مثله في الأطباء , في محافظته على دينة , عقيدته ونصحه للناس , لكن

حكمة الله ليظل دولا ب العلم دائرا وماشيا , إلى اليوم ما ينتهي علم الحديث أبدا , لذلك أنا أقول لعلمائنا

وإخواننا الذين يطبعون كتبنا, هذا الكتاب بين يدي كنت أتحدث مع أختينا هذا, وهو يسمى بأحمد أبي ليلي, من إخواننا في الزرقاء, فبين يدي الآن المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة, أهيبه للطبعة الجديدة.

الشيخ : نعم.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

السائل : الشيخ ناصر؟

الشيخ : نعم.

السائل : كيف حالك يا شيخ؟

الشيخ : أحمد الله إليك.

السائل : عساكم طيبون.

الشيخ : طيبك الله حيا وميتا.

السائل : نحن نكلمكم من السعودية يا شيخ, من منطقة الجبيل.

الشيخ : منطقة إيش؟

السائل : منطقة الجبيل.

الشيخ : الجبيل أين هذه؟ هل في الشرقية؟

السائل : نعم في المنطقة الشرقية.

الشيخ : أهلا ومرحبا.

السائل : أخوكم في الله محمد الهاجري.

الشيخ : محمد الهاجري.

السائل : عندي بعض الأسئلة أتابكم الله.

الشيخ : أهلا ومرحبا.

السائل : يا شيخ أحسن الله إليك, بالنسبة لحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه الذي رواه أبو داود على

شرط مسلم, الذي فيه الرجل المسبل الذي قال له أعد وضوءك, بالنسبة للمسبل هل تقبل صلاته يا شيخ؟ وما صحة هذا الحديث؟

الشيخ : آه, قطعت علي استدراكي عليك, قطعت علي استدراكي الذي هممت به عليك.
السائل : الصحة .

الشيخ : أيوه, فكان ينبغي أن تسأل عن صحة الحديث قبل كل شيء, لأننا تعلمنا من أهل العلم, التأويل فرع التصحيح, إذا صح الحديث ينبغي أن نتفقه فيه وأن ننظر على ماذا يدل, أما إذا ثبت ضعفه فحينئذ يقال كما يقال في بعض البلاد, هذا الميت لا يستحق هذا العزاء؛ أي الحديث الضعيف لا ينبغي أن نشغل أنفسنا بالتفقه فيه, وإنما نستأصل الموضوع بالقول بأنه حديث ضعيف, فيه رجل مجهول, ولذلك يقولون المسبل إزاره هو آثم أشد الإثم, كالذي يتختم بالذهب, لكن هو آثم وصلاته صحيحة, لأننا أيضا تعلمنا من أصول الفقه, أنه لا يجوز إبطال صلاة رجل مسلم جاء بأركانها وبشروطها لمجرد أنه ارتكب إثما محرما...
وآخر سيئا صلى صلاة صحيحة ولكنه أتى بمأثم, كالذي يصلي ومرت أمامه امرأة فنظر إلى شيء من مفاتها, فهو آثم, لكن ليس عندنا دليل في الشرع يلزمننا بل يميز لنا أن نحكم على صلاته بالبطلان, لمجرد أنه ارتكب هذا الحرام.

خلاصة القول: الحديث ضعيف, والإسبال حرام, لكن لا دليل على بطلان صلاة الرجل المسبل إزاره, واضح؟

السائل : أحسن الله إليك.
الشيخ : وإليك.

السائل : دخلت المسجد وهذا الإمام مسبل, هل أصلي خلفه؟

الشيخ : ولماذا لا تصلي خلفه ما دام عرفت أن الصلاة صحيحة, لكن بدل أن تسأل هل تصلي خلفه, عليك أن تنصحه وأن تذكره بالتي هي أحسن, لكن ما تفعل كما كان أصحابك قديما يفعلون بأمرائهم, ويقولوا عنا في سورة: اسأل الله هديك الأيام اللي كان الشيخ العالم يشوف الأمير وعباءته كتوب المرأة يجرها على الأرض جرا, فيأخذ المقص ويقصها, ما في ضرورة لمثل هذه الشدة في المعاملة, لكن الكلمة الطيبة

تعمل عملها, فعليك أن تنصحه وأن لا يطيل ثوبه أو جيبته, أو عباءته, هذا الذي أنصح به.

السائل : دخلت الحمام وكان في جيب القرآن, هل علي في ذلك حرمة؟

الشيخ : لا حرمة مادام أن القرآن في جيبك مكون محفوظ, واضح؟

السائل : ما الدليل؟

الشيخ : هناك دليل على ما أقول؟

السائل : نعم يا شيخ.

الشيخ : تسأل هل هناك دليل على ما أقول؟

السائل : نعم.

الشيخ : آه الجواب, الدليل ليس على من يتمسك بالأصول والقواعد العلمية الفقهية, وإنما الدليل على من

يخالفها, لعلك تعلم مثلي أن الأصل في الأشياء الإباحة, وأن هذا الأصل لا يجوز الخروج عنه إلا بدليل

شرعي ملزم, فيقال القاعدة كذا, ولكن استثنى منها كذا, هذا الاستثناء لا وجود له البتة, وإنما هناك الآية

المعروفة: **((ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب))** فإذا كان القرآن المصحف الكريم كما قلت

في الجيب غير ظاهر فليس فيه شيء من الإهانة, ولا فرق عندي بين مسلم لا يحفظ القرآن عن ظهر قلب

وبين مسلم حافظ للقرآن, فكلاهما سواء حينما يدخلان بيت الخلاء, غير ظاهر فليس فيه شيء من

الإهانة, ولا فرق عندي بين مسلم لا يحفظ القرآن عن ظهر قلب وبين مسلم حافظ للقرآن, فكلاهما سواء

حينما يدخلان بيت الخلاء, هذا الذي المصحف كلام الله في جيبه وذاك كلام الله في صدره فكلاهما سواء,

فلا حرج في ذلك أبدا, وإنما الحرج إذا كان المصحف ظاهرا ففي هذه الصورة فيه نوع من الإهانة للمصحف

التي لا تليق بتعظيم شعائر الله عز وجل, هل عرفت دليلي؟.

السائل : نعم, سمعت ممن نقل عنك ولا أدري نقله صحيحي أم زادوا فيه أو أخلوا, وقالوا بأنكم قلتم أن الله

سبحانه عز وجل, أخبر رسوله صلى الله عليه وسلم: **((وما كان ربك نسيا))** وأن الرسول وصى بأن لا

يؤخذ هذا القرآن لبلاد الكفر, ووصى كيفية دخول بيت الخلاء, فمن باب أولى لو في كان ذلك تحريم,

لأمرنا الرسول بعدم الدخول بالمصحف الحمام, هل هذا نقل عنكم صحيح يا شيخ؟

الشيخ : أولا: أريد أن أفهم بغض النظر أن هذا النقل بهذا التفصيل غير صحيح, لكن هذا التفصيل الذي

نقل عني هل يخالف ما سمعت أنفا مني؟

السائل : كلامه موافق لما قلت.

الشيخ : فإذا دعك والتفصيل, لكن شيئا من ذاك التفصيل أقول به فقد جاء في الصحيحين من حديث

عبد الله ...

السائل : معذرة يا شيخ أنا لم أستأذنك.

الشيخ : إيش هو؟

السائل : مكالمتنا مسجلة.

الشيخ : خير نور على نور إن شاء الله ولو لم تستأذن.

السائل : جزاكم الله خيرا.

الشيخ : وإياك. أقول جاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال: (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو**) وفي رواية لمسلم: (

لا تسافروا بالمصحف إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو) فهذا الحكم الشرعي فيه, أو هو مقرون

بالحديث بعلة الحكم, ذلك يعني أن النهي ليس مطلقا, النهي عن السفر بالقرآن أو المصحف إلى أرض

العدو ليس نھيا مطلقا أو عاما وإنما هو مقيد بالخوف من أن يناله العدو, والمقصود بالنيل هنا ليس هو

اللمس فقط, وإنما هو الطعن والتمزيق, والإهانة ونحو ذلك, فإذا أمانا هذه الخشية جاز لنا أن نساfer

بالمصحف إلى أرض العدو وإلا سددنا طريق الدعوة إلى الله عز وجل بترك نقل كلامه إلى الكفار, فإذا كان

هذا الحديث ينهى عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو لهذا العلة فمعنى ذلك أنه يجوز لنا أن نساfer

بالمصحف إلى أرض العدو, وقد يكون في جيوبنا كما سألت عنه أنفا, وقد يضطر أحدنا إلى أن يدخل

الحمام أو المراض, فإذا كان محفوظا مكنونا فلا بأس من ذلك إطلاقا لما عرفت من أن الأصل في الأشياء

الإباحة وعرفت أن لا نهي عن ذلك إطلاقا, هل انتهيت من أسئلتك؟.

السائل : نحن مجموعة شباب نسكن في بيت فأحدنا في البيت ولينا أمرنا, نرجع له في بعض الأمور, يعني

نرجع له إذا صار عندنا أمر أو هذا كمسؤول عنا أو كولي أو كأمر، هل في ذلك حرج؟
الشيخ : لا حرج إذا لم يقتزن في ذلك البيعة المزعومة في هذا الزمان لعديد من الأمراء والحكام.

السائل : ليس هناك بيعة.

الشيخ : أيوه.

السائل : نحن نرجع فيه لأمرنا.

الشيخ : هذا تنظيم مأمورين به، كالعالم ترجعون إليه في فتاويكم، بل وكالخدام ترجعون فيه إليه في حاجاتكم، فضلا عن الحكيم ترجعون إليه في معالجة أموركم، لكن لا بيعة في الإسلام إلا لواحد من بعد الرسول عليه السلام وهو خليفة الإسلام.

السائل : واحد قال: لا يكون فيما بيننا ... قلنا : يا شيخ ما بايعنا ولا كانت بيننا بيعة ولا كان بيننا شيء، قال: لا يكون أميرين في منطقة واحدة، ما بايعناه على خلافة أو شيء من هذا، وقلنا: إنما نرجع إليه كولي لنا في البيت.

الشيخ : هذا القائل ينكر حقيقة شرعية وواقعية، أي أن الزوج ليس أميرا على الزوجة، لأنه لا أميران في بلدة واحدة.

السائل : فقلت لهم ذلك، قال: وذلك الشخص وضعه ولي الأمر ووضع ذلك الأمير في منطقتة، فقلت له: هذا الشاب وضعه ولي الأمر كي يدير أمور البلاد، ولكن نحن في بيتنا نحن مجموعة من الرجال بحكم العمل جعلنا في البيت الذي نجتمع فيه، فلترتيب أمورنا جعلنا شخصا نستفيد منه ونرجع له في مشورة بعض الأغراض، سواء كانت منزلية أو سواء بعض الأمور الدينية التي تمم آخرتنا أو من هذا القبيل، فأنكر علي يا شيخ، فهل في إنكاره صحة؟

الشيخ : لا، لا صحة.

السائل : لا صحة في إنكاره.

الشيخ : أي نعم، فإذا عرفت فالزم.

السائل : جزاكم الله خيرا، لفظ الأمير؟

الشيخ : كيف؟

السائل : قلنا نرجع للأمير بهذا اللفظ.

الشيخ : لا, هذا اللفظ لا يستعمل, لأنه سيتخذ حجة عليكم, ولعل هذا هو السبب في إنكار ذلك المنكر عليكم.

السائل : نعم بهذا اللفظ.

الشيخ : نعم لا تستعمله.

السائل : طيب إن شاء الله, طيب بعد أسبوع أو أسبوعين قادمون إلى الأردن, هلا أعطيتنا عنوانكم؟
الشيخ : كيف؟

السائل : بعد أسبوعين إن شاء الله نحن قادمون إلى الأردن.

الشيخ : أهلا وسهلا.

السائل : ممكن عنوانكم يا شيخ؟

الشيخ : في واحد من الإخوان بدو يحكي معك.

أبو ليلي : السلام عليكم, يعطيكم العافية.

السائل : وعليكم السلام وإياكم.

أبو ليلي : يا أخي أنا أرسلت لكم أشرطة على الجبيل, من كلمات شيخنا الله يجزيك خير, في بداية الشريط يكون مكتوب سلسلة الهدى والنور, هل وصلتكم؟

السائل : أرسلتها إلى من؟

أبو ليلي : لبعض المحلات في بيع الأشرطة في الجبيل.

السائل : الصديق أم ابن تيمية؟

أبو ليلي : لا أدري. في أخ لنا كان موجود عندكم, اسمه عاطف سعيد.

السائل : عاطف سعيد ما أعلم شيئا عن هذا الشخص.

أبو ليلي : على كل إذا تريد, عندي مجموعة كبيرة لشيخنا في الأشرطة فتتصل بي غدا أو بعده على هذا التلفون هنا بالزرقاء, أعطيك إياها, سجل من اليمين: 985317 الزرقاء.

السائل : ما اسمك.

أبو ليلى : محمد أبو ليلى .

السائل : أعطنا شيخنا .

الشيخ : السلام عليكم .

السائل : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : أنتم إذا جئتم ...

السائل : إن شاء الله نأتيكم بعد أسبوعين .

الشيخ : أنتم إذا جئتم إن شاء الله فعنواني : عمان ماركة الجنوبية , قرب مدرسة البنات الثانوية , ويس .

السائل : هو بالقرب من جبل هملان .

الشيخ : هو جبل هملان قريب منا لكن هذا العنوان أقرب منا , يعني بيننا وبين المدرسة مئة وخمسين متر , مش كيلومتر .

السائل : طيب أثابكم الله .

الشيخ : أهلا وسهلا وإذا أشكل عليكم الأمر اتصلوا بنا هاتفيا , ويكون رقمنا معكم إن شاء الله .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله ودعواتكم يا شيخ .

الشيخ : وعليكم السلام وبارك الله فيك .

أبو ليلى : ساحنا يا شيخ .

الشيخ : عفوا ما صار شيء .

الشيخ : ... لا إله إلا الله من التأويل أولئك أولوا النصوص في العقيدة وأولئك أولوا النصوص في الفقه والأحكام .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته , نعم .

السائل : هل أنت مشغول يا شيخ فلا تستطيع أن تتحدث؟

الشيخ : تفضل , إيش عندك؟

السائل : كنا نراجع تدارس حديث صلاة التسابيح , في بعض طلاب العلم كأنهم يقولون في هذا الحديث

شيء , وعندما تدارسنا السند فكان يتكلمون عن المتن ويذكرون أن المتن قدح فيه , لأن الصلاة هذه لم يأت

لها هيئة سابقة ولا معتادة, فالسؤال هل تكلم أحد في المتن؟

الشيخ : تكلم بعضهم كما نقلت عن بعضهم.

السائل : يعني تكلم في المتن؟

الشيخ : أنا ما أقول تكلم في المتن, أقول تكلم بعضهم كما تكلمت أنت عن بعضهم, يعني قالوا إن هذه

الصلاة تخالف هيئات الصلاة المعروفة الثابتة, هذا الذي قالوه.

السائل : من من المشهورين أو المعروفين في هذا الفن؟

الشيخ : إمامنا ابن تيمية ومن قبله ابن الجوزي.

السائل : رواه في الموضوعات.

الشيخ : أيوه. لكن كلامه مردود, لأن هذه العلة علة منطقية عقلية, ولا قيمة لها في نقد المتون الحديثية,

لعلك تذكر معي صفة صلاة الكسوف وأنها ركعتان في كل ركعة ركوعان, فهذه صلاة تميزت على كل

الصلوات المعهودة, فماذا يضر بعد ثبوت الحديث بذلك عن الرسول عليه السلام, على الرغم من مخالفة

الحنفية لهذه الكيفية, فما يضر هذا النقد إطلاقا, يجب على كل حديثي يتوجه إلى نقد الأحاديث أن يكون

نقده إياها من حيث إسنادها لا من حيث متونها, ولكن إذا لم يثبت الحديث حديث ما من حيث إسناده

حينئذ يتوجه الناقد إن كان عنده منطقي إلى نقد المتن أيضا, فيصبح الحديث ضعيفا سندا منكر متنا.

وإياك أن تغتر أنت أو غيرك بما جاء في مقدمة ابن الصلاح وغيرها من كتب المصطلح, أنه قد يكون إسناد

الحديث صحيحا ومتنه غير صحيح, إياك ثم إياك, لأن هذا الكلام على إطلاقه ليس صحيحا في واقعه,

ولابد من ترقيعه بتأويله حتى يستقيم الكلام, وذلك بأن يعني إسناده صحيح بغض النظر عن بعض شروط

السند الصحيح التي منها أن لا يشذ ولا يعل, فقد يكون الإسناد قال فيه فلان إسناده صحيح, وهو معذور

لأنه لم تتبين له العلة, والعلة كما قد تعلم إن شاء الله تنقسم إلى قسمين:

علة جلية وعلة خفية, والعلة الثانية هي التي تخفى على كثير من العلماء فضلا عن غيرهم, فإذا قال قائلهم:

قد يكون إسناد الحديث صحيحا؛ فهو بهذا التأويل إما إسناد صحيح سالم من أي علة, ويكون المتن منكرا

ضعيفا, هذا لا وجود له في الدنيا, إذا عرفت هذه الحقيقة فينبغي كما قلت آنفا أن يتوجه الناقد إلى الحديث

بنقد الإسناد, فإذا سلم السند سلم المتن.

وإلا فتحنا طريقا على أناس يدعون أن الإسلام ليس سوى القرآن فقط, لأنهم وجدوا أحاديث كثيرة غير صحيحة, وبخاصة حينما فتحوا باب النقد للمتون الذي يسميه بعض المعاصرين المقلدين للكفار المستشرقين بالنقد الداخلي, يسمون نقد المتن بالنقد الداخلي, فلما توسعوا في النقد لم يسلم لهم من الحديث إلا القليل القليل جدا, ولذلك أيضا عرضوا عن هذا القليل واكتفوا بالقرآن فخرجوا عن الإسلام باسم القرآن.

خلاصة الكلام حديث التسييح لا ينزل عن مرتبة الحسن, وهو عندي صحيح بمجموع طرقه, ويكفي في ذلك أن يعلم طالب العلم أن أحد أئمة السلف وهو عبد الله بن المبارك إمام أهل السنة الإمام أحمد, كان يصلي هذه الصلاة التي يريد أولئك الناس الذين ينقدونها متنا أن يسموها بحديث شاذ أو منكر, فمثل هذا الحديث وقد جاء من طرق كثيرة, وبعضها ليس فيها إلا الضعف اليسير الذي يتقوى بمثله, وقد عمل به ذلك الإمام, فلا تغتر بما ينقل من الكلام عن بعض أئمة الإسلام في تضعيف أسانيدهم, أو في الحكم على الإسناد بالنكارة, هذا ما عندي.

السائل : بالنسبة لما قلت كأنهم ذهبوا إلى مقدمة ابن الصلاح فكنا نتكلم فقال ذكر أنه يكون كما قلت إنه يكون السند صحيح والمتن فيه نكارة, وضربوا مثال على حديث في البخاري, ولم أطلع عليه ولكن كان في أثناء الحوار وأثناء المناقشة يقول (أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج وهو حرام) هل هذا في البخاري؟

الشيخ : نعم, هذا (تزوج ميمونة وهو محرم) في صحيح البخاري نعم.

السائل : كأنهم يقولون هذا سنده صحيح وفي البخاري, مع هذا العلماء أنكروا هذا المتن.

الشيخ : هذا مثال صالح لما قلت لك آنفا, أن المقصود أنه قد يكون الإسناد صحيحا أو المتن شاذًا أو منكرا, أي صحيح باعتبار النظر, نظر الضعف في هذا الإسناد, ولكن حينما تجمع طرق الحديث فيتين أن فيه علة أو فيه شذوذ, حينئذ لا يقول هذا المتبين لتلك العلة أو لذلك الشذوذ هذا إسناد صحيح, كيف وصاحبة العلاقة وهي ميمونة تقول : (تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال) ولذلك فهذا الحديث إذا قيل إنسناده صحيح فيجب أن يفسر بأن رجاله رجال الصحيح وهو كذلك فإنه صحيح, ولكنه لم يخل من علة قاذحة لو لم يكن حديث ميمونة المصرح بأن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي حلال لقلنا كما قال ابن عباس في حديث الصحيحين تزوجها وهو محرم, لأنه ليس عندنا ما يقدر ويبين شذوذ هذا الحديث أما وقد جاء حديث ميمونة من طرق عدة أنه عليه السلام تزوجها وهو حلال ... في

شيء آخر عندك أم أقول لك السلام عليكم؟.

السائل : لو سمحت يا شيخ وهو خاص بي, هل ورد, كأني قرأت في أحد الكتب الستة والله أعلم أن أحد نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يقصون شعورهن أو يأخذن من شعورهن, فهل صح السند أو هذا الأثر, أو تقص من شعرها بغير نسك؟

الشيخ : قرأته في صحيح مسلم, أنت قرأته في صحيح مسلم؟

السائل : أنت أعلم مني.

الشيخ : (أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة) هكذا نص الحديث في صحيح مسلم.

السائل : يعني نقول بجوازه؟

الشيخ : بشرط واحد ألا تقصد المرأة التي تقص شعرها أن تشبه بالكافرات أو الفاسقات من المسلمات ولا أقول المؤمنات, فهمتني؟

السائل : نعم أنا كنت في توقف من هذا وفي حيرة من أمري, لأني عند زوجتي وأخواتي ويردن العمل بهذا وكنت أتوقف عن هذا دائما وأمنعهم حتى أتوقف أو أقف على سند هذا الحديث.

الشيخ : ولكني أنصحك إياك أن تسمح لمن سماحا مطلقا, وإنما بالقييد والشرط الذي ذكرته لك آنفا.

السائل : طيب نستودعك الله ونسلم عليك يا شيخ.

الشيخ : آه سلم علي.

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الشيخ : فهل كان إسلامها حقيقي أم لمصلحة كما يفعلها البعض, أنا عم أحكي من أجل لعلهم بحاجة لك, فما عرف يجابوب, وأيضا الثاني ما عرف يجيب, قال: خذ احكي مع ابنها, بدأ يحكي كما الرجل ما بعرف اللي نحن نقدر نفتي عليه, إذا كانت أعلنت إسلامها رسميا كما يقولون, ومنطلقها في حياتها على مقتضى هذا الإسلام فهي تدفن في مقابر المسلمين, صرحوا جميعا أنها لم تكن تصلي, ابنها أخيرا يقول

ذهبت إلى العمرة عند اختها, يجوز ذهابها إلى العمرة من أجل أن ترى أختها.

أبو ليلى : بنتها.

الشيخ : آه, نعم بنتها, المقصود فجوابي إذا كان منطلقها في حياتها يدل على إسلامها فهي تدفن في مقابر المسلمين ولا يجوز أن تدفن في مقابر النصارى, وإذا كان منطلقها في حياتها يدل على أنها كلمة هي قالتها

ما بتعرف شو الدوافع الشخصية التي حملتها أن تسجل نفسها أنها مسلمة, وفي حوادث كثيرة من هذا

القبيل لا تخفى على الجميع, فحينئذ ما له قيمة الإعلان هذا, لأنه قول غير مقترن بالفعل, ((**فإن تابوا**

وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم)) هكذا القرآن الكريم, سألت ابنها كانت تروح على الكنيسة

يوم الأحد, يعطي جواب فيه حذر: أنا ما شفتها؛ فعلى ذلك تجتمع وبتصفوا حياتها كيف كانت, فإن

غلب على حياتها أنها كانت مسلمة تدفن في مقابر المسلمين, وإلا في مقابر النصارى.

أبو ليلى : جزاك الله خيرا. طيب وظيفة أمثالنا: هل يجوز أن يدخلوا مقابر النصارى ويقوموا بدفنها؟

الشيخ : لا.

أبو ليلى : ولا حتى ابنها.

الشيخ : لا ابنها ما في مانع, لكن تشيعها وكذا ما يجوز, أما إذا ثبت أنها مسلمة تدفن في مقابر المسلمين,

وإذا ثبت أنها كانت في منطلق حياتها ليست كذلك تدفن في مقابر المسلمين, فأنا ما أقول ادفنوها هنا أو

هنا لأني ما أعرف حياتها.

أبو ليلى : طيب, بالنسبة لأولادها أو من يشاهدها يوميا.

الشيخ : هو ما أعطى جوابا.

أبو ليلى : أي نعم, لو نفترض أن هذا الشريط سمعناهم إياه الآن وبنقول أنت يا ابنها أو بنتها شو تشهدوا

عليها, فسوف تسألون أمام الله يوم القيامة على هذه الشهادة, فبروا أنفسكم أمام الله, فإن كانت يعني

معاملاتها وصلاتها مثل الإسلام مثل المسلمين, فتدفن في مقابر المسلمين, وإلا إذا كانت معاملاتها وحديثها

وأسلوبها وذهابها للكنيسة أو كذا فتدفن في مقابر النصارى, وأنتم مسؤولون عن هذا.

الشيخ : هذا كلامي يدور حول هذه القضية, نحن لا نعرف حياتها هم أعرف, فإذا هم يحكموا أنها كانت

مسلمة عملا تدفن في مقابر المسلمين, وإلا في مقابر النصارى, فالحكم يصدر من عندهم, نحن أعطيناهم

مبادئ وبس .

أبو ليلي : نعم وجزاك الله خيراً يا شيخ .

الشريط رقم : 161

هنا في صوت أطفال ، ويقول الطفل : أنا .

الشيخ : أنت أو أخوك .

علي الحلبي : شيخنا ، حديث عليكم ... فيه عنعنة ابن إسحاق وفي الوقف فرواية سفيان عن إسحاق طبعاً

فيها العنعة وفيها الاختلاط وتابع سفيان عن روايته شعبة وبقيت علة التدليس وكذلك فيها طرق تدليس

شعبة ، وكذلك قال شعبة : " ثلاثة كفيتمكم تدليسهم " وذكر أبا إسحاق السبيعي ، فالآن ذهبت علة

الاختلاط وعلة التدليس فهل الوقف من رواية الثلاثة من الثقات مع رواية اثنين من رواية الثلاثة من الثقات

موقوفاً ، ورواية اثنين من الإثبات مرفوعاً منهم شعبة ألا يقال هذا زيادة ثقة هنا شيخنا ؟

الشيخ : هذا داخل في القاعدة ، إن كان ترجح الوقف ، في الأكثرين فهو الراجح والعكس بالعكس

علي الحلبي : لكن أستاذي ، يعني ألا يقال هنا مثلاً : أنه ممكن شعبة مثل شعبة وهو في السابق بمكان علي

حفظ ... وكذلك سفيان ، أولئك ثلاثة أيضاً ، وقد يكونون أقل ثقة من شعبة و ...

الشيخ : لا هذه قضية نسبية صعبة ...

الحلبي : إلا بعد نظر ؟

الشيخ : أينعم .

الحلبي : وجزاكم الله خير .

الشيخ : وإياكم .

السائل : خيلنا نبدأ حديثنا في بعض الناس يجهلوا الدين ، نريد نصيحة تنفعنا بها فيماذا تنصحنا ؟

الشيخ : ننصح بكلمة موجزة ومختصرة ، إن تتطلب العلم النافع مقروناً بالعمل الصالح ؛ لأنه لا يكون

النجاح إلا بهذين الشرطين : العلم النافع والعمل الصالح ، العمل الصالح معروف لدى الجميع بداهةً ، منا

يحتاج إلى شرح إلا ربما من بعض الجوانب والنواحي ، أما العلم النافع فهذا الذي يخفى أمره على كثير من الناس ؛ لأن العلم هو ما كان مستقيماً من كتاب الله ومن حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع الاعتماد على ما كان عليه سلفنا الصالح ؛ لأنهم تلقوا الشرع كتاباً وسنة ، غصاً طرياً ، كما نطق به عليه الصلاة والسلام دون زيادة أوة نقصان من حيث الراوية ، ودون سوء فهم للنص من القرآن والسنة ، ولهذا كان من دعوتنا التي نندن حولها دائماً وأبداً ، أننا ندعو إلى العمل بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، لماذا نقول على منهج السلف الصالح ، لدفع ما قد اعترى الكتاب والسنة من الانحراف في فهمها ، وبسبب هذا الانحراف وجدت الفرق الإسلامية الكثيرة ، كما يشهد لذلك التاريخ الإسلامي وكما تنبأ عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح الذي قال فيه : (**افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة**) ، قالوا من هي يا رسول الله ؟ قال : (**هي ما أنا عليه وأصحابي**) لذلك اصطلح العلماء على تسمية هذه الفرق ، من ثلاث وسبعين فرقة بالفرقة الناجية فالفرقة الناجية أولاً هي واحدة فقط لا ثاني لها ، ثم هي من ثلاث وسبعين فرقة ، اثنتين وسبعين فرقة في النار وواحدة في الجنة .

الشيخ : فاليوم نعيش في غمرة فرق قديمة وحديثة ، وأحزاب عديدة ، وبعض الفرق القديمة ذهبت أسماؤها ، وبقيت آثارها ، فالمنطق الاعتزالي والمذهب المعتزلي لا نكاد نسمع له ذكراً في هذه الأيام ، ولكنه تطور وصار تارة بأسماء فرق إسلامية ، فرق إسلامية ومذاهب إسلامية معتداً بها ومعترف بها عند جماهير المسلمين ، وتارة بآراء حديثة لكنها تتصل بسبب وثيق بتلك الآراء الاعتزالية القديمة ، أما التارة الأولى التي أشرت إليها آنفاً وهي التي تكون بأسماء ، ومعترف بها عند المسلمين فمثلاً كالأشاعرة والماتريدية ، العالم الإسلامي ، وحصرنا كلامنا على من يسمون أو يتسمون بأهل السنة والجماعة ، فأهل السنة والجماعة اليوم هم ثلاثة مذاهب فيما يتعلق بالعقائد وأربعة مذاهب فيما يتعلق بالفقه ، أما المذاهب الثلاثة الأولى فهي الماتريدية والأشاعرة ، وأهل الحديث فهذه الفرق الثلاث ، تتعلق في العقيدة فقط بأهل السنة والجماعة ، أما المذاهب الأربعة فهي معروفة للجميع في الفقهيات الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي ، إذا رجعنا إلى المذاهب الثلاثة

الأولى الماتريديّة والأشاعرة ، نجد في هذين المذهبين الشيء الكثير مما هو من مذاهب وآراء وأفكار المعتزلة ، ومع ذلك فهي موجودة ومبثوثة في المذهب الأشعري ، والمذهب الماتريدي ، أهم ما يتعلق في هذا الذي أقوله ، أنه موجود من الاعتزال شيء في المذهبين المذكورين الماتريدي والأشعري ، أهم ما يمكن ذكره الآن ، أصل من الأصول وقاعدة من القواعد هي أن الحديث الصحيح لا تثبت به عقيدة ، هذا رأي المعتزلة ، لكن الأشاعرة والماتريديّة يتبنون هذا الرأي ، هذه كقاعدة وأصل ، الشيء الثاني أن المعتزلة عرفوا عند أهل السنة حقاً بأنهم يتأولون آيات الصفات وأحاديث الصفات ، والتأويل أخو التعطيل ، والمقصود بالتعطيل إنكار الشيء ، إنكار الحقيقة فحينما تكون هناك آية أو يكون هناك حديث نبوي صحيح وله دلالة واضحة صريحة فيعطلون هذه الدلالة ، ويأتون بمعنى غير متبادل للذهن ؛ لذلك النص القرآني أو الحديث النبوي فهذا معناه أنهم لم يتبعوا الكتاب والسنة ، لكنهم لا نستطيع أن نقول ما أتبعوا الكتاب والسنة إنكاراً لهما وإنما دوراناً عليهما ، وخروجاً عن دلالتهما الصريحة باسم التأويل ، ولذلك قلت التأويل أخو التعطيل ، نحن نضرب مثلاً عادياً ، إذا قال الرجل العربي جاء الملك فما يتبادر إلى ذهنه ؟ إذا عُني المخاطبين بكلامه أنه يعني جاء خادم الملك ، هو قال جاء الملك ، السامعون لا يفهمون من كلامه أنه يعني جاء خادم الملك بل ولا يفهمون منه أنه جاء وزير الملك ، فلو أن رجلاً عربياً تكلم بهذه اللفظة العربية بهذه الجملة العربية ، جاء الملك فأحد السامعين قال يعني خادم الملك ، هذا عطل كلام هذا المتكلم ، فما بالكم إذا كان الكلام المعطل هو كلام الرب تبارك وتعالى ، فيأتي المعتزلة ويتبعهم في ذلك الماتريديّة والأشاعرة ، فيتأولون بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، يمثل هذا التأويل الذي قلنا عنه بحق أنه أخو التعطيل في الآية الكريمة : **((وجاء ربك والملك صفاً صفا))** جاء ربك فلا تشبيه مثل ما قلنا آنفاً ، جاء الملك لا ، ما جاء الملك من إذا جاء ؟ خادم الملك ، وزير الملك في فرق بين الخادم والوزير طبعاً ، مع ذلك فإذا فسر بوزير الملك ، يكون عاطلاً باطلاً ، وإذا فسر بخادم الملك فهو أعطل ، فقولهم في تفسير قول ربنا عز وجل : **((وجاء ربك والملك صفاً صفا))** جاء ربك أي أمر ربك ، أو خلق من خلق ربك ، أو أو ، أما الرب لا يأتي ولا يروح ، ومن أين جاءتهم هذه المشكلة ؟ أو من أين جاءهم هذا التعطيل ؟ من قياس الخالق على المخلوق ، من قياس الغائب على الشاهد ، يقولون لا يجوز وصف الله بالحركة ، نحن ما نصف الله بالحركة لأنه ما وصف بذلك ، لا هو وصف بذلك نفسه ، ولا وصفه بذلك نبيه ، لكن وصف نفسه بأنه جاء أي يوم

القيامة فنحن نقول جاء ولا نقول جاء يعني تحرك ، هم يأبون أن يؤمنوا بصريح القرآن الكريم ، كذلك مثلاً فيما يتعلق بهذا المعنى ، الحديث المعروف والمشهور ، بل هو عندنا حديث متواتر ، لكثرة طرقه الصحيحة : **(ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا)** أهل السنة حقاً وهم أهل الحديث ، يؤمنون بالآية السابقة الذكر

على ظاهرها ، جاء ربك ، ربك جاء ، ينزل ربنا ، ينزل ربنا أما المعتزلة وتبعهم الأشاعرة في جملة الذين اتبعوهم عليه لا ، ربنا لا ينزل كما قالوا لا يجيء ، قالوا أيضاً لا ينزل ، إذاً شو معنى ينزل ربنا أي رحمته ، هذا تأويل ، هذا التأويل هو تعطيل يلزم من هذا التعطيل إنكار حقائق شرعية ، متعلقة بالصفات الإلهية ، ربنا عز وجل حينما يصف نفسه في كتابه أو على لسان نبيه - صلى الله عليه وسلم - فإنما يعني بذلك ليعرف عباده به تبارك وتعالى ، لأنه غائب عنا ولا يمكننا أن نراه ، إلا يوم القيامة إن شاء الله فحينما نأتي إلى الآيات الصفات وأحاديث الصفات ، فنأتي لها بمعاني غير المعاني الظاهرة الجلية ، من نصوص القرآن أو الحديثية ، فمعنى ذلك أننا أنكرنا هذه الصفات الإلهية ، جاء ربك ، ما جاء ربك ، ينزل ربنا ، لا ينزل ربنا - سبحان الله - لو كان هناك نص أنه لا يجيء ولا ينزل كنا نؤمن ، لكن النصوص على خلاف ذلك ، فكيف نصف ربنا بما لم يصف نفسه به ، ونزّهه عما وصف نفسه به ، هذا هو التعطيل ، وهذا مما وقعت فيه ، كما قلنا بعض المذاهب الإسلامية السنية كالماتريدية ، والأشعرية لهذا قلنا إننا ندعوا لاتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، حتى ما تقع في مثل هذه الانحرافات التي ابتدأها المعتزلة ، ثم تبعهم عليها كثير ممن ينتمون إلى أهل السنة والجماعة ، أهل السنة والجماعة اليوم في عرف العصر الحاضر وفي الأزهر الشريف والجامعات الإسلامية إلى آخره ، هي أهل الحديث ، والماتريدية والأشعرية طيب ، هذه مذاهب ثلاثة في العقيدة ، فكيف يكون هناك ثلاثة مذاهب في العقيدة ، في الأمور الغيبية .

الشيخ : يقولون اختلافهم رحمة ، كان يمكن أن يكون هذا وقد قيل ، إنه هذا في الأحكام ، اختلافهم رحمة في الأحكام لأنه فيه تيسير ، كما يقول بعض الجهلة أنه يوم القيامة يقف على أول الصراط الأئمة الأربعة فكأنهم الأئمة هم المحاسبون للناس ، يأتي رجل مثلاً حنفي المذهب صلى صلاةً جعلها ، لكن بتصح في مذهب ثان ، يقول له الإمام الثاني تعالى من هنا ، أنت صلاتك صحيحة على مذهبي

يضحك الشيخ والطلبة رحمهم الله

وهكذا ، هذا هو الضلال المبين ، فقلت ممكن أن يقال إن الاختلاف في الفروع فيه يسر ، وبنوا على ذلك

هذه الخرافة التي ذكرناها المتعلقة بالصراط ، مع ذلك الاختلاف ليس برحمة ، حتى في الفروع فما بالننا نقول ثلاثة مذاهب في العقيدة التي لا يمكن أن يتصور فيها شكلان من العقيدة في بعض الأحكام الشرعية ممكن يكون في وجهين ، يعني كما يعبر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فيقول الاختلاف نوعان اختلاف تضاد واختلاف تنوع ، اختلاف تضاد يعني فلان توضأ ولمس امرأة ، ما هو حكم وضوءه ؟ قيل انتقض وضوءه ، وقول لم ينتقض وضوءه ، هذا اختلاف تضاد ، لا يمكن أن يكون القولان صحيحان في واقع الشرع ، وإنما أحدهما هو الصحيح ، ما هو الصحيح ؟ يعرفه أهل العلم وأهل العلم الذي يستقون العلم من الكتاب والسنة ، هذا اختلاف تضاد لا يمكن أن يكون القولان صحيحين ، اختلاف تنوع مثلاً : الإمام الشافعي يقول دعاء الاستفتاح هو : **"وجهة وجهي للذي فطر السموات والأرض ..."** إلى آخره ، الإمام أبو حنيفة يقول : سبحانك اللهم وبحمدك المحدثون يقولون : **"اللهم باعد بيني وبين خطاياي ..."** إلى آخره ، هل في تعارض أو تضادم ؟ ما في تعارض وتضادم ، إن أنت استفتحت ب **"وجهت وجهي"** جاز ، وإذا استفتحت ب **"سبحانك"** جاز ، أو **"اللهم باعد"** جاز ، وهناك أدعية كثيرة ذكراها في صفة الصلاة ، هذا اختلاف تنوع ، أما في العقيدة لا يمكن أن نتصور اختلاف بوجه من الوجوه إطلاقاً ، يعني ربنا إما أنه ينزل أو لا ينزل ، يجيء أو لا يجيء ، استوى على العرش أو ما استوى على العرش ، ونحو ذلك ، مع هذا وجدت في هذه العقيدة ثلاثة مذاهب كيف نتصور هذه المذاهب الثلاثة في العقيدة تكون حق ، وربنا عز وجل يقول : **((فماذا بعد الحق إلا الضلال))** ؛ لذلك لكي نكون في منجاة من الوقوع في مثل هذا الاختلاف ، وفي منجاة من الوقوع في مثل هذا الانحراف عن الكتاب والسنة فهماً ، ليس إيماناً بالكتاب والسنة ، كل الفرق الإسلامية تؤمن بالكتاب والسنة لكن الكثير منها لا يؤمن بالكتاب والسنة ، يؤمن به لفظاً لكن لا يؤمن به معناً ، فما الفائدة من الإيمان باللفظ دون الإيمان بالمعنى ، وعرفت كيف يؤمنون باللفظ فلا يؤمنون بالمعنى ، لذلك تحاشياً من الوقوع في مثل هذا الانحراف نحن ندعو لاتباع الكتاب والسنة ، وعلى منهج السلف الصالح .

الشيخ : كيف يمكننا أن نعرف ما كان عليه سلفنا الصالح ، كيف يمكننا أن نعرف ما كان عليه سلفنا الصالح ، سواء ما كان متعلقاً بالعقيدة أو كان متعلقاً بالفقه ، أو ما كان متعلقاً بالسلوك ، الطريق الذي به

نعرف ما كان عليه الرسول عليه السلام ، هو نفس الطريق الذي به نعرف ما كان عليه السلف الصالح ، أي باختصار طريق الرواية طريق الحديث وتلقي الروايات المتعلقة سواء ما كان منها من النبي - صلى الله عليه وسلم - أو بالسلف الصالح فبطريق الروايات والحديث ، هذا الطريق حاد عنه جماهير المسلمين اليوم ، وقبل اليوم من قرون ، فجماهيرهم كانوا يعتمدون في فهم الكتاب والسنة ، على آرائهم وما كانوا يشعرون ، مُطلقاً في داخله نفوسهم أنهم بحاجة إلى أن يستعينوا على فهم الكتاب والسنة بآثار السلف الصالح ، ما كانوا يشعرون بهذا .

الشيخ : لكننا نحن بفضل من سبقنا من أهل العلم ، تنبهنا لهذه النقطة الهامة ألا وهي ضرورة فهم الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح ، ومن الدليل على ذلك : قوله تبارك وتعالى : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))** هنا دقيقة ولطيفة جداً ، في الآية الكريمة ربنا ذكر سبيل المؤمنين عطفاً على مشاققة الله والرسول ، فقال : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى))** ما اكتفى بهذه المشاققة عطف عليها قوله : **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ، **((نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا))** تُرى ما هي النكتة من ذكر سبيل المؤمنين ، فلو أن الآية كانت فرضاً : ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ترى كانت تفي بالغرض الذي قامت به الآية بتمام : **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ؟ نقول : لا ، إذاً هنا نكتة بالغة من ذكر الله عز وجل الجملة : **((ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ، عطفاً على قول رب العالمين : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين))** ؛ لماذا ذكر هذه الجملة ؟ يتبين لكم الآن لماذا ؟ أي يكون باتباع سبيل المؤمنين الذين اتبعوه بإحسان عليه الصلاة والسلام ، وإلا لو فعلنا كما فعلت المعتزلة والخوارج وركبنا رؤوسنا وسلطنا أفهمانا بل أهواءنا على نصوص الكتاب والسنة ، لضللنا ضلالاً بعيداً .

الشيخ : ولكننا من الذين شاقوا الله والرسول ، باسم إيش ؟ هكذا نحن نفهم ، هذا هو السبب في وقوع الفرق الضالة في مخالفة الشريعة في كثير من العقائد ، فضلاً عن الأحكام الفقهية ، أنا عادة أضرب مثلاً بسيطاً لتوضيح أهمية هذا القيد الذي استفدناه من الآية السابقة ومن الحديث الأول ، **(ما أنا عليه وأصحابي)** اضرب مثلاً بسيطاً آية في القرآن الكريم من أبين الآيات في بيان المراد الإلهي وهي قوله تبارك

وتعالى في وصف أهل الجنة في الجنة : ((**وجوه يومئذٍ ناضرة * إلى ربها ناظرة**)) ماذا كان موقف الخوارج والمعتزلة بالنسبة لهذه الآية وهي صريحة في أن من نعم الله تبارك وتعالى ، على المؤمنين في الجنة بل هي أكبر نعمة يمتن الله بها على أهل الجنة ، إنهم يرون ربهم يوم القيامة ، فإذا رأوه تبارك وتعالى نسوا نعيم الجنة كلها ، ماذا فعل المعتزلة والخوارج تجاه هذه الآية ، هل أنكروها ؟ لا ، ما أنكروها ؛ لأنهم لو أنكروها لخرجوا من الدين كما تخرج الشعرة من العجين .

الشيخ : لكنهم عطلوها ، حرفوا دلالتها الصريحة ((**إلى ربها ناظرة**)) قالوا إلى نعيم ربها ناظرة ، ما فيها شيء - يضحك رحمه الله - إلى نعيم ربها ناظرة ، قدروا مضافاً محذوفاً ، وكما قلنا نحن آنفاً في بيان كيف ينبغي أن تُفهم اللغة العربية ، فضلاً عن الكلام الإلهي القائم على اللغة العربية ، جاء الأمير ، جاء الملك ، هل يجوز لنا أن نفهم جاء خادم الأمير أو خادم الملك ؟ لا ، يا أخي يقول لك هذا أمر معروف في اللغة العربية ، تقدير مضاف محذوف ، وهنا بحث عند أهل العلم يقولون تقدير المضاف المحذوف يجوز عند وجود الدليل المقتضي لذلك ، وإلا كانت تعطلت اللغة العربية أنا بقول جاء أحمد ، هو شو يفهم جاء ابنه ، جاء أبو أحمد ، جاء ابنه ، يا أخي من أين جئت بهذا التأويل ؟ ! ما يعجبه إلا أن يعطل اللغة العربية ، فهنا هكذا فعل المعتزلة وغيرهم في تفسير نصوص الكتاب والسنة ، نعم ، لكن الحق لم يوافق أهواءهم ؛ لذلك يقولوا لك في ضرورة للتأويل ، ما هي الضرورة ؟ ما دخل في عقله ومعنى هذا أنهم ما نقول ليسوا مؤمنين مطلقاً ، لكن نقول بكل جرأة إن إيمانهم ناقص وضعيف ؛ لأن الله عز وجل يقول في مطلع سورة البقرة : ((**الم * ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين**)) من هم ؟ ((**الذين يؤمنون بالغيب**)) أول صفة المتقين

هم : ((**الذين يؤمنون بالغيب**)) بنص الكتاب ، طيب ، من الغيب ؟ ((**إلى ربها ناظرة**)) ، ما بدوا فلسفة ، هم يستعملوا العقل البشري ، مثل القوة البشرية ، هل تستطيع أن تزيل جبل عن مكانها ؟ لا ، القوة البشرية محدودة ، كذلك البصر محدود ، السمع محدود ، كذلك العقل محدود تماماً ، كل شيء في الإنسان خلق ضعيفاً ، فهم لما يسمعون الآية : ((**إلى ربها ناظرة**)) كيف ؟ نحن إذا قلنا إلى ربها ناظرة معناه حصرنا في جهة ، وضعناه فوق حطيناه أما إلى آخره ، من هذه الشبهات التي استقوها من ما يشاهدونه حولهم كمخلوقين ، لكن الخالق نسوا أن وصف نفسه بصفتين اثنتين ، إحداهم إيجابية والأخرى سلبية ، الإيجابية صفة قائمة فيه ، أما السلبية تنزيه له تبارك وتعالى ، فقال : ((**ليس كمثله شيء وهو**

السميع البصير)) ، **((ليس كمثله شيء))** ، تنزيهه ، إنه أي شيء يخطر في بالك من صفات الله عز وجل يختلط عليك الأمر ، حتى يكون مثل صفاتنا ، تقول رأساً ليس كمثله شيء ، لكن هل هو عبارة عن معنى قائم في الذهن لا حقيقة له ولا وجود له ، حاشاه ، يعني نحن الآن أن نتصور العنقاء ، العنقاء اسم عربي قديم خيالي ، طير كبير يتحدث عنه السندباد البحري في قصة ألف ليلة وليلة ، وأمثالها ، أنه عبارة عن طير كبير ، البيض تبعه مثل القبة ، شايف ويحكى قصة فيها طرفاة وطرافة ، كلها خيال بخيال ، العنقاء جسم ، اسم بدون جسم ، اسم قائم في الذهن ، معنى قائم في الذهن ، لكن في خارج الذهن ، يعني في الواقع لا حقيقة له .

ربنا عز وجل الذي له كل صفات الكمال ومنزه عن كل صفات النقصان ، هل هو هكذا ؟ معنى قائم في نفوسنا وليس له حقيقة قائمة خارج هذا الكون ، خارج هذا العقل ؟ الله أكبر من ذلك ، بل هو خلق السموات والأرض ، فهو له كل صفات الكمال فهو ذات موجودة حقيقية ، ولها كل صفات الكمال ، إذ الأمر كذلك ، فما هي صفاته عز وجل ؟ ليس لنا مجال في العقل أن نصفه من عندنا ، بل قد كفانا مؤنة تشغيل عقولنا ، بأن وصف نفسه لنا في الكتاب والسنة ، من جملة هذه الصفات : **((إلى ربها ناظرة))** أنهم المؤمنون كما قال أحد فقهاء الشعراء ، نستطيع أن نقول :

"يراه المؤمنون بغير كيف وتشبيه وضرب من مثال"

فرؤية الله ثابتة في الآخرة أنكرها المعتزلة ، أنكرها الخوارج ، هل لعدم وجود نصوص في الكتاب والسنة لا ، النصوص موجودة ولكنهم حرفوها وعطلوا معانيها ، إذاً ما استفادوا شيئاً من إيمانهم بهذه النصوص ، مع إنكارهم حقائق دلائلها ، فإذاً يجب أن نؤمن بالنص لفظاً ومعنى ، النص محفوظ مهضوم ، كيف نعرف المعنى ؟ هنا كما يقال بيت القصيد ، بالرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح ، القرآن يفسر أول شيء بالقرآن ، ثم بالسنة الصحيحة ، ثم بالآثار السلفية ، فهل نجد عند السلف الصالح تفسير هذه الآية : **((وجوه يومئذٍ ناضرة * إلى ربها ناظرة))** أي إلى نعيم ربها ؟ أبداً كل أثر يأتي عن السلف يتفق مع ظاهر الآية أولاً ، ثم مع الأحاديث الصحيحة الصريحة في الدلالة على أن الآية ظاهرها التي يفهمها كل عربي ، إذا كان لم يُصَبِّ بهوى ، لم يصب بمذهبيه أو حزبيه مقبلة .

الشيخ : هناك آية أخرى ، قالها تعالى : **((للذين أحسنوا الحسنى وزيادة))** جاء تفسير هذه الآية في الحديث الصحيح في مسلم : **((للذين أحسنوا الحسنى)) أي الجنة ، ((وزيادة)) أي رؤية الله في الآخرة**) فسروها بغير شيء مثل رؤية النعم وما شابه ذلك مما سبق ذكره ، هذا اسمه التعطيل باختصار ولعلي أطلت أكثر مما أراد السائل بالسؤال ، باختصار أقول رحم الله ابن القيم ، الذي قال :

" العلم قال الله ، قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه ، ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه ، كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذراً من التعطيل والتشبيه "

هذا هو العلم ، قال الله ، قال رسول الله ، قال الصحابة . اليوم الفرق الإسلامية كلها ، يأخذون من هذا الكلام اثنين ، قال الله وقال رسول الله ، لكن يلفوا ويدوروا على ما قال الله ، قال رسول الله ويأتونك بمذهب ما أنزل الله به من سلطان .

الشيخ : وحسبكم مثلاً على ذلك الفرق الجديدة ، وهي القاديانية الذين يسمون بالأحمدية ، فهؤلاء آخر الفرق الإسلامية التي لها كيان ولها شخوص ، ولها بروز ولها دعوة شائعة في البلاد الأوروبية والأمريكية باسم الإسلام ، هؤلاء مسلمون يصلون الصلوات الخمس ويحجون إلى بيت الله الحرام ، ولكنهم ينكرون حقائق شرعية منصوصة في الكتاب والسنة ، لم يسبقوا إلى القول بها ، مش مثل المعتزلة والماتريدية والأشاعرة ، فهم مثلاً ينكرون أن يكون هناك خلق هم الجن ، مع أن هناك سورة في القرآن اسمها سورة الجن . طيب ، هل ينكرون القرآن وينكرون السورة ؟ لا ، لكن يقولون لنا أنتم ما فهمتم معنى الجن ، الجن مثل الإنس والبشر ، هذين اللفظين ، يدلوا على مسمى واحد أم على مسميين ؟ لا مسمى واحد ، هم جابوا مسمى ثالث الإنس والبشر والجن ، أسماء ثلاثة تُطلق على مسمى واحد وهو البشر ، لما بتجيب لهم آية في القرآن : **((خلقتني من نار وخلقته من طين))** فيقول لك هذه مش نار حقيقية ، ولا طين حقيقي ، إنما هذا مجاز ، مجاز ولما بتجيب له الحديث الصحيح في مسلم : **(خلق الله الملائكة من نور ، وخلق الجان من نار ، وخلق آدم مما وصف لكم)** ، يقولوا لك هذا حديث آحاد ، حديث آحاد ، آحاد ، يعني مش متواتر يعني ، حديث آحاد لا تثبت به عقيدة ، وهذه ضلالة وهي أنه حديث الآحاد لا تثبت به عقيدة ، مع

الأسف الشديد هو ليس مذهبا قاديانيا ، القاديانية سبقوا إلى هذه الضلالة بقرون ، لكن لم يسبقوا إلى تفسير الجن بأنهم الإنس أو البشر ، الأزهر الشريف الآن ، الأزهر اللي يسموه الشريف ، يقرر على الطلاب اللي يوزعوهم على العالم الإسلامي للدعوة إلى الإسلام ، أن الحديث الصحيح لا يحتج به في العقيدة ، إلا إذا كان متواتراً ، شو معنى متواتر ؟ يعني أنه يكون جاي من طرق عديدة ، يعني يكون رواه عشرة من الصحابة وعشرة من التابعين ، عن عشرة من الصحابة وهكذا ، وعلى كل حال أردت أن أختصر ، لكن كما يقال الحديث ذو شجون ، أينعم .

علي الحلبي : ماذا يستفيدون من التعطيل ؟

الشيخ : إتباع الأهواء ، يحكموا عقولهم وما يحكموا شرعهم .

الحلبي : رأيت من اتخذ إلهه هواه .

الشيخ : هواه ، أي نعم ، الشاهد أذكر جيداً بمناسبة الأزهر الشريف وأنه يقرر هذه العقيدة ، أخطأ أبو أحمد ومن ناوله الكأس ، أخطأت حيث لم تنتبه ، فالبدء خطأ منه وأنا سايرته ، يمكن هذه عليه - يضحك الشيخ رحمه الله - أذكر جيداً منذ عشر سنين أو أكثر كنا في منى في الحج ، وفي ليلة من ليالي منى الجميلة والجو هناك هادئ ، وربنا متجلي فيه على عبادته ، جلست أتحدث مع بعض الحجاج هناك وهم من مصر ، من سوريا إلى آخره ؛ لما دخل علينا رجل مصري أزهري ، جلس بعد السلام ، أحس بأن الذي يتكلم له اتجاه خاص ، يعني بالقلم العريض اللي يسموه وهابي يعني ، ونحن بنقول سلفي فأحب هو أن يثير مشكلة وهي يقول إن الجماعة الوهابية مجسمة ويقولوا إن الله عز وجل في السماء وعلى العرش استوى ، أنا

استمعت له حتى أرجع له ، انتهى من الكلام ، قلت له يا شيخ : ((الرحمن على العرش استوى)) هذا كلام البشر أم كلام الله ؟ قال : لا ، بل كلام الله . قلت له : أنا سمعتك بتقول إنه الوهابية يقولوا هيك ، هذا كلام رب العالمين ، شو قال المسكين ؟ قال : صحيح أن هذا كلام رب العالمين ، لكن المعنى مش مثل ما يقولوا هم ، قلت له هم شو يقولوا ؟ قال : هم يقولوا أن ((الرحمن على العرش استوى)) يعني استعلى . قلت له : طيب شو المعنى اللي غير هيك ؟ قال : لا ، هذا معناه أننا حصرنا ربنا في مكان . وهنا الشاهد والنكتة تأتي . قلت له : يا شيخ ، أنت فاهم من الجماعة خطأ ، هم ينزهون الله عن المكان ،

والذين يخالفونهم هم الذين يجعلون الله في مكان ، قال : كيف ؟ قلت له المكان هل هو حادث أم قديم ؟
قال : بل حادث ؛ لأنه من كان يكون ، إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون . قلنا له : طيب ،
الآن نحن هنا جالسون في منى ، ألسنا في مكان ؟ قال : نعم . قلنا له : فوقنا إيش في ؟ قال : السماء
الدنيا . قلت له : مكان ؟ قال : نعم . وفوق السماء الدنيا إيش في ؟ بلا طول سيرة ، في السماء السابعة
، وماذا فوق السماء السابعة ؟ قال : العرش . وقلنا له : شو فوق العرش ؟ وهنا نكتة والشاهد ، قال :
الملائكة الكروبيون ، هذا تعبير منقول لكنه مش صحيح ، أنا تجاهلت الموضوع ، قلت له شو الملائكة
الكروبيون ؟ قال : إنهم ملائكة ربنا خلقهم ، قلت له هؤلاء فوق العرش ؟ قال : نعم . قلت له : هل يوجد
آية أنه فوق العرش ؟ في : ((الرحمن على العرش استوى)) هل في آية أنه على العرش استوى الملائكة
الكروبيون ؟ قال : لا . قلت له : طيب ، في حديث . قال : لا . قلت له : عجيب ! من أين أتت لكم
العقيدة هذه ؟ قال : الأزهر الشريف هيك علمنا . قلت له : سبحان الله ! وهنا الشاهد . هنا الشاهد .
قلت له : سبحان الله ! الأزهر الشريف يقرر أن الحديث الصحيح الثابت إسناده عن النبي - صلى الله عليه
وسلم - لا تثبت فيه عقيدة ، طيب ، هنا لا آية ولا حديث ، من أين جئتم بهذه العقيدة ؟ على كل حال
هذه جملة معترضة بالنسبة له ، بدي أتابع الحديث معه بالنسبة لـ ((الرحمن على العرش استوى)) . قلنا
له : طيب ، سوف نغض النظر عن هذه العقيدة التي اعترفت أنت أنها ليس لها أصل لا في الكتاب ولا في
السنة ، ولكنها عقيدة أزهريه ، سلمنا جدلاً ، أنه فوق العرش ملائكة كروبيون ، وفوق الملائكة الكروبيون
إيش في ؟ قال : ما في شيء . فاتني أن أذكر لكم شيء مهم : قلت له : لما سألته المكان مشتق من كان
يكون إلى آخره ، قال نعم . قلت له : الكون محدود أم غير محدود ؟ قال : محدود . قلنا له : إذاً حتى
تسلسلنا بالبحث حتى وصلنا العرش ، وجاء هو بخرافة الملائكة الكروبيين وسائرته ، بعدين قلت له : هب
أن هناك ملائكة كروبيين ، فماذا بعد ذلك ، فهل شيء هناك ؟ انتهى الكون ؟ قال : انتهى الكون . قال
: انتهى الكون . يعني ما بقي في مكان ، ما بقي في مكان ، إذاً لما نحن نقول الرحمن استعلى على العرش
لماذا أنتم تتهمونا أنه جعلناه في مكان ، ليس هناك مكان يا جماعة ، باعترافنا باتفاق الجميع ، أنه الكون
محدود ، وآخر الكون اللي ما بعده كائن هو العرش ، وربنا عز وجل فوق العرش فوق المخلوقات ، كلها كما
قال أيضاً الفقيه الشاعر :

" ورب العرش فوق العرش لكن بلا وصف التمكّن واتصال "

فهو الغني عن العالمين ، لكن لا مناص عقلاً وشرعاً من أن نقول إن الله عز وجل فوق المخلوقات كلها ؛ لأنه غني عن العالمين ، أو نقول هو في المخلوقات كلها داخل فيها ، ومثل ما يقولوا امتزاج الماء بالثلج ، وقد قال بعض غلاة الصوفية " وما الله إلا كالماء في الثلج " أو هيك شيء في الخلاصة قادماً أن نقول أن الله عز وجل فوق المخلوقات كلها أو نقول داخلها أو نقول كما سمعت أنا أحد مشايخي في دمشق وعلى المنبر وفي اليوم الأعظم يوم الجمعة ، يقول " الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ولا أمام ولا خلف ولا داخل العالم ولا خارجه ، لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه " هذا الوصف لو قيل لأفصح العرب كلاماً وبياناً ، صف لنا المعدوم لم يستطع أن يصفه بأكثر من أن يصف هؤلاء معبودهم ، " الله لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا يسار ، لا أمام لا خلف ، لا داخل العالم ولا خارجها ، لا متصلاً به ولا منفصلاً عنه " هذا هو المعدوم ، هذه هو المعدوم ، ولذلك أعجبتني جداً كلمة من أحد أذكى الأمراء ، ابن تيمية الله يرحمه ويجزيه عن الإسلام خيراً ، جاهد في سبيل الدفاع عن مذهب السلف جهاداً كبيراً ، وكما تعلمون دائماً ، أهل البدعة يقوموا ضد أهل السنة ، وبخاصة قديماً وفي زمن ابن تيمية ، كل المشايخ ضده ، فشكوه للأمير بدمشق ، وطلبوا منه أن يجمعهم معه من أجل أن يقيموا الحجّة عليه أمام الأمير ، فدعاهم الأمير وبدأ النقاش في بعض النقاط الاعتقادية منها أنه ابن تيمية يقول الله عز وجل له صفة العلو ، فوق المخلوقات كلها ، هم يقولوا لا ، الله في كل مكان ، مثل ما بتسمعون في هذا الزمان ، الآن في أدنى مناسبة يقولوا لك الله موجود في كل الوجود ، شلون الله موجود في كل الوجود ؟ من جملة الوجود ، المجاري والدهاليز والبارات والخانات والحانات ... إلى آخره ، الله موجود في كل الوجود .

الخلاصة : جرى النقاش بين ابن تيمية والمشايخ ، فقام الحجّة ابن تيمية عليهم ، بمثل هذا الكلام اللي سمعته وأكثرت منه ، شو قال هذا الأمير الذكي العاقل ؟ وهو ليس بعالم ، لكن سمع المناقشة بين ابن تيمية وبين جمهور المشايخ ، فقال عن المشايخ هؤلاء قوم أضعوا ربهم - يضحك الشيخ رحمه الله - هذا كلام تعليق ؛ لأنهم ما عارفين ما أحد يقول أن الله لا فوق ولا تحت ، ولا يمين ولا يسار ... إلى آخر الكليشة المصدية هذه ، هؤلاء فعلاً أضعوا ربهم ، مش عارفين ربهم اللي يعبدوه ، أنت لما بتسجد بتقول " سبحان ربي الأعلى " مش عارف ! سبحان ربي الأعلى ، هو في كل مكان ؟ شو معنى سبحان ربي الأعلى ؟))

الرحمن على العرش استوى)) ، أي استعلى ؛ لذلك ضروري جداً جداً جداً ، أن نتمسك بهذا المنهج الذي هو العمل بالكتاب والسنة ، وعلى منهج السلف الصالح ؛ ولذلك قال أهل العلم ، وكل خير في إتباع من سلف وكل شر في ابتداء من خلف ، ومعدرةً من الإطالة .
السائلون : جزاك الله خيراً .

السائل : أنت قلت إن ربنا ما له حركة ... الدلائل

الشيخ : أنا ما قلت ما له حركة هم يقولون ، هم يقولوا لما يؤولوا أنه وجاء ربك ، يقولوا لا الله ما يبجي ، لا بروح ولا يبجي ، لماذا ؟ لأن ربنا لا يوصف بالحركة ، لكن نحن نقول ، نحن ما نقول إن ربنا يتحرك ؛ لأنه صفة يتحرك أو ما يتحرك هذه مش مذكورة في القرآن ولا في السنة ، لكن مذكور صراحة بأنه جاء وبأنه ينزل ، فإذا كان هم يفسرون جاء يعني بالحركة ، فنحن لا نفسر هيك ، لكن ما ننكر المحيء ، ما نقول جاء ربك أي أمر ربك ، ولا نقول ينزل ربنا أي رحمته ، عرفت عليّ كيف ؟ ! فيمكن أنت دخلت عليك الشبهة ، من قولنا نحن ما نقول ربنا يتحرك .

الحلبي : ونثبت المحيء .

الشيخ : أيوه ، لكن بالمقابل نثبت المحيء ، هذه تشبه قضية أخرى ، الحركة نسبتها إلى الله لم ترد ، لا سلباً ولا إيجاباً ، واضح إلى هنا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : يُشبه هذا لفظة أخرى ، تتعلق بالعلو الإلهي ، هل يجوز أن نقول الله في جهة ؟ ابن تيمية له كلام وجيه في هذه القضية ، قال نحن لا نقول بأن الله في جهة ، ولا نقول إنه ليس في جهة ؛ لأنه لفظة الجهة لم ترد لا سلباً ، ولا إيجاباً ، لكن إذا قيل لنا كما قيل لنا هناك في منى .

الشيخ : إنه أنتم تقولوا : **((الرحمن على العرش استوى))** أي استعلى ، معناه أنكم جعلته في جهة ، ووصف الله بأنه في جهة ، هذا لا يليق بالله عز وجل ؛ لأن الجهة من صفة المخلوقين ، فيقول ابن تيمية اللي يقول بالجهة أو بنفيها بنسأله ، هذا الذي يقول بالجهة ماذا تعني بهذه الكلمة ، إذا قال الله في جهة ، يعني في جهة العلو كما وصف به نفسه فيقول ما لنا سبيل في الإنكار عليه مرتين ، المرة الأولى جاء في لفظه

غير واردة وهي الجهة ، والمرة الثانية أنه أنكر المعنى الثابت في الشرع في آيات الاستواء والعلو وضح لك الآن ؟

السائل : واضح لكن من الأدلة التي ذكرتها ألا تدل على أنه يتحرك ؟

الشيخ : ما نقول يتحرك يا حبيبي ، نحن لا نقول بأن معنى جاء أي تحرك ، معناه نحن نعطي الصفة اللي نحن نعرفها لا نفسنا ، عم ننسبها لربنا .

الشريط رقم : 162

الشيخ : ... المرة الأولى جاء بلفظة غير واردة وهي الجهة والمرة الثانية أنه أنكر المعنى الثابت في الشرع في آيات الاستواء والعلو وضح لك الآن ؟.

السائل : واضح ، لكن الأدلة التي ذكرتها ألا تدل على أنه يتحرك ... ؟

الشيخ : ما بنقول يا حبيبي ، ما بنقول يتحرك . نحن ما نقول إذا بدنا نقول بأنه معنى جاء تحرك ، معناه نحن نعطي الصفة التي نحن نعرفها لأنفسنا أو ننسبها لربنا ، ولذلك نحن - اسمع يا أخي - ولذلك نحن أتينا بالآية : ((ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)) فهو سميع بصير لكن سمعه وبصره ليس كسمعنا وبصرنا . طيب نحن الآن لما نبصر الشيء تتحرك العين أو لا ؟.

السائل : طبعاً ممكن تتحرك وممكن لا .

الشيخ : لا مش ممكن ، خليك أنت الآن ما تحرك عينك لنشوف .

السائل : هاه .

الشيخ : إلى متى ؟.

السائل : لفترة معينة .

الحلي : نحن بدنا اللحظة التي تشوف أو ما تشوف .

الشيخ : هو بكل لحظة . أنت الآن في اللحظات التي بتشوف فيها ما بتحرك جفنك أبداً .؟ شوف هذه الفلسفة وهي التي أضلت الناس .

السائل : في اللحظة التي بشوف فيها .

الشيخ : أي نعم باللحظة التي بشوف فيها .

السائل : أبدا ما بحرك جفني أبداً .

الشيخ : مش ممكن .

الحلبي : ما تقول أبداً , كلمة أبداً معناها إلى ما لا نهاية .

الشيخ : لا لا اسمح لي , حركة الجفن يا أخي أنت الظاهر عم تفهمها الآن أن هيك . هيك ما يشوف لكن إذا كان هيك يشوف يعنى الحركة الآن الإنسان يحدق في شيء يضيق شوية بين جفنيه فأنت عم تظن أن كل من يريد أن ينظر لا بد ما يحرك جفنيه هذا خطأ, الشاهد من هذا الكلام كله أنه أنت هلا لما بدك تنظر بعينك لا بد أن الجفن يتحرك قليلاً أو كثيراً . لكن مع ذلك نجيك من باب آخر , أنت لما تنظر تنظر بجدقة وبياض وبعنفن وإلى آخره , هل هذه الصفات نصف ربنا بها لأنه بصير .؟ ليش ؟

ليس كمثله شيء ...)) كويس ؟ طيب , الآن أنت لما بدك تفسر الحجيء الإلهي بالنزول الإلهي تستلزم ((

منه الحركة من أين عم تأخذ أنت هذا اللزوم ؟

السائل : منا .

الشيخ : منا , معناه شبهنا رب العالمين بنا . ومن هنا ضل المعتزلة وأمثالهم , كيف ذلك ؟ أو :

السائل :

الشيخ : اسمح لي اسمح لي أنت ما تقول شيء أنت اسمع الآن بس .

السائل : بدني أوضح بس وجهة نظري .

الشيخ : لا , أنا أوضح لك الآن . اللهم يهديك .

السائل : آمين .

الشيخ : وجهة نظرك تبينها قبل مش في أثناء استماع الجواب .

السائل : ماشي .

الشيخ : من هنا ضل المعتزلة وأمثالهم , كيف .؟

لما سمعوا : ((وهو السميع البصير)) رأساً تبادر لذهنهم أن سمعه كسمعنا . وبصره كبصرنا .

((يد الله فوق أيديهم)) تبادر لذهنهم أن يد الله كيد البشر ... إلى آخره . ((وجاء ربك)) (وينزل

...) إلى آخره تبادر لأذهانهم من هذه الصفات التي وصف الله بها نفسه أنها هي الصفات الموجودة عندنا . شاييف كيف ؟ طيب .

هذه الصفات معناها الله شبه حاله بعباده . آه التشبيه باطل بداهة . لذلك أنهم قالوا : مادام في هذه الآيات فيه تشبيه الخالق بالمخلوق فالتشبيه باطل , إذا نحن نأول الآيات وما نقول بظواهرها حتى ما نقع آيش ؟ في التشبيه . عرفت كيف .؟

الآن بالنسبة للموضوع الحركة . هم فهموا من المجيء أنه يلزمه الحركة , وفهموا من النزول كذلك , الحركة من صفة المخلوق , فإذا ربنا لا يجيء أو ينزل , نحن نقول : ((ليس كمثل شيء)) نثبت الصفة التي وصف بها نفسه دون تشبيه ودون إيش ؟ تكييف .

عرفت كيف ؟ إذا لا تقول أنت ليش نفيت الحركة ؟ نحن نفيناها لأنها لم ترد .

السائل : أنا قصدت يعني حركة تليق بجلاله .؟

الشيخ : حركة , اسمح لي شوية , حركة تليق بجلاله ثابتة أو مجيء يليق بجلاله هو الثابت .؟

السائل : أنا بقصد أن يعني مثلاً يوم ...

الشيخ : جاوب الله يهديك . جاوب الله يهديك .

السائل : شيخ تفضل .

الشيخ : شاييف شلون . بتبين شو قصدك في الأول , يجيلك السؤال ترجع تقول أقصد , ما تنتهي , بين

شو قصدك في الأول , أنا عم أقول لك الآن حركة تليق بجلاله وردت هذه الحركة التي تليق بجلاله .؟

السائل : زي السمع يعني كيف ... ؟

الشيخ : جاوب يا حبيبي , جاوب قل وردت , قل ما وردت , ربح حالك وربحنا .

السائل : لا ما وردت .

الشيخ : طيب إذا الشبهة أنت بيدك , ليش حتى تقول لشيء ما ورد!! يعني مثل ما واحد يقول أن ربنا له

شعر .

السائل : حاشا لله .

الشيخ : لكن إيش .؟

السائل : ليس كمثل شعرنا .

الشيخ : ليس كمثل شعرنا, يا حبيبي هذه الصفة أنت تصف ربك بصفة , هذه الصفة هل وردت في الكتاب والسنة .؟ لا ما وردت , ربح حالك , نحن لسنا خالصين مع الجماعة الضالين هؤلاء بالصفات التي أثبتها الله لنفسه , إلا كمان بدهم يعطلوها , وزيد ... وفي الطنبور نغمة وفي الطين بلة ونجيب صفات من عندنا ونضيف إليها إيش .؟ تليق بجلاله , عارف شو المشكلة .؟ ما فهمت!

السائل : أنا فهمت عليك .

الشيخ : إذا .؟

السائل : عنده سؤال : ((يوم يكشف عن ساق)) شيخنا .؟

الشيخ : نعم نعم كيف .؟

السائل : الآية : ((يوم يكشف عن ساق)) ردها ثلاث مرات .؟

السائل : ((يوم يكشف عن ساق)) يعني صفة الساق .؟

الشيخ : احكي يا أخي شو عندك .؟

السائل : ألا تدل على حركة هذا الذي أقصد . وضع لي هذه الآية تفسيرها أو معناها إذا ممكن .؟

الشيخ : ليش الآن تطول! لكن الحق ليس عليك , اسمع شوية , الآن أنت كنا في المجيء صحيح أو لا .؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب , الآن ليش انتقلت : ((يوم يكشف عن ساق)) خلصنا من الأولى ؟

السائل : لا بدى أستشهد .

الشيخ : خلصنا من الأولى .؟

السائل : لا , بدى استشهد .

الشيخ : خلصنا من الأولى ثلاث مرات .؟ سؤال : الدنيا ليل أو نهار ؟ ما في جواب , قل لي ليل أو نهار

؟.

السائل : ليل .

الشيخ : الله يهديك , لا تضيع وقتنا , في غيرك بده يسأل , طول بالك . طول بالك . نحن إذا ما طولنا بالناس على الناس ما اجتمع هؤلاء الناس .

السائل : جزاك الله خيرا , بارك الله فيك يا أستاذنا .

الشيخ : شايف كيف .؟ كنا في المجيء وبيننا لك أنه نحن نؤمن بالمجيء على اعتباره صفة لله عز وجل , لكن ما نضيف إليها معاني نعرفها من أنفسنا وهي الحركة , حتما نحن لما نقول فلان جاء إلى الدار شو فيه تلازم .؟ فيه حركة , نحن الآن لما نسمع ربنا يصف نفسه بأنه جاء وبأنه ينزل , ما يجوز أن نضيف إلى هذه الصفة الإلهية صفة قائمة في أنفسنا وملازمة للمجيء البشري فنضيف هذه الصفة القائمة بأنفسنا للمجيء الإلهي , هذا هو التشبيه , ولذلك ظننت أنا أنه انتهينا معك , أنه نحن نصف ربنا بما وصف به نفسه . بماذا وصف نفسه .؟

جاء . حركة .؟ قلنا لك آنفأ , هل الحركة جاءت كصفة من صفات الله .؟ قلت أنت حركة تليق بجلاله , ضربت لك مثال : واحد يقول الله له شعر لكن شعر يليق بجلاله .؟ ما استفدنا منك شيء من هذا الكلام كله , قفرت بمساعدة صاحبك هناك ليوم يكشف عن ساق !

يا حبيبي لما تنتهي من البحث الأول تأخذ أنت الجواب من نفسك من فهمك للجواب عن البحث الأول وترتاح في كل الآيات . هل انتهينا إلى شيء معك بالنسبة : **((وجاء ربك))** إلى أنه لا تلازم بين المجيء وبين الحركة إلا بالصفة البشرية **((وليس كمثله شيء))** انتهينا منها . إذا لا يجوز للمسلم أن يقول أن الله يتحرك ولا يجوز له أن يقول لا يتحرك , لأنه لم يرد هذا ولا هذا , كما قلنا لك الله في جهة .؟ لا نقول في جهة ولا نقول ليس في جهة . لكن نستفسر منه ماذا يعنى بأن الله في جهة .؟

يعنى أن الله على العرش استوى كما يليق بجلاله , نقول له المعنى أصبت واللفظة أخطأت لأنك جئت بلفظ ما جاء في السنة هي الجهة .

فالآن أنت استفدنا منك شيء بهذا البيان المتعلق ب : **((وجاء ربك))** والأمثلة التي ضربتها لك , واقتنعت تماماً أنه ما نزيد على الصفة القرآنية أو الحديثية شيء , ونقف عند التعبير الإلهي أو النبوي , اتفقنا على هذا أو ما اتفقنا .؟ إن كنا اتفقنا والحمد لله , وأقول لك سؤالك عن : **((يوم يكشف عن ساق))**

الجواب هو نفسه عن : **((وجاء ربك)) (وينزل الله)** إلى آخره .

وإن كنا ما اتفقنا فاستعجال في الأمر وقفز في البحث لا يحسن إلى آية أخرى وثانية وثالثة ورابعة , اتفقنا أو لا يزال لس في المسألة غموض .؟

السائل : اتفقنا .

الشيخ : طيب إيش الفريق حينئذ بين جاء ويوم يكشف ((يوم يكشف عن ساق)) مثل وجاء , نؤمن كما جاءت لأن صفات الله يجب الإيمان بها من باب يؤمنون بالغيب .

السائل : الله أكبر .

الشيخ : لكن لا تكيف ولا تعطيل .

السائل : أنا ما أكيف , أنا ما أكيف .

الشيخ : ولما تقول حركة من أين جئت بهذه , هذا أليس تكيف .؟ حركة أخذتها من البشر وألصقتها برب البشر .

السائل : السمع نفس الشيء للبشر .؟

الشيخ : كيف .؟

سائل آخر : لكن ثابت لفظ السمع .

السائل : والبصر نفس الشيء .؟

سائل آخر : ثابت .

الشيخ : إذا ما اتفقنا ما استفدنا شيء , ما استفدنا شيء ! يا حبيبي قلنا لك : جاء ربك ثابت في القرآن , تحرك ربك ما جاء لا في القرآن ولا في السنة . على كل حال بدك تتحملنا , والله يعينك علينا .

الخليبي : شيخنا قضية مناظرة الإمام أبي الحسن رحمه الله مع المعتزلة بين لفظ الحكيم والعقل .؟

الشيخ : الله أكبر كيف .؟

الخليبي : لفظ الحكيم نفس معنى العاقل , لا يجوز إثبات أن الله عاقل , مع أنه إثبات أن الله حكيم , ليش .؟ لأنه هكذا الكتاب والسنة وردت , وكذلك نحن معنى المجيء بما نفهم نحن حركة , لكن لا نثبت الحركة

لله لأنه ما أثبتنا لنفسه , وثبت له المجيء كما أثبتنا لنفسه . فالله وصف نفسه والرسول وصف ربه , فنؤمن بما وصف الله به نفسه وما وصف الرسول صلى الله عليه وسلم ربه , وبالله التوفيق .

الشيخ : تفضل .

السائل : ما هي الموصفات في بناء مسجد من السنة , وأرجو التوضيح ؟

الشيخ : وهذا ما لا يمكنك أن تقوم به اليوم , شو الفائدة ؟.

السائل : فيه بعض الإخوة عايزين بينوا مسجد .

الشيخ : ما يستطيعوا , لا , لأن وزارة الأوقاف الإسلامية واقف حجر عثرة في تطبيق السنة المحمدية .

السائل : ... فن العمارة .

الشيخ : المسجد السلفي كنت وضعت له خارطة في كتاب كنت بدأت به قديما , ويعني مشيت شوط قصير

فيه , وهو الذي كنت سميته بالثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب , لما وصلت إلى كتاب المساجد ونهي

الرسول عن زخرفة المساجد , وأحاديث منها أنه في سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوما

إلى مسجده من باب كان له أبواب , دخل من باب فقال : (لو تركنا هذا الباب للنساء) هكذا قال ,

الرسول معه عبد الله بن عمر يدخلوا إلى المسجد , الرسول عليه السلام يقول هذا الحديث ويلقطه عبد الله

بن عمر , يقول الرسول عليه السلام : (لو تركنا هذا الباب للنساء) يعني لا ندخل نحن الرجال منه ,

قال نافع مولى ابن عمر : فما دخل ابن عمر المسجد بعد ذلك من هذا الباب أبدا .

السائل : الله أكبر .

الشيخ : أنا أخذت من هذا الحديث أنه ينبغي أن يكون في المسجد السلفي باب خاص للنساء ما يشاركها

الرجال , في الجملة اتفق لي أي زرت مصر من عشر سنوات , وزرنا قرية أو بلدة كبيرة اسمها سوهاج .

السائل : نعم , صحيح .

الشيخ : وهناك جماعة من أنصار السنة يسمون هناك , فقالوا لنا نحن نبي مسجد فتريد تشوف كيف كذا

... إلى آخره , رحنا معهم , قالوا لي هنا الباب وهنا القبلة وإلى آخره ... بعد ما وصفوا لي قلت لهم فأين

باب النساء ؟ فاستفادوها وأرجوا أن يكون طبقوها يعني , الشاهد المسجد الذي تدل عليه الآثار

والأحاديث الصحيحة ينبغي أولا ألا يكون فيه سارية عمود , يكون قطعة واحدة مسح حتى لا يقطع

الصفوف , بعدين ينبغي ألا يكون فيه محراب , وينبغي ألا يكون فيه منبر يقطع الصفوف , ويكون المنبر

ثلاث درجات هو يقوم بواجب المنبر وواجب المحراب , وفيه رد عملي على الذين يقولون المحراب من أجل يدل على القبلة , نقول لهم المنبر يدل على القبلة , وهذا المنبر يدل على القبلة للأعمى أكثر من المحراب ... إلى آخره , لكن هذه تحججات باطلة لتسليك هذه البدعة التي ابتلي الناس بها منذ القرن الأول تقريباً , مع أن الرسول عليه السلام مسجده كان خالياً من المحراب , وعلى العكس من ذلك قال لهم : **(اتقوا هذه المحاريب)** لأن هذه من عادة النصارى في كنائسهم , ولذلك كأن بعض السلف ومنهم عبد الله بن مسعود كان يكره أن يصلى في الطاق , الطاق يعني المحراب . كان يتجنب الصلاة في المحراب لأن هذا من شيم النصارى , ونهى الرسول عليه السلام وأمرنا باجتناهم .

السائل : يعني بعد عبد الله بن مسعود دخلوا الطاق في المسجد .؟

الشيخ : أنا عم أقول لك من قديم .؟

السائل : الله أكبر .

الشيخ : فالشاهد ينبغي أن يكون المسجد أولاً هكذا يكون ما فيه أعمدة , ويكون فيه منبر له ثلاث درجات , وليس فيه محراب , وله باب للنساء يدخلن منه ويخرجن منه لا يشاركه الرجال , وينبغي أن يكون هناك مكان لصلاة النساء لكن هذا المكان ليس من الضروري أن يكون محجوباً عن الرجال بستارة أو بجدار لأن اللباس الشرعي الذي يفترض أن يكون من ملبوسات النساء هو الحجاب ولأن النساء يحسن بهن أن يشاركن الرجال في رؤية الإمام وحركات المقتدين من خلفه , وهذا كله من هديه عليه السلام وسيرته . اليوم الناس يتركوا أشياء هامة ويأتوا بأشياء غير هامة , من هذه الأشياء الغير هامة أنه يفصلوا النساء عن الرجال بالباطون , ما فيه ضرورة لهذا الفاصل , لكن الضرورة التي يوحىها إليهم ما هي .؟ أنهم شايفين النساء أكثرهم متبرجات , فإذا بدهن يصلوا هيك مكشوفات معناها وقع عين الرجال على ما لا يجوز , فحينئذ نقول : أوردتها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل

ما تعالج الأخطاء بأخطاء , يقال للنساء لمن يردوا أن يحضروا المسجد وهذا يجوز لمن وقد يكون أفضل لمن أحياناً على العكس من القاعدة : **(وبيتوهن خير لهن)** يقال لمن البسوا اللباس الشرعي واحضروا المسجد كما أنتن , لا أحد يشوف منكن عورة محرمة إطلاقاً , لا الذين ما يستطيعوا أنه يوجهوا النساء , إذن شو يسوا .؟ يحجبوا النساء عن الرجال رغم أنف الرجال والنساء معا , فهذا مما يحضرنى من المسجد , أقول أن

هذا ما بإمكانك لأن وزارة الأوقاف تشترط عليك شرط أنه لازم يكون فيه محراب , لازم يكون فيه مئذنة تنطح السحاب , بينما هذه المئذنة هي في اعتقادي من المصالح المرسله وليست سنة تعبدية , المئذنة من المصالح المرسله يعني المقصود منها ...

السائل : حتى لو كان من ما لهم الخاص .؟

الشيخ : هذه ال (حتى) لا محل لها من الإعراب , إن كان محل من جيبه الخاص أو مجموع كل هذا إضاعة للمال , فالمهم المئذنة من المصالح المرسله المقصود هو تبليغ صوت المؤذن إلى أبعد مكان ممكن , لم تكن يومئذ الوسائل المبتكرة الموجودة اليوم من مكبرات الصوت , ولذلك تعاطوا وسائل طبيعية ميسرة يومئذ فبنوا آيش .؟ المآذن ثم مع الزمن تفننوا في بناء المآذن , أنا أوتح لي السفر إلى المغرب , يعني يمكن شوفتها بالصور في آيش اسمها عاصمة المغرب.؟ الرباط , فيه مئذنة يعني تقول عرضها ستة سبعة أمتار , بيت يعني ممكن تجعلها , لفوق لفوق تطلع تكشف البلد كلها , ليش هذا التكلف ليش إضاعة المال .؟ قال : بدنا نبليغ آيش الناس صوت المؤذن , في زمن الرسول الله عليه السلام لم يكن هناك مئذنة , لكن في بعض الروايات الثابتة لدينا أن الرسول عليه السلام مؤذنه كان يظهر على سطح المسجد , وفي مكان مرتفع في هذا المكان فيؤذن فيه , وأحد مؤذني الرسول عليه السلام عمرو بن أم مكتوم كان ضريراً , فكان يصعد إلى ذلك المكان وهو ضرير , ويؤذن الصبح ولا يؤذن حتى يمر الناس فيه وشايفينه مش مخبأ في هذه المئذنة التي لا يراها الرائي , فيقال له : أصبحت أصبحت , فيؤذن بناء على إخبار الناس المارين في الطريق , فالمئذنة لم تكن في عهد الرسول عليه السلام ولكن فيه صعود في مكان إلى مكان مرتفع .

ولذلك جاء في صحيح البخاري أنه كان بين إقامة الصلاة وبين السحور أظن مقدار ما يصعد هذا المؤذن وينزل ذلك , المؤذن الاول والثاني فيه أذنين , فمعناها فيه صعود وفيه نزول , فهذا يشعرونا أن بروز المؤذن وصعوده إلى مكان مرتفع هو أمر مقصود من شأن تبليغ الناس الصوت , مع ذلك فالناس جعلوا المئذنة غاية ما هي وسيلة , لأنهم خرجوا عن كونها وسيلة , الوسيلة هي أنك تطلع لفوق وتبلغ الناس , لكن عادوا يببالغوا في رفع بنائها وتشبيدها , ويبالغوا في نحت حجرتها و و إلى آخره , حتى في زمن وجود مكبرات الصوت , نحن نشوف مثلاً مسجد صلاح الدين الأيوبي تشوف طبقة , طبقة ثانية طبقة ثالثة , من شأن إيش هذه الكلفة من شأن إيش إضاعة المال .؟ ولا أحد يطلع لفوق الآن إطلاقاً لأن يؤذن في وسط

المسجد , إذا صار بناء المآذن في المساجد يعني مثل الإكترسوس ليس له معنى لا معقول ولا منقول .
لهذا مما حذر عنه الرسول عليه السلام بقوله : (لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس بالمساجد) الشاطر
بقي الذي بيني مسجد لا مثيل له بيني منارة لا مثيل لها ... إلى آخره , هذا من علامات قيام الساعة بنص
حديث الرسول عليه السلام .

السائل : صلى الله عليه وسلم .

الشيخ : أما زخرفة المسجد ما ذكرناها نحن ننفأ , فينبغي أن يكون المسجد سادجاً ليس فيه يعني زخارف ,
ولذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما اضطر إلى توسيع المسجد النبوي في زمانه قال للبناء المهندس
الذي يسمونه اليوم , قال : " أكن الناس من الحر والقر ولا تحمر ولا تصفر " يعني شو الغاية من المسجد
؟ أنه يكن الناس يأويهم من الحر والقر , لا تحمر ولا تصفر... نعم .

السائل : " فتفتن الناس " في زيادة في ... ؟

الشيخ : ما أذكر هذا " لا تحمر ولا تصفر " ليه .؟ لأن هذا من الزخارف , وبيوت الله يجب تكون منزهة
عن أمور الدنيا , هذا بيت الله , اليوم انعكست المفاهيم مع الأسف الشديد بسبب ابتعاد الناس عن
الاهتداء بهدي الرسول عليه السلام , اليوم إذا أنكرت على الناس هذه الزخارف جاهوك بشبهتين :
الشبهة الأولى : وهي أحبثهما يقول لك يعني النصرارى أحسن منا , شوف النصرارى شلون يبالحوا في زخرفة
الكنائس , فنحن مساجدنا أولى بالزخارف , ناس منهم يقولون لك إيه .؟ يعني بيت الله هو دون بيتنا نحن
, نحن بيتنا الذي نسكن فيه نزخرفه ونكلسه ... إلى آخره , بيت الله أحق آيش .؟ ((**ومن يعظم شعائر**
الله فإنها من تقوى القلوب)) هذا من وحي الشيطان لأن رسول الله عليه السلام لما روى ابن عباس عنه :
(ما أمرت بتشبيد المساجد) حديث سمعه ابن عباس من الرسول : (ما أمرت بتشبيد المساجد) قال
ابن عباس : " لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى "

فالأحاديث والآثار كلها مجتمعة على أن المسجد يجب أن يكون في صورة متواضعة ليس فيها زخارف تشغل
قلوب الناس , يعني الإنسان لازم يكون في جو يساعده على طاعة الله عز وجل , أما الزخارف هذه
والنقوش فهي تلهيه , ماذا نقول نحن عن أنفسنا إذا ما تذكرنا حديث نبينا أنه صلى يوماً في خميسة في ثوب
له أعلام , هذه عندنا في الشام تسمى بالصاية يكون فيه خطوط خضر وزرق وبيض وحممر ... وإلى آخره ,

فصلى ذات يوم في آيش قلنا ؟ في خميصه ، ما كاد أن يصلي شلح هذه الخميصة نزعها ، وقال : (**خذوا**

هذه الخميصة واتوني بأبنجانية أبي جهم فإنها ألهتي . وفي رواية كادت أن تلهيني . عن صلاتي)

هذا من ؟ هذا رسول الله ، نحن أين ؟. نزيد في الزخارف كأما هي تقربنا إلى الله زلفا .

لما دخل الكعبة صلى رسول الله في جوف الكعبة كان في جوف الكعبة قرنا كبش إسماعيل ، فأمر بتخميرهما

يعني تغطيتهما لأنها تشغل بال المصلى ، فنحن عكسنا كل هذه التوجيهات .

السائل : هي موجودة ؟.

الشيخ : الله أعلم ما دخلنا ولا بلغنا ، نعم .

السائل : خلصنا ؟.

الشيخ : تقريبا خلصنا .

السائل : الشاي برد .

الشيخ : الشاي بس وهؤلاء بدهم زيادة

الشيخ : نعم .

السائل : ... فيه حديثين الأول منهم : (**ما من أحب الأعمال إلى الله الصلاة في وقتها**) وفيه هنا

حديث ثاني الله يجزيه خير الأخ علي أعطاني إياه ، يقول عن رسول الله عليه الصلاة والسلام : (**لو أن**

أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء إلى نصف الليل) أقصد وجه الاختلاف ، ما هو وجه التوفيق بين

الحديثين ؟.

الشيخ : وجه التوفيق حسب القاعدة العلمية الأصولية : عموم وخصوص ، أي الحديث الأول يعطينا قاعدة

أن أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها إلا صلاة العشاء ، فصلاة العشاء الأفضل تأخيرها ، هذا موجود في

الشرع بنسبة كثيرة وكثيرة جدا ، ولذلك وضعت القواعد العلمية الأصولية حتى إذا تعلمها طالب العلم

استطاع بها أن يجيب عن مثل هذه الصورة بناء على

الشيخ : هناك حديث أن الرسول سئل عن الوضوء بماء البحر فقال : (**هو طهور ماءه الحل ميتته**) كيف

التوفيق بين الآية : (**حرمت عليكم الميتة**)) وبين الحديث : (**الحل ميتته**) عام وخاص ، عام وخاص

, الآية عامة تشمل كل ميتة , جاء الحديث استثنى من هذا العموم السمك ميتة البحر .

كذلك والدم في الآية : **(حرمت عليكم الميتة والدم))** جاء في الحديث : **(أحلت لنا ميتتان ودمان :**

الحوت والجراد والكبد والطحال) هذه قاعدة : تخصيص العام بالنص الخاص تطبق في الجواب عن

الحديثين , الحديث الأول حديث عام الصلاة في أول وقتها , حديث : **(لولا أن أشق على أمتي لأخرت**

صلاة العشاء إلى نصف الليل) هذا يعني أن الحديث الأول ليس على عمومته بحيث أنه يشمل أيضا

صلاة العشاء لا , صلاة العشاء على العكس من بقية الصلوات الخمس , فكلما تأخر بها المصلي كان

أفضل له , لكن هنا الأفضلية هذه ينبغي ألا تفوت على الحريص عليها فضيلة صلاة الجماعة لأنها أهم من

فضيلة تأخير صلاة العشاء , بمعنى إذا دار الأمر بين أن يصلي صلاة العشاء مع الجماعة في أول الوقت وبين

أن يصلي وحده في آخر الوقت , نقول : لا يصلي مع الجماعة في أول الوقت ولا يأخر صلاة العشاء إلى

آخر الوقت , لأنه هو بين أحد شيئين : إما أن يضيع الفرض في سبيل النفل , وشو هو النفل .؟ هو تأخيره

صلاة العشاء ما هو فرض لكنه أمر مستحب , فهو بين أمرين : إما أن يضيع الفريضة في سبيل المحافظة

على المستحب وهو تأخير الوقت , وإما أن يضيع المستحب هذا وهو تأخير الوقت ويحافظ على الفرض

وهو الصلاة مع جماعة المسلمين .

السائل : الجماعة في خارج المسجد مثلا صلينا جماعة هل لها أجر الصلاة في المسجد الجماعة .؟

الشيخ : هذا يختلف باختلاف جو الجماعة , إذا كان جو علمي فلهم رخصة في أن يتأخروا عن الصلاة

....

السائل :

الشيخ : يمكن يجيك الجواب , إذا كان الجو علمي فلهم رخصة في أن يصلوا في المجلس وألا يذهبوا إلى

المسجد , أما إذا كان جو عادي فلا يجوز لهم أن يتأخروا عن صلاة الجماعة ويصلوا آيش في المكان الذي

هم مجتمعون فيه , كلامي السابق إذا دار الأمر بين إضاعة الفريضة وبين إضاعة المستحب شو نسوي .؟

نضيع المستحب على الفريضة , ونحافظ على الفريضة , لو فرضنا ناس في مسجد , مسجد في محل في حارة

, اتفقوا جميعا على أن يأخروا صلاة العشاء إلى آخر وقتها يكون هنا جمعوا بين الفضيلتين , بين فضيلة

صلاة الجماعة في المسجد وبين فضيلة تأخير صلاة العشاء إلى آخر الوقت خلافاً لبقية الصلوات , هذا ما

عندي من الجواب .

السائل :

الشيخ : طول بالك شوية لما نشوف هو ديك الساعة كان بده يقطع الكلام , يا ترى أخذ الجواب وانتهى الأمر وإلا بعد . أنا أسألك ؟.

السائل : نسأل عن أجر الجماعة , أجر الجماعة في المسجد له أجر أفضل في المسجد أكثر من البيت ؟.

الشيخ : سألنا الله هذا السؤال غير وارد , أنا عم أقول لك إذا دار الأمر بين فضل صلاة العشاء في آخر الوقت وبين الصلاة في المسجد , قلنا لك الصلاة في المسجد فريضة يعني ما عليهم أجر تظن !؟.

السائل : أنا الذي أقصده في سؤالي أنه الآن صلينا الجماعة مع بعض هنا , هل أجر الجماعة أعرفه أنا في روايتين قرأتم 25 درجة ورواية أخرى تقول 27 درجة , في الحالة هذه يستنتج من البديهيات الواحد أنه 27 درجة على الصلاة التي تصليها منفرد لنفسك أقصد الآن طالما نحن خارج المسجد وأقمنا الصلاة الآن هنا , هل الأجر في المسجد كونه مكان مخصص للصلاة أفضل من المكان الذي نحن فيه ؟.

الشيخ : بصورة عامة هو هذا يا أخي , بس نحن جنبنا لك صورتين .

الشيخ : قلنا لك إذا كان المجلس مجلس علمي فلهم أن يدعوا الفريضة هناك ويصلوا هنا , وهذا شو معناها ؟.

السائل : ...

الشيخ : طول بالك , أنا أقول لك أنا شو معناه ؟. معناه أن هؤلاء إذا لم يذهبوا إلى المسجد أولاً ما تركوا فرضاً لأنه في مجلس علم , وإذا ما تركوا فرضاً وصلوا هنا جماعة فقد حصلوا الأجر , لكن إذا كان المجلس ما هو مجلس علم فقد ضيعوا فرضاً وصلوا هنا جماعة ما يكونوا أدركوا فضيلة هذيك الجماعة لأنه لا عذر لهم .

السائل : الدليل شيخنا على تقديم مجلس العلم على الصلاة ؟.

الشيخ : ليس هناك دليل طبعاً كما يتبادر للذهن , وإنما هو الاجتهاد اسمع يا أخي وإنما هو الاجتهاد القائم على فهم يؤتبه الله عبداً في كتابه , هناك في صحيح البخاري أن : أن أبا جحيفة السوائي صحابي قال يوماً لعلي بن أبي : (هل خصكم أهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس ؟. قال : لا . اللهم إلا فهماً يؤتبه الله عبداً في كتابه أو ما في قراب سيفي هذا , وأخرج من جفن السيف من

بيته ورقة من الأوراق القديمة مكتوب فيها حديث يتعلق بالقصاص والجراحات ونحو ذلك) ،

الشاهد قوله : (اللهم إلا فهما يؤتية الله عبداً في كتابه) .

أنا أحكي عن نفسي لما كنا ندرس على إخواننا في دمشق وفي حلب بلد أخونا محمد ناصر الترماني وهو كنا نزل في بيته جزاه الله خيراً كان مركز الدعوة هناك يومئذ ولا يزال لكن ضغط البعثيين معروف ، المهم كنا . هذا أول الأمر . مجرد ما نسمع الأذان نخرج من المجلس ونصلي في أقرب مسجد ، لكن كان في النفس شيء ، إلى أن وجدت ، كان في النفس شيء يعني أنا أشعر بأنه نحن معذورين . نحن الآن في دراسة كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا قد يعتبر عذراً في ترك الصلاة في المسجد . كنت أقول في نفسي هكذا ، ولكن ما عندي شيء يقنعني بهذا ، فكنت أمشي مع الأصل وهو إجابة المؤذن ، إلى أن قرأت في كتاب (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم رواية أن الإمام أحمد كان في مجلس علم فيه كبار علماء الحديث مثل يحيى بن معين مثل علي بن المديني فأذن لصلاة الظهر ، فقال أحدهم منبهاً مذكراً أنه أذن لصلاة الظهر ، كأنه يقول حي على الصلاة ، فقال الإمام أحمد : نحن الآن . ما أدري إذا كان قال لفظة صلاة باللفظ أو بما يؤدي هذا المعنى . واعتبر مجلس العلم عذراً لترك صلاة الجماعة في المسجد أو يجمع بين صلاة الجماعة في المكان الذي هو فيه وبين مجلس العلم ، من يومئذ الذي كان يجري في نفسي من تساؤل راح وطاح ، وأصبحت أصلي هناك في مقر الدرس مع جماعة المسلمين ، وفي كثير من الأحيان تكون هذيك الجماعة أكثر بكثير من جماعة المسجد القريب منا .

فالشاهد فهما يؤتية الله عبداً في كتابه ، هذا الإمام يقابل المصالح والمفاسد ، وهذه مسألة لا يستطيعها كل الناس ، هذه أمور مثل مسائل طبية دقيقة ، أطباء كلهم ما يشتركوا في معرفتها وإنما هم النوابغ المتخصصين في ذلك العلم هم بالكاد أن يدركوها ، ولذلك فنحن ننصح إخواننا جميعاً أنه ما يتصوروا كما أقول أنا في كثير من المناسبات ما يتصور أن كل مسألة في عليها نص مفصل عليها تفصيل ، وعلى كيف كل واحد يخطر في باله ، هذه المسألة فيها نص ؟ لا ما فيها نص ، لكان من أين جبتها .؟ وين نروح إلا فهماً يؤتية الله عبداً في كتابه ، هذا مش حديث هذا كلام علي ، وين نروح بقوله عليه السلام : (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) هذا جواب ما سألت ، نعم ، ما شاء الله عشرة وربع الساعة .

السائل : شيخنا بالنسبة لهذه القضية نفسها ألا يستدل على قضية تأخير الجماعة أو مثلاً لوجود مجلس

العلم إثاره على الصلاة في المسجد بحديث ابن عباس في الصحيح أنه أخر الصلاة إلى وقت إلى حتى خرج وقتها .

الشيخ : جمع .

السائل : وجمع بين الصلاتين فلما أنكر عليه الرجل قال : الصلاة الصلاة قال : " لا أم لك أتعلمنا السنة "

الشيخ : أي نعم , هذا من هذا الباب طبعاً .

الشيخ : تفضل .

السائل : أنا قرأت حديث : (من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة) ما مدى صحة هذا الحديث ؟.

الشيخ : نعم هذا الحديث برك الله فيك في نقدنا أولاً وفي تعبير علماء الحديث ثانياً صحيح لغيره , شو معنى صحيح لغيره ؟. يعني ليس له سند صحيح لذاته ولكن له أسانيد كثيرة , هذه الأسانيد الكثيرة أعطت للحديث قوة .

وشيء من التفصيل الحديث مروى بسند صحيح عن عبد الله بن شداد تابعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة) هذا صحيح مرسل , يعني ما ذكر الصحابي , لكن في بعض الروايات ذكر بعضهم عن عبد الله بن شداد عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , لكن هذا البعض فيه ضعف , فهو جاء موصولاً بسند ضعيف , وجاء مرسلًا بسند صحيح , ثم جاءت له طرق أخرى موصولة أيضاً , صحيح أن فيها ضعفاً , لكن هذه المجموعة من الأسانيد الضعيفة الموصولة تعطي للإسناد المرسل قوة , فيصبح الحديث صحيحاً لغيره , أي صحيحاً بمجموع طرقه . ولذلك فالحديث من جملة الأدلة التي تسقط فرضية قراءة المقتدي وراء الإمام في الصلاة الجهرية لأن قراءة الإمام له قراءة , بعدين الاستنباط الفقهي والعلمي يساعد على تصحيح معنى هذا الحديث , لأنه هو يقول : (فقراءة الإمام له قراءة) معروف بالتجربة أن المستمع للقرآن يتمكن من تدبره ومن الاستفادة من تلاوته أكثر من التالي لنفسه بنفسه , هذا معروف بالتجربة , ويدل على ذلك حديث البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوماً لعبد الله بن مسعود : (اقرأ علي) قال : اقرأ عليك القرآن وعليك أنزل , قال : (

اقرأ **فإني أحب أن أسمع من غيري**) لماذا ؟. لأن الإنسان يتفرغ للاستماع وللتدبر أكثر مما لو تولى القراءة بنفسه , لأنه أقل ما يقال أنه بده يهتم لأداء الآية أولاً على الوجه الصحيح مقتضى أصول التلاوة الشرعية , وألا تفوته آية أو يخطأ في تلاوتها , بينما هذا المستمع مستريح من هذا الجانب , وموجه جهده كله أن يتدبر ما يسمع من التلاوة , فإذا كان الإمام يجهر بالقراءة , وأنت تسمع فقراءته لك قراءة , بل أحسن من قراءتك أنت لنفسك , شايف كيف ؟.

فهذا الحديث : (**من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة**) مع كونه كما قلنا قوته جاءت بالأسانيد مجموع أسانيد , لكن حديث : (**إني أحب أن أسمع من غيري**) يأخذ بعض هذا المعنى ويقويه , ولذلك فهو دليل على أن الذي يسمع تلاوة القرآن فالفاتحة ساقطة عنه , لأن قراءة الأمام له قراءة .

السائل : جزاك الله خيراً وبارك الله فيك .

الشيخ : أهلاً مرحباً .

السائل : شاب يسأل يقول أنه أدى فريضة الحج أكثر من مرة , وقد سهل الله سبحانه وتعالى له أن يؤدي فريضة الحج مرة أخرى , وله والد قد توفاه الله , وكان قد أدى فريضة الحج أيضاً , ولكن الولد يشك في صحة حج الوالد لأنه لم يكن متعلماً ولم ينم في مزدلفة والله تعالى أعلم , وبالتالي لم يصل الفجر فيها , فالولد يسأل هل يحج عن والده الآن أم يحج عن نفسه ؟.

الشيخ : يحج عن نفسه نفلاً ؟.

السائل : نفلاً نعم لأنه حج أكثر من مرة ؟.

الشيخ : نقول الجواب حسب ما يغلب على ظنه , إن كان يغلب على ظنه ما ذكرته من عدم استطاعته القيام بأركان الحج ومناسكه فيحج عنه وإلا فلا , وحينما أقول يحج عنه بنية إسقاط الفرض عنه أما أن يحج عنه نفلاً فهذا بابه مفتوح , ظهر لك الفرق ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : يعني هنا بالنسبة لوالده أو بعبارة أوضح بالنسبة لحجة والده صورتان أو حالتان :

الحالة الأولى : أنه يشك شكاً قوياً في صحة حجته , فهو يحج عنه حجة الإسلام .

السائل : نعم .

الشيخ : الحالة الثانية أن حجة والده حجة صحيحة فهو يحج عنه نفلا , عرفت كيف ؟.

السائل : يرد السؤال هنا , أيهما أفضل أن يحج والده نفلا أم يحج لنفسه نفلا ؟

الشيخ : على حسب رغبته هو , إن كان يريد الأجر الأكبر للوالد فيقصد بحجته والده , وإذا كان يريد الأجر الأكبر لنفسه فيحج عن نفسه ويأتيه شيء من ثواب هذه الحجة لوالده من باب أنه كان سبب وجوده .

السائل : نعم , هل يقال أن له مثل أجر والده , يعني ثوابه حجة أو عمرة مثلا ؟.

الشيخ : أجر والده ؟.

السائل : مثل أجر والده .

الشيخ : هنا العكس ولده .

السائل : هل يقال أن للولد مثل أجر والده ؟.

الشيخ : بالعكس يا أخي .

السائل : إن حج عنه نفلا هذا المقصود ؟.

الشيخ : مثل أجر والده , الوالد ما حج .

السائل : إن حج الولد عن والده ؟.

الشيخ : يا حبيبي أنا راح أقلك أنا في زعمي صحة العبارة , هل يكون للوالد مثل أجر الولد؟ لأن الولد هو

الذي سيحج

السائل : عن والده .

الشيخ : فهل لوالده مثل أجر ولده , مش الوالد , لأن الوالد ليس عاملا .

السائل : الله أكبر .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : مفهوم أو عم تسلم جدلا ؟.

السائل : يعني أصل الأجر للولد ... ؟

الشيخ : اصبر لنشوف .

السائل : أصل الأجر للولد .؟

الشيخ : نعم، فهل للوالد مثل أجر ولده .؟ مش هل للولد مثل أجر والده .

السائل : فهل للوالد مثل أجر ولده .؟

الشيخ : أقول لك هذا الجواب على حسب إيش .؟ نية الولد , فإن كان الولد جعل هذه الحجة عن والده

فللوالد الأجر أجر ولده تماما , وإن كان جعل الأجر لنفسه فللوالد شيء منه .

السائل : شيخ : ((وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)) .

الشيخ : نعم

السائل : ... عن قضية مزدلفة في واحد من إخواننا في السحاب , يعني كذلك حج في السنوات السابقة

وما بات في المزدلفة وهم معديين على منى , هو الآن يتساءل يحج حجة الإسلام لأن حجته ما قبلت أو

يحج عن والده ... ؟

الشيخ : لا يحج عن نفسه , لأنه مادام ما حول للمزدلفة معناها ما صلى الفجر هناك , ومادام لم يصل

الفجر هناك فحيثئذ حجه ما تم , وما دام حجه ما تم فلا بد أن يعيده , نعم .

السائل : بالنسبة لتأخير صلاة العشاء يا شيخ , تدخل فيها الإبراد في صلاة الظهر .؟

الشيخ : لا الإبراد في ظرف معين وهو شدة الحر .

السائل : يعني ممكن تأخيرها ساعتين حتى تنفجر الدنيا .؟

الشيخ : آه هذا في شدة الحر , لكن التذكير بصلاة الظهر داخل في المبدأ العام .

السائل : رجل وقف على الحديث الذي يأمر الحاج بأنه إن لم يطوف طواف الإفاضة يعود محرماً ومع ذلك

تعهد أن يخلع لباس الإحرام فماذا عليه .؟

الشيخ : عليه كما أقول يكفيه أنه عليه الإثم , بينما الناس يسألوا أنه عليه هدي عليه ...

السائل : لأنهم اعتادوا ذلك .

الشيخ : حسبه الإثم لأنه عرف وانحرف .

السائل : وللأسف الناس يستسهلون الإثم .

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : نعم .

السائل : جاء في الحديث أن صحابيا سأل الرسول صلى الله عليه وسلم , أصلي ثلث الليل فكم أجعل لك

من صلاتي , ما المقصود من صلاته , أن يجعل للرسول ؟.

الشيخ : أي الدعاء له عليه السلام والصلاة عليه بالصلاة الإبراهيمية .

السائل : أي الدعاء ؟.

الشيخ : أي نعم .

السائل : ما حكم حلق اللحية والدخيل الذي يعود علي كحلاق ؟.

الشيخ : لا تقول عليك تفضح حالك خليها مستورة .

السائل : مع أنه لا يدخل عليه من الدخيل شيء .

السائل : ... أسمعك منك الجواب , يعني الدخيل هل هو سحت أو حرام ؟.

الشيخ : السحت هو الحرام والحرام هو السحت , فهو حرام , لأن كل شيء قام على معصية الله عز وجل

من مكسب فهو حرام كما قال عليه السلام , شو أول الحديث ؟ (يا أيها الناس ...) .

السائل : (أجملوا في الطلب) .

الشيخ : نعم بس شو أول الحديث ؟.

السائل : (لا ينال ما عند الله بالحرام) (إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا) .

الشيخ : لا .

السائل : (إن الله أمر المسلمين بما أمر به المرسلين)

الشيخ : لا , هي فيها : (فإن ما عند الله لا ينال بالحرام) بس طرفه الأول ؟.

السائل : (اتقوا الله وأجملوا في الطلب)

الشيخ : أيوه : (يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن ما عند الله لا ينال بالحرام) .

سائل آخر : (فإن روح القدس نفث في روعي) هي نفسها هذه ؟.

الشيخ : (لن تموت حتى تستكمل رزقها) أي نعم , هو هذا صحيح : (إن نفساً لن تموت حتى

تستكمل رزقها وأجلها فأجملوا في الطلب وإنما عند الله لا ينال بالحرام) أجملوا في الطلب : يعني

اسلكوا الطريق الحميل المشروع لتحصيل المال بالحلال (**فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) والآية الكريمة تقول : **((وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان))** فالتعاون على الإثم والعدوان , مجرد التعامل على الإثم والعدوان فهو إثم , فأن يستغل هذا الإثم ويكتسب به فهذا ضلال على ضلال , يعني بعبارة أوضح إذا كان معلوماً لدينا أن حلق اللحية حرام شرعاً فيأتي إنسان ويحلق له لحيته هذا تعاون معه على الهدى أو على المنكر .؟ لا شك على منكر ما تعاون معه على البر والتقوى , فوق تعاونه معه على المنكر فهو يأخذ عليه أجرا , فهذا ضلال على ضلال , فهذا المكسب بلا شك يكون حراماً , وهذا الأمر لا ينبغي أن يتوقف فيه الإنسان إطلاقاً لأنه الآية السابقة : **((ولا تعاونوا على الإثم والعدوان))** الرسول عليه السلام ضرب تفسيراً لها بعض الأمثلة , فهو يقول مثلاً في الحديث الصحيح : **(لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه)** لماذا .؟ لأنهم تعاونوا على المنكر .

وقال في الحديث الآخر : **(لعن الله في الخمرة عشرة ...)** أول واحد هو الشارب , ثم بين أن البقية كلهم داخلين بسبب أنهم كانوا سبب شرب هذا الشارب للخمر لولاهم لما كان هذا الشارب إطلاقاً) **عاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها وشاربها ...)** وهكذا كلهم لعنوا بسبب أنهم كانوا عوناً على تيسير الطريق لهذا المرتكب لهذا المنكر , وهكذا كل المسائل التي تخالف الشريعة تدخل في عموم هذه الآية , وفي دلالة هذه الأحاديث الخاصة , فإذا كان منكراً من الفعل أن يحلق الرجل لحيته فأسد إنكاراً أن يأخذ على هذه المعصية أجراً .

الشيخ : نعم .

السائل : بالنسبة لتقليم الأظافر وحلق شعر غير الرأس مشهور أنهما من محظورات الإحرام فما دليل ذلك .؟

الشيخ : ما دليل على أنه لا يجوز أن يحلق شعر رأسه وهو محرم .؟

السائل : لا غير شعر الرأس , شعره بشكل عام وتقليم الأظافر .؟

الشيخ : غير شعر الرأس ماذا تعني .؟

السائل : يعني مثلاً شيء من شعر اللحية مثلاً يعني أي شيء أي شعر , تحت الإبطين مثلاً , غير الرأس .؟

الشيخ : ما الدليل على أن المحرم لا يجوز له أن يأخذ غير شعر رأسه وتقليم أظافره .؟ ما يحضرنى الآن

جواب .

السائل : وحتى في كتب الفقه الأمهات

سائل آخر : ولا دليل عام , حتى الدليل العام ما يذكره .؟

الشريط رقم : 163

الشيخ : الوسيلة اللي بتمنع البسمة والغمزة ؛ لأنه أنت تعرف فيما أعتقد قول الرسول عليه السلام : (كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة ، فالعين تزني وزناها النظر , والأذن تزني وزناها السمع ، واليد تزني وزناها البطش) أي اللمس (والرجل تزني وزناها المشي ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه) . من هذا الحديث أخذ شاعر مصر في زمانه شوقي فقال :

" نظرة فابتسامه فسلام فكلام فموعد فلقاء "

لذلك أنت باعتبارك مسئول يجب أن لا تكون سبباً ليقع في محلك بسمة أو غمزة وإلا أنت بتكون مسئول عنها ، بتكون كما لو أنت قمت بها ؛ لأنك أنت راعي وهذا الأمر في اعتقادي ما دام ما في اختلاط كما تقول أنت وأنت صادق ، اختلاط جسدي بين الشباب والشباب ، ما دام ما في الاختلاط هذا ، فتستطيع أن تضع حاجزا فحينئذ هذه المقدمات التي أشار إليها الرسول في الحديث واقتبسها شاعر مصر فتنقطع ، وبعد ذلك ما يقع خارج محلك فأنت غير مسئول عنه ، كما نحن غير مسئولين عن كل المفاسد التي تقع ، لكن أنت في مكانك لازم تنزهه عن أن يقع فيه شيء من الأسباب التي تؤدي إلى الفاحشة الكبرى .

الشيخ : أظن أنك أنت تعتقد معنا أن الموظفين وبعض الموظفين في بعض الدوائر ما في شك أنه يترتب من ورائها مشاكل ؛ لماذا ؟ الجواب : بسبب الاختلاط ، هذا الاختلاط والحمد لله أنت كما قلت مش واقع عندك ، لكن مقدمات الاختلاط من الغمز ونحو ذلك موجود كما أنت ذكرت ، فهذا ... السائل : عفواً قضية الغمز واللمس ، ما هي موجودة في محلي .

الشيخ : عفواً أنت جاوبتني بالموافقة ... والآن أنت جاوبتني ...

الحلي : بالامكانية

السائل : بالامكانية عفواً بما أني ملازم يعني أحياناً أبو أحمد بيعت لغرض ، لهذا الأمر فأنا أؤخر لما يروحوا البنات أو إذا في مجال ...

الشيخ : هذا مش ممكن ، أنت يقولوا لك أبو إيش ؟

السائل : أبو رائد .

الشيخ : أبو رائد أهلاً مرحباً ، هذا مش ممكن ، أنت كما شاب عندك ؟
أبو رائد : ثلاثة .

الشيخ : طيب ، وكم بنت ؟
أبو رائد : أربعة .

الشيخ : فأنت ليس لك إلا أعين اثنتان وعقل واحد ، فليس بإمكانك أن تراقب الشباب الثلاثة والبنات الأربعة .

أبو رائد : نعم صحيح .

الشيخ : ولذلك هذا أمر غير عملي .

أبو رائد : مضبوط ، نعم .

الشيخ : لذلك خليك أنت على موافقتك الأولى معي - ويضحك شيخ السنة رحمه الله - بلاش ما تحاول اللف والدوران ، طيب ، نرجع للموظفين والموظفات ، فأنت عارف المشاكل التي تقع هنا ، صحيح أن المشاكل اللي بتقع هناك ما بتقع عندك ؛ لأنه ما في الاختلاط البدني لكن شيء مما يقع هناك يقع عندك ، أما لما كنت في دمشق اتصلت موظفة معي هاتفياً وسألتني عن المشكلة اللي وقعت فيها ، ما هي المشكلة ؟ قالت : أنا موظفة ولها زميل ، وأنا بستنكر أن تقول المرأة أن لها زميل مع أن اليوم هذا شيء يعني مثل إذا قالت أخي أو شقيقي ، شايف ما عاد في شعور أن المرأة هذه المصونة المحترمة المقدرة اللي ما عاد نشوفها أو نسمع عنها إطلاقاً بتقول لكل إيش ؟ بلا مبالاة لي زميل ، يوم من الأيام ونحن نتكلم مع بعضنا ، استرسلنا في الحديث ، قال لها تزوجيني نفسك كذا إلى آخره ؟ عملنا زواج بس عن مزح ، أينعم عن مزح ، قلت لها : الحديث يقول : **(ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق والعناق)** الشاهد : فأنا نصحت هذه البنت أولاً وجودك في هذا المكان خطأ ، ومن دلائل الخطأ هذه القصة التي وقعت فيها ، أنت لو سألتني غيري السؤال هذا ، كان بفرض عليك أنت أنك أصبحت زوجة هذا الزميل المزعوم رغم أنك ؛ لهذا الحديث لكن نحن نرى الطلاق الجدي اللي هو هزل يشترط في النكاح شروط وهو الإذن الولي ، لكن بعض العلماء يقولوا إذا كانت الفتاة بالغة سن الرشد ، فهي تزوج نفسها بنفسها ، لكن نحن نقول لك لو وجد الولي في نفس المجلس وكلها تمثيلية وهزل كنت بتصيري زوجة رغم أنك ، لكن كونه لم يوجد الولي والحمد لله ، صارت القضية قضية لغو ، لكن أولاً : أنت خلاصة الكلام لا يجوز أن تكوني موظفة في ذلك المكان . ثانياً : ما يجوز تفتحي مجال للشباب أن يتحدثوا معك حتى لدرجة زواج صوري هزلي ، فقصدي الشارع الحكيم لما حرم النظرة والاستماع هو من باب سد الذريعة ؛ لأن الشر ما يبجي طرفه فقرة ، وإنما مثل ما وصفت لك شوفي تماماً : **" نظرة فابتسامة فكلام . "** إلى آخره . وأنا ما بقدر بتخيل أن هؤلاء

الثلاث شباب مع أربع بنات ما يقع نظرهم ، مش ما يقع نظرهم ، ما يوجهوا نظرهم إلى بنت من هذه البنات ، ما يعرفوا هذه أحلى من هذه ، وهذا أقيح من هذه ، هذا أمر مستحيل ؛ لأنه في طبيعة النفوس مطبوع عليها الإنسان ؛ ولذلك بده الإنسان يجاهد نفسه . من جملة الجهاد يتخذ السدود والحلول بين الشر وبين أن يقع الإنسان فيه ، في هذا الاعتبار نحن ننصح أنك إذا كانت لا تستطيع كما أشرت آنفاً أنك هؤلاء البنات يخيطن في بيوتهن لأنهم يدهم يكونوا تحت إشرافك وتوجيهك إلى آخره ، على الأقل وضع سد بين الشابات وبين الشباب .

السائل : الله يعطيك العافية .

الشيخ : طول بالك شوية . لكن أنا الآن مش مشكلتي مع الشباب الثلاثة ، في هنا ، أنا فهمت أنه في شاب رابع يلي هو مين ؟ - يضحك الشيخ رحمه الله - هذا أنت ما شاء الله في عز الشباب ، وبعدين مزين حالك ، مثل الشباب أنا بخاف الآن عليك منهم . يضحك رحمه الله .

السائل : لا أعفي نفسي وأستحق هذا منك .

الشيخ : كيف ؟

الحلي : يقول أنه لا يعفي نفسه ويستحق هذا منك ، يعني اللي بتحكيه مضبوط .

الشيخ : كويس ، فك نفسك من هذه المشكلة ؛ لأن البنات بصورة عامة ما يجبو أصحاب اللحي أمثالنا نحن ، لأنهم يهرين منهم لكن العكس بالعكس تماماً خاصة بنات آخر الزمان ، يجبو الشاب اللي شو كانوا يسمونه ، يعني كلمة غريبة .

السائل : يعني مودرن .

الشيخ : أي نعم ، فيحبون الشاب المتمدن العصري هذا ، ومن ذلك إيش ؟ واحد يتشبه بالنساء ، وينعم وجهه حتى يصير وجه مثل وجه النساء والبنات ، نحن نخاف عليك أنت من البنات ، نحن كنا في مشكلة الشباب الثلاثة ، صار عندنا الآن أربعة باربعة - يضحك رحمه الله -

الشيخ : لذلك نصيحتنا لك أنك تهتم بموضوع نفسك أكثر مما تهتم بموضوع بناتك هذا إن صح التعبير ، وأنت لازم منذ هذه الساعة أن تتوب إلى الله - عز وجل - من هذا الذي ابتلي به الرجال أنه يتشبهون بالكفار من جهة ، ويتشبهون بالبنات من جهة أخرى ، ويمكن طرق سمعك يوماً ما قول الرسول عليه السلام : (**حفوا الشارب وأعفوا للحي**) يعني أعفوها من الحلق والقص ، واتركوها كما خلقها الله ، هذا الحديث لازم يكون وصل إلى شفاف قلبك إلى سويداء قلبك ، وتتبناه كشرع من هذا الشرع الذي أنت تؤمن به وتندفع وراء العمل به ، (**حفوا الشارب واعف للحي**) قص الشارب من هنا ، حتى تظهر

الشفاه لكن اللحية اتركها كما خلقها الله - عز وجل - ممكن كما حكينا آنفاً شيء من تزيينها في حدود معينة وبذلك تنجو من مشكلتين ، مشكلة قائمة الآن في محلك ، وهو أنك أنت تشبهه بالبنات ، بلى عم بسأل عن وجودهن عندك مشكلة ثانية بتتشبه بالكفار والفساق ، الكفار معروفين جابوا لنا مصيبة حلق اللحية ، ومثل بعض البلاد السورية حلق اللحية والشارب لأن هيك الفرنسيين اللي كانوا محتلين سوريا خلاف الانجليز ، الانجليز يخلقون لحاهم ويربوا شواربهم ، الفرنسيين يخلقون لحاهم وشواربهم على النظيف تماماً مثل البنات والنساء ، البلاد الإسلامية من قبل ما كانت تعرف حلق اللحية إلا في صورة واحدة إذا أرادوا أنه يهدلوا إنسان ويمثلوا فيه يخلقوا له لحيته ، هذا الذي شوفواكم اختلف الزمان هذا الذي كان يعد تمثيلاً في الزمن الأول أصبح اليوم تزييناً ، شايف شلون ؟ فبارك الله فيك ، فأنت منذ الآن بتنوي أنك تخلص حالك من مخالفة الشرع ، ومن إتعابك لنفسك كل يوم يومين بتحلق ، بتقف أمام المرأة وإما بتروح عند الحلاق ، بس مش صاحبنا غيره ، أي نعم ، فبتعرف أن حلق اللحية لها معنى قبيح جداً ، لا شك يا أبا رائد أنك أنت لا تشك أنت مثل حكايتنا ما تشك أن الله - عز وجل - كما قال : **((خلق الإنسان في أحسن تقويم))** صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، والإنسان كما قال في القرآن خلق الذكر والأنثى وفاوت بين الذكر والأنثى من جملة المفافات الظاهرة ، أنه الرجل بلحية والمرأة بغير لحية ، فلما المسلم يقف أما المرأة ، ومن الأدعية المأثورة عن الرسول عليه السلام أنه كان يقول : (اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي) الرجل أبو اللحية لما يقف أمام المرأة ويسمع ذلك الصوت القبيح يسلم على خديه ، لسان حاله ما يقول ربي كما حسنت خلقي فحسن خلقي ، لسان حاله يقول ما حسنت خلقي ، لو أنك يا ربي حسنت خلقي لما أنبت لحيتي ولجعلتني كالبنات بدون لحية ، هيك لسان الحال ، وأهل العلم يقولوا لسان الحال أنطق من لسان المقال مش ضروري الرجل يأتي ويقول والله ربي أخطأ ، حيث أنبت لحية ، ما أحد يقول هيك هذه كفرة صريحة لكن إذا كان لسان الحال أنطق من لسان المقال فحينئذٍ يجب أن يتخلص المسلم من هذه البلية القبيحة ، أنه هو بدل ما يقول ربي كما حسنت خلقي فحسن خلقي ، لا أنت خلقتني بلحية ، فها أنا رايح أرميها أرضاً وأدوسها برجلي ، هذا من أقبح الأشياء التي ابتلى بها المسلمون ؛ ولذلك إن شاء الله في الجلسة التي دعوتنا إليها آنفاً أن هناك بعض الناس الآخريين أنه عندهم أسئلة يجتمع بك وبهم وتكون أنت إمامهم في أنك ربيت اللحية إمامهم إن شاء الله - الله يحفظك - الساعة الحادية عشر وربع .

الحلبي : في مسألة شيخنا في نفس المسألة أستاذنا ، مثلاً نفس عمل أخي الكريم أبي رائد ، يعني يجوز يأتيه

بعض النساء أو كذا أو بصورة أخرى لكن على شان المسألة ضربت عليه ، يأتيه نساء ليشتريهن أو ليفصلن أو كذا ، فممكّن يصير حوار ما هو اللون ما هو العرض ؟ شو الطول ؟ ما هي مقادير أو ما هي الضوابط التي يأمرنا الشرع بها من ناحية جواب الكلام مع النساء لهذه الصورة ؟

الشيخ : طبعاً الكلام بده يكون في حدود الحاجة أولاً والضرورة ، وبعدين ما يكون في شيء من الليونة والتخنت في الكلام ولا في تبسم ولا في وفي يعني يكون جدي ، إن كان هو أو كانت هي ، ونحن اشرنا آنفاً وما يكون في تجاوب من أبي رائد مع الزبونة هذه ، أينعم ، ليفصل لها ما لا يجوز شرعاً ، فإذا كانت واحدة مثلاً تريد جلباباً قصيراً ، بدها جلباباً مُخَصَّر ، بدها فستان ضيق ، بدها بنطلون ، هذا كله ما يجوز في الإسلام ، وفي الحلال ما يغني عن الحرام .

السائل : بالنسبة للأخ علي ، على ما أعتقد لا ينطبق في مصلحتي ما تفضل به ...

الشيخ : مش مهم .

السائل : أنا لا أعمل بالقطعة مقاس ... فطبيعة عملي مثلاً أبو ليلى تاجر عندي يحضر القماش وتعمل له مسطرة جلباب شافها كويسا ، فبقول اعمل لي منها أربعين أو خمسين بمقاسات كذا وكذا . هذه طبيعة عملي .

الشيخ : أنت يا أبا رائد ما يهملك هذا الكلام ، أنت وضح . بس إذا هو سأل سؤال ما يطبق عليك يطبق على جارك ، ويمكن كلامه من كلام لك ، واسمعي يا جارة شايف شلون لذلك لا تتحمس بالكلام وتقول هذا لا يطبق على علي إن كان ما يطبق عليك ، قل الحمد لله ، أنا لست واقعا في هذه المشكلة ، وإن كان غيرك واقع في هذه المشكلة يستفيد منها ، مش المقصود بالذات أبو رائد دون أبي أحمد دون أبي محمد ، كلنا مسلمين وعلينا أن نتعاون على البر والتقوى لا نتعاون على الإثم والعدوان . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الخلي : جزاك الله خيراً شيخنا .

هنا وقت أذان فالمؤذن يؤذن وهو مؤذن من بين الطلبة في نفس المجلس ، الشيخ يؤم الناس بالصلاة رحمه الله ، ويقراً بعد الفاتحة بـ ((وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِيكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ * يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ * مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ))

قرأ في الركعة الثانية بقوله تعالى : ((وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ * تَدْعُونَنِي

لَا كُفْرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيمِ الْغَفَّارِ * لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ
لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ وَأَنْ مَرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ *
فَسْتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَفَؤُضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ))

أسئلة عبر الهاتف

علي الحلبي : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

علي الحلبي : كيف حال أستاذنا

الشيخ : الحمد لله

علي الحلبي : ان شاء الله تكونا أحسن شيخنا في مجال أسأل سؤالاً

الشيخ : ... تفضل

علي الحلبي : أستاذي في اثنين أخوة ، يعني من إخواننا متشاركين في بسطة كتب ، يعني واضعين كتب على باب المسجد فواحد منه الجهد والآخر منه المال يعني ثمن هذه الكتب ، فيوجد عرياية وضعها صاحب المال ، على أساس ينقلوا بها الكتب وإرجاعها فهذه الكتب دائماً تكون موجودة على باب المسجد مع العرياية ، فدخل هذا الأخ صاحب الجهد ، دخل المسجد ليصلي فلما خرج وجد العرياية رابحة .

الشيخ : مع الكتب ؟

الحلبي : لا ، الكتب موجودة ، لكن العرياية رابحة مسروقة فمن يغرمها .

الشيخ : أيوا من يغرمها ، المسألة تحتاج إلى استقراء إذا كان صاحب الجهد في تركه العرياية هكذا فلتانة يعتبر متساهلاً فهو يغرمها ، وإلا فالشريكان .

الحلبي : الشريكان حتى ولو كان بالجهد يعني .

الشيخ : هو هذا لأن الخسارة أيوا الآن تنبتهت ، إذا نقول الشطر الأول من الكلام سليم ، صاحب الجهد إذا لم يعتبر متساهلاً مهماً ، فالغرم يلحق صاحب المال .

الحلبي : إذا اعتبر متساهلاً ؟

الشيخ : إذا لم يعتبر .

الحلبي : إذا لم يعتبر ، أينعم .

الشيخ : والعكس بالعكس .

الحلبي : والعكس بالعكس ، لكن ما في صورة ثالثة شيخنا يتقاسمون الخسارة .

الشيخ : هذا الذي قلته أولاً لكن بدا لي أن الخسارة دائماً تلحق رأس المال ، وتلحق الجهد فالجهد ما يدفع مال ، يخسر الجهد ، لكن الخسارة المادية بتلحق صاحب المال .

الخلي : نعم ، نعم هذا إذا لم يوجد التساهل في الصورة هذه ، جزاك الله خير شيخنا .

السائل : شيخنا في هذه الأيام لا يخفاكم قضية انخفاض سعر الدينار وارتفاع سعر الدولار وما شابه ذلك ، فيعني وردت عليّ بعض أسئلة فأحببت أن أستفيد منكم أستاذي .

في ناس يقولوا أنهم بدهم يصرفوا الدينانير إلى دولارات ونخبئها من أجل يصير تجارة عملة فما هو وجه الإباحة أو الحرمة في مثل هذا ؟

الشيخ : المتاجرة ، ما يجوز عندنا ، لكن يجوز استبدال العملة للضرورة .
الخلي : يعني مثل تجارة أو نحو ذلك .

الشيخ : يعني في الظرف الذي وصفته إذا كان أحد عنده مال فيخشى عليه فيستبدله بما هو أقوى منه ، فهذا يجوز لكن ليس بقصد التجارة وإنما القصد الخلاص من الخسارة .

الخلي : أما إذا كان يعني إنسان ببدل ، الآن مثلاً الدينار هابط بعد شوية ممكن يغلى فيصير الدينار مثلاً بمائة ليرة سورية ، فيصرف مثلاً مائة دينار بألف وأربعمائة ليرة سوري ، أو بأربعة عشرة ألف ليرة سوري على أساس أن يشتري فيهم بضاعة من سوريا فيما بعد والليرة رخيصة فمثل هذه الصورة ؟

الشيخ : معلش ، لكن ما يشتري الآن العملة السورية لأنها رخيصة من أجل أن يدخرها عنده فإذا غلت اشترى بها ما يناسبه المتاجرة بنفس العملة لا تجوز إلا للضرورة ، فأن يشتري بضاعة من بلد لآخر في العملة البلدية فهذا شيء آخر .

الخلي : طيب ، شيخخي ما هو الوجه في تحريم تجارة العملة يعني ما هو الدليل على ذلك ؟

الشيخ : هو أن هذه العملة وهو لا يخفاك أنه لا قيمة لها ذاتية ..

الخلي : نعم ، إنما قيمتها في الذهب أو الأشياء الأخرى .

الشيخ : فأنت لما بتشتري عملة ورقية بعملة ورقية ، كأنك تشتري ذهباً بذهب .

الخلي : صحيح .

الشيخ : وهنا يجب الشرطان المعروفان في السنة . اليد باليد ، المثل بالمثل . لكن الآن ما في مثل بمثل .

الخلي : صحيح ، اختلف .

الشيخ : من هذا الهبوط والانخفاض ولذلك فنحن نجيز ذلك للضرورة وليس للمتاجرة .

الخلي : جزاك الله خيراً ، يا شيخنا وبارك الله فيكم .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلي : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

أبو ليلي : كيف حال شيخنا شيخنا كيف صحتكم

الشيخ : الله يبارك فيك أهلين أبا احمد

أبو ليلي : مشتاق لكم كثير

الشيخ : مرحبا كيف عيالك

أبو ليلي : الحمد لله ... يوم كنا عند أختينا وفتيق ، كان أحد إخواننا طرح عليك مسألة إنه اللي رمت المصحف وحلف زوجها عليها بالطلاق ، عفواً اللي رمت المصحف هذه المرأة في واحد من إخواننا طلبة العلم يستدل لما سيدنا موسى لما رمى الألواح ، لما رجع إلى قومه رمى الألواح ، هل هذا الاستدلال صحيح ؟

الشيخ : يا أخي بدنا نفهم استدلال علي ماذا ؟

أبو ليلي : على قصة هذه المرأة لما تنازعت هي وزوجها .

الشيخ : شو كان جوابنا ؟

أبو ليلي : جوابك ... خل أختانا علي يحكي معك في هذه .

الخليبي : أستاذي لما تكلم هذا الرجل عن امرأة سيئة الخلق زوجته ، أنه لما كان يتكلم معها ويأمرها وبينها حتى أمرها أن تحلف على القرآن فرمت القرآن بشدة على الأرض ، فأنت قلت طبعاً هذا لا يجوز وهذه امرأة سيئة الخلق ، ولا يرفع له عمل من تحته امرأة سيئة الخلق ونصحها بالطلاق إلى آخر هذا الكلام .

الشيخ : فالآن أبو ليلي شو سؤاله ؟

الخليبي : فالآن اللي بسأله أن نفس هذا السائل يبدو أنه بعض الناس فقالوا له إن مثل هذا العمل لا يعد حراماً أو كفراً أو شيء من هذا ؛ لأنه موسى لما رجع إلى قومه ألقى الألواح .

الشيخ : الله يهديه ، هذا قياس مثل ما يقولوا عنا في الشام ، قياس الملائكة على الحدادين ، يقيسون موسى كلهم الله على المرأة الفاسقة الفاجرة . الله يهديهم . إلا أن نحن ما قلنا بتكفيرها ، قلنا بفسقها فسقاً على فسق .

الخليبي : صحيح ولا شك ولا ريب .

الشيخ : أينعم .

الحلبي : جزاك الله خير يا شيخنا ودعواكم الصالحة يا أستاذي .
الشيخ : وأنتم كذلك . وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .
الحلبي : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

الشريط رقم : 164

السائل : ما هو التعريف الصحيح للفقير الذي يستحق الزكاة ؟

الشيخ : الذي وصل إليه علمي أنه الذي لا تجب عليه الزكاة ، يعني من لا يملك النصاب فهو فقير

الحلبي : أستاذي حديث تقسيم الأرزاق بعد الفجر ما مدى صحته ؟

الشيخ : ما أظنه يصح لكن ما عندي استحضار ، أينعم .

السائل : أحد الإخوة يسأل رجل استدان من آخر مائة ليرة سورية ، وعند موعد السداد نزلت قيمتها ، فما هو الملزم بسداده شرعاً ؟

الشيخ : لا بد على الأقل من التراضي بين الدائن والمدين ؛ لأنه لا يصح بالنسبة للعدالة الإسلامية ولا أقول العدالة الاجتماعية ، لا يصح بوجه من الوجوه أن يوفي المستقرض المائة مائه ، وقد أصبحت المائة واحداً وأقل ، فإذا أراد العدل فعليه أن يؤدي ما يساوي قيمة المائة دينار يوم استلمها قرضاً حسناً .

السائل : يعني ثلاث أرباع الليرة صارت ربع ليرة نزلت يعني .

سائل آخر : بالتراضي يعني

الشيخ : شلون ربع ليرة نزلت ؟

السائل : يعني المائة ليرة صارت خمس وسبعين ليرة ، يعني هبوط قليل .

الشيخ : على حسب الهبوط الأول الليرة السورية صارت أقل من ليرة .

السائل : نحن نقول إن الهبوط قليل فصارت سبعين ليرة .

الشيخ : ما دام أن الهبوط ظاهر فالحكم ما سمعتم إذا كان الهبوط هبوطاً ظاهراً مش محاسبة على المليم لا ،

فالكلام ماشي وكل شيء بحسبه ، مش أنت ترمي إلى هذه النقطة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هذا هو .

السائل : المقياس كيف بده يصير على الذهب أم على ...

الشيخ : على القيمة الفعالة للعملة ، يعني مثلاً مائة ليرة سوري كنت مثلاً تأخذ بها تنكه سمنة ، الآن بدك مئات حتى تأخذ تنكة سمنة ، فإذا افترضنا أنه يوم أنا استقرضت منك مائة ليرة سورية كنت أتمكن أن اشتري بهذه المائة تنكة سمنة بلدية ، فساعة الوفاء اللي أنا بدي أعطيك اياها لازم أنت تتمكن من شراء تنكة السمنة وأنا حين أقول هذا أشعر بطبيعة الحال أنه ليس من السهل إقناع المدين بهذا الفرق السوري ؛ لذلك كان جوايي لا بد من التراضي ، يعني واحد يطلع شوية عن المائة والآخر ينزل ، وهكذا حتى يتراضوا ويتصافوا ، أما والله أنا سأبتعرف إلا على مائة أنا أخذت منك مائة ، هذه مائة ولذلك نحن نقول قد يأتي زمن تعطل بالمرّة هذه العملة ، كما وقع للمارك الألماني في الحرب العالمية فتكدست ملايين الماركات عند التجار الكبار وتعطلت ، فإذا كان واحد آخذ من إنسان ألف مارك ألماني ، لما راحت قيمته إذا سلمه ألف مارك ألماني ، هذا ظلمه بلا شك لأنه ما وفاه حقه ، هات عندك شيء ؟

السائل : طيب ، إذا غلت العملة كمان .

الشيخ : كمان كمان يتراضوا معلوم .

الحلي : شيخنا عفواً ، يعني الأصل على القيمة مش على كمية النقد ؟

الشيخ : قد أخذت الجواب آنفاً ، إذا تعطلت العملة كلها شو بعطيه ؟ خرينا الآن في هذه النقطة إذا

تعطلت العملة ماذا يدفع المدين ؟

السائل : القيمة طبعاً .

الشيخ : إيش القيمة ؟

السائل : قصدي لا يدفع شيء لكن يظل مدينا بالقيمة مش هيك يا سيدي ؟

الشيخ : أنت أرحني وأرح نفسك معي ، أجب عن سؤال ما الذي يدفعه المدين ؟

السائل : لا شيء .

الشيخ : كيف لا شيء ، يعني برئت ذمته ؟

السائل : لا يعني ما في شيء يدفعه .

سائل آخر : ما يعادل المبلغ عند الاقتراض .

السائل : أنا حكيت له القيمة .

الشيخ : القيمة أحي تقال بالنسبة للعملة ، قيمة العملة ماذا تقصد بقيمة العملة .

السائل : القيمة الشرائية في ذلك الوقت .

الشيخ : نعم القيمة الشرائية وهذا تكلمنا به آنفاً ، فبعد هذا الكلام كله شو دفعك للسؤال ؟

السائل : بقول أن الأصل في الجواب عن هذا السؤال القيمة الشرائية مش الأصل المائة ليرة بمائة ليرة أو المائة

دينار بمائة دينار .

الشيخ : حينما تنزل قيمة العملة .

السائل : اضرب مثلاً ربما تتوضح المسألة أكثر من ذلك ، رجل أخذ من آخر ألف ليرة سورية ، هذه الألف

كانت تساوي عند أخذها مائة دينار أردني ، فما حان موعد السداد كانت تساوي خمسين دينار أردني .

الشيخ : بده يدفع مائة دينار أردني .

السائل : نعم ، بده يدفع مائة دينار أردني .

الحلبي : ألا يقال هنا شيخنا التراضي ...

الشيخ : كل شيء لا بد من التراضي .

السائل : هذا الذي كنت بدي أحكيه لأني مرة سألتك في بيتك وحصل حق بيني وبين أخ مصري على

الدينار الأردني والجنيه المصري فقلت لي بالتراضي ، الأول ينزل من حقه والثاني يرفع من اللي عليه .

سائل آخر : هل صحيح الأول ينزل من حقه والثاني يرفع من اللي عليه .

الشيخ : القصد مفهوم اللفظ مفهوم

الحلبي : شيخنا حديث (لعن الله زائرات القبور) هو هذا الحديث له طريقان : طريق عن أبي هريرة وعن

ابن عباس ، فيهما ضعف ، بعض أهل العلم نزع منزعاً في مبنى الكلام مبنى الحديث إلى تصحيحه بحديث لعن الله زوارات القبور .

الشيخ : كيف ذلك ؟

الحلي : اقرأ لك ما قال ؟

الشيخ : تفضل .

الحلي : يقول : "" مع أن رواية (لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زوارات القبور) هي بمعنى زائرات ؛ لأن زوارات بضم الزاي المعجمة زورات كما قاله الجلال المحلي في شرح المنهاج والسيوطي ، وأقره السندي والمناوي وصاحب تنقيح الرواة شرح المشكاة ، قال هؤلاء الدائر على الألسنة ضم الزاي من زوارات ، جمع زوار جمع زائرة سماعاً وزائر قياساً ، وقيل زوارات للمبالغة ، وقيل زوارات للمبالغة ، فلا يقتضي وقوع اللعن على وقوع الزيارة إلا نادراً ، ونوزع بأنه إنما قابل المقابلة بجميع القبور ومن ثم جاء في رواية أبو داود زائرات بلا مبالغة فعلى هذا الضبط فهي بمعنى زائرات لا للمبالغة كما ظنه كثير من طلبة العلم ، فصيغة المبالغة بفتح الزاي لا بضمها كما أن الصيغة الدالة على النسب بالفتح أيضاً كقوله عز وجل : **((وما ربك بظلام للعبيد))** وذلك معلوماً عند أهل التصريف ، قال ابن مالك في ألفيته :

" فعال أو مفعال أو فعول بكسرةٍ عن فاعلٍ بديل "

وقال في النسب :

" ومع فاعل وقَعال فعل في نسب أغنى عن اليا فقبل "

، فيكون معنى زوارات القبور ذوات زيارات القبور على أن الصيغة للنسب فاتفقت الروايتان على منع النساء من زيارات القبور مطلقاً "" إلى آخره .

الشيخ : الجواب الذي يبدو لي من ناحيتين : الأولى قوله المشهور على الألسنة ، ليس يعني المشهور

والصحيح في الرواية ، وذلك فالذي ينبغي هنا هو التثبت من رواية الحديث عند أهل الحديث هل هو

زوارات أم هو زوارات كونه المشهور على الألسنة زوارات هذا ليس بحجة وفي ظني لو كانت الرواية زوارات لما

قال المشهور على الألسنة شايف كيف ، وكلمة المشهور على الألسنة مقتبسة من مثل كتاب المقاصد الحسنة

، في بيان ما اشتهر على الألسنة ، هذا الاشتهار على الألسنة ليس لها قيمة علمية يعني يبنى عليها حكم

شرعي ، هذا الجواب رقم واحد فيما بدا لي .

الشيخ : رقم اثنين هب أنه ثبت أن كلاً من الروائتين زائرات وزورات وأينعم ، بمعنى واحد ، بمعنى الرواية المشهورة كما نقول نحن ونعني ما نقول الرواية المشهورة زائرات لكنها ضعيفة السند ، هب أن الروايات كلها ، تلتقي بعد التمحيص والتحقيق على أنها بمعنى زائرات القبور ، حينئذٍ نقول : هذا النص بلا شك يكون نصاً محرماً لزيارة النساء للقبور ، والقاعدة التي نحن نركن إليها في كثير من مثل هذا التعارض ودفعه هو أنه إذا تعارض حاضر ومبيح قدم الحاضر على المبيح ، لكن هنا يوجد ما يمنع من تطبيق هذه القاعدة ، ويحملنا على قلبها رأساً على عقب ، لنقول إن هذا النهي أو هذا التحريم على النساء لزيارة القبور ، هو أخو التحريم العام الذي كان في أول الإسلام ، فهاهم عن زيارة القبور ثم رخص لهم بها فقال : **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها)** وسمعتهم ولا شك منا مراراً أننا نقول للذين يحتجون بهذا الحديث بتحريم زيارة القبور للنساء نحن نقول قوله عليه السلام : **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور)** لا شك ولا ريب أن الخطاب موجه في هذا الحديث للجنسين ، الذكر والأنثى لا يستطيع أحد أبداً أن يقول : **(كنت نهيتكم معشر الرجال عن زيارة القبور)** ، هذا أمر يعني باين ظاهر خطؤه ، إذا الأمر كذلك وهو من المسلمات التي لا تقبل الجدل أبداً ، نمشي الخطوة التالية : **(ألا فزوروها)** الخطاب هنا هو المخاطب عين المخاطب هناك في النهي ، كنت نهيتكم معشر الرجال والنساء عن زيارة القبور ألا فزوروها معشر الرجال والنساء ، إذا لعن الله زائرات القبور مقترن مع النهي العام ، فهذا جزء من أجزاء النهي العام ، هذا الجواب رقم واحد ، والجواب رقم اثنين الحديث الذي نستشهد به على خلاف ما يذهبون إليه من قصة السيدة عائشة في نوبة الرسول عليه السلام عندها في البيات عندها ، **(وأن الرسول عليه السلام كان نائماً بجانبها فانسل من فراشها انسلالاً وفتح الباب برفق وخرج)** فهي كامراً غيورة وبشر حدثتها نفسها ، أنه وين رايح في الليل ، **(فهو يمشي عليه السلام وهي تمشي خلفه حتى وصل إلى البقيع وهناك وصل الرسول عليه السلام يدعو لأهل البقيع ، ثم أدبر قالت : فأدبرت وأسرع فأسرعت حتى دخلت الحجرة وامتدت على فراشها وسرعان ما دخل خلفها الرسول عليه السلام كأنه رأى خيالاً أمامه في الطريق فوجدها تنهد)** ، بتعرف أنه كل إنسان يركض ركضه غير طبيعية لا بد يحتاج أن يعوض الهواء الذي

إيش ؟ قال : (يا عائشة مالك حشارة بها ؟ ، قالت : لا شيء يا رسول الله ، قال : أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله ، إن جبريل أتاني آنفاً ، وقال إن ربك يقرئك السلام ، ويأمرك أن تذهب للبقيع وأن تستغفر لهم) هنا اهتبلتها فرصة ، (فقالت : يا رسول الله إذا أنا زرت القبور ماذا أقول ؟ قال : **قولي السلام عليكم دار قوم مؤمنين ...**) إلى آخر الدعاء المعروف .

فأنا ألاحظ أن هذه الحادثة حتماً كانت في المدينة المنورة ، والنهي عن زيارة القبور لا يعقل أن يتأخر إلى وقت المدينة المنورة ، وإنما هذا يكون في أول الإسلام من باب سد الذريعة نهاهم عن زيارة القبور كما تعلمون ؛ لأن زيارة القبور كانت سبباً لوقوع قوم نوح وأمثالهم وغيرهم في عبادة غير الله عز وجل من المقبورين ، فهذا النظر السليم نقول إن قوله عليه السلام (**كنت نهيتكم عن زيارة القبور**) كان في العهد المكي ، فقد يستمر هذا النهي ما شاء الله من سنين ، لكن ليس معقولاً أن يستمر إلى ما بعد إذن الرسول للسيدة عائشة أن تزور القبور هذا من جهة ، من جهة أخرى : السيدة عائشة تمتعت بهذه الرخصة بعد وفاة الرسول عليه السلام ، فلو تكلف متكلف ما ، وادعى بان هذا النهي (**لعن الله زوارات القبور**) كان بعد ، كانت السيدة عائشة تنتهي على افتراض أنه إذنه عليه السلام لها بالزيارة كان قبل قوله : (**لعن الله زائرات أو زوارات القبور أو زورات القبور**) لكن استمرارها على التمتع بهذه الرخصة التي رخص الرسول عليه السلام لها بها ، أوضح دليل على أن النهي الخاص بالنساء هو كان في زمن النهي العام للنساء كالرجال هذه وأخيراً يقال : (**إن النساء شقائق الرجال**) كما جاء في الحديث الصحيح وذلك يعني أن الفائدة والمصلحة التي يجنيها الرجال من زيارة القبور ، النساء أيضاً بحاجة إلى تحصيلها فكما رخص للرجال بالزيارة بعد النهي كذلك رخص للنساء بعد النهي ، إذاً ليس هناك أي دلالة في هذا الحديث مع تسلمينا بصحة رواية (**لعن الله زائرات**) والتسليم جديلاً بأن الرواية الصحيحة في الحديث الثابت زورات ؛ لأن هذا كان في وقت النهي ، ووقت النهي تلاه وقت الإذن ، وهذا ما عندي .

السائل : لحظة ، لحظة شيخ ، في الحديث ، في الحديث أيضاً لما عائشة تقول في رواية البخاري لما رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال : (**أخشيت أن يحيف الله عليك ورسوله**) المهم فقالت : (**أو كل ما يفعله الناس يعلمه الله**) الحديث في لفظ البخاري ، وفي لفظ مسلم : (**كل ما يعملها الناس يعلمه الله**)

يا شيخخي هذا دليل على أن عائشة رضي الله عنها لما سألت هذا السؤال ، طبعاً موضوع ثان ، عائشة - رضي الله عنها - شكت هنا في علم الله تعالى ، وشيخ الإسلام أقر بذلك وبين أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - عذرهما ، وارتكاب عائشة لهذا النوع من الكفر كان بجهل فعذرهما النبي ، ولذلك يقول أعطاها يعني شيء مقابل ما تلفظت .

الحلبي : هل يقال هذا شيخنا ؟

الشيخ : لا أعتقد هذا .

السائل : لماذا شيخنا ؟

الشيخ : لأنه في استفهام استنكاري وفي استفهام استقراري ، يعني : يقول الإنسان وهو يعتقد بهذا الذي يستفهمه ، وليس يعني استنكاره .

السائل : طيب ، شيخنا ليش نخذها إذاً أريد أعرف ؟

الحلبي : مداعبة .

الشيخ : يعني أنت اللهم ما لعهد عنك ببعيد بصاحبي هذا - يضحك شيخ السنة والطلبة حفظهم الله -

السائل : شيخخي عائشة - رضي الله عنها - وهذا ليس كلامي ، هذا لكن شيخ الإسلام - رحمه الله -

يقول في مجموع الفتاوي : " وعائشة قبل قولها لهذا الكلام لم تكن كافرة " وصرح في موضع آخر ، " وهذا

كفر صدر من عائشة - رضي الله عنها - " كان هو في بحث العذر بالجهل ، كان شيخ الإسلام يتكلم

حول العذر بالجهل يستدل بهذا الحديث على أن الذي ينكر.

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، أنت يا أبا حذيفة تعلم أننا لسنا تيميين ، وأراك تلهج كثيراً

بالاحتجاج كثيراً بكلام ابن تيمية ، فأنا أقول لك الآن هل تعذر بجهلها ؟ وقف حمار الشيخ عند العقبة .

سائل آخر : يجوز يكون ابن تيمية جاب هذا الدليل من جملة أدلة يعني .

السائل : آه من جملة أدلة .

الشيخ : آه ، رقعها لك الشيخ ، هذا صاحبنا هذا - يضحك الشيخ الألباني رحمه الله -

السائل : الله يجزيك خير يا أبا أحمد ، أنا قلت في أول الكلام أن شيخ الإسلام كان يستعرض قضية العذر

بالجهل ، هذا الدليل من جملة ...

الشيخ : هذا ما يفيدك هو يعني شيئاً آخر ، لكن أنا أنصحه أن لا يبينه لك ، حتى لا تتقوى به ؛ لأنك مخطئ ، دليل خطئك أنك ما أجبت عن السؤال الواضح ، وإذا تريد صبر بنصبر عليك يعني .

السائل : يعني شيخي بالنسبة لي أنا ، إذا كان سؤالي استفهامي فبلا شك .

الشيخ : وإذا لم يكن ، فبلا شك .

السائل : لا يكون .

الشيخ : هل هذا جواب ، عم أسألك سؤالا .

السائل : طبعاً هذا جواب .

الشيخ : كيف جواب إذا هذا جواب -يضحك رحمه الله والطلبة- .

السائل : شيخي أنت حضرتك حكمت على استفهام عائشة رضي الله عنها ، أنه سؤال استفهامي اليس كذلك ؟

الشيخ : ليس استفهام استنكاري ، أينعم ، وإنما استفهام تقرير .

السائل : كويس ، شيخ الإسلام ، حكم غير ما حكمت حضرتك ، أنا بالنسبة لي ليس عارفاً يعني إيش صح ، فبقول إذا هكذا وإذا هكذا .

الشيخ : يا حبيبي ، أنت لا تتكلم بكلام ما في حاجة لبيانه ؛ لأنه معروف ، يعني تقول الآن الشمس طالعة ، شو أفدتنا ؟

السائل : شيخي بس أنا جاوبت حضرتك وبتقول لي جواب وما جواب فقط أنا قلت لك هذا جواب .

الشيخ : هذه المشكلة أنت ذكرتني الآن بقصة ، بدك تتحملني فيها ، إن شاء الله

السائل : ...

السائل : كان هناك في دمشق شيخ من مشايخ الأرنؤوط الألبان وكان هو من حيث الشهرة العلمية عندهم

منزله تلي منزلة والدي رحمه الله ، والدي كان أعلم القوم ، الحنفية الألبان أو الأرنؤوط ، يليه هذا الرجل

واسمه الشيخ سليمان وهو والد وهي الغوشي ، له بعض تأليف تدل على حنفيته ، أبوه سليمان كان

يختلف عن والدي تماماً كان مكلاماً أي متكلماً ، وكان يسيطر بكلامه على جو المجلس مع أنه ليس عنده

من الفقه ، خاصة على طريقتنا ومنهجنا السلفي شيء مطلقاً ولا أقول شيئاً يُذكر . ترى الفرق بين العبارتين

؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما هو ؟

السائل : مطلقاً ويذكر مطلقاً على الإطلاق قد يكون فيه ، ويذكر ما فيه مطلقاً .

الشيخ : أحسنت من أجل يفهمها على الأقل غيرك - يضحك - يعني : كنا في مجلس عرف الناس هناك عن ابن الشيخ نوح الألباني اللي هو الذي بين أيديكم الآن .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : إنه له آراء شاذة ، منها أنه يقول بتحريم الدخان في المجلس رجل صوفي ، رجل صوفي أرناؤوطي ألباني مُبتلى بشرب الدخان بكثرة ، وهو يدعي التصوف فأنا تكلمت معه أكثر من مرة أنه هذا حرام وأن هذا خبيث الرائحة وخبيث الطعم إلى آخره . الغرفة التي كنا جالسين فيها ممتلئة من أربع جوانبها وهي غرفة دار خالي رحمه الله ، فأحب أن يستغل هذا الصوفي ، وجود الشيخ سليمان ، الظاهر يعرف أنه هو ما يقول أنه الخمر عفواً ولو أنه ما غلط فاحش كثير يعني لكن خطأ - يضحك الشيخ رحمه الله - يعني أنه الدخان حرام ، ما يصرح ما يقول هكذا ، والظاهر أن هذا الصوفي يعرف رأي هذا الشيخ ولذلك أحب أن يتسلح برأيه ضدي والمجلس عامر بالجالسين ، قال له يا سيدي الشيخ أريد أسألك سؤال قال له تفضل ، قال : هل صحيح أن شرب الدخان حرام ، هنا الشاهد الآن ، قال له إذا كان يضر فهو حرام ، وإذا كان ما يضر فهو حلال ، هذا جواب يقال لحضرتك .

الخليبي : هنا مريب الفرس

السائل : طيب

الشيخ : هذا جواب لا مش طيب .

السائل : أنا أريد أجيب من كلام حضرتك .

الشيخ : أنا عم أسألك يا حبيبي معليش بعدين بعدين بتجيب مثال ؛ لأنه إذا جئت بمثال أنا أعطيت نفس الجواب أنا رايح أعترف أنه هذا ما جواب ، أنا ما أفعل مثل غيري وألح وأقول هذا جواب - يضحك الأخوة الطلبة حفظهم الله ، وكذلك شيخ السنة الألباني رحمه الله - هذا جواب الشيخ .

السائل : نتعلم منك .

الشيخ : لا بس تتعلم مني مش بس اللفظ ، بدك تتعلم مني اللفظ والمعنى أيضاً هذا واحدة والأخرى تتعلم مني اللفظ والمصارحة بالواقع ، مش تقول لي آه نعم ، هذا جواب مثل ما يقولوا عنا في الشام ، عينك كنت عينك يعني ... هذا ليس جواب ولذلك الآن أنت تشعر لما هذا سليمان قال شرب الدخان ، إذا كان يضر حرام وإذا كان ما يضر ما حرام ، تشعر معي تماماً أنت في هذه الجزئية أنه هذا ما جواب لماذا ؟ لأنه السائل ماذا يطلع بهذا الجواب ؟ لا شيء ، ولذلك أنا رددت على الشيخ سليمان ، وكان ردي عليه وأنا كنت صبياً شاباً يمكن يكون عمري ستة عشر سنة أو سبعة عشرة سنة ، كان ردي عليه مما أثار خالي ضدي ، إنه أنا عملت قلة أدب مع الشيخ في بيته وهؤلاء يتعصبون كثير لشكليات المشايخ الأعاجم ، أين غازي أفندي مش هنا

السائل : ... الشيخ ابو حذيفة قال ... مباشرة

الشيخ : خلاصة : -يضحك- قلت له يا شيخ سليمان الرجل سألك ليستفيد منك ، فهو يريد أن يعرف أنه الدخان حرام أم حلال ؟ أنت لما علقته الموضوع بشرط الضرر تحريماً ، وعدم الضرر تحليلاً ، معناه ما أعطيته جواباً ، الآن أنا أسألك بالنيابة عنه : الدخان يضر أما ما يضر ؟ تركنا الحلال والحرام ، يضر شرب الدخان وإلا ما يضر ؟ ما جواب وثار وهاج وإلى آخره ؛ لماذا ؟ لأنه عرف أنه وقع في الفخ

السائل : عرف يريد يجاوب

الشيخ : آه يريد يجاوب ... لأنه إذا جاوب عرف انه هو كان عم يلف ويدور على المجلس لما قال لهم إذا كان يضر فهو حرام وإذا كان لا يضر فهو ليس بحرام ، فبارك الله فيك .

السائل : طيب ، شيخي لحظة بعد إذنك .

الشيخ : ولو أنا أردت أن أكمل الدعاء لك ، وتقطع سلسلة الدعاء .

السائل : أنا بالعكس أتمنى أن تدعوا لي .

الشيخ : طيب ، لكنك فعلت خلاف ما تتمنى .

السائل : طيب ، يا شيخ ادع لي .

الشيخ : -يضحك الشيخ - أقول بارك الله فيك إذا أردت أن تعطي جواباً ففكر فيه ، قبل أن تلقيه ، هل

هذا يصلح جواباً؟ ثم إذا سبق لسانك عقلك ، وكل منا يقع في هذا بلا مؤاخذة ، لكن خل خط رجعة ، خل خندق تأوي إليه في المؤخرة ، إذا ما جاءك السؤال ما تقول آه أینعم ، هو جواب ، وهو ليس بجواب ؛ لأنه معلق بشرط ، قد يتحقق الشرط وقد لا يتحقق ، صحيح أم لا ؟ فإذا كيف يصلح أن يكون جواباً ، لقد تكلمنا كثيراً .

السائل : طيب ، شيخني نقطة بسيطة بعد إذنك .

الشيخ : لا ، لا يجيئك الإذن على هذه الطريقة

السائل : تفضل شيخنا

الشيخ : قلت لقد تكلمنا كثيراً ، هل تشعر معي بأنه تم الكلام ؟

السائل : ماشي .

الشيخ : ماشي ، لكن ما ماشي ، أنا عم أسألك سؤال ما ماشي ، ما ماشي ، هذا أسلوبك ليس بأسلوب .

السائل : شو اللي تريده يا شيخ مني ؟

الشيخ : الآن إذا سألتك الآن ، الشمس طالعة بتقول لي ماشي ، قل لي .

السائل : طيب ، اقول اللي تريده .

السائل : تريدها طالعة طالعة ... غائبة

الشيخ : -يضحك الشيخ رحمه الله - هذه أشكل لا حول ولا قوة إلا بالله - هذه معناها ، خليني أنا أحكي ، مثل ما يقولوا عنا في الشام شرقي غربي ، يعني مثل ما تريد تحكي ، أو أنت اللي تريد تحكي شرقي وغربي مثل ما تريد ، هكذا تريد يسير البحث ساحني الله ، ادع لي بالسماح .

السائل : ...

الشيخ : أردت أقول كلمة نهائية بالنسبة لكلمة السيدة عائشة رضي الله عنها ، في قاعدة عند العلماء طبعاً هؤلاء المتأخرين ، حينما كثر فيهم إطلاق لفظة التكفير ، لأدنى سبب ، قال بعض المتأمنين منهم ، قال : إذا كان هناك أقوال كثيرة ، بل تسعة وتسعون قولاً في تكفير رجل مسلم بسبب ، صدر منه قول أو فعل ،

وهناك قول آخر أنه هذا لا ، لا يكفر به ، أخذ بهذا القول الذي يقابله تسعة وتسعون قولاً ؛ لأنه القول بأن المسلم كفر ولو فيما بعد ، نحن عذرناه فيه خطورة ، فكلام السيدة عائشة ؛ لماذا أنا وجهت لك السؤال أنه هل هو نص في أنها كفرت لجهلها ، ليس نصاً يحتمل الكلام هذا ، ويحتمل ما قلناه آنفاً ، فإذا دار الأمر بين أن يحمل كلام المسلم وبخاصة زوجة الرسول والمبشرة بالجنة على المعنى الأسلم ، فهذا الحمل هو الأسلم ، ولا نحمله على المعنى الأتكر ، هذا أقل ما يقال في الموضوع ، ومع ذلك فإننا لما نسمع هذه العبارة من السيدة عائشة ، ليس فيها إشعار بأنها كانت لا تعتقد من قبل بأن الله - عز وجل - يعلم كل شيء ، وهل هذا الأمر يخفى على رجل من عامة الناس الآن على سبيل التذكير ((**أأله مع الله**)) ، شو معنى هذا ؟

السائل : استفهام انكاري .

الشيخ : هذا استفهام كيف في القرآن ؟ هذا أسلوب قرآني ، هذا لا يعني اقرار الألوهية لغير الله وإنما يعني الاقرار تماماً ، فالشاهد اللغة العربية واسعة ، فإذا تحمل كلام مسلم معنىً سليماً ومعنىً غير سليم وجب حمله على المعنى السليم ، وليس على المعنى الغير سليم والحمد لله رب العالمين وأهلاً يا أبو عبد الله .

السائل : في الحديث نفسه قوله عليه السلام : (**إن جبريل أتاني وقال : إن الله يقرئك السلام**) حينئذٍ كيف الرد هنا في حق الرسول صلى الله عليه وسلم وأنه الآن ما في مجال أحد يقول إن الله يقرئك السلام فكيف يرد عليه الصلاة والسلام أو لما هو قال لخديجة - رضي الله عنها - (**إن الله يقرئك السلام**) هل معروف الجواب ، أو مسكوت عنه ؟

الشيخ : لا ليس معروفاً الجواب ، لكن نقرب لك الجواب ، هل كل سلام يلزم رده ؟

السائل : علينا نحن نعم .

الشيخ : كيف ؟

السائل : السلام عليكم . ويرده عليكم السلام .

الشيخ : لا ليس دائماً .

السائل : ممكن في الصلاة بالإشارة .

الشيخ : ها ، هذا ليس رداً .

السائل : إشارة .

الشيخ : إشارة .

السائل : ما تسمي الإشارة ردا ؟

الشيخ : لا ، إلا مجازاً ((وإذا حييتم بتحية)) .

السائل : ((فحيوا بأحسن منها)) .

الشيخ : ((أو ردوها)) ، الرد قال السلام عليكم تقول السلام عليكم . أما الرد بالإشارة فهذا تشريع لتعويض ما يفوته هذا الإنسان المصلي من رد السلام المأمور فيه بالقرآن الكريم ، فعلى كل حال سؤالك وارد بالنسبة للعلاقات البشرية بعضهم مع بعض أما بالنسبة لرب العالمين يختلف تماماً ، يذكرني هذا السؤال أنه في أول الإسلام كانوا يقولون في التشهد " السلام على الله ، السلام على جبريل ، السلام ميكائيل " ، فقال عليه السلام (إن الله هو السلام ، فإذا جلس أحدكم للتشهد فليقل التحيات لله) إلى آخره . أظن وضع جوابي أنه هذا حكم خاص بين الله ونبيه ، ولا ندري هل هناك جواب أم لا ؟

السائل : طيب ، التحيات هذه التشهد اللي هي في بداية التشهد ، هل هي حوار دار بين رب العزة

والجلال وبين ...

الشيخ : ما صح ، جاء فيه حديث ضعيف أينعم .

أبو ليلي : شيخنا إيش في فرق بين وعليكم السلام وعليكم السلام ؟

الشيخ : ما في فرق وكلاهما جائز لكن لعل الأفضل بالواو .

السائل : شيخنا قلت أن عائشة - رضي الله عنها - بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - زارت القبور

، هل في نص في هذا ؟

الشيخ : أينعم ، جاء في سنن الترمذي أن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق أخاها مات بعيداً عن المدينة

السائل : ...

الشيخ : ... لا بس الآن المرحلة الأولى هكذا رويدا رويدا

السائل : زارت قبره وبهذه المناسبة ذكرت بيتين من الشعر ، ... من منكم ذاك البيتين ؟

السائل : حلوين

الشيخ : حلوين ... تفرقا يعني أنها تذكر كيف أن الموت فرق بينهما وبين أخيها ، أينعم ، المهم أنها زارت قبر أخيها عبد الرحمن .

السائل : يعني الأثر هذا في سنن الترمذي

الشيخ : أي نعم .

الشيخ : وفي هذا الأثر فائدة بالنسبة لنا نحن الدمشقيين ؛ لأنه هناك في منتصف شارع بغداد مسجد يسمى مسجد عبد الرحمن

السائل : ...

الشيخ : وهذا المسجد يسمى بمسجد عبد الرحمن ، ويعنون به مكتوب لوحة هناك مسجد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وفي قبر داخله وأنا بطبيعة الحال عمري ما صليت هناك ، كنا نقول لهم يا جماعة ماذا جاب عبد الرحمن بن أبي بكر عندكم هنا في دمشق ، وهو مات قريب من المدينة و راحت أخته السيدة عائشة وزارته ، وقالت الشعر هذا الذي يحزن و يذكر كيف كانت عائشة معه في هناء وسرور ، ثم جاء الموت الذي لا نجاة منه ففرق بينهما وهكذا تساعد الروايات الصحيحة لإبطال كثير من الأفكار والآراء القائمة على التقاليد التي ما أنزل الله بها من سلطان ، وبهذه المناسبة جاءني منذ ليلتين أظن على موعد سابق بيني وبين الأخ عبد الفتاح عمر ، عبد الفتاح عمر ، قال في مهندس ما أدري بإيش وصفه بالجامعة له علاقة بالأوقاف نسيت المهم يريد موعد لأجل بمناسبة سمعتم انه في مشروع إحياء قبور الصحابة والعناية بها وإلى آخره ، من هذا الكلام ، فهو يريد أن يعرف رأيك بالموضوع ، المهم حصل اللقاء ، جاء هنا ثلاثة عبد الفتاح وهذا المهندس ومهندس آخر ، فهو ملقن الفكرة التي يتدعون بها لتحديد مقامات الصحابة وبعض الأنبياء الذين يزعمون أن لهم قبور هنا ، مثل شعيب وغير ويوشع أنه الغرض من هذا إبقاء وتخليد ذكراهم

وتذكير الناس من هذه الفلسفة المادية التي لا قيمة لها إطلاقاً والله كانت الجلسة مفيدة في اعتقادي ؛ لأنه هذا المهندس لأول مرة يسمع رأي الشرع الصحيح في مسألة المقامات ؛ لأنه هو سأل السؤال وأنا استلمت الجواب من بعد صلاة المغرب إلى أذان العشاء .

السائل : سؤال واحد .

الشيخ : سؤال واحد ، وقلنا لهم يا أخي الشرع لخصنا لهم طبعاً الموضوع .
الخليبي : هل سجلت شيخنا .

الشيخ : لا ما سجلت ما كان في مسجل .

السائل : طيب إذا ممكن شيخنا نفيد الحاضرين حوالي هذا الموضوع .

الشيخ : ما في حاجة كلهم يعرفون الحكم .

أبو ليلى : معليش شيخنا نريد الفائدة بشكل عام .

السائل : بعض الناس حتى نستفيد كيف نرد على بعض الناس .

الخليبي : تحذير الساجد ، راجع تحذير الساجد .

الشيخ : أينعم ، تحذير الساجد أنا ذكرت له مصدرين كمرجع له تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ،

وأحكام الجنائز وبدعها . أينعم . فقلت يا أخي هذه النعمة التي تذاع الآن وتشاع ، أنه والله هذا من أجل

التذكير بأعمال هؤلاء الصالحين وإلى آخره ، هذه أولاً وهم لا حقيقة له ، ثانياً : سياتر من المفسد

المتعلقة بالتوحيد ما لا قيمة تذكر لذلك الوهم ، لو كان حقيقة تجاه هذه المفسد وذكرت له بقى حكمة

التشريع وكيف الرسول نهي في أول الأمر في الحديث السابق ، ثم أذن لما تمكن الناس من معرفة حق الله على

عباده ، وأنه يجب عليهم أن لا يشركوا به شيئاً إطلاقاً ، فقال لهم : (ألا فروروا فإنها تذكركم الآخرة)

ففي نهاية الجلسة قلت يعني إذا كان الأخ أخذ الجواب بتمامه فالحمد لله ، وإلا ممكن إن شاء الله نتعاود

بجلسة أخرى ، ننظر فيما إذا كان هناك بعض الأسئلة .

الخليبي : في نفس الموضوع شيخنا رد قول المخالفين على حديثي عائشة

الشيخ : ايوه

الخليبي : يقولون الجواب عنه من وجوه الأول : أن حمل سؤالها للرسول عليه السلام ، وتعليمه إياها على ما إذا اجتازت بقبر في طريقها بدون قصد للزيارة ، ولفظ الحديث ليس فيه تصريح بالزيارة عند من خرجها ، بل قالت ماذا أقول لهم ؛ ولذلك صرح العلماء رحمهم الله ، بأنه يجوز لها أن تدعوا بهذا الدعاء في هذه الحال ، بل ولا تسمى زائرة والحالة هذه ، فكأنها - رضي الله عنها - قالت ماذا أقول إذا جزت بقبر في الطريق ، فقال لها قولي كذا الحديث ، ولا أدل على ذلك من قولها في زيارتها لأخيها عبد الرحمن ، لو شهدتك لما زرتك ، وإلا لما كان لقولها هذا كبير معنى وإن في حمل الحديث على هذا جمعا بينه وبين أدلة المنع ودفعاً للتعارض عن سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإن الجمع ويذكر الجمع بين الأدلة

الشيخ : نعم

الخليبي : ثانياً : إن حديث عائشة هذا يحتمل احتمالاً قوياً أنه كان على البراءة الأصلية ثم نقل عنها إلى التحريم العام .

الشيخ : هذا سبق الجواب عنه .

الخليبي : فبقي الرجال على الزيارة ، وبقي نهي النساء على عمومها كما أشار إلى ذلك المنذري رحمه الله بقوله قد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - نهي عن زيارة القبور إلى آخر كلام العلماء

الشيخ : نعم

الخليبي : الثالث أن عائشة - رضي الله عنها - ليست كغيرها من النساء لما تحلت به من الآداب اللائقة بزيارة القبور لقوة إيمانها وعزيمة صبرها ، وكمال عقلها قال الله تعالى ثم يذكر... الرابع حمل سؤالها للرسول - صلى الله عليه وسلم - وتعليمه إياها على أنها مبلغة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومثل هذا في السنة كثير في تعلمها وأخذها عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما تخبر به أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رضوان الله عليهم ، مع عدم شرعيته في حق النساء ، قال الزركشي ويذكر .

الشيخ : عفواً ما هذه كيف ما واضح ؟

الخليبي : قال الزركشي في الإجابة .

الشيخ : لا ، الكلام السابق الذي يستدل له بقول الزركشي .

الخليبي : إن فعلها هذا .

الشيخ : لا ، أريد أن تعيد العبارة نفسها .

الحلي : أقرأ العبارة ؟

الشيخ : آه .

الحلي : يقول حمل سؤالها للرسول - صلى الله عليه وسلم - وتعليمه إياها على أنها مبلغة عن رسول الله ،
ومثل هذا في السنة كثير .

الشيخ : لا ، للتنفيذ يعني .

الحلي : لا ، للتنفيذ ولكن للتعليم وقد يكون ...

الشيخ : هي تقول عن نفسها ، هي تقول عن نفسها أنا ماذا أقول ؟

سائل آخر : هي سألت لتنفيذ ، إنما سألت لتنفيذ .

الشيخ : طيب ، ماذا يقول الزركشي ؟ الآن فهمنا القصد وسنبين خطأه ، ماذا يقول الزركشي ؟

الحلي : قال الزركشي : " أخرج مسلم عن داود عن ابن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه : (أنه كان

قاعداً عند عبد الله بن عمر إذ طلع خباب صاحب المقصورة ، فقال يا عبد الله بن عمر : ألا تسمع

ما يقوله أبو هريرة ، أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : من خرج مع جنازة من

بيتها ثم صلى عليها ، ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر ، كل قيراط مثل أحد ، ومن صلى

عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد) ، فأرسل ابن عمر خباباً إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة

ثم يذكر يخبره بما قالت ، وأخذ ابن عمر قبضة من حصى ... في يده ، ... صلى الله عليه وسلم ، فقال :

قالت عائشة : صدق ، أبو هريرة ، حتى رجع إليه الرسول ، فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة ،

وضرب ابن عمر بالحصى التي كانت بيده الأرض ، قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة) "

الشيخ : ما علاقة هذا بهذا ؟

الحلي : آه ، يا أستاذ يجوز شغلة الخروج مع الجنازة أن هذا أمر يعني لا تخرج المرأة وبالتالي بلغت هذا الأمر

ولم تفعله لعله يريد هذا .

الشيخ : لو كانت هي الراوية ما يصح الاستدلال ، وهي ليست راوية وإنما هي مصدقة ، ما علاقتها

بالموضوع ؟ اطلاقاً لا علاقة لها تصدق أبو هريرة وانتهى الأمر .

الخليبي : طيب ، أستاذنا قولها " لو شهدتك لما زرتك " يقول ولا أدل على ذلك من قوله في زيارتها لأخيها " لو شهدتك لما زرتك " وإلا لما كان لقولها هذا كبير معنى .

الشيخ : طيب ، هل يدل على أنه هي فعلت ما هو محرم لهذه العلة ؟
الخليبي : طبعاً لا .

الشيخ : فإذن إيش الفائدة ؟

الخليبي : لو شهدته لأغنى عن الزيارة .

سائل آخر : ولو كان محرماً لما فعلت .

الشيخ : أنا شايف أبو حذيفة ليس معنا الظاهر .

السائل : ما مشكلة المهم كلام الشيخ .

الشيخ : فهذا الجواب واضح وهاؤه وضعفه ، يعني سبحان الله يتكلفون في تأويل النصوص لتأييد المذهب ، كذلك يفعلون في مسألة تكفير تارك الصلاة بمجرد إيش ... !!

الخليبي : مسألة الحجاب

الشيخ : آه

السائل : مرة سألت ابن عثيمين في نفس مسألة الصلاة ، قلت ما زال القول هو القول ، قال نعم إذا كان متعمداً .

الشيخ : إذا كان متعمداً ، طيب ما ناقشته

السائل : ناقشته

الشيخ : ماذا قال لك ؟ طبعاً لا بد أنك لا بد أنك قلت له أنه هذا يؤمن بالصلاة

السائل : نعم

الشيخ : الكافر لا يؤمن بالصلاة .

السائل : قلت له .

الشيخ : لكن هذا يعمل عمل الكافر ، ولذلك جاز شرعاً أن نقول كفر ، لكن من أين لنا أنه ارتد عن دينه

؟

الحلبي : وليس كل من كفر مرتداً .

الشيخ : نعم .

السائل : وقرأت له كلام الشوكاني وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوي جزء واحد وعشرين .

الحلبي : الشيء الذي ذكرته في مسألة الحجاب في المقدمة ينطبق على كثير من هذه القضايا ، الذي هو قضية الإلف ، إنما ما ألفوه يعني يصعب عليهم البعد عنه ، وهذه القضية مهمة جداً في كثير من القضايا .

الشيخ : أيوه ، والدليل أنه الآن تجد في السعودية ما هو أنكروا من كشف الوجه

السائل : صحيح

الشيخ : ما أحد يتعرض له التي بتكشف عن ذراعها والتي تكشف عن عنقها من هنا والتي ترفع الجلباب ويظهر هناك الترف والبذخ .

السائل : ألبسة ضيقة جدا

الحلبي : شيخنا في هذه المسألة قبل أيام ذكر أحد إخواننا

الشيخ : نعم

السائل : قبل أيام مسألة الحجاب وكشف الوجه واليدين ، كنا نلاحظ بعض الأخوة ، فقد ذكر وجهاً لطيفاً أريد أن أذكره لك حتى نرى إيش الحجة .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : يقول إن الشرط في الساتر أو الحجاب الشرعي عدم الوصف وعدم الشفافية من باب أولى

الشيخ : أي نعم

الحلبي : فالآن القفاز ، هذا يصف فلو كانت اليد عورة ، لما جاز هذا الوصف ...

الشيخ : هذا ؟

السائل : الستر ما مستور

الحلبي : فلو كانت اليد عورة ، لما جاز هذا الستر بهذا ... فلأزم تحط شيء بهذا الشكل هكذا حتى لا .

الشيخ : ما أدري وين شفت ، في شيء فعلاً كف بدون أصابع ما ادري اين رأيته .

الحلبي : عند أبي ليلي .

سائل آخر : فقط لا بد يجسم إصبعا واحدا شيخنا يجسم الكبير .

الحلبي : هل هذا هو المراد شيخنا ؟

الشيخ : كيف يعني ؟

الحلبي : هل هذا هو المراد أصلاً في معنى القفاز يعني ما يكون فيه أصابع .

الشيخ : لا ، لا ما هذا المراد

الحلبي : ما هذا المراد

الشيخ : لا ، لا الكلام الذي تشير إليه له وجاهة كبيرة ، له وجاهة كبيرة .

السائل : ... ما يمكن أحونا على اللي مثلاً الإسدال الذي المرأة تسدله .

الشيخ : من الذي يرد ؟

السائل : ذاك المعارض يعني وليس أنا . لا تفكر أنه أنا .

الشيخ : أنت اللي فيك كافيك ما تريد بغيرك انت - يضحك شيخ السنة رحمه الله - .

السائل : ها شيخي ، هذا المعارض يعني لو ردّ على أخينا علي في ملاحظته وقال أن الإسدال المرأة تلبسه من رأسها حتى رجليها قطعة قماش التي هي قطعة واحدة يجسم الرأس فهل معنى ذلك أن الرأس ليست عورة مثلاً يعني ، مثلاً يعني .

الشيخ : لا ، هذا كلامك مش كلام غيرك ، هذا كلامك أنت .

الحلبي : يعني هذا من إبداع الفكر شيخنا .

الشيخ : السؤال ممكن أم لا ، أم السؤال أن هذا قولك أم قول غيرك ؟

السائل : ممكن أو غير ممكن ؟ - يضحك الطلبة - .

الحلبي : ... وبشدة

الشيخ : طيب ، الجواب أعطنا الجواب .

السائل : لا يا شيخ نريد الجواب منك أنت ، لأني أنا السائل .

الشيخ : أنت السائل صحيح لكن

السائل : ...

الشيخ : معليش بس هو سائل مش عن نفسه ، هو يفترض عن غيره ، ولذلك فأنت أوردت الإشكال والشبهة فأجب عنها - يضحك الشيخ - ما هو الجواب عندك . أنا أقول لكم ما عندي جواب لأنه هو تبني هذا .

السائل : لا يا شيخ ، أنا ما أتبنى .

الشيخ : إذن ما الجواب عندك ؟ - يضحك الشيخ رحمه الله - .

السائل : ...

الشيخ : آمنا بالله ، ما الجواب عندك ؟ - يضحك الشيخ - .

السائل : الآن جاء الجواب ... ما جاء

الشيخ : طيب ، بدك الجواب سلف أم بالتقسيم ؟ - يضحك الألباني رحمه الله - الجواب أن الإيراد باطل ؛ لأن الحجاب يختلف عن القفازين من جهة أن القفازين يلبسان على الكفين مباشرة أما الجلباب الشرعي الذي لا يفعله كثير من النساء السلفيات - انتبه يا ابا حذيفة - فضلاً عن غيرهن ، ومن هنا نبعت الشبهة من عندك وإلا لو كنت اريدك تصبر عليّ ألم أقل لك أنا الواقع اليوم كثير إن لم نقل أكثر النساء السلفيات فضلاً عن غيرهن أنهن يقنعن بوضع الحجاب بأي صورة كان هذا الحجاب ، ومن هنا ترد الشبهة السابقة ؛ لأن هذا الحجاب فعلاً يحجم الرأس ، لكن من كان منهن على علم ، أولاً ثم كانت على تطبيق لهذا العلم ثانياً ، وظهرت بهذا المظهر لطاح الإشكال من بعض الرجال ؛ لماذا ؟ لأنها تضع تحت الحجاب خماراً ، فالخمار يغير من تجسيم الرأس بالحجاب ، فيأتي الحجاب على الخمار ، انظر الآن الخمار الموضوع على رؤوسكم ، ففيه تجاعيد فحينما يأتي الحجاب فوق هذا الخمار ، ولذلك جاء في حديث لكن في ظني يمكن يكون في سنه شيء من الضعف في سنن أبي داود ومستدرك الحاكم إنه أم سلمى لما اختمرت قال لها (لية ولا ليتين) ، تذكروها هذه ؟ فمعناه أن الخمار يلوى في الرأس لية ، فلما يجيء فوق منه الجلباب ، فيذهب التحجيم وبالتالي طاح الإشكال وطاح قياس الشبهة تلك على الحجاب ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : شيخنا هل جد جديد في حكم من جامع زوجته قبل رمي جمرة العقبة .

الشيخ : لا ، ما جد عندي

السائل : وبالتالي هل يستطيع حصر مبطلات الحج بأمرين الأول ترك ركن من أركان الحج والثاني وقوع الجماع قبل رمي جمار العقبة إن صح ذلك ؟ .

الشيخ : هذا أمر معروف وأما الثاني ما عندنا رأي مكون نتبناه ؛ لأنه الرأي المشهور أنه هذا مبطل للحج ، لكن في بعض الآراء يقولون ما في دليل على الإفساد والمسألة فيها دقة وفيها حساسية وتحتاج إلى شيء من البحث الجدي والواسع ؛ لمعرفة مأخذ الذين قالوا بفساد الحج بالجماع ، وتحديد الفساد بوقت كذا ، دون وقت كذا ، وأنا ما تفرغت بعد لمثل هذا .

السائل : إذاً يمكن حصر مبطلات الحج في ترك أركانه ؟

الشيخ : غير وارد هذا السؤال ، هذا يقال إذا تبيننا أن الوطء غير مفسد .

الحلبي : على وجه العموم سؤاله يا شيخنا ؟

السائل : يعني إن صح أنه يفسد فبالاثنتين بتركه الركن وبالوطء ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : هل يجوز شيخنا الذهاب لعرفات رحلة واحدة لدفع الحرج ؛ لأنه حوالي مليون واحد أو أكثر ينطلقون ويروحون لمنى ومن ثم لعرفات ومزدلفة ، وفي ضيق وتكون الطرق مسكرة في يوم الثامن ذي الحجة في الذهاب لمنى يعني نفس الشرطة يوقفون و يمنعون الناس أن يباتوا في منى يعني يوم التروية يمنعون الناس أن يبقوا في منى إلا ما ندر . فهل يجوز إتباعهم بالذهاب لعرفات مباشرة .

الشريط رقم : 165

السائل : شيخنا هل يجوز الذهاب لعرفات رحلة واحدة لرفع الحرج عنا ؛ لأنه حوالي مليون واحد أو أكثر

ينطلقوا الى منى ثم عرفات ومزدلفة ، وتكون الطرق ضيقة ومسكرة في اليوم الثامن للحجة في الذهاب لمنى ، يعني نفس الشرطة يوقفوا ويمنعوا الناس أن يباتوا في منى أو يعني يوم التروية يمنعوا الناس أنهم يبقوا في منى إلا ما ندر ، فهل يجوز إتباعهم بالذهاب لعرفات مباشرة ؟ طبعاً يباتوا ليلة في عرفات .

الشيخ : أنت يا غازي بتقول لرفع الحرج ، رفع الحرج عن من ؟

السائل : بالنسبة للحجاج بشكل عام .

الشيخ : وأنت منهم ؟

السائل : الجماعة اللي معي منهم ، أما أنا أستطيع أن أروح .

الشيخ : آه ، يا غازي ، أنا شو بدي بالجماعة ، أنا خايف تقول الجماعة اللي مش معك - يضحك

الشيخ رحمه الله - .

السائل : بالنسبة لي ما في حرج .

الشيخ : طيب ، إذا الحرج لمن ويأتيك السؤال الثاني .

السائل : يعني للأهل والنساء .

الشيخ : طيب ، شو الفرق بينك وبين زوجتك في هذه القضية ؟

سائل آخر : في حماته .

يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة .

السائل : في معها مرض سكري .

الحلي : لا بأس ظهور إن شاء الله .

الشيخ : هذا بارك الله فيك ، هذا تسلسل ما هو منطقي أنت بدأت السؤال بالنسبة لرفع الحرج ، رفع الحرج

هو عن المريض أم عن السليم ، كان سؤالك اللي أنا فهمته عن السليم ، ولذلك بناء على هذا الفهم

الصحيح ، اللي سلمت به أنت أخيراً ، قلت لك هذا الحرج رفع عن من عنك قلت لا ، عن من ؟ قلت :

عن الجماعة اللي معك . وبعدين تسلسل الموضوع للأهل ، لا ، وبعدين لحماته

يضحك الشيخ رحمه الله - وبعدين والله معها مرض السكري . -

السائل : من أجل أن نستفيد يا شيخ ، إذا كان بدك من غازي ترى حماته فوراً .

سائل آخر : خلاص ما في حرج .

سائل آخر : ويقال له سؤال هل أول مرة تحج ؟

السائل : بالنسبة لي لا ، لكن بالنسبة لجماعتي .

سائل آخر : ما أظن الشرطة تمنع أحد يبيت في منى ليلة عرفة .

السائل : ولا في مزدلفة ، ما أدري .

الشيخ : والله أنا ما رأيت يعني هو في عهدنا كنا نرى منى فاضية ، يعني الحجاج بوازع شخصي جاهلي ، يروحوا ما يياتوا مش بسبب ضغط الحراس أو الشرطة .

السائل : كل منى فراغ .

الشيخ : فراغ أنا بقول ذلك . أنا قصدي من تتبني لك بالسؤال ، كما أفعل بغيرك ، هو تنبيه وتوجيه كيف ينبغي أن يكون السؤال سؤال يأخذ تسلسل منطقي ، ويتبين أن السؤال الأول ما كان في حاجة لإيراده ؛ لأنه مش المقصود هو ، ويتبين بالأخير أن المقصود شيء بعيد عن السؤال السابق ، ثم هذا التبين سببه أحد شيئين ، أما لف ودوران من السائل حتى ما يعترف بخطئه أو غفله منه ، وأحلاهما مر - يضحك الشيخ الفاضل رحمه الله .

السائل : تعلمون مدى توسع الناس في إيجاب الدماء على بعض الحجاج ، فهل يمكن حصر الدماء التي تجب على الحاج ؟ أولاً : دم التمتع والقران ، دم الفدية ، ويجب على الحاج إذا حلق شعره لمرض أو شيء مؤذي ، ثالثاً: دم الجزاء وهو الذي يجب على المحرم إذا قتل صيداً برياً ، رابعاً : دم الإحصار عند عدم الاشتراط ؟

الشيخ : ما نعلم سوى هذه الأربعة .

السائل : جزاكم الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

الحلبي : شيخنا حديث (من شهد صلاتنا هذه ، وقد وقف معنا حتى ندفع وقد وقف قبل ذلك في عرفة ليلاً أو نهاراً ، فقد تم حجه وقضى تفثه) .. عند مباحثتنا مع بعض أهل العلم في السعودية قالوا ليس فيه حجة على ركنية الصلاة ؛ لأن هذه دلالة اقتران ، ودلالة الاقتران من أضعف الدلالات ، فلا يستدل على ركنية هذا باقتراها بالوقوف في عرفة .

الشيخ : لماذا ؟ هل قام الدليل على أن دلالة الاقتران هنا غير مقصودة ؟ هذا يقال حينما يقوم الدليل على عكس ما يدل عليه الاقتران .

الحلبي : صحيح .

الشيخ : ولذلك من هنا يأتي الجواب .

السائل : ويجاب على هذا فعل النبي عليه الصلاة والسلام توضيحه .

الشيخ : صحيح ، لكن الفعل وحده لا يكفي لإثبات الركنية .

السائل : مع القول .

الشيخ : آه ، بلا شك .

سائل آخر : يقوم في فكري قديماً أن ابن حزم يجيب حديث إنه (لا حج له لمن لم يبيت في مزدلفة) .

الشيخ : لا ، هناك في عرفة .

السائل : كمان في مزدلفة الجمع .

الشيخ : غير هذا الحديث نحن ما نعلم ، إذا كان في يكون نور على نور ، أينعم .

السائل : عجيب أنه لا يبطل حجة من لم يصل الفجر في مزدلفة .

الحلبي : الدليل على مسألة الذهب المخلق .

الشيخ : أينعم ، لكن هو بالنسبة للذهب المخلق هو معذور بعض الشيء .

السائل : طيب ، العمرة في رمضان ، كأنه بعضهم حضر مجلس ابن عثيمين من خلال الأسئلة التي أوردوها

الشباب عليه ، أوجبوا طواف الوداع بالنسبة للمعتمر وبالتالي اختلفوا وانقسموا قسمين .

الشيخ : من ؟

السائل : هم إخواننا وربما حدث مشاحنات فيما بينهم وكل واحد أخذ بـ ...

الشيخ : أما حدوث مشاحنات فهذا من المستنكرات .

السائل : نريد منك الجواب الصافي يا شيخ .

الشيخ : ما يفيد الجواب الصافي ؛ لأن الله يقول : ((لا يزالون مختلفين إلا ما رحم ربك)) ، يعني

العلماء الأولون اختلفوا في هذه القضية ، وسيكون شأن الآخرين كذلك ، نحن نرى لا دليل على وجوب

طواف الوداع بالنسبة للمعتمر ؛ لأن الاعتماد ليس كالحج له موسم معين ، فإذا انتهى من مناسكه ، وعزم

الرجوع إلى بلده وجب عليه أن يودع كعبة ربه ، أما العمرة فتتكرر طوال السنة .

السائل : ابن عثيمين يرى بأن العمرة مثل الحج حديث .

سائل آخر : لا ، لا يرى ابن عثيمين ذلك .

السائل : لا بل ابن عثيمين يرى أنه واجب .

الشيخ : لا ، اسمح لي شوية ، أعد كلامك وخذ حذر ، أعد كلامك الأخير ؛ لأنك أنت بتقول لي لا

أنت بتقول ابن عثيمين يقول ماذا ؟

سائل آخر : يقول بوجوب .

الشيخ : هذه قلتها من أول ، لكن جاءت كلمة ، منك أظن مش منه ، أنه هو يرى العمرة كالحج ، بمعنى

يجري على العمرة أحكام التي تجري على الحج ، هيك فهمنا منك ، هل صواب فهمنا أم خطأ ؟
السائل : صواب .

الشيخ : فأنت متأكد من الكلام اللي بتنسبه لابن عثيمين ؟

السائل : كلام الأخ .

الشيخ : هذا من الأخوة ؟

السائل : هذا من الأحباب يا شيخ .

الشيخ : لكن أعطي بالك أن كلمة هذا ليس من الأخوة وأنه من الأحباب - يضحك الطلبة وشيخ السنة
- .

الشيخ : شو يا أبا ماهر .

أبو ماهر : قال إن فعلها فهو حسن ، وإن لم يفعلها فلا بأس .

الشيخ : هذه هو ، هذا خلاف هذا القول ، نحن نقول لا يفعلها ، شو رأيك ؟

سائل آخر : وغير مشروعة .

الشيخ : هذا هو ، لا يفعلها ؛ لماذا ؟

السائل : هذا الذي يقوله الشيخ ابن عثيمين ...

الشيخ : يعني هذا خطأ ؟

السائل : نعم ، هذا خطأ .

الشيخ : شو يا غازي أفندي ؟

غازي : خلاص .

الشيخ : اسمع شو بقول .

غازي : متى سمعتها ؟

السائل : في رمضان هذا في العشر الأواخر .

غازي : طيب سمعوا غير هذا الحديث .

السائل : لا هذا غير صحيح ، أنا متأكد منه .

سائل آخر : وما آفة الأخبار الا رواتها .

السائل : لا وجوب على المعتمر بطواف ...

الشيخ : من يقول ؟

السائل : الشيخ البسام حملني لك السلام ، يعني الكبير جداً ، والحكومة أرسلت له رسالة تتطلب منه

وتشاوره من الذي يستحق جائزة الملك فيصل ، فأرسل لهم رسالة ذكر اسم الشيخ طبعاً ، وقال إن الشيخ يستحقها من سنوات بعيدة ، وفي مكان واحد اسمه القصيري وهو على مركز عالي يسعى لهذا .

الحلبي : نسأل ؟

الشيخ : تفضل .

الحلبي : يقول بعض أهل العلم كان النهي عن الذهب عاماً للرجال والنساء ، ثم جاء حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - (**هذان حلال على نساء أمتي ، حرام على ذكورها**) ، فأحاديث تحريم الذهب التي منها المخلق ، إنما هي على أصل النهي ، فلا تخصص للمخلق منها ، فما رأيكم دام فضلكم .

الشيخ : رأيي ينقض باعترافهم ، بالنهي عن أواني الذهب ، هذا الكلام يشمل أواني الذهب .

الحلبي : وضح شيخنا .

الشيخ : أحاديث تحريم الذهب على النساء خاصة ، كويس ؟ هم يقولوا هذه الأحاديث الخاصة داخلة في النهي العام سابقاً .

الحلبي : الأصلي نعم .

الشيخ : فلما جاء الحل رفع التحريم ، من جملة المرفوع المحرم أواني الذهب ، هم لا يقولون بذلك .

الحلبي : صحيح .

الشيخ : فإذا ؟

الحلبي : إذاً هذا أقوى شيء ممكن يرد عليهم به .

الشيخ : نعم ، وهذا ما تراه في أداب الزفاف في الطبعة الجديدة إن شاء الله .

السائل : هل يكفي عند ذكرنا اسم الرسول - صلى الله عليه وسلم - عليه السلام ، أم لابد من عبادة الصلاة والسلام .

الشيخ : لابد من الصلاة .

السائل : يعني صلى الله عليه وسلم أو عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : نعم أحسن .

السائل : طيب ، هل هناك فرق بين الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ، وغيره من الأنبياء ؟

الشيخ : طبعاً كل الفرق ، هذا مأمورون به وذاك مندوبون إليه .

السائل : أقصد الصيغة .

الشيخ : لا ما في عندنا صيغة .

الحلبي : قولهم عليه السلام وصلى الله عليه وسلم ، هذا لا وجه له في التفريق ، التفريق بين الأنبياء عامة والنبي خاصة .

الشيخ : الأنبياء عامة يقولون ماذا ؟

السائل : عليه السلام .

الشيخ : آه .

سائل آخر : التفريق بالآية ((يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه))

السائل : يعني لو قال عيسى ، قال كذا لا يجب أن يقول صلى الله عليه وسلم مش مثل محمد عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : لا مش هذا السؤال .

الحلبي : في اللفظ عليه السلام .

الشيخ : أنا ما أرى فرقاً بين الصلاتين ، بين الصلاة على نبينا ، وبين الصلاة على من قبله من الأنبياء ، إنما الفرق في الحكم فقط .

الحلبي : من حيث الوجوب أو الاستحباب .

الشيخ : أينعم ، لأننا كما تعلمون أن الأصل أن صفة الصلاة هي بمعنى الدعاء ، ولذلك جاء في الحديث الصحيح في البخاري : (اللهم صل على آل ابن أبي أوفى) ، وحديث أحمد : (صلى الله عليك وعلى

زوجك) فبهذا المعنى العام إذا استعمله المسلم في حق الأنبياء جميعاً ، فصلى عليهم وسلم ما يكون أتى حرجاً وإثماً ، وإنما جرى عرف العلماء ، بالنسبة للمسلمين اليوم أن لا يصلي عليهم ، حتى ما يصير اشتباه ، وإلا لو إنسان بينه وبين ربه دعا وقال : اللهم صل على فلان ، ما في أي مانع أبداً ، فأرى أن هذا التفريق لا وجه له ، أينعم .

السائل : بس أنا ما أتبعه بالسلام ، (اللهم صل على آل أبي أوفى) مقال وسلم ، يجوز الاختصار على اللهم صلى على محمد

الشيخ : شو علاقة هذا بهذا ، هو يدعوا بصيغة الصلاة على فرد من أفراد أصحابه ، والبحث ليس هناك في الصلاة على فرد من أفراده .

السائل : السلام على الرسول لا يختصر إلا يتبعه بالسلام .

الشيخ : هذا الأفضل .

السائل : شو رأيك بحرف الصاد الذي مكتوب في الكتاب .

الشيخ : رأيي أن هذا نوع من الاختصار والاختزال فلا مانع من ذلك ، بخلاف ما يستعمله بعضهم قديماً صلعم ، اختصار أوسع أكثر حرفاً ، من (ص) لأن ذلك يوهم أنها كلمة فبعض العامة والجهلة يقرأها ، أما (ص) فأصبحت رمزاً للصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - ؛ لذلك أنا لا أرى مانعاً من استعمال هذه اللفظة لأنها لا يُساء فهمها ، هذا رأيي .

الحلبي : شيخنا أصل الكتابة أصلاً ، العلماء يعني قالوا جائز حتى لو ماكتبها الإنسان ، يكفي أن يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام حين الكتابة .

الشيخ : أينعم .

السائل : كثير من الحجاج ينزلون من عرفة .

سائل آخر : قبل سؤالك

السائل : طيب فإذا نستفيد من الآية : ((يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا)) بوجوب السلام ؟

الشيخ : المقصود هنا كما جاء في الحديث هذا السلام عليك ، قد عرفناه ، فكيف نصلي عليك ؟ يعني في التشهد .

السائل : يعني محمول على صفة الصلاة في التشهد ؟

الشيخ : أينعم .

السائل : شيخنا بالنسبة لجوابك لأبو اليسر ، حضرتك تقول إن هذه الرواية خاصة بالتشهد ، طيب الرسول

- صلى الله عليه وسلم - قال : (من سمع المؤذن أو إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا

عليّ ، فمن صلى عليّ صلاة ...) إلى آخره . فشيخي الصلاة على الرسول بعد الأذان ، كيف نصلي

على الرسول يعني عادي هيك ، اللهم صل على محمد ؟

الشيخ : عادي هيك

السائل : أقول إن كثيراً من الحجاج ينزلون من عرفة ، وعليهم أمير أو شيخ أو متمشيخ أو كذا ، فيجمعون

بعض الحصى ثم يمشون في طريقهم إلى إما إلى مكة وإما إلى منى ، فإذا ما خاطبهم طالب علم قال أنا أوكد

عليهم لا بد من المبيت في مزدلفة وصلاة الفجر فيها ، قالوا نسأل فإذا سألوا أفتاهم المحيب بأنكم تذبحون ذبيحة .

الشيخ : يعني فدوا .

السائل : أينعم ، وهكذا يصح الحج ، هذه الصورة ما مدى صحتها ، اللي يقع فيها كثير من الناس ونحب أن نسمع هذا الشريط لكثير من الذين يقعون فيها .

الشيخ : سبحان الله !! هذا في رأيي خطأ مزدوج ، أولاً في إسقاط ما دل عليه الحديث السابق ، من ركنية البيات بل صلاة الفجر في مزدلفة ، فحينما يفتون بالاستغناء عن هذا البيات أو الصلاة في مزدلفة ، فقد خالفوا قوله عليه السلام أولاً ، ثم حينما يوجبون الفدية على إخلالهم بهذا الركن أو حتى لو سلمنا جدلاً بقولهم بأنه واجب وليس بركن فليس هناك أولاً ما يشرع للناس أن يستبدلوا الأدنى بالذي هو خير ، أن يقيموا الفدية مقام المبات في المزدلفة ، ثم قبل ثم أظن تلاحظون قلت أن يستبدلوا الأدنى بالذي هو خير ؛ لأنه شتان بين إنسان أخطأ فأوجبوا عليه فدية ، وبين أن يبرروا له أن يخطيء ليفدي ، شاييف ، فالمسألة فيها دقة ، الخطأ هنا إذاً مثلث ، أولاً : جعلوا ما هو ركن واجباً . ثانياً : برروا ترك الواجب بتقسيم الفدية سلفاً . ثالثاً : لو أخطأ الإنسان ولم يتعمد عدم البيات فمن أين جاءت الفدية ؟ واضح ؟

السائل : نعم ، الركنية في الصلاة أم في المبيت ؟

الشيخ : لا ، لا بس صلاة الفجر .

السائل : قوله (من صلى صلاتنا هذه) .

الشيخ : أينعم .

السائل : شيخنا اللي خرج ليلة عرفات ونام في عرفات ، وبعد النزول من عرفات ذهب إلى المشعر الحرام ولم يبيت فيه ، وذهب إلى منى وفي صباح ثاني يوم ، ذهب لرمي جمرة العقبة الأولى بعد طلوع الفجر ، كذلك اليوم الثاني بعد طلوع الفجر ، كذلك اليوم الثالث بعد طلوع الفجر أو مع الفجر .

الشيخ : ظلمات بعضها فوق بعض .

السائل : هل حجه صحيح أم عليه شيء أم عليه إعادة ؟

الشيخ : إذا كان أحد أفتاه فإثمه على من أفتاه ، وإذا كان ركب رأسه فعليه أن يعيد حجته .

السائل : شيخنا ، أبو ليلى يريد يتأكد اللي تعمده حجه باطل ؟

الشيخ : يضحك رحمه الله .

أبو ليلى : اللي ما بات في مزدلفة ، هل حجه صحيح أم باطل شيخنا ، حتى نتأكد من حديثك .

الشيخ : شو بدك تتأكد هل سمعت الجواب السابق ، أولاً بدء من عند علي صاحبك ، وبعدين هو ثنى هنا

بأسئلة ، بطريقة أخرى ، قلنا أن صلاة الفجر في مزدلفة ركن ، الآن بتسأل عن ماذا ؟
أبو ليلى : أسأل عن صحة الحج إذا ... أي مسلم بطل الحج .

الشيخ : نعم ، بطل الحج

السائل : ما هو المعتمد في قضاء الأيام التي أفطرها الصائم في رمضان ، السرد أم التفريق خاصة أننا أطلعنا على البحث في أرواء الغليل ، فوجدنا موسعاً وفيه التخيير واطلعنا على شيء من البحث الغير مطول في السلسلة الضعيفة فوجدناه يوجب السرد .

الشيخ : لا ، أما يوجب السرد وإلا إيش ولا يجيز ؟

السائل : ولا يجيز .

الشيخ : ولا يجيز التفريق ، أنا هذا الذي أتبناه إلى هذه اللحظة مع شيء من التوضيح وهو الاستطاعة ، يعني السرد هو الأصل ، لكن ليس بالركن ، فيما إذا تعذر عليه ذلك ففرق جاز ، أما وهو يستطيع عدم التفريق ويتمكن من السرد ، اليوم بعد اليوم حتى يقضي ما عليه من أيام ، فهذا الذي نتبناه في ذلك حديث خرجناه في بعض الكتب أينعم ، هذا الذي نتبناه والله أعلم .

السائل : في حديث في ذلك .

الشيخ : في حديث يأمر بالسرد .

سائل آخر : من كان عليه من رمضان فليسرد ولا يقطع .

الشيخ : نعم .

الحلي : الحديث تميلون إلى صحته أم ضعفه ؟

الشيخ : صحته ، بناء على صحته نقول بهذا الحكم ، وإلا إذا ثبت ضعفه سقطت دلالاته .

الحلي : أنا أذكر في الأرواء قد ملتم إلى تضعيفه بالتفصيل . بتفصيل الأدلة ، لكن في الضعيفة في السلسلة الجزء الثاني ، ورد ذكره بحثاً وليس تحقيقاً فاستدلتم به .

الشيخ : هذا هو ، فالآن القضية تحتاج إلى مقابلة

الحلي : الى نظر

الشيخ : ايوه بين الباحثين ، بين الباحثين .

الحلي : من حيث الحجة طبعاً ، بعض إخواننا يميل من حيث الأقدمية ، أي كتاب أقدم بروح مقدمه .

الشيخ : لا ، هذه حجة واهية ، بالعكس يعني لو نحن بدنا نقول ، يعني الأقدمية هي الحجة يعني فكرهم أم العكس ؟

الجلبي : لا العكس طبعاً .

الشيخ : العكس معقول .

السائل : إنما رأي الشيخ المتبني أو رأي الشيخ الأخير متى يكون ؟ إذا عرفنا الكتاب المتأخر .

الشيخ : هو هذا ، لكن القاعدة كما تنقل عن بعض الأخوان يعني المتأخر هو الذي يظهر أنه هو العمدة

لكن الحقيقة لنقطع الآن ما دام في نقلين متباينين ، لا بد من المقابلة كما قلت .

الجلبي : من حيث الحجة .

الشيخ : أينعم ، وباختصار أقول إذا تبين أخيراً أن هذا الحديث الآن الأمر بالسرد ما هو صحيح ممكن

يكون معلل بالوقف أو الشذوذ أو نحو ذلك ، حينئذ فعلى الخيار ، أينعم فلعلكم تذكروني ولو هاتفياً .

السائل : الليلة إن شاء الله .

الشيخ : إن شاء الله .

أبو ليلى : أستاذي امرأة عليها صيام شهر كامل في رمضان يعني ديناً ، لكن في الوقت الحاضر تصوم اثنين

وخميس نافلة ، وتؤجل هذا الصيام الشهر إلى الشتاء ، حتى تسرد فهل يجوز هذا الفعل ؟

الشيخ : نعم ، إذا أخذت سنة طابوا أن تعيش إلى أيام الشتاء هناك أثر عن بعض الصحابة وأظنه أبو بكر

" بأن الله لا يقبل النافلة ما لم تؤد الفريضة " أثر هذا مش حديث لكن نحن نقيم لمثل هذا الأثر وزناً

لسببين اثنين أنه صادر من ، بس أبو حذيفة مستغني أنا شايفه - ما شاء الله - شو رأيك أنت ، شايفه

مستغني هذا دليل البطر من العلم ، لكن المشكلة أنه مبين عليك يا أبا حذيفة أن عدواك قوية ؛ لأنه اللي

يجنبك بنعرفه اسطوانة ، صامدة في الحرص على طلب العلم مع ذلك بتصرفه ، هذا دليل قوة عدواك -

يضحك الشيخ رحمه الله - إذا كان هو اللي شغلك فأعذر إليك ، أينعم ، " لا يقبل الله النافلة حتى تؤدي

الفريضة " أقول نحن نقيم لهذا الأثر وزناً وله عندنا قيمة معتبرة لسببين اثنين الأول أنه رأي صحابي والآخر

أنه رأي إنسان بعد الرسول عليه السلام في الفضل والعلم والفهم ، فهذا الأثر وقد صدر عن أبي بكر

الصديق - رضي الله عنه - مع عدم وجود ما هو أقوى منه أصلاً وهو حديث الرسول بطبيعة الحال ،

فنحن نقيم لهذا الأثر وزناً ونقدمه على رأي غير هذا القائل وهو أبو بكر الصديق ، فنقول امرأة عليها صيام

أيام رمضان ، فتشغل نفسها بصيام أيام ستة من شوال ، وتؤجل القضاء ما عليها من رمضان ، هذا خطأ

فاحش ؛ لأنها تتقرب إلى الله بما لم يفرض الله عليها ، وتهمل ما فرض الله عليها ، وما الباعث لها على ذلك

، خطيئة اعتقادية فكرية فاحشة ، أنه أنا بقضي ما عليّ في أيام الشتاء القصيرة ، طيب ، أنت ضامنة أنه

رب العالمين رايح يؤخرك إلى أيام الشتاء وتكوني في صحة ورايحة تكوني في فراغ ، لحتى تعللي وتمني نفسك أنه

أنت الآن بتكسي فضيلة الست أيام وبعدين تقضين ما عليك من رمضان ؛ لذلك نحن نوجب على مثل هذه المرأة أن تبادر إلى قضاء ما عليها من رمضان ، وتؤجل قضاء الست أيام من شوال إذا أتاحت لها الفرصة ، وإذا افترضنا أن الفرصة لم تسنح لها ، فعلى كل هي الراجحة ؛ لأنها أدت الفريضة وفاتتها النافلة فأين الخسارة ، الخسارة بالعكس ولكن كما يعلم كثير من الحاضرين أننا نقول فيمن دخل المسجد وقد توضع فله أن يؤدي عبادة واحدة ركعتين في ثلاث نيات ، نية تحية المسجد ، نية سنة الوضوء ، نية سنة الوقت ، فإذا افترضنا أن هذا العمل وهو صلاة ركعتين ، يكتب له أقل الأجر الذي وعد به المسلمون ، في قوله عليه السلام (**يقول الله لملائكته إذا هم عبدي بحسنة فعملها فاكتبوها له عشر حسنات**) إلى آخر الحديث ، افترضنا أنه كتب له أقل ما يكتب للعمل الصالح ، هو عشر حسنات ، فهذا الذي صلى ركعتين وبثلاث نوايا كتب له بدل عشر حسنات ، اثني عشر حسنة ، عشر حسنات مقابل العمل ، وحسنتين مجرد النية ، نية سنة الوضوء ، ونية سنة الوقت ؛ لكن الأفضل من هذا أن يصلي ست ركعات ، لكن والله أنا لست ناشطاً لكي أصلي ست ركعات ، كما يقولون عندنا في الشام خشوة كبة فأنا بدي أخف الأعمال ، أخف الأعمال ؛ الآن عندك صورة واحدة من صورتين ، أنك تصلي ركعتين تحية المسجد ؛ لأنها واجبة عندنا ، وما تصلي سنة الوقت ، هذه الصورة الأولى . الصورة الثانية : ما دام أنك ما بدك تزيد عن ركعتين أضف إلى نية تحية المسجد نية سنة الوقت فيكتب لك حينئذٍ إحدى عشر حسنة ، هذا هو فهذه المرأة أو أي إنسان لمرض ما من الرجال ، عليه قضاء أيام من رمضان فيؤدي ما عليه من رمضان ، وإذا كان ليس باستطاعته أن يصوم ست أيام من شوال وخالصة ، فعلى الأقل ينوي مع القضاء ستة من سوال فيكتب له زيادة حسنة من كل يوم ، هذا الذي نراه في مثل هذه القضية .

السائل : شيخنا القضية مشتركة ؛ لأنك أنت قلت ما في مكان معين ، يعني الضابطة .

الشيخ : لا أظن أن الشيء الذي يسأل عنه قلناه آنفاً ، بس وضح لنا .

السائل : أنا سألتك وين نلقاه في الكتب أن اشتراك النية بهذا الواجب والفرض فقلت والله ما يحضرن في مكان معين وإنما أخذتها من مجمل النصوص .

الشيخ : هذا الذي ذكرته آنفاً .

الحلي : (من هم بحسنه ومن هم بسئله) ، يعني (إنما الأعمال بالنيات) .

الشيخ : أينعم هو هذا .

السائل : سؤال

الحلي : شوية بس بنفس الموضوع .

الشيخ : لا خليه ؛ لأنه مبين عليه يتيم يعني ما سأل - يضحك الأخوة الطلبة .

السائل : بالنسبة لسفر الرجل ، بعيداً عن أهله فهل له مدة معينة ، بحيث يعود بسرعة وفي حالة العودة هل يرجع ليلاً أو لا يرجع ليلاً ؟

الشيخ : هذا السؤال جوابه أن الرجل هو اللي يحدد ، يعني الزوج هو الذي يحدد وليس الشيخ المفتي لماذا ؟ لأن الزوج أدري بوضع زوجته من الناحية التي يطلقون عليها اليوم الناحية الجنسية ، ففي النساء المرأة الغلظة ، يعني اللي ممتلئة حرارة وشبقاً وشوقاً للزواج والنكاح ، وهناك امرأة باردة برود الثلج في الشتاء ، وبين هذه وتلك درجات لا يعلمها إلا الله - عز وجل - قبل كل شيء ، ثم الزوج المبتلى بهذه أو تلك ، -يضحك الجميع الشيخ وطلبتهم الكرام ، حفظهم الله - إذاً إذا كان الزوج يعرف من زوجته ذاك البرود هو طبعاً يأخذ من المدة راحتته ، لكن إذا عرف منها العكس لازم يشد الرجل بسرعة ويذهب إليها ويقدم لها حقها الذي فرضه الله عليه لها . أينعم ، فهمت الجواب ؟

السائل : نعم ، وإذا أراد الرجوع إلى بلده ؟

الشيخ : بقي الجواب عن الشرط الثاني .

السائل : شيخنا ، هل ورد عن عمر بن الخطاب شيء من هذا أنه حدد أربعة أشهر .

الشيخ : أينعم ، هذا التحديد غالباً ؛ لأنه جيش إما بحثنا نحن في أفراد المقصود ومع ذلك الآن بقول خاطرة خطرت في بالي ، لو عندنا اليوم خليفة مسلم ، إن شاء الله بنشوفه .

السائل : نسأل الله ذلك .

الشيخ : أينعم ، ما يجوز يقلد عمر بن الخطاب .

السائل : يا سلام !

الشيخ : آه ، لماذا ؟ لأنه يجوز يرى الشهوة العارمة اليوم المسيطرة على النساء والرجال أكثر من ذلك الزمان ، فلذلك مش لازم يلتزم بأربعة شهور ممكن يرى ثلاثة شهور .

الحلي : إذاً القضية نسبية يا شيخنا ؟

الشيخ : القضية نسبية بنرجع بنكمل الجواب عن الشرط الثاني من السؤال ، هناك أحاديث كثيرة صحيحة

في الصحيحين أن الرسول عليه السلام نهى الرجل أن يطرق أهله ليلاً ، وعلل ذلك في بعض الروايات الصحيحة ، لكي تمتشط الشاعثة ، وتستحم المغيبة ، يعني تنهياً لاستقبال زوجها ، ولا تفاجأ به مفاجأة قد يضيق صدرها بهذه المفاجأة ، فإذا ما عرفنا علة النهي عن الطروق أن يطرق الرجل أهله ليلاً ، فحينئذ نقول

القاعدة الأصولية تقول : العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدمياً ، وإذا زالت العلة زال المعلول ، اليوم ممكن

الإنسان وهو في بلده مهما كان هذا البلد بعيداً عن مسقط رأسه يتصل هاتفياً أنه مثلاً اليوم سنكون بعد

صلاة العشاء عندهم ، إذا تستحم المغيبة وتتهياً وتزين إلى آخره ، فلا تفاجأ بمجيء زوجها وهي غير متهيئة لاستقباله ، فإذا بهذا التفصيل يجوز وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : شيخنا ، ممكن تجلس هنا الله يعينك ؟

الشيخ : ما بتقدروا تمدوا هذا الشريط الى هنا - ويضحك رحمه الله .

الحلي : بنسأل عن حديثين : الأول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (يا علي لا تنم إلا أن تأتي بخمسة أشياء وهي ...)

الشيخ : سقط الحديث من ابتدائه .

الحلي : يعني حكمه دقيق يعني لا أصل له أو ..

الشيخ : لا أصل له ، أيعم .

الحلي : والحديث إذا قرأت الفاتحة أربع مرات إذا قرأت ((قل هو الله أحد)) ثلاث مرات ، هذا موضوع لا أصل له إطلاقاً .

الشيخ : أيعم .

الحلي : الحديث الثاني ، وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (أتدرون من المفلس ؟) قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع . فقال : (إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا وضرب هذا ، فيعطي هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه) .

الشيخ : فيعطي أم فيعطى ؟ إذا حاطين نقطتين معناه يكون خطأ .

الحلي : نعم ، حاطين نقطتين ، (فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه) وهنا أيضاً حاطين نقطتين على كلمة يقضى ، (أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار) .

الشيخ : هذا حديث صحيح في البخاري .

الحلي : الحديث الأول أخذ ثلاث أرباع الصفحة ، ولا يصح ، أما الثاني فهو صحيح .

الشيخ : والله يستر ما يكون هذه دهليز لهذا ، يعني هذا الحديث الصحيح دهليز لتمشية الحديث الأول
اللي ما عنده أصل .

الحلي : عند من وضعه أصلاً ؟

الشيخ : أينعم .

الحلي : إن كان ولا بد من هذا ، ممكن أحاديث أخرى يعني لها معاني جميلة .

الشيخ : والأحاديث الصحيحة تغني عن الأحاديث الضعيفة والموضوعية وما أكثرها والحمد لله .

أبو ليلى : شيخنا بدنا نصيحة لأخينا أبي محمد بخصوص عملهم أو بالنسبة للموظفين اللي عندهم ،
أكثرهم والعياذ بالله يتلفظون بألفاظ أعوذ بالله منها ، هل يجوز لهؤلاء أن يشتغلوا أو هو يشغل مثل هيك
ناس ؟

الشيخ : لا يجوز حتماً ، ((**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**)) ، (**وكلكم**
راع وكلكم مسئول عن رعيته) ، فهؤلاء الموظفون أو المستأجرين عندك ، أنت راعيهم وأنت مسئول عنهم
، بل لو كانوا يعني أقل شراً مما وصف أبو أحمد ، بمعنى ما يسمع منهم شتائم ومسيبات ، لكنهم لا يصلون
، فأنت مسئول عنهم ، لازم تأمرهم بالصلاة ومن يأبي عليك ، بتقول له مع السلامة ، نحن في غنى عن
عملك ، وهكذا المجتمع الإسلامي يجب أن يكون كتلة واحدة ، على طاعة الله وإتباع سنة رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - فلا يجوز للرجل المسلم الملتزم حقاً لأحكام دينه ، أن يتعامل مع ناس في محله هو
عالم بأهم ليسوا على شريعة ربه تبارك وتعالى ولذلك يجب أن تستصفي هؤلاء الناس ، وتختارهم أن يكونوا
من الناس المسلمين الطائعين لرب العالمين والناصحين لمعلمهم وصاحب عملهم ، أما أنه نقنع فقط بأن
هؤلاء كويسين معي ، لكن مع رب العالمين الله بده يحاسبهم ، هذا ليس منطقاً إسلامياً أبداً ، فيجب أنك
تنصحهم ، فمن قبل منك النصيحة فيها ونعمت ، ومن أبق لقل له أرض الله واسعة .
أبو ليلى : هنا ملاحظة : أنهم ليسوا كويسين أبداً ، وأنهم ما يحافظون على المال مطلقاً مثل الطناجر
يكسروها وهذه وهذه ويخسر مخاسر كثيرة ، وإنما يقول أنا مضطر .

الشيخ : نحن نفترض أنهم معه كويسين ، لكن مع رب العالمين رداً فلا يجوز إبقاؤهم عنده ، فما بالك إذا
كانوا معه غير صالحين .

الحلي : من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه .

الشيخ : نعم .

الحلي : ما يعرف الأخ نظام جاب لك صورة عنها هذه .

الشيخ : ما هي ؟

الحلبي : هذا مقال في الجريدة ذكرته ، حول الأحاديث الضعيفة والموضوعة اللي في فضائل رمضان ، لكن مع الأسف غيروا العنوان ، أنا كنت كاتبه من فضائل رمضان في الأحاديث الضعيفة والموضوعة شوف كيف عملوا ، فجبت فيه صوموا تصحوا وحديث لو يعلموا العباد ما في رمضان ...

الشيخ : لا ، لا ما شفتها ، لا ، سبحان الله ، هذه مشكلة أصحاب الجرائد بتصرفوا .

الحلبي : بتصرفوا والله ، أهم شيء كان العنوان يعني لفت النظر وكذا .

سائل آخر : أهم شيء العنوان .

السائل : شيخنا في حديث : (من صلى الجنزة في المسجد فلا شيء عليه) ، أم الحديث (فلا شيء

له) ؟

الشيخ : فلا شيء له .

السائل : وما مدى حكمه وصحته ؟

الشيخ : حكمه صحيح بهذا اللفظ ، والمقصود من الحديث إبطال ما قد يستقر في بعض الأوهام أن حكم

صلاة الجنزة في المسجد ، كحكم الصلوات الخمس ، بالنسبة للصلوات الخمس معروف أن الصلوات

الخمس تتضاعف (صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة) وفي رواية (بسبع

وعشرين درجة) ، صلاة الجنزة تختلف عن صلاة الفرائض ، فيجوز إقامتها والصلوة عليها في المسجد ،

ولكن ليس له تلك الفضيلة ، بل الفضيلة على العكس أن يصلي عليها خارج المسجد ، فإذا صلى عليها في

المسجد جاز ؛ لأن الرسول عليه السلام فعل ذلك أحياناً ولكن ليس له تلك الفضيلة التي هي مستقرة في

أذهان المسلمين من حيث أداء الفريضة في المسجد ، عرفت كيف فهذا النفي لدفع هذا الوهم ، واضح ؟

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : أهلاً وسهلاً .

السائل : بدي أروح إن شاء الله أحج وما معي فلوس ، وبدي أداين فلوسا ، فهل يجوز أن أحج ؟

الشيخ : إذا كنت تستطيع وفاء الفلوس فيجوز ، أما إذا كنت تستعصي بالوفاء فلا يجوز .

السائل : بالوفاء أستطيع .

الشيخ : كويس ، جاز .

السائل : وضع الصورة في المحلات التجارية أو في البيت مثلاً صورة الوالد أو ..

الشيخ : لا تدخله الملائكة ، والمكان الذي لا تدخله الملائكة ، تدخله الشياطين .

الحلبي : وعلى رأي العوام إذا حضرت الملائكة ذهبت الشياطين .

السائل : بالنسبة لصلاة الجنازة في المسجد أو في غيرها له قيراط ، هذا ثابت ...

الشيخ : القيراط ليس في الصلاة ، متابعة الجنازة إلى المصلى ، ثم متابعتها إلى المقبرة .

السائل : هناك مثل ما بعرف هناك صار قيراطان .

الشيخ : هذه مرحلتان ، المرحلة الأولى : القيراط الأول متابعتها من الدار إلى المصلى ، أينعم . القيراط الثاني

: من المصلى إلى الدفن ، أينعم .

السائل : الحديث اللي سُئل عنه أخونا محمد (من صلى على الجنازة) ، هل في اشكال في متنه أو عليه

أو له مش عارف كيف .

الشيخ : هذا هو ؛ ولذلك قلنا له الراجح له .

الحلبي : والذي أخرج أن له ، يعني أنه ما له أجر في حديث في مسلم ، حديث (صلى النبي عليه الصلاة

والسلام على ابني بيضاء في المسجد) .

الشيخ : هو الذي أشرنا إليه أن الرسول صلى في الناس فيه ، لكن هذا يدل على الجواز ، هذا الحديث

لدفع توهم أنه ما دام صلى في المسجد له تلك الفضيلة المعروفة ، لا ليس له هذه الفضيلة .

الحلبي : ابن القيم في تهذيب السنن ، باحث هذه القضية له وعليه مطول ...

الشيخ : فعلاً المسألة فيها إشكال لأن الروايتان له وعليه طيب ، يا سيدنا نمشي إن شاء الله .

أجوبة عبر الهاتف

أبو ليلى : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

أبو ليلى : عندنا أحد إخواننا وكان جالس معنا في بيتنا وكان أول مرة بلتقي فيك فهو طمع يحكي معك قبل

العشاء ؛ لأن وقته ما بتسمح له يبقى بعد العشاء ، في عنده سؤال يقول حصل شجار بين رجل وشقيقته

وشقيق زوجته ، وكان على خلاف من الأصل مع زوجته ، فذهب إلى أهل زوجته ، وقال لهم ابنتكم حرام

عليّ كما حرمت مكة على الكفار وكان في نيته الطلاق ، فما حكم هذا اليمين شيخنا ؟

الشيخ : هذا يمينا وليس بطلاق .

أبو ليلى : هو يمينا وليس بطلاق ، ماذا يترتب على هذا اليمين ، كفارة هذا اليمين .

الشيخ : كما تعلم .

أبو ليلى : يعني إطعام عشر مساكين .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : الله يكرمك ويجزيك كل خير .

الشيخ : الله يحفظك .

الشريط رقم : 166

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد؛ فهذا أحد أسئلة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا / محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله - نسأل الله أن ينفع به الجميع والآن مع الشريط السادس والستين بعد المائة على واحد .

السائل : الحمد لله الدعوة هناك بخير ، وهناك توجه كبير بفضل الله لهذه الدعوة إن شاء الله المباركة ، وإن كان هناك يعني فضل بعد الله فلكم يعني نصيب أوفر فيه ، الشباب مهتمين ما شاء الله بكتبكم والأشرطة ، هناك في مركز الدعوة الحمد لله عشرات الأشرطة لكم هناك ، والحمد لله الدعوة هناك قائمة يعني ربما كانت أقوى يعني أو بموازاة دعوة الإخوان ، وإن كان هناك لهم يعني الإخوان لهم جمعية رسمية ، ولكن الأخوة هناك يسعون والحمد لله لإنشاء يعني شيء رسمي ، وبدأوا يعني التحرك في هذا السبيل ، والحمد لله بنوا مساجد ويعني ووضعوا أيديهم عليها والحمد لله

الشيخ : الحمد لله

السائل : وأحد المساجد أنشأنا فيه يعني آخر مرة دورة لست علوم شرعية الحمد لله ، ... طلاب العلم يعني

الشيخ : الحمد لله ، الله يزيدهم ويبارك فيهم ، بلا شك أن جهودك إن شاء الله كانت مقوية في الرياض .

السائل : الرياض هذا أول مسجد أنشئ في البحرين ، الحمد لله في الإذاعة وصار الحمد لله ، يعني مثلاً
أخونا عبد المجيد الزنداني جاء ومحمد جميل غازي جاء وأكثر من يعني .

الشيخ : كم له الأمر ؟

الشيخ : هذا الأمر له أكثر من أربعين سنة .

الشيخ : هكذا ، أما الآن يعني الإصلاح اللي دخلوه حديث يعني .

السائل : يعني من يوم هذا الرجل توجه للدعوة والحمد لله وهو يستغل هذا .

الشيخ : بضع سنين هو الرجل كان رئيساً عليكم ؟

السائل : لا ، هو ليس كبيراً ، في الفترة الأخيرة يعني .

الشيخ : أديه كان من العمر ؟

السائل : هو عمره واحد وأربعين سنة ، حججنا معه هو وإخوانه ، ورجل حريص على السنة ، وعنده مجلس
في بيته الحمد لله ، وله حلقة ... كانت من فترة .

الشيخ : ملتحي ؟

السائل : ملتحي الحمد لله ملتحي وتمسك ويعني ما شاء الله يعني .

الشيخ : اجتمعت مرة في قطر مع أحد أفراد العائلة ...

السائل : ابن محمود ، هذا كما أخ طيب وملتحي .

الشيخ : لا ، ذاك حليق .

السائل : ما التحاش ، لكن فيهم توجه العائلة ، عائلة آل خليفة ، يعني فيه من إخواننا أكثر من واحد ...

الشيخ : ما شاء الله

السائل : أمر الدعوة ماشي فيهم ، وبعدين جزاهم الله خير يهتمون هذا الرجل كثير تأثروا به ، فهو كان هو
والأخوة جميعاً يعني تواقين يعني يتمنون أن شيخنا يأتي هناك ولو أيام ، وإن شاء الله سيكون هناك خير يعني
للدعوة .

الشيخ : هو خير بلا شك ولكن كما يقولون عندنا في سورية : ماذا ... الكلب من ذا الحطب .

السائل : لا ، بقي كل شيء ، و .. وأمثاله الله يبارك في عمرك ما عملوا .

الشيخ : هذا صحيح نسأل الله عز وجل أن ينتهي عمرنا على هذا الأساس ، خصوصًا أن قوتي ليست كما كانت من قبل .

السائل : أهل الحديث ... ببركة دعاء النبي : (**نصر الله امرئ سمع مقالتي**) نسأل الله أن يرزقك ذلك .
الشيخ : آمين .

السائل : والله يا شيخنا إذا لبيت هذه الدعوة إن شاء الله سيكون يوم من أيام الله إن شاء الله هناك .
السائل : هذا تعبير جيد شيخنا .

السائل : سيأتي الخليج كله يشد الرحال ، إن شاء الله تكون نصرة مباركة للدعوة ، بدنا يا شيخ ...
الشيخ : نسأل الله ...

السائل : إن شاء الله شيخنا طبعًا ما دام فيه نصرة للدعوة ، شيخنا عم نحكي أن مجال الدعوة طيب جدًّا هناك كما قال الأخ ، قليل الحمد لله لما تكونوا موجودين أنتم ما شاء الله ، شيخنا أيام بس أيام يشد أزرنا ، والله ستقر عينك إن شاء الله بما ترى إن شاء الله ، يا شيخ إن شاء الله شايفك سكت السكوت علامة الرضا .

الشيخ : أنت اتبه خذ منه يعني أعطيه له .

السائل : إن شاء الله يا شيخ ، هذا أملنا أنك تجيب دعوتنا دعوة الأخوة ، في البحرين جهد أعداء الإسلام عليها شديد ، وكبار المبشرين يأتون هناك ، فو الله مجيئكم هناك نصرة للإسلام والمسلمين .

الشيخ : كما نسمع يا أخي ...

السائل : والله ... أكثر من الأردن ، يعني اللي أنا عشت هناك سنة .

الشيخ : هل السنيون يأتون السلطان كذا .

السائل : ما هو يا شيخنا بعد فتح الجسر يأتي الصالح والطلح ، لا يأتي طلاب إلا من ...

الشيخ : لا يأتون .

السائل : أي نعم ، فنستغل الجسر كذلك في تنظيم عمرة وزيارات ، بين الدمام وبين البحرين جسر طويل طوله خمسة وعشرين كيلو متر على البحر ، ... في السيارة ، إحنا بالطيارة بدنا نروح .

الشيخ : هذه جسر ثابت والا متحرك ؟

السائل : ثابت قواعده في الماء .

الشيخ : يعني ما بينفتح ؟

السائل : ممكن يعني يحركه يعني مثل اللي على النيل ، جسر ثابت طويل .

الشيخ : فإذا بيكون مرتفعًا .

السائل : كثير المناطق ، فيه مناطق هكذا مقضبة تدخل من تحت السفل ، جسر يعني إنجاز هائل في الحقيقة

، وبعدين منظره عجيب جميل ، أطول الجسور في العالم ، إن شاء الله تقضون عليه ، ندعو الله سبحانه

وتعالى أن يشرح صدر شيخنا .

الشيخ : أنت لا تدعو بهذا الدعاء ، لأن هذا من باب : ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ، يعني هذا

تحصيل حاصل ، لكن إن دعوت فادعوا ربك بأن يقوينا على ذلك .

السائل : اللهم آمين ، سأدعو لك إن شاء الله بظهر الغيب .

الشيخ : أما صدري مشروح لهذا كما يقال : عرفت يميني من شمالي .

السائل : إن شاء الله لا شك أنا نحن نعلم أنك تؤثر مصلحة الدعوة يعني .

الشيخ : هذا فوق كل شيء الله يبارك فيك .

السائل : والله إن شاء الله يعني ، لا شك أن مجيئك للبحرين سيكون يعني شد لأزر الدعوة ولأهلها وتبكيك

لأهل الباطل .

الشيخ : نرجو الله أن يقوينا على ذلك آمين .

السائل : الحمد لله هناك يعني عملنا مع مركز الدعوة والإرشاد التابع لرئاسة البحوث ، والحمد لله يعني أكثر

وقتنا مشغولون في الدعوة يعني .

الشيخ : فيه كثيرون من المشايخ ؟

السائل : فيه عندنا واحد شيخ مفتي لعلك تعرف هذا قبل له سبع ثمان سنين .

الشيخ : لكن من غير الأردن ما فيه .

الشيخ : لا ، ما فيه ، فيه سودانيين اثنان وفيه واحد صومالي .

الشيخ : أنا بقول : من غير الأردن فيه ولا ما فيه ؟

السائل : أي نعم .

الشيخ : فيه دعاة يعني .

الشيخ : فيه من السودان ، وكان واحد من مصر وفيه من الصومال ، وأكثرهم من خريجي الجامعة الإسلامية ، وهناك باكستانيون .

الشيخ : وطبعًا كلهم سلفيون إن شاء الله ؟

السائل : والله العرب أربعة معنا ، وأما الباكستانيون ..

الشيخ : ما متخرجين بتقول من الجامعة ما تأثروا ؟

السائل : والله تأثروا يعني ما هو بذاك يعني ، لكن في العقيدة تقريبًا لا يستطيعون ...

الشيخ : يعني في العقيدة جيدون أما في الفروع مذهبيون .

السائل : أكثرهم نعم ، أما في الفروع فأحناف ، الحمد لله عندنا في مركز أم ... في منطقة المحرق حلقة بعد

العشاء الطحاوية

الشيخ : كل يوم ؟

السائل : كل يوم سبت ، يجتمع عليها الحمد لله نحو ستين من الوافدين يعني بفضل الله ، فيه كمان في درس

هذا الأخ ... في الديوانية ووعدناهم أن نبدأ معهم في الواسطية وغيرها ، وفي مسجد السلام كذلك بدأت

معهم مع شباب يعني في لمعة الاعتقاد شرح لمعة الاعتقاد ، في مجلس هذا الأخ صاحب الكتاب في قصة

سمر ، وبالإضافة إلى الدروس الوعظية المتنقلة في المساجد ، وفي الحمد لله درسان للنساء ، درس في عقيدة

أهل السنة والجماعة رسالة صغيرة لابن عثيمين وأيضًا قضايا ومسائل تتعلق بالنساء في بيت أحد الأخوة من

وراء حجاب ، بالإضافة أن لنا نشاط في المدارس يعني محاضرات .

الشيخ : مدارس الدولة يعني .

السائل : مدارس الدولة ، وكنت حكمت مسابقات لهم هناك كذلك ، الحمد لله يعني أكثر الوقت

مشغولون في الدعوة الحمد لله بفضل الله ، ونلمس الحمد لله آثار يعني .

الشيخ : ... ((والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبيلنا)) .

السائل : أما دنيا الحمد لله ما حصلنا دنيا هناك يعني ، فرابطنا من أجل الله ، يعني في غلاء شوية .

السائل : أنت تبدأ يومك هنالك .

السائل : يعني قد تكون ... لكن عادة الذين

الشيخ : ولذلك فأنا أذكره بقوله - صلى الله عليه وسلم - : (من أصبح منكم معافي في بدنه وعنده قوت يومه آمناً في سره فكأنما سيقت إليه الدنيا بحذافيرها) ، فأنت بخير ما دمت لا تحتاج إلى أحد ، وإنما الغنى غنى القلب كما لا يخفى أي نعم .

السائل : وهذا الذي يعني يجعل الإنسان ... على الرغم من صعوبة الجو مثلاً ، أما في أيام الحمد لله يكون الجو طيباً حوالي ثلاثة أو أربعة أشهر .

الشيخ : شايف الرطوبة لا تؤثر فيك مثلاً .

السائل : والله الرطوبة أنا يعني أتضايق جداً هناك .

الشيخ : المضايقة شيء وتؤثر في صحتك وبدنك شيء آخر .

السائل : تؤثر الرطوبة على الركب ، الحمد لله أنا لحد الآن ما شعرت بهذا .

الشيخ : وإن شاء الله وبعد الآن لا تشعر .

السائل : يا شيخ جربت الخل والعسل ؟

الشيخ : آه ، تقريباً شبه مستمر إلا إذا نسيت أم الفضل ، وأنا بالتالي ناسي معها .

السائل : أي شيء يا شيخنا ، خل تفاح ؟

الشيخ : نعم تفاح .

السائل : والعسل يؤخذ طبيعي وإلا لا ؟ عسل مصنع .

الشيخ : أنواع ...

السائل : شيخنا أنا جربت تركيبه في البحرين ، انتفع بها أكثر من أخ كانوا يعانون هذا ، استخدمت الحنظل

وحبة البركة والخل وهذا كذلك سائل حموضة نوع من الحموضة ، والحمد لله يعني كثير من الأخوة كانوا

يعانون آلام مع الزيت يعني الطبخ .

الشيخ : كيف يعني هذا سويته سلقته ؟

الشيخ : لا ، طبخته قليته بالزيت .

الشيخ : كله مع بعض ؟

السائل : نعم ، إذا شئت نعمل لك تركيبة وإن شاء الله جربها ، إن شاء الله عسل .

الشيخ : ما عندي مشكلة في التجارب .

السائل : تجارب ، يمكن أيضًا تسوي التجربة هذه ، المهم دكتور ... على كل حال جربها مرة وإن شاء الله ستعود إليها .

الشيخ : شيخنا سألت أخونا الدكتور علي المصعب على التفاح هذا الصناعي اللي في الزجاجات يباع فلم ينصح به ، قال : أنصح بخل التفاح لأن هو يصنع عند العطار من التفاح الطبيعي ، العطار له طريقة خاصة يصنع بها خل التفاح الطبيعي ، أما خل التفاح الذي داخل فيه كيماويات حافظة وكيماويات كذا يعني فيه ثلج أحيانًا فإذا كان ...

السائل : طيب شيخنا جرب خل التفاح أيضًا ثلج ، أنا جربت على أهلي كانت تعاني آلامًا شديدة في الظهر ، كنت أدلك لها بخل التفاح وكانت ما شاء الله ، شيخنا ودليل على كلامه أول أمس عندما انزلت رجلي قمت الصبح معقود ... أي نعم ، سبحان الله كان ألمي كثير واحد قال لي : حط خل التفاح ، مرة واحدة حطيت ، الله ولا كأن كان شيء معاي الحمد لله .

الشيخ : .. سهله هذه الخليطة هي غريبة شوية الطبخة ...

السائل : واحد دهن على ظهره ، قالت له زوجته : إيش الطبخة اللي على ظهرك ، أو ما قادر يقعد يحكي لك عن سلطان أبو أنس ، واحد اسمه سلطان يا شيخنا .

السائل : على التليفون هون دخلت معه في بعض المصالح ، فالحمد لله ما زلنا منصورين عليهم بفضل الله ، فيه واحدة قرأت عليها وجدت فيها سبعة من شياطين وخمس مسلمين ، واحد اسمه سليمان .

الشيخ : كلهم مجتمعين عليها ؟

السائل : كلهم ، قلت لهم : كيف تختلطون هذا الاختلاط القبيح .

الشيخ : وماذا ... فيها ؟

السائل : يزعمون قالوا : يريدون مكان طاهر يصلوا فيه ، قلت : كذبتهم ، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم

- قال : (جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا) ، قال : صحيح ، قلت : ما تدري ، والحمد لله خرجوا

جميعًا ، واحد قرأت عليه كذلك وأنا ودي أتكلم يا شيخنا بعدين شيخنا ما يهيج علي والا لا .

الشيخ : ما دمت مع الكتاب والسنة فنحن معك ، لو خرجت لا سمح الله .

السائل : يخافون يا شيخنا ، يخافون من أهل السنة من أهل التوحيد يخافون ، يا شيخنا واحدة قرأنا عليها كان الجن اللي فيها يحملها هكذا تعلق ، كأنه بالون ومطيره ، وهي نفسها أحيانًا كان يرفعها هكذا تقف على رأسها .

الشيخ : وأنت تشوف بعينك ؟

السائل : أشوف بعيني وبكل قوة ينزلها على الأرض ، شيخنا إذا كان هناك إحسان عن الشيخ محمد سليمان الأشقر منكر دخول الجن في الإنس ، أخوه .

الشيخ : أخوه كان هنا منذ أيام .

السائل : نعم أخبرتنا ، يقول : صار هناك سجال بينه وبين الشيخ عبد الرحمن عبد الصمد رحمة الله عليه من المشايخ هناك ، يعني ما الراجل تراجع .

الشيخ : لا ، هو في المناقشة صعب جدًا ، لأن جاءني زائرًا هنا جرى نقاش بيني وبينه حول صيام يوم السبت ، وكان أبو مالك موجود ، يعني إذا كان صعبًا فالبحت معه في الأمور الدينية اللي عليها نصوص صريحة فأصعب المناقشة معه في مثل تلك القضية .

السائل : حصلت مناقشة يا شيخ بين هؤلاء الثلاث وكان الطرف الأول فيها الشيخ محمد الأشقر والطرف الآخر الشيخ عبد الرحمن عبد الصمد رحمه الله والشيخ عمر الأشقر ، وكان مناقشة الشيخ عمر الأشقر ، وكان مدير الندوة الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق وكان أيضًا دكتور سعودي كان طبيبًا كان في طرف الشيخ عمر الأشقر والشيخ أبو يوسف ، كان هناك ... الطرف الثاني كان صريحًا وقويًا وكانت معهم أحاديث ووقائع صريحة وصحيحة فما قبل الشيخ محمد الأشقر ، فقال أبو يوسف رحمه الله : أسأل الله أن يدخل فيك جني فأضربك ستمائة ضربة وأخرجه ، سيأتيه ، أصعقك بالكهرباء ، يعني الشيخ محمد الأشقر قال : لو كنت في مجال الفتوى وكذا قال : لأفتيت بضرب من يضرب من به جن .

السائل : شيخنا على ذكر أخينا عبد الرحمن عبد الصمد رحمه الله رأيتك في رؤية ... بارك الله فيك فحجت وعانقتك وكنت أيام السفر قلت لك : يا شيخ أما علمت أن عبد الرحمن عبد الصمد قد توفي ؟ قال : متى

وكيف ؟ فأنا ذكرت لك ، قال : فأخذت أنت تبكي وأنا أبكي عليه ، فجاءوا شيوخ يعني أخوة لحاهم سود يعني كثة فيقول لي أحدهم : لماذا تبكي ؟ قلت : أبكي لأن رجل مثل هذا يعني عنده سنة وتوحيد قد مات على قلة أمثال هذا الرجل يعني ، فقال : نعم ، ورأيتك مرة أخرى في رؤية أخرى واحد من شبابنا السلفي ذهب للجهاد الأفغاني وهو شيعي أصله أسلم ثم أصبح سلفيًا سنياً ، فجالس في حلقة ، وأنت ما شاء الله رأيت هذه الحلقة وأنت تستمع لقراءة الأخوة ، وهذا كان يقرأ وأنت يعني تستمع له معجب بقراءته قلت له : أريد أن أتدخل أو أقرأ تقول لي : انتظر ، فأنا قلت له : هذا رجل يعني بشرتكم والحمد لله صار عندي توجه

سائل : وأنا ما كنت أنا موجود ؟

السائل : ما رأيتك .

الشيخ : والرجل لا يزال حيًا ؟

السائل : موجود الآن رجل من جهاد اسمه أبو عمر .

الشيخ : شو قال عن الجهاد هناك ؟

السائل : والله يعني أحبار الجهاد الحمد لله طيبة تبشر بخير ، لكن لا يخلو الأمر من خلاف ومن أشياء أخطاء يعني .

السائل : سمعت أو قرأت أنه بدأ الخلاف سياسيًا ، يعني غير الخلاف المذهبي والعرقى بدأ الخلاف سياسيًا ، يعني فيه الجيلاني هذا بدأ يقول : أنه لازم يقبل مؤتمر جينيف ولازم الصلح وكذا وشيء من هذا ، فالخلاف يعني القادة الآخرين .

الشيخ : الله يكفيهم شر الفرقة .

السائل : أخطر شيء أنهم قبلوا بدخول يعني أعضاء شيعة وزراء شيعة في الحكومة المؤقتة هذه ، وفي نفس الوقت استبعدوا بعض أو لم يدخلوا أحد من المجاهدين السلفيين أمثال جميل الرحمن وغيره ، فهذا يعني كون يقدموا بعض الشيعة ويؤخروا بعض أهل السنة .

الشيخ : لا شك ...

السائل : على كل حال الحمد لله .

السائل : هذا أخونا يا شيخ من الكويت ذهب إلى هناك منذ فترة عاد فأول ما ذهب إلى الشيخ عبد الله عزام ، الشيخ عبد الله عزام يحذر من الدخول مع المجاهدين أو أصحاب القبائل في خلافات ، فيقول هو ويقول غيره الشيخ ربيع أيضًا ذهب إلى هناك ، فكان ينبه عليهم الشيخ عبد الله عزام قال : نريد هكذا لا نريد هكذا ، نريد هذا لا نريد هذه ، لا نريد ... ، فهذا أخونا ذهب إلى عبد الله عزام وتدرّب معهم ومجموعة سياف وهو عنده توجه سياسي وذهب بعد ذلك إلى جميل الرحمن ، و ... الرحمن أنه منبوذ هناك هو وغيره من الأخوة ذكروا أنه منبوذ فإذا ذهبت مساعدات وكانت كفاية لا يرسل إليه يريد أن يأخذ من السوق ولا يرسل إلى .. الرحمن وغيره ، فهذا تحول من سياف وعبد الله عزام إلى جميل الرحمن ، فرجع إليهم ليأخذ المعاش الشهري الذي يعطونه إياه فرفضوا إعطائه ، وهو حدثني مباشرة ... قالوا : الآن أنت مع جميل الرحمن ولست معنا فلا تتقاض معاشا ، قال : هذه أموال مساعدات للمجاهدين ، قالوا : لا دخل لنا أنت مع جميل الرحمن فخذ معاشك من جميل الرحمن .

السائل : مشكلة جميل الرحمن أنه ما عنده جبهات كافية ، وهذا الذي أضعف موقفه بينهم ، لو كان عنده جبهات يعني هم يقولون يعتذرون عنه بأنه ما عنده إمكانيات ، لكن هو يفتح على جبهات كثيرة ويقل من العمليات ، فلو كان عنده جبهات قليلة وعنده عمليات كثيرة في الداخل ربما كان أثبت وجوده على الساحة الأفغانية أكثر .

الشيخ : الحال معنى نحن الأحوال ... الصحيحة للجماعة ، لا معنى أن هؤلاء قانعين بالأرض التي هم محتلينها أو مستوطنينها وبس يعني ، وبيقولوا : أنهم يقيموا الحدود الشرعية وما أدري يعني أخبار .

السائل : يا شيخ هذه منطقة نورستان ، نورستان هي التي تقيم الحدود ، لا دخل بجميل الرحمن ، جبهته تختلف عن نور ستان .

الشيخ : ما هو في الأفغان ؟

السائل : في الأفغان ، منطقة نور ستان عليها رجل أظن اسمه محمد أفضل هو الذي يطبق الحدود ، عبد الله عزام يشوش عليه كثيرًا وعلى هذه الدولة .

الشيخ : ما هو عبد الله عزام مع الأسف يعني مع أنه عنده اتجاه سلفي ، لكنه مغلوب بالإخوانية أي نعم ، يعني الحزبية هذه من الصعب أن الإنسان يتخلى عنها ، وهذا الخبر اللي صدرت فيه يعني منقول نقل صحيح ؟

السائل : صحيح مائة بالمائة ، أي نعم وهذه ثقة من طلاب محمد بن صالح العثيمين من المقربين إليه ، رجل نحسبه والله حسبيه يعني من طلاب العلم الثقات ، يقولون أكثر من ذلك يعني ، أن هناك تشويش على دعاة التوحيد ودعاة السنة ، تشويش شديد يعني ، يقولون : نحن نعلم المجاهدين التوحيد ، ما فيه داعي ... في خمس دقائق نعلمه التوحيد كله .

الشيخ : معنى ذلك أن المسلمين كلهم موحدين .

السائل : .. الشيخ عبد الرزاق قال : أعلمهم في ربع ساعة ، وكان هناك تلاميذ للشيخ ابن عثيمين من السعودية فاعترضوا عليه كثيراً بهذه الكلمة ، فسحب يعني كلامه فيها ، قال : ما أعتقد الذي تقصدونه ...
السائل : يعني الشيخ اللي يروح هناك يخوفونه احذر السنة احذر آمين ما نريد آمين ، آمين تعمل فتنة ، تحريك الأصبع رفع اليدين ، يعني كل شيء يخالف المذهب الحنفي ، فالسلفي هناك يتحنف يعني إما الجهاد وإما إيش ؟ يتنازل عن هذه السنن ، صعب الإنسان يعني يضبط الجهاد ويضبط السنة ، فإما يذهب إلى مع جميل الرحمن يعني مضطر وغالب العرب اللي ذهبوا هناك يعني يرابطون مرابطة ما يدخلون في معارك ، وإما يبقى معهم على مضض وخلاف أو يعني يسايرهم على ما هم عليه .

الشيخ : أنا سمعت أن بعض العرب من السعودية دخلوا معارك ، جاءني احدهم وحدثني .

السائل : لهم جبهة مستقلة يا شيخنا هذا ، وزعيمهم عليهم واحد اسمه ... له جبهة في الجهاد مستقلة ...
الشيخ : هذا رجل جيد .

السائل : ... هو من الإخوان المسلمين ، لكن مذهبه طيب جداً وكان يسبنا .. فهو من السعودية ومن هناك انطلق إلى الجهاد في أفغانستان ولا يزال إلى الآن ، وما شاء الله يعني قام بمعارك يعني وهو شاب يعني قوي الجسم وشجاع جداً ما شاء الله ، قام بمعارك عجيبة جداً ونجاه الله يعني كيلوات سيارة تسحبه وهو لا يدرون وقد نجاه الله بعد هذا كله ، فلما علم بعض السعوديين الذين في الجهاد هناك في بيشاور بشجاعته ذهب به إلى جده فزوجه ابنته فرجع به إلى هناك يعني ما شاء الله ، ورجاله هناك مجاهدين نحسبه على خير

يعني .

الشيخ : قديش عمره يعني ؟

السائل : لا يتعدى الأربعة والعشرين يعني ، ثلاثة وعشرين أربعة وعشرين .

الشيخ : ...

السائل : .. دعا أهله ليحضروا زواجه في جده ، فذهب وذهب أهله كلهم أي نعم .

السائل : سؤال أخير ، ...

السائل : جاء أحد إخواننا السلفيين من الجبهة وقال : أبشركم أن كثير من الجبهة من السلفيين الحمد لله

من جميع الدول خاصة من السعودية .

الشيخ : غير مستقل يعني .

السائل : لا ، داخلهم يعني فقال : هذا ضد ما ينشرونه أنتم بعيدون عن الجهاد وأنتم ما تعرفون الجهاد

وكذا ، فهذا بشرى طيبة وجاء من أرض المعركة .

السائل : حتى ... وجماعته يعني وجبهته مليئة بالشباب الموحدين ، اللهم انصر الإسلام والمسلمين .

السائل : .. على كتاب المجتمع والعمل السياسي مكتوبًا أو في شريط أو غير ذلك كتاب الشيخ عبد الرحمن

عبد الخالق ؟

الشيخ : يمكن أن قرأته طبعًا ولي ملاحظات عليه ، لأن نحن نرى أن العمل السياسي الآن سابق لأوانه من

جهة ، وبعدين هو في اعتقادي أن الإخوان في الكويت هو في سبيل يصبحون كإخوان المسلمين ، لا

يهتمون بالدعوة ما يهتمون بما أسميه بالتصفية والتخلية ، همهم السياسة والمناصب والانتخابات والبرلمان ونحو

ذلك ، وأكثر من هذا كونه يصرح بأنه لا بد من ارتكاب بعض المحرمات ، هذا لو صدر من إخواني كان

كثيرًا ، فكيف من سلفي ؟ رينا يقول : ((ومن يتق الله يجعل له مخرجًا ويرزقه من حيث لا يحتسب

((، هو يقول : لا بد من ارتكاب بعض المحرمات .

السائل : ... هذا للوصول إلى ...

الشيخ : في الحديث المشهور : (**فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) لكل جواد كبوة لا كبوات لا .

السائل : لكن ... في جدة مع بعض الأخوة السودانيين .

الشيخ : .. لأنه طلبوا مني موعدًا وناقشوني حول رسالة أحمينا عبد الرحمن ، فأجبتهم بما يسر الله يومئذ .

السائل : في الحديث المشهور الذي يذكره كثير من الأخوة السلفيين وغيرهم عند الخوض أو في صدد البحث

في هذه القضايا وهو من أحاديث السيرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - في بداية دعوته جاءوا وعرضوا

عليه قالوا : إن أردت ملكًا ملكناك وإن أردت مألًا أعطيناك وإن أردت يعني زواجًا زوجناك وكذا ، هذا لم

نجد له تحريجًا أو مدى صحته أو شيء من هذا .

الشيخ : أنا ما سبق لي خرجته ، لكن في ظني أنه من الروايات السيرة التي لا سنام لها ولا خطام أي نعم ،

يعني من المعاضيل التي تذكر في السيرة وتعلق تعليقًا بدون إسناد ، طيب هذا إيش علاقته بالموضوع السياسي

ومش سياسي ؟

السائل : أنا بقصد أنه الآن لو كان النبي - صلى الله عليه وسلم - رجل سياسيًا لقبيل الملك وعندما ملك

يعني استطاع أن ينشر دعوته .

الشيخ : لقد كدت تركز إليهم شيئًا قليلًا ، لا أدري موجودة في جدة ولا في أي مكان .

السائل : سمعنا أنها أخفيت عن قصد ما نشرت من الأخوة السلفيين عن قصد من بعضهم ، أنهم لا يريدوا

أن ينشروا ردًا على الشيخ عبد الرحمن ، حتى جاء شريط لك من الكويت فيه يعني جملة في ردك على كتاب

الشيخ أنه في بعض الأخطاء ، هذه الجملة حذفوها ونشروا الشريط ، وعندنا نسخة جاءت لنا أولاً وإلى

أحد إخواننا القريبين مننا عنده نسخة قبل التحريف ، فهذه الحثيات التي قلت عنها ، إضافة بعض

التصرفات مثل طرد بعض الأخوة وتجميدهم وهكذا .

الشيخ : هذه قصة الإخوان الواحد مدعو طردوهم لأنهم كانوا يحضروا مجالسي ويجيئون أحيانًا عندهم في

الدار ، فقالوا لهم : لا يجتمع الأمران يا الجماعة يا الشيخ ، كان جواب الجماعة هذه مسألة علمية يحضروا

لشيخ ما عنده تكتل ولا عنده تحزب ، لا إما الإخوان وإما الشيخ ، هذه مشكلة التحزب والتكتل ، يعني أنا

أخشى حقيقة على إخواننا هناك أنه تنقلب دعوتهم إلى سياسة ، ثم لا ينجحون ها دول الإخوان المسلمين

راح لهم قرن من الزمان مضى على دعوتهم ، شوف ما فعلوا ، لا في أنفسهم أحيوا شيئًا من الإيمان من

الإسلام من الأحكام ولا في غيرهم ، وإنما مكانك راح .

السائل : شيخنا شريط الطباعية اللي كنا سجلناه معاكم مرة ، كان أخونا في الكويت شريطه ما كان جيد ، فبعث لي أني أنا أرسل له الشريط من طريق واحد من إخواننا ، فعلاً بعث الشريط وكتبت له على الشريط أنه وإياكم تلعبوا بالشريط خلوه زي ما هو مرتب ، لأن هذا أولاً سلسلة ولها أرقام وكل شيء ، فكنت وضعت في بداية الشريط الوجه الأول عن الدعوة السلفية ، وكان فيها مقدمات أخونا وفيق وأنا وضبطناها ، واحد من إخواننا سامع الشريط بعيد العهد عنه الشريط الأصلي اللي هو عندي ولا فيه شيء إلا بعض الشغلات بس ، عني لاعبين بالشريط مش ترتيبيه زي ما كان ، لأن كان ترتيبيه جيد جداً يعني ، وما خرجته إلا أخونا الشيخ علي سمعه وشاف يعني أنه كويس وأخونا وفيق كذلك ، يعني ما طلعتة هكذا .

الشيخ : يعني وفيق جاء ؟

السائل : نعم جاء وباعت لك السلام ، جاء أربعة أيام بس .

الشيخ : كيفه بخير ؟

السائل : ما شاء الله بخير والحمد لله ، لأنه مختار يا شيخنا مع أقاربه هذا عليه العشاء وهذا الغداء .

الشيخ : إذا كان ما هو مكروه ما اشتراه معلش ، تقولوا أنتم : مختره ، هذه مشهورة في سورية .

السائل : فلان يتمختر ، هي لها أصل لغوي شيخنا التبختر .

الشيخ : أي نعم ، أظن هذا في الحديث الذي خسف به .

السائل : إنها مشية يبغضها الله ورسوله إلا في هذا الموضع .

الشيخ : الذي خسف به ، كان يمشي متبخترًا فخسف به ، فلا يزال يخسف به إلى يوم القيامة

السائل : شيخ أحد طلبة العلم عندنا في الكويت يقول أظنه متفردًا بهذا القول يعني حسب ما قال بعض

الأخوة ، هو أولاً يقول : بأن الشيعة كلهم كفار عالمهم وجاهلهم كلهم بلا استثناء جاهلهم كاجاهل في

النصرانية والملل الأخرى .

الشيخ : وأنت إيش بتقول قل ؟

السائل : فقيل له : هل تأكل من ذبيحة الشيعة الرافضي ؟ فقال : أنا مذهب أن آكل من كل من سمي

الله على أي عقيدة كانت إذا كان ذبح لله وباسم الله ، ((وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه))
فهل هذا له سلف في هذا القول .

الشيخ : هو شو اتجاهه ؟

السائل : هو كان مع الإخوان في لبنان وترك أغلب ما عندهم ...

الشيخ : يعني شذ ، ويعني أظن ما يقول عن نفسه أنه سلفي .

السائل : لا ، هو يقول ، هو بالعكس يفرق الآن بين الإخوان الذي كان فيهم وبين السلفيين ويعني منهجه
هنا بالسلفي كامل ، إلا أن السلفيين يخافون منه على اعتقاد أنه .

الشيخ : من سلفه فيما يقول ؟

السائل : يقول لا أدري إن كان له سلف ولكن هكذا فهم يعني ، قال : إن كانت المسألة فيها إجماع فأنا
أراجع إن كانت المسألة فيها إجماع فأنا أرجع عن قولي لكن هكذا .

الشيخ : كيف يفسر آية ((طعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم)) ؟

السائل : قيل له هذه الآية ، قال : مفهوم المخالفة ليس دائما صحيح .

الشيخ : ليس ، لكن وين الدليل أن طعام غير أهل الكتاب حلال ؟

السائل : ((وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه)) فما دام ذكر اسم الله عليه من أي إنسان كان

أكل

السائل : تمام الآية ((وقد فصل عليكم)) .

الشيخ : هي نقطة يشاركه فيها بعضهم هنا ، النصراني إذا ذبح فقال : بسم المسيح ، يقول قائل : بأنه لا
يؤكل ذبيحته ، لأنه ذبح باسم غير الله ، أما إذا قال : باسم الله ، أكلت ذبيحته ، يبدو أن هذا الشخص
الذي أنت تشير إليه هو على هذا النمط فيرد عليه ما أوردته على هذا ، النصراني إذا قال : باسم الرب ، لا
فرق بينه وبينه قوله باسم المسيح ، وإذا قال : باسم الله ، فلا فرق بين هذا وبين ذاك وذاك ، لأن القضية
تتعلق بالعقيدة أكثر مما تتعلق بالألفاظ ، فأنا قلت لهذا الذي يرى التفريق بين النصراني الذي يذبح باسم
المسيح والآخر الذي يذبح باسم الله ، قلت : ألا تعتقد معي أنه حين يقول : باسم الله ، يعني الآب و
الابن والروح القدس ؟ قال : بلى ، قلنا له : إذا ما الفرق بين هذا وبين ذاك ما دام كلاهما مشرك ، إذا هذا

الذي يقول محتجًا بالآية السابقة هل يؤمن بالله الواحد الذي لا شريك له ؟ هذا ما يتصور ، لا ما أعني القائل ، أعني الذابح ، أنا لا أعتقد أننا فيه نشك الآن في المسلمين نحن أنه لما يقول باسم الله ماذا يعني فضلًا عن الآخرين ، ولذلك فتمسك هذا الإنسان بهذه الآية فهو بلا شك يعني غير أقل ما يقال أنه غير دقيق ، ثم ينبغي عليه أن يراجع الكتب يراجع أقوال العلماء فينطلق على بصيرة ، ولا يقول كما نقلت عنه أنفًا : إن كان فيه إجماع فأنا أراجع ، طيب هل بحثت ؟ ما بحث ، إذًا هذا من الناس اللي نحن نشككي منهم دائمًا وأبدًا ، إن كل واحد صار عنده شوية علم ويبدو له رأيا فيتبناه ويقول : أنا هذا الذي أفهمه ، ثم لا يستعين بجهود العلماء لا المتقدمين ولا المتأخرين ، هل لهذا الإنسان مؤلفات ، ليس له .

السائل : خرج حديثًا ...

الشيخ : هو من أولئك الجماعة والآن يخالفهم .

السائل : يخالفهم نعم .

الشيخ : هو وين ساكن في الرياض ؟

السائل : هو تنقل من عدة سجون ، ما أدري آخر سجن كان فيه ، مكث سبع سنوات ، مسك قبل

الحادث أدخل كتب لجهيمان

الشيخ : يعني هو ما شارك في الحادث .

السائل : لا ، هم أخرجوهم كلهم الآن .

السائل : شيخنا سمعت عبد الله الدويش توفي رحمه الله .

الشيخ : عجيب متى .

السائل : منذ شهر ونصف تقريبًا .

الشيخ : عن مرض وإلا فجأة ؟

السائل : والله ما علمت ، لكن عملت أنه توفي ، ويذكر أنه طالب علم يعني متمرس ، يعني حافظة قوية

وما شاء الله عليه .

السائل : له كتاب الزلال في التنبيه على أخطاء الظلال ...

السائل : .. كتابه في بعض قضايا .. صورة منه ؟

الشيخ : وينه .

السائل : كذا في تحسين ما ضعفه الألباني أو بهذا المعنى ، هو على الكاتب ما طبعه .

الشيخ : والله فيه عندي ما يكفيه ، لكن لا أذكر إن كان هو ، الله أعلم يمكن يكون هو .

السائل : الآن الكتاب ، غير اللي أنا جبت لك إياه ... السوداني مصورة .

الشيخ : غير السوداني ، ذاك قضية السوداني .

السائل : شيخنا كتاب ممدوح سعيد

الشيخ : ليس كل ما أفكر فيه أستطيع أن أنهض به ، ولكن أحياناً أغتتم بعض الفرصة فأرد على بعض الجوانب التي تتعلق بكتاب ما يعاد طباعته من كتي ، فالآن أنا رددت عليه في مقدمة آداب الزفاف الذي يطبع الآن حديثاً ، لأنه هو كان ينتقدي في حديث المذكور في آداب الزفاف ، وكنت عزوته لمسلم وفي التخريج قلت : مع كونه في صحيح مسلم ففيه فلان عمر بن حمزة ، وهو يعني تكلم فيه فلان وفلان ، فهو انتقدي أيضاً بخصوص هذا الحديث ، فأنا استغللت الطباعة الجديدة ووضعت في المقدمة ردي على شيخين ، على الشيخ إسماعيل الأنصاري في رسالته في بحث تحدث في الذهب الملق وفي شيء من الطول في هذه المقدمة في الرد عليه ، وهذا الرجل المصري هو الرجل الثاني الذي رددت عليه ، ففي اعتقادي أن هذا الرد يكفي عن التوسع في الرد عليه لو استطعت وأنا غير مستطيع ، لأنه ناقشته في القاعدة التي بنى عليها الكتاب ، حيث زعم أن أحاديث الإمام مسلم كلها صحيحة ، القسم الأكبر منها صحيحة يقيناً لأن الأمة أجمعت عليه ، و القسم الآخر صحيحة ظنيًا ، ولذلك فمسلم لا يقبل النقاش إطلاقاً فكل ما فيه صحيح ، وأنا طبعاً يعني صادر منه عن عواطف وحماسات لا تلتقي مع العلم الصحيح تمامًا ، كما فعل قديماً جماعة جمعية الإصلاح الاجتماعي في الكويت ، لما نشرت مجلة العربي بحثاً تحت عنوان : ليس كل ما في صحيح البخاري صحيح ، فقالوا كأن المسألة مذاكرة ، طلعوا رسالة صغيرة : كل ما في صحيح البخاري صحيح ، ولا فيها علم ولا فيه أي شيء ، وما تعالج القضايا بالعواطف هذه الجائحة التي لا حدود لها ، فهذا الرجل

يعني كذلك فعل في رده علي في هذا الكتاب .

لكن أنا سلكت معه طريقًا بين له خطأه في تهجمه علي ، فهو له كتاب أنا بعث لك الكتاب اللي أعطيتك
أنا كتابه كتابين ؟

السائل : نعم جزاك الله خير .

الشيخ : فله كتاب يذكر فيه المشايخ اللي أجازوه واللي هو بيقدروهم ويحترمهم ، من جملتهم الشيخ مجاهد الكوثري ، ويفتخر بتلمذه على الشيخ عبد الله الغماري ، وعبد العزيز أخيه ، الشاهد أنا تتبعت هؤلاء الغماريين والشيخ الكوثري بصورة خاصة فقلت له : إذا كانت هذه القاعدة التي أنت مشيت عليها ووضعت كتابك في الرد علي ، فهل انتقدت هؤلاء ، وذكرت أنواع من الأحاديث الصحيحة اللي أنكروها هؤلاء وبخاصة الشيخ أحمد الغماري صاحب المغير على الجامع الصغير .

السائل : هو سيدهم .

الشيخ : هذا له كلام خطير جدًا في الطعن في صحيح البخاري ، فما أدري إن كان كيف عميت عينه عن هؤلاء المشايخ الذين يعظمهم ويبالغ في تعظيمهم جدًا ، وهم أنكروا صحة أحاديث كثيرة لو جمعت تطلع رسالة .

السائل : دون سلف .

الشيخ : نعم فبينت له يعني أن الطريق اللي سلكه طريق يخالف حتى المشايخ الذين هم هو يعظمهم ، إن شاء الله قريبًا سيكون طبعة جديدة من آداب الزفاف في السوق إن شاء الله .

السائل : تعرف أنت الشيخ ... سبق أن التقيت به ؟

الشيخ : لا ما أعرفه ، ذكرتني بشيء من تقادير الله اللطيفة العجيبة ، كنت عم أقلب بعض ما يسمى بالكناش المصنف وجدت خطابًا لي قرأته وإذا من هذا الإنسان .

السائل : أخبرني به .

الشيخ : هو أخبرك ؟ فيكتب فيه أنه هو كان لما رحنا على القاهرة كان يتتبعني وما تفوته محاضرة أو مجلس علم أنا أكون الملقى فيه ، ويقول أيضًا هذا شيء غريب يقول : وكان اتصاله بمحاضراتي من جهة وبكتبي من جهة أخرى قل ما يفوته كتاب ، وذكر بصورة خاصة إرواء الغليل ، كان هذا يعني من الأسباب القوية

أنه توجه إلى دراسة السنة .

السائل : وما ذكرك مع شيوخته ؟

الشيخ : لا ، لكن شوف ها المكتوب هذا ، ذكر أنا خلاصة المكتوب في مقدمة الرسالة ، كيف أنه انقلب فيما بعد .

السائل : ويدل على ذلك يا شيخ من كتابه على ترجيح مسلم فيه مقتطفات من الكتب الأولى يدل على أنه قرأه قراءة جيدة .

الشيخ : هو متتبع تمام ، يعني الظاهر أنه رجل فيه عنده نشاط علمي ، لكن ما فيه عنده هداية ما فيه عنده إخلاص .

السائل : يا شيخ الكتاب في الجملة هل فيه شيء من الأخطاء نبهك عليها وكذا .

الشيخ : لا يخلوا هذا فيه لا يخلو إنسان من خطأ ، وأنا قلت في ردي عليه : لو أن رده كان ردا علميا ما فيه حقد ما في بغض ما في عدا ، كان ينتفع به الناس ، لكن ينقط منه الحقد منه نقطت والعياذ بالله .

السائل : يا شيخنا حديث عبد الله بن بسر راجعته ؟

الشيخ : أي نعم راجعته في سنن النسائي الكبرى ، إسناده جيد فعلاً .

السائل : هو موقوف ؟

الشيخ : موقوف نعم .

السائل : طيب شو شيخنا هذا بيكون ، يعني ما هو قولكم فيه الآن في ضوء البحث المطول الذي نزلتموه في هذا .

الشيخ : المقصود أن الحديث مرفوع .

السائل : يعني قوله : " لا لك ولا عليك " كلمة : لا عليك ، يعني ماذا نفهم منها ؟

الشيخ : قبل كل شيء افهم الأولى ، بعد ذلك تستطيع أن تفهم الأخرى لا لك يعني .

السائل : أنا أفهم بأنه لا أجر له .

الشيخ : طيب فشيء لا أجر لك فيه تفعله ؟

السائل : لا أفعله .

الشيخ : طيب فإذا فعلته في هذه الحالة ما يكون حكمك ؟

السائل : إذا أجبت أنا أجيب بالعبارة التالية لا عليك .

الشيخ : لا ، ما تستطيع أن تجيب لأنك إذا أجبت الجواب بالعبارة الثانية معناه ما مشيت مع العلم ، بعبارة

أخرى أقول لك : ما حكم من يتعبد بما ليس بعبادة ؟

السائل : ابتداء في دين الله .

الشيخ : ما حكم الابتداء في دين الله .. ؟

السائل : حرام ، لا .

الشيخ : إذا فتأخذ من الحديث الموقوف ما يناسب الحديث المرفوع ، ولا تأخذ منه ما يباينه ويخالفه ، إذاً

قوله : " لا لك " ، أي لا يشرع لك ، فإذا عرفت ذلك حينئذ استغنيت عن الاعتماد على تمام الحديث ،

واضح وإلا لا ؟

السائل : لا ، واضح تمامًا .

السائل : وضح لنا يا شيخنا ، ما نفهم شيئًا أعطنا الحديث أوله .

الشيخ : هو الحديث هكذا ، " صيام يوم السبت لا لك ولا عليك " ، يعني هو يسأل عن رواية بهذا اللفظ

، هذا اللفظ جاء مرفوعًا وجاء موقوفًا ، (صيام يوم السبت لا لك ولا عليك) إسناده الرواية المرفوعة فيها

ابن لهيعة فيه ضعف ، إسناده الرواية الموقوف صحيحه أو جيدة أو حسنة ، فهي تفيدنا في موضع دعم

الحديث المرفوع الذي جاء بأسانيد صحيحة عن عبد الله بن بسر : (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما

افترض عليكم) ، لا تصوموا يوم السبت ، هذا نهي واضح ، الحديث الموقوف ما فيه نهي ، فيه لا عليك ،

يعني ما عليك شيء إن صمته ، لكن المسلم حينما يعرف المسألة من الناحية الفقهية لا يصومه لا يتجرأ

على صيامه ، ولئن فعل فهو كما قال عليه السلام في صوم آخر ألا وهو صوم الدهر (من صام الدهر لا

صام ولا أفطر) ، هذا على هذا تمامًا .

السائل : هذا أوضح شيخنا .

الشيخ : (من صام الدهر لا صام ولا أفطر) ، هذا ما فيه نهي ، لكن فيه إخبار أنه ضيع وقته وعطشه

وجوعه سدى فهو ما صام لكن في الواقع ما أفطر ، لأنه استمر ممسكاً عن الطعام والشراب ، إذًا هذا
إضاعة للوقت وإضاعة للجهود ، وأخيرًا يأتي ابتداء في الدين ، ولذلك جاء في الحديث الآخر : (من صام
الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا) ، فهذا الحديث الموقوف ينفعنا نحن من الشطر الأول " صيام يوم
السبت لا لك " ، ما يضرنا آخره لا عليك ، لأننا نحن نأخذ من الكلام الموقوف ما يوافق الكلام المرفوع
إلى الرسول عليه السلام ، هذا واضح .

السائل : قرأت هذا يا شيخ .

الشيخ : تحقيق الرواية بترتيب ...

السائل : شيخنا المرفوع (صيام يوم السبت لا لك ولا عليك) يبدو أنه وارد خطأ في صحيح الجامع .

الشيخ : لا ما هو .

السائل : هو أنا أقول يعني أنا قلت يبدو ، لأنه مكتوب رقم الإرواء ، والحديث ليس في الإرواء قطعًا .

الشيخ : نعم الو ، هو ليس في الإرواء ، لكن أشير إلى رقم الشاهد له ، وهو (لا تصوموا يوم السبت) ،

يعني أنا لما وضعت .

السائل : لكن في الإرواء مش مذكور قط ولا حتى ...

الشيخ : هذا هو نفسه المتن هذا مش مذكور في الإرواء ، لكن نحن وضعنا الإشارة إلى حديث (لا تصوموا

يوم السبت) ، لأنه كما ذكرنا آنفًا هذا يشهد لهذا .

السائل : يعني شيخنا أفهم من هذا الكلام أنك تصحح المرفوع أو تحسنه ؟

الشيخ : لغيره كما تجري عليه نعم .

الشريط رقم : 167

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد؛ فهذا أحد أسطرحة سلسلة الهدى والنور من الدروس العلمية والفتاوى الشرعية لشيخنا / محمد ناصر الدين الشيخ - حفظه الله - نسأل الله أن يرفع به الجميع والآن مع الشريط السابع والستين بعد المائة على واحد .

الشيخ : نتناقص المهم حصل ... بالتردد عليه ، شفت شخصاً ... عندنا في الشام هذا شعار طلاب العلم ، يعرض عليه كتاب تأليف القاسمي ، إما شيخ الأزهر أو الرد على الأزهرين أو البدعة ، بعض كتبه كنت اقتنتها أنا وقع عيني على الكتاب رأساً استبدل ... هو ذاك عربي ... قلت له : إذا كان أصيلاً فإننا بشتره منك ، المهم انتبه واقف شاب وسيم قصير القامة أبيض البشرة سوداء اللحية لافف عمامة بيضاء على الطريقة التركية وطربوش أحمر لبة سوداء عريضة واحد له هيك على طرف المكان ، أن أنا بنصحك أن الكتاب ما تشتريه ، قلت له : ليش ؟ قال : لأن اللي مؤلفه وهابي ، يا ليت قال لي هذا كان صار ملحد وكذا يمكن ما كان يومها ألف كتابه الأغلال ، ودخلنا بقى في موضوع البدعة وما البدعة والرجل وجد مني فوق ما دل عليه مظهري ، لأن أنا يومنا ... بين بلحية طالعة ومدورة ما كملت يعني ، ودخلنا معه في نقاش .

السائل : هو حصل له ...

الشيخ : أي نعم ، دخلنا في نقاش بين الرجل ثم انفصلنا ، ثم التقيت أنا وإياه أمام مكتبة أخي أبو جعفر ، أمام الأموي ، وجاءت صورة الزيادة على الأذان ، أخذت معه في نقاش وبيننا أن الزيادة هذه لا تشرع إلى آخره ، بعد أسبوع أسبوعين ما أدري ما اللي ... ، بيدخل علي شيخ قصير القامة شايب اللحية كنت أراه أحياناً في الطريق يمشي هيك يقولوا عندنا في الشام فرشأته ، ما كنت أعرفه بطبيعة الحال فقال : السلام عليكم ، وعليكم السلام ، طلع من جيته ساعة هاي ساعة عرضناها ساعاتية ويئت منها وما صلحوها شوف لي إياها ، أنا حبيت أن ما بين ... وأخذت الموس وبدأ أفتح وعملت هيك ، هو لها قواعد قال : حتى الساعة أنا ... هذه ، بدأ يبحث معي في موضوع الموالد شو رأيي ؟ سمعت له بكل تجرد ، بعد ما اطمئن لي فكرياً قال لي : أنا حدثني عنك الشيخ زهري النجار ، ها ذاك الشخص الأول ، حدثني عنك .

السائل : هو شيخ سوري ولا .

الشيخ : هو الظاهر سوري .

السائل : أنا أظن أنه مصري .

الشيخ : هو مصري مقيم ... إذا كان فيه مانع ... في مصر ... ، المهم أنه حدثني زهري النجار أن أنت على علم بالحديث ، وأنا عندي كتاب اسمه صوت الطبيعة ينادي بعظمة الله فيه أحاديث الكتاب بدي تخرج لي إياها ، الآن بدأت علاقة بيني وبينه ، وافقت أن كل يوم بعد صلاة الجمعة أروح عنده ، كان ساكنا هو وجماعة من الطلبة منهم زهري النجار في مدرسة من المدارس القديمة ، المدارس القديمة عندنا في الشام عبارة عن طابقين في باحة سماوية واسعة فيها بحيرة فيها باحة ساحة سماوية حواليتها غرف للطلاب .. إذا كان يناسب ، وفوقه كذلك نفس الغرف ، وفيه درابزين يدور مدار الدرابزين من كل الجوانب ، فالشيخ عبد الفتاح أخذ غرفة في الجهة الشرقية علوية من فوق ، والشيخ زهري أخذ غرفة بالطرف الثاني ... ولا متناقشين مع بعضنا بعض بس ما متفقين ، كل واحد في طريق ، الشيخ زهري طالب علم في المذهب الحنفي قوي وهو ما يسمون بعلوم الآلة في النحو والصرف جيد ، بالإضافة إلى ذلك مرید للشيخ محمد الهاشمي الشاذلي ... ، فبدأت أنا أتردد كل يوم جماعة ، حاطط طاولة متواضعة تبع الشيخ عبد الفتاح يقرأ في الكتاب هذا صوت الطبيعة ، الحديث اللي بيحضرني تخريجه وصحته وضعفه وإلا سجلته عندي ورجعت على الدكان وراجعت في الأسبوع الثاني يكون اللقاء وهكذا .

اللي صار الشيخ زهري يطلع غرفته يطلع ... الشخيرة دول كأنه بيلوم نفسه إيش سويت أنا كنت واحد ... اتنين ، أنا أنادي له تعالى يا شيخ زهري ما يستجيب هو ، الشيخ عبد الفتاح ضيق الصدر ، اتركه ما فيه منه خلاص صار لي ست شهور أنا بشتغل فيه ما فيه فائدة ، الشيخ زهري في سبيله ما يجود عليها أبداً ، أنا أقول للشيخ عبد الفتاح يا أخي أنا ... أناس لها صدر لنا ، ويقول عندنا في المثل الشامى : إذا آن الأوان ... لكل أجل كتاب ، والله ما مضى إلا أسبوعين ثلاثة اللي الشيخ جائي جلس معنا ، طبعاً جلس معنا بدأ يثار مناقشات شوية بالكتاب شوية بالمناقشات وهكذا ، بدأ الشيخ زهري يتقلقل من الناحية المذهبية من الناحية التوحيد من ناحية الصوفية والطرق والرقص في الذكر إلى أن وصل معنا إلى كتاب الرقص في الذكر ، خاصة لما أنا دلته على الرخص والنقص لمستحل الرقص .

السائل : هذا أظن يا شيخ للشيخ راغب ...

الشيخ : نعم الله يرحمه ، الشاهد صار يحضر في الذكر عند شيخه محمد الهاشمي ، ها دول طريقة ذكرهم

على الواقف ، بيأخذوا بيد بعضهم بعض ويميلوا يمينًا ويسارًا ، الشيخ زهري حلقة طويلة ، الشيخ زهري بعد ما اقتنع أن هذا ما يجوز وحرام حتى في الفقه الحنفي وقف مثل الاسطوانة ، اللي يحاولوا يمين صاروا يتحركوا هو صار بجانب ، هذا ليس ... مين ؟ الشيخ والجماعة ، هذا الظاهر أنه إيش ؟ انعدل ، في جمعة من الجمع اللي كنا نلتقي فيها يقول : مرة ، هذا ابنك .

السائل : ابني نعم .

الشيخ : ما شاء الله ، أعيدك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة بارك الله فيك لا إله إلا الله سبحانه الله ، الشاهد في أول مرة يأتينا الشيخ زهري بيزور الشيخ في وسط المطاوع ، في أول مرة القصة هذه خلا معه ... فاعتراه الشيخ حول علينا ، هو يتكلم ببسمة لطيفة نادى سلفًا ما نصحت الشيخ ، وفعلاً نصحه

السائل : سبحانه الله ... يا شيخنا .

الشيخ : المقصود الرجل يعني ما من يوم إلا وما بعده أحسن مما قبله يعني يزداد إيمانًا بالدعوة السلفية ، كان إمام مسجد في محلة اسمها غريب عنا شوية المعمشة قريب من مسجد التوبة اللي كان دكانة والدي تجاه المسجد وكنت أنا أصلي هناك الظهر والعصر على الغالب ، كان يؤذن ويصلي بالناس ، اعتقد أن الزيادة على الأذان غير جائزة بطل يزيد على الأذان ، قام الرجال ضده هذا صار وهابيا انتشر خبره للشيخوخ إمام مسجد جامع التوبة اللي هو كان شيخه برهة من الزمن سعيد برهاني ، لأني قرأت عليه شيء من الفقه الحنفي في مراقي الفلاح وشيء من النحو والبلاغة فهذا حمل راية إيش ؟ معادة ... والحقيقة لقي يعني عننا ، صار يسلطوا الأطفال يرموه بقشر الموز والبرتقال إلى آخره ، الرجل ضاقت عليه الأرض بما رحبت فجأة بلغنا أنه سافر إلى حلب ، ومن هناك سافر لمصر وذات يوم لهذا اليوم ، فيما بعد بدأ يرأسني الرجل وحكى لي يعني قصته وأنه دخل الأزهر وبأيام قليلة حصل الشهادة اللي يسموها العالمية ، وشفقت بعض آثاره وتعليقات إلى آخره ، فهذا زهري النجار هو السبب اللي عرفني بعبد الفتاح الإمام ، ومن يومها راحت يعني العلاقات واستمر بيننا وبين عبد الفتاح الإمام ، لكن هو طبعًا بدأ هناك يصب دارسته عن المذهب الشافعي ، لكن من ناحية التوحيد عقيدته صافية تمامًا ، لكن كان عنده انحراف في تفسير الآيات على الطريقة العصرية ، لذلك هو سمى تفسيره التفسير العصري ، في باله تأويل بعض الآيات حتى تلتقي مع بعض إيش

؟ الآيات الكونية المكتشفة الآن وكيف طابقت القرآن ، هذا قصة الشيخ عبد الفتاح رحمه الله .

السائل : رحمه الله ، طيب شيخنا بالنسبة لكتاب صوت الطبيعة اللي يعني ألفه و كنت تخرج له أحاديثه أو

كذا ، يعني قبل كان لك أعمال وإلا هذا من أوائل الأعمال ولا لعله أول شيء ؟

الشيخ : يعني ما أذكر الباقي ولا أستطيع أن أقول لك : كان ولا ما كان .

السائل : لكن الآن في الدهن ما فيه شيء محدد ، أما قطعاً هو من أوائل يعني الأشياء .

الشيخ : بلا شك ، ومرة يمكن يكون أول عمل .

السائل : يا سلام ، شيخنا برضه على غرار ذلك فيه رسالة للشيخ أحمد عبید الشهاب الثاقب في ذم الخليل

والصاحب للسيوطي ، برضه كاتب في مقدمته أنه اعترضني بعض أحاديث أرسلتها للشيخ ناصر الدين

الألباني وكذا ، برده لعل تلك الفترة إن لم تكن بعضها قليلاً ؟

الشيخ : هو هكذا ، بس الشعب الله يهديك شو عمل الله يتوب علينا ، سن سنة سيئة ، خرجت له

الأحاديث بينت الصحيح من الضعيف ، الحديث اللي بيعجبه هو لما أعرف التخريج ضعيف ، بقول مثلاً :

رواه الطبراني بإسناد ضعيف أو فيه فلان ، يحتسب على التخريج يقول إيش ؟ رواه الطبراني وبس ، ترك إيش

؟ التعليل سن سنة سيئة في كتاب الظلال لمحمود الإسطنبولي ، محمد الإسطنبولي كان له كتاب أظنه اسمه

الاشتراكية في الإسلام ، هو كان طبعاً قبل ما ينحرف عن الدعوة السلفية كان من الشباب يعني أو من

الأستاذة المنحرفين ، وكان في بيته غير ... ما شاء الله العود آلة الطرب ، فطلب مني أن أخرج له ها الكتاب

، وأنا يومئذ يعني مثل ما بقول أحياناً أنا رجل ما بالأمدح يعني ودي من يشغلني ، ما الوضع مثل الآن وقبل

الآن لأني مشغول بأعمال صارفة ، - ما شاء الله هذا ابن أبو أحمد بسم الله بارك الله فيه ، أنبتة الله نباتاً

حسناً وجعله قرّة عين لوالديه إن شاء الله - ، خرجت له الأحاديث شو سوى ؟ كل أحاديث ضعفته

حذف التخريج كله وحذف قوله : قال رسول الله ، وحطه بين هلالين فوضعه إياه بين هلالين يبشعر القارئ

أن هذا الحديث اللي بتعرفه ، لكن التخريج اللي ضعفه أعرض عنه ، أكثر الناس ماشيين على القاعدة

الكافرة الغاية تبرر الوسيلة ، هذا حديث جميل وهذا غير موضوع إلى آخره ليش تضعفه .

السائل : و الغزالي الله تعالى يهديه كان هو يعني كما يقال : حامل هذه الراية من المعاصرين اليوم الله المستعان

الشيخ : أي نعم ، كشف القناع في مقدمة فقه السيرة .

السائل : أظن لقاءك معه قدمه شوية الغزالي ...

الشيخ : لكن ما ظهر أثر .

السائل : شيخنا الرسالة اللي ناقلها أخونا الشيباني باعت لك إياها الغزالي ، حاطط صورتها أنه .

الشيخ : هي رسالة صغيرة .

السائل : رسالة صغيرة نعم ، هذه طيب ما هي بعيدة هذه ليس قديمة أقصد .

الشيخ : ما هي قديمة ، هذه ... وكنت أنا رحنت للإمارات ورحنت لقطر ، هناك نازل هو في فندق فأنا أنزلوني كمان في غرفة مقابل غرفته ، فكنت ألتقي معه ، هذه من جرائر الاتصالات اللي كانت بيني وبينه .
السائل : يعني لاحظت أن الرسالة طيبة جدًا .

الشيخ : رسالة أي نعم .

السائل : كان فيها أنه استجاب لك .

الشيخ : طيبة ، لكن من الناحية العلمية مرة جمعنا ... كان لنا دعوة هذا إيش بيسموه وزير الأوقاف وإلا أياه هذا عبد الله إبراهيم الأنصاري ، شو اللي له .

السائل : الشؤون الدينية .

الشيخ : الشؤون الدينية نعم ، المهم أحد موظفين الكبار هناك عمل لنا دعوة في مناسبة صلاة ركعتين تحية المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب ، هو أنكر على الصلاة

السائل : من ؟

الشيخ : الغزالي ، هو ايش معنى الخطيب راح يخطب ، أنا ما يعجبني الخطيب راح يخطب وواحد عم يصلي ، قلت له : يا أستاذ بعد ما انتهى من الكلام ، قلت له : لا اجتهاد في مورد النص ، أنا ... وإذا جاء الأثر

بطل النظر وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل ، كيف تعرف وتعتقد قوله - صلى الله عليه وسلم - : (إذا

جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصلي ركعتين وليتجوز فيهما) ، قال : الإمام مالك لا يرى

الركعتين ، قالوا : ماذا لو الإمام مالك ... الله أكبر ، أيه يعني اشتد شوية النقاش لكن ما فيه حرارة ولا فيه كذا إلا أنه ما تراجع بالرغم من الحديث الصحيح الواضح ، وهكذا له مواقف كثيرة ضد السنة .
ولذلك منذ أقل من أسبوع جاءني خطاب من الجزائر فيه أسئلة ، لكن تعرف ما أستطيع أجاب عليها ، من جملة هذه الأسئلة صحيح أنه الشيخ محمد الغزالي هو يعني ما هو سلفي ؟ الظاهر زاعمين أنه فيه شيء من الشذوذ عن الخط السلفي .

السائل : وهناك كنت التقيت بالدكتور ما التقى به الشيخ ، أخ فاضل وما شاء الله جزاه الله خير ، يذكر يقول : الغزالي هناك يعني حملة واضحة وقام يتكلم وما فيه مناسبة رسمية ولا غير رسمية غير يتكلم فيها عن هؤلاء الشباب المتشددين والمنفرين كذا كذا ، فسبحان الله الظاهر من كتاباته مشكلاته كتابه دستور الوحدة الثقافية هموم داعية وكذا ، هو داعي الله أكبر ، يعني شيء عجيب جداً ، كتاب عقيدة المسلم ، هذه من الكتب القديمة ما الكتب الحديثة ، كلها في نقض السلفيين ، كتاب دستور الوحدة الثقافية بناه على الأصول العشرين للشيخ حسن البنا ، وتعرف أسلوبه والرجل يعني إذا كتب .

الشيخ : يحسن معروف .

السائل : يحسن ، بتكون زينب هي أخته زينب الغزالي شقيقته ؟ شقيقته ، طيب يا شيخنا أخونا علي رآها تصافح الرجال ، لما جاءت هنا ندوة في الصحوة الإسلامية عادي يعني ، لكن طبعاً أولوها قالوا : هي حاجة وكبيرة وكذا والله المستعان يعني .

الشيخ : هي متحجة ؟

الشيخ : لا ، لكن حتى لباسها ليس باللباس الذي ينبغي أن تكون عليه ، يعني تفعل كما تفعل المصريات قمطة هيك وكذا ، وبعدين تحدثت يعني كلام عامي جداً طبعاً بجرارة يعني هي تحدثت بجرارة ، لكن كلام عامي ما هو كلام ، كان الشيخ القرضاوي يومئذ تكلم كلاماً طيباً جداً القرضاوي نعم ، لأن كان هناك فيه بعثيين وقوميين وماركسيين ونصارى فكان يعني هو أتى بالجلسة جزاه الله خير ، والقرضاوي له جهود في هذا الباب لا تنكر يعني .

الشيخ : لا شك .

السائل : ولا شك حتى فيما أظن أفضل من ناحية المنهج العام من الشيخ الغزالي ، يعني كتابه العبادة في

الإسلام ، يتحدث فيه عن قضية البدعة وأن الأصل في العبادات البطلان ما لم يرد دليل ، هذه قاعدة قل من يعرفها ويتنبه إليها يعني

الشيخ : أي نعم

السائل : شيخنا ورد في أثناء الكلام ذكر والدكم رحمه الله تعالى ، ففي قضية يعني دائماً يثيرها الخصوم وما شابه ذلك وهي أن الوالد رحمه الله كان فيه بينك وبينه خلافات وكذا وتوفي وهو غير راض أو شيء من هذا ، فأنا الواقع كنت سألت الشيخ شعيب ، فقال لي : هذا الكلام طبعاً ما له أصل وأنا صحيح بيني وبين الشيخ ناصر فيه مخالفات ، لكن يعني لا بد أن اشهد بحق ، فذكر يعني أن هذا لا أصل له ، فحبيت أن أسمع كلمة في هذه المناسبة يعني عن الوالد رحمه الله .

الشيخ : هو يعني كجواب موجز قبل التفصيل ، الحمد لله والدي ما مات إلا وهو راض عني كل الرضا ، وفي أواخر حياته اللي أنا يعني ذكر قال : أنا استفدت منك ، وأنا أعرف هذا الشيء من مصاحبي له أو بعبارة أخرى بالاختلاف منطلقه بين صحبتي إياه وأنا صغير السن أقلده شأن كل ولد مع والده ، خاصة إذا كان عالماً ، وبين منطلقه في آخر حياته ، فأنا صحبتته من بين كل أخوتي في ذهابه في الصلوات إلى المساجد وبخاصة يوم الجمعة ، فأنا كنت رفيقه ، فكان يأخذني مثلاً هناك مسجد اسمه مسجد الشيخ محيي الدين بن عربي النكرة ، فكان دائماً يصلي هناك ، مسجد الشيخ النابلسي اللي هو على مذهب كما تعلم .. يعني يتقصد الصلاة في المساجد المبنية على من يزعمونهم أنهم من الأولياء ، ومثل ما يقولوا عنا في الشام : ... ما لها غير الله ، ما عرفنا موجود والا غير موجود ، لكن مع ابيه هكذا كل ولد ، وكان يذهب إلى مسجد بني أمية لأنه مقام يحيى عليه السلام هناك وكنت أنا قرأت في حاشية ابن عابدين كتابه بأن الصلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة ، يعني خلاصة ما بتدي ... ما أعرف دول الجماعة كيف كانوا يكتبون هذه الكتابات الصلاة في مسجد الرسول بألف ، مسجد الأموي بسبعين ألف ، ويا ريت يكون حديث موضوع مثلاً قال رسول الله ، لا ، قال سفيان الثوري ، ما قيمة هذا سفيان الثوري يقول : صلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة ، هو لو قال : قال رسول الله ، يكون حديث معضل فكيف وهو مقطوع واقف عليه .

السائل : يعني كيف كان شيخنا أقل من مسجد الكعبة .

الشيخ : الشاهد بعدين لما أنا ترعرعت شوية وعرفت شيئاً من علم الرجال كان عازيه لابن عساكر ، أنا بالتدرج وصلت لتاريخ ابن عساكر ، حصلت إسناد الأثر عن سفيان وإذا به ظلمات يعني مما جعلني الحمد لله أن سفيان الثوري ما قال الحديث هذا أي نعم ، فأنا عم أتفتح مع والدي رويداً رويداً ، حتى طلعت ريجتي أمام الناس أنه أنا شردت عن المذهب خرجت عن المذهب لأني برفع يدي في الركوع ، هذه أول مخالفة بارزة من بيت الحج نوح بصورة خاصة ومن بيت الألبان كلهم بصورة عامة ، ما فيهم واحد يعني بيرفع يديه في الصلاة لأن كلهم أحناف ومتعصبون ، يعني أقل واحد يقول : هذا وده أربعين جلدة .

السائل : منين جابوا الرقم ؟

الشيخ : أهواء اتباع لأهوائهم ، هو واحدة جاءت الثانية أن صلاة الجماعة ثاني في المسجد ما فيه وأبي هو بعد كان دائم المسجد ، أبي كان يخلف بالنيابة عن الشيخ برهان هذا سعيد برهاني كان عمره في حيه يوكل أبي ، سعيد برهاني حنفي وهذا المسجد من كبار المساجد في دمشق جامع التوبة ، كان له محرابان وإمامان شافعي وحنفي ، مسجد بني أمية أربعة محارب في زمن الأتراك كان يصلي الإمام الحنفي أولاً ، راح الأتراك واستعمرت سورية من الفرنسيين ونصب رئيس جمهورية تاج الدين الحسيني ابن الشيخ بدر الدين هذا شافعي ، فأمر بأنه يتقدم الشافعي على الحنفي عصبية جاهلية ، فسعيد برهاني كان يصلي بعد ما يصلي الإمام الشافعي ، أنا شفت سعيد قلت له : وراء الإمام الشافعي لأن حتى الفقه الحنفي أن الجماعة الثانية مكروهة ، لكن من التعصب لأهوائهم ومذاهبهم يقولوا : أن الشوافعة مثلاً الإمام قد يكون مس امرأة وما فيه عنده وضوء وتكون صلاتنا وراه باطلة إلى آخره ، بيصلي على الرسول في التشهد الأول ، ونحن عندنا هذا مكروه تحريماً وإذا سها وصلى على الرسول وجب عليه سجود سهو ، من هذه الفلسفات المذهبية نصلي وراء إمامنا أنا والحمد لله يعني فهمت يومئذ أن هذه الأشياء دخيلة في الإسلام ويمكن تصلي مع الإمام الشافعي ، أبي يشوف ها الشكالات هذه لكن ما يضجر منها ما يتضايق ، هو ليه تضاييق ؟ لما وكله سعيد البرهاني أنه يصلي نيابة عنه ، صلاة لها مشوار ، ما يقدر يصلي ظهر أو عصر كلفني أنا أن أصلي بالنيابة عنه فأنا أبيت عليه قال له : هذا أعتقد أنه لا يجوز وتفريق للمسلمين و الكلام هذا ، فأسرها يوسف في نفسه ، وجمعت واحدة واحدة ، وأكبر شيء كانت أبي حولت من الصلاة في المسجد الأموي لأنه فيه مقام يجي عليه السلام ، وكانت طبعاً هذه شذوذات بين الأرثوؤط وأخوه الدساسين والمفسدين في الأرض يوغرون

صدر والدي ضدي ، الظاهر هيك بأ تصور ما عندي علم نقل ، الظاهر في جلسة من الجلسات سهرة من السهرات يعني هو كان الله يرحمه أيضًا فيه عنده نشاط في السهرات يتكلم في حدود ما سمعنا ، الظاهر في سهرة من السهرات أثاروا حفيظته ضدي وابنك هيك وابنك هيك ، والله يوم من الأيام جالسين على سفرة العشاء يفتح موضوع الخلافات أيوه بس الشيء اللطيف الجيد وأنا تعلمت مهنة الساعات عنده ، طول النهار فيه نقاش معه ، في ديك الليلة قال لي : أنت شذوذك ومخالفتك للمذهب ما عاد أقدر أتحملة وقال لي بلسان عربي مبين ، أما الموافقة وإما المفارقة ، قلت له : ما دام بتخيرني فدعني أفكر ، طبعًا في دا الوقت أمك كانت كما تقولون : ترحمت انتقلت إلى رحمة الله ، كان تزوج واحدة فكانت يعني سبحانه الله خلقها يعني هينة لينة ليس لها شخصية ليس لها إرادة ، فكانت مطاوعة لأجلي ما تدخلت في الموضوع ، وأنا فكرت في الموضوع ما دام خيرني أبي فأنا بشوف ، اغتمها فرصة أحسن ما أنا أشرد منه بدون إذن لا ، أنا بستغل التخيير هذا وأقول له : إذا خيرتني أنا إذا سمحت باختار أنه أبقى على آرائي وأعيش لوحدي وهكذا كان .

أنا إلى ذاك اليوم كنت أعمل في دكانه ، والدكان كانت إدارتها على يدي لأن أبي شيخ كبير إذا نزل يشتغل ساعة ساعتين وينصرف ، لما خرجت من عنده أعطاني خمسة عشر ليرة سورية فقط وبعض القطع الآلات للشغل من ها اليوم مستغني عنك ، وكنت أنا طبعًا في ها الأوان كله عم أسس جماعة للدعوة ، وأسرع فيها جيدًا ، قيص لي شخص اسمه وعيد الدهني رجل كان يتاجر في الحبوب فأقرضني مائتين ليرة سورية فاستأجرت يومئذ دكاني بفضل هذا وعيد الدهني وعملت له واجهة واشترت قطعة عدة أشتغل فيها والله عز وجل كما يقولوا بالشام ... الكريم خد ، يعني بدأت الزبائن تكثر علي وشغلي ماشي تمامًا ، تزوجت بعد ما فتحت دكان تزوجت أبي ما حضر ولا تدخل إطلاقًا .

السائل : كم كان عمرك يا شيخ في هذا الوقت ؟

الشيخ : كان عمري يا سيدي يعني في حدود العشرين يعني أي نعم ، فمشيت في عملي وفي دعوتي وبدأ الناس يتكاثرون يعني ممن يحملون الدعوة حتى بدأت أعمل دروسا نظامية لكن في الدور ومتنقلة من دار إلى أخرى ، وبدأوا المشايخ بقى إيش ؟ يثوروا ، أول من ثار علينا شيخنا سعيد البرهاني ، عمل خطبة يعني ما شعرت إلا أن المسجد هيهجم علينا .

السائل : وكنتم في نفس المسجد .

الشيخ : في نفس المسجد ، ويعود السبب لي زميل في مدرسة ابتدائية تخرجنا مع بعض اسمه محمود الميداني ، لما تخرجنا أنا أخذت سبيلي في المهنة والعلم و هو أخذ سبيله في مهنة الخياطة ، الخياطة الافرنجية ، لكن بقيت علاقات ودية بيني وبينه قائمة ، يوم من الأيام نزل عندي على الدكان ، بقول له : سمعت حديث من الشيخ سعيد برهاني الدنيا رمضان قبيل العيد ، وهذه يعني كليشة عند ... في تلك البلاد وربما هنا أيضًا يجيبوا حديث أنه لله في كل ليلة عتقاء من النار ويجيبوا عدد ضخم ، فإذا كان آخر ليلة من رمضان أعتق الله إيش ؟ بقدر ما مضى ، سألتني الميداني صاحبنا على الحديث قلت له : هذا حديث موضوع باطل ، وهو كشاب أولاً ناشيء وما فيه عنده شيء علمي يملكه يوجهه الوجهة العلمية كي يناقش المشايخ وهو قال : يا شيخ سعيد خارج من الصلاة ما أدري أي صلاة ، قال له : يا شيخ سعيد أنت جبت حديث كذا وكذا على المنبر وهذا حديث باطل ، الضغط طلع عليه بالعالي قال له : أنت جاي تعلمنا ، قبل ما تيجي تعلمنا روح أولاً ربي لحيتك واعمل زي إسلامي إلى آخره ، وهو شاب من الشباب ، هذا كمان اشطاط استشاط غضبًا الشباب قال له : أنت قبل ما تطلع المنبر تكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - روح .. روح احلق اللحية وتعلم من جديد .

هو لما حدثنا الحديث أنا قلت طبعًا : هذا الشيخ سعيد بده يقول : هذا قول الألباني ، كان له عادة والحق يقال : أكثر صلوات الجمع أصليها عنده ليش ؟ لأن خطبته لها شيء مما يسمونه بالروحانيات ، سكرت الدكان وكان فيه العادة يجي بعض الإخوان يروحوا معي ، جاء واحد اسمه نصر عوده نحن ماشيين على قرب من المسجد عم يحدثني قلت أن اليوم يخطب الشيخ سعيد ضدنا ، قال : ليش ؟ حكيت له القصة وما يخطر في بال أحد إن كان حدث هذا الميداني أن الألباني وهكذا كان .

قال : الحمد لله ثم الحمد لله الافتتاحية اللي ما لها أصل في السنة ما أدري ليش قطعها ودخل في موضوع الوهابية ، ها دول بيكفروا الشيخ محيي الدين ابن عربي ها دول بيضللوا الأئمة ها دول كذا بينكروا كرامات الأولياء والصالحين ، ها دول كذا وكذا انظروا أين يجتمعون ؟ يعني في دكانتي ، امنعوا أولادكم من الاتصال بهم و إلا أفسدوهم وأضلوهم والكلام هذا ، أنا يومئذ شاب يعني صغير ، يا رب شو أسوي أرد عليه ؟ والله إذا برد عليه والله بروح هدر ، ما أرد عليه يجوز كنا تعلمنا في ديك الكويشة الساكت عن الحق شيطان

أخرس ، وهيك وهيك نفسي منعقدة انتصر أخيراً العقل على النفس دنيت إيش ؟ صامت هكذا على جنابي زي ما يقولوا عندنا في الشام .

السائل : على مفضل .

الشيخ : وإحنا طالعين كان معي أخي أبو أحمد الله يرحمه ، ها ذاك كان أكبر مني بسنتين وكان أشد أخوتي تحمساً للدعوة ، وكان ما شاء الله مع أنيته يحفظ يعني .

السائل : ومخلص وصادق .

الشيخ : لا شك رحمه الله ، أنا ماشي قدامه وهو ماشي وراي وخايف الجماعة عم يتغامزوا علي هذا هو ؟ هذا هو ، مرت في المسجد بسلام ، جينا في الأسبوع الثاني كمان صار إيه ؟ جدل بين العقل وبين النفس أصلي في المسجد والا أروح أغير وجه فيه شيء وهيك وهيك ، صار أحاديث النفس ترجح لي أني لازم أصلي في المسجد وإلا الناس راح يقولوا : إيه ثبتت عليه وإلا كان يحضر .

السائل : كان يحضر معانا هذا الرجل .

الشيخ : المقصود رحنا صلينا هناك ، انتشر الخبر طبعاً في دمشق من جميع أطرافها ، بينهم مبغضون وبين محبون وما أقلهم ، من هؤلاء المحبين رجل النعمان بن ثابت فيه شابان أرنؤوط جم يصلوا في المصلى الطوفي ، ما فيه شيء اسمه ... ، هذا أبوه اسمه النعمان بن ثابت ، النعمان بن ثابت ، ثابت أدركته أنا بطريقة الحال شيخ شايخ لكن سبحان الله عاقل ، مع أنه دراسته فقهية يعني ، يعني ما يقال عليه شيخ عالم مثل أبي ، هو دونه بكثير ، لكن هو أحسن من أبي من ناحية أنه بيسمع ويفهم المعقول إلى آخره ، يعني كان هذا نقدر نقول : الشيخ الوحيد اللي كان يصغي لي وكان يبجي يزورني في الدكان .

السائل : هو أرنؤوطي برضه .

الشيخ : هو النعمان أبوه اسمه ثابت النعمان بن ثابت ، النعمان بن ثابت أنا لما نشأت كان كبيراً هو في السن ، كنت اسمع عنده متناقضات اسمع عنه ما نعر نحن الآن عنه بالسلفية ، اليوم أنا ناشئ ما فيه شيء اسمه دعوة سلفية أو منهج سلفي أو شيء من ذلك .

السائل : طيب القاسمي ما له أتباع ؟

الشيخ : ما له أتباع مع الأسف ، فيه عندك الشيخ رجا شو أثره المشهور ، ما له أثر .

السائل : مع أن السلفيين كثير .

الشيخ : الشيخ سعد بن ياسين أنا اجتمعت معه في لبنان في بيروت ، الشاهد هذا النعمان كان ينكر كثيرا من الثقافات والأحاديث الضعيفة والموضوعة ، كان يعينه على ذلك كتاب واحد وهو تفسير روح البيان للألوسي ، روح المعنى لكن البيان غيره ، روح المعاني للألوسي أي نعم ، فيه عنده سلفيات قيمة .

السائل : قيل قوله بالتفسير الإشاري .

الشيخ : صدقت ، فهو يأخذ النقط هذه من الكتاب ويوجهها للألباني يثوروا عليه ، ثم هذا إنسان يمتاز بشجاعة عجيبة ، ما كان هو يعني نقول ملتزم ، لكن فيه عنده عقل نير ومن نوره أنه استطاع يستفيد من كتاب الألوسي ، فلما بدأت أنا أترعرع وأنشأ في العلم ... أشياء أنا أسر بها ، في بعض الدكاكين بدأ الاتصال بيني وبينه ، كان ما يعجبني منه أنه نكتي يعني ما يقدر يتميز إلا يضحك الجالسين ، وكان من أعماله الغربية العجيبة ما تجوز شرعاً لكن يجي إلى مقبرة بجانب طريق يتخضب بين زيارة القبور يلبس ثوب أبيض يسوي حاله يحط طقبة فوق الخشبة ماسك مارين اثنين ثلاثة حتى يصل إلى القبر إلى آخره ، هذه هوية عنده هوية ، ومن جهة أخرى بيتعاطى استحضار الجن ، لكن لما أنا نشأت صار هو مبسوط مني تماماً كأنه وجد إيش ؟ عنصر مقوي له ، بلغوه قصة خطبة الشيخ سعيد ، ومثل ما قلت لك رجل شجاع لا يهاب ، وإذ هو جاي ثاني جمعة اللي أنا ترددت أي أصلي في المسجد والا لا ، جاي متسلح بالفرد ، وأنا طالع أخي وراي الله يرحمه ... كما ذكرنا ، الظاهر سمع هو من أحدهم لفظة نابية ما أدري شو وهابي ما يبحبوا الرسول قال له إياه ، وراح تصوير فتنة ودوشة ، تدخل جامعة الدكان كان مختار المحلة اسمه صاحب القيم أو أبو ... من فارس فاض الكيل تدخل في الموضوع والحمد لله انفضت الفتنة ، جاءت الجمعة الثانية وأنا في نفس الجدل النفسي أصلي ما أصلي ، أغلقت الدكان وانطلقت أمشي وأنا لسه لا وصلت ليسموه عندنا المصلي أدخل المصلي إما أمشي مستقيماً في مسجد آخر إما آخذ يمينا إلى داخل المسجد ، إلا تحري متبعني من الدكان ليشوفني وين راح أصلي من بيت الخطيب هناك ، لما شافني بدي أحول على اليمين وقفني قال لي : وين رايح ؟ قلت له : رايح أصلي في الجمعة ، قال لي : صل في هذا المسجد ، قلت له : لا بدي أصلي في المسجد ، قال : ما يكفيك الفتنة اللي عملتها ؟ قلت له : أنا عملتها والله اللي خطب على ملئ من الناس وكذب علينا وافترى إلى آخره ، قال لي : أنا مأمور بإلقاء القبض عليك ... ولذلك خيلنا أمشيها

بالتي هي أحسن ، المساجد كثيرة صلي في غير المسجد ، وفعلاً من ذلك اليوم تركت ذلك المسجد وصرت أصلي في غير مسجد ، كل الأخبار كل يوم في ازدياد تكتشف ، في يوم من الأيام سهران في دكانتي حيث كانت مجمع السلفيين ، دكانه وجب أزور ، معروضة ساعات كبيرة وصغيرة وأنا وراء الطاولة يميني في الطريق إيجي زارني أحد الأساتذة الرسميين النظاميين ... يسموهم هناك يعني حليقين ، إذًا شيخ اسمه الشيخ صالح الحمصي ، هذا الشيخ صالح الحمصي من المشايخ القليلين السوريين اللي كانوا يركنوا إلي ويترددوا علي ويحثوا معي يعني حاملاً المنهج ، الظاهر الأولاد متأثرين بأبيهم فأبي أحدهم شاييل العدة بعد صلاة العشاء وإذا يد تمتد إلى الشباك إلى الواجهة أول الشباك ماسك راسه وأستاذه داخل يعمل له إيه ، شفت أنا منه هذا اسمه الشيخ صالح فركور ، هذا من مشايخ شعيب .

السائل : نعم يذكره دائماً .

الشيخ : وهو اللي غرس فيهم ضد الدعوة السلفية ، أي نعم ، فاعتذر الأستاذ إليه وقعد طويلاً يحدّثه طبعاً حذره يعني أن هذا ويك ، لما دخل حكى لي بطبيعة الحال أن بينت له أن أنا بزوره ، لكن هو يشحن طلابه كلهم بما فيهم شعيب وعبد القادر إلى آخره ضد الدعوة السلفية وهكذا يعني مشيت الدعوة كل مدى في اتساع والحمد لله حتى اتخذنا مركز اجتماع بالأجرة في الشهداء فيه مكان اسمه عندنا الشهداء هناك ، ثم انتقلنا للمهاجرين وصار الحمد لله يعني الدعوة تمشي بانتظام ثم اتبعنا المصلي أي نعم لأول مرة في دمشق الشام الله أعلم من متى .

السائل : من أيام شيخ الإسلام .

الشيخ : الله أعلم ، أول مرة صلينا في الميدان ، يعني خارج دمشق في الطريق الآتي إلى عمان ، وصلوا معنا بعض الإخوان المسلمين ومن جملتهم زهير الشاويش ، ونحن راجعين حولنا على مركز الإخوان المسلمين صار شيء من التعارف وشيء من النقاش ، ومن يومها علق زهير الشاويش بالدعوة ، فيما بعد هناك لم يعد المكان يصلح للصلاة لأنه صار طريق عريض وكذا إلى آخره ، فانتقلنا بالمصلي إلى المهاجرين فكان في الجبل فوق في ساحة .

السائل : عم يتغدى والحين ...

الشيخ : نعم ، المهاجرين سبحانه الله كان في مكان مثل ما يقولوا : ... له ؟ من جهة مطل على دمشق

الشام جبل ، ومن جهة أخرى اللي بيسمون ترى أخونا الحافظ هذا إيش لون يسموه ؟ سرايا الدفاع ،
أسلحتهم حوالينا ، ونحن بنقيم صلاة العيد هناك على مرأى من هؤلاء اللي هما يا فساق يا كفار ، والحمد
لله يعني صار المصلى كل يوم أو كل سنة يزداد عدده .

السائل : في النهاية بتعرض لنا في النهاية معكم مع الوالد ولا تكلمت أصلاً الحديث عن الوالد وأنه كان
حسب الشائعات أنه غضبان عليك وكذا ، في النهاية هذه ينهينا من قضية الخلاف مع الوالد في آخر حياته
وأنه يعني .

الشيخ : هذه نحن عم نذكر الأسباب اللي جعلت أي نعم أبي يتخذ ذاك الموقف ، لكن من شدته وتعصبه
طبيعة الآباء بيكرهوا ... أبناءهم ، فهو مع الأسف لا حضر عقد زواج ولا بناء على زوجة ولا حضور ولد
مع كثرة أولادي اللي رزقتهم إلى آخره ، فأبوي الله يرحمه لما شاف يعني إقبال الشباب على الدعوة ولا شك
أنه شعر أن الدعوة فيها خير كبير من جهة فيها شر بزعمه هو أنه خلاف المذهب يعني في بعض القضايا ،
لكن عرف أنه خير غالب على الشر ، فبدأ يتردد علي في الدكان .

السائل : بعد هذا كله .

الشيخ : لكن أيضاً ما تجراً يدخل الدكان ، يعني من الأشياء ... في الواقع ، لكن اختلف عن ذي قبل ،
هو بطبيعة الحال أنا كنت أزوره في بيته ، وشاهدت مرض وفاته ووفاته أيضاً وكان هذا من فضل الله علي
لأني كنت مسافراً كعادتي سفرة شهرية إلى حلب ، فأنا جئت ووجدته مريضاً يومين ثلاثة والله أخذ أمانته ،
من السنة وهذه طبعاً خلاف مذهبهم الجماعة ، فيه هناك مسجد يزعمون أنه مسجد عبد الرحمن بن أبي
بكر الصديق في شارع كبير شارع بغداد ، حب يفوته الناس عامة يصلوا صلاة الجنائز في المسجد ، المذهب
الحنفي يكره ذلك ، ونحن نرى السنة الصلاة خارج المسجد لكن يجوز في المسجد ، على ذلك صلينا عليه
خارج المسجد ، الأرثووط كلهم يفتحوا نعالمهم ويدوسوا فوق منها ، أنا ما فعلت صليت في نعالي وبيننا لهم
في مناسبات كثيرة جداً ، يا جماعة .

الشريط رقم : 167

الشيخ : فهو الله يرحمه لما شاف إقبال الشباب على الدعوة ، ولا شك أنه شاعر أن الدعوة فيها خير كبير ، وأنه فيها شر في زعمه هو أنه مثلاً أنها خلاف المذهب في بعض القضايا لكنه عرف أن الخير غالب على الشر ، فبدأ يتردد عليّ في الدكان .

الحلي : بعد هذا كله ؟

الشيخ : أينعم ، لكن أيضاً ما تجرأ يدخل الدكان ، لكن اختلف عن ذي قبل وبطبيعة الحال أنا كنت أزوره في بيته ، وشهدت مرض وفاته ووفاته أيضاً وكان هذا من فضل الله عليّ لأني كنت مسافر كعادتي السفارة الشهرية إلى حلب فأنا جئت فوجدته مريضاً ، يومين ثلاثة والله أخذ أمانته فتوليناه وصلينا عليه وعلى السنة .

الحلي : الحمد لله .

الشيخ : من السنة وهذه طبعاً خلاف مذهبهم الجماعة ، في هناك مسجد يزعمون أنه مسجد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، في شارع كبير شارع بغداد ، هم يفوتون الناس عامة يصلوا صلاة الجنائز في المسجد ، المذهب الحنفي يكره ذلك ، ونحن نرى أن السنة الصلاة خارج المسجد ، لكن يجوز في المسجد على ذلك صلينا عليه خارج المسجد ، الأرنؤوط كلهم يشلحون نعالهم ويدوسون فوق منها ، أنا ما شلحت وصليت في نعلي ، وبيننا لهم في مناسبات كثيرة جداً ، يا جماعة إذا كنت بتنزعوا نعالكم خشية أن يكون في نجاسة لماذا عم تدوسون عليها شو الفرق بين أنكم خلعتوها وبين دستم عليها ، وبين أبقيتها كما هي ، فإن كان ولا بد قيموها وحطوها جانباً وصلوا وأرجلكم على الأرض ، أنا صليت وحسب السنة شيعنا الوالد على السنة ، فأقول في آخر حياته كان يتردد عليّ ويقول لي لما ندخل في شيء من المناقشات ، أنا لا أنكر إني استفدت منك ، فأنا بدأت حديثي إني شعرت بهذا في منطلق حياته ؛ لأنه بطل يزور المساجد ، اللي كنت أزور معه وأنا صغير ، المساجد المبنية على القبور ، بطل الحمد لله يقصدها ، فحمدت الله على أنه مات راضياً والحمد لله رب العالمين .

السائل : وهي تبطل الصلاة ، وإذا واحد صلى في هذه الجلابيات اللي يعني لابسة جلابية العورة شافة تماما

مبين شفافيته .

الشيخ : إذا ما بتحجب فتكون الصلاة باطلة .

السائل : ما بتحجب .

الشيخ : يعني أنت تقصد الآن أنها لا تستر ، ما تقصد أنها تحجم .

السائل : يعني ربما وهي واقفة أمامك ..

الشيخ : لا تتعب حالك ، أجب عن السؤال ، يعني في عندك شيئا ، بين هيك ، يحجم العضو ، وبين ما

في هذه الشدة ، لكن هو لشفافيته يكشف العضو .

السائل : يكشف العضو أينعم ، هذا الذي أقصده .

الشيخ : آه ، هذا يبطل الصلاة .

السائل : يبطل الصلاة .

الشيخ : أينعم .

السائل : في ناس كثير عندنا على هيك .

السائل : بالنسبة لزكاة مال الصغير الطفل الغير بالغ ، هل تجب عليه ؟

الشيخ : لا .

السائل : يعني واجب ستر العورة المخففة فرض أو ركن أو ...

الشيخ : ركن .

السائل : من أين أخذنا الركنية هذه ؟

الشيخ : (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) ...

السائل : يعني هذه الأحاديث بالنسبة للفخذ ؟

الشيخ : نعم .

السائل : الخمار اللي يكون على الرأس ؟

الشيخ : أئعم ، إلا إذا كنت حزمي ما بتنفذ .

السائل : لا أنا مثلي حزمي - يضحك الطالب- .

الشيخ : إذا وحده بتصلي بادية الذراع فهل صلاتها صحيحة ؟

السائل : لا ، صلاتها ليس صحيحة ؛ لأن المرأة عورة وليست كالرجل ذراعه ليست بعورة .

الشيخ : يعني أنا إذا قلت لك بدل ما أقول لك الحديث ، إذا قلت لك مثل ما قلت لي بمشي الحال لأنه عورة ؟

السائل : آه ، بمشي الحال إذا عورة .

الشيخ : طيب ، وأنت مالك عارف عورة ؟

السائل : نحن قلنا إن الرسول كشف وشافها أبو بكر .

الشيخ : لا ما قلت ، إلا إذا قلت بقلبك .

السائل : قلت إنه عورة مخففة .

الشيخ : ها ، هيك قلت ، طيب ، هذه عورة شو ؟

السائل : للمرأة .

الشيخ : نعم .

السائل : هذه عورة مغلظة .

الشيخ : يعني إذا كشفت من هنا مثل أن كشفت عن قبلها ودبرها ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا ؟

السائل : إذا أتلف الصبي شيئاً سيارة أو زرعاً أو شيئاً .

الشيخ : إذا إيش ؟

السائل : إذا أتلف الصبي فإن الوصي أو ولي أمر الصبي يدفع عنه ما أتلفه ، أفلا يكون ولي أمر الصبي أيضاً

مكلفاً بدفع الزكاة عن ماله .

الشيخ : قبل كل شيء بنقول لك أثبت العرش ثم انقش .

السائل : وهو ؟

الشيخ : اثبت أن الصبي إذا أتلف شيئاً وهو غير مكلف ، أن ولي الصبي مكلف أن يعوض ما أتلفه الصبي

من مال الصبي ؟

سائل آخر : ...

الشيخ : ليس الكلام لك .

السائل : طبعاً المسألة يا شيخ كأنها يعني من ما بت فيه عند بعض أهل العلم

الشيخ : عرفت تتخلص .

السائل : الذي يقرأ بأمر الكتب يجد كثيراً من أهل العلم ... بها يضمن الولي .

الشيخ : أنا لا أناقش كثير ولا قليل أناقش ...

السائل : أنا أعرف ما هو الطلب .

الشيخ : عرفت هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله ، فإذا ثبت الإجماع على ما تقول فما نتعدها ؛ لأنه هذه مسألة تختلف عن تلك تماماً ،

هذه عبارة عن تعويض لما أصاب المضرر من ضرر ، أما هناك ما في تعويض هناك زكاة يتقرب بها الإنسان

إلى الله - عز وجل - كالصلاة ، وكسائر العبادات ولا يقال بأنها واجبة على اليتيم ولو بطريق إيش الوصي

إلا بنص ، فإذا كانت المسألة التي قصت عليها مجمعةً عليها فعلاً ، ولا خلاف فيها وهذا ما أتصوره ،

فحينئذٍ يكون الإجماع هو الذي يضطرنا أن نقول بما عليه الإجماع ، لكن لا نقيس عليه الزكاة ؛ لأن الزكاة

عبادة ، أينعم ولو أنهم يقولون عبادة مالية ، فهي تختلف من هذه الحثية عن الصلاة مثلاً .

السائل : بالنسبة للولي ولي الصبي أو اليتيم إذا فعل شيئاً خطأ وكان بتقصير من الولي ، طبعاً في دية أو في

ضمان لهذا السلف ؟

الشيخ : الآن أنت نسبت الخطأ إلى الولي ، ليس إلى الصبي .

السائل : طبعاً بفعله ، لعدم العناية .

الشيخ : لفعّل من ؟

السائل : بفعّل الولي .

الشيخ : هذا هو أنت على كل حال نسبت الخطأ ، إلى الولي وليس إلى الصبي ؛ أليس كذلك ؟

السائل : صح .

الشيخ : شو الفرق بين ولي وغير ولي ؟ ليش ربطت المسألة بولي الصبي .

السائل : لأن الطفل هو الذي فعل ذلك .

الشيخ : كيف الصبي فعل ذلك أنت عم تقول الولي .

السائل : الولي كان بتقصير منه في رعاية الطفل أو اليتيم .

الشيخ : إذا بتقدر تصور لي الصورة اللي أنت عم تصورها في ذهنك ؟

السائل : يعني كمثال ؟

الشيخ : نعم ، أنا راح أريحك عن المثال إذا كان الولي سببه سبب واضح وغالب فالصبي لا يتحمل شيئاً

واضح الكلام ؟ يعني عم أحابوك بناء على نظرك بنظر من عندي ؛ لأنه أنت الذي صورت السؤال ما

أتيت بالمثال ، فأنا بالتالي مش رايح أقدر الآن أجيب لك مثال ، لكن رايح أبين لك ، أنه الصورة اللي أنت

صورتها ، بتقدر نصورها بعدد من الصور مثلاً أن يكون المسؤولية الكبرى بتحملها الولي والمسؤولية الصغرى

بتحملها الصبي ، ويمكن العكس تماماً ، هذا نظري لكن المثال هو اللي يجلي المسألة ، فلو أتيت لنا أن

نستحضر مثلاً كان ممكن أن نقرب الموضوع .

السائل : أنا رايح أجيب مثالا ، هذه المسجلة التي للأخ أبي ليلي ، وإذا أبو ليلي يضعها في الأرض يعني

فيأتي ولد عمره عشر سنين وهو راكض اصطدم بها وكسرهما ، هل تكون المسؤولية على الولد أم على أبو

ليلي أم هذا ؟

الشيخ : ما أظن بوافق عليه .

السائل : هل موافق عليه ؟

سائل آخر : في مثل ثاني ..

الشيخ : خلص ، خلص أعطينا المثل الثاني .

السائل : يعني أبو ليلى قصر وضع المسجل في مكان غير محمي ويمكن مكشوف .

السائل : إذا كان مثلاً للأب سلاح ، ويعني قصر في عملية حفظه ، فتناوله الطفل ، وقتل رجلاً به ، هل

الاب يتحمل الدية ؟

الشيخ : طبعاً .

السائل : يتحمل .

الشيخ : معلوم .

السائل : طيب ، إذا لم يكن بتقصير كان وقد حفظه بمكان لا يتصور أنه كان مقصراً في حفظه ، فهل

يتحمل في هذه الصورة .

السائل : الدية في القتل تكون على العاقلة من غير ما يكون .

الخلي : هذا البحث مسألة التحمل وعدمه

الشيخ : الولد ما يتحمل لأنه إذا كان الولد غنياً ویتيماً ، فهل الدية من ماله هذا هو أصل الموضوع .

السائل : يعني الدية لا تكون على العاقلة ، إذا واحد قتل أنا اللي يعرفه بالنص أن الدية على أهله ، على

أهل القاتل كلهم ، يشتركون فيها .

الشيخ : بتخرج المسألة حينئذٍ عن البحث السابق ، وقضية العاقلة لا تتحقق دائماً .

السائل : يعني أنا بقول بالنسبة للنص يعني .

الشيخ : أنت اللي بتقوله حق الدية على العاقلة ، لكن إذا ما في عاقلة ، رجل قتل قتيلاً خطأ وهو

باستطاعته تقديم الدية .

السائل : يقدم هو .

الشيخ : هنا الطفل هل يقدم ؟

السائل : طبعاً بده يقدم إذا مثل ما بتفضل أنه الأب حافظ ... في مكان .

الشيخ : لا ، لا هو صور صورة ، الصورة الأولى : كان مهملاً ، الصورة الأولى من الذي يتحمل ؟

السائل : المهمل .

الشيخ : المهمل هو الوالد ، في الصورة الثانية لم يكن مهملاً .

السائل : ما يتحمل .

الشيخ : السؤال هل الولد يتحمل ؟

السائل : نعم يتحمل .

الشيخ : هنا رجع الموضوع للبحث الأول اللي كان ..

الحلبي : كيف يتحمل الولد ؟

الشيخ : نحن نقول ليش فرضنا أن المسألة فيها إجماع ، رجعت المسألة للمسألة التي أثارها أخونا ، وجدت شيء ؟

السائل : في حديث عمر بن مسيلمة عن أبيه عن جده ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال (من ولي يتيماً له مال ، فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة) .

الشيخ : هل تعرف أن هذا الحديث ضعيف ؟

السائل : نعم ، إسناده ضعيف .

الشيخ : طيب ، ضعيف .

السائل : قال الحافظ له شاهد مرسل عند الشافعي وأكده الشافعي بعموم الأحاديث ، يعني المسألة في إيجاب الزكاة مطلقاً .

سائل آخر : أين المرسل ؟

السائل : حاولت أنظر في الكتب عند أخينا أبي ليلى .

الشيخ : أنا أذكر أن هذا الحديث ضعيف ولا أدري أنا مخرجه أم لا له علاقة بالموضوع .

السائل : طيب ، لو شيخنا صح الحديث ، يعني قوله عليه السلام : (حتى لا تأكله الصدقة) هل يحمل

على الزكاة أم له تفسير آخر ؟

الشيخ : لا ، على الزكاة .

السائل : يعني يكون حجة .

الشيخ : أينعم .

سائل آخر : إذا صح ، لكن ما صح .

الشيخ : أينعم .

سائل آخر : القول بأن المرسل والشاهد ، هذه الكتاب شو اسمه ؟

السائل : فقه السنة . في المغني مباحوث بشكل أوسع

السائل : وسنراجعه إن شاء الله في تمام المنة .ى

السائل : طبعاً بقول هنا اختلف أهل العلم في هذه المسألة ، طبعاً رأى غير واحد من أصحاب النبي -

صلى الله عليه وسلم - في مال اليتيم زكاة ، منهم عمر وعلي وعائشة وابن عمر وبه يقول مالك والشافعي وإسحاق وأحمد ، وقالت طائفة في مال اليتيم زكاة ، وبه يقول سفيان وابن المبارك ، نستفيد من قول عائشة ، قال وكانت عائشة تخرج من زكاة أيتام كانوا في حجرها ، لكن ربما لا يدل على الوجوب أيضاً .

السائل : ... الجلسة راتقة

الشيخ : أنا بعرف الأخ الغويري أنا بعرف الأخ يوسف الغويري .

السائل : صحيح ، هذا من إخواننا الأعزاء ، ويعني أنا والأخ مراد والأخ علي يحترمنا كثير وقبل مدة جاء وزارنا لما توفي والد الشيخ علي رحمه الله ، وبتعرف مثل هذه الجلسات تكثر المباحثة والكلام والحديث يجز حديثاً آخر .

الشيخ : شرقي وغربي .

السائل : أينعم ، حتى وصلنا إلى موضوع البرقاوي وطبعاً تحدثنا كثير وصار كلام ووجهات نظر مختلفة وبالآخر ما ... على شيء ، الكلام الذي صار طبعاً أنه نحن ما نجبه وكذا قلنا لهم يا أخوان إذا أنتم ما بتحبوه مرة نحن ، كمان لا نجبه مرات ، وسبحان الله هذا الشيء يعني ما هو في صالحنا ولا في صالح الدعوة ، لكن ينبغي أن تعرفوا أن الشيخ له وجهة نظر شرعية نحن نعتقد صوابها إن شاء الله مائة بالمائة ، أينعم ، ففي الأخير قال إنه نحن بدنا ، نحن وأنتم ، يعني نأتي علي الشيخ .

الشيخ : جاهه جاهه .

السائل : جاهه ، نعم ونحن نضغط على الشيخ ، ربما في أشياء يعني الشيخ يتحمل شيء منها ، في سبيل

الله أولاً ، وآخرأ ، ثم لمصلحة هذا العمل والدعوة ، والله يا شيخ أن البرقاوي الآن دوره يزداد يوماً بعد يوم على الأخوة ، يعني ما أحد من الأخوة يستطيع أن يتكلم كلمة في المسجد يعني آخر شيء هذا المسجد الذي تبرع به هذا أخونا الكويتي ، انتهينا منه ... يعني أستاذي لو واحد يقول للبرقاوي كلمة أو كذا ، وأهم من ذلك كله يا شيخنا أنه نعتقد (أعمار أمتي من الستين إلى السبعين) نسأل الله تعالى أن يطيل في عمركم .

سائل آخر : آمين يا رب العالمين ، لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : وإن شاء الله تكون في الأعمال الصالحة والحسنات الطيبة الكثيرة .

الشيخ : آمين .

السائل : فأنت تعرف يا شيخ إن كتب الله لك ... أن تغادرنا وأنت طيب الذكر والعفو وطيب الذكر والمساحة لهؤلاء الناس ، ولك الأجر ((والكاظمين الغيظ ، والعافين عن الناس والله يحب المحسنين)) هذا خلاصة ما اتفق عليه الاخوة توصل إليه التي تكلمت بها أنا ، فهم ينقلونه لك .

الحلي : أخونا الشيخ يوسف الغويري الله يجزيه الخير ، قال أنا اقترحت ، قلت يعني لو تكون في الجلسة دعوة ، قال أنا ما بدي الشيخ يفكر أنه أنا دعيته على شان هذا الموضوع ، فهو هذا شيء طراً فيما بعد ، وأنا محبتي للشيخ كذا وكذا . قلنا والله هذا الشيء نفخر به والله الحمد ، فالرجل سبحانه الله حريص وقل مثله يعني وجزاه الله خيراً .

الشيخ : ما أشبه اليوم بالبارحة ، ما أشبه اليوم بالبارحة ، أنتم مأجورون على كل حال ، وحسبكم أن لم تكونوا مأجورين ، أنتم تظنون أن هذه القضايا فردية شخصية ، ثم تبنون عليها علالي وقصوراً ، وأنا لي كلام طويل في هذا الصدد ، لكن كيف قام في عقولكم ، أنه إذا وقع الصلح بين الألباني والبرقاوي ، رجع البرقاوي المجنون إنساناً سليماً ، كيف قام في أذهانكم ؟

السائل : في أشياء كثيرة .

الشيخ : شو أشياء كثيرة ؟

السائل : يعني من هذه الأشياء أن الرجل الآن جميع أخوانا لا يأتون إليه ... لكن لو عاد إلى المنهاج ولا يعود إلا بفكره معك .

الشيخ : أنت تعتقد برجع المنهج مجرد أنه أنا أسمح له وأعفو عنه ؟

السائل : يعني على الأقل شيخنا يكون يرجع مثل قبل .

الشيخ : ما جاوبت لشيء .

السائل : يعني حتى لا يتكلم بجرأة إمام الناس وكذا ...

الشيخ : أعطيتموني ترجمة إن الرجل مجنون ، طيب ، شلون أنا بدى أصالح رجلا مجنوناً وبترجوا من وراء هذه

المصالحة الغير متكافئة غير مجنون يصالح مجنوناً وتبنون على ذلك علالي وقصورا كيف يعني ؟

الحلبي : ...

الشيخ : أنا لا أؤمن بهذا الكلام ، أنا بعتر أن هذا الكلام شعري وخيالي ، هذا الكلام شعري وخيالي ،

هذا من جهة وهناك جهات أخرى منها : هل تكلمتم مع البرقاوي كما تتكلمون مع الألباني ؟ طبعاً لا .

السائل : ...

الشيخ : طيب ، شو موقفه ؟ يعني أنتم وسيط تتوسطون للصالح .

السائل : لا .

الشيخ : إذاً ما زال عند رأيه ، ما هي الفائدة ، بدكم صلح على الطريقة السورية ، بوسة شوارب ، ويبقى ما

في القلوب على ما كان .

سائل آخر : ما هو الخلاف مع الشيخ ؟

الشيخ : يا شيخ لما كنا نحن في الشام جئنا إلى هنا إلى الرصيفة أظن ، ما كان فيها سلفياً أنت لم تكن

حاضراً لم تحضر معنا إلى الرصيفة في الأردن ... حضر الناس وغير سلفيين منهم من حزب التحرير وحضر

الشيخ البرقاوي ، هذا كان درس في الجامعة الإسلامية وكنت أنا لما أتردد على الأردن ، كان يخاطبني ويقول

شيخنا وأستاذنا وأذكر مرة عملنا دعوة في بيته ، وكان عامل طعام اسمه مسخن عرفت كيف ، وكنا لما نلقي

دروس في الزرقاء أو في مكان قريب من الرصيفة ، لما كان أحياناً ... كان الرجل يحضر الدروس ، هو

فلسطيني الأصل أليس كذلك ؟ لكن له زمان في الأردن ، المهم ... كان هو قاعد للألباني ويزعم بأنه يخالف

الإجماع وإلى آخره ، فهو حضر ... اغتتمها فرصة قال للشيخ يوسف أمام المجتمعين ، أنت بتقول عن

الشيخ كذا ، أنه خالف الإجماع وأنه مخطئ ، ويبيح كذا وهو حرام المسألة كانت حول الاستمناء يفطر أو لا

يفطر ، ودخلنا في نقاش معه ، هو أولاً من غير بحث ، هو كما يقولون أبو صياح على الأسلوب الشامي .

السائل : هل توفي أبو صياح ؟

الشيخ : لا ، لا يزال في الرياض ، الشاهد فما بالك إذا دخل في نقاش وبخاصة إذا أحس أنه مغلوب على امره ، وهكذا كان فخرج من الجلسة وهو مضطرب الأعصاب جداً ، ولحق به بعض إخوانا ولا ندري كانوا مخلصين لنا أم لا ، الله أعلم بهم ، لكن نقلوا فيما بعد أنه هدد يعني بأنه ساعلمكم شو هو الألباني ، هذا اللي كانوا الناس يظنوا فيه الخير والحب للشيخ وإلى آخره . ورحت على الشام ، وإذ يبعث لي مكتوب ، قلب الموضوع رأساً على عقب ، الموضوع كان أنه الاستمناء يفطر أو لا ، حولها أنه أنا بقول جائر ، الاستمناء في رمضان وفي غير رمضان هذا كتابة كان عندي موجود ، لكن مع الأسف في كثير من المكاتيب التي كانت بالدروج لم تُرسل وهؤلاء إخوانا الطيبون مثل ما شفت اليوم ، عرفت كيف أسالبيهم حماس وحرارة وإلى آخره ، وبطبيعة الحال أن يكونوا بين رأسين يعني متباعدين متناطحين يريدوا الإصلاح ما استطاعوا لكن لا يعرفون كيف يكون الإصلاح .

السائل : هو ليس رأساً يا شيخ .

الشيخ : ليس كذلك .

السائل : ليس رأساً وليس هو من أقرانك ولا يصح أن يكون من تلاميذك .

الشيخ : معليش

سائل آخر : طيب ، هو الآن مستعد أنه .

الخلي : خل الشيخ يكمل .

الشيخ : طول بالك رايح أكمل لك ، من أجل أن تعرفوا أن الجماعة يضربوا في حديد بارد ، دائماً تأتيني أخبار وسلامات منه مثل صاحبنا القديم ، وما يكون جوابي إلا إيش ؟ " وعلى من اتبع الهدى السلام " كثرت الوسطاء وأنا بطلب منهم شيء أنا مستعد أن أستقبل الرجل بشرط أنه يعترف بفريته التي كتبها في المكتوب ويجيب النسخة الأصلية اللي عنده ، ويعترف أن هذا لم يكن موضوع البحث ، وهذا افتراء لا يجوز ، انتشر شرط الألباني عند كل الوسطاء .

السائل : هذا طلب حق .

الشيخ : المهم ، دخل الرجل الطيب صاحبنا الله يبارك فيه ، الشيخ الحصين ، وأفاجأ يوم من الأيام دق الجرس طلعت الشيخ سعد والشيخ عبد الرحمن والشيخ ناصر البنا شاب من إخواننا السلفيين إن شاء الله ، والشيخ ناصر البرقاوي ، فقلت أهلاً وسهلاً تفضلوا إلا يوسف ، هذه جاءت كالصاعقة على الشيخ سعد بلغني أنا أنه قال للشيخ سعد لا تمر عنده الشيخ عنده طلب له شرط ، لكن الأمر غلب عليه ورجع سعد مع يوسف طلع مين عبد الرحمن والبنا ، العبوشي كان حاضر المؤتمر السلفي، وكان حاضر موضوع إيش؟ ... فأنا ذكرته ، قلت له أنت بتذكر الموضوع كان هناك أنه يفطر أو لا يفطر؟ ليس أنه حلال أو حرام، فهو كتب لي مكتوباً أنك بتحلل الاستمناء وإخوانا يعرفوا أن هذا حرام عندي أنا، فأنا رايح أشتري، بس قال أنا والله ما عندي خير، قلت الآن عندك خير قال أنا رايح لعنده ، نازل لعنده، نزل لعنده، ورجع لكن أنا ، نزل للسيارة العبوشي وبعد شوية رجع .. لكن تقاطع وجه أنه رجع كخفي حنين، خير إن شاء الله، قال بصير خير، لكن كلام يائس يعني، قلنا له خير إن شاء الله، ونزلوا الاثنين، وأعطاهم كم كلمه الأخ ناصر البنا.

السائل : بس لو كنت أنا مستقبلهم، وتبدي المشكلة أمامهم، وتحطه تحت الواقع.

الشيخ : ... لأنه دائماً نقول ... نحن بنشوف ... ليش ما عمل هيك، أنت لو كنت ... بتسوي أفطع من هيك، ... مثل ما يحكوا اللي ما ضاق اللي في المعرفة ما بعرف الحكاية، ... على شرطنا ... على كل حال اللي يصير على ضلاله وافترائه ما يتغير.

السائل : اذا أخطأ يقول أخطأت يحكي ابن العربي المالكي قصة مهمة جداً وحلوة ما أدري بتعرف القصة مرت عليك يمكن، يقول في أول طلبه للعلم.

الشيخ : ...

السائل : لا، لا ، القاهرة ثم جاء ليصلي العصر في المسجد فدخل المسجد وكان مملوءاً بالناس ، وأحد العلماء يدرس، فصليت العصر في ناحية من نواحي المسجد، ثم جلست أستمع مع الناس إلى أن انتهى الدرس وقام الناس، وقمت مع الناس، وخرج الشيخ من باب المسجد، وخرج معه المقربون يعني التلاميذ المرافقين معه، ومشوا مع الشيخ ومشيت معهم حتى وصلوا لدار الشيخ، فيفتح الشيخ الباب ويدخل ويدخلوا معه الأشخاص اللي رافقوه، وأنا بدخل مع من دخل. يدخل في دهليز يقول هو في الدار، فنظر الشيخ إليّ أنه أنا كرجل غريب، وينظر الناس أني كرجل غريب أنه أنا عندي سؤال فيتركوه الناس، ويروحوا

الناس ويتركوني أنا والشيخ، يصلي الشيخ السنة، فيقول له يا شيخ قال - صلى الله عليه وسلم - وصدقت
وقلت ظهر رسول الله ... وأنت أستاذي وأنت معلمي وأخذ يثني عليه قال ثم ودعته في ثاني يوم جئت
لنفس المسجد والمسجد مكتظ بالعالم وهو يدرس فصرت في باب المسجد ... فقطع الدرس وقال أهلاً
وسهلاً بأستاذي ... وقال جلسني جنبه، وجعلني بجنبه وازدودت حياء، قال جلسني جنبه، وقال لهم أنا
البارحة قلت في الدرس ما هو كذا وكذا وكذا، وما أحد ردني إلا هذا الرجل جزاه الله خيراً، وكان هو
صاحب الحق وأنا مخطئ، وجلس يثني عليه إمام الناس، هذه القصة موجودة في الأحكام.
الخلي : نعم، موجودة في أحكام القرآن قرأته فيه.

السائل : فالأصل أن يقول أنا أخطأت وهذا يدل على إخلاصه وسلامة قلبه ونفسه.

الخلي : هناك قصة شبيهة بهذه في ترجمة الأنباري أبو بكر الأنباري ، فقد كان جالساً في مجلس يدرس على
تلاميذه الحديث وكذا، فأخطأ في ضبط رجل أو تسمية رجل، فقام أحد الصبية من طلبة الحديث وهو ...
وقال له إن الشيخ أخطأ في كذا فبدلاً أن يضبط كذا، قال كذا وكذا فنظر اليه وقال أنا أخبر الشيخ بهذا،
فقال فأخبر الشيخ فقال الشيخ لتراجع أصولنا، فراجع أصوله فإذا الحق مع هذا الغلام، فقال دلني عليه
المجلس القادم فدلته عليه فقام وسط الناس وقال لقد دلني هذا الغلام، على كذا وكذا وقد أخطأت فيه في
المجلس السابق، فجزاه الله خيراً، هذا الغلام فيما بعد هو الدارقطني.

الشيخ : ما شاء الله، ما شاء الله.

السائل : الاخلاص والصدق يأتي بنتائج طيبة.

السائل : طبعاً يا شيخنا هذا أخونا الغويري ، أخونا الثاني علي المكاوي، معروف من الإخوان طيبين
وعقيدتهم سلفية والرجل طيب، وهم على علاقة جيدة مع الشيخ يوسف البرقاوي، فنحن بيهمنا أول شيء
من الأخوة أن نكسبهم أو شيء، أكثر ... مثلاً قل لهم إيش رأي الشيخ الأخير؟ حتى أول شيء أنه تحدثنا
مع الشيخ وطلبكم حكينا للشيخ وبالتالي الشيخ ما عنده مانع، ولكنه عنده بعض الشروط، طيب ونحن
بدنا كرامة الشيخ ونراعيها.

الشيخ : وإذا قال لك ما تقوله راعيناه ؟

سائل آخر : أنا أرى إذا بده يتم الصلح مع الشيخ ومعه ، أولاً يعترف أنه أخطأ والثاني لازم يكون الشيخ

سعد معهم.

الخليبي : الاخوة اتفقوا أنه لا بد أن يكون الشيخ سعد معنا رجل محبوب وفاضل

الشيخ : شوف يا أبا أحمد هؤلاء من الدراويش اللي يحكي لك عنهم ، خليهم يحكوا لك شو مقدم للمحكمة وللمخابرات وللأوقاف ووزير الداخلية ، اسمع وبعدين أحكم ، هل يحسن أنه واحد يعمل مصالحه معه ... ويوسط الشباب هؤلاء

السائل : لا والله .

الخليبي : ... الواقع ... لكن الشيء بالشيء يذكر

السائل : هل هو أعطاكم عهد وميثاق وشيء من الكلام أنه يرجع من خطئه على قوله ؟

الشيخ : ما في شيء من هذا

الخليبي : لكن نحن من باب الحق والحق يقال منذ سنوات كان ماشيا على الطريق وهدى الله به خلقاً كثيراً وهذا الشيء لا ننكره ، وقد نفع الله به خلقاً فكان يتكلم عن الصوفية وعن التوحيد يتكلم عن ...

الشيخ : يا أبا أحمد لا تضيع مع الضائعين.

أبو أحمد : لا مش ضائع من الضائعين إن شاء الله .

الشيخ : شو بدك تساوي ؟

أبو أحمد : ...

الشيخ : معناها ضعت مش كلامهم كلام دراويش ، اسمع منهم شو سمعت منهم .

السائل : إنه كان رجلا سلفيا وطيب .

الشيخ : هذا انتهى الموضوع ؟

السائل : لا ما انتهى .

الشيخ : طيب اسمعه ...

الخليبي : حتى كنا نجلس في مجالسه وكان يتحدث عن بعض إخوانا ، يعني يقول إذا كنت أنا غائب فاسألوا

هذا الأخ وهو أحد إخوانا السلفيين، يعني كان يثق به ويثق بنا وذهبنا مراراً إلى بيته وزارنا مراراً إلى آخره،

لكن وحتى أذن لبعض إخوانا بالتدريس ، وقال : أنتم أحق الناس بالتدريس، وكان عنده كتب في السعودية

يوزعها علينا وأشياء طيبة، لكن سبحان الله الرجل بدأ ينقلب رويداً رويداً ، وبالذات لما الله أكرم هذا البلد بوجود شيخنا حفظه الله . يعني أصبح الأخوة يشوفوا أشياء ، يعني يشوفوا منهج الشيخ حفظه الله الدليل والبرهان والحجة بالحجة ، والبيان وكذا ؛ بينما الشيخ يوسف يقول في المسألة أربعة أقوال وفي المسألة ثلاثة أقوال فيتحير الناس وكذا، فبالتالي قل جلوس الأخوة عنده ، وأصبحوا الأخوة يجلسون في دروس الشيخ الألباني وتلقى العلم عنه ، وكذا ، فالرجل أخذ يشغب في الكلام ويطعن إلى آخره ، ويعني شهد الله أنا ملتزمون بالصمت ، نحن ملتزمون بالصمت ... إلى أن جاء مرة وأنا جالس في المسجد ومعني بعض الأخوة ، فجاء أخ وقال : هل صحيح أن شيخ السلفية في هذا البلد لا يصلي في المسجد الذي فيه محراب ؟ قلت : إن قصد الشيخ ، قلت من يقول هذا الكلام ؟ قال : الشيخ يوسف البرقاوي قاله وأمام الملاء . قلت : هذا الكلام غير صحيح إذا قصد الشيخ ناصر ، فالشيخ ناصر يصلي بكل المساجد ، وإذا قصد الشيخ محمد شقره أبو مالك ففي مسجده محراب ، فبالتالي هذا ما أظنه ، قال : طيب، ورجع بعد شوية وقال : هل صحيح أنكم بتقولوا بدمكم تهدموا المحارب اللي في المساجد والمنابر ، قلت سبحان الله هذا بمتاناً عظيماً ، نحن ما نفعل هذا وهذا نحن نصلي في هذا المسجد وكل المساجد فيها كذا ، لكن نحن نقول السنة في المحراب أو المنبر كذا وكذا ، لكن لا يعني هذا أننا نريد نخدمه وكذا ، المهم أن الرجل يشهر على الملاء وكذا ، فأنا استشرت بعض الأخوة ، قلت لهم نيين له هذه النقطة ، وقد يكون هذا الكلام غير صحيح ، وما كان قبل ذلك معني بالذات وغيري من الأخوة اي مشادة أو مشاحنة ففي مرة كنت أجلس في مجلسه فرفعت يدي وقلت له معلش يا شيخ ، معلش يا أستاذ ، أسأل سؤالاً ، قال اخرج أنت وشيخك ، أنت جاهل أريد شيخك ، وشيخك جاهل ، أنت تتهرون من المناقشة ، أنتم تظهرون الفتنة أنت اعتديت عليّ في عملي الرسمي وكذا وكذا ، وبدأ يتكلم ، قلت : يا أخي الكريم ، هذا الكلام يستطيعه كل إنسان ، إذا بدك تتكلم اتكلم بالكتاب والسنة ، والدليل الآن، قال : أنت دوبي أنا أعلم منك وإيش وكذا ، ثم حمل ملابسه وظل خارجاً ... وإذا به بعد أيام الشرطة تبحت وحاطين أخوي بالسجن حتى يمسكوني .

الشيخ : الله أكبر .

الحلي : حاطين أخي بالسجن حتى يمسكوني ، روحنا اتصلنا بالشيخ أبي مالك - الله يجزيه الخير ويدكره بالخير - اتصلنا به وأخرج أخي من السجن، وراح على المخفر ومدير الشرطة ومدير المخبرات وكان معمم

على المحافظ وعلى مدير المخابرات ومدير الشرطة أنه هؤلاء بدهم يثيروا فتنة وعلى ركن من أركان الدين ورئيس عصابتهم واحد اسمه الألباني وكذا وكذا وأشياء عجيبة جداً. إلى إن وصل بنا الأمر سلسلنا في الأمر، إلى وزير الداخلية، وحقق معنا شخصياً وزير الداخلية، وفي كل يوم يزداد سوء، آخر شيء أمس في صلاة الجمعة يقول: هؤلاء الذين يجلسون في الزوايا هؤلاء ينبغي أن يطردوا بأمر رسمي من المحافظ ولا يكونون في المساجد وكذا وكذا، يعني لا السكوت نافع ولا الكلام نافع، شرطه الوحيد الذي ينهي كل الشروط ويهدمها كما أشعرنا بذلك الشيخ يوسف الغويري، والشيخ علي الملكاوي، اللي هو مقابلة الشيخ ناصر، فإذا بتقدروا على الشيخ ناصر وتحلوا هذه المشكلة، كل ما دوغها يكون دون، وهذا الشيء الذي يؤجج نفسه إن لماذا الشيخ ناصر للآن رافض يقابلني، ومش سامح بلقائي وكذا وكذا، هذا خلاصة الأشياء التي سواها.

الشيخ : آمنت؟

السائل : أنا بدي أقول إن هذه الأشياء التي ذكرتها عن هذا الرجل، هل ذهبتم عند الشيخ سعد، وحكيتم هذا الحكي معه، وبواسطته تستطيعون تتقوا شره، باعتبار أن هو ...

الخلي : والشيخ سعد يعرف أضعاف ما ذكرت .

السائل : أنا حكيت للشيخ ابن باز ، وكتب له كتابا واتصل به تليفون ، لا حياة لمن تنادي.

السائل : هو مش رايح يكتفي عن شره، باعتبار أن عداؤه للشيخ ناصر ، قائم على الحسد أعطيت بالك؟
الخلي : والله هذا الشيء هو الصحيح.

الشيخ : بعيد وبحكي أن الأحاديث هذه ما حكوها مع يوسف الغويري.

السائل : حكينا مع الشيخ الغويري.

الخلي : نفس الأخ الغويري وهو صادق فاضل يقول نحن نفسنا كافين شره، شو بدنا نساوي يعني نهاجمه شو نسوي؟

الشيخ : لا ليش، أنا عم هاجمه.

الخلي : لا ، قصدي هو ...

السائل : الله يكفيكم شره هذا، اتصلوا به ...

الخلي : لا يتحمل رؤيتنا وسماع أصواتنا قط، بده توصيل كهربائي.

الشيخ : شوفهم جاهزين النساء؟ ... هذا الرجل مستكبر ومعاند ، وتخطئون جداً إذ أغضضتم النظر عن كل مساوئه، وتظنون أنه مجرد ما يخضع الألباني للقائه، صار الإنسان إنساناً آخر، هذا خيال.

الحلبي : طيب، إذا أخذت عهود ومواثيق ممن يمن عليه

الشيخ : ما أحد يمن عليه، يا أخي قول بقبل، بس من يمن عليه أسألهم، من يمن عليه.

الحلبي : للآن لا، نعلم أحداً يمن عليه للآن.

الشيخ : الشيخ وفاق يحركها وبعدين بلبد، وهذا أكبر دليل للانحزام .

الشيخ : يعطي عهود ومواثيق أنه أخطأ والشيخ ...

أبو ليلي : الجماعة يريدون الصلح، والتواضع من أستاذنا الله يحفظه.

الشيخ : رجعت حليلة لعادتها القديمة .

السائل : من أجل اكتفاء شر الرجل . هذا الرجل ممكن ... نكسبه ...

الشيخ : ... يعني أنه أنا أكون متواضع شوية، يعني أنا متكبر؟

السائل : عفوا ما نقول هكذا خطأ لسان صار مني

الشيخ : ... أنا في عمان وهو في الزرقاء، شو بدي فيه .

السائل : ...

الشيخ : ما اختلافنا

الشريط رقم : 168

الشيخ : فهو الله يرحمه لما شاف إقبال الشباب على الدعوة ، ولا شك أنه شاعر أن الدعوة فيها خير كبير ،

وأنه فيها شر في زعمه هو أنه مثلاً أنها خلاف المذهب في بعض القضايا لكنه عرف أن الخير غالب على

الشر ، فبدأ يتردد عليّ في الدكان .

الحلبي : بعد هذا كله ؟

الشيخ : أينعم ، لكن أيضاً ما تجرأ يدخل الدكان ، لكن اختلف عن ذي قبل وبطبيعة الحال أنا كنت أزوره

في بيته ، وشهدت مرض وفاته ووفاته أيضاً وكان هذا من فضل الله عليّ لأني كنت مسافر كعادتي السفارة

الشهرية إلى حلب فأنا جئت فوجدته مريضاً ، يومين ثلاثة والله أخذ أمانته فتوليناه وصلينا عليه وعلى السنة

.
الحلبي : الحمد لله .

الشيخ : من السنة وهذه طبعاً خلاف مذهبهم الجماعة ، في هناك مسجد يزعمون أنه مسجد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، في شارع كبير شارع بغداد ، هم يفوتون الناس عامة يصلوا صلاة الجنائز في المسجد ، المذهب الحنفي يكره ذلك ، ونحن نرى أن السنة الصلاة خارج المسجد ، لكن يجوز في المسجد على ذلك صلينا عليه خارج المسجد ، الأرنؤوط كلهم يشلحون نعالهم ويدوسون فوق منها ، أنا ما شلحت وصليت في نعلي ، وبيننا لهم في مناسبات كثيرة جداً ، يا جماعة إذا كنت بتنزعوا نعالكم خشية أن يكون في نجاسة لماذا عم تدوسون عليها شو الفرق بين أنكم خلعتوها وبين دستم عليها ، وبين أبقيتها كما هي ، فإن كان ولا بد قيموها وحطوها جانباً وصلوا وأرجلكم على الأرض ، أنا صليت وحسب السنة شيعنا الوالد على السنة ، فأقول في آخر حياته كان يتردد عليّ ويقول لي لما ندخل في شيء من المناقشات ، أنا لا أنكر إني استفدت منك ، فأنا بدأت حديثي إني شعرت بهذا في منطلق حياته ؛ لأنه بطل يزور المساجد ، اللي كنت أزور معه وأنا صغير ، المساجد المبنية على القبور ، بطل الحمد لله يقصدها ، فحمدت الله على أنه مات راضياً والحمد لله رب العالمين .

السائل : وهي تبطل الصلاة ، وإذا واحد صلى في هذه الجلاليات اللي يعني لابسة جلالية العورة شافة تماماً مبين شفافيته .

الشيخ : إذا ما بتحجب فتكون الصلاة باطلة .

السائل : ما بتحجب .

الشيخ : يعني أنت تقصد الآن أنها لا تستر ، ما تقصد أنها تحجم .

السائل : يعني ربما وهي واقفة أمامك ..

الشيخ : لا تتعب حالك ، أجب عن السؤال ، يعني في عندك شيئان ، بين هيك ، يحجم العضو ، وبين ما في هذه الشدة ، لكن هو لشفافيته يكشف العضو .

السائل : يكشف العضو أينعم ، هذا الذي أقصده .

الشيخ : آه ، هذا يبطل الصلاة .

السائل : يبطل الصلاة .

الشيخ : أينعم .

السائل : في ناس كثير عندنا على هيك .

السائل : بالنسبة لركاة مال الصغير الطفل الغير بالغ ، هل تجب عليه ؟

الشيخ : لا .

السائل : يعني واجب ستر العورة المخففة فرض أو ركن أو ...

الشيخ : ركن .

السائل : من أين أخذنا الركنية هذه ؟

الشيخ : (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) ...

السائل : يعني هذه الأحاديث بالنسبة للفتحة ؟

الشيخ : نعم .

السائل : الخمار اللي يكون على الرأس ؟

الشيخ : أينعم ، إلا إذا كنت حزمي ما بتنفيذ .

السائل : لا أنا مثلي حزمي - يضحك الطالب - .

الشيخ : إذا وحده بتصلي بادية الذراع فهل صلاتها صحيحة ؟

السائل : لا ، صلاتها ليس صحيحة ؛ لأن المرأة عورة وليست كالرجل ذراعه ليست بعورة .

الشيخ : يعني أنا إذا قلت لك بدل ما أقول لك الحديث ، إذا قلت لك مثل ما قلت لي بمشي الحال لأنه

عورة ؟

السائل : آه ، بمشي الحال إذا عورة .

الشيخ : طيب ، وأنت مالك عارف عورة ؟

السائل : نحن قلنا إن الرسول كشف وشافها أبو بكر .

الشيخ : لا ما قلت ، إلا إذا قلت بقلبك .

السائل : قلت إنه عورة مخففة .

الشيخ : ها ، هيك قلت ، طيب ، هذه عورة شو ؟

السائل : للمرأة .

الشيخ : نعم .

السائل : هذه عورة مغلظة .

الشيخ : يعني إذا كشفت من هنا مثل أن كشفت عن قبلها ودبرها ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذا ؟

السائل : إذا أتلّف الصبي شيئاً سيارة أو زرعاً أو شيئاً .

الشيخ : إذا إيش ؟

السائل : إذا أتلّف الصبي فإن الوصي أو ولي أمر الصبي يدفع عنه ما أتلّفه ، أفلا يكون ولي أمر الصبي أيضاً

مكلفاً بدفع الزكاة عن ماله .

الشيخ : قبل كل شيء بنقول لك أثبت العرش ثم انقش .

السائل : وهو ؟

الشيخ : اثبت أن الصبي إذا أتلّف شيئاً وهو غير مكلف ، أن ولي الصبي مكلف أن يعرض ما أتلّفه الصبي

من مال الصبي ؟

سائل آخر : ...

الشيخ : ليس الكلام لك .

السائل : طبعاً المسألة يا شيخ كأنها يعني من ما بت فيه عند بعض أهل العلم

الشيخ : عرفت تتخلص .

السائل : الذي يقرأ بأمر الكتب يجد كثيراً من أهل العلم ... بها يضمن الولي .

الشيخ : أنا لا أناقش كثير ولا قليل أناقش ...

السائل : أنا أعرف ما هو الطلب .

الشيخ : عرفت هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله ، فإذا ثبت الإجماع على ما تقول فما نتعده ؛ لأنه هذه مسألة تختلف عن تلك تماماً ، هذه عبارة عن تعويض لما أصاب المضرر من ضرر ، أما هناك ما في تعويض هناك زكاة يتقرب بها الإنسان إلى الله - عز وجل - كالصلاة ، وكسائر العبادات ولا يقال بأنها واجبة على اليتيم ولو بطريق إيش الوصي إلا بنص ، فإذا كانت المسألة التي قصت عليها مجمعاً عليها فعلاً ، ولا خلاف فيها وهذا ما أتصوره ، فحينئذٍ يكون الإجماع هو الذي يضطرنا أن نقول بما عليه الإجماع ، لكن لا نقيس عليه الزكاة ؛ لأن الزكاة عبادة ، أينعم ولو أنهم يقولون عبادة مالية ، فهي تختلف من هذه الحثية عن الصلاة مثلاً .

السائل : بالنسبة للولي ولي الصبي أو اليتيم إذا فعل شيئاً خطأ وكان بتقصير من الولي ، طبعاً في دية أو في ضمان لهذا السلف ؟

الشيخ : الآن أنت نسبت الخطأ إلى الولي ، ليس إلى الصبي .

السائل : طبعاً بفعله ، لعدم العناية .

الشيخ : لفعل من ؟

السائل : بفعل الولي .

الشيخ : هذا هو أنت على كل حال نسبت الخطأ ، إلى الولي وليس إلى الصبي ؛ أليس كذلك ؟

السائل : صح .

الشيخ : شو الفرق بين ولي وغير ولي ؟ ليش ربطت المسألة بولي الصبي .

السائل : لأن الطفل هو الذي فعل ذلك .

الشيخ : كيف الصبي فعل ذلك أنت عم تقول الولي .

السائل : الولي كان بتقصير منه في رعاية الطفل أو اليتيم .

الشيخ : إذا بتقدر تصور لي الصورة اللي أنت عم تصورها في ذهنك ؟

السائل : يعني كمثال ؟

الشيخ : نعم ، أنا راح أريحك عن المثال إذا كان الولي سببه سبب واضح وغالب فالصبي لا يتحمل شيئاً واضح الكلام ؟ يعني عم أجابك بناء على نظرك بنظر من عندي ؛ لأنه أنت الذي صورت السؤال ما أتيت بالمثال ، فأنا بالتالي مش رايح أقدر الآن أجيب لك مثال ، لكن رايح أبين لك ، أنه الصورة اللي أنت صورتها ، بتقدر نصورها بعدد من الصور مثلاً أن يكون المسؤولية الكبرى بتحملها الولي والمسؤولية الصغرى يتحملها الصبي ، ويمكن العكس تماماً ، هذا نظري لكن المثال هو اللي يجلي المسألة ، فلو أتيج لنا أن نستحضر مثلاً كان ممكن أن نقرب الموضوع .

السائل : أنا رايح أجيب مثالا ، هذه المسجلة التي للأخ أبي ليلي ، وإذا أبو ليلي يضعها في الأرض يعني فيأتي ولد عمره عشر سنين وهو راكض اصطدم بها وكسرهما ، هل تكون المسؤولية على الولد أم على أبو ليلي أم هذا ؟

الشيخ : ما أظن بوافق عليه .

السائل : هل موافق عليه ؟

سائل آخر : في مثل ثاني ..

الشيخ : خلص ، خلص أعطينا المثل الثاني .

السائل : يعني أبو ليلي قصر وضع المسجل في مكان غير محمي وبمكان مكشوف .

السائل : إذا كان مثلاً للأب سلاح ، ويعني قصر في عملية حفظه ، فتناوله الطفل ، وقتل رجلاً به ، هل الاب يتحمل الدية ؟

الشيخ : طبعاً .

السائل : يتحمل .

الشيخ : معلوم .

السائل : طيب ، إذا لم يكن بتقصير كان وقد حفظه بمكان لا يتصور أنه كان مقصراً في حفظه ، فهل

يتحمل في هذه الصورة .

السائل : الدية في القتل تكون على العاقلة من غير ما يكون .

الحلي : هذا البحث مسألة التحمل وعدمه

الشيخ : الولد ما يتحمل لأنه إذا كان الولد غنياً وبتيمماً ، فهل الدية من ماله هذا هو أصل الموضوع .

السائل : يعني الدية لا تكون على العاقلة ، إذا واحد قتل أنا اللي يعرفه بالنص أن الدية على أهله ، على أهل القاتل كلهم ، يشتركون فيها .

الشيخ : بتخرج المسألة حينئذٍ عن البحث السابق ، وقضية العاقلة لا تتحقق دائماً .

السائل : يعني أنا بقول بالنسبة للنص يعني .

الشيخ : أنت اللي بتقوله حق الدية على العاقلة ، لكن إذا ما في عاقلة ، رجل قتل قتيلاً خطأ وهو باستطاعته تقديم الدية .

السائل : يقدم هو .

الشيخ : هنا الطفل هل يقدم ؟

السائل : طبعاً بده يقدم إذا مثل ما بتفضل أنه الأب حافظ ... في مكان .

الشيخ : لا ، لا هو صور صورة ، الصورة الأولى : كان مهملاً ، الصورة الأولى من الذي يتحمل ؟

السائل : المهمل .

الشيخ : المهمل هو الوالد ، في الصورة الثانية لم يكن مهملاً .

السائل : ما يتحمل .

الشيخ : السؤال هل الولد يتحمل ؟

السائل : نعم يتحمل .

الشيخ : هنا رجع الموضوع للبحث الأول اللي كان ..

الحلي : كيف يتحمل الولد ؟

الشيخ : نحن نقول ليش فرضنا أن المسألة فيها إجماع ، رجعت المسألة للمسألة التي أثارها أخونا ، وجدت

شيء ؟

السائل : في حديث عمر بن مسيلمة عن أبيه عن جده ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال (من ولي يتيماً له مال ، فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة) .

الشيخ : هل تعرف أن هذا الحديث ضعيف ؟

السائل : نعم ، إسناده ضعيف .

الشيخ : طيب ، ضعيف .

السائل : قال الحافظ له شاهد مرسل عند الشافعي وأكده الشافعي بعموم الأحاديث ، يعني المسألة في إيجاب الزكاة مطلقاً .

سائل آخر : أين المرسل ؟

السائل : حاولت أنظر في الكتب عند أئمتنا أبي ليلي .

الشيخ : أنا أذكر أن هذا الحديث ضعيف ولا أدري أنا مخرجه أم لا له علاقة بالموضوع .

السائل : طيب ، لو شيخنا صح الحديث ، يعني قوله عليه السلام : (حتى لا تأكله الصدقة) هل يحمل على الزكاة أم له تفسير آخر ؟

الشيخ : لا ، على الزكاة .

السائل : يعني يكون حجة .

الشيخ : أينعم .

سائل آخر : إذا صح ، لكن ما صح .

الشيخ : أينعم .

سائل آخر : القول بأن المرسل والشاهد ، هذه الكتاب شو اسمه ؟

السائل : فقه السنة . في المغني مباحوث بشكل أوسع

السائل : وسنراجع إن شاء الله في تمام المنة .ى

السائل : طبعاً بقول هنا اختلف أهل العلم في هذه المسألة ، طبعاً رأى غير واحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - في مال اليتيم زكاة ، منهم عمر وعلي وعائشة وابن عمر وبه يقول مالك والشافعي

وإسحاق وأحمد ، وقالت طائفة في مال اليتيم زكاة ، وبه يقول سفيان وابن المبارك ، نستفيد من قول عائشة ، قال وكانت عائشة تخرج من زكاة أيتام كانوا في حجرها ، لكن ربما لا يدل على الوجوب أيضاً .

السائل : ... الجلسة راقية

الشيخ : أنا بعرف الأخ الغويري أنا بعرف الأخ يوسف الغويري .

السائل : صحيح ، هذا من إخواننا الأعزاء ، ويعني أنا والأخ مراد والأخ علي يحترمنا كثير وقبل مدة جاء وزارنا لما توفي والد الشيخ علي رحمه الله ، وبتعرف مثل هذه الجلسات تكثر المباحثة والكلام والحديث يجز حديثاً آخر .

الشيخ : شرقي وغربي .

السائل : أينعم ، حتى وصلنا إلى موضوع البرقاوي وطبعاً تحدثنا كثير وصار كلام ووجهات نظر مختلفة وبالأخير ما ... على شيء ، الكلام الذي صار طبعاً أنه نحن ما نجبه وكذا قلنا لهم يا أخوان إذا أنتم ما بتحبوه مرة نحن ، كمان لا نجبه مرات ، وسبحان الله هذا الشيء يعني ما هو في صالحنا ولا في صالح الدعوة ، لكن ينبغي أن تعرفوا أن الشيخ له وجهة نظر شرعية نحن نعتقد صوابها إن شاء الله مائة بالمائة ، أينعم ، ففي الأخير قال إنه نحن بدنا ، نحن وأنتم ، يعني نأتي علي الشيخ .

الشيخ : جاهه جاهه .

السائل : جاهه ، نعم ونحن نضغط على الشيخ ، ربما في أشياء يعني الشيخ يتحمل شيء منها ، في سبيل الله أولاً ، وآخر ، ثم لمصلحة هذا العمل والدعوة ، والله يا شيخ أن البرقاوي الآن دوره يزداد يوماً بعد يوم على الأخوة ، يعني ما أحد من الأخوة يستطيع أن يتكلم كلمة في المسجد يعني آخر شيء هذا المسجد الذي تبرع به هذا أخونا الكويتي ، انتهينا منه ... يعني أستاذي لو واحد يقول للبرقاوي كلمة أو كذا ، وأهم من ذلك كله يا شيخنا أنه نعتقد (**أعمار أمتي من الستين إلى السبعين**) نسأل الله تعالى أن يطيل في عمركم .

سائل آخر : آمين يا رب العالمين ، لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : وإن شاء الله تكون في الأعمال الصالحة والحسنات الطيبة الكثيرة .

الشيخ : أمين .

السائل : فأنت تعرف يا شيخ إن كتب الله لك ... أن تغادرنا وأنت طيب الذكر والعفو وطيب الذكر والمسامحة لهؤلاء الناس ، ولك الأجر ((والكاظمين الغيظ ، والعافين عن الناس والله يحب المحسنين)) هذا خلاصة ما اتفق عليه الاخوة توصل إليه التي تكلمت بها أنا ، فهم ينقلونه لك .

الحلي : أحونا الشيخ يوسف الغويري الله يجزيه الخير ، قال أنا اقترحت ، قلت يعني لو تكون في الجلسة دعوة ، قال أنا ما بدى الشيخ يفكر أنه أنا دعيت على شان هذا الموضوع ، فهو هذا شيء طراً فيما بعد ، وأنا محبتي للشيخ كذا وكذا . قلنا والله هذا الشيء نفخر به والله الحمد ، فالرجل سبحان الله حريص وقل مثله يعني وجزاه الله خيراً .

الشيخ : ما أشبه اليوم بالبارحة ، ما أشبه اليوم بالبارحة ، أنتم مأجورون على كل حال ، وحسبكم أن لم تكونوا مأجورين ، أنتم تظنون أن هذه القضايا فردية شخصية ، ثم تبنون عليها علالي وقصوراً ، وأنا لي كلام طويل في هذا الصدد ، لكن كيف قام في عقولكم ، أنه إذا وقع الصلح بين الألباني والبرقاوي ، رجع البرقاوي المجنون إنساناً سليماً ، كيف قام في أذهانكم ؟

السائل : في أشياء كثيرة .

الشيخ : شو أشياء كثيرة ؟

السائل : يعني من هذه الأشياء أن الرجل الآن جميع أخوانا لا يأتون إليه ... لكن لو عاد إلى المنهاج ولا يعود إلا بفكره معك .

الشيخ : أنت تعتقد برجع المنهج مجرد أنه أنا أسمح له وأعفو عنه ؟

السائل : يعني على الأقل شيخنا يكون يرجع مثل قبل .

الشيخ : ما جاوبت لشيء .

السائل : يعني حتى لا يتكلم بجرأة إمام الناس وكذا ...

الشيخ : أعطيتموني ترجمة إن الرجل مجنون ، طيب ، شلون أنا بدى أصالح رجلا مجنوناً وبترجوا من وراء هذه المصاحبة الغير متكافئة غير مجنون يصالح مجنوناً وتبنون على ذلك علالي وقصوراً كيف يعني ؟

الحلي : ...

الشيخ : أنا لا أؤمن بهذا الكلام ، أنا بعتر أن هذا الكلام شعري وخيالي ، هذا الكلام شعري وخيالي ، هذا من جهة وهناك جهات أخرى منها : هل تكلمتم مع البرقاوي كما تتكلمون مع الألباني ؟ طبعاً لا .

السائل : ...

الشيخ : طيب ، شو موقفه ؟ يعني أنتم وسيط تتوسطون للصلح .

السائل : لا .

الشيخ : إذاً ما زال عند رأيه ، ما هي الفائدة ، بدمك صلح على الطريقة السورية ، بوسة شوارب ، ويبقى ما في القلوب على ما كان .

سائل آخر : ما هو الخلاف مع الشيخ ؟

الشيخ : يا شيخ لما كنا نحن في الشام جئنا إلى هنا إلى الرصيفة أظن ، ما كان فيها سلفياً أنت لم تكن حاضرًا لم تحضر معنا إلى الرصيفة في الأردن ... حضر الناس وغير سلفيين منهم من حزب التحرير وحضر الشيخ البرقاوي ، هذا كان درس في الجامعة الإسلامية وكنت أنا لما أتردد على الأردن ، كان يخاطبني ويقول شيخنا وأستاذنا وأذكر مرة عملنا دعوة في بيته ، وكان عامل طعام اسمه مسخن عرفت كيف ، وكنا لما تلقينا دروس في الزرقاء أو في مكان قريب من الرصيفة ، لما كان أحياناً ... كان الرجل يحضر الدروس ، هو فلسطيني الأصل أليس كذلك ؟ لكن له زمان في الأردن ، المهم ... كان هو قاعد للألباني ويزعم بأنه يخالف الإجماع وإلى آخره ، فهو حضر ... اغتنمها فرصة قال للشيخ يوسف أمام المجتمعين ، أنت بتقول عن الشيخ كذا ، أنه خالف الإجماع وأنه مخطئ ، ويبيح كذا وهو حرام المسألة كانت حول الاستمناء يفطر أو لا يفطر ، ودخلنا في نقاش معه ، هو أولاً من غير بحث ، هو كما يقولون أبو صياح على الأسلوب الشامي .

السائل : هل توفي أبو صياح ؟

الشيخ : لا ، لا يزال في الرياض ، الشاهد فما بالك إذا دخل في نقاش وبخاصة إذا أحس أنه مغلوب على امره ، وهكذا كان فخرج من الجلسة وهو مضطرب الأعصاب جداً ، ولحق به بعض إخواننا ولا ندري كانوا مخلصين لنا أم لا ، الله أعلم بهم ، لكن نقلوا فيما بعد أنه هدد يعني بأنه ساعلمكم شو هو الألباني ، هذا اللي كانوا الناس يظنون فيه الخير والحب للشيخ وإلى آخره . ورحت على الشام ، وإذ بيعث لي مكتوب ، قلب الموضوع رأساً على عقب ، الموضوع كان أنه الاستمناء يفطر أو لا ، حولها أنه أنا بقول جائز ،

الاستمناء في رمضان وفي غير رمضان هذا كتابة كان عندي موجود ، لكن مع الأسف في كثير من المكاتيب التي كانت بالدروج لم تُرسل وهؤلاء إخواننا الطيبون مثل ما شفت اليوم ، عرفت كيف أسالبيهم حماس وحرارة وإلى آخره ، وبطبيعة الحال أن يكونوا بين رأسين يعني متباعدين متناطحين يريدوا الإصلاح ما استطاعوا لكن لا يعرفون كيف يكون الإصلاح .

السائل : هو ليس رأساً يا شيخ .

الشيخ : ليس كذلك .

السائل : ليس رأساً وليس هو من أقرانك ولا يصح أن يكون من تلاميذك .

الشيخ : معليش

سائل آخر : طيب ، هو الآن مستعد أنه .

الخليبي : خل الشيخ يكمل .

الشيخ : طول بالك رايح أكمل لك ، من أجل أن تعرفوا أن الجماعة يضربوا في حديد بارد ، دائماً تأتيني أخبار وسلامات منه مثل صاحبنا القديم ، وما يكون جوابي إلا إيش ؟ " **وعلى من اتبع الهدى السلام** " كثرت الوسطاء وأنا بطلب منهم شيء أنا مستعد أن أستقبل الرجل بشرط أنه يعترف بفريته التي كتبها في المكتوب ويجب النسخة الأصلية اللي عنده ، ويعترف أن هذا لم يكن موضوع البحث ، وهذا افتراء لا يجوز ، انتشر شرط الألباني عند كل الوسطاء .

السائل : هذا طلب حق .

الشيخ : المهم ، دخل الرجل الطيب صاحبنا الله يبارك فيه ، الشيخ الحصين ، وأفاجأ يوم من الأيام دق الجرس طلعت الشيخ سعد والشيخ عبد الرحمن والشيخ ناصر البنا شاب من إخواننا السلفيين إن شاء الله ، والشيخ ناصر البرقاوي ، فقلت أهلاً وسهلاً تفضلوا إلا يوسف ، هذه جاءت كالصاعقة على الشيخ سعد بلغني أنا أنه قال للشيخ سعد لا تمر عنده الشيخ عنده طلب له شرط ، لكن الأمر غلب عليه ورجع سعد مع يوسف طلع مین عبد الرحمن والبنا ، العبوشي كان حاضر المؤتمر السلفي، وكان حاضر موضوع إيش؟ ... فأنا ذكرته ، قلت له أنت بتذكر الموضوع كان هناك أنه يفطر أو لا يفطر؟ ليس أنه حلال أو حرام، فهو كتب لي مكتوباً أنك بتحلل الاستمناء وإخوانا يعرفوا أن هذا حرام عندي أنا، فأنا رايح أشتري، بس قال أنا

والله ما عندي خبر، قلت الآن عندك خبر قال أنا رايح لعنده ، نازل لعنده، نزل لعنده، ورجع لكن أنا ، نزل للسيارة العبوشي وبعد شوية رجع .. لكن تقاطع وجه أنه رجع كخفي حنين، خير إن شاء الله، قال بصير خير، لكن كلام يائس يعني، قلنا له خير إن شاء الله، ونزلوا الاثنين، وأعطاهم كم كلمه الأخ ناصر البنا. **السائل :** بس لو كنت أنا مستقبلهم، وتبدي المشكلة أمامهم، وتحطه تحت الواقع.

الشيخ : ... لأنه دائماً نقول ... نحن بنشوف ... ليش ما عمل هيك، أنت لو كنت ... بتسوي أفطع من هيك، ... مثل ما يحكوا اللي ما ضاق اللي في المغرفة ما بعرف الحكاية،... على شرطنا ... على كل حال اللي يصير على ضلاله وافترائه ما يتغير.

السائل : اذا أخطأ يقول أخطأت يحكي ابن العربي المالكي قصة مهمة جداً وحلوة ما أدري بتعرف القصة مرت عليك يمكن، يقول في أول طلبه للعلم.

الشيخ : ...

السائل : لا، لا ، القاهرة ثم جاء ليصلي العصر في المسجد فدخل المسجد وكان مملوءاً بالناس ، وأحد العلماء يدرس، فصليت العصر في ناحية من نواحي المسجد، ثم جلست أستمع مع الناس إلى أن انتهى الدرس وقام الناس، وقمت مع الناس، وخرج الشيخ من باب المسجد، وخرج معه المقربون يعني التلاميذ المرافقين معه، ومشوا مع الشيخ ومشيت معهم حتى وصلوا لدار الشيخ، فيفتح الشيخ الباب ويدخل ويدخلوا معه الأشخاص اللي رافقوه، وأنا بدخل مع من دخل. يدخل في دهليز يقول هو في الدار، فنظر الشيخ إليّ أنه أنا كرجل غريب، وينظر الناس أي كرجل غريب أنه أنا عندي سؤال فيتركوه الناس، ويروحوا الناس ويتركوني أنا والشيخ، يصلي الشيخ السنة، فيقول له يا شيخ قال - صلى الله عليه وسلم - وصدقت وقلت ظهر رسول الله ... وأنت أستاذي وأنت معلمي وأخذ يثني عليه قال ثم ودعته في ثاني يوم جئت لنفس المسجد والمسجد مكتظ بالعالم وهو يدرس فصرت في باب المسجد ... فقطع الدرس وقال أهلاً وسهلاً بأستاذي ... وقال جلسني جنبه، وجعلني بجنبه وازددت حياء، قال جلسني جنبه، وقال لهم أنا البارحة قلت في الدرس ما هو كذا وكذا وكذا، وما أحد ردي إلا هذا الرجل جزاه الله خيراً، وكان هو صاحب الحق وأنا مخطئ، وجلس يثني عليه إمام الناس، هذه القصة موجودة في الأحكام.

الحلبي : نعم، موجودة في أحكام القرآن قرأته فيه.

السائل : فالأصل أن يقول أنا أخطأت وهذا يدل على إخلاصه وسلامة قلبه ونفسه.

الحلبي : هناك قصة شبيهة بهذه في ترجمة الأنباري أبو بكر الأنباري ، فقد كان جالساً في مجلس يدرس على تلاميذه الحديث وكذا، فأخطأ في ضبط رجل أو تسمية رجل، فقام أحد الصبية من طلبة الحديث وهو ... وقال له إن الشيخ أخطأ في كذا فبدلاً أن يضبط كذا، قال كذا وكذا فنظر اليه وقال أنا أخبر الشيخ بهذا، فقال فأخبر الشيخ فقال الشيخ لتراجع أصولنا، فراجع أصوله فإذا الحق مع هذا الغلام، فقال دلني عليه المجلس القادم فدلته عليه فقام وسط الناس وقال لقد دلني هذا الغلام، على كذا وكذا وقد أخطأت فيه في المجلس السابق، فجزاه الله خيراً، هذا الغلام فيما بعد هو الدارقطني.

الشيخ : ما شاء الله، ما شاء الله.

السائل : الاخلاص والصدق يأتي بنتائج طيبة.

السائل : طبعاً يا شيخنا هذا أخونا الغويري ، أخونا الثاني علي المكاوي، معروف من الإخوان طيبين وعقيدتهم سلفية والرجل طيب، وهم على علاقة جيدة مع الشيخ يوسف البرقاوي، فنحن بيهمنا أول شيء من الأخوة أن نكسبهم أو شيء، أكثر ... مثلاً قل لهم إيش رأي الشيخ الأخير؟ حتى أول شيء أنه تحدثنا مع الشيخ وطلبكم حكيناها للشيخ وبالتالي الشيخ ما عنده مانع، ولكنه عنده بعض الشروط، طيب ونحن بدنا كرامة الشيخ ونراعيها.

الشيخ : وإذا قال لك ما تقوله راعيناه ؟

سائل آخر : أنا أرى إذا بده يتم الصلح مع الشيخ ومعه ، أولاً يعترف أنه أخطأ والثاني لازم يكون الشيخ سعد معهم.

الحلبي : الاخوة اتفقوا أنه لا بد أن يكون الشيخ سعد معنا رجل محبوب وفاضل

الشيخ : شوف يا أبا أحمد هؤلاء من الدراويش اللي يحكي لك عنهم ، خليهم يحكوا لك شو مقدم للمحكمة وللمخابرات وللأوقاف ووزير الداخلية ، اسمع وبعدين أحكم ، هل يحسن أنه واحد يعمل مصالحه معه ... ويوسط الشباب هؤلاء

السائل : لا والله .

الحلبي : ... الواقع ... لكن الشيء بالشيء يذكر

السائل : هل هو أعطاكم عهد وميثاق وشيء من الكلام أنه يرجع من خطئه على قوله ؟

الشيخ : ما في شيء من هذا

الحلي : لكن نحن من باب الحق والحق يقال منذ سنوات كان ماشياً على الطريق وهدى الله به خلقاً كثيراً وهذا الشيء لا ننكره ، وقد نفع الله به خلقاً فكان يتكلم عن الصوفية وعن التوحيد يتكلم عن ...

الشيخ : يا أبا أحمد لا تضيع مع الضائعين.

أبو أحمد : لا مش ضائع من الضائعين إن شاء الله .

الشيخ : شو بدك تساوي ؟

أبو أحمد : ...

الشيخ : معناها ضعت مش كلامهم كلام دراويش ، اسمع منهم شو سمعت منهم .

السائل : إنه كان رجلاً سلفياً وطيباً .

الشيخ : هذا انتهى الموضوع ؟

السائل : لا ما انتهى .

الشيخ : طيب اسمعه ...

الحلي : حتى كنا نجلس في مجالسه وكان يتحدث عن بعض إخواننا ، يعني يقول إذا كنت أنا غائب فاسألوا هذا الأخ وهو أحد إخواننا السلفيين، يعني كان يثق به ويثق بنا وذهبنا مراراً إلى بيته وزارنا مراراً إلى آخره، لكن وحتى أذن لبعض إخواننا بالتدريس ، وقال : أنتم أحق الناس بالتدريس، وكان عنده كتب في السعودية يوزعها علينا وأشياء طيبة، لكن سبحانه الله الرجل بدأ ينقلب رويداً رويداً ، وبالذات لما الله أكرم هذا البلد بوجود شيخنا حفظه الله . يعني أصبح الأخوة يشوفوا أشياء ، يعني يشوفوا منهج الشيخ حفظه الله الدليل والبرهان والحجة بالحجة ، والبيان وكذا ؛ بينما الشيخ يوسف يقول في المسألة أربعة أقوال وفي المسألة ثلاثة أقوال فيتحير الناس وكذا، فبالتالي قل جلوس الأخوة عنده ، وأصبحوا الأخوة يجلسون في دروس الشيخ الألباني وتلقى العلم عنه ، وكذا ، فالرجل أخذ يشغب في الكلام ويطعن إلى آخره ، ويعني شهد الله أنا ملتزمون بالصمت ، نحن ملتزمون بالصمت ... إلى أن جاء مرة وأنا جالس في المسجد ومعني بعض الأخوة ، فجاء أخ وقال : هل صحيح أن شيخ السلفية في هذا البلد لا يصلي في المسجد الذي فيه محراب ؟ قلت

: إن قصد الشيخ ، قلت من يقول هذا الكلام ؟ قال : الشيخ يوسف البرقاوي قاله وأمام الملاء . قلت : هذا الكلام غير صحيح إذا قصد الشيخ ناصر ، فالشيخ ناصر يصلي بكل المساجد ، وإذا قصد الشيخ محمد شقره أبو مالك ففي مسجده محراب ، فبالتالي هذا ما أظنه ، قال : طيب، ورجع بعد شوية وقال : هل صحيح أنكم بتقولوا بدمكم تدموا المحارب اللي في المساجد والمنابر ، قلت سبحان الله هذا بهتاناً عظيماً ، نحن ما نفعل هذا وهذا نحن نصلي في هذا المسجد وكل المساجد فيها كذا ، لكن نحن نقول السنة في المحراب أو المنبر كذا وكذا ، لكن لا يعني هذا أننا نريد نخدمه وكذا ، المهم أن الرجل يشهر على الملاء وكذا ، فأنا استشرت بعض الأخوة ، قلت لهم نبيين له هذه النقطة ، وقد يكون هذا الكلام غير صحيح ، وما كان قبل ذلك معي بالذات وغيري من الأخوة اي مشادة أو مشاحنة ففي مرة كنت أجلس في مجلسه فرفعت يدي وقلت له معلش يا شيخ ، معلش يا أستاذ ، أسأل سؤالاً ، قال اخرج أنت وشيخك ، أنت جاهل أريد شيخك ، وشيخك جاهل ، أنت تتهرون من المناقشة ، أنتم تظهرون الفتنة أنت اعتديت عليّ في عملي الرسمي وكذا وكذا ، وبدأ يتكلم ، قلت : يا أخي الكريم ، هذا الكلام يستطيعه كل إنسان، إذا بدك تتكلم اتكلم بالكتاب والسنة ، والدليل الآن، قال : أنت دوبي أنا أعلم منك وإيش وكذا ، ثم حمل ملابسه وظل خارجاً ... وإذا به بعد أيام الشرطة تبحت وحاطين أخوي بالسجن حتى يمسكوني .

الشيخ : الله أكبر .

الحلبي : حاطين أخي بالسجن حتى يمسكوني ، روحنا اتصلنا بالشيخ أبي مالك - الله يجزيه الخير ويذكره بالخير - اتصلنا به وأخرج أخي من السجن، وراح على المخفر ومدير الشرطة ومدير المخابرات وكان معمم على المحافظ وعلى مدير المخابرات ومدير الشرطة أنه هؤلاء بدهم يثيروا فتنة وعلى ركن من أركان الدين ورئيس عصابتهم واحد اسمه الألباني وكذا وكذا وأشياء عجيبه جداً. إلى إن وصل بنا الأمر سلسلنا في الأمر، إلى وزير الداخلية، وحقق معنا شخصياً وزير الداخلية، وفي كل يوم يزداد سوء، آخر شيء أمس في صلاة الجمعة يقول: هؤلاء الذين يجلسون في الزوايا هؤلاء ينبغي أن يطردوا بأمر رسمي من المحافظ ولا يكونون في المساجد وكذا وكذا، يعني لا السكوت نافع ولا الكلام نافع، شرطه الوحيد الذي ينهي كل الشروط ويهدمها كما أشعرنا بذلك الشيخ يوسف الغويري، والشيخ علي الملكاوي، اللي هو مقابلة الشيخ ناصر، فإذا بتقدروا على الشيخ ناصر وتحلوا هذه المشكلة، كل ما دوغها يكون دون، وهذا الشيء الذي يؤجج نفسه

إن لماذا الشيخ ناصر للآن رافض يقابلي، ومش سامح بلقائي وكذا وكذا، هذا خلاصة الأشياء التي سواها.

الشيخ : آمنت؟

السائل : أنا بدي أقول إن هذه الأشياء التي ذكرتها عن هذا الرجل، هل ذهبتم عند الشيخ سعد، وحكيتم هذا الحكي معه، وبواسطته تستطيعون تتقوا شره، باعتبار أن هو ...

الخليبي : والشيخ سعد يعرف أضعاف ما ذكرت .

السائل : أنا حكيت للشيخ ابن باز ، وكتب له كتابا واتصل به تليفون ، لا حياة لمن تنادي.

السائل : هو مش رايح يكتفي عن شره، باعتبار أن عداؤه للشيخ ناصر ، قائم على الحسد أعطيت بالك؟
الخليبي : والله هذا الشيء هو الصحيح.

الشيخ : بعيد وبحكي أن الأحاديث هذه ما حكوها مع يوسف الغوري.

السائل : حكينا مع الشيخ الغوري.

الخليبي : نفس الأخ الغوري وهو صادق فاضل يقول نحن نفسنا كافين شره، شو بدنا نساوي يعني نهاجمه شو نسوي؟

الشيخ : لا ليش، أنا عم هاجمه.

الخليبي : لا ، قصدي هو ...

السائل : الله يكفيكم شره هذا، اتصلوا به ...

الخليبي : لا يتحمل رؤيتنا وسماع أصواتنا قط، بده توصيل كهربائي.

الشيخ : شوفهم جاهزين النساء؟ ... هذا الرجل مستكبر ومعاند ، وتخطئون جداً إذ أغضضتم النظر عن كل مساوئه، وتظنون أنه مجرد ما يخضع الألباني للقائه، صار الإنسان إنساناً آخر، هذا خيال.

الخليبي : طيب، إذا أخذت عهود ومواثيق ممن يمن عليه

الشيخ : ما أحد يمن عليه، يا أخي قول بقبل، بس من يمن عليه أسألهم، من يمن عليه.

الخليبي : للآن لا، نعلم أحداً يمن عليه للآن.

الشيخ : الشيخ وبيق يركها وبعدين بلبد، وهذا أكبر دليل للانحزام .

الشيخ : يعطي عهود ومواثيق أنه أخطأ والشيخ ...

أبو ليلى : الجماعة يريدون الصلح، والتواضع من أستاذنا الله يحفظه.

الشيخ : رجعت حليلة لعادتها القديمة .

السائل : من أجل اكتفاء شر الرجل .هذا الرجل ممكن ... نكسبه ...

الشيخ : ... يعني أنه أنا أكون متواضع شوية، يعني أنا متكبر؟

السائل : عفوا ما نقول هكذا خطأ لسان صار مني

الشيخ : ... أنا في عمان وهو في الزرقاء، شو بدني فيه .

السائل : ...

الشيخ : ما اختلافنا

الشريط رقم : 169

الشيخ : ... بس أنا ظننت راح يكون ناصر مكان ناصر .

السائل : لا ما راح يكون ، بس قصدي أنه ...

الشيخ : راح يكون ناصر مقام ناصر للاحتجاج على كلمته .

السائل : سيفد معهم هو ...

الشيخ : مش هيك يا شيخ ، أنت ما انتبهت شو قال ، إنه يعني أنا أتواضع شوية .

السائل : الشيخ ناصر متواضع .

الشيخ : يعني أنا متكبر يعني .؟

السائل : لا العفو سيدي .

سائل آخر : حاشاك حاشاك ...

الشيخ : ما قلت أنه يتواضع للشيخ ؟

السائل : صحيح عفوا , خطأ لسان صار مني ، الإنسان المتكبر نحن ما بدنا نستناه إلا بالطيب ... وبدنا

نيجي نحن .

الشيخ : تصورت الموضوع , أنا في سمعتي هناك ، هاي فراية ثانية ، يا ملائكة الله لا تأذونا ولا نأذيكم .
السائل : بدنا نجى لعندك ...

السائل : بدها تيجي الملائكة لعندك حتى دعيلك .

الشيخ : مش إلك مش إلك هو في الزرقا وأنا هنا . شو بدنا فيه ؟ شو بدو في ؟.

السائل : أستاذ ، هو ... على عبد العزيز بن باز ، وعبد العزيز بن باز كلمه وما جواب .

الشيخ : ما اختلافنا ، من أين لكم ، كيف تتخيلوا هذه الأمور ، ما بين رمشة عين ، إيش ؟ تنصلح الأمور وينقلب هذا الإنسان ، شو الكلام هذا الكلام يا أخي ؟ هذا خيال ، ما أحب أنا إخواننا يعيشوا في الأوهام ، لأن الدعوة السلفية من مزاياها وفضائلها أنها توقظ الأذهان ما تخليهم مهيبيل مجانين ، إنسان عشتم معه سنين وشفتم منه كل سوء وكل اعتداء وكل ظلم .

سائل آخر : حسبنا الله ونعم الوكيل .

الشيخ : مجرّد ما يقول خلاص أنا تراجعت بس الشيخ يتواضع ويصالحني . كيف تقبلوا هذا الكلام يا جماعة ؟.

سائل آخر : والله ياشيخ ... والله الحمد تعلمنا ... لكن كمان قلنا شيخنا هو دفع شر هي محاولة لدفع الشر .

الشيخ : مكانك راوح .

السائل : يعني في عندنا المثل الحلي يقول : " إيش دخلك بيت عدوك , يقول له : صديقا جواته "

والجماعة أصدقائنا وإخواننا صحيح جواته حكموا عليهم ، ولذلك نحن عم نريد نحسم هذه القضية ولو غلبنا بدنا نقول : حتى نشتره يعين .

الشيخ : سجل عليه ولو غلبنا .

السائل : الله يجزيك الخير .

سائل آخر : طيب شيخنا نحن ممكن نقول يجي ... ونقول جيبوا الرسالة ، مثلا شرط الشيخ أن يأتي بالرسالة وأن يعترف بالأخطاء التي وردت فيها .

الشيخ : إيه ، يجيب الشيخ يوسف البرقاوي ، يجيب الرسالة من عنده ، نعمل لها دراسة ونقره الفريات

والأكاذيب ، إذا يرجع عنها ويعاهد الله قبل البشر أنه هو لن يتكلم عن السلفيين لا بخير ولا بشر ، ولا يستغل موقفه الرسمي للإضرار بأحد السلفين سواء كان صغيراً أو كبيراً .

سائل آخر : جزاك الله خيراً , كلام جميل .

سائل آخر : جزاك الله خيراً يا شيخنا .

سائل آخر : نسمع الشريط لهما .

الشيخ : أي نعم .

السائل : ... الإخوان الأفاضل الطيبين ، يعني فرصة طيبة جداً حلوة ، الشيخ نسيب يعني كان إن شاء الله ؟.

الشيخ : الشيخ نسيب هو الوسيط .

السائل : أستاذنا عفا الله عنك لا تعطيني ملاحظات الله يبارك فيك .

الشيخ : بس بدك تتواضع معنا .

السائل : كنت جاي أقول لك لا تعطيني ملاحظات ، (من كظم غيظاً وكان قادراً على تنفيذه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد وخيره الله مما يشاء) .

الشيخ : مو عملنا لك درس على من كظم غيظاً ؟

سائل آخر : إيه سيدي بارك الله فيك .؟

الشيخ : كظم غيظاً ساعة الصدمة الأولى .

السائل : والله هاي الشيخ كظم غيظه في الصدمة الأولى ، والله حكى معه نسيب كلام ما يتحكى ، ومع ذلك الشيخ كظم غيظه وما جاوبه بمثل ما قال .

الشيخ : يا جماعة أنتم الحقيقة لستم منصفين يعني ، بس اسمحوا لي .؟

اسمعوا ، ما أنتم منصفين مش لأن من شيمتكم الظلم ، وإن كان الشاعر يقول :

الظلم من شيم النفوس فإن ***** تجد ذا عفة فلعله لا يظلم

فأنتم عم تظلموا لكن الدافع على الظلم مش يعني خبث نية وسوء طوية ، لا هو في الخير ، لكن كذلك

هنا يرد :

أوردها سعد وسعد مشتمل ***** ما هكذا يا سعد تورد الإبل

أنتم في سبيل تخليص هذا الإنسان من الحياة البئيسة النفسية ، ربما - أنا أقول بفضل الله - ربما توقعوا إنسان مقابله في حياة تعيسة بئيسة ، وإن كان هذا سوف لا يقع ، لأنه متمرن على أنه يتحمل مثل هذه الأمور ، لكن هذا لا يبرر أنه في سبيل تخليص إنسان ، تظلموا إنسان ثاني .

فأنتم لازم تعرفوا - إن كان بالنسبة لنسيب وإن كان بالنسبة لهذا الإنسان - ما في إنسان أنا في الدنيا أقاطعه لخطأ مرة أو مرتين أو ثلاثة ، ياما نقول : نسطح نسطح ، ولكن إذا ما بلغ السبيل الزنى ما يقف أمامه شيء إطلاقاً .

فالآن شوفوا هذا الرجل شو سوّى مع رفيق الدعوة ثلاثين سنة؟؟ شو سوّى مع شيخه المزعوم؟؟ قال كلمة ، قال له : أنا أعترف أنك شيخني و و لكنك شيخ ضال . ليش ؟
السائل : الله أكبر .

السائل : طالب العلم يا شيخنا هو أنكر هذه الكلمة .

السائل : أعوذ بالله ... كان يقول كافر في الأول بعدها قال ضال .

السائل : يعني كأنه تراجع عنه لأنه فسرها ...

الشيخ : لا ، اسمح لي يا أخي ، شيخ ضال قالها أمام صهري ، أمام أحمد عطية محمود عطية المتوفى محمود شلباية إلى آخره ، وبعدين قال في حلب ما هو أسوأ من ذلك .

السائل : طيب معليش شيخنا خلينا عرفنا إيش المطلوب من البرقاوي هذا ، فإن استجاب كان به ونسأل

الله التوفيق ، وإلا فالله يتولانا ويتولاه ، بالنسبة للشيخ نسيب الرفاعي طلبات شيخنا إيش .؟

الشيخ : هاي راح يروحوا بكرة أظن ، هاي وسيط خير وما شاء الله صدر ربح و إلى آخره .

السائل : طلباتنا أنه يرجع هو عن تضليلنا و شتمنا وسبنا ، وهو الذي قاطعنا ، وهو الذي سبنا ، وهو الذي

شتمنا ، وهو الذي ضللنا ، ونحن ما قابلناه بالمثل أبدا إلى يومنا هذا ، فيعترف أنه هو والله بالعمل هذا كان مخطيء تجاهنا ، والآن رجع إليه رشده وعقله وصوابه .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، والله المسلمون اليوم في امتحان رهيب ، المسلمين الطيبين يعني الملتزمين

فضلا عن غيرهم ، يعني في عدة جوانب ، الإنسان ما لازم يحكم على شيء إلا يعرف شكوى الطرفين ،

طيب شو شكوى البرقاوي من الألباني .؟ شو شكوى نسيب من الألباني .؟

السائل : لا شكوى لديه ، ولا شيء .. لا شيء .

الشيخ : طيب اسألوا الألباني شو شكواه من هذا وهذا وهذا إلى آخره ؟ ما أحد يسأل , إلا .. يا الله الصلح خير .

سائل آخر : لا أستاذ مسلمين نحن . الحق في جانبكم ، وهم المخطئين .

الشيخ : مالك عارف لما تقول الحق في جانبنا ليش ؟ بدي تعرف ليش الحق بجانبنا ، عشان تعرف تقف أمام هذه الطاغية وهذا الظالم حتى يرجع عن ظلمه لغيره ، وهذا شو الفائدة تصالحنا وكل شيء على ما كان عليه .

سائل آخر : ... الجماعة الله يجزيهم خير إن شاء الله إن قدر ربنا نروح عند الرجل ، يا أخي أنت الجماعة اتهمتكم اتهامات ، وهذه الاتهامات هم بريئين منها ، أنت قلت أن زوجات الرسول معصومات بعصمة الأنبياء ، والجماعة قالوا ما عندنا دليل على هذا ذلك الأمر، ما نوافقك ...

الشيخ : لا ، بدي أقاطعك ، ولو كان هذا الخلاف عادي .

السائل : تفضل ، أمرك سيدي .

الشيخ : تقدر تقول له : كنت تقعد في المجالس أمامك عشرة عشرين شخص وتفتري هذا الإنسان وتقول عنه أن هذا يجوز على أزواج الرسول أنهم يكونوا ... تقدر تعمل هيك أكثر منه .؟

السائل : لا ما أعمل هيك ، لكن أقول له قلت هذا الكلام .؟

الشيخ : هذا انهزام .

السائل : ما أستحي هذا

الشيخ : ليش .؟

السائل : أكبر مني سنا .

الشيخ : الحق أكبر ، الحق أكبر .

السائل : بس أقول له يا أستاذنا الفاضل القضية الآن التي أترتها من الأساس مالها لزوم قطعيا ، أنت اعتقادك لك والجماعة اعتقادهم لهم .

سائل آخر : يا سيدي أنا أرى أنه ما في داعي لفتح المسألة .

السائل : راح الشيخ نسيب يجادل ويستमित في الجدل في هذه القضية ، فبالتالي

السائل : إذا بده يكمل يجادل وكذا معناها ما اعترف بالحق .

السائل : أيوه هذا الذي نحكيه ، ما بدنا مسائل نحن ، نحن بدنا نجادله في الموقف .

السائل : أخطأ بموقف معنا .

السائل : بس هذا هو .

السائل : وهو الآن سوف

الشيخ : ونحن شو عم نبحت الآن ؟

آخر : هو عشان أقصد شيخخي كلام

الشيخ : بس كلامه سمعته أنه هو أنا ما أعمل هيك أكبر منه .

السائل :

الشيخ : طول بالك ، وأنت أيده ، اسمع شوية ، وأنت ما شاء الله أيده ، أنت أيده بحجة يمكن سمعتها

منه أنه هو أكبر مني سنا ، الحق أكبر منك ومنه ومني ومن الجميع ، هذا مش مظلوم بهذه العملية هذه ؟

السائل : مظلوم .

الشيخ : مش مفترى عليه؟؟ ليش ما تذكره بهذه العملية من شان يتوب إلى الله منها ؟ شو معنى قولك أنه

هو

السائل : أقول أن الرجل اقتنع ، ولعل الذي ناقش القضية شافها على خطأ .

السائل : موقف مش مسألة الاختلاف ، المواقف .

السائل : ... ونرجو الله أن يكون فيها الخير .

السائل : أستاذنا مثل ما نقول المثل : نجس المريض ونعطيه دواء يناسب لمرضه

الشيخ : كويس بس ما تعطيه إبرة مخدرة، بعد شوي يفيق .

السائل : من بدكم تروحوا تشوفوا ، ما في مانع حتى .

السائل : يعني أقصد تحب نروح مع بعض نحن وإياك عشان

آخر : والله أنا أريد خير

السائل : نزار وعد يتصل في نسيب , ويشوف نسيب ويأتي يأخذ إذا كان فيه مناسبة .

السائل : أخ نزار أخونا وحبينا وأكبر منا وأقدم منا ، لكن يعين الشيخ نسيب يتقبلنا هيك أكثر كأنه ،
والله أعلم .

السائل : لا ، هو يتقبل كمان صالح ، له مكان عنده يعني .

السائل : السؤال الآن إنه نطلع نحن قبل الحاج صالح ، أو نأخذ الحاج صالح معنا وكلنا نطلع ؟

السائل : لا لو رحنا له بمعيته .

المحاور : خلاص هذا هو ، ندخل دخلة عشائرية عليه ، وهو يقدر هيك شغلة .

الشيخ : لأن هو عايشها .

السائل : ... أتم أخبر بأمور دنياكم أستاذي ... الشيخ نسيب أكبر فيه من الغير ، يجبك شوية يعني ،
اجعل له مكانة خاصة .

الشيخ : ما أظن أنك من الناحية العلمية أنت أخبر .

السائل : لا من الناحية العلمية أنت ، من الناحية النفسية .

الشيخ : هو هذا بحث علمي .

السائل : أنا أقل تلاميذك .

السائل : دائما تقول هذا الكلام وتؤكد عليه ، يعني هذه شهادة لوجه الله تبارك وتعالى ، الشيخ دائما يقول :
والله أنا لا أريد منهم إلا أنفسهم يعني يكف عنهم

السائل : والله مظلوم في الجماعة السلفية ظلم ما بعده ظلم ، والله يا أخي ، أنا أشهد لله سبحانه وتعالى .

سائل آخر : الأجر على قد الصبر ، الله عز وجل عنده الأجر إن شاء الله .

السائل : التصوف الذي يأله الشيخ حتى يصل فيه إلى العبادة ، ونحن يا سيدي الشيخ ... حسبنا الله ونعم
الوكيل ، ما يجوز هذا أبدا .

السائل : كتب الله لكم الأجر إن شاء الله والثواب .

سائل آخر : إن شاء الله يعيننا رب العالمين ، ويأتي هو معنا بسماع وبشاشة ويعتذر إن شاء الله منكم ،

نرجو الله ، أنا هيك والله سائل ، لأنه طالت المدة عليه ولعل أنه خالط بعض الطَّيِّبين وتساءل معهم في هذا الأمر ، وشاف حاله على خطأ

الشيخ : لا تقف ماليس لك به علم ، استمع ، وشوف ، وبعدين احكي .

سائل آخر : بس ما تقل لي ثاني مرة صاحبك ، تلمذك أنا .

الشيخ : ليشم مو صاحبك هو .

السائل : مستعدين نحن من اليوم ليحي أبو مالك ، أنا من رأيي أنه يكون أبو مالك يسمع الطَّرفين ويشوف الوضع ، وهو له ... كمان على الطرفين .

سائل آخر : الشيخ أبو مالك نحن نبحت ونجهزه ليأتي . لأن أبو مالك في المرة الأخيرة ضجر .

الشيخ : أنت عرفت شو معنى نجهزه ؟

سائل آخر : نجهزه ليأتي يعترف بالحق .

السائل : بدنا نخدره .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

السائل : نكون عملنا العملية بعد التخدير ، وبعدين صحى من التخدير ، إن شاء الله يكرمنا ، كل واحد

منا يدعو الله تعالى بأعماله الصالحة التي قدمها أمام ربه ، على انفراد بنفسه ، ولعل الله تعالى يستجاب دعاؤنا .

السائل : نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يقدم الخير ويسره .

الشيخ : آمين

السائل : نتوسل إلى الله بدعاء الرجل الصالح ، بدعاء شيخنا ، ادعو لنا يا شيخ ، أدعو لنا يا شيخ .

الشيخ : لا ، أنا لا أدعو .

السائل : لم ؟

الشيخ : لأني إن دعوت شهدت بما زعمت .

السائل : بس الشيخ أمن على دعائي .

الشيخ : شوف يا أبو أحمد .

سائل آخر : هذا إبراهيم شيخنا .

الشيخ : أهلا وسهلا ما شاء الله ما شاء الله ، كيف حالك ؟ بارك الله فيك ، وانبته الله نباتا حسنا ، وأقر بهما عين والديه .

السائل : اللهم آمين .

السائل : مبارك إن شاء الله .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : هذا الحديث ضعيف ، والحديث الذي رواه الثقات : **(كان يقبل نساؤه وهو صائم)** كل هذه الأحاديث مطبوعة ومفهرسة ، ما أظن فيه شيء ، لأنه هذيك مادة قاموس البدع ، مادة غزيرة جدا ...
بدنا : **(إن العبد إذا تصدق)** .

السائل : نعم .

الشيخ : اللهم آمين ، المهم أنا كنت اشتغلت باعادة النظر لما هاجرت من دمشق إلى هنا في بعض الرسائل لعله يتيسر لنا طباعتها على اعتبار الرسائل صغيرة .

السائل : نعم

الشيخ : فكان في بالي أي أنا أعدت النظر في الرد على الحبشي ، وأضفت أشياء فرجعت لهذه القصة هاي ، فأنا وجدت أنه فعلا هناك الرجل الذي كنت أنا ظننت ليس هو ، لكن هو رجل غير الذي أنت ذكرت لي إياه ، ثم هو ثقة ، فالقصة لا تخرج عن كونها صحيحة .

السائل : صحيحة لكن غلطان انت في ...

الشيخ : لا بس ما هو الاسم الذي أنت ذكرته ، على كل حال يمكننا الرجوع إليها الآن ، ونشوف شو اسم الرجل .

السائل : يحيى بن عمرو بن أبي سلمة ، هذا البخاري وابن أبي حاتم ما ذكروا فيه لا جرح ولا تعديل ، لكن عم يقول لي فيه واحد ثاني راجع ترجمته أنه يوثقه اسمه العجلي .

الشيخ : العجلي ، الشاهد هذا العجلي ، العجلي له كتاب الثقات ، ولكن العجلي يغلب عليه ما يغلب على ابن حبان من التساهل في التوثيق .

السائل : أي نعم ، يمكن ابن حبان هو كمان .

الشيخ : هلا نشوف نحن .

السائل : المهم له طرق هو جايها صاحب : " الإبداع في مضار الإبتداع " طرق غيرها .

الشيخ : هذه الطرق مو بهذا التفصيل .

السائل : ما هو بها التفصيل ، لا .

الشيخ : أنا ذاكر الطرق ، المهم شو يترتب من وراء النقد هذا ؟ أن الشيخ غلط في اسم .؟

السائل : ما يترتب شيء ، يعني راجعنا القصة واقتنعنا بصحة القصة ، إلا أنه غلطان أنت فيها ، قلنا هذا

الغلط لا يكون من أمثاله .

الشيخ : ياريت كل أغلاطنا تكون من هذا القبيل .

السائل : يعني القصة صحيحة ، تكلمنا على العجلى متساهل وكذا .

الشيخ : وليش أنا عم أسألك ؟ أن هذا الاكتشاف ما من صاحبك هذا الذي خليته لا هيك ولا هيك ،

هذا واقع بيده رسالة لأحد المبتدعة الذي يرد علينا .

السائل : والله نحنا راجعنا

الشيخ : هي رسالة مؤلفة " تقديم التهاني في الرد على الألباني " فعم يتعرض للرد علي بهذه القصة بصورة

خاصة ، وبردي على الحبشي بصورة عامة ، فهو يستحسن السبحة ، فمن جملة ما رد علينا هذا .

السائل : وهذا ضعيف .

الشيخ : لا ، هذا رجل ما هو الذي روى الحديث .

السائل : يعني هو يضعف القصة .

الشيخ : يضعفها ، وأظن صاحبك هذا الذي تلمح إليه ما يصححها ولا يضعفها .

السائل : لا هو يعني مثل مغمز يعني .

الشيخ : قل أنت هكذا قل هيك قل مثل ما أقول لك ، مغمز أنا عارف ، لكن من تماما المغمز أنه ما

يصحح ولا يضعف .

السائل : لا هو إلا يصحح ويضعف .

الشيخ : هلا أنت تنقل هذا المعزم هذا ، لكن شو تقول القصة صحيحة ، هذا الشخص ما يقول هيك .

السائل : هو أول شيء قال موضوعه لأنه راح ليحيى مثل غيره

الشيخ : شفت شلون فراستي أوضح من مشاهدتك أنت .

السائل : الله يبارك فيك ، بس نحن راجعنا وكذا ، ووصلنا إلى أن القصة صحيحة ، أولا هذا الرجل يعين

وثقه اثنان ابن حبان والعجلي ، وثانيا فيه طرق يعني .

الشيخ : الطرق ما تقوي القصة أبو أحمد ، يعني لو كان هذا الرجل مجهولا ما نستطيع أن نقول عن القصة

صحيحة ، لكن الشواهد التي تشهد لجزء من القصة هذا الجزء هو الصحيح ، أما القصة بهذا الكمال ما

تصح بسبب الشواهد ، لأن نحن نسمي هذه الشواهد شواهد قاصرة ، عرفت ؟.

السائل : صح ، باعتبار أن هذا الرجل ضعفه يسير ، يعني وثقه العجلي وهو متساهل بالتصحيح وابن حبان

كمان متساهل بالتوثيق .

الشيخ : بهذا الاعتبار شو ؟

السائل : بهذا الاعتبار يكون الضعف يسير ، الضعف اليسير يعطي قوة بما الطرق هذه . ما يعطي ؟.

الشيخ : ما عرفتها .

السائل : تعاد طبع هذه ؟ تطبعوها إن شاء الله .؟

الشيخ : بس مو فاضيين لها ، نحن مشغولين بإعادة طباعة كتب .

السائل : أستاذنا الكريم ما شاء الله وحدها تكفي أو ما شاء الله كان .؟

الشيخ : على حسب الوضع ، إذا شفت الخبر تقول ما شاء الله : ((**وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ**

اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)) ، أما إذا كان وقع الفعل تقول : ما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن .

السائل : عمارة بن

الشيخ : عمارة بن أبي حسن المازني ابن سلمة الهمداني ، أين أنت تقول هذا التصحيح ، أنت تقول يحيى .

السائل : لا هي عمارة ، هذا ما موجود في سند الدارمي عمارة .

الشيخ : ... هلا موجود أو مو موجود عم أقول لك الصواب .

السائل : نحنا رجعنا إلى سند الدارمي .

الشيخ : الله يهديك خليك معي .

السائل : أمرك سيدي .

الشيخ : هلا شو فعلتم أنتم فهمنا ، أنا فهمت ، شوف أنا شو فعلت ، كان في الطبعة السابقة عمارة ابن أبي حسن المازني ، وهو خطأ جريت عليه برهة من الزمن ، أرجو الله أن يغفره لي ، والصواب ما أثبتته هنا ، من طريق عمرو .

السائل : عمرو .

الشيخ : عمرو ، وبعدين هذه حذفها ، شو حطينا بعدها ؟ سلمة الهمداني ، عمرو ابن سلمة الهمداني ، أنت سميت قلت لي : يحيى ما ادري إيش ؟

السائل : طيب الدارمي موجود هون ؟

الشيخ : موجود الدارمي .

السائل : نبي نشوفه

الشيخ : معليش إذا ما كنت ذاكر الدارمي ما ذكر يحيى حتما ، ولا ذاكر عمرو .

السائل : لا ذكر عمرو ، بس ذكر عن أبيه عن جده .

الشيخ : فاهم ، ليش أنت عجول ، إذا حضرت لك الدارمي لا راح يذكر لك عمرو ولا راح يذكر لك يحيى ، صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : شو يصير إذا حضرت لك الدارمي ؟ وأنا مثل ما تعلمنا في سوريا : الذي ما يحيى معك صار معه .

السائل : عمرو بن سلمة أو ... ؟

الشيخ : ابن سلمة ، طيب نشوفه هنا ، ولا داعي هنا لشرح سبب الخطأ فإنه لا طائل تحته ، والهمداني هذا ثقة أيضا ، وهو الذي يروي عن ابن مسعود كما في تهذيب المزي وغيره ، وقد رواه الطبراني في المعجم الكبير من طريق أخرى عن عمرو ابن سلمة به مختصرا ، والمرفوع منه في تاريخ البخاري ، والمرفوع من القصة في البخاري ، والطبراني رواه من طريق عمرو ابن سلمة .

السائل : والدارمي من طريق عمرو بن سلمة كمان .

الشيخ : شايف هون بقى .

السائل : ابن سلمة هنا نخط ابن .

الشيخ : معلش نخط , ما معنا قلم رصاص ، المهم عمرو بن سلمة .

السائل : إيه ، تابعي .

الشيخ : أنت تفرق معكم هيك ؟

السائل : إيه .

الشيخ : شلون إيه أنت تقول يحيى .

السائل : لا هو ابنه هذا اسمه يحيى يعني يروي عنه ، الذي عم يقول حدثني عمرو بن سلمة الحمداني .

الشيخ : يا أخي هو ما يقول حدثني عمرو .

السائل : مو حدثني يعني .

الشيخ : ولا يقول عن .

السائل : ممكن نشوف الدارمي .

الشيخ : إيه ممكن لكن بدي قبل ما جيب الدارمي , أثبت لك أنه ما فيه فائدة من الاتيان بالدارمي .

السائل : بس فيه واحد اسمه يحيى في السند .؟

الشيخ : طيب ، هو هذا .؟

السائل : لا هذا الاخير الذي شاف القصة هذا ، لكن الذي قبله .

الشيخ : طيب البحث في الذي قبله ولا هذا .؟

السائل : في البحث الذي قبله ، هذا مسلم في ثقته أنه ثقة هذا ، هذا مو صحابي يمكن .؟

الشيخ : يا حبيبي عمارة مش موجود في الدارمي .

السائل : عمارة مو موجود لكن عمرو .

الشيخ : اسمع ، اسمع ، عمارة مش موجود شو بديل شو صح .؟ صح عمرو .

السائل : عمرو بن سلمة الحمداني .

الشيخ : هذا موجود .؟؟

السائل : هذا موجود .

الشيخ : لا مش معقول .

السائل : ليش ؟ في الدارمي موجود ... عمرو بن سلمة ، سيدي خلينا نشوفه نحن حتى .

الشيخ : ... أنا قلت لك راح أجيب لك ، بس راح أبين لك أن هذا لو كان بهذا الوضوح هذا ما فيه ...

السائل : طيب خلينا نشوفه .

الشيخ : يلا ، بسم الله .

السائل :

الشيخ : إيش الصفحة في الدارمي؟؟

السائل : سنن الدارمي الجزء (1 / 68)

الشيخ : تفضل ، هاي عمرو بن يحيى .

السائل : نعم ، أخبرنا الحكم ابن المبارك أنبأنا عمرو بن يحيى ، هذا يحيى فيه كلام .

الشيخ : وربني الذي عم تقول عنه أنت يا أخي ، أنا قلت هنا الصواب عمارة بن عمرو .

السائل : هذا القيل مضبوط ، لأنه هنا عم يقول : أنبأنا الحكم ابن المبارك أنبأنا عمرو بن يحيى قال سمعت

أبي ، أبوه منه .؟ يحيى ، مو هيك ؟

الشيخ : طيب .

السائل : هذا يحيى شوف لنا ترجمته .

الشيخ : هيك رواية الفهرس ، هيك جاءت في السند ، لكن شو هو الصواب .؟

السائل : الصواب شو هو .؟

الشيخ : نحنا فسرنا هون وهو عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني ... إلى آخره ، ثم تبين لي - هي

كمان هو المكتوب - أنه عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة بن الحارث الهمداني ، كذا ساقه ابن أبي حاتم

وقال روى عنه ابن عيينة ، وغيرهم ، وقال ابن معين : " صالح " ثم ذكره على الصواب في الرواة عن أبيه :

يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني ، ولم يذكر فيه جرحا ، لكن ذكر أنه روى عنه شعبة والثوري أيضا ، وأما

جده عمرو بن سلمة ، فله ترجمة في : " التهذيب " موثقا ، وقد روى البخاري في : " التاريخ " ترجمة عمرو المرفوع منه فقط . تبين لي أنه عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة .

السائل : أيوة ، هنا هذا عمرو بن يحيى قال : سمعت أبي ، مو سمع أبوه يحيى .؟
الشيخ : إيه .

السائل : هذا يحيى إيش ترجمته .؟

الشيخ : هذه ترجمته .

السائل : يحيى .

الشيخ : يحيى بن عمرو بن سلمة الحافظ المدني .

السائل : هذا هو .

الشيخ : كذا ساقه ابن أبي حاتم ، وروى عنه ابن عيينة وغيرهم وقال ابن معين : صالح ... إلى آخره . ثم ذكره على الصواب في الرواة عن أبيه يحيى بن عمرو ... إلى آخره .

السائل : هذا الذي وثقه العجلي مو هيك يحيى .؟

الشيخ : أنا ما أعرف الآن ، أنا لست ذاكر هنا .

السائل : هنا هذا وثقه العجلي ، بدك تشوفه هذا ، المهم أنه هذا ثقة عندك هذا يحيى .

الشيخ : قلنا هنا قال ابن معين : صالح .

السائل : صالح يعني .؟

الشيخ : يعني يحتج بحديثه .

السائل : يحتج بحديثه ، كويس ، هذا الذي نحكي عنه صحيح .

الشيخ : قصدي هون وحده ما يتبين لك من هو يحيى .

السائل : ما بتبين لك ! رجعنا نحن إلى

الشيخ : وأنا شو قلت لك ، شو نستفيد من الإتيان بالدارمي ، هاي جنبنا الدارمي .

السائل : أنا قصدي أنه عن يحيى ، أنت هنا قلت لي عمرو وهنا هذا عن يحيى ، أنه هذا الكلام ، فهذا

سلم من الطعن معناه الحديث صحيح .

الشيخ : أي .

السائل : هذا هو . هذا سلم من الطعن مو هيك ؟.

الشيخ : أي نعم .

السائل : كويس خلاص .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم , فضيلة الشيخ ألق حضرتك الضوء للإخوة على أحاديث الصفات أنها هي تمر كما أتت من غير تأويل ؟.

الشيخ : نعم أحاديث الصفات وآيات الصفات يجب إمرارها كما جاءت وكما قال سلفنا الصالح رضي الله عنه عنهم , بدون تأويل , ولا يكفي هذا بل ينبغي أن ينضم إلى ذلك أن يقال وبدون تعطيل , والمقصود بدون تعطيل هو أن لا يؤول معانيها وتصرف هذه المعاني عن دلالتها الظاهرة , فلا يكفي فقط عدم التأويل , وإنما يجب أن ينضم إلى ذلك أيضا التفسير الصحيح مع التنزيه , يعني مثلا لا يجوز أن نفسر : ((الرحمن على العرش استوى)) بمعنى استولى , لأن هذا تأويل , كما أنه لا يجوز إمرارها دون فهم لمعناها , لا يجوز إمرارها دون فهم لمعناها , ومعنى استوى هو استعلى , فنقول حينئذ : معنى استوى على العرش أي استعلى عليه دون كيف ودون تشبيه ودون تعطيل أيضا , هكذا يجب أن تكون أو أن يكون موقف كل مسلم تجاه آيات الصفات وأحاديث الصفات , هو الإيمان بمعانيها الحقيقية دون تأويل ودون تجسيم , ماشي , هذه نصيحة لكم .

السائل : بس هذا قول الشيخ الألباني , فما قول يعني القول لطلبة العلم , لأن هم كذلك في أحاديث الصفات , فهم يأولوا فيها باجتهاد منهم .

الشيخ : ما يجوز التأويل , نقول نحن بدون تأويل وبدون تجسيم , التأويل هو التعطيل والتجسيم هو التشبيه , قال تعالى : ((ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)) , فرينا سميع وبصير ولكن : ((ليس كمثله شيء)) , فنحن ننصح الطلبة هكذا أن يكون دائما مع آيات مع التسليم لمعانيها الظاهرة , دون تشبيه وبدون تأويل الذي هو التعطيل كما يقول ابن القيم رحمه الله : " المجسم يعبد صنما والمعطل يعبد عدما " . المجسم يعبد صنما والله نزه أن يكون مجسما , والمعطل يعبد عدما ولذلك فينبغي التسليم , وهكذا .

السائل : طيب حضرتك أيضا إلقاء الضوء أن الإخوة ما تبعوا كل ما رووا الرواة وخط كل بنان , يعني

ويلتقوا الحديث المنتقى عن أهله يعني ؟.

الشيخ : طبعاً يعني الحديث لو كان في الأحكام وفي الأخلاق لا يجوز إلا أن يكون صحيحاً , فكيف به إذا كان له علاقة بالعقيدة , فلا ينبغي إلا أن يأخذ بالأحاديث الصحيحة في كل ما يتعلق بالشريعة , سواء كان عقيدة , أو كان عبادة , أو كان سلوكاً .

السائل : بدنا نسأل عن زخرفة المساجد ؟.

الشيخ : زخرفة المساجد من البدع التي دخلت في الإسلام , حيث قال عليه الصلاة والسلام : (ما أمرت بتشبيد المساجد) والذي روى الحديث هو عبد الله بن عباس , وقال بعد أن روى الحديث : " لتزخرفنها

كما زخرفته اليهود والنصارى " , فلا يجوز زخرفة المساجد من هذه الحيشة أولاً , ثم من حيث أن فيها إضاعة الأموال أموال المسلمين ثانياً , ثم لما فيها من تشجيع , إشغال فكر المصلين في هذه المساجد بالزخارف المطلية على جدرانها , ولذلك جاء في صحيح البخاري أن عمر ابن الخطاب لما جدد بناء المسجد النبوي , قال للبناء : " أكن الناس من الحر والقر ولا تحمر ولا تصفر " .

السائل : لو سمحتم , ما المرحلة التي ينبغي لطالب علم الحديث أن يعرف فيها مراحل الجرح والتعديل , وماهي الكتب التي يستدل بها ؟.

الشيخ : المراحل بعيدة المدى , لأن ينبغي أن يكرس حياته نحو عشر سنين , حتى يتمكن من معرفة أولاً : هذا المصطلح الحديث , وثانياً : المرجع للجرح والتعديل , وثالثاً وأخيراً : التأليف بين العلمين تمريناً وعملاً , بعد ذلك يستطيع أن يتمكن من الحكم على الأحاديث أو أسانيد الأحاديث بما تستحقها من صحة أو من ضعف .

السائل : لو سمحت فضيلة الشيخ , طيب بالنسبة لكتاب الرفع والتكميل في علم الجرح والتعديل , هذا يكون ممكن لطالب العلم الذي هو مثلاً يتخطى كمرحلة أولية في علم الحديث , هل يجوز له أنه يتبع هذا الكتاب ؟. وما رأيكم في هذا الكتاب ؟.

الشيخ : هذا لا يتبدى به الذي , الذي يتبدى به هي الكتب المعروفة في المصطلح ككتاب اختصار علوم الحديث لابن كثير , وشرح أحمد شاکر عليه , ثم الكتب الأخرى ككتاب شرح النخبة لابن حجر العسقلاني وغيرها , أما هذا الكتاب إنما يفيد من تخطى هذه الكتب ويريد أن يتبصر بما هناك من الخلافات واختلاف

وجوه الأنظار في بعض الأمور فيستفيد من الرجوع إلى الرفع والتكميل .

السائل : هل تنصح بكتاب آخر مثل : الطرة في علم الجرح والتعديل ؟.

الشيخ : ذكرت لك آنفا .

السائل : كتب غيره ؟.

الشيخ : كثيرة كثيرة جدا .

السائل : طيب لماذا لا يكون فيه مدارس لطلبة العلم , أصلا يكون فيها مناقشة , الإنسان ممكن يستفيد

منها وبعدين كتب دراسية أصلا ؟.

الشيخ : لما هذا ؟. يعود إلى الذين يديرون شؤون الأمة أي الحكام , فهذا أول التقصير والنقص عند الحكام

....

السائل : مسجد الفيحاء مزخرف ؟.

الشيخ : مزخرف كل الزخرفة لأنه لما بني بني على غير معرفة بالشرع , وهذا أقل ما يمكن أن يقال , وأنت

الذي سألت آنفا عن حكم الزخرفة ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : سمعت الجواب وفهمته ؟. فإذا رأيت مسجدا مزخرفا فاعلم أن الذين زخرفوه يدور أمرهم بين

أحد شيئين :

إما أنهم لا يعرفون الإسلام , وإما أنهم يقصدون الظهور بين الأنام بأنهم يحبون مساجد الله ويزخرفونها ,

بينما هذه الزخرفة ليست من الإسلام في شيء كما ذكرت لك آنفا .

السائل : الإجابة الأولى بالنسبة للحديث الذي يدل على أن الله عز وجل يتكلم القرآن بصوت , أين هذا

الحديث موجود في أي كتاب ؟.

الشيخ : موجود في صحيح البخاري معلقا .

السائل : هل هناك من وصله أو تابعه في ... ؟

الشيخ : هناك مذكور طبعاً , في فتح الباري .

السائل : في الفتح , جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك . أظن في كتاب التوحيد في آخر البخاري

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حالك شيخنا طيب ؟.

الشيخ : الحمد لله طيبك الله .

السائل : أكلمك من الخبر بالسعودية .

الشيخ : أهلا مرحبا , كيف حالك ؟.

السائل : كيف حالك أنت ؟.

الشيخ : الحمد لله رب العالمين بخير .

السائل : وصلك الكتاب ؟.

الشيخ : وهو ؟.

السائل : التعليقات المليحة .

الشيخ : وصلني جزاك الله خيرا .

السائل : ... كيف وجدت الكتاب شيخنا ؟.

الشيخ : فيه وفيه .

السائل : ما أكثره ؟.

الشيخ : والله هذا صعب لأنه ما أحصيت لأني مررت عليه , وجدت فيه أشياء تدل أن الرجل يعني حديث

عهد بهذا العلم .

السائل : نحن ما سمعنا به .

الشيخ : وكذلك أكثر الذين يكتبون في العصر الحاضر في هذا المجال .

السائل : قرأت الرسالة ؟.

الشيخ : أي رسالة ؟.

السائل : رسالة مع الكتاب .

الشيخ : والله قرأتها ولا بد لكن ذكرني .

السائل : ذكرت قضية أنه الشباب عندنا يغترون بمجرد ظهور أي كتاب

الشيخ : نعم قرأتها وكتبت وأشرت إليها في مقدمة مختصر مسلم , حيث نحن في صدد إعادة طبعته , فأشرت إلى هذا الذي جاء في كتابك , في هذه المقدمة ونصحت الشباب كلهم , سواء الذين يكتبون أو الذين يقرؤون ألا يتورطوا وألا يستعجلوا , فجزاك الله خيرا .

السائل : إن شاء الله .

السائل : طيب فيه قضية .

الشيخ : نعم .؟

السائل : ألا وهي أنه تكلم بعض الشباب عن قضية أن الشيخ الألباني أحيانا يصحح أحاديث ولا يعمل بها , كحديث صلاة التسايح , أنه الألباني صحح الحديث ولكن لا يعمل به , ربما لا يعمل به , وما ذلك إلا احتمال أنه فيه شيء في نفسه , فما رأيك في هذه القضية .؟

الشيخ : هذه القضية أحقها بتلك , أولا : ما الذي دراهم أنه لا يعمل .؟

السائل : دراهم عقولهم .

الشيخ : لا , لو قلت أهواؤهم أصبت , وليس عقولهم , لأنه العاقل لا يرجم بالغيب , وفي الحديث أن الرسول قال لعمة العباس : (**ولو في العمر مرة**) فما الذي دراهم أي ما فعلت في عمري وقد بلغت السادسة والسبعين , هذا من دلال الشباب اليوم , ومن رجمهم بالغيب , هذا أولا , وثانيا هل هناك إنسان على وجه الأرض لو كان هو أعبد البشر , تدري من هو أعبد البشر .؟ بعد محمد عليه الصلاة والسلام , هو قال عليه السلام في الحديث الصحيح : (**كان داود أعبد البشر**) لو كان داود عليه السلام لا يستطيع أن يأتي بكل عبادة مشروعة ومستحبة , فهمتني .؟ يا أخي صوتك لا يصلني .

السائل : الخطوط طويلة .

الشيخ : أنا سألتك فهمتني .؟

السائل : شيخ نعم , جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك إن شاء الله .

السائل : مسألة أخرى .؟

الشيخ : نعم .؟

السائل : كل الذين يضعفون حديث أسماء بنت أبي بكر فيقولون أن خالد بن دريك لم يدرك عائشة الراوي , ما قولكم .؟

الشيخ : مش هم يقولون , نحن قلنا قبلهم , نحن قلنا ذلك قبلهم .

السائل : طيب كيف تصحيح الحديث لكم , هل لأنه جاء من طرق أخرى .؟

الشيخ : أيوه , ولو رجعت إلى كتابي حجاب المرأة المسلمة لوجدت الجواب عن سؤالك وستجد الجواب بصورة أوسع وأقوى في مقدمة الطبعة الجديدة إن شاء الله .

السائل : إن شاء الله تعالى . طيب سمعنا أن واحد راح يرد عليك في كتاب أيضا , حدثني صاحب مكتبة ابن الجوزي بالدمام .؟

الشيخ : فيه عندنا أكثر من عشرين راد ما يهمك , سمعني .؟

السائل : نعم .

الشيخ : فيه عندنا أكثر من عشرين راد وهذا واحد منهم .

السائل : إذا كان من أهل الأهواء فالمشكلة محلولة .

الشيخ : هذا هو . وما وجدنا لأكثرهم من عهد , كلهم يقلد بعضهم بعضا . أي نعم .

السائل : طيب يا شيخ كيف تجدون تصحيح الشيخ مقبل الوادعي .؟

الشيخ : ما رأينا له آثارا سوى الجزء الأول من تخرجه لتفسير ابن كثير , وهو يأتي الأمور من أقرب أبوابها , وليس عنده توسع في التخريج , التوسع الذي يتطلبه البحث العلمي خاصة في التصحيح وفي التضعيف .

السائل : طيب بما تنصحوننا يا شيخ .؟

الشيخ : أنصحك بتقوى الله عز وجل وأن تطلب العلم خالصا لوجهه , وأن لا ترائي الناس ولا تهتم بالناس , سواء كان الاهتمام بأن يرضوا عنك , أو لا تهتم بهم ولو نعموا عليك , حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين .

السائل : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

السائل : هل تنصحي بكتاب معين ؟.

الشيخ : في ماذا ؟. في أي علم ؟.

السائل : في الحديث , بدأت يعني في القراءة في المصطلح , قرأت بعض كتب المصطلح وقرأت كتاب أصول

التخريج للطحان ؟.

الشيخ : لا تقرأ للمتأخرين .

السائل : بما تنصح في أصول التخريج ؟.

الشيخ : أصول التخريج تفهمه إذا مارست هذا العلم , والذي وضع هذا الكتاب هو لم يمارس هذا العلم ,

وانظر تعليقاته على معجم الطبراني الأوسط .

السائل : صحيح .

الشيخ : إنما هي نقول يستطيعها الذين ما حصلوا بعد شهادة الدكتوراة .

السائل : نعم . جزاك الله خيرا كلامك صحيح .

الشيخ : وإياك .

السائل : العلماء المتقدمين ألفوا في أصول التخريج ؟.

الشيخ : لا .

السائل : هل فيه مؤلف ؟.

الشيخ : لا .

السائل : طيب خير , جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك يا أخي .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

السائل : كيف الأحوال إن شاء الله .

الشيخ : الحمد لله بخير .

السائل : الحمد لله , الحديث

الشيخ : ضعيف .

السائل : لفظه : (إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) ؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : طيب أسأل سؤال آخر إن شاء الله ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : بالنسبة إلى تعليق التصاویر لكائنات حية , حيوانات مثلا داخل مختبر , عرض للكائنات الحية ,

يعني في رسمه خروف ... سواء كانت تماثيل مجسمة أو تصور تصاویر على الكرتون , ولازم طبعا التعليم حتى

يرى الطلاب تصانيف هذه الحيوانات , هل يجوز ذلك ؟

الشيخ : ما نوع الطلاب ؟

السائل : طلاب المدرسة , يعني فيه مركز يسمونه العلوم العامة يبحث عن الكائنات الحية وأنواعها , وحينئذ

على أساس لا بد أنه يعني ينظروا بأعينهم يكون أوضح ؟

الشيخ : والله هذه قضية شائكة , ليش ؟ لأنه هذه المعرفة هذه ما نقدر نقول أنها ضرورية فتبيح تعليق

الصور المحرمة , فهو ليس بضرورية , بل هل هي يعني في حاجة على تعليقها والتعرف فيها أو لا ؟

السائل : هو شوف حقيقة . أنا أقول ما فيه ضرورة , عندك كائنات حية مثلا ضرورة ممكن نحن كبار ما

شفناها على المرأى الواقع , مثل القنفذ الضبع وكذا , لما يتعلق أو يغير في مظهر كامل يتصور صار ضرورة

مثلا ؟

الشيخ : لا , هنا تدخل مسألة في باب ثاني , إذا كان حيوانات غير معروفة لدى طلاب البلد فعلقت من

أجل إيش ؟ التعرف عليها ومعرفة أحكامها الشرعية فحينئذ يجوز , ولكن بشرط ألا تبقى هكذا دائما

ظاهرة , وإنما عند حاجة الاستعمال والتعلم .

السائل : تخبأ بعد ذلك .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : فهيك معقول يعني .؟

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : كيف حالك يا شيخ .

الشيخ : الحمد لله . كيف .؟

السائل : الأخ الحويني أبو إسحاق .

الشيخ : إيه الحويني .

السائل : يقرئك السلام ويقول لك ماذا فعلت في كتاب ...

الشيخ : ما فعلت شيئا .

السائل : يعني ولا تعليق ولا

الشيخ : ما فعلت شيئا .

السائل : طيب شيخ تسمح لي بسؤالين .؟

الشيخ : تفضل .

السائل : في الأول كيف حالك .؟

الشيخ : الحمد لله .

السائل : بالنسبة لصلاة من جمع الظهر والعصر جمع تقديم , هل يصلي سنة الظهر البعدية .؟

الشيخ : لا . ما يصلي .

السائل : وما الدليل .؟

الشيخ : الدليل أنه ما ورد , لما جمعوا ما ورد .

السائل : طيب شيخي .

الشيخ : نعم .؟

السائل : بالنسبة لي أنا أصلي المغرب مثلا في الجبیهة وحينما أريد أن آتي على الوحدات أركب السيارة ,

العشاء تأذن في الطريق , هل أجمع جمع تقديم .؟

الشيخ : تجمع جمع تقديم ليش .؟

السائل : لا ألحق على الجماعة في صلاة العشاء .

الشيخ : وإذا صليت جمع تقديم تلحق الجماعة .؟

السائل : أصلي المغرب مع الجماعة ثم أسافر .

الشيخ : الله يهديك ما أجيتني , لما تجمع العشاء مع الجماعة تصلي العشاء مع الجماعة .؟

السائل : إيه .

الشيخ : فإذا شو الفائدة من الجمع .؟

السائل : معليش أعيد السؤال بصيغة ثانية , أنا أصلي المغرب

الشيخ : الله يهديك أنا فهمت سؤالك , أنت فهمت الجواب .؟

السائل : لا .

الشيخ : أعيد أنا عليك السؤال بدل ما تعيده أنت علي .؟

السائل : نعم .

الشيخ : أنت تنصرف من الجبیهة لما تصلي المغرب , فما تصل إلى بيتك ودارك إلا وتكون فاتتك جماعة

صلاة العشاء , صح .؟

السائل : نعم .

الشيخ : فتقول هل أجمع .؟ أقول لك أنا لماذا تجمع , إذا جمعت العشاء إلى المغرب تكون صليت العشاء

مع الجماعة .؟ تقول : لا . فإذا لماذا تجمع .؟

السائل : آه . فهمت لأنه الجمع لا يجوز إلا مع الجماعة .

الشيخ : طيب .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشريط رقم : 170

الشيخ : ويقابل هؤلاء الناس ، الذين لا يهتمون بتصحيح العقيدة وتصحيح المفاهيم ، ناس آخرون على عكس هؤلاء تماماً ، يهتمون الاهتمام الواجب في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس ، ولكنهم يعادون أشد المعاداة ذلك الجنس الأول ، والحق بين هؤلاء وهؤلاء ، يجب إذاً أن يكون موقفنا تجاه الجماعات الإسلامية ، موقف الأخوة المؤمنة وإذا رأى المسلم في أخيه خطأً بل ولو رأى منه خطيئة فليس ينبغي في حقه أن يعاديه بل عليه أن ينصحه وأن يكون نصحه إياه بالرفق والحكمة المأمور به أو بها في الكتاب والسنة ، ((**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**)) وينبغي أن يلاحظ هؤلاء الذين يهتمون بمعرفة الحق مما اختلف فيه الناس ، أن سائر الناس إذا كانوا في خطأ ، فإنما هم كالمرض الذين يجب أن يعالجوا بكل إخلاص وبكل رفق ولا يجوز أن يعاملوا بالشدّة والغلظة وفلا جرم أن الله عز وجل خاطب نبيه عليه السلام ، تعليماً لنا : ((**ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك**)) فدعوتنا إذاً التي تنحصر في إتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ، لا تعادي جماعة من الجماعات الإسلامية لأشخاصها وإنما تخالفهم في بعض أفكارها أو مناهجها ، وهذا مما يوجب علينا أن ننصحهم وأن ندعوهم مهما اشتطوا ومهما ابتعدوا عن سبيلنا الذي هو سبيل ربنا .

السائل : هناك ملاحظة يا فضيلة الشيخ ، ألا وهو أن البعض يقول : الفروع موجودة في العقيدة وفي العبادات مثلاً موضوع رؤية الله ، هل هذا من الفروع ؟ أفصد في الدنيا ، هل النبي - صلى الله عليه وسلم

- رأى الله في المعراج أو لم يره؟ هل هذا من الفروع أم من الأصول؟ إذا كان من الفروع أو من الأصول، إذا كان من الفروع فهل يجوز قياساً على هذا الاختلاف بين الصحابة في هذه النقطة أن يختلف المسلمون في قضية العرش وبعض ما يتعلق بالأسماء والصفات.

الشيخ: الجواب على هذا السؤال يكون من ناحيتين الأولى: أن هذا السؤال نابع من العرف السائد عند المتأخرين بأن الإسلام ينقسم إلى قسمين أصول وفروع، هذا التقسيم يجب أن نعلم أنه من محدثات الأمور، وأنه أمر لا يعرفه الصحابة، ولا التابعون ولا الأئمة المجتهدون وإنما هذا التقسيم نبع من المعتزلة ثم سرت عدواه، إلى غيرهم ممن ينتمون إلى جماعة أهل السنة، ليس هناك في الإسلام شيء اسمه فرع وآخر اسمه أصل، وهذا على كل حال إن سلم به، فإنما يسلم به على أنه اصطلاح وليس ديناً، وللناس أن يصطلحوا على ما شاءوا ولكن بشرط أن لا يرتبوا على ما اصطلاحوا عليه أحكاماً متباينة، من هنا يأتي الجواب من الناحية الأخرى، إذا عرفنا أنه لا فرق بين الأصول والفروع، بل كل ما جاء في الكتاب والسنة، يجب إتباعه ويجب محاولة فهمه على الوجه الصحيح، لا فرق في ذلك بين فرع وأصل، إذا عرفت هذه الحقيقة سهل علينا الجواب، وهو الناحية الثانية

الشيخ: يجوز الاختلاف فيما يسمونه بالأصول كما يجوز في الفروع، لكن أي نوع من أنواع الاختلاف أن ذكرت آنفاً أن هناك اختلافين اثنين، اختلاف يعود إلى المفاهيم، كما وقع لأصحاب الرسول عليه السلام، في قصة الصلاة في بني قريظة، هذا أمر طبيعي، واختلاف متعمد مقصود يحمل عليه التكتل الحزبي والتعصب المذهبي، سواء كان الاختلاف من هذا النوع الثاني، فيما يسمونه في الفروع أو في الأصول فهو مما نحى رب العالمين في كتابه الكريم، في آية سبقت: ((فلا تنازعوا ولا تفضلوا))، بخلاف الاختلاف الآخر، الذي ينتج من الاختلاف في الفهم، فسواء كان هذا الفهم فيما يسمونه أصلاً، أو يسمونه فرعاً، فالمختلفون في ذلك معذورون

الشيخ: إذاً حينما نريد أن نجيب عن مثل هذا السؤال فيجب أن نتذكر أن الاختلاف اختلافين، اختلاف مذموم، واختلاف غير مذموم، لا أقول ممدوح، يجب أيضاً أن نكون دقيقين فهماً وتعبيراً، إذا كان الاختلاف اختلاف فهم، فهو اختلاف غير مذموم، سواء كان في العقيدة أو في الأصول حسب الاصطلاح المذكور أو كان في الفروع ما يضر مثل هذا الاختلاف إطلاقاً ما دام أن السبب الحاصل عليه إنما هو اختلاف أفهام الناس في فهم النصوص، أما إذا كان الاختلاف إنما يحمل عليه تحزب وتكتل وتعصب فهذا ممقوت ومذموم سواء كان في الفروع أو كان في الأصول إذاً الاختلاف المقصود والذي لا يحاول أصحابه الخلاص منه فهو كله مذموم، فروعاً وأصلاً والعكس بالعكس، الاختلاف فيما يسمونه في الأصول وفي الفروع دون تعصب ودون تحزب وإنما نشأ ذلك بسبب الاختلاف في الأفهام، فهذا أمر جائز

في الإسلام بناء على القاعدة العظيمة المقررة فيه ، ((لا يكلف الله نفساً إلا وسعها)) فإذا عدنا إلى المثال المطروح في تضاعيف السؤال ، أن أصحاب الرسول عليه السلام اختلفوا في كون الرسول عليه السلام رأى ربه ليلة الإسراء والمعراج أو لم يره ، فعلاً اختلفوا ، فيتوهم بعض الناس ، وهنا تأتي النكتة التي قلناها آنفاً لا بأس في أن يصطلح الناس على بعض الاصطلاحات لكن بشرط أن لا تبني أحكاماً على هذه الاصطلاحات هي أحكام مخالفة للشريعة ، فهنا يقول بعض الناس لا نستطيع أن نقول أن الرؤية رؤية الله التي اختلف فيها أصحاب الرسول فضلاً عن بعدهم ، رؤيته لربه هي مسألة فرعية أو مسألة حكمية ، وإنما هي مسألة أصولية عقائدية ، فإذا لماذا يأتي السؤال هنا الذي نشأ منه توجيه هذا السؤال ، لماذا تنكرون على الماتريدية ، وعلى الأشاعرة ؛ لأنهم تبنا عقائد أو أصولاً تخالف ما كان السلف الصالح والسلف الصالح أنفسهم اختلفوا في بعض هذه الأصول في بعض هذه العقائد ، والاختلاف في زعم هؤلاء الذين قسموا الشريعة إلى أصول وفروع يقولون إنما يجوز الاختلاف في الفروع ، دون الأصول لكنهم في الواقع يصطدمون بالواقع فيرون الصحابة اختلفوا أيضاً ليس في الفروع بل وفي الأصول فاستغلوها فرصة ليينوا على ذلك الإنكار على الذين ينكرون على الذين يخالفون السلف في فهمهم لبعض الآيات المتعلقة بصورة عامة بالأمور الغيبية منها مسألة رؤية الرسول عليه السلام لربه ليلة الإسراء ، ومنها : ((الرحمن على العرش استوى)) فنحن نقول كما ننكر الاختلاف في هذه الأمور التي يسمونها أمور أصول وعقائد ، لا فرق عندنا نحن ننكر هذا الاختلاف ، كما ننكر اختلافهم في تعصبهم لقولهم هذه الصلاة صحيحة ، وأولئك يقولون باطلة ، هذا الوضوء صحيح ، وآخرون يقولون غير صحيح ونحو ذلك . كل ما كان مخالفاً للكتاب والسنة ، فنحن ننكره ونعود في ذلك ، إلى الكتاب والسنة ، بضميمة الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح ، وذلك لأنهم كانوا أطهر وأنقى الناس قلوباً وأذكاهم فهماً إلى آخر ما هناك من صفات معروفة فيهم ، من ذلك أنهم كانوا أقرب عهداً بالقرآن وبحديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، إذ خلاصة الجواب من الخطأ التفريق بين مسألة وأخرى ، بدعوى هذه من الأصول وهذه من الفروع ، وما دام أن الصحابة اختلفوا في الأصول ، فيجوز أن نختلف في الأصول ، جوابنا إذا كان الاختلاف في الأصول ناشئاً عن فهم خاص ، وليس عن تعصب لعقيدة معينة أو مذهب معين فهذا جائز ، ومن هذا الباب اختلف أصحاب الرسول عليه السلام في تلك المسألة التي ذكرها السائل كمثال وهي : هل رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ربه ، منهم من قال رآه ، ومنهم من قال لم يره ، ولكن ما الذي يقصده هؤلاء حينما يقولون ما دام أن الصحابة اختلفوا في الأصول في حد تعبيرهم ، فإذا لماذا تنكرون الاختلاف علينا نحن المتأخرين بحجة أن هذا اختلاف في الأصول فقط ، نقول نحن ننكر لا لأنه اختلاف في الأصول وحده وإنما نحن ننكر الاختلاف كله ما دام صار مذهباً متبعاً ، سواء كان في الأصول أو كان في الفروع ، ونقر الاختلاف الصادر

عن الإخلاص وعن الحرص في فهم النص من الكتاب والسنة ، فهماً صحيحاً ، ومع ذلك اختلفت المفاهيم ، فنحن نقر هذا ، ولا ننكره ، ومعنى نقره أي لا نتخذ الذين يخالفون رأينا في هذه المسألة التي يسمونها من العقائد لا نتخذهم أعداء وخصوصاً لنا ؛ لأنهم خالفونا باجتهاد منهم ، لكننا نكر التعصب المذهبي بصورة عامة سواء كان هذا التعصب متعلقاً بالأصول أو الفروع ، هذا أظن جواب سؤالك هذا .

السائل : هناك البند الأخير موضوع الألوهية والربوبية ، هل هذا نص في الإسلام أو اجتهاد من ابن تيمية أو غيره ، وهل المسلم ملزم بأن يدرس التوحيد بهذه الصيغة ، أو له أن يدرس التوحيد بصيغة مختلفة على أن تؤدي إلى نفس النتيجة .

الشيخ : إذا صح سؤال السائل ، فإذا كنا نعتبر أن تقسيم بعض العلماء التوحيد إلى ثلاثة أقسام هذه وسيلة ، وليس الأمر كذلك في اعتقادي فنحن نقول بأي وسيلة على المسلم أن يفهم شهادة أن لا إله إلا الله ، التي أمر الله بفهمها بنص القرآن الكريم : ((**فاعلم أنه لا إله إلا الله**)) لكن ما هي الوسيلة التي يريدون بها ، حينما يقولون أم هو ، يفهم التوحيد بأي وسيلة كان .

السائل : عفواً شيخ هذا الاستفسار من عندي شخصياً .

الشيخ : من عندك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : نقول سأمحك الله .

السائل : آمين .

الشيخ : فإذاً ممكن أن نتحاور معك في هذا الموضوع ، كيف يمكن الوصول إلى فهم هذه الشهادة وهذه الكلمة الطيبة ، بوسيلة أخرى غير وسيلة التقسيم الذي شرحه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، الحق والحق أقول : ابن تيمية لم يأت بشيء جديد ، توحيد الربوبية منصوص عليه في القرآن ، توحيد الألوهية ، توحيد الصفات ، كل هذه الأشياء منصوص عليها في الكتاب والسنة ، ولكن ابن تيمية أوضح هذه المعاني بتفسير نصوصها من الكتاب والسنة فصار لزاماً على المسلم أن يتبناها بهذا الإيجاز ؛ لأنه ليس كل مسلم يستطيع أن يفهم مثلاً نص توحيد الربوبية من أين جاء نص توحيد الألوهية أو العبادة من أين جاء توحيد الصفات من أين جاءت عامة الناس المكلفين بفهم شهادة التوحيد ؟ هم لا يستطيعون أن يفهموها إلا

بطريق أهل العلم ، إذا غضضنا الطرف عن تقسيم ابن تيمية موضحاً لنصوص الكتاب والسنة التي استخلص منها هذه الأنواع الثلاثة من توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات ، ما هي الوسيلة التي يمكن أن نتصور لنصل إلى فهم هذه الحقيقة ، حقيقة لا إله إلا الله ، نحن نضرب مثلاً الآن ، كثير من الخلف ومن المتمسكين لبعض المذاهب العقائدية لا يرون حرجاً مطلقاً في أن يقول قائلهم في

أناشيدهم التي يسمونها بالأناشيد الدينية " فإن من جودك الدنيا وضررتها " **علمك علم اللوح والقلم** " ومن

، قول هذا القائل وأصبح قوله ديناً متبعاً أصبح قوله أمراً مقررأ غير منكر ، بل أصبح قولاً يتبركون به ، ويجاولون الاستفادة من تلاوة هذه القصيدة ، ووضع كوز من ماء ، ليحل في هذا الماء ، بركة هذا الكفر أو هذا الشرك ، في هذا الماء فيسقى المرضى ليحصلوا على الشفاء ، هذا النوع يا تُرى إذا تركنا هذا الاصطلاح ... لكن ماذا نستطيع أن نقول إذا تركنا هذا الاصطلاح .

السائل : نقول ... مثل ما قال عليه السلام : (**ويحك أ جعلتني نداً لله**) نقول له لا يجوز لو فصلنا هذا التفصيل ، قام في كل واحد من هذه البنود الثلاثة الربوبية والألوهية ...

الشيخ : نحن سميناه شرك ، نحن ما اختلفنا في هذا ، لكن هل هذا شرك يساوي شرك من أشرك بالله في عبادته ، الذي سجد للصنم شأنه شأن الذي اعتقد بأن نبيه يعلم الغيب ؟ لاشك هذا شرك ، وهذا شرك ، هذا كفر وهذا كفر ، لكن بلا شك الذي يدرس الكتاب والسنة يفهم أن هذا النوع من الشرك غير هذا النوع من الشرك ، أنا أستغرب هذا السؤال في الحقيقة وأستغرب أكثر قولك أن هذا صادر منك ومع تصديقي لك أقول هذا ليس صادراً منك لكنه صادر من الجو الذي تحي في أنت ، هو هذا أكيد ، وإلا كيف يمكن لإنسان يفقه الكتاب والسنة أن يقنع فقط ، أن يقول هذا شرك .

السائل : عفواً شيخنا ، ممكن العلماء مثلاً يدرسون التفاصيل هذه ، ولكن اسأل في عامة المسلمين ، مثلهم أن يدرسوا هذا التفصيل ...

الشيخ : أخي عامة المسلمين نحن ذكرنا سلفاً ، عامة المسلمين ، لا يستطيعون أن يفهموا مصادر هذه الأنواع الثلاثة لكن عليهم أن يفرقوا بين شرك الربوبية وهو جحد الإله عز وجل ، كالشيعوية والدهريين وأمثالهم ، وبين شرك العبادة أن يسجد لعبد مخلوق مثله وبين شرك الصفات الذي يقع فيه كثير من الصالحين ، والسبب لأنهم لم يفهموا أن هذا شرك وهو من نوع شرك الصفات وليس شرك العبادة أو شرك الربوبية ، ثم أعود لنقول ماذا نقول في مثل قوله عليه السلام : (**من حلف بغير الله فقد أشرك**) هل نقول أشرك وانتهى الأمر ، يعني ندع العامة يفهمون النصوص على جهلهم وأنت تقول هل هم مكلفون أن يدرسوا ؟ نحن نقول لا ، عليهم أن يفهموا وهم لا يستطيعون أن يدرسوا ولكن بناء على ما نسمع نحن من بعض الناس أنه هذا التقسيم أنتم أوجدتموه ، طيب ، نحن أوجدناه ، ماذا تقولون فيمن يقول :

" **فإن جودك الدنيا وضررتها** " **ومن علمك علم اللوح والقلم** "

قال صاحبنا وبس هو ما يستطيع أن يخالف عقيدته ، لكن لا يمثل الآخرين الذين ابتلي بمصاحبتهم أو مجادلتهم ، قال هذا شرك وصدق لكن أولئك من الصعب جداً ، أن تأخذ منهم هذا الاعتراف ثم إذا سلموا

لك وقالوا لك كما قلت هل فهمت أنهم فهموا هذا الشرك فعلاً ، أم قالوا لك هذا الشرك جدلاً ، كما لو قالوا لك ، وحياء رأس أبوك ، يقولون لك شرك ، طيب ، شرك لكن في الواقع هم يقرونه ، ولا يهتمون بإنكاره إطلاقاً ، كذلك يقرون هذه الأناشيد التي فيها هذا النوع من الشرك فإذاً أريد أن أقول إذا لم يفهم العامي معنى الشرك وأقسامه ، ربما خلط بين ما اصطلاح على تسميته ، وأعود لا قول لا مشاحة في الاصطلاح إذا لم نخالف شرعاً ، ماذا يقولون في تقسيم العلماء وأظن أنهم لا يخالفون في هذا التقسيم ، كما هم يخالفون في تقسيم التوحيد إلى ثلاث أقسام : شرك أكبر وشرك أصغر ، هل يسلمون بهذا فيما تعلم منهم .

السائل : يسلمون .

الشيخ : حسناً ، هل في الكتاب والسنة ، ما يسمى بشرك أكبر وشرك أصغر ؟ طبعاً لا ، لا يوجد هذا ، إذاً كيف يسلمون ، بتقسيم الشرك ، إلى شرك أكبر وأصغر مع اعترافهم ، ونحن نشهد معهم ، أنه فعلاً ما نجد في الكتاب هناك شرك موصوف بأنه شرك أكبر وهناك شرك موصوف بأنه شرك أصغر ، هذا أولاً وثانياً : ما نجد في الكتاب تفصيل الشرك الأكبر لأجزاء وأجزاء وما نجد تفصيل الشرك الأصغر أيضاً أجزاء وأجزاء وإنما هذا من فهم العلماء فهماً صحيحاً ، من كتاب الله ، ومن حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإذا سلموا إذاً معنا في تقسيم الشرك إلى أكبر وأصغر مع أنه لا يوجد عندنا أولاً هذا التقسيم ولكن وجد جدلاً فلا يوجد عندنا تفصيل الشرك الأكبر هو كذا وكذا وكذا ، والشرك الأصغر هو كذا وكذا ، فهل نحن حينئذٍ نخلط بين الشركين ، فإذا ما حلف إنسان بأبيه أو بجدته أو برأسه ، أو ما شابه ذلك في الأيمان المحرمة ، هل مجرد نقول بمجرد حلف بغير الله ، اشرك وارتد عن الدين ؟ لا ، نحن عندنا تفصيل إن (**من حلف بغير الله فقد أشرك**) تارةً يكون مشركاً مرتد عن دينه ، وتارةً يكون مشركاً شركاً لفظياً ، وهذا أيضاً يذكرنا بتقسيم الكفر ، وتقسيم الشرك إلى قسمين آخرين ، كفر اعتقادي ، وكفر عملي ، شرك اعتقادي وشرك عملي ، ما في الكتاب والسنة ، يعني معنى هذا الموقف باختصار : إنكار جهود العلماء بصورة مطلقة في تقريبهم نصوص الكتاب والسنة أصولاً كما يقولون أو فروعاً ، فيا سبحان الله ! إنه موقف عجيب غريب ، لا ينكرون تعمق بعض العلماء في تفصيل الفروع إلى درجة أنهم تعرضوا لبيان بعض الفروع التي هي خيال لا يمكن تصور وقوعها ، والأمثلة في ذلك كثيرة وكثيرة جداً ، وبعضها مما يستحي المسلم من ذكرها خجلاً ، أنا أذكر مثالين : مثال لهذا ومثال لنقابه ليس فيه شيء من هذا الاستحياء ، ولكنه مستحيل ، إذا مات رجل وخلف سبعين جداً ، فكل جد كم يرث ، كم حقه ؟ إيه سبعين جد ممكن نصل لآدم في سبعين جد ، إيش الخيال هذا ، ما أنكر هذا النوع من التفريع ، وإذا أنكر على الخلف ، قالوا هذا من باب تشحيد الأذهان ، لكني ما بالكم إذا قال قائلهم وهذا المثال الثاني الذي يستحي من ذكره ، إذا جلس الرجل من

زوجته وأدخل عضوه فيها فانشطر عضوه قسمين ، قسم دخل فيها وقسم خرج منها ، فهل يجب عليه الغسل أم لا ؟ - يضحك رحمه الله- هذا التفريع لا أحد ينكره من هؤلاء الخلف أما لماذا تقسيم التوحيد إلى توحيد الربوبية والألوهية والصفات ، لماذا تقسيم الشرك إلى كبير وصغير ؟ لماذا تقسيم الكفر إلى كفر اعتقادي وكفر عملي ؟ ... فهذه مشكلة عويصة جداً ، لإقرار هذا الخلاف الموجود اليوم ، بين الناس ؛ ولذلك صح فيهم قول العامة : " كل مين على دينه الله يعينه " أما فهذا هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق ، فهذا أمر لا يتمثلون به لعلني أجبتك ؟

السائل : نعم جزاك الله خيراً .

الشيخ : وأنت كذلك . خل الدور لغيرك

الحلبي : القضية أن الذين جاءوا بهذا التقسيم ، في الواقع ما جاء من فراغ مثل ما تفضل الأستاذ إنما هم مسبوقون يعني كثير من الكتاب كأبي غدة وغيره ، وواحد اسمه مرزوق الميداني أو كذا ، في كتابه براءة الأشعري ، تكلموا في هذه القضية وردوها ، وفي الواقع ردهم لهذا جاء نتيجة عملية المشاحنة التي بينهم وبين شيخ الإسلام فقط لا غير ، وبين ... والسلفيين بشكل عام ، مع أن شيخ الإسلام مسبوق بهذا باين منده ، ابن منده في كتاب التوحيد له مثل هذا التقسيم والدكتور الفقيه المحقق للكتاب أتى بتاريخ فعلي للقضية وتقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام ، وأثبت أن شيخ الإسلام مسبوق بهذا وليس وحيداً ، ولو كان ليس بمسبوق ، فالأمر كما تفضل شيخنا .

السائل : ...

السائل : ... لا أدعي لأحد العصمة بعض العلماء بعده نظروا في هذا الاجتهاد ، وارتاحوا إليه ، خاصة السنين منهم ، فهذا هو الأساس قبولهم لهذا التقسيم ، وليس تقليدهم لابن تيمية .

السائل : ثاني ...

الشيخ : ثاني في تحريف ...

السائل : ذاك الأول ما هي نصيحتكم إلى الملتزم الجديد فيما يتعلق بثقافته حول العالم الخارجي الحضارات الأخرى التي تعيش من حولنا أثابكم الله ، ومدى تضلعه في هذه الحضارات ؟

الشيخ : والله الذي أعتقده أن واجب المسلم أن لا يغتر بما يسمونه بالحضارة اليوم ، وإن كنت أعلم مع الأسف الشديد أن كثيراً من الإسلاميين اغتروا ، وصاروا يلحون على المسلمين أن يتحضرُوا ، وأن يعني يأخذوا بالأسباب التي أخذ بها الغرب حتى تحضروا هذه الحضارة المادية ؛ لا أرى من الصواب أن يهتم المسلم بهذه الحضارة المادية لأن المسلم خلق لغاية في هذه الحياة الدنيا فعليه أن يسعى لتحقيقها وهي أن

يعبد الله تبارك وتعالى إعمالاً لقوله عز وجل : **((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون))** ولا شك أن هذه العبادة ليست كيفية بمعنى أن كل إنسان بغض النظر عن كونه مسلماً أو غير مسلم ، الآن الكلام بصورة عامة للبشر : **((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون))** ليس المقصود بهذه العبادة أن يعبد كل فرد من الأفراد البشرية أن يعبد الله كما يتسنى له ، أو كما يخطر على باله أو كما ورث ذلك من آباءه وأجداده ، وإنما عليه أن يعبد الله ، كما شرع الله وحينذاك إذا تنبهنا لكون العبادة ، ينبغي أن تكون بهذا القيد : **((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون))** ، ليعبدوني على ما شرعت لهم وذلك لا يكون إلا بأن يكون مسلماً لله ولرسوله ، هذا أولاً ، وثانياً : لا يكون هذا الإسلام ، متحققاً في ذاك المسلم الذي يريد أن يحقق هذه الحكمة البالغة من خلق الله عز وجل للجن والإنس ، ينبغي أن يهتم كل الاهتمام بأن يفهم كيف تكون عبادة الله - عز وجل - ليحقق هذه الحكمة القرآنية ، وفي اعتقادي أن المسلم إذا توجه لتحقيق هذه الغاية التي من أجلها خلُق الثقلان ، فذلك سوف لا يفسح له مجالاً أن يفكر فيما يسمى اليوم بالحضارة الغربية ، وبخاصة أن هذه الحضارة لم تختص بمفهومها فيما قدمت إلى البشرية ، من خدمات جليلة جليلة ، لا يمكن إنكارها فيما يتعلق بالطب ، وما يتعلق بتجسير الطرق ونحو ذلك فحدث عن هذا النوع ولا حرج ، لكن الحضارة لا تعني فقط هذه الفوائد المادية وإنما تعني منطقاً خاصاً حملهم على هذا التخصص إلا من ذلك قولهم وإعلانهم بوجوب فصل الدين عن الدولة ولذلك تورط كثير من المسلمين الذين لم يفقهوا بطبيعة الحال إسلامهم ودينهم ، رغبوا وكثيراً ما نقرأ مثل هذه الإدعاءات في جرائد إسلامية رأوا ان يقلد المسلمين الأوروبيين والأمريكان في أن يفصلوا الدين عن الدولة ، الدين عن الحكم ، ويتمثلون بما ينقلونه عن الإنجيل " **دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله** " الحق وهذه حقيقة لا تخفى على العلماء في هذا العصر أن الأوروبيين ما نهضوا هذه النهضة المادية ، إلا حينما ابتعدوا عن دينهم ، لا أقول حينما ابتعدوا عن الدين وإنما حينما ابتعدوا عن دينهم وحُق لهم ذلك لأن دينهم الذي دخل فيه التحريف في الأصل من التوراة والإنجيل انحرف بهم عن مقتضى العقل السليم وعن الاستفادة من العلوم الكونية والطبيعية ولذلك رأوا أن لا مناص لهم من أن يبتعدوا عن نصوص الدين عندهم وأن يعملوا بمقتضى عقولهم فنجحوا في جانب وهو الجانب المادي اللي يسموه العلم الحضاري ويعتبر به كثير من المسلمين ، علماً أن كثيراً من الكتاب الأوروبيين يعترفون أن أصل ما عندهم من الحضارة النافعة ومن الرقي العلمي الطبي ونحو ذلك ، فإنما استفادوه من علماء المسلمين ، هؤلاء المسلمون حصلوا تلك العلوم تجاوباً منهم مع الكتاب والسنة ، فالسنة والكتاب لا يجارب كل منهما العلم الذي يُعتمد فيه على توجيه الله عز وجل ، لما ينفع الناس ، كيف ومن نصوص السنة ، قوله عليه السلام : **(خير الناس أنفعهم للناس)** ، وقوله : **(من استطاع منكم أن ينفع أخاه**

فليفعل ولا يُقتصر) ، ولذلك فالإسلام باختصار أقول : يأمر بالأخذ بكل الوسائل الممكنة التي تحقق سعادة للبشرية كالمحافظة على الصحة والمحافظة على المال والمحافظة على النظام ، ونحو ذلك ولكن بشرط في حدود الإسلام ، وليس انفلاتاً من الإسلام كما هو شأن الغربيين ؛ لذلك لا يجوز لنا أن نغتر بالمدينة الغربية ، أو الحضارة الغربية ؛ لأنه فيها ما ينفع ، وفيها ما يضر وهو الأكثر ، **((ويتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه))** فشرهم أكثر من خيرهم ، إذا ما اتبع المؤمن سبيلهم أما إذا أخذ منهم وترك ، أخذ ما لا ينافي الإسلام ولا يخالفه ، فهذا أمر جيد وطيب ، والإسلام قد خطط لنا شيئاً يدلنا على هذا ، ويدع لهم ضلالهم وكفرهم وتبرجهم وعريهم وعدم اهتمامهم بالأخلاق والأعراض ونحو ذلك ، مما جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مما قد يكون له علاقة في بعض جوانب هذا الجواب ، جاء في صحيح البخاري من حديث المغيرة بن شعبة ، **(أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يلبس جبة رومية ضيقة الكمين)** وصفت هذه الجبة بأنها رومية أي من صنع الرومان ، فما كان ذلك ليمنع الرسول عليه السلام من أن يتخذ لباساً من هذا النوع ؛ لماذا ؟ لأنه ليس فيه الأخذ بكل عادات وتقاليد الكفار ، كما يريد بعض الناس اليوم ممن لم يفقهوا دينهم ، أو تبرأوا من دينهم أن نأخذ المدينة الغربية ، أو الحضارة الغربية من ألفها إلى يائها فنحن نأخذ كما قلنا بناءً على هذا الحديث ما ينفعنا في أمور دنيانا ، أما ما يتعلق بالثقافة الفكرية والعقلية فهذا يجب أن نقف عند حدود الشرع كما جاء في قصة **" اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط "** مر عليه السلام في سفر له مع أصحابه بشجرة ضخمة كان المشركون يعلقون عليها أسلحتهم ، فقال بعض أصحابه ويبدو أنه كان حديث عهد بالإسلام ، لم يتفقه بالإسلام لم يعرف قواعده وأصوله ، قال هذا البعض يا رسول الله ، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، قال عليه الصلاة والسلام : **(الله أكبر ، هذه السنن)** وفي رواية : **(هذه السنن ، لقد قلتكم كما قال قوم موسى لموسى اجعل لنا آلهة كما لهم آلهة)** انظروا الفرق بين قول اليهود لموسى وقول بعض أصحاب الرسول للرسول ، اليهود يطلبون تحقيق الشرك ، اجعل لنا إلها نعبد من دون الله ، كما لهم آلهة ، أصحاب الرسول هذا البعض منهم لم يزد على قوله اجعل لنا شجرة ، مثل : إذا قال القائل اجعل لنا خزانة نعلق عليها أو فيها ثيابنا ، مع ذلك ما رضي الرسول عليه السلام ، هذه الكلمة لأنها في اللفظ ، وهذا هو الشرك اللفظي ، باللفظ يشبه قول أولئك **((اجعل لنا إلها كما لهم آلهة))** اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فعظم الأمر على الرسول عليه السلام ، وقال : **(الله أكبر ، هذه السنن)** كما أشار في الحديث في صحيح البخاري : **(لتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه)** فإذا نحن لا يجوز لنا نتبع الأوروبيين في حضارتهم لأنها ليست فقط حضارة علمية صناعية ، بل هي قائمة على الكفر ، والابتعاد

عن الأديان كلها وحق لهم أن يتعدوا عن أديانهم لأنها محرفة ، ولا تؤدي إلى سعادة الناس في الدنيا ، فضلاً عن سعادتهم في الآخرة ، ولذلك نختتم هذه الكلمة ، يقول الرسول عليه السلام لعمر بن الخطاب لما رآه وفي يده صحيفة ، قال : (ما هذه ؟) ، قال : " هذه صحيفة كتبها لي رجل من اليهود " ، قال عليه الصلاة والسلام : (أومهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ؟ ! والذي نفس محمد بيده ، لو كان موسى حياً ، ما وسعه إلا إتباعي) ، فإذا نحن لا نتبع نظاماً ، ولا حضارة ولا أي شيء ، وإنما حسبنا كتاب ربنا وسنة نبينا - صلى الله عليه وسلم - وفي ذلك الخير كله ، إن شاء الله .

السائل : هنا ملاحظة بسيطة جداً ، السؤال يشمل دراسة الحضارات الأوروبية ، مش دراستها من أجل ...
الشيخ : إذا كان المقصود بالسؤال أيضاً الدراسة ..

السائل : عفواً ، يشمل فقط معلى جراك الله خير ..

الشيخ : معلىش ، أقول دراسة الحضارة الغربية ، كدراسة الكتب التي يسمونها بغير اسمها ، بالكتب المقدسة ، هذه الدراسة نحن نقرها ، نعم ، نحن نقرها لكن بشرط قلما يتحقق ، هذه الدراسة للحضارة الغربية ، بأفكارها وتاريخها ومنهجها وإلى آخره ، فضلاً عن دراسة الكتب المحرفة التي عندهم ، هذه لا يجوز لمسلم أن يدرسها ، إلا بعد أن يتمكن في فهمه لشريعة دينه ، وإلا كان معرضاً نفسه للخطر ، وإذا كان الرسول عليه السلام مخاطباً لعمر الفاروق بقوله : (أومهوكون أنتم ، كما تهوكت اليهود والنصارى) إلى آخر الحديث . فماذا نقول لشباب لم يدرس الشريعة مطلقاً . وإنما درس شهادة ثانوية شهادة ماجستير أخذ مثلاً دكتوراه في علم الاقتصاد ، أو علم آخر من علوم الدنيا . لا ننكر نحن هذه العلوم ، لكن يجب أن تكون على ضوء الكتاب والسنة ، وهذا أبعد ما يكون في واقع في العالم الإسلامي اليوم . لذلك فدراسة هذه الحضارات أعتقد أننا من الواجبات الكفائية . ولكن من الذي يقوم بها ؟ من كان متمكناً في معرفته لدينه وأحكام شريعته والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السائل : جراك الله خيراً .

أبو ليلى : شيخنا نحن كنا في حديث عن المسلم والمؤمن .

الشيخ : أينعم .

أبو ليلى : لو شيخنا تبين لنا ذلك ؟

الشيخ : الحقيقة التي لا تخفى على عالم . أن هناك فرقاً بين الإسلام وبين الإيمان . وبينهما كما يقول الفقهاء عموم وخصوص . أي كل مؤمن مسلم . وليس كل مسلم مؤمن . كل مؤمن مسلم ، وليس كل

مسلم مؤمن لماذا ؟ لأن الإيمان هو الاعتقاد فهو أمرٌ قلبي ، أما الإسلام فهو أمرٌ عملي ظاهر ، أما الإسلام فهو عملٌ ظاهري عمل الجوارح . الإيمان قلبي باطني غير ظاهر . أما الإسلام فهو ظاهر عملي فيظهر ، فقد يمكن أن يسلم بعض الناس ، لمصلحة شخصية ، هذه مصلحة تتغير وتختلف باختلاف الزمان والمكان . في الزمن الأول زمن قوة الإسلام ، التي نبع منها تشريع خاص . من ذلك قوله عليه السلام : **(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فإذا قالوها فقد عصموا مني دمائهم**

وأموالهم وحسابهم الله) . فإذا قالوا لا إله إلا الله ، عصموا بما دمائهم وأموالهم أما حسابه فيكون عند الله يا ترى قالوها عن عقيدة وعن إيمان أم عن خوف قتل ، خوف دفع جزية ، أو ما شابه ذلك . لذلك كان الإسلام غير الإيمان فالإسلام عمل ظاهري ، والإيمان عمل باطني . فإذا عرفنا هذه الحقيقة وهي منصوص عليها بكتاب الله وفي أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في نصوص كثيرة من أشهرها قوله تعالى :

((قالت الأعراب آمنا)) . إذاً الأمر الإلهي : **((قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ، ولما يدخل**

الإيمان في قلوبكم)) . هؤلاء أسلموا وتظاهروا بأنهم يشهدون بأن لا إله إلا الله . ويقومون إلى الصلاة .

لكن ربنا علم منهم أن الإيمان بعد ما دخل إلى قلوبهم . فهؤلاء مسلمون ، أي قد يكونون منافقين في قلوبهم ، لكنهم مسلمون ، في أعمالهم . ولذلك فمن كان مؤمناً حقيقةً في قلبه فهو مسلم ، ولا شك ولا عكس ، أي ليس كل مسلم مؤمن . لذلك أنا استكرت قول ذلك الشاب . إنه أنت لما بتقول أنا مؤمن .

لا أنت مسلم وليس بمؤمن . فلما قال لك ذلك الإنسان لا أنت لست بمؤمن أنت مسلم . كنت مستحسن أن تعكس عليه السؤال . فأنت مؤمن أم مسلم . إذا قال مؤمن طيب شو يكون الفرق بيني وبينك . لماذا تنكر عليّ قولي أنا مؤمن . هو في الواقع بدا لي من هذا السؤال ، ومن بعض المناقشات التي جرت بينك وبينه ، أنه هذا سامع كلمات وجد بعض الكلمات من بعض المحاضرات أو بعض الدروس

ومش مستوعبها . يوجد عند علماء السلف هذا الحديث ، أنه إذا سئل الإنسان هل أنت مؤمن . بقول أنا مؤمن إن شاء الله . بينما ناس آخرين بقولوا لا . لا تقول إن شاء الله قل أنا مؤمن . أجزم وجهة نظر الذي يقول أنا مؤمن إن شاء الله . ليس هو الشك في إيمانه . أنا وأنت كل واحد يعرف نفسه أنا مؤمن بالله

ورسوله وما جاء في كتاب الله ، وسنة رسوله . فلما المسلم حقاً يُسأل مثل هذا السؤال . المنهج السلفي بقول له لا تقول أنا مؤمن جزماً وحقاً . لكن قل أنا مؤمن إن شاء الله . لماذا ؟ لأن الإيمان ليس هو مجرد الاعتقاد . وإنما يضاف إليه العمل الصالح . لذلك إذا ذكر الله الإيمان قرن معه العمل الصالح . **((والعصر**

إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات)) ولذلك من المقرر عند علماء السلف أن العمل الصالح من الإيمان . بينما الذين يسمون بالماتريديّة هؤلاء يقولوا العمل الصالح لوحده والإيمان وحده .

أي العمل الصالح ليس له علاقة بالإيمان . عرفت هكذا يقولون وهذا بلا شك خطأ . وبنو على هذا الخطأ خطأ ثانيا . وهو هذا الماتريدي إذا سُئل هل أنت مؤمن . فيقول أنا مؤمن حقاً لماذا ؟ لأنه هو يتكلم عن العقيدة ، ما يعني العمل الصالح . لأنه يقول إن الإيمان ليس له علاقة بالعمل الصالح . صحيح العمل الصالح فرض واجب . لكن لا يدخل في مسمى الإيمان . بينما عند الجمهور ، الإيمان من معانيه العمل الصالح ، من هنا يختلف الجواب ، اللي يقول الإيمان هو الاعتقاد الجازم . فيسأل فيقول أنا مؤمن حقاً . أما اللي يعتقد أنه من الإيمان العمل الصالح . فيقول لك أنا مؤمن إن شاء الله ، لأنه ما بعرف أنه هل هو قائم بحق هذا الإيمان ..

أبو ليلى : أو لا .

الشيخ : نعم . هذا الشاب يمكن سامع أن السلف ما بقول أنا مؤمن حقاً ، بقول مؤمن إن شاء الله فهو فسرها أنه لا تقول مؤمن مطلقاً ، وإنما قل أنا مسلم ، أنت بتقدر تقول عن إنسان مسلم إذا شككت في إيمانه مثل المنافقين الذين كانوا في زمن الرسول . وما أظن هو يريد أن يتهمك بالنفاق ، ولذلك كنت مستحسننا جداً أنك تقول له مؤمن . هذا السؤال أنا أجبتك عليه شو جوابك عليه إذا قلت لك هل أنت مؤمن . فإذا قال لك أنا مؤمن بتكون كشفته أنه يتهمك بالنفاق . يعني بقول لك أنت كافر تظهر الإسلام . وإذا قال لك أنا مسلم ولم يقل أنه مؤمن . يتحقق أنه هو مش فاهم القضية ويكون هو أخذ رؤوس أقلام . من قول السلف أنا مؤمن إن شاء الله ، وإذا ما بقول أنا مؤمن . فأنت لما بتقول له أنا مؤمن . كنت مخطئ عنده لكن ما هو الصواب لازم تقول أنه أنا مسلم لا الجواب الصحيح أنا مؤمن إن شاء الله . أما إذا كنت قصدت أو فهمت من سؤال السائل ، هل أنت تعتقد اعتقاد جازم بالإسلام والقرآن والسنة وإلى آخره . فقلت نعم أنا مؤمن . ما في مانع من هذا الجواب ، لكن لما يُسأل سؤالاً مطلقاً ، هل أنت مؤمن ؟ الجواب السلفي : أنا مؤمن إن شاء الله . لأنه داخل في مسمى الإيمان ، العمل الصالح . هذا السائل لما سألك هل أنت مؤمن . ما ندري ما قصد . فأنا أخشى ما أخشى أحد شيئين وأحلاهما مُر . الشيء الأول أنه يتهمك بالكفر . ولذلك بقول لك لا أنت مش مؤمن أنت مسلم . الشيء الثاني اللي ممكن يقصده هو هذا المعنى يلي ما يقوله عالم لأن السلفيين أتباع أهل الحديث ، يقولوا أنا مؤمن إن شاء الله . الماتريديّة يقولون أنا مؤمن حقاً . فهو شون بنكر هذه وبنكر هذه .

أبو ليلى : لا هذه ولا هذه .

الشيخ : لا هذه ولا هذه لذلك قال لك قول أنا مسلم . فيعاد عليه السؤال أنك أنت سألتني كذا ، وقلت لي لا أنت لازم تقول أنا مسلم ، فأنت شو بتقول ، بتبين حينئذٍ شو قاصد بهذا السؤال .

صب شاي واشرب وتحل وكل وتحل وزيد .

أبو ليلى : شكراً شيخنا .

الشريط رقم : 171

السائل : هل تأذن أن نطبعها ، ونكتب عليها وقف لله توزع مجاناً خارج الكويت ، وحقوق الطبع ليست عندي .

الشيخ : وهذه مشكلة الكتب التي طبعت لكثي لها طابعان أحدهما وهو الأكثر ، طبع على حساب المطابع أو الناشر أو نحو ذلك ، هذا النوع يحتاج إلى استئذان من الطابع والناشر أيضاً، وهذه الكتيب من هذا القبيل ، القسم الآخر وهو الأقل ليس لأحد فيه حق ، فيمكن أن يعطى حق النشر من طرفي أنا ، وهذا أمره سهل الرسالة مع كونها صغيرة الحجم ، هي أخيراً صارت من حق ناشر سعودي ، يمكن رأيتم .

السائل : مكتبة المعارف .

الشيخ : فلو اتفقتم معه فأنا ما عندي مانع .

السائل : هو موجود .

الشيخ : موجود هنا في الرياض أحياناً يأتي إلى هنا ، فقط بدون توقيت محدد .

السائل : اسم الشيخ تعرفه .

الشيخ : اسمه الشيخ سعد ايش ؟ الراشد .

السائل : مكتبة المعارف .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أخذ الأجر على تعليم الأولاد القرآن وعلومه وتحفيظه ذكرت دليلاً في هذا الأمر لو تكمل جزاك الله خيراً الأدلة وإضافة إلى السؤال فيه جمعية احياء التراث نوي دعوة المحسنين لدعم رواتب محفظين القرآن ، خارج الكويت ونعين ونقول مثلاً اكفل محفظاً أو معلماً للقرآن بمبلغ عشرين ديناراً شهرياً ، ثم ندعو أو نتصل بالجمعيات الإسلامية بالخارج ، ونحدد لهم هذا الأمر وهم بالتالي يتعاقدون مع المحفظين أو المعلمين

، فهل على هذا الأمر فيه خلاف ؟

الشيخ : لا أعتقد أن في هذا الأمر إشكالا من الناحية الشرعية ، وإن كان هذا الواجب هو من واجبات الدولة ، لكن مع الأسف ، الدول الإسلامية اليوم ، أو بعبارة قد تكون أدق أكثر الدول الإسلامية لا تعطي هذا الجانب العناية اللائقة به ، فإذا قام بذلك بعض الأفراد من المسلمين ، فإنما هو واجب كفائي ، يسقطونه عن رقاب الأمة ، فهم يشكرون على ذلك ولهم الجزاء الأوفى عند الله تبارك وتعالى ، فأقول قيام بعض الأفراد من المسلمين لهذا العمل فهو عمل جليل ، يسقطون به واجبا عن الدولة ، وجمع التبرعات في هذا الصدد هو من باب قوله تعالى ((**وتعاونوا على البر والتقوى**)) ، لكن الحقيقة التي ينبغي الدندنة حولها ، ولفت نظر أفراد المسلمين إليها وبخاصة منهم هؤلاء الذين سيرتب لهم هذه الرواتب أن يجعلوا عملهم خالصا لله حتى نخلص من مشكلة أخذ الأجر ، لأنه لكثرة ما يتردد مثل ذاك السؤال هل يجوز أخذ الأجر على تعليم القرآن ، على إمامة الناس ، التأذين ونحو ذلك

الشيخ : أشعر شعورا قويا جدا ، بأن الناس لا يفرقون بين ما يسمى أجرا ، وبين ما يسمى راتبا أو تعويضا ، وهذا التفريق أمر جوهري جدا لأنه تختلف النتائج اختلافا جذريا بين أن يأخذ أجرا على عبادة ، وبين أن يأخذ تعويضا أو مكافأة أو نحو ذلك ، وقد يتوهم بعض الناس بأن المسألة شكلية إيش الفرق سميته أجرا أو مكافئة أو جعالة أو تعويضا أو راتبا أو نحو ذلك ، لا الفرق كبير وكبير جدا ، كالفرق بين من يجاهد يخرج مجاهدا في سبيل الله ، يبتغي الشهادة في سبيل الله وبين آخر يخرج للجهاد ولكن يطمع في الكسب المادي

الشيخ : ولذلك جاء الحديث المشهور الصحيح الذي افتتح الإمام البخاري كتابه الصحيح به ، (**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه**) ، يذكر شرح الحديث أن سبب هذا الحديث أن رجلا خرج مع الرسول عليه السلام للجهاد في سبيل الله في الظاهر ولكن نيته كانت لعله يحظى بامرأة في تلك البلاد التي كانت الهمة متوجهة لغزوها وهي تعرف بأمر قيس ، فهو خرج للجهاد لعله يحظى بهذه المرأة ، وصار ذلك معروفا عند علماء الحديث ، بحديث أم قيس مهاجر أم قيس ، يعني هذا هاجر بقصد الحصول على تلك المرأة ، ولم يخلص النية في الهجرة أو الجهاد في سبيل الله عز وجل ،

فسمي بمهاجر أم قيس قلت بأن علماء الحديث يذكرون هذه المناسبة وإن كانت هذه المناسبة ، لم يصح إسنادها على طريقة علماء الحديث، بخلاف أصل الحديث فهو واضح ، وثابت ثبوتاً يقينياً ، لأن إسناده أولاً صحيح لا غبار عليه ، وثانياً لأن الأمة بأجمعها تلقت هذا الحديث بالقبول ، حتى قال بعض العلماء كالنووي وغيره، هذا الحديث ثلث الإسلام لأن الأعمال كلها تقوم على هذا الإخلاص الذي تضمن الحديث الحض عليه ، **(إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)** إلى آخر الحديث، ولذلك فينبغي لفت نظر هؤلاء المعلمين الذي يساعدهم بمثل هذه المساعدات التي تجتمع من كثير من المحسنين أن لا يعتبروا ذلك أجراً فيحبط عملهم ، وإنما هذا يعتبر جعالة راتباً مكافأة مساعدة إلى آخره، ولا شك أن العمل الواحد يختلف حكمه شرعاً باختلاف النية ، ولذلك فلا ينبغي للمسلم ، أن يستصغر هذا التفريق بين أن يأخذ هذا المال أجراً ، وبين أن يأخذه تعويضاً أو مساعدة ، لا ينبغي أن يستصغر هذا التفريق لأنه تفريق جوهري ، ذلك لأنه من الثابت أن العمل الواحد يختلف أمره باختلاف النية ، ومن الأدلة على ذلك الحديث الصحيح ، الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للفقراء حينما شكوا أمرهم إليه ، وكانوا يغبطون الأغنياء على ما يقومون له من صدقات ، مع مشاركتهم للفقراء في العبادات الصلاة والصيام لكنهم يتفوقون عليهم بالصدقات ، فأجابهم عليه السلام بالقصة المعروفة بقوله **(إن لكم في كل تسبيحة صدقة وفي كل تحميدة صدقة ، وفي كل تكبيرة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة)** ، وفي بضع أحدكم صدقة) ، هنا الشاهد **(قالوا يا رسول الله آياتي أحدنا شهوته وله عليها أجر قال نعم ، أرايت إن وضعها في حرام ، أليس يكون عليه وزر ، قال بلى قال فكذلك إذا وضعها في الحلال ، يكون له عليها أجر)** ، فإذاً هذا قضى شهوته وهذا قضى شهوته ، ذاك قضى شهوته وكتب له عليها أجراً ، والآخر قضى شهوته كتب عليه وزر ، وبناء على هذا التفريق بين نية والأخرى في العمل الواحد فصل بعض العلماء الكلام على الحديث السابق إنما الأعمال بالنيات فضربوا بعض الأمثلة الموضحة لأهمية هذا النوع من الحديث ، قالوا لو أن رجلاً سافر ثم رجع إلى بلده ودخل داره ، وجامع أهله وبطبيعة حال الرجل المسافر يكون تائقاً لزوجته ، لكن تبين له فيما بعد بأن هذه ليست زوجته ، لأمر ما الزوجة ذهبت عند أهلها ، حل محلها أختها أو امرأة أخرى إلى آخره فذاك وقع في الأمر الخطأ ، لكن الرجل حين جامعها في ظنه أنها حاله ، هذا لا إثم عليه ، يقابله مثلاً آخر عكس هذا تماماً ، رجل متزوج لكنه غير

قانع بزوجته ، فخرج ذات ليلة يبتغي قضاء شهوته مع بعض النساء ، لما دخل دارا كان يعرف أن هناك مومسات فقدمت إليه امرأة ، طبعاً تحت أنوار خافتة قضى شهوته منها، وإذا بها هي زوجته ، لأنه هو لما خرج من الدار لقضاء شهوته بالحرام ، هي بدورها أيضاً خرجت تفتش عن مثل هذه الشهوة الحرام فالتقيا على غير ميعاد وعلى غير معرفة لكنهما زوجان لكنهما آثمان ولو أن أحدهما قضى شهوته من زوجته وهي بالتالي قضت شهوتها من زوجها ، لكن النية كانت بالحرام فالأول مع أنه واقع غير حلاله فهو غير آثم ، والآخر مع أنه واقع حلاله فهو آثم لماذا ؟ لقوله عليه السلام (**إنما الأعمال بالنيات**) فإذا الرجلان يعلمان العلم الشرعي أحدهما مأجور والآخر مأزور وكلاهما لهما راتب ، فيختلفان باختلاف النية ، ولذلك في اعتقادي أنه يجب أن يقتزن مع هذا المشروع لفت النظر لهذه الحقيقة ، وإلا تكون القضية مساعد على عدم الإخلاص ، في طاعة الله عز وجل ، ومن ذلك تعليم الناس ، ولكي يكون القائمون على هذا المشروع قد أحاطوا بالمشروع من الناحية الشرعية ، من جميع جوانبه ، فكما أنهم يحسنون صنعا حينما يسعون حثيثا في جمع هذه المساعدات ، لتفريغ بعض الناس للتعليم ، أي علم كان من العلوم الشرعية كما ذكرنا آنفا ، في الوقت نفسه يجب أن يتولوا توجيه هؤلاء المعلمين إلى أن يخلصوا في تعليمهم لله رب العالمين هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين إن شاء الله .

السائل : شيخنا لو نرجع لبحث المسألة من ناحية الأدلة على شرعية أخذ الأجر على التلاوة والأدلة التي يظهر منها كما ذكرت قصة الرجل الذي أهدى إليه قوسا ... ؟

الشيخ : لا تؤاخذني إذا قلت لك لا أزال أسمع منك تكرر كلمة الأجر فإنا أرجوا تعديلها

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : لأننا في صدد بيان أنه لا يجوز أخذ الأجر ، نحن نعلم من السيرة النبوية أن المجاهدين تقسم عليهم الغنائم بطريقة مقننة معروفة في الشريعة فلا شك أن هذه الغنائم التي تعطى لهم ليس أجرا لجهادهم في سبيل الله ، ... وهذا تعبهم ومكافأة من الله على جهادهم في سبيل الله ، ومع ذلك فالأمر فيه دقة متناهية جدا ، فقد روي في صحيح مسلم (**أن المجاهد إذا غنم ذهب ثلث أجره**) مع أنه لا يكون قاصدا في هذه ... فلو أعطي هذا الكسب المادي وهو لم يكن قاصدا ... أن يجبط عمله من أصله ، يذهب ثلث أجره في الجهاد في سبيل الله عز وجل

السائل : هذا صحيح ؟

الشيخ : هذا في صحيح مسلم في هذا المعنى أي نعم . فنأخذ من هذا الحديث وأمثاله جوابا له شعبتان لهذا يجوز أخذ المال مقابل عبادة إذا قام بها مخلصا لوجه الله عز وجل ،وقدم له هذا المال إما من الدول الحاكمة أو من ينوب عنه في هذه الواجبات ،ومن جهة أخرى أخذ هذا المال قد يقلل من ثواب عمله ، ولو فرضنا في ذلك الإخلاص كله في طاعة ربه سبحانه وتعالى

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

السائل : ... كيف حال شيخنا

الشيخ : صباحك الله بالخير

السائل : ...

الشيخ : وعليكم السلام أهلا كيف حالكم

يضاف إلى ما سبق ذكره أن الأصل في كل عمل يقوم به المسلم أنه جائز وتحريمه يحتاج إلى نص خاص ولا نجد في الشرع ما يحرم مثل هذا السعي في سبيل جمع الأموال لتخصيص بعض الأفراد من المسلمين ، وتفرغهم للقيام ببعض الواجبات الدينية ، ... أو لهذا السبب كان جرى عمل المسلمين ، حتى في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية فالقضاة مثلا والمفتون كلهم كانوا لهم رواتب ، كأنه هذا ... للمساعدة على التفرغ لهؤلاء الناس ليقوموا بهذا الواجب ... يجب ملاحظة بالنسبة للذين فرغوا لهذا العمل أن إخلاصهم يأخذ يقل حتى أن يضمحل ففي هذه الحالة ... لا نرى ... عما يكون في صدد ... عليهم أن يقوموا به فإذا هم قصرُوا فعلينا نحن ... الذي المحت بأنه ينبغي تنبيههم على الإخلاص لله عز وجل في عملهم ، والشعبة الثانية في السؤال ... في نشر العلم وأخرى هل يجوز لهؤلاء أن يأخذوا ذلك راتبا ، الجواب نعم لكن لا يكون ذلك أجرا بل ... راتبا ، هذا ما عندي والله أعلم .

السائل : تخريج الجن ...

الشيخ : نعم

السائل : ...

الشيخ : هكذا السنة

السائل : ...

الشيخ : كويس ...

السائل : ... في حالات الذي عنده شيء من الجن نفحصه نعرفه ، إذا كان أنه في إطار خارجي ما هو صارعه يدخل ويخرج ، أمور كثيرة ، أمر مهم هذه الصحة ، فهو عنده خبرة جدا مهمة ، وأردت أن أولف كتابا مستعينا بمقابلاتي له وتسجيلاتي لأنه كثير الاشغال ... لكن جاء أحد الشباب الكويتين ألف كتابا عن الشياطين والجن الذي هو عبد الوهاب العثمان ، وتولى مقابلة أبي يوسف وأخذ كل هذه الأمور العملية ، وشرحها من قبل أبي يوسف ، ومن أمور مفصلة يعني وقال لي أبو يوسف أجي عند العوايشة وكذا وكذا وأنا سررت جدا ، لأنه نحن نقول كل يوم ان شاء الله نبدأ ...

الشيخ : العوايشة الذي هنا .

السائل : آسف ليس العوايشة عبد الوهاب العثمان .

الشيخ : آه ، أنت قلت العوايشة .

السائل : آسف لأنه جاء في ذهني العوايشة ، عبد الوهاب العثمان ، وجاء عبد الوهاب العثمان وإن شاء الله سيصدر الطبعة الثانية لكتابه فيه هذه الأمور ، لكن الكتابة غير الممارسة حقيقة ثم ليس كل إنسان يسمع العلم ويحاول أن يمارس يستطيع لا بد من شخصية قوية ، يعني شخصية الممارس يجب أن يكون قوية

الشيخ : نعم

السائل : وما عنده خوف وإنما بالفعل يشعر هو أنه جندي ، وشعر أن عدو الله الشيطان دخل في أخ من إخوانه أو أخت من أخواته فيحاول يعني أن يفتسه ويقتل هذا الشيطان فكأنه يجاهد به جهاد ، أما إذا كان ضعيفا يعني شخصيته ضعيفة يخاف فلا يفعل ذلك أبدا يبتعد فقط الرقى ، ويستعمل ابو يوسف سيدي هذا حاجة جدا مطورة وهي في الاسلام ما استعملت هي الكهرباء الضرب بالكهرباء باثنين وعشرين فولت ، هذه التي بين أيدينا كيف استعملها ؟ كان يضرب شيطانا دخل في رجل وأعياء الضرب ست ساعات وهو يضرب فيه ، أبو يوسف لم يكن يضرب وإنما تلاميذه يساعدونه مل أبو يوسف منه وقال إن شاء الله إلا

أحرقك حرق بالكهرباء فقط قال أبو يوسف سأحرقك بالكهرباء ، هذا قال خلاص أنا أود أخرج لا تفعل ، فأدرك أبو يوسف أن الشياطين هؤلاء يخافون من الكهرباء ، يهدده تهديدا أولا ، وبعدين هذا يصير يلسعه ليس هكذا لسعات أقل من ثانية في يده ، ويربطه بربطة كهربائية مضبوطة يعني كله ويمسكوه أربعة ، ويصير يقرأ بسورة البقرة و ... أبو يوسف بالفتحة ويتفل في وجه المصاب ويعني يكاد يخرج ، أنا حاولت مع
قديم له وكل ما كان الصرع قديما يعني لسنوات كل ما الشيطان استعصم ، لكن إذا كان ... جديد ممكن بالتهديد بالرقى ، أو أخذ عليه شروط معينة إنه يخرج ، أو مسكه هنا في العرقين ، أيضا أبو يوسف يمسك بالعرقين ، رغم أنه أبو يوسف وزنه خمسين كيلو غرام لكن لما يمسك العرقين هذين يعني الشيطان تزهرق روحه يموت يصرخ تراه أنت بعينيك ، وبعدين هذا يخرج .

الحلبي : يجري مجرى الدم .

السائل : أه، يمسك العرقين هنا ، ويخرج مسكة مرة أو مرتين ويخرج وإذا ما خرج يضربه بالكهرباء وقال إنه بس مجرد الرقى عنده ، فالشيء كويس والله ومفيد ، الناس يستفيدون منه لكن ليس كل إنسان يصبر لهذا ، يقوم الآن بهذا الأمر شخص بالكويت علمه أبو يوسف وهو من الشباب الذين كنا نذهب عنده الأربعاء بعد أربعاء كنا نذهب عنده يعلمنا ولما يصير حالات ، نروح نحن نشهد ونسجل تسجيلات أيضا فالحمد لله الأمر موجود هناك .

الشيخ : بلغنا أنه في بعض الناس لهم اعتراضات ما هي ؟

السائل : فقط هذه دعاية ضد أبي يوسف أعداء أبي يوسف ، أما السلفيون أبدا ما لهم اعتراضات ، فهذا موجود ابن تيمية كان يضرب .

الشيخ : معروف لكن نحن نتكلم عن الوسائل التي يستعملها .

السائل : ما فيه وسائل إلا هذه التي ذكرتها ، أما أن يمسكه هنا في الودجين هذين العرقين والرقى بالقرآن والسنة الصحيحة .

الشيخ : طيب هذا المسك يتعدى حتى لو كانت امرأة ؟

السائل : حتى لو كانت امرأة هي مغشي عليها

السائل : ...

الشيخ : وفيه محارم معها ، محارم ماسكينها

الشيخ : كيف محارمها

السائل : أهلها زوجها أبوها أخوها هم يمسكونها .

الشيخ : يعني موجودون حاضرون ؟

السائل : هم يمسكونها .

الشيخ : معليش لكن هذا يبرر المسك ؟

السائل : مريضة مثل الطبيب هذا أشد من المرض هذه فاقدة وعيها ، مثل الطبيب الآن الدكتور تيسير هل

يصح له أن يعمل عملية ؟

الشيخ : الآن ذكرتنا الآن الأرض مسكونة نود الآن نسمع رأي الدكتور ...

السائل : للضرورة هذه تكون المريضة حقيقة فاقدة وعيها ، فهو إذا أراد يكون من أجل انقاذها بهذا العمل

، لكن الأسهل منه هو الكهرباء ، يعني لو لبسها ملففة يعني كاملة المرأة و لا أي عورة يبين منها فهو

يشترط عليهم ، وأهلها يمسكونها ، فقط سلك مجرد يمسكونها هم أيضا يمسكون بيدها ، ... ومعه سلك

كهرباء هو ويصير يلسع فيها هكذا ، ويقول له اخرج عدو الله اخرج عدو الله ، ألعنك بلعنة الله التامة ،

ألعنك بلعنة الله التامة ، وبعد هذا يقول له من أنت ما هو اسمك ما دينك ما مذهبك ما هو كذا ، يقول له

أنا شيعي أنا كافر ، يقول كذا ، أو يحكي لغات

الشيخ : غير مفهومة

السائل : غير مفهومة ، حتى الإنجليزي ما يحكي وواحد كان يحكي لغة بنغالية ... عجائب

الشيخ : ماذا عندك أنت ؟

السائل : في مرة قلت له ... الشيخ جزاه الله خيرا، أثار نقطة قال إن فلان ... فلان يمسح ... وقال كذا

وكذا يعني ذكر ... كان كلامه طيب ...

السائل : ... أنا أخذت له زوجة طبيب طاعنة كانت ...

الشيخ : يا شيخ قولك ما في ينافي ما قلت آنفا ، وخاصة لما سألتك لا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة ،

قلت إن ذلك لكن من أجل الضرورة يعني ، فقولك ما في ينا في فهل في لكن هذا المس موجود ؟ لكن يبرره
الضرورة كما قلت أم ما في مطلقا ؟

السائل : ما في مس مطلقا

الشيخ : لكن إيش هذا الذي جوابه ... ؟

السائل : ... عمره ما عمل مطلقا .

الشيخ : سأمحك الله إذا أنت متناقض فيما قلت ، لماذا قلت للضرورة ؟ ما دام ما في مس .

السائل : لا يعمل للنساء هكذا

الشيخ : الحمد لله ، أنا هكذا فهمت منه .

السائل : للنساء لم أسمع ولم أره قط ، ولم يقل ، العمل للرجال للنساء ممكن الكلام تبعنا تداخل مع بعضه ،
وإنما النساء يكفي الكهرياء .

السائل : شيخ السؤال مازال مطروحا ، فيما لو فعل هذا .

السائل : لو فعل هذا كطبيب أيضا هل يجوز أن يفعل ؟

الشيخ : هذا الطبيب نسأله ...

الطبيب : طبعا يعني لأنه ما فيه نساء بنفس الكفاءة ممكن ... لأن الشيخ ... هو طبعا بفضل الله مثلا ما
فيه نساء طبيبات بنفس كفاءة الطبيب بالنسبة للجراحة أو بالنسبة لبعض الأمراض فهذا والله أعلم جائز .

السائل : أيهما ... لما تكون مغشيا عليها يا سيدي ، مغشي عليها كأنها ميتة تستيقظ ؟

الشيخ : أنا من الناحية الفقهية أقول ، إذا ضاقت السبل الجائزة شرعا ، لمعالجة هذه المرأة مما فيها من صرع
، إلا بمسها في ذاك المكان ، فأقول حينذاك الضرورات تبيح المحظورات ، لكن ينبغي التحفظ قبل الوصول
لهذه المرحلة ، بتعاطي ما لا محذور فيه ، كالذي قلت مثلا بالكف الكهرياء .

السائل : وبطل يستعمل هذه الطريقة لأنها تتعبه حتى مع الرجال بطل يستعملها لما اهتدى إلى موضوع

الكهرياء ، الكهرياء أسهل لسع بسيط هكذا ضربات اخرج اخرج ، ويهدده .

الشيخ : هات ما عندك .

السائل : بالنسبة لاستعمال الكهرباء والضرب بالعصا فهل في دليل شرعي يبيح تخريج الجن بهذا الأسلوب ؟

الشيخ : هذه في الحقيقة في رأيي ماله علاقة بالوسائل ، التي ليس فيها نهي مباشر ، وأذى مباشر ، هذه تحتاج إلى دليل شرعي لتجوزها إذا كان لا يحصل منها إلا الفائدة ، فنحن لما نقول إن زيدا ضرب عمروا هذا الضرب مؤذي لكن في هذه الحالة ، الظاهر أنه غير مؤذي .

السائل : لا يشعر المريض .

الشيخ : الظاهر أنه غير مؤذ وحينذاك ، ما دام أن هذا الضرب لا يؤدي بل يفيد ، فنحن نقول بالجواز ، ولسنا بحاجة أن يكون عندنا دليل شرعي خاص ، يدل على إباحة استعمال هذا الأمر ، نحن نقرب ذلك بمثال وارد في الشرع ، أحدهما بمثالين ، أحدهما الحجامة والآخر الفصد ، الحجامة كما تعرفون عبارة عن جرح البدن في مكان ، يعرفه أيضا الحجام المختص ، لأنه في كل مكان .

السائل : في الوريد .

الشيخ : لا ذاك قد يكون في الفصد أي نعم، نحن نتكلم الآن عن الحجامة ، ليس للحجامة مكان خاص ، وإنما يختلف المكان باختلاف نوعية الشكوى والمرض ، أي نعم ، لكن الذي أريد أن أقوله في هذه المناسبة ، أن هذا الجرح هو عادة مؤذ ، فلا يجوز لمسلم أن يجرح أخاه ، ولو خط ... آه فضلا أنه عدة جروح ينضح منها الدم ، لكن هذه الحجامة التي ثبت جوازها شرعا ، بل والحض عليها حتى قال عليه السلام (**ما مرت** ليلة أسري بي بملاً من الملائكة إلا قالوا مر أمتك بالحجامة) ، فنحن نرى أنه هذه الحجامة وسيلة

تجريح ، وهذا التجريح عادة مؤذي ، لكن لما كان هذا المؤذي عادة خرج عن إيذائه إلى الفائدة ، أباح الشارع هذه الوسيلة دائما الوسائل لا ينظر إليها بمنظار الغايات والمقاصد كذلك ما هو ربما يكون أهم من الحجامة هو الفصد وهو قطع عرق في البدن ، وهذا يمكن يعرض المقطوع عرقه للخطر أكثر من الحجامة لكن الذي يفصد يكون عادة على معرفة أين يكون مكان الفصد ، كما أنه يكون على معرفة أين يكون الحجامة ، ثبت في السنة أن الرسول عليه السلام حجم أكثر من مرة ، وفي أكثر من موضع واحد ، فمرة حجم على ظهر قدمه عليه الصلاة والسلام ومرة على منكبه وهكذا والحقيقة أن الحجامة هذه أصبحت اليوم من الطب النبوي المنفي لا يعرفه المسلمون فضلا عن الكفار ، وينبغي إحيائها لأنها طب نبوي صحيح قولاً منه ، عليه السلام وعملاً وأنا أذكر في حالة شبابي كنت تعرضت لشيء من الدوخان إذا كنت جالسا

ونُحِضت هكذا بسرعة كان يصيبني بشيء من الدوخة ، فذهبت عند حجام هناك في دمشق ، فحجمني في ساقِي ، وبعض المرات كان يحجمني بين كتفي ، وكنت أجد في ذلك الفائدة الملموسة حتى منذ سنتين شعرت بما يشبه الدوخة تلك مع طنين في الأذن ، فسألت عن بعض الحجامين هنا ، فلا مخر ، ثم حولت الى بنك الدم ، ففحصوني بالفحوص الطبية الحديثة ، فقيل لي والله أعلم أنهم مصيبون أم مخطئون ، بأنه دمك قوته عشرين كثير ، ويقولون بأنه العيار الطبيعي أربعة عشر أو خمسة عشر ، فأخذوا مني لتر دم ، وفعلا ذهب عني ذاك الذي كنت أشعر به لكن ما أدري هل صار معي رد فعل ، منذ سنة أنا أشكوا من فقر في الدم أو ضعف في الدم أو قلة في نسبة الدم ، لأنه الأرض مسكونة كما قلنا في عندنا طبيب هنا ، فقد يكون فقر الدم شيء ، وقلة الدم شيء ، ... فلذلك لازم نحتاج ما دامت الأرض مسكونة ... -
يضحك الشيخ -

السائل : عندنا في الكويت شاب حجام

الشيخ : ما شاء الله

السائل : فإذا أردت أو أحببت نرسله لك ؟

الشيخ : الشاهد الآن صار معي رد فعل صار الدم نزل وصل عشرة وقليل ، وأنا الآن تحت معالجات عديدة بدون فائدة ، يعني يعطونها بعض الكبسولات إلى آخره ، لأجل رفع نسبة الدم .

السائل : العسل مفيد ... تناول العسل إذا ما عندك سكري .

الشيخ : سكري ما فيه ، لكن العسل الحمد لله نحن نستعمله لكن ما أدري كيفية استعماله ، أنا أقول بهذه

المناسبة أنه ثبت في السنة (الحبة السوداء شفاء من كل داء) ، هذا حديث صحيح ، لا سبيل

للتشكيك في صحته لكن أنا أقول إن الحبة السوداء شفاء من كل داء لا بد أن يكون هناك طريقة معينة للاستعمال هذه الطريقة ، إذا أسيء استعمالها ، إذا لم ينقلب الدواء داء فلا أقل أن لا يحصل منه الدواء ، هذه النقطة هي التي نحن بحاجة إلى أن نعرفها ، كذلك فيما يتعلق بالعسل ، ترى هل العسل شفاء إنه نأخذ ملعقة ، ثم هذه الملعقة هي ملعقة شاي أم ملعقة أكل ، ثم كم مرة ، في الصباح في المساء إلى آخره ، لهذه الأمور التي أنا مؤمن إننا بحاجة إلى معرفة تفاصيلها وأنا بلا شك جاهل بها ، ما أنشطني استعمال العسل -

يرحمك الله - هكذا بدون نظام أو الحبة السوداء ، في هنا ماذا يسمونها يا أبا عبد الله الحبة السوداء التي مدعوسة ومخلوطة بالحلاوة ما اسمها عندكم ؟

السائل : قرحة .

الشيخ : قرحة هذه يعني فيها حلاوة ، ... ممكن الإنسان يستسيغها لكن كيف يستعملها ؟ والله ما أدري
السائل : فيه وصفات كثيرة في الكتاب ما عندك أنت ، ... فقط وصفة بسيطة ، ويقول للإخوان ... إن الحبة السوداء ليس على طول ... تأكلها ، لأن الحديث ذكرها وإنما هي دواء ، لذلك تأخذ منها تسحقها جيد بأن تخلطها مع العسل ، ملعقة واحدة صغيرة في اليوم ، إذا أخذتها مع الأكل ... مع العسل تؤخذ ، تنزل الضغط وتضبط القلب ، يعني لا يأخذ أكثر من ثلاثة أسابيع مستمرة وراء بعض ثم يقطع الحبة السوداء ما يأخذ منها .

الشيخ : هنا بقى التساؤل التحديد بثلاث أسابيع وتحديد بملعقة كل يوم ، أولا هذا التحديد من أين جاء ، ثانيا هل هذا بالنسبة لكل الأشخاص ؟ ثالثا وأخيرا هل هذا بالنسبة لكل الأمراض ، مسألة ما أظن هكذا .

السائل : عندي سيدي الشيخ كتب عربية في هذا ، ذاكرين المثلث المثلث ثلاث غرام ونصف نعم فيقول هذا يؤخذ بالجرام ... من الدواء ، يعني يحدد الكمية وهذا تجربة وليس دينا وليس بشرع ولا أي شيء ..
الشيخ : معليش معليش بس التجربة أنا ولا مؤاخذة ما أخذت جواب سؤالي ذكرت انا أمورا ثلاثة يمكن الآن صعب عليّ أنه أعيدها ، يعني قلت أنه من أين جاء التحديد بثلاثة أسابيع ، ومن أين جاء التحديد بملعقة كل يوم فقط لا أكثر ، ثم ما معيار هذه الملعقة ، الآن أقول إضافة على ما سبق ، ثم هل هذا بالنسبة لكل مرض ، ثم هل هذا بالنسبة لكل إنسان عندنا أرجوزة نافعة من الناحية العلمية في التحذير من شرب الدخان أو في بيان حكم الدخان ، يقول في خاتمة الأرجوزة ، ايوه نعم

" وغاية الكلام فيه أنه من النبات وهو حل كله

إلا الذي يضر بالأبدان أو النهي ، فذاك شيء ثاني

قد أخبر الله ثم المصطفى عن عسل النحل بأنه شفا

مع أنه يضر بالمحموم وحرمة المؤذي من المعلوم "

الآن بالمناسبة ما رأيك أنت وأنت يبدو لك ما أقول إنك متخصص لكن لك عناية بالطب العربي هذا ، ما رأيك في أنه يضر في الحموم ، صحيح فهذا يؤيد .. هه أشكال كمان فهذا يؤيد كلامي السابق أنه الوصفة التي جاء وصفها في الحديث يجب أن نعرف مقاديرها ونسبها ولمن تعطى هذا العسل وإذا به يقول " فإنه يضر بالحموم وحرمة المؤذي من المعلوم "

فيا ترى زيد من الناس الذي هو أمامك الآن يشكوا من أكثر من مرض ، ترى نحن نعرف من الطب المادي هذا ، يقول بعض الأدوية قد تفيد في بعض الأمراض لكن تضر في أمراض أخرى صحيح وإلا لا؟ .
السائل : نعم .

الشيخ : فإذا أنت لما تعطي هذه الوصفة لواحد مثلي فتريد تعرف أنا ما في من شكاوي ومن أمراض .

السائل : في حاجة

الشيخ : تفضل

السائل : هذا العسل ليس على إطلاقه يضر بالحموم .

الشيخ : أنا أقول لك يا شيخ هذا أشكل كيف نعرف الحموم الذي يضره العسل ، والحموم الذي لا يضره

السائل : أنا ... بذلك .

الشيخ : أنت قد تدلني لكن عامة الناس كيف يعرفون هذا هو .

السائل : بالتجربة

السائل : طيب

الشيخ : ثبت أن أي إنسان ضغطه عالٍ ، يعني في حرارة جسمه حار ، عنده ضغط عالٍ كثير ، لا يستعمل

العسل في الصيف لأنه يهيج ، لكن الذي ليس عنده ضغط عالٍ وما عنده حرارة ، فالعسل له ما يؤثر عليه

أبدا بل إذا أعطيت الحموم عسلا وخلا وماء ، يعني ليمونادة يعني لا يمضي عليه عشرون دقيقة ... أمس

ذكرته في بعض الجلسات إليّ أنا لزوجتي لأولادنا كلنا عاديين يعني، عشرين دقيقة حرارته تنزل من أربعين

درجة مئوية إلى الحرارة العادية لكن جاءني رجل وهذا تعلمته بالتجربة لأني أمارس قال لي يا أبا محمد أنت

وصفتني العسل والخل آخذه ، وأنا بس أخذته تهيجت ويعني كدت أن أهلك ، قلت له تعال فلما سألته

وجدت أن عنده ضغطا عاليا إذا الإنسان الذي ضغطه عالي نسأله كن حذرا مع العسل ، يعني الحس

لحسات منه وفي البرد كل ، وليس في الحر ، هذا هو اللي يمكن نقول كتجربة كذلك الأطفال إذا هؤلاء عليهم حرارة ، جرب أعطهم عسلا قليلا قليلا من الخل مع ماء كما ذكرت في الكتاب ، عشرون دقيقة ولا يبقى عليه لا حرارة ولا أي شيء أبدا وينام والأولاد ليس مثل الكبار نحن ، قلبهم صافي ، أما الكبار المشاكل عليهم ، إذا كان عبد الله الخالد ذكر لي أبو خالد قال والله يا أبا محمد أنا العسل ما يطيقه بالصيف أبدا ، أتهيج ويصير عندي صداع ، سألته فعنده ضغط ... لأنه هو يرفع الضغط ... وينزل الضغط الى ... الحبة السوداء جريتها مع ناس كدواء لازم يأخذها ليس على طول ، وبعدين هذا يتأثر ... على الرجل ، قلنا للاخوان بتأثر لماذا ، لأنها يهبط الضغط الذي عنده ضغط عالي وصداع ومشاكل يأخذ من الحبة السوداء لكن لا يجعلها ديدنه ، إنما إذا أخذ منها اسبوعين ثلاث أسابيع و... وما يجعلها أكله وشربه لأنها وردت بالحديث هذا يضر ، كل هذه الأدوية المفردة يا سيدي مذكورة في كتب صفراء ما أحد يطلع عليها .

الشيخ : عفوا أيش وارد بالحديث ؟

السائل : (الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام) والسام .

الشيخ : انت ما ذكرت الحديث

السائل : حديث ايش ...

الشيخ : أنا سمعت منك كلمة ورد في الحديث وما عرفت ما بعدها ، والحديث هذا ما ذكرته .

السائل : ايش هو يجوز ذكرته الآن الحبة السوداء كما ورد في الحديث هذا ما أقصده هذا الحديث .

الشيخ : هذا الحديث نعم .

السائل : وفيه أحاديث أخرى مشابهة له ، وبعدين هذا الحبة السوداء لها استعمالات في الطب العربي

عجيب إذا وضعتها على الحرق ، الحبة السوداء مع العسل تعال وتفرج شيء مدهش نتائجه كذلك الحبة السوداء مع زيت الزيتون ، اسحقها سحقا شديدا جدا جدا ، وكل منها بالتمر ... وأدهنها على الحروق أو زيت الحبة السوداء نفسه ، لها استعمالات كثيرة .

الشيخ : زيت الحبة السوداء زيت السيرج يعني ؟.

السائل : لا يأتوا به من مصر ، ... يستخلصوه من الحبة السوداء وبعدين للسعال

السائل : في مسحوق هنا ...

السائل : رأيت يا سيدي السعال الديكي ، ولد من أولادي كان تسكرت حنجرتة ويريد الموت ، سعال في الليل نحمله للمستشفى وهو ... يقعد ثلاث أيام في المستشفى ، لما تعلمت هذه الأمور الطبية ، فقط ملعقة زيت مع الحبة السوداء وتكون مسحوقة مع بعضها اعطيناها إياها ، ... مع ماء حالا خمس دقائق وإذا الولد انفتحت الحجرة عنده ونام نوما عميقا ، و ... ترى الصباح ماذا صار فيه ، ففيه استعمالات كثيرة أما كل ليلة نسقي الولد ؟ لا ، المريض كل يوم نطعمه ؟ لا ، يعني يلزم الإنسان أيضا يفهم ، يسأل المريض عن أحواله وماذا أموره

أبو ليلى : طريقة استعمال الحبة السوداء مع الخل لتزول الحرارة ، كم ؟

السائل : ما فيه حبة سوداء مع خل .

أبو ليلى : عفوا العسل والخل ؟

السائل : ملعقة صغيرة من العسل ، مع ملعقة ماء مخلوطة بخل ، الذي ضغطه عالي ملعقة ... واخلطهم حتى يذوب العسل مع الخل وأضف عليها قليلا من الماء فتصبح لموناضة وأسقيها له وجرب ترى عجبنا ، حتى الرجل إذا يريد يمرض حساسية ومشاكل بإذن الله يبطل يمرض .

أبو ليلى : هذا في كتابك موجود ؟

السائل : كله في الكتاب .

سائل آخر : تصديق لقول الأخ ... فيه عندنا بنت فيها حروق قديمة فوصفوا لنا العسل ، فوضعنا عليها العسل فانضمر الحرق ، وكان الحرق قديما ... منذ عشر سنوات ، ... بس ما خلص كله وصار الحرق مثل دائرة صغيرة ...

السائل : إذا يصير عندك سعال يا سيدي وتريد بسرعة ترجع لذهنك وصحتك ، زيت الحبة السوداء أو

الحبة السوداء مع العسل

السائل : مطحونة

السائل : مطحونة طحنا شديدا .

أبو ليلى : استعملتها يا شيخ أنت كثير ، الشيخ استعمله كثير هذا .

السائل : ماذا صار معك ؟

الشيخ : والله ما أذكر

أبو ليلى : سريعة ...

السائل : ثلاثة أيام ..

الشيخ : طيب أنت الآن تتحدث عن تجربة ، أنا الآن فيه شيء يزعجني جدا وهو وجع في ذراعي ، راجعت طبيبا مختصا في المفاصل منذ شهر فمع استعمال الأدوية التي يصفونها لي ما أشعر بفائدة بل بتأخر ، فهل يعني فيما تعلم من هذا الطب العربي .

الشريط رقم : 172

السائل : زيت الحبة السوداء أو الحبة السوداء مع العسل

السائل : مطحونة

السائل : مطحونة طحنا شديدا .

أبو ليلى : استعملتها يا شيخ أنت كثير ، الشيخ استعمله كثير هذا .

السائل : ماذا صار معك ؟

الشيخ : والله ما أذكر

أبو ليلى : سريعة ...

السائل : ثلاثة أيام ..

الشيخ : طيب أنت الآن تتحدث عن تجربة ، أنا الآن فيه شيء يزعجني جدا وهو وجع في ذراعي ، راجعت طبيبا مختصا في المفاصل منذ شهر فمع استعمال الأدوية التي يصفونها لي ما أشعر بفائدة بل بتأخر ، فهل يعني فيما تعلم من هذا الطب العربي بل النبوي شيء يعالج هذا المرض ؟

السائل : الذي تشعر به كيف شعورك بالألم في المفصل نفسه أم في العضل؟

الشيخ : فيه شيء في المفصل وهذا الذي يؤلمني كثيرا .

السائل : في هذا المفصل أم في المفاصل كلها ؟

الشيخ : المفاصل فيه عندي في الركب هذه الركبة اليسرى مثلا أشد من اليمنى وفي الذراعين على العكس من ذلك ، في المرفق الأيمن أشد من الأيسر . أي نعم . يطيب لي الغمز الذي يسمونه التكبيس .

السائل : آه هذا مساج .

الشيخ : مساج هذا في اللغة التي قرأناها في الحديث يسمى غمزا .

السائل : الغمز .

الشيخ : هذا يعني لو واحد كبسني هكذا وغمزني ليلا نهارا ما أقول قف قف ... -يضحك- ماذا عندك ؟

السائل : هل جربت وشربت خلا ؟

الشيخ : ما جربت .

السائل : جرب ولن تخسر الخل أنا كنت بهذا السن ، كنت أخرج على الدرج ومفاصلي تؤلني وأمسك

بالدرج وأنا لسه شابا فقرأت في كتاب أمريكي فل مديسن على أنه هذا الخل إذا شرب مع الماء مخلوطا

ملعقتان أو ملعقة صغيرة في كوب من الماء .

الشيخ : ترى أنا عندي الآن تساؤلات كثيرة ، الخل أنواع .

السائل : خل التفاح .

الشيخ : اسمع مني الخل أنواع ، وأنت الآن حددت التفاح خل التفاح عيارة يختلف عن عيار ثاني خاصة

هؤلاء الذين يتاجرون رب ملعقة تساوي ملاعق ، فيا ترى الملعقة التي أنت تصفها من أي خل .

السائل : من الخل الموجود في الجمعيات: الأوروبي أو الأمريكي المخلوط بالماء بنسبة خمسة بالمائة .

الشيخ : من أين نعرف هذا .

السائل : إن شاء الله سأبعث لك قنينة من الخل .

الشيخ : يا سيدي هذا بحث ثاني معليش .

السائل : موجود في السوبر ماركت يا سيدي موجود بنسبة خمسة بالمائة ، وسؤالك وجيه وعلمي لأن الخل

يكون مائة بالمائة ، إن أسقيت الإنسان على رأس الملعقة تقتله .

الشيخ : هذا هو .

السائل : فالخل هذا ليس مركزا وإنما محلول ، بنسبة خمسة أجزاء خل ، وخمس وتسعين ماء .
أبو ليلى : احضر خلا .

السائل : نعم هذا هو الخل المطلوب .

الشيخ : ماذا مكتوب عليها ؟ خل التفاح مكتوب النسبة ؟

السائل : حموضته أربعة بالمائة أقل من المطلوب يعني زين ، أربعة بالمائة يأتون به من أوروبا مركز ، ويخلوه هنا بنسبة خمسة بالمائة هذا أربعة بالمائة نسبة الماء أكثر .

الشيخ : هذا يحتاج ينصب على كوب ماء ؟

السائل : تضع ملعقة واحدة فقط مع كوب ماء .

الشيخ : كوب الماء تبع الشاي أم تبع الماء وبعد هذا فيه أكواب كبيرة ... أيهما تعني أنت ؟

السائل : يعني الماء ..

السائل : هذه الكأس

السائل : هذه ...

الشيخ : الآن نضع ملعقة من هذا الخل ، في كأس ماء من هذا الكأس

السائل : أو نصف الكأس

الشيخ : أو نصف الكأس طيب ، وبعد ذلك ؟

السائل : ثلاث مرات في اليوم ، إذا رفع الضغط عندك أنت بالذات لكونك ذكرت أنه عندك دم كثير .

الشيخ : لا هذا مضى الآن دم قليل ، الآن عشرة ونصف .

السائل : إن شاء الله هذا ينفعك لأنه هذا يرفع الضغط ويضبطه .

الشيخ : الضغط عندي تقريبا ، يعني ما أريد إياه يرفع لأنه أنا بين أربعة عشر خمسة عشر العالي ، وتسعة

الداني ، هل يناسبني رفع الضغط ؟

السائل : إذا أخذت منه ملعقة واحدة مع ماء ورأيت صار عندك صداع تكف ولا يضرك أكثر من هذا ،

إذا ما لمست أي صداع عندك ، فاشرب منه باستمرار ثلاث مرات في اليوم

السائل : قبل الأكل أو بعده

السائل : ما مهم

الشيخ : ما مهم طيب

السائل : لكن طعمه غير مقبول حامض

السائل : لكن طعمه غير مقبول حامض كيف نعمل نمزج معه قليل من الماء وقليل من العسل

السائل : أو مع السلطة

السائل : مع السلطة أو مع الأكل .

الشيخ : السلطة أنا بفضلها من الخل على الليمون ، أي نعم .

السائل : إذا شخبي مأخذ الخل ، هذا العسل وهذا التفاح ...

الشيخ : كل شيء حاضر ... طيب تقدم هذه الوصفة خليط بالماء ، لوجع المفاصل ؟

السائل : نعم لوجع المفاصل ويأذن الله لن يمضي أسبوع وترى أثرا ، إذا كان مثلا على الدرج ، أنا ثلاث

أيام فقط لأنه هذا ما مفعوله ؟ يقول الأطباء لأن الطبيب اللي كتبها طبيب أمريكي مختص ، كتب على هذا

الخل عندما يدخل في الجسم يمر بين المفاصل يكون فيها شيء من الكلس مترسب هو اللي يسبب الألم ،

فهذا يذيب الكلس ، الكلس اللي مترسب ليس كلس العظام ، فهذا فائدته إذا ألم جاء من الكلس في

العظام هذا الخل بإذن الله يزيله .

الشيخ : وإذا كان غير هكذا ؟

السائل : إذا كان غير هكذا ؟ أنا عندي إن شاء الله وصفات ثانية موجودة يكتبها لك كتابة إن شاء الله

وسوف تصلك .

الشيخ : يرد في البال سؤال أنت تقول استعملت هذا وأنت شاب ، يا ترى تأثير هذا العلاج في الشيخ

العجوز المسن ، مثل حكايتي كتأثيره في مثلك أنت في عز شبابك .

السائل : وصفناه لناس وأنا صار لي سنتين أمارس هذا الأمر ليس اليوم ، فبالنسبة لي لما سافرت وصفته

لرجل أظن ستين سنة ، أبوه مؤذن من دار الشيخ حسين ، صدق كان يركب الدابة تبعته على المسجد وجاء

وجزاك الله كل خير وما ... الشفاء والاطراء كيف ...

الشيخ : على كل حال إن شاء الله الآن أنت تكون أمام تجربة الثالثة في شيخ عمره أربع وسبعون سنة

وتأخذها مثال .

السائل : ...

الشيخ : ما رأي الدكتور ، أفدنا .

الدكتور : بالنسبة للعلم الخاص بنا هذا غير ... الوجع اللي في المفاصل أسبابه كثيرة جدا ، يكون نقص في

الكلس أو تآكل في العظم ... أو يكون التهاب وله أشياء كثيرة جدا ، وما يتصور تضبط على جميع

الحالات

الشيخ : هذا الذي نحكيه نحن .

السائل : لكن لا بأس من التجربة .

الشيخ : صحيح .

السائل : هل صورت صورة ... فهذه ضروري .

الشيخ : ما هو رأي الطبيب ؟

الدكتور : والله الأشعة طبعاً تبين إذا في احتكاك أو تآكل ، أو في تضيق بعض مرات المفاصل المفصل

بتحرك هكذا بعض مرات يصير فيه ضيق نتيجة وجود تكلسات بتحد الحركة فيزيد الألم فالصورة ما في مانع

تؤخذ أفضل

السائل : شيخ هل تحس بألم شديد في الحركة ؟

الشيخ : والله كنت سابقاً ما أتضايق ، أما الآن فيه شيء من الإحساس بالألم .

السائل : الحقيقة عندي عمة لي عندنا نفس الشيء فأخذناها إلى أمريكا ولعل الدكتور يعرف هذا فيضعون

قطعة من الحديد استانسيل ، فيضعونها بدل الركبة هذه ، وتلبس على العظم ، وتمشي ما شاء الله مثل الغزال

.

الشيخ : هذا يكون في شيء .

سائل آخر : يكون فيه تآكل والعملية تأخذ ساعة ، وبعد أربعة أيام تمشي شيء عجيب عندهم ، نعم .

الشيخ : سبحان الله (ما أنزل الله داء إلا وأنزل له دواء ، علمه من علمه وجهله من جهله) .

السائل : ... أستعمله وأتأكد وإن ثبت هذا الأمر يمكن ...

الشيخ : لكن هذا يا أستاذ طارق ما هو خاص بالركبة يعني هنا في ألم وفي الذراع والعضد ، يعني في مرض
ماذا نريد نسميه أعصاب أيضا ؟

السائل : لا إذا كان مثلا يمكن يكون بالعظم أو في الوتر

الشيخ : البحث فيه

السائل : هل هنا الوجع ... ؟

الشيخ : ترى الوجع هنا أحس فيه هنا .

السائل : هنا ؟

الشيخ : نعم .

السائل : هذا بالعظم هذا عادة يحصل كثيرا هذا الوجع هنا ، يحصل كثير من حركة اليد من الكتابة ...
يحصل ويصير هذا المرض يصير الوتر مع العظم الوصلة هذه من الحركة يصير بها الألم الشديد .

السائل : بعد هذا فيه مشروبات يا سيدي أعشاب زاكية نافعة طيبة إن شاء الله سأكتبها لك العرب
يكتبوها لوجع المفاصل لوجع الأعصاب ، وجع الظهر التي هي في هذا الموضوع، في الكتب الصفراء التي
نساها الناس وما يطلعون عليها ، وحتى إذا قرؤوها ما يفهموها ، إن شاء سأكتب لك وأرسله لك .

الشيخ : أريد ...

السائل : يجرب في الشيخ إذا نجحت ... واحد يتطوع يعني

الشيخ : يعني ما هو دقيق ، لأنه له مفهوم ، يقول الفقهاء خاصة منهم الحنفية ، أن كلام المشايخ يعتد
بمفهومهم فمفهوم كلامه أن الكفار يرون ، بينما هو لا يعني هذا ، ولذلك فهو يريد أن يقول الإنسان ما
يرى ما المؤمن من الإنسان ، الإنسان ما يستطيع أن يرى لأن الله يقول ((**إنه يراكم هو وقبيله من حيث
لا ترونهم ...**)) ، أي نعم .

السائل : يعني الذي يبدأ يرى الشياطين يتهم نفسه ، يتهم دينه يكون عنده معاصي وبدأوا يظهرون له ...
ما في عنده دين وهذا من تجربتنا يعني ، هذه الصحبة الطويلة أنا وأبو يوسف يعني تأتي عندنا مشاكل كثيرة
يكون عنده ذنوب الأمر وارد لكن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعمر (**يا عمر ما مررت في حي أو**

هكذا ..) .

الشيخ : (ما سلكت فجا إلا سلك الشيطان فجا غير فحك) .

السائل : إذن كيف الشيطان يأتي على هذا الإنسان الذي نقول عنه مسلم ومؤمن بالله تعالى ، ويتجلى له ويجكي معه ، إلا ان يكون عنده والعياذ بالله فيه شيء ويحرز نفسه ويتوب .

الشيخ : لكن هنا يرد قصة أبي هريرة مع الشيطان ماذا نفعل بها ؟

السائل : شيء آخر هذا

الشيخ : كيف ؟ -ويضحك الشيخ والحاضرون-

السائل : الحديث صدقك وهو كذوب .

الشيخ : ... كيف الجواب عن هذا ؟

السائل : والله يا سيدي أنا أتوقف .

الشيخ : وهذا نصف العلم ، موقفك نصف العلم ، هذا من العلم

السائل : ...

الشيخ : أقول قولك أوقف هذا من العلم .

السائل : لو سألتني إنسان حالا أتوقف ما أستطيع أرجع على من ؟ الله يرحمه أبي يوسف ، أقول له يا شيخ

السائل : والله افتقدناه

الشيخ : ايوه ما في شك

السائل : والله يا سلام ما كان ينفعنا ، جزاه الله كل خير

الشيخ : الله أكبر

السائل : فنسأل فنستغل الفرصة أطل الله في عمرك إن شاء الله ، وجزاك الله كل خير .

الشيخ : الله يبارك فيك ، لا إله إلا الله ، الآية السابقة معناها على ضوء ما جاء في السنة من مثل هذا

الحديث الصحيح معناها من حيث لا ترونهم على صورهم التي خلقهم الله عليها ، أما صورهم التي

يتشكلون بها ، ممكن أن يروا بها ، لكن هذه الصورة لا تعرف الأنس بشخصية صاحب الصورة ، لأنه متلون

ومتلبس بصورة أخرى على هذا يحمل حديث أبي هريرة ، وما شابهه يعني هذا الشيطان ، الذي تحول إلى

شخص كبني الإنسان ، حتى تمكن الإنسان وهم أبو هريرة أن يلقي القبض عليه وأن يهدده بأنه سارق وأنه سيرسله إلى الرسول عليه السلام فيجري بينه وبين أبي هريرة ذلك الاستعطاف بأنه فقير وذو عائلة فيطلب منه بأن يطلق سبيله فحن قلبه عليه وأطلق سبيله ولما أصبح الصباح وقص أبو هريرة القصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال (**إنه شيطان وإنه سيعود إليك**) وفعلا عاد إليه مرتين آخرين ، وفي المرة الثانية أيضا رق قلبه عليه أيضا وأطلق سبيله في المرة الثالثة قال : " **لن أدعك لأن الرسول عليه السلام قال لي إنك شيطان** " قال : " **دعني ، وأنا أعلمك آية إذا تلوتها قبل نومك فإنه لا يضرك في تلك الليلة إنس ولا جان** " آية الكرسي الظاهر أنه الزمن الأول ، كانت القلوب غير قلوبنا ، كانت يعني تصدق بسهولة ، نحن مثل ما أنت ترى الآن سؤال بعد سؤال ، ونقاش بعد نقاش فدخل في عقله أن هذا الكلام صحيح فتركه وهو على علم أن هذا شيطان والشيطان عدو مبين للإنسان كيف بقي دخل في عقله هكذا فلما أصبح ولقي الرسول عليه السلام ، فحدثه بما جرى بينه وبين الشيطان قال (**صدقك وهو كذوب**) ، الشاهد أنه (**يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم**)) على خلقتهم الطبيعية التي خلقهم الله عليها ، أما إذا تصوروا ببعض الصور الأخرى ، فهذا ممكن يرو عليها ، لكن كما قلت هذه الرؤية لا تحدد شخصية المرئي امام الإنسان فقد يتمثل بصورة أخرى ، من هذا القبيل الحيات التي تخرج في الدور ، فإنها قد تكون من الجان ، لماذا لأنها تتصور بصورة الجان ، ولهذا جاء في الأحاديث تنهى المسلم عن قتل الجان الذي يخرج في الدور ، إلا بعد الإنذار ثلاث مرات ، وكان ذلك بعد حادثة ذلك الشاب الأنصاري ، الذي كان حديث عهد بالعرس ، فخرج من داره ثم عاد إليها وإذا زوجته على باب الدار ، فأخذته الغيرة - الله أكبر - اليوم يخرجن سافرات ومتبرجات في الأزقة ويخاطبن الرجال والشباب ، ولا حراك ولا غيرة ولا إحساس هذا مجرد ما رآها واقفة على باب الدار رآها ، أخذ ليطعنها بالسهم الذي كان معه أو بالحربة ، قالت له : " **اصبر وادخل الدار وانظر** " فدخل في الدار وإذا بأفعى غليظة متكورة على نفسها على فراشها وتعرف النساء يخفن جدا فهي تركت الدار فلا هي تقدر تفوت الدار ولا تقدر تشرد كما يفعل الناس اليوم ، خاصة في مثل هذا العذر فهي واقفة على باب الدار .

أبو ليلي : شيخنا يعني كان شعرها مبين ؟

الشيخ : ما فيه شيء واضح يكفي بروزها إلى باب الدار ، الشاهد فدخل ورأى هذا المنظر فما كان منه إلا

أن طعنها ، يقول راوي الحديث : " **فما ندري أيهما كان أسرع موتا من الآخر** " الأنصاري مات و الحية ماتت ، فلما وصل الخبر إلى الرسول عليه السلام قال (**إن أقواما من الجن في المدينة ، فإذا رأيتم شيئا من ذلك فأندروهم**) ، هذا يؤيد أن الجن يتطور ويتشكل ، الآية إذن تفسر على المعنى الذي لا يتصادم مع هذه الحوادث والوقائع الصحيحة ، الآن أعود أنا لأستفيد منك أيضا ، أحيانا معي بلغم ، بلغم فهذا البلغم تطور معي من سيء إلى أسوأ ، ثم من أسوأ إلى سيء هذا البلغم كان عبارة عن لعاب لزج يعني من لزوجته يكاد يخنقني ، ودائما تراني أكح وكلما فعلت هكذا أبصق يعني إلى أن تطور وصار يطلع مع البلغم ، مع البصاق بلغم مكثف أسمر اللون يعني جامد ثم تطور وصار فيه مشاحاة من دم طبعاً أعرضت حالي على الطبيب ، وأعطاني بعض الأدوية ولا أزال استعملها صار الأمر أحسن من ذي قبل بكثير لكن اللعاب هذا ما انقطع .

السائل : البلغم ما انقطع ؟

الشيخ : اللعاب اللزج ، ما في ذاك البلغم الجامد الأسود لكن ستري الآن يصير معي انسداد في أنفي ، أحيانا محدثي يشعر وكأنني أنا مزكوم ولست بمزكوم يصير عندي ترسبات في المنخرين هذين يطيب لي دائما ألعب به تنظيفا أو يكون جامد أحيانا، لدرجة أنه قد يسيل دم ، بجرح بسيط ، فمن جملة المعالجات التي أعطوني إيها قطرات أصبها ثلاث مرات في اليوم أشعر أن القطرات فيها فائدة في تخفيف لكن ما في استئصال لهذا البلغم أبدا ، وهكذا وفي أشياء كثيرة منها هذا الوضع الذي أنا فيه الآن ، يعني مثلا أثناء القراءة ما أنشط للقراءة جهرا لأنه آخذ بخرابي لعله هذا الخلل كمان له فائدة ؟

السائل : كله موجود عناوين في الكتب التي عندي هذا البلغم مع نفث الدم ، لون فاتح نفسه له أدوية بسيطة ، متيسرة .

الشيخ : لا أنا سألت الخلل يفيد في هذا ؟

السائل : يفيد لحساسية الأنف هذا بإذن الله

الشيخ : إن شاء الله

السائل : لكن نحن قلنا أسبوع ، إذا ما ضرك ولا شيء بالنسبة للصداع

الشيخ : أي نعم

السائل : خذ أكثر أنا سنتين وأنا آخذ فأفادني فائدة عظيمة في كل صحتي هذا الخلل ، سنتان وأنا استعمله وكذلك أولادي للذاكرة هو والعسل شيء مدهش ، للتفكير يعني والطاقة ، استمررت عليه سنتين وأنا آخذه كل يوم كل يوم ، لكن ما أكثر ملعقة أو ملعقتين صغيرتين مع ملعقة عسل ، العسل ... ضد البلغم .

الشيخ : نسأل الله العافية .

السائل : هل جربت الحلبة ؟ .

الشيخ : لا

السائل : مشروبي الخاص

الشيخ : كيف ؟ هو مشروبك الخاص

السائل : الحلبة ...

الشيخ : مدنا بمددك ... -يضحك والحاضر-

السائل : الحلبة هذه أنا حافظها رغم أني لو أنا أكتب لك وصفات أكتب خمس أو ست وصفات ، في كل

موضوع العرب ذكره ... في الكتب عندي في البيت ، لكن شيء أحفظه عن البلغم هذا سريع ميسر

ومفيد الحلبة بشكل عجيب ، لك ولي ولكل الناس الذي يشربها يقول غافل عن شيء مهم ، أو ما يأكلها

الشيخ : يأكلها

السائل : كيف نعملها ؟ في المغرب زوجتي تأتي بماء سخن وتخطه بصحن قليل أو بكوب ، وتصب عليها

ماء ساخن ففي الصباح تؤكل بالملعقة .

الشيخ : ماذا يصير بالماء الساخن ... ؟

السائل : ... تتناوله على الريق ، هذا ينظف الحنجرة تنظيف عجيب الحلبة والسائل .

الشيخ : أنت لماذا تستعملها ؟

سائل آخر : أنا أشربها باستمرار يوميا بدل الشاي .

الشيخ : ... تحتال عليها -يضحك -

السائل : ... كذلك المرأة المرضع يدر حليبها

الشيخ : نعم

السائل : قدر ما أكلت منها ما يضرك ، صحن أنا أكل منها ، ... وجيدة للسكري ضد السكري وفيها نفع لكل الحاجات يقول العرب " لو يعلم الناس ما في الحلبة من فوائد لاشتروها بالذهب والفضة " .

الشيخ : هذا ليس من كلام العرب ، هذا كلام أحد الكذابين نسبة إلى الرسول عليه السلام .

السائل : لا نحن نقول عرب ، فقط من يقول حديث خطأ .

الشيخ : لا والله يوجد حديث موجود حديث في السلسلة في الآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة

للسيوطي ، مذكور هذا حديث مع التنبيه على أنه موضوع ، أي نعم ، (لو يعلم الناس ما في الحلبة لاشتروها بوزنها ذهباً) .

السائل : في كتب العرب مكتوب ينسبها للعرب لأطباء العرب .

السائل : في أشياء تروى عن علي رضي الله عنه ...

الشيخ : كيف ؟

السائل : في أشياء مرويات عن علي رضي الله عنه في الحلبة في شيء في هذا ؟

الشيخ : ما أعلم .

سائل آخر : هذا يخاطب الشيعة ...

الشيخ : كيف

السائل : ...

الشيخ : نية أو مطبوخة - يضحك -

السائل : شيخنا في موضوع الانتفاضة أو بما يسمى الآن بالانتفاضة في فلسطين .

الشيخ : أنا خلاف جماهير الناس الذين يتحمسون للانتفاضة أنا لا أرى أن هذه الانتفاضة ستأتي إلا بالدمار ، لأنها تحريكة سياسية ، وتحريكة لم يستعد لها إطلاقاً ، هذه الحركة أشبه ما تكون عندي بالثورة السورية ، الأخيرة هذه ضد حافظ الأسد ، لأنهم قاموا بها دون أن يخططوا لها ، وماذا تفعل الانتفاضة مع هؤلاء اليهود المسلحين بكل سلاح ، ولا تتحرك دولة من الدول العربية ، لإمدادها بنوع من السلاح فأنا لا أعتقد أن هذا العمل يجوز شرعاً ، فضلاً عن أعتقد بأنه سيفيد واقعا -وعليكم السلام- فما يقتل يهودي

إلا ويقتل مقابلته عشرات والمفروض على الجماعة المسلمة ، أن تدخر قوتها للساعة ، التي يجب عليهم أن يتحركوا ويغلب على ظنهم أنهم يستفيدون من حركتهم ومن هنا يقال في الأمثال العامية ، عين لا تقاوم مخز ، في الكلام هذا عندكم ؟ المخز هي الإبرة الغليظة التي يفعل بها ، والعين من شحم ودم إلى آخره ، لا تقاوم المخز ، هذا مثال ينطبق تماما على إخواننا الفلسطينيين الذين يقابلون الرشاش بأنواع ... من بالحجارة .

السائل : بأجسادهم .

الشيخ : نعم هذه مفهومة لأنهم لما يقابلوهم بالحجارة ، فما يرموهم إلا بأيديهم وأجسامهم الشاهد ... أنا كنت أقول - ولا أزال - أن الجهاد في أفغانستان فرض عين ، ومع أنه كان هناك مساعدات فردية شعبية من الشعوب الإسلامية كلها ، وربما بعض مساعدات غير صريحة من بعض الدول العربية لكن كان المفروض أنه الأمة الإسلامية تتحرك من أقصاها إلى أقصاها ، لإمداد الشعب الأفغاني بكل عدد وعُدَد حتى يستطيعوا أن ينتصروا على هذا الدب الروسي كما يقولون ومع أن القضية وصلت تقريبا إلى نهايتها ، فالظواهر لا تبشر بخير ، يكفي في ذلك أن الدول العربية كالأمة لا تجد نصرا لهذا الشعب ، ولا يتخذون أي موقف يعادي ... الدولتين كما يقولون العظيمنتين لإيقاع الصلح بين الروس وبين الأفغان ، أيش علاقة الدولتين هاتين ، وهذا أمر واضح جدا ، مع ذلك الدول العربية لا تحرك ساكنا ولا تنصر الشعب الأفغاني ولو بكلمة إلى آخره ، فما بالك مع الفرق الشديد بين الأفغان من حيث أنه كان يأتيهم مدد لا بأس به ، وبين فلسطين المحاطة بحراس من نفس المسلمين ، نعم

السائل : ...

الشيخ : الله أكبر كيف يرجى لهذه الانتفاضة فائدة ، فضلا عن أن نقول كيف يرجى لها نصر على اليهود ، هذا أمر مستحيل ولذلك فنحن فعلا نلقي بأنفسنا في التهلكة ، بسبب هذه الحركة ، وأنا أعتقد أنها ليست نابعة من الشعب ، وإنما من تحريكات هذا رأيي في الموضوع والله أعلم ، والله المستعان .

السائل : شيخ هل لك كلمة للمجاهدين الأفغان فهم الآن قد شكلوا حكومة مؤقتة ، وسمعنا أن في هذه الحكومة وزيرين شيعيين أحدهما ملقب بأية الله آصفي يعني رتبة دينية عالية ، فهل لك كلمة أو نصيحة لهم

في هذا المجال .

الشيخ : ما كنا نسمع بهذا الاسم .

السائل : هو ليس طبعا مواليا للخميني ...

الشيخ : فيه شيء آخر غير هذا ؟

السائل : فيه حوالي سبعة بالمائة شيعة وحوالي مليونان سنيا في الأراضي الإيرانية حاليا من السنة المهاجرين .

الشيخ : والله على كل حال نحن نرى أن هذه القضية ... هذه الصورة ، لما كنا نسمع ونقرأ لا نزال ، أنه

هناك أحزاب عديدة من أهل السنة أنفسهم ، وهذه التحيزات هي بعض ... ففيهم بعض الرؤوس من

الصوفييين ومن المذهبيين الجامدين المقلدين ، وفيهم حزيون من الإخوان المسلمين ، وفيهم وفيهم والآن

نفاجاً بهذا الخبر ، إنه أحد أعضاء الحكومة الجديدة نعم

السائل : ...

الشيخ : من الشيعة ، فأنها أعتقد أن الأمر لا يبشر بخير ، حينما لا تكون الحكومة قائمة على أعضاء أولا

مخلصين للإسلام ، وثانيا متحدون مشربا ومذهبا لأن الاختلاف والتنازع قرين الفشل ، كما هو نص القرآن

الكريم ، فإذا لم يقف الأمر عند تلك الحدود التي ذكرناها آنفا من صوفية وحنفية متعصبة ونحو ذلك ،

وحزبية عمياء بل انضم إلى ذلك عضوان من الشيعة فهذا لا يبشر بخير ، لكن في الوقت نفسه ، أقول أن

الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ، قد يمكن أن يضطر هؤلاء القائمون على الجهاد الأفغاني ، أن يختاروا عضوا

من غير مذهبهم السني من الشيعة ، دفعا لفتنة قد تقوم فيما بعد فيما لو يفعلوا ذلك أنا أقول هذا تحفظا

واحتياطاً لأن أهل مكة أدرى بشعابها ، وصاحب الدار أدرى بما فيها ، فإن كان الدافع الى لهذا الاختيار

هو ما أشرت إليه آنفا ، فيكون ذلك ماشيا على قاعدة من قواعد الشريعة ، وهي دفع المفسدة الكبرى

بالصغرى ، أما إن كان ذلك من باب المسايرة والمداهنة فهناك يكمن الشر وأرجوا أن تكون الأولى دون

الأخرى ، فنصيحتي على كل حال ، في هذه الجماعة القائمة على الجهاد أن يتكثروا على أساس الإسلام

الصحيح المستقى من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن لا يتنازعوا فيفشلوا

وتذهب ريحهم .

السائل : أيهما أكثر أجراً بناء مسجد أم بناء المدارس الإسلامية لتعلم العلم ؟

الشيخ : المنهج السلفي أنه يستطيع أن يجيب عن هذه الأسئلة الحديثة ، بخلاف المنهج الخلفي الذي لا يعرف إلا الوقوف على ما نص عليه المتأخرون ، وهناك عندنا حوادث كثيرة جدا ، تدل على المرتبة أو المنزلة السيئة التي وصل إليها هؤلاء بجمودهم على تقليدهم على مذاهبهم وأذكر على ذلك في هذه المسألة حادثة ، رجل في دمشق الظاهر أنه متدين ، في عنده برادات لحفظ الخضار واللحوم جاءه ذات يوم رجل ... قال له عندي لحوم من لحم الخنزير أريد أن أدخره عندك على أجر وأعطيك ما تريد ، هذا باعتباره مسلماً أولاً وملتزم لدينه وأحكام شريعته ثانياً مجرد أن سمع باسم خنزير وقف شعره بدنه ، لكن هناك ما يقنعه في هذا العرض السخي ، فصار عنده مناقشة بين عقله وبين نفسه الأمانة بالسوء ، ثم تغلب العقل الديني على النفس الأمانة بالسوء ، قال لا بد من ان أسأل أهل العلم ، فذهب إلى مفتي الديار السورية وعرض عليه القصة ، ويريد الجواب يجوز أو لا يجوز ، قال له اكتب سؤالك فكتب السؤال وقدمه لحضرة المفتي ، وهذا المفتي مفتي سوريا ليس مفتياً ناحية أو قضاء مفتي سوريا كلها ، قال له بعد أسبوع تأتي وتأخذ الجواب ما شاء الله ما عرف تحتاج إلى استعداد أسبوع وليتها نجحت ، جاء بعد أسبوع فقال والله مازال ما تهيأ الجواب ، هكذا ثلاثة مشاوير ، كل مشوار أسبوع يتحمل ، الأسبوع الثالث طرق الباب ، ما أحد رد عليه ، عمل بالباب هكذا ، وإذا وجد المفتي الأكبر ... هكذا على طاولة ومستغرق بالنوم ، عمل حركة صحا ...

السلام وعليكم السلام وجدنا لك الجواب بنشوة بعد ثلاث أسابيع وجد الجواب ، أعطاه الجواب وخرج من ديوان المفتي إلى الصحن وقف هكذا يقرأ ما فهم إنه حلال أو حرام ، ادخار لحم الخنزير هذا حرام أو حلال ما فهم . يقرأ من أول يرجع إلى الأخير من الأخير للأول ، ما فهم ، عنده موظف سائق سيارة هو من إخواننا السلفيين في دمشق ، اسمه صلاح الجزائري قال له يا صلاح شوف هذه الفتوى أنا لست فاهمها أم هي ما تفهم ، أخذ صاحبنا صلاح يقرأ وإذا القصة هي هي ليس فاهمها هي حلال أو حرام ، صاحبنا قال له تعال آخذك عند رجل ما هو مفتي هو ساعاتي لكن هو سيفهمك الموضوع والله أنا في الدكان كالعادة ، السلام عليكم وعليكم السلام ، حكوا لي القصة ، وهذه الفتوى ونحن ما فهمناها إنها حلال أو حرام ، قرأتها قلت الحق معكم ، لأنه هو شيخ ليس فاهمها حرام وإلا حلال ، وفاقد الشيء لا يعطيه ، ماذا فعل الشيخ المفتي الأعظم ، الله أكبر نقل نقولا عن بعض كتب الفقه ليست صريحة في موضوع المسألة ،

لكن لها أمثلة مثلاً نقل الخمر على دابة المسلم هل يجوز أم لا يجوز ومثل ما قال صاحبنا في المسألة قولان ، جاء في كتاب كذا ولو أن ذمياً استأجر مسلماً على أن يحمل له الخمر على دابته ، قال فلان لا يجوز ويحرم عليه الأجر ، وقال فلان يجوز ويطيب له الأجر وهكذا جاء في كتاب كذا وكذا ، وإذا استأجر ذمياً مسلماً على أن يبني له كنيسة ، هل يجوز ويحل له الأجر ، أم لا كمان نقول متضاربة ، والغريب بالنسبة لعامة الناس مثل صاحبنا هؤلاء الاثنان أنهم ناقلين نقولاً عن كتب غريبة بأسمائها ، يقول مثلاً لك جاء في - تفضل واسترح وكل نصيبك طبي ... - البزازية كذا وكذا ، جاء بالبزازية كذا وكذا ، وهكذا النقل المتعارضة ، ومع الأسف الشديد ، مع تعارض النقل التي نقلها حضرة المفتي ، ما يخلص بحيث يعطي رأيه الشخصي لهذا السؤال ، وإنما يختم الفتوى بقوله " **ومما تقدم يعرف جواب السؤال** " ، هات اعرف بقي جواب السؤال ، ما أعطي جواب لماذا ما دام في المسألة قولان ، ما بقدر هو يجتهد لأن الاجتهاد ممنوع عندهم ، واجبههم ينقلوا النص فقط فهذه الطريقة لا يمكن أبداً يعطوك جواباً عن مثل هذه المسألة ، أما أنا رأيي أن السؤال خطأ ، لأنه نابع من عرف طارئ وهو مسجد ومدرسة ، ترى كيف كان الأمر في العهد الأول السلفي الأظهر ؟ المساجد هي المدارس ولذلك لو كان يصح توجيهه مثل هذا السؤال فلا أقل من أن نقول لا شتان بين المسجد وبين المدرسة ، المسجد أبلغ من المدرسة لكننا نقول السؤال خطأ بأصله لأننا يجب أن نحقق المثل السائر " **التاريخ يعيد نفسه** " يجب أن نرجع نحن ، في آخر الزمان إلى ما كان عليه أول الزمان ، في الأمور التعبديّة هكذا ينبغي أن يكون المساجد الآن عبارة عن مثل الكنائس ولا تشبیهه ، المساجد مثل الكنائس من حيث الواقع ... لا تقوم به شريعة الله عز وجل حقاً ، المساجد فقط إيش تصلي الصلاة وتسکر الباب ، بينما هي مدارس مختلفة عن الأول أنا في ... الجيل الحاضر طرقت المسجد الأموي القديم هنا حلقة تدرس النحو ... والفقه الحنفي والشافعي إلى آخره ، ... كان يدرس ... فيما مضى في المساجد ، فإذا ينبغي أن يكون الهدف من السؤال ...

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

العبادات ولتعليمهم ... لاشعوري ابعاد المسلمين اليوم ... فالمدارس اليوم يدرس بها الفنون الجميلة ... والغناء والتبشير إلى آخره ، لذلك أقول لا سواء بين من درس في المسجد ... سابقاً ومن درس في المدرسة اليوم ...

السائل : ... بعض المساجد

الشيخ : ... ومن ذلك المدرسة هذه اسمها مدرسة القطاط ، يعني ققط ، الشاهد عبارة عن مسجد طبعاً إلى القبلة وإلى الجانب الغربي والشرقي غرف هذه الغرف عبارة عن مدارس ، يعني غرف مدارس هذا في دمشق إذا رحتم دمشق عند المستشفى الذي يسمونه الوطني، وكان يسمونه قديماً بمستشفى الغرباء ، أيضاً يوجد هناك على الطرفين غرف كثيرة جداً ، وعلى الطريقة التركية ، كل غرفة عليها قبة صغيرة من فوق ، أي نعم ، أنا لا أرى هذا الفصل أبداً بين المسجد وبين المدرسة ، لأنه أولاً على طريقتنا ، التي تقول

و " كل خير في اتباع من سلف و كل شر في ابتداع من خلف "

وثانياً فيه تقليل للخير ، لما تكون الحلقات المنظمة الدروس المنظمة ، التي نريد أن نجعلها في غرف يغلق أبوابها على الطلبة محصورين معزولين ، هذه الدروس حينما تجعل في المسجد طريقة ستصير الفائدة تتعدى هؤلاء الطلاب ، وأنا أدركت في المسجد الأموي عديداً من الحلقات التي كان طلاب العلم يقصدونها وإن كان في بعض هذه الحلقات أشياء نكرها مثل اجتماعهم على ذكر غير مشروع ، وعلى إنشاد الأناشيد التي يسمونها بالأناشيد الدينية والتفريط بها ، والتمايل هكذا يمينا ويسارا ولكن الفائدة بلا شك إذا كانت الدروس طليقة غير مقيدة بالمدارس فالفائدة أعم وأشمل لكن مع الأسف الشديد يغلب على المسلمين التقليد وليس فقط للآباء والأجداد من المسلمين، التقليد حتى للغربيين وهذا مصداق قوله عليه السلام (لتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا ، وذراعاً بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب أو دخلوا جحر ضب لدخلموه) ، وفي رواية الترمذي (حتى لو كان فيهم من يأتي أمه على قارعة الطريق لكان فيكم من يفعل ذلك)

الشيخ : سبحان الله هذا التقليد الأعمى واضح تماماً في الأمس القريب كنت أتحدث مع أبي عبد الله حول الفجرة القتلة هؤلاء الذين كتبت عنهم الجرائد أنه حكموا عليهم بالإعدام ، كاتبين عرض لوضع هؤلاء وما فعلوا وأن المحكمة قررت شنق أربعة منهم ، ما يذكرون الشرع إطلاقاً ، ما يذكرون غير أنه هؤلاء أدخلوا بشرف الإنسانية وما يعرفوا قيمة الإنسانية ما كذا ، كلام لو قاله كافر ، أو قاله مؤمن سواء ، ما يجد ... أنه هذا لا يقبل الكلام هذا يا ترى ما هي هويته مسلم أم كافر ، آية ((ولکم فی القصاص حياة یا أولی

الألباب)) يتعرضون لذكرها ، نعم .

السائل : ...

الشيخ : كيف من كتبها ... ؟نحن نتكلم عن الحكام الذين يصدروا هذه الأحكام أنهم ما يستندون إلى شريعة الله عز وجل ، وبعد ذلك القتل بطريقة الشنق هذه وسيلة غير مشروعة أبدا في الإسلام، وخلاف قوله عليه السلام (**لا قود إلا بالسيف**) يعني لا قصاص إلا بالسيف ، هذه هي القاعدة ، لكن إذا كان أحد القتلى الفجرة قتل بريئا بطريقة خاصة مثلا فهو يقتل بمثلها ، قلت في أمس القريب رجل يقتل آخر ، خنقا فيخنق ، آخر يقتل شخصا بطريق الرضخ ، الرأس بالحجارة ، كما فعل اليهودي في زمن الرسول عليه السلام مع تلك الجارية حيث قتلها رضخا بالحجارة ، ثم ولى فأدركها بعض الناس ، وفيها رمق من الحياة فسألوها فقالت فلان اليهودي ... تشتغل بالميزان ...

السائل : ... وضع خاص ...

الشيخ : ستأخذ الجواب ما جزاء الذين يسترقون ؟

السائل : لا يدخلون الجنة ، تريد حديثا .

الشيخ : أنا ما أقول لك أعطني حديثا أو آية ، أعطني أرى الجواب .

السائل : ... (**من اكتوى فقد بريء من التوكل**) .

الشيخ : نعم

السائل : (**من اكتوى فقد بريء من التوكل**) .

الشيخ : لا من اكتوى أبو محمد أعطاك المفتاح

السائل : ...

الشيخ : الجزء، الجزء انه ليس من السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، طيب إذا

كان الأمر كذلك فهل الطفل الصغير ، يمكن أن يدخل في هذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : فيأذن .

السائل : ... حكمها

الشيخ : ليس لنفسها وإنما لوليدها .

السائل : يعني لو قلنا لأبي ليلي أرق لنا هذا الطفل .

الشيخ : أي نعم ما فيها شيء هذه ، الاسترقاء هو طلب الرقية من الغير

الشريط رقم : 173

الشيخ : ما جزاء الذين يسترقون ؟

السائل : لا يدخلون الجنة ، تريد حديثا .

الشيخ : أنا ما أقول لك أعطني حديثا أو آية ، أعطني أرى الجواب .

السائل : ... (من اكتوى فقد بريء من التوكل) .

الشيخ : نعم

السائل : (من اكتوى فقد بريء من التوكل) .

الشيخ : لا من اكتوى أبو محمد أعطاك المفتاح

السائل : ...

الشيخ : الجزاء، الجزاء انه ليس من السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، طيب إذا

كان الأمر كذلك فهل الطفل الصغير ، يمكن أن يدخل في هذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : فإذن .

السائل : ... حكمها

الشيخ : ليس لنفسها وإنما لوليدها .

السائل : يعني لو قلنا لأبي ليلي أرق لنا هذا الطفل .

الشيخ : أي نعم ما فيها شيء هذه ، الاسترقاء هو طلب الرقية من الغير لمن ؟ لنفسه

أبو ليلى : أما نفس المريض يقول ارق هذه هي .

الشيخ : هذا هو هذا معناه .

السائل : أما إذا تطوع الراقي .

الشيخ : ما فيها شيء أبدا

السائل : ...

هذا هو السنة ، أي نعم .

السائل : نسأل شيخنا السؤال الطويل إذا أمكن عن موضوع أبي يوسف هل ممكن أن تضعوه على شريط

حتى نسمع خبرا كاف لأن هذا نريد أن نضعه في كتيب عن أبي يوسف إن شاء الله

الشيخ : نعم

السائل : فهل لك يا شيخ إن شاء الله تحضروا لنا شريطا .

الشيخ : لو ناديتني بكنتي كان ذلك أولى ، من أن تناديني بشيخ لنفسي أبو عبد الرحمن يا أبا عبد الرحمن .

الشيخ : نحن تعرفنا عليه وهو في حلب ، وكان بطبيعة الحال يحضر دروسي الشهرية التي كنت أتردد إلى

حلب من أجلها كان لي نظام أسافر من دمشق إلى بعض البلاد الشمالية كحمص وحمص وحلب وإدلب

واللاذقية وكان مركز الدعوة بعد دمشق هي حلب نفسها فكان أبو يوسف حريصا كل الحرص على أن

يحضر هذه الدروس ، وفي اعتقادي من هناك تشرب الدعوة السلفية ، ثم نقل أو عين إماما في بعض القرى

البعيدة عن حلب ، وهناك بدأ ينشر السنة وكالعادة قامت الغوغاء ضده أنه كل ما جاءهم بسنة فلسان

حالمهم وقد يكون حال لسان ... بعضهم ((ما سمعنا بهذا في آباءنا الأولين)) ، وكانت تصير بسبب

ذلك بعض المشاغبات ضده حتى يكون نتيجة الأمر أن يوصلوا أمره إلى المخابرات ، فترسل المخابرات خلفه

، وتستجوبه تستنطقه والمخابرات هناك بلا شك ما يهمهم دعوة سلفية أو دعوة خلفية ، ولكن إنما يهمهم

أنه ما يصير هناك شوشرات ثورات وفتن وترعجهم هم يعني ، ثم هم يجهلون ما وراء هذه الفتن ، لعله وراءها

فتن ضد الدولة ، ولذلك فهم يحاولون في كثير من الأحيان أن يسكتوا هذه الأصوات التي تنادي بالدعوة

السلفية، إرضاء للجمهور ، وإلا كثير منهم في قرارة أنفسهم ، كانوا يعترفون بأن هذه الدعوة نحن نؤيدها

وإلى آخرها، لكن لا نريد إثارة فلافل وبلابل ، وهذا أمر يقع مع كل داعية في تلك البلاد ، وبطبيعة الحال وقع ذلك معنا مرارا وتكرارا ، ومن أهمها أنني لما بدأت بنقل الدعوة إلى إدلب وهي بلدة كبيرة غرب حلب تبعد عنها نحو ستين كيلو متر ، لما بدأت بالتردد عليها ، قام بعض المشايخ هناك والمفتين ، بإثارة الشغب حولنا ، وكان من عاقبة ذلك ، أن أرسلوا إلى المفتي العام في الجمهورية السورية ، وهو يومئذ أبو اليسر عابدين فأرسلوا إليه احتجاجات بأن هذا رجل يأتي إلى بلدتنا.

السائل : ...

الشيخ : معليش لكن أنا الآن أضرب لك مثلا عما يفعلونه مع الدعاة وأنا منهم قال لي وزير الداخلية وأنا عندي طلب من المفتي وهذا مما يضحك الثكلي كما يقال ، طالب المفتي من وزير الداخلية أن تنزع عني الكسوة العلمية ، هو يتوهم أنني شيخ من المشايخ صاحب عمامة كالبرج ، وجبة كالخرج ، هذا مثل إيش ، أهل العلم هناك هو متصور لي هكذا ، وأنا هناك كما تروني ها هنا ما فيه لباس خاص ، لأننا نرى أن الأزياء لأهل العلم ، هذه من البدع الدخيلة في الإسلام ، فضحكت أنا لما سمعت ، يقول انزع الكسوة العلمية ، قلت له أي كسوة ، هذه كسوتي التي أنت ترائي فيها ، وطالب نفيي إلى الحسكة ، الحسكة بلدة في الصحراء الشمالية الشرقية متصلة بحدود العراق ، هذا يعني معاقبة لي حتى لا تصير الفتن ، يقول هذا الوزير يقول طبعا نحن ما ذاهبين ننفذ طلبات المفتي مع أن المفتي له مكانته في الدولة ، مكانة رسمية وإلى آخره يقول في الحقيقة أنا أعتقد أن دعوتك يعني هي دعوة حق هو هكذا يقول لكي نحن وظيفتنا وهنا الشاهد ، وظيفتنا انه نحافظ على الأمن ، وما يصير في قلاقل وتلاتل ولذلك نحن نرجوك فقط أنك ما تتردد بتلك البلدة وإلا نحن دعوتك ما ننكرها أبدا ، لأنها دعوة الكتاب والسنة هي دعوة كل مسلم كلام معسول وجيد ، المهم هكذا تقريبا كانوا يفعلون مع أبي يوسف الظاهر والله أعلم هذا ما سمعته منه ، أنه المضايقات هذه التي كان يصاب بها في سبيل دعوته ، هي التي حملته على أن يهاجر إلى الكويت ، ثم لحق به فيما بلغني صهره ، والآن أنا أسأل عنه هل تعرفه .

السائل : نعم موجود صهره هناك في الكويت .

الشيخ : في الكويت ، وهل كان ملازما لعمه هذا ؟

السائل : مثل ما هو في أوقات ، لكنه الآن يسكن بعيدا عنه ولا يلازمه إلا إذا حضر الى الديوانية في الحي

الذي هو فيه ، أو يزوره كل أسبوع إلى بيته .

الشيخ : أنا نسيت اسمه هل تحفظ اسم هذا الرجل ؟

السائل : ... اسمه إبراهيم بن ...

الشيخ : ايوه ابراهيم هل هو ملازم ملتزم

السائل : ملتزم نعم

الشيخ : وملتحي ؟

السائل : ملتحي التحاء يعني ..

الشيخ : الحمد لله ، الذي أردت أن أقوله أنه أخونا أبو يوسف رحمه الله كان من أنبغ الإخوان هناك وأحرصهم على العلم الصحيح ، لكن كنا نلاحظ عنه أو فيه ، ما أدري لعل الأيام والظروف صقلته كنا نلاحظ فيه شيئا من الحدة ، أهو كذلك .

السائل : قال لنا ذلك .

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : قال لنا ذلك وضرب مثلا على حدته أنه رأى يوما أحد الناس الذين يدخنون الدخان فأذكر أنه قال أخذت منه السيجارة ووضعتها ...

الشيخ : - يضحك - ... الله أكبر هذه الحدة تنفع أحيانا لكنها تضر غالبا ، ويظهر أن واحدا غيره كان

مثيلا في حدته فدفاعا عن نفسه وضع حديثا نسبه إلى نبيه ، فقال قال صلى الله عليه وسلم (**الحدة**

تعترى خيار أمتي) - يضحك - (**الحدة تعترى خيار أمتي**) أي نعم ، وإلا أنا أشهد لله عز وجل ، أنه

هو من أخلص من رأيت من إخواننا ... ويعني أحرهم على الدعوة ، حريص على الدعوة .

السائل : والله لمسنا هذا ، وليس هذا في مثال وإنما أمثلة طويلة عشر سنوات .

الشيخ : أي نعم

سائل آخر : هل هو سوري يا شيخنا ؟

الشيخ : لا هو فلسطيني ، نعم

السائل : ...

الشيخ : هو فلسطيني رحمه الله وغفر لنا وله .

السائل : وكيف علاقتك معه العلمية يعني كيف أخذ منك العلم . لا سيما وهو كما نلاحظ متأثر جدا بفكرك .

الشيخ : هو أولاً أنا ذكرت لك كان يحضر دروسي هناك .

السائل : في سوريا .

الشيخ : في سوريا في حلب بصورة خاصة ، وأحيانا كان يزورنا في دمشق أحيانا لكن غالب اتصاله بي ، كان بسبب ترددي على حلب وحضوره دروسي ، كان حريصا على ذلك أشد الحرص ، ثم لا يخفك أنت أنه الآن الناس يتلمذ على الشخص بدون أن يروه ، يتلمذون على كتبه وفي هذه المناسبة شخص رأيته في مسجد الأبرار هل تعرفه أنت تعرف اسمه ؟

السائل : هو من الخارج آتي من السعودية .

الشيخ : عارف لكن هو ليس سعودي هو يدرس في السعودية ، وفي السنة الماضية لقيني قال أنا شخصيا ما أعرفك لكن أنا متخرج بكتبك ، ومرة من يومين ثلاثة وهذا أبو محمد شاهد الآن ، ألح عليّ لازم نزوره ، هو من عجلون متزوج فتاة لوالد يقيم هنا وهو ينزل لما يأت ينزل عند عمه هذا أبو زوجته هذه ، ألح عليّ بأنه لازم نزوره ، أما هنا أو هناك في عجلون ، فأنا رأيت أن زيارته هنا أولاً أقرب وثانيا لعله فيما بعد يمهد لغزو عجلون ، ما رأيك .

السائل : طيب .

الشيخ : فالمقصود يقول هذا الإنسان ، إنه نحن تلامذتك من وراء الكتب ، فلا تستبعد بقي عن أبي يوسف أن يكون تلميذا لنا من ناحيتين ، ناحية اتصاله الشخصي وحضوره هناك لدروسي ، والناحية الأخرى تشبعه بما يقرأ في كتي .

السائل : كم سنة في سوريا كانت العلاقة ؟

الشيخ : هذا ما لا أستطيع الجواب عليه لأنه أنا من عيوي أنني لا أهتم بالتاريخ ، أي نعم ، فلا أذكر كم سنة لكنها سنوات مباركة لكن سنة ما أدري أي نعم ، وهو قد زارني هنا في عمان ، هل حدثك بذلك

؟

السائل : نعم ، حدثني

الشيخ : نعم

السائل : وجاء بزيارة خاصة .

الشيخ : وكنا نأمل أن نراه أكثر من ذلك ، لكن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

السائل : صعوبة حصوله على تأشيرة والدخول هنا هو الذي كان يمنعه كان صعبا .

الشيخ : الله أكبر ، هؤلاء إخواننا هؤلاء الذين يسموهم الأهل وبعد ذلك يعاملوهم معاملة الخصوم .

السائل : أما بالنسبة لعلاقته معك في المدينة ، أيضا ذكر لنا أنك كنت هناك في المدينة .

الشيخ : أنا كنت في المدينة

السائل : تدرس ؟

الشيخ : أيوه نعم ثلاث سنوات أدرس أيش العلاقة هذه أنا ما أذكرها هذه .

السائل : يعني كان من الناس الذين كانوا يسمعون لك في الحديث ، هناك في الجامعة .

الشيخ : هو كان طالب في الجامعة ؟

السائل : نعم طالب في الجامعة .

الشيخ : هذا مما أنسيته بالكلية .

السائل : وعمر الأشقر ، وعبد الرحمن عبد الخالق .

الشيخ : عمر الأشقر أعرفه جيدا ، وعبد الرحمن هؤلاء من تلامذتي في الجامعة الإسلامية ، اما أبو يوسف

الآن أنت تحاول تذكرني .

السائل : كان معهم

الشيخ : كان معهم

السائل : وأخرج معهم .

الشيخ : آه ، أي نعم سبحان الله ، وكيف علاقته مع عبد الرحمن ؟

السائل : كويسة جيدة... كان في الأيام ينتقد على عبد الرحمن ، لكنه الآن يعني أخذ يتفهم من عبد

الرحمن ، يعني له شيء من التفهم بعض الفتاوى التي يفتي بها عبد الرحمن لا يوافق عليها أبو يوسف .
الشيخ : هذا أمر طبيعي ، ولذلك سألتك لأن عبد الرحمن مع أنه من إخواننا وتلامذتنا كما ذكرنا في
اعتقادي غلبت عليه الناحية السياسية ، فأظن انحرفت به يعني بعض الشيء عن الخط السلفي ، وهذا أمر
ليس سهلا يعني حينما يكتب في رسالة له أنتم تعرفون اسمها أنه لا بد للمسلم أن يرتكب بعض المحرمات في
هذا العصر ، تذكر هذا الكلام له .

السائل : لا والله لا أذكر أي رسالة ؟ .

الشيخ : تذكر هذا الكلام ؟

سائل آخر : المسلمون والعمل السياسي .

الشيخ : نعم ، ما قرأت هذه الرسالة ؟

السائل : لا والله ما قرأتها .

الشيخ : مع أن له رسالة في تحريم بيع التفسير مفيدة ، أي نعم ، فسبحان الله العظمة ليست لأحد بعد
رسول الله . بالنسبة لايش ؟

السائل : حجة أبي يوسف رحمه الله ، ممكن هذا كان في البداية أما كان في زيارته الأخيرة ، ... محاولة
التوفيق بين الإخوة المتخاصمين الإخوة .

الشيخ : ولذلك كان سؤال في كمان تحفظ سألت أبا محمد ، أنه لا يزال فيه الحدة وإلا صقلته الأيام .

السائل : صقلته الأيام .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : كنا نستغرب مما صقلته هذا الصقل

الشيخ : سبحان الله

السائل : شيء عجيب .

الشيخ : رحمه الله .

السائل : كان يفيدنا والله فائدة ، وأنا أيضا عندي حدة ، ذكرت لك في السيارة كيف أني أحمل العصا هذه
، عندي حدة موجودة يعني نشاط ، يعني أريد أفتك بالذي أراه أنه ليس على السنة افتك به ، وما ينفع

الكلام معه مرة مرتين

الشيخ : تمنعه ... - يضحك -

السائل : أحب أضربه وأوجعه ضربا ، لكن بعد الذي لا يستجيب بدون ضرب يعني أهمله ، ولو تعبت عليه فحذرتني أبو يوسف ، وقال لي تعال أنا كنت حادا وأنت تظهر مثلي حاد .

الشيخ : - يضحك- إن الطيور على أشكالها تقع .

السائل : فقال لي أرجوا لك في المستقبل إن شاء الله مع ممارستك لهذا المنهج ، أن يصبح عندك الهدوء .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : وتصلق أمورك قليلا قليلا ، ونصحني وقال إياك تعزلهم هؤلاء رغم أن فيهم انحرافا ليس سائرين على المنهج الصحيح ، وقال لي أخشى أن يتليك الله كما ابتلى يوسف ، لأنك أنت داعية وفاهم ، يعني إذا تركت هؤلاء الناس ولو أنهم ليسوا على الطريق فيجب أن تصبر عليهم

الشيخ : لا اله الا الله

السائل : وتبقى معهم وتأمهم وتنههم ، لعل الله عز وجل يهديهم ويصيرون بالفعل هذه حكمة عظيمة تعلمتها منه ، أدركت أن هؤلاء الناس الذين كنت أنا مستعجلا لنصحهم فكان خطأ وتهورا فأصبحوا ما شاء الله عنهم يعني كما نصحتني أبو يوسف .

الشيخ : هذا حق بلا شك رحمه الله ، والداعية إذا ما كان كذلك ممكن يكون ضرره أكثر من نفعه ، أي نعم ، أنا أذكر قصة أن أحد المشايخ السلفيين هناك ، وما أقلهم هو يومئذ كان شائبا وأنا فتى ، كان يعني عنده حدة عجيبة جدا ، من حدته القصة التالية ، في الأصل أنا ما أعرفه لكن جرى بيني وبين أحد طلاب العلم

السائل : ...

الشيخ : ما شاء الله بارك الله لك فيها

الشيخ : شخص اسمه محمد زهري النجار ، ربما بعض الحاضرين يذكر هذا الاسم ، لأنه فيما بعد صار طالبا في الأزهر وتخرج من الأزهر ، وأخذ يعلق على بعض الكتب الحديثية من ذلك أنه طبع كتاب شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي وهي كانت مطبوعة في الهند ، فطبعها في مصر في مجلدات وعلق عليها بعض

التعليقات هذا الرجل محمد زهري النجار ما أعرفه أنا سابقا ، كان اللقاء الأول بيني وبينه ، عند بائع كتب في دمشق كنت أنا أتردد عليه كثيرا ، فلما ذهبت مرة إليه وجدت عنده زبائن ، ومنهم شخص عرض عليه كتابا يبيعه لصاحب مكتبة ، وهو كتاب للقصيمي ، هذا النجدي الذي ألد فيما بعد ، ما اسم الكتاب ؟ لا أستحضر الآن الاسم الشاهد عرضه من أجل أن يشتريه أنا طار قلبي وراء الكتاب ، لأنه كان عندي معلومات عن هذا الرجل ، قبل أن ينحرف ، بأنه سلفي ومحاجج قوي ، له كتاب اسمه شيوخ الأزهر ، يرد عليهم ردا علميا ، الشاهد ما كدت أرى هذا الكتاب واسم المؤلف إلا وقلت لصاحب المكتبة إذا اشتريته منه أنا أشتريه منك ، هو سمع مني هذه الكلمة أخذني جانبا عن الدكان ، وأخذ ينصحني وأنا يومئذ شاب كما يقال بعد ما طال شاربي ولحيتي هنا قليلا وهذا أحسن مني الآن ، ترى خفيف بالمرّة قال لي هؤلاء وهابية هؤلاء ينكرون التوسل وكذا وصار يعدد إيش بعض من مساوئهم عنده ، وإذا أنا أنبريت وأرد عليه وإذا هو يعجب مني هو طالب علم ولا بس جبة سوداء وعمامة بيضاء ، وفعلا هو طالب علم قوي حنفي المذهب وتعجب من ردي عليه ، طبعا أنا أفحمته ، ولقائي الثاني كان أمام دكانة أخي أبي جعفر المنصور في المسكية

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام جرت المناسبة عن الزيادة بعد الأذان الصلاة على الرسول عليه السلام ، وإذا هذا الرجل فيما بعد أعلم جار لهذا الشيخ المسن الحديد المزاج ، واسمه عبد الفتاح الإمام له بعض الكتب ، وفي مدرسة الخياطين في دمشق ، هذه المدرسة فيها مسجد ، المدرسة فيها رواق فوق صفوف من الغرف للطلبة ، الشيخ عبد الفتاح الإمام متخذ غرفة ، طبعا هذه ذهبت مفعولها ونظامها صارت تعطي لبعض الناس طلبة العلم كأفراد الشيخ عبد الفتاح آخذ غرفة شرقية ، وهذا محمد زهري النجار آخذ غرفة غربية ، وبينهم من الخلاف ما صنع الحداد ، عبد الفتاح الإمام سلفي ... وحراري ، ذاك بارد وحنفي وشاذلي جمع المصيبتين ، لكن ما في مقاطعة بينهما لكن ما في اتفاق ولا انسجام ، الظاهر أو أكيد فيما بعد عرفت أنه جاء الشيخ محمد الزهري بعد المرتين اللذين التقيت وإياه قال له للشيخ عبد الفتاح وجدت لك شابا وهابيا يعجبك يا شيخ عبد الفتاح ، ويزيد عليك إنه ما آتي له بمحدث إلا ويقول حديث ضعيف وصحيح ما أدري إيش

وحيرني

السائل : كم كان عمرك ... ؟

الشيخ : يعني أصغر منك كم عمرك أنت ؟

السائل : سبعة عشر سنة .

الشيخ : يعني في هذه الحدود ، الشاهد ذاك ما صدق الشيخ عبد الفتاح ، سمع بهذا الشخص ، خاصة لما سمع مزية الحديث وجاء يوم من الأيام عندي في الدكان وأنا ساعاتي ، وأنا لأول مرة أراه ، السلام عليكم عليكم السلام ، يطلع ساعة من جيبه ساعة جيب ، ساعة الجيب اليوم بطلت ، اليوم ساعات يد طلعتها لي وقال لي انظر لي هذه الساعة ، صلحتها مرارا وتكرارا ، وما نصحوني فيها ، أنا كالعادة بطبيعة الحال أخذت الساعة وأخذت السكين الذي يفتح بها الغطاء ووحطت المنظار ، ومن حدة طبعه قال لي ضع الساعة أنا لست آتي من أجلها ، -يضحك الشيخ والطلاب- قلت له خير إن شاء الله قال أنا سمعت عنك أشياء أريد أن أتحقق منها ، قلت له تفضل ، قال ما هو رأيك بالموالد ، قلت له **(وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)**

السائل : ...

الشيخ : نعم وهكذا ما طال الأمر ، يعني هو مثل ما سمع وزيادة ، قال لي وسمعت أنه عندك دراسة في الحديث ، قلت له والله بعض الشيء ، قال لي عندي كتاب اسمه صوت الطبيعة ينادي بعظمة الله ، كتاب مطبوع هذا فعلا وبأسلوب عصري جميل ، لكن أنا عندي ما له قيمة لأنه هو بهذا الصوت يثبت توحيد الربوبية ، وتوحيد الربوبية أمر مفطورون عليه الناس ، ونحن بحاجة إلى توحيد الألوهية والعبادة وتوحيد الصفات ، لكن الكتاب ينفع وما يضر ، قال لي عندي هذا الكتاب وعندي أحاديث أريد نعمل جلسات معك من أجل أن نخرجها ومثل ما يقولون عندنا بالشام بلا طول سيرة اتفقنا معه أنه كل يوم جمعة بعد الصلاة نجتمع عنده وهنا هو الشاهد ، نخط الطاولة ونقعد نحن وإياه وجاهة الطاولة بيني وبينه ويقرأ من الكتاب الشيخ محمد زهري النجار يطلع من غرفته ، ويلف هو صائر في الغرف هكذا جانبا وهكذا جانبا الطابق الثاني ، وهنا فضاء سماوي وتحت في بجرة ، على الطريقة القديمة ، يدور هكذا دورة ويخرج إلى السوق ، فقط يرانا قاعدين هنا مع بعض ، ينظر نظرة في لها معنى ، كأنه بلسان حاله يقول ، ماذا فعلنا نحن كنا في مصيبة وصرنا بمصيبتين -يضحك- لكن الشاهد عند صاحبنا عبد الفتاح ، أنا لما رأيت الشيخ يمر أناديه

وأقول له تفضل يا شيخ محمد يتبسم ابتسامة هكذا باردة ، يعني ما يعجبه الجلسة هذه ، ماذا بإمكانه أن يفعل فيها ويخرج ، الشيخ عبد الفتاح ... اتركه ما فيه منه خلاص ، صار لي ستة أشهر أشتعل فيه ، ما فيه منه خلاص ، اتركه ، ويصيح بأعلى صوته ، أنا أقول له يا شيخ عبد الفتاح الأمور مرهونة بأوقاتها وتحتاج صبر وتحتاج طولة البال ، مع تردددي على الشيخ عبد الفتاح لتخريج الكتاب مرارا الشيخ زهري يمر علينا ، وأنا أناديه أول مرة وثاني مرة وثالث مرة بالأخير علقت الشبكة ، وجاء حضر معنا ، وصار يحضر معنا ، ونجلس نتناقش الشيخ عبد الفتاح بصياحه ، وأنا ببرودة دمي إلى آخره ، الرجل مثل قلت لكم رجل حنفي المذهب وطالب علم قوي ، ثم هو صاحب طريقة الشاذلية ، شيخه محمد الهاشمي التلمساني المغربي ، بدأنا نحكي معه في الطريق ... أنواع ما تعرف فيها خيرا بدأ النقاش بيني وبين الشيخ زهري قبل كل شيء في الطريق والذكر ، قلنا له يا شيخ محمد أنت طالب علم وتقول حنفي ، طيب ما تعرف ما جاء في حاشية ابن عابدين في حق هؤلاء الذين يرقصون بالذكر أنه الأرض التي يذكرون الله فيها في المسجد يجب أن يحفر ترابه ، ويرمى وبعد هذا ...

السائل : هذا قول أبي حنيفة يا شيخنا ؟

الشيخ : لا هذا قول المتأخرين لأنه أبو حنيفة ما رأى المناظر السيئة هذه وبعد هذا ذكرته أو علمته ما أدري ، قلت له في رسالة للشيخ محمد الحلبي ، صاحب كتاب حلبي صغير بالتعبير التركي فقيه حنفي أسلوبه يختلف تماما عن الفقهاء لأنه يأتي بالمسألة ويأتي بدليلها من المذهب ولو أنه ليس متحررا من التقليد لكن ماش خطوات لما يأتي الدليل ، هذا الرجل حلبي الأصل من فضله مؤلف رسالة عنونها يغنيك عن مضمونها ، الرهص والوقص لمستحل الرقص ، الرهص والوقص لمستحل الرقص يمثل هذه النقول وبطولة البال مع محمد زهري النجار انقلب الرجل وصار معنا ، لكن كان فيما يبدو متئد وحق له ذلك ، كان يحضر حلقة الذكر تبع شيخه محمد الهاشمي وهؤلاء الشاذلية يقفون ويمسكون بأيدي بعضهم البعض وتشتعل بقى الحلقة يمينا ويسارا فتجد الحلقة كلها ذاهبة آتية يمينا ويسار ، لما نحن بينا له أنه هذا هو بذكر الله ، واتخذوا دينهم لهما ولعبا ... ما استطاع أن يتخلص من الحلقة لكن كشف القناع عن انقلابه ، صار يوقف مثل السارية مثل العمود فرد شقة ، الحلقة تتحرك يمينا ويسارا وهو مثل الحديدة واقف انكشف الرجل بهذه الطريقة ، ترى ماذا ؟ صاروا جماعته فاتني أذكر لكم أنه هذا من كياسته وعلمه ، كان مرشحا أن يكون الخليفة بعد الشيخ

، كما هي طريقتهم ، ماذا أصابه هذا محمد زهري النجار صاروا يداولون الكلام حوله ، وصل الكلام بطبيعة الحال للشيخ ، والشيخ يرى بعينه كما أنه لحكمة يريدنا الله ، وأنا عند الشيخ محمد عبد الفتاح بعد صلاة الجمعة ، نرى الشيخ الهاشمي وعلمنا فيما بعد لأول مرة يزور تلميذه ، لأول مرة يأتي لغرفته ويزوره ، لما طلع طلع التلميذ لتوديع الشيخ بعد ما ودعه جاء لعندنا وهو يتسم قلنا له هات نرى ما نصحك الشيخ ، حكى لنا بقى مثل ما كان هو نصحني أنا ، أنه هؤلاء وهابية نفس الكليشة ، نسخة طبق الأصل ، نصح الشيخ تلميذه أنه هؤلاء لازم لا تعاشرهم هؤلاء عقيدتهم فاسدة هؤلاء كذا وكذا وإلى آخره ، فيما بعد الشخص وظف إمام مسجد ، في محلة قريبة من دكانتي أنا ، هي دكانة والدي ، في محلة اسمها العقيبة عندنا ، سبحان الله وصل الخبر لإمام المسجد الذي هو تجاه دكاني ، اسمه جامع التوبة إمامه الشيخ سعيد البرهاني ، من تلامذة الشيخ الهاشمي ، يعني هم زملاء في الطريقة ، وأيضا في المذهب كلاهما حنفي المذهب ، فهذا الشيخ سلط أولاد المحلة على محمد زهري النجار ، فصاروا كل ما رأوه في الطريق يرموه بقشر الموز والبرتقال يعني يهينوه ما السبب ؟ صار لما يؤذن ما يزيد الزيادة ها هذا صار وهابيا ، بلغ خبره للشيخ سعيد وهو تلميذ معه على الشيخ الهاشمي ، يعني صار مهانا ، ما صبر على هذا ، فترك دمشق وذهب لحلب ومن هناك دبر سفرة لمصر ، في مصر دخل الأزهر وهو مجد وقوي في العلم ، وأخذ الشاهد وتخرج ولا يزال هو هناك ، الشاهد كنت أقول الشيخ عبد الفتاح

السائل : حي يرزق الآن

الشيخ : أي نعم فيما أعلم وما عندي أخبار جديدة الشاهد كنت أقول للشيخ عبد الفتاح يا شيخ عبد الفتاح لا تقل ما فيه خلاص ، هذا الشيخ زهري صار فيه خلاص ، ومن رأى عمر بن الخطاب وعداءه الشديد للرسول عليه السلام ، من كان يظن فيه أنه يصير الشيطان سيخاف منه ، لذلك الدعوة تحتاج إلى أناة وصبر وطيلة بال ، الشاهد أن أخانا أبا يوسف الله يرحمه ، الحمد لله الذي عرفناه هذه النتيجة أنه تعدل فيما بعد ، وهذا نتيجة العلم يعني العلم ، والإخلاص فيه ، ورحمنا الله وإياه ، لعله خلف من بعده من ينوب عنه هناك ؟

السائل : من أبنائه لا أبنائه لم يكونوا يصحبونه في جلساته

الشيخ : الله أكبر لا حول ولا قوة إلا بالله

السائل : وكنا نجلس ساعات في ديوانه ، وأبناؤه لا يحضرون إلى مجالسه لكنهم ليسوا عصاة

الشيخ : الحمد لله

السائل : فإنهم من عامة الناس عاديون .

الشيخ : أكبرهم سنا كم ؟

السائل : خمس وعشرون أربع وعشرون يعني هم من عامة الناس يجون الدعوة السلفية ، وتستطيع أن تقول

الأكبر منهم ... سلفي ، لأنه كان يجلس مع والده .

الشيخ : كويس الحمد لله .

السائل : أما الأوسط عبد الله فهو حربي

الشيخ : كيف ؟

السائل : حربي

الشيخ : صاحب حرفة

السائل : ويشغل ...

الشيخ : يعني مهتم بمعاشه .

السائل : نعم لا يجلس في مجالس العلم ، يعني إنسان عادي من عامة الناس

الشيخ : نعم

السائل : وعبد الله الأصغر ، هذا وسط .

الشيخ : من الأكبر ؟

السائل : يوسف .

الشيخ : يوسف والثاني .

السائل : عبد الله وعبد العزيز ، الصغير عبد العزيز .

الشيخ : أنت تكلمت عن يوسف وعبد الله وعبد العزيز ماخبره ؟

السائل : عبد العزيز الأصغر كلهم ملتحون .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : عبد العزيز أيضا ملتحي وهو يجب أباه وهم يجبون

الشيخ : أباهم

السائل : أباهم ويجبون الدعوة السلفية وينتمون لها

الشيخ : الحمد لله

السائل : لكنهم ليسوا يعني مثل طلاب العلم

الشيخ : ايوه

السائل : يعني لا أسميهم طلاب علم ، إلا فقط الأكبر .

الشيخ : الأكبر نعتبره طالب علم .

السائل : نعم ، طالب علم .

الشيخ : الحمد لله ، وما له غير هؤلاء الثلاثة .

السائل : نعم ، هؤلاء الثلاثة

الشيخ : ليس له سواهم .

السائل : له أربع بنات .

الشيخ : متزوجات

السائل : اثنتان متزوجتان والثلثان ماتزوجتا

الشيخ : أصغرهم كم عمرها .

السائل : واحدة ثمانية عشر وأخرى أربعة عشر .

السائل : يا شيخ هل يجوز إنفاق أموال الزكاة في شراء الكتب الإسلامية لطلبة العلم الفقراء ؟

الشيخ : لا يجوز في رأيي لأن الزكاة يشترط فيها أن تسلم يدا بيد للفقير ، أما أن يشتري بهذه الأموال أموال

الزكاة ، بعض الحاجات للفقراء حتى ولو كانت هذه الحاجات من كتب العلم ، فهذا لا يجوز ينبغي أن

تسلم هذه الأموال للفقراء من طلاب العلم وينصحون بأن تنفق في سبيل شراء الكتب ، أو يطلب منهم

التوكيل في شراء هذه الكتب ، فإن وكل فيها وإلا كان هو الأحق في أن يتناول هذا المال ويتصرف فيه في

حدود مصلحته الشخصية ، هذا الذي نعتقده وهذا الذي يستفاد من النصوص الواردة في الكتاب والسنة هذا يدخل هذا الصرف يدخل ، في عموم قوله تعالى ((وفي سبيل الله)) لو كان هذا العموم مرادا ، من هذه اللفظة أو هذه الجملة من الآية ، ولكن من الخطأ البالغ أن يفسر هذا النص القرآني ، وفي سبيل الله ، بالمعنى الأعم الأشمل لسببين اثنين ، الأول هذا تعطيل أولا لأداة الحصر المذكورة في ابتداء الآية ((إنما الصدقات للفقراء)) ثم لو كان هذا العموم مرادا ، فهو تعطيل للتفصيل المذكور في الآية واضاعة للحكمة من هذا التفصيل المذكور فيها، كان يمكن أن يقال إنما الصدقات في سبيل الله ، وانتهى الأمر ، أما وهو يقول ((إنما الصدقات للفقراء والمساكين)) ويعد بقية الأصناف الثمانية ومنها في سبيل الله ، فحشر في سبيل الله في جملة الأصناف الثمانية من جهة وحصر الزكاة بأداة الحصر إنما في هذه الأصناف الثمانية لا يمكن أن يكون معنى وفي سبيل الله ، هو هذا المعنى العام الشامل الذي يذهب إليه بعض الدعاة الإسلاميين اليوم لتوسيع دائرة الانتفاع بأموال الزكاة ، وأنا أعتقد جازما ، بأن من أسباب هذا التوسيع أمران اثنان ، الأمر الأول هو عدم الاعتداد بعلم السلف ، وبتفسير السلف من جهة ، والأمر الآخر أن أغنياء المسلمين لما قصروا عن القيام بواجبات أخرى من الصدقات التي تجب علاوة عن الزكاة لما قصروا ذلك التقصير أرادوا أن يسدوا هذه الثغرة بتأويل النص القرآني ، وتوسيع دائرة استعمال مصارف الزكاة إلى أوسع مدى ممكن ، وهذا في الحقيقة خطأ مزدوج ، يذكرني بالقول المعروف المأثور " أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل " ما يكون معالجة الأخطاء التي يقع فيها العالم الإسلامي بتحويل النصوص وتأويلها إن لم نقل تحريفها إلى معاني لم يكن يعرفها المسلمون من قبل ، في سبيل معالجة بعض الأخطاء التي تقع اليوم ، لأنه هذه المعالجات تشبه تماما ، معالجة أبي نواس الذي كان يقول " وداوني بالتي كانت هي الداء " .

السائل : طيب شيخنا لو وضعنا السؤال بطريقة أخرى .

الشيخ : تفضل .

السائل : يعني رجل دفع زكاة ماله ، إلى مؤسسة جمعية إسلامية أو كذا ، ترعى طلبة فقراء ، ترعاهم في

تعليمهم وفي ...

الشيخ : أنا أقول لك مكانك رواح .

السائل : هل يجوز الإنفاق من الزكاة لهم ؟

الشيخ : تعبير سوري مكانك رواح ، هذا نظام عسكري في سوريا لما يكون الجيش ماش ، الضابط يريد إيقافه عن المشي ، لكن ما يريد يجمده ، يريد يظل في حركة لكن بدون تقدم ، يقول له مكانك رواح ، لا يتقدم ولا يتأخر .

السائل : طيب لو وضعناه بصورة أخرى ، سألنا في الحقيقة هذا السؤال للشيخ ابن عثيمين في الحرم المكي ، في العشرة الأواخر فأجاب بأن الداعي في سبيل الله ، هو يصرف عليه في سبيل الله وبما أن الكتب ، يعني سلاح لهذا الداعية فترى أنه يجوز ذلك أو كما قال يعني فكيف ترد على هذا القول ؟

الشيخ : ردي سبق لكن الآن يحتاج إلى شيء من التوضيح والبيان ((وفي سبيل الله)) في الآية الكريمة ، ما هو سبيل الله ؟

السائل : الجهاد في سبيل الله .

الشيخ : عرفت فالزم - يرحمك الله - سؤال يلي ذاك السؤال إعطاء المال لطالب العلم وهو فقير هو من سبيل الله ؟ أم هو من الفقراء ؟

السائل : الفقراء .

الشيخ : طيب إذا بأي وجه يجب عن جواز ما نقلته ولا أقول لك ما قاله ابن عثيمين ؟ من أين تأتي بهذا التجويز ، تأتي به من توسيع معنى سبيل الله كما شرحنا آنفا ، لذلك أقول السؤال الأول سبق الجواب عنه بتفصيل ، كما قلت طورت السؤال ، فكان الجواب مكانك رواح ، وطورت السؤال بصورة ثالثة كذلك الجواب ما يزال مكانك رواح ،

الشيخ : أكثر ما قيل في توسيع دائرة معنى سبيل الله ، هو إعطاء المال للفقير للحج في سبيل الله ، للحج إلى بيت الله ، فهو في سبيل الله أنا أرى ذلك لأنه عندي حديث وأنا حديثي ومتحمس للحديث ، وداعي للحديث ، نص الحديث قصة أبي معقل وزوجة أم معقل ، لما حج مع الرسول عليه السلام جاءت زوجته أم معقل شاكية إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " يا رسول الله ، قلت لأبي معقل أن يحجني على ناضح له معه ، فأبى " فأرسل الرسول إليه ، فقال له يعني يسأله لماذا لم يحججها على الناضح له اسم أنا نسيته الآن ، قال : " يا رسول الله إني جعلته في سبيل الله " يفهم كل عربي جعلته في سبيل الله ليس المعنى

العام ، إنما المعنى الخاص وهو الجهاد ، قال عليه السلام وهنا الشاهد (**أما إنك لو أحججتها عليه لكان في سبيل الله**) ، من هنا أخذ الإمام أحمد أنه يجوز إخراج الزكاة في سبيل الإحجاج إلى بيت الله ، هذا توسعة بنص الحديث ، أما التوسعة التي يذهب إليها المعاصرون اليوم فهي بلا شك تعطيل للنص القرآني من الوجهتين من وجهة أداة الحصر إنما ، ومن وجهة أنه في سبيل الله بالمعنى العام تعطيل لهذا التفصيل الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة ... إيش معنى التفصيل القرآني إذا كان في سبيل الله هو بالمعنى العام ، دعك عن مخالفة هذا التفسير لمنهج السلف الصالح لذلك ما أرى هذه التوسعات ، وبالتالي لا يجوز إعطاء الزكاة لجمعية نعرف أنها تتصرف بهذا المال منطلقة من تفسير في سبيل الله بالمعنى العام .

السائل : في نفس ...

الشيخ : ... تفضل

السائل : يأتينا رجل ويأتينا فعلا يقول عندي مال من الزكاة ، أريد أن أحفر به بئرا للفقراء في أفريقيا ، فנסال هل يجوز ذلك ؟

الشيخ : قولوا له هات من أموال هي غير أموال الزكاة التي عندك ، نحفر لك بها ، أما هذه الزكاة فملكها للفقراء ، أو توكلنا نحن نملكها للفقراء ، يعني ينبغي يا سيد طارق أن تلاحظ معنى التمليك ، هذه هي الزكاة

السائل : ... بيدي

الشيخ : أي نعم

السائل : طيب يا شيخ بالنسبة لموضوع الصدقة الجارية ، نعرف من الحديث (**إذا مات ابن آدم نقطع**

عمله إلا من ثلاث) ، منها ولد صالح يدعو له ، يأتي أحيانا ولد صالح ويسأل ويقول لو بنيت مسجدا لوالدي أو لعمتي المتوفاة ، فهل الأجر ينتقل علما بأن نص الحديث يدعو له ما قال يبني له ، أو يحفر له بئرا أو كذا ، فنحب نسمع رأيك شيخنا ؟

الشيخ : بالنسبة لأبيه فنعم ، أما بالنسبة لعمته فلا ، وذكر الدعاء بالنسبة للولد الصالح ، هذا لا يفيد الحصر الحديث لا يعني أن الوالد سواء كان الأب أو الأم لا يستفيد من ولده إلا من دعائه الصالح ، هذا لا يعطي الحصر ، وإنما كما هو معروف في الأسلوب العربي من مثل قوله عليه السلام (**الحج عرفة**) ، هذا

لا يعني أنه ما فيه مناسك حج إلا الوقوف بعرفة وإنما هذا من باب ذكر أهم شيء في الحج وهو الوقوف بعرفة ، الحج عرفة لا يعني أن كل الحج الوقوف بعرفة وليس هناك بيات في منى ، ورمي جمرات وبيات في مزدلفة وصلاة الصبح هناك ، وطواف قدوم وطواف إفاضة ، لا ينفي الحديث هذه الأشياء المشروعة هذا أسلوب في اللغة العربية وبه نزل القرآن وجاء الحديث عن الرسول عليه السلام ((**أقم الصلاة لدلوك**

الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر أن قرآن الفجر كان مشهودا)) ، ذكر هنا قرآن الفجر ، لا يعني فقط قرآن الفجر وإنما صلاة الفجر ، لكنه ذكر من الصلاة أهم ما فيها من أركان إلا وهي القراءة ، كذلك هنا لما قال هنا وولد صالح يدعو له ، ذكر الدعاء لأنه أهم شيء وأسرع شيء يمكن يستفيده الميت وهو الوالد من ولده ، أما أن الوالدين يستفيدان من الولد الصالح من غير الدعاء فهذا بلا شك أمر مقطوع به بنصوص خاصة بعضها ونصوص عامة بعضها الآخر ، فمثلا " **إن أمني افتلتت وعليها نذر فأوفي بنذرها** " قال (**نعم**) ، أخرى " **عليها حج فأحج عنها؟** " قال (**نعم**) وحديث الخثعمية وهو من أشهر ما يتعلق في الموضوع (**إن أبي شيخ كبير لا يثبت على الرجل وقد أدركته فريضة الله الحج ، أفأحج عنه قال**

حجي عنه) ، فإذا لم يأت قوله عليه السلام ولد صالح بمعنى الحصر أما الأحاديث العامة والنصوص العامة ، فهو مثل قوله تعالى ((**أم لم ينبا بما في صحف موسى ، وإبراهيم الذي وفى ، أن لا تزروا وازرة أخرى**

وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)) بضميمة قوله عليه السلام (**أطيب الكسب كسب الرجل من عمل**

يده وإن أولادكم من كسبكم) ، وقوله تعالى ((**سنكتب ما قدموا وآثارهم**)) ، الولد من أثر أبيه ، فكل عمل يفعله الولد الصالح فله للوالد والوالدة منه حظ كبير ، ولهذا من بنى مسجدا عن روح أبيه كما يقولون اليوم ، ونحن نرفع كلمة الروح ، لأنها لغو ونقول من بنى مسجدا عن أبيه ، أي نعم ، فينفع ذلك أباه أكثر مما لو بنى المسجد ولم ينو لأبيه ، لو بنى المسجد لوجه الله فله أجره ولأبيه حظ منه ، لكنه لو بنى المسجد عن أبيه ، الأنفع لأبيه هو هذا دون الأول والعكس بالعكس .

السائل : يعني شيخنا لا يتعدى الأجر الوالدين ؟

الشيخ : أي نعم لا يتعدى الأجر الوالدين في مثل ما نحن فيه

السائل : قلت فيما نحن فيه ، لأنه الأمثلة تختلف باختلاف المتعلقات مثلا رجل علم الناس تلاوة القرآن ،

فظالما وجد من هؤلاء الطلبة يتلون القرآن فللمعلم حظه منه ، وهو في قبره ، وهذا أيضا يستفاد من الآية

السابقة كذلك الحديث الذي ذكرته ، أو علم ينتفع به وهذا من العلم الذي ينتفع به ، لكن فيما يتعلق بعموم الانتفاع لعمل الرجل ، فهو هذا العموم يتعلق بالوالدين فقط أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : في موضوع ... بنى مسجدا عن أبيه ، أو بنى مسجدا لله بدون عن أبيه ، يبنيه عن أبيه قلت يكون أنفع لأبيه لكن بالنسبة .. ؟

الشيخ : إيش قلت عن أبيه ؟

السائل : لو بنى مسجدا .

الشيخ : لا ما تعيد كلامك ، فقط النقطة هذه عن أبيه إيش قلت عن أبيه .

السائل : عن ابيه

الشيخ : أي صورة .

السائل : الصورة التي نواها عن أبيه أنفع من أن يبني مسجدا ، فإذا بنى مسجدا يكون حظ لأبيه لكن دون الصورة الأولى لأنه لما يبني بنية المسجد عن أبيه يكون أنفع لأبيه .

الشيخ : تمام .

السائل : الآن أيهما أنفع لذلك الشخص أن ينوي عن أبيه أم هكذا ؟

الشيخ : سبق الجواب في هذا ، قلت والعكس بالعكس ، سمعت قولي العكس بالعكس ، يعني إذا بنى المسجد لم ينو لأبيه فهذا أنفع له .

السائل : شيخنا قراءة القرآن ورد فيها شيء للوالدين يقرأ القرآن

الشيخ : هذا سبق الكلام عنه نعم

السائل : بالنسبة ...

الشريط رقم : 174

السائل : لو بنى مسجدا .

الشيخ : لا ما تعيد كلامك ، فقط النقطة هذه عن أبيه إيش أنا قلت عن أبيه .

السائل : أنفع لأبيه

الشيخ : أي صورة ؟

السائل : في الصورة التي نواها عن أبيه أنفع من أن يبني مسجدا ، فإذا بنى مسجدا يكون حظ لأبيه لكن

دون الصورة الأولى لأنه لما يبني بنية المسجد عن أبيه يكون أنفع لأبيه ..

الشيخ : تمام .

السائل : الآن أيهما أنفع لذلك الشخص أن ينوي عن أبيه أم هكذا ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا ، قلت والعكس بالعكس ، سمعت قولي العكس بالعكس ، يعني إذا بنى

المسجد لم ينو لأبيه فهذا أنفع له وإذا نوى عن أبيه فهو أنفع لأبيه أي نعم .

السائل : شيخنا قراءة القرآن ورد فيها شيء للوالدين يقرأ القرآن .

الشيخ : طبعا هذا سبق الكلام عنه ، نعم . غيره

السائل : بالنسبة يا شيخ لموضوع الأوقاف والوصايا ، في جمعية احياء التراث وزعنا منشورا يدعوا أهل الخير

، بالتبرع لمشروع ، سميناه مشروع الصدقة الجارية ، وذلك لاستثمار هذه الأموال في دعم المشاريع الخيرية ،

كالصرف على طلبة العلم ، وبناء المدارس وإلى آخره ، وطبعا دعوتنا كانت دعوتنا للتبرع بالصدقات

الشيخ : وأموال الزكاة

السائل : وأموال الزكاة ، السؤال له شقان بالنسبة لأموال الزكاة ، هل يحق لنا أن نستثمرها لصالح الفقراء .

الشيخ : هذا تكرر لما سبق بارك الله فيك .

السائل : أنا أعرف هذا الشيء .

الشيخ : طيب إذا ما وراء الأكمة ما وراءها ... -يضحك-

السائل : اذن في موضوع الصدقات

الشيخ : كيف ؟

السائل : طيب إذن الزكاة توزع نقدا للفقراء طيب بالنسبة لموضوع الصدقات

الشيخ : أنا أفتتح قبل أن تنتقل لموضوع الصدقات بالمعنى الأعم ، لازم يكون عندكم فصل عندكم صندوقان من جاءكم بمال الزكاة وضعتموه في صندوق الزكاة وهذا تسلمونه للمستحقين للزكاة ممن نص عليهم في القرآن الكريم والصندوق الثاني الصدقات العامة ، فإذا كان هذا هو الواقع فالحمد لله ، والآن تنتقل إلى موضوع الصدقات ...

السائل : ...

الشيخ : هو يقول ينبغي أن ينشر هذا الفصل ، الذي أنتم قائمون به عملا ، أن ينشر حتى يعرف الناس الحكم الشرعي أولا ، ثم إنهم إذا أعطوا صدقة ، فتوضع في صندوق الصدقة ، وإذا أعطوا الزكاة وضع في صندوق الزكاة ، بلا شك في العالم الإسلامي ، ما يرضي وما لا يرضي ، ما يصح وما لا يصح ، وفي العالم الإسلامي ما يوافقنا أو من يوافقنا ومن لا يوافقنا ، فقد يكون هناك رجل مثلي أنا ، لا يرى التصرف بمال الزكاة في المشاريع الخيرية الأخرى العامة ، فحينما أعلم أنه في هناك جمعية تجمع الزكوات والصدقات وتصرفها صرفا لا أراه أنا مشروعا حينئذ ماذا أفعل ؟ انكمش على نفسي ، فأما أن تشح بمالي نفسي ، فلا أخرج الزكاة مطلقا لا سمح الله ، أو أتولى أنا الصرف ، صرفا ربما ليس فيه شيء من الحكمة أو التحري أو نحو ذلك ، فإذا علمت بأن هناك جمعية إسلامية تقوم بهذا التفصيل العلمي الدقيق فهذا يشجعي ويشجع أمثالي أن أتقدم بركة مالي إلى هذا الصندوق صندوق الزكاة لأنه سيسلم للفقراء ، يدا بيد ، يعني هذا فيه فائدة مزدوجة فائدة من حيث التنوير والتفصيل ، بالحكم الشرعي وفائدة من حيث تطمين المراكزين لأموالهم ، أنه نحن معكم مالكم سيصرف فيما فرض صرفه له نعم .

السائل : ...

الشيخ : نعم

السائل : جزاك الله خيرا هل يجوز استثمار أموال الصدقات بتوكيل من المتصدق ، في مشاريع استثمارية قد تتعرض للربح والخسارة ، أو هي معرضة فعلا للربح والخسارة ، كأن نشترى مثلا نضع وفقا على طلبه العلم كمدرسة ؟

الشيخ : لا ، سؤالك له شعبتان بين وقف وبين صدقة ، الوقف شيء آخر نقول يجوز ، أما صدقة المال هذا

المال يشتري به تجارة وكما قلت قد تريح وقد تخسر ، أنا ما أرى هذا ، إلا بشرط وهو ثقيل على المتصدقين ، أنه إذا ربحت التجارة فهو من حظ الفقراء ، وإذا خسرت من سوء حظ الأغنياء ، يعوضون الخسارة فهي حظهم الأخرى .

السائل : الموكل الجمعية الإسلامية هي التي يجب أن تكون ضامنة لهذا المال المستثمر .

الشيخ : الجمعية المال منها والا ممن ؟

السائل : لا يعني رجل يتصدق بناء على نشرة قرأها ، هذه النشرة تقول مشروع الصدقة الجارية نعمل مثلا مطحنة مزرعة كذا ، ربح هذه المشاريع وقف على الفقراء والمساكين يعني هو يعلم أننا سنأخذ هذا المال ، من أموال الصدقات ، ونضعه في مشاريع خيرية .

الشيخ : هو ليس يعلم هو يقترح ، أم أنتم المقترحون ؟

السائل : لا هو يفوضنا .

الشيخ : إذا أنتم المقترحون ؟

السائل : نحن نقترح عليه ، فهو يوافق على اقتراحنا

الشيخ : أي نعم

السائل : فنحن نشترى مثلا ماكينة خياطة ، نعطها لفقيرة ، أو نشترى مزرعة أرز فنزرعها ...

الشيخ : أنت لا يزال بحثك في صدقة التطوع أليس كذلك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إذا هو فوضكم بذلك ، تشترون بهذا المال ماكينة ونحو ذلك مما هو مضمون فائدته للمتصدق عليه ، فلا شيء في ذلك ، وليس الأمر كذلك عندي فيما ليس مضمونا .

السائل : ...

الشيخ : اصبر

السائل : يعني لو عملنا مشغل حدادة ، ونحن متوقعون أن يربح هذا المشغل وينجح ، لكن قدر الله وخسر ، فهل يجب علينا أن نكون ضامين بصفقتنا وكلاء عن المتصدق .

الشيخ : لكن أنتم من أين تضمنون إذا ضمنتهم .

السائل : نحن لا نضمن .

الشيخ : لو أردتم أن تضمنوا من أين تضمنون ليس باستطاعتكم .

السائل : لا ، طبعاً إلا من أموالنا الشخصية بصفتنا الشخصية .

السائل : ...

الشيخ : ... طول بالك معليش معليش اصبر وما صبرك إلا بالله ، في هذه الحالة وما دتمم أنتم المقترحون ، وليس المتصدق ، فيجب أن تضمنوا الخسارة ، وإلا لا تقترحوا مثل هذا المشروع إلا بشرط أن يوافق المتصدق

بضمان الخسارة لأن الغرض من ذلك ، أنه الصدقة تذهب إلى أهلها ، أما في حال الخسارة ما ذهبت

الصدقة إلى أهلها فمن الضامن هنا ، لا بد أن يكون الضامن أحد رجلين إما المقترح وهذا غير وارد وإما

المتصدق وهذا أظن كالسابق غير وارد ، لأنه هذا يتصدق ويولي لذلك أرى ان تكون هذه الصدقات تصرف

في منافع متحققة ، وليست في التجارة المتعرضة أي نعم تفضل ، ما جاءك أنت هنا ؟ جاءك الرياضة من

نوعية تلك الرياضة ... - يضحك - .

السائل : يرش الدهان

الشيخ : كيف ؟

السائل : يطلع على وجهه ويديه من الرش شيء كثير من الأشياء فما رأيك بالنسبة للوضوء ؟

الشيخ : ما يجوز .

السائل : يقولون ما تزول بسهولة ...

الشيخ : لازم يستعمل ... لإزالة الدهان ، ايش تسموه ؟

السائل : تنر .

الشيخ : آه ، تنر انظر يا حبيبي يجب استعمال الوسيلة الممكنة لإزالة الدهان هذا ، فإن بقي بعد استعمال

الوسيلة الممكنة بقية ، فما أنت بمكلف أن تقشر جلدك من أجل إزالة هذا الدهان ، فهتمت . الإنسان بين

يعني ثلاثة أحوال ، الحالة الأولى أنه ما يهتم ، كأنه هذا يحسبه ماء ، وهو ليس ماء هو مانع لوصول الماء إلى

البشرة التي أمرنا بإيصال الماء إليها ، هذا طبعاً لا يجوز ، وهذا وضوءه غير صحيح وبالتالي صلواته باطلة هذا

نحن ما نريد نكون هكذا ، وبين رجل آخر ، يستعمل الوسائل الممكنة ولا يزول الأثر بالكلية ، وهذا يجب على كل مسلم ، الوسيلة الثالثة وهذا ضد الأول يعني إفراط وتفريط ووسط ، وما ذكرناه الثالث يظل يحكه يحكه حتى يزول الجلد ، هذا إيذاء للبدن لا يجوز شرعا فإذا تستعمل الوسائل التي تعرفونها الدهينة أكثر منا نحن ، يزيل الدهان فإن بقي بقية ما يضرك لقوله تعالى ((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)) واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : بارك الله فيك ، فيه شيء غيره يا أبا عبد الله ، آه ، يا أبا عبد الله في شيء غيره ؟

السائل : ...

الشيخ : القفاز يا أبا عبد الرحمن ، تريد تخلق له قفازا يصل إلى هنا .

السائل : فيه موجود .

الشيخ : موجودون يجوز .

السائل : ...

الشيخ : تفضل

أبو ليلى : شيخنا في بحثنا السابق أن المال الموقوف للزكاة ما يجوز وضع فيها مشاريع وكان نهاية البحث أنه زكاة التطوع يجوز فيها ، لكن سمعت من الأخ طارق كلمة الزكاة أثناء سؤالك له ، ما ادري .. يعني صدر منه كلمة الزكاة ؟

الشيخ : لا أنت ما انتبهت لما سألته وقلت له أنت لا يزال بحثك في الصدقة غير الزكاة ، وقال أي نعم

أبو ليلى : أنا فاهم شيخنا ، بعد ما انتهينا من الزكاة ، بحث الزكاة سمعت منه كلمة الزكاة أثناء البحث في صدقة التطوع

الشيخ : طيب أنا أريحك أنت وإياه ، أعطني التسجيلية التي سمعت منه هذا الكلام .

أبو ليلى : السماعات شيخنا ليست عندي ...

الشيخ : طيب من عنده التسجيل سجلت أنت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : هات لنرى .

السائل : في مشاكل الحديث نسأله بعد أبي يوسف كان أبو يوسف يسعفنا ويعمل لنا بحث ودراسة في الحقيقة يتعب حاله والله ، يعني ...

الشيخ : يعني والله أنا ما عندي صلة شخصية مع بعض إخواننا الذين يشتغلوا بالحديث هناك ، وطبعا أنا أطلع على بعض الرسائل التي ألفوها وينشرونها ، لكن ما فيه عندي فكرة ، أن أقول هذا أو ذاك ، وهذه الفكرة لا تتوفر عندي بمجرد ، أن أطلع على أثر أو أثرين ، هذه تحتاج إلى اختلاط شخصي ونعرف كيف معالجته للأحاديث وفقهه فيها وإلى آخره ، أعرف أن كثيرا من هؤلاء الشباب الذين يؤلفون ، أنهم يخطئون كثيرا في الكتابة باللغة العربية ، يعني ينصبون المرفوع ، ويرفعون المنصوب ، وإلى آخره ، فأشعر أنهم ليسوا بطلاب علم ، درسوا العلم من كل جوانبه الضرورية ، لكن فيما تسألني عنه بالضبط ، ما فيه عندي فكرة لأنه ما اتصلت بينما هذا الحويني ..

السائل : مصري.

الشيخ : نعم مصري رأيت له بعض الآثار ، وهداني بعض النسخ ولا تزال بخطه يعني ثم اجتمعنا هنا وكنا نذهب كل يوم ، نصلي في صلاة الفجر ، في مسجد هنا بعيد يمكن ثمانية كيلو متر ، نصلي الصبح ، بعد إلحاح شديد منه ، أنه يريد وقتا يسأل أسئلة ويسجلها عنده حتى يستفيد منها ، بعد إلحاح شديد اتفقنا معه ، إنه نصلي هناك نحن بطبيعة الحال قبل ما يأتي هو ، لأن الإمام هناك سلفي وقارئ طيب ، بعد الصلاة نعطيه خمس دقائق وهكذا كان فكان يسأل و أجيب ، بالمسجلة وأنا بالسيارة ، فكنت أشعر من أسئلته انه على نسبة كبيرة من العلم بالحديث ، وتخرجه ومراجعته ومصادره ونحو ذلك أما الإخوان الذين تشير إليهم ، فما أعرف كبير أحد منهم مع الأسف .

السائل : ... الشخص الذي ذكر اسمه لم أسمعته جيدا من هو غير الحويني؟

الشيخ : هذا في اليمن ، مقبل اليماني .

السائل : مقبل اليماني .

الشيخ : ايوه نعم هذا من تلامذتي في الجامعة الإسلامية ، هذا من أقوى المعروفين الآن في المجتمع الإسلامي اشتغالا بعلم الحديث .

السائل : أقوى من الحويني يا شيخ ؟

الشيخ : ما أستطيع أن أفاضل ، لأن المفاضلة في الحقيقة تحتاج لإطلاع على مصادر كثيرة ، وهذا ما نحن بعيدون عنه .

السائل : جزاك الله خيرا الحويني لطيف وأدبه الصحيح في معرفة قدر العلم والعلماء ، الله يجزيه الخير كان من اللقطات تبعته لما طلب منك الخمس دقائق وجزاك الله خيرا ، كنت تمده من العشرة إلى الخمسة عشرة ، كنت ترى عنده شوق وتشعر أنه يريد يستفيد ، فيوم من الأيام الشيخ ما استيقظ على الفجر وما راح إلى المسجد ، فهو كان ينتظر وما جاء الشيخ قال ماذا أفعل ، قال أروح له على البيت ، قالوا له يقول لك ارجع الشيخ ، لأنه أنت مالك أنت مواعيد ، قال أنا ما يهمني آخذ المسجل وأحطه على السماع ، وأسمع كلمة ارجع للشيخ وهذه تكون بالنسبة لي ... فوضع السماع المسجل على هاتف الباب الانتركم كما يقولون فقال الشيخ ... أهلا وسهلا تفضل قال يا شيخ أنا ... قال تفضل ، فدخل الحديقة فطره وجلس مع الشيخ ساعة أو ساعة ونصف وكلها أسئلة ، قال فخرجت بخير كثير ، وما رضيت أصلا بكلمة ارجع ...

الشيخ : طيب في عندكم شيء آخر ؟ سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : الله يبارك في عمرك ان شاء الله ...

السائل : الغسل يوم الجمعة بغسل واحد .

الشيخ : لا

السائل : لا يجوز

الشيخ : لا لابد من غسلين ولو في وقت واحد ، يعني يزيل الجنابة ثم يصيب على نفسه غسل الجمعة ، واضح

السائل : نعم، واضح الله يجزيك الخير .

السائل : هل تعتبر الجمعة الثانية جماعة .

الشيخ : لا إنما هي الأولى ، وهذا تأكيد لأن المسلمين ليس لهم إلا جماعة واحدة ، ولا يتفرقون .

السائل : هل إتيان المرأة في فيها .

الشيخ : هذا ليس من أعمال المسلمين .

السائل : هل عليه دليل .

الشيخ : ليس عليه دليل ، لكننا نُهينا عن التشبه بالحيوانات .

السائل : هل الخنثى تعتبر عيبا من عيوب الأضحية ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : هل الخنثى تعتبر عيبا من عيوب الأضحية ؟

الشيخ : فيه بالحيوانات هكذا ؟ كيف يعني ؟

السائل : يعني ليس ذكرا وليس أنثى فهل هذا يعتبر عيبا من عيوب الأضحية ؟.

الشيخ : أنا أقول لك في بالحيوانات خنثى ؟

السائل : لا يوجد يعني ؟

الشيخ : -يضحك - أنا لا أعلم ، لكن أجيبك لو كانت أنثى ألا يجوز ؟

السائل : يجوز .

الشيخ : يجوز سواء كانت أنثى أو ذكرا أو خنثى كل ذلك جائز .

السائل : إلقاء السلام بصوت مرتفع داخل المسجد يجوز ؟

الشيخ : يسمع من حوله ولا يشوش على من هم بعيدون عنه ؟

السائل : بارك الله فيك

الشيخ : وفيك ...

السائل : البنطال والقميص هل يعتبر كفر يعني من لباس الكفار ؟

الشيخ : هو لباس الكفار بلا شك ، لأن الكفار لا يخللون ولا يحرمون - وعليكم السلام ورحمة وبركاته- وليس عندهم صلاة ، فالذي يصلي وهو لابس البنطلون الضيق هذا كمن يصلي عاريا مكشوف العورة .

السائل : في حديث صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ...

السائل : هل تجوز الاستخارة في الأحكام الشرعية هناك حكمان اشتبهوا على الإنسان ، فهل يجوز أن يصلي فيهم استخارة .

الشيخ : لا

السائل : يعني يأخذ بالأقوى يا شيخ هناك حكمان اشتبهوا على الإنسان .

الشيخ : يعني الأقوى تعني دليلا .

السائل : أه والا يصلي صلاة ..

الشيخ : هذا هو الواجب .

الصيدلية تمنعه أن يلبس اللباس العربي ، وأن ذلك مما يؤكد عليه ، أنه هو مثلا يعمل في النجارة ، وعنده الآن آلات ويخشى أن الآلة تسحبه من ذيله ، كنا ربما نقول أن هذا عذر أما الصيدلي لو لبس اللباس العربي تماما ، فلا شيء ولا حرج عليه، الذي أنت تقصر فيه ، إذا قام من الصلاة ، لبس الثوب ، هذه نوع من الأكلروس ، يعني الذي يتعبد يلبس لباسا خاصا ، وفي شئون حياته له لباس ثان هذا لا يوجد في الإسلام ، واضح .

السائل : نعم واضح

الشيخ : السلام عليكم أهلا .. مبين عليك حرجي

السائل : ... لن ينتهي

الشيخ : أنا أسألك ماذا تعني محارته ؟

السائل : ماذا أفعل معه .

السائل : ... في المسجد الذي يؤم فيه .

الشيخ : يا حبيبي فهمت السؤال لكن هو يسأل في النهاية هل يجوز محارته يقول هل يجوز أو يجب محارته .

السائل : ليس المقصود بمحاربتته قتله .

الشيخ : لذلك أنا لا أفهم هذا المعنى فأريد أن أفهم ماذا تعني أنت بكلمة المحاربة .

السائل : رجل لم ينته ونهاه ونذهب معه إلى البيت ..

الشيخ : لماذا تعيد السؤال يا حبيبي فهتمت السؤال كله لكن ماذا تعني من كلمة المحاربة .

السائل : يعني الابتعاد عن الصلاة في المسجد الذي هو فيه ، أو نصلي معه ، أو نفصل بعض الإخوان عن المسجد الذي هو فيه .

الشيخ : في عندك مسجد فيه إمام يصلي على السنة ، هذا أمر بدهي أنك تعرض عن ذلك وتأني ...

السائل : عندنا في المنطقة الصناعية بابي علندا ، عندنا رجل قائم بالبدع ... ماذا نفعل نحن ؟

الشيخ : بارك الله فيك عندك إمام ثان ؟ عندك إمام ثان في مكان ثان تذهب إليه ؟ هذا ليس معناه أنك تحارب الرجل ، تظل تناصحه وتذكره فإن استجاب فبها ونعمت . وإذا ما استجاب دعه وصل مع من كان على السنة ، واضح .

السائل : نعم جزاك الله خيرا

السائل : بالنسبة تقبيل فرج المرأة .

الشيخ : تقبيل ؟

السائل : نعم

الشيخ : هذا عمل الكلاب .

السائل : بتكون في الصلاة تصلي ...

الشيخ : في الحالة الثانية يا أستاذ في الحالة الثانية التي ما تصلي .

السائل : ولا فيها أي شيء .

الشيخ : ولا شيء يعني تحكي مضبوط .

السائل : تحكي مضبوط وكل شيء .

الشيخ : لكن ما تصلي .

السائل : ما تصلي ولا شيء ، الآن تصلي وحجت بيت الله ، ويأتيها وكأنه ...

الشيخ : كم عمرها ؟

السائل : عمرها حوالي خمسون سنة .

السائل : وتقوم في الليل وتصير تبكي وتطلب من الله يعطيها خشوعا وإيمانا ، يوميا بكاء ستجن .

الشيخ : ما أدري والله ، نسأل الله لها العافية ما فيه عندي جواب .

السائل : نعم واضح

الشيخ : السلام عليكم أهلا .. مبين عليك حرجي

السائل : ... لن ينتهي

الشيخ : أنا أسألك ماذا تعني محاربتة ؟

السائل : ماذا أفعل معه .

السائل : ... في المسجد الذي يؤم فيه .

الشيخ : يا حبيبي فهمت السؤال لكن هو يسأل في النهاية هل يجوز محاربتة يقول هل يجوز أو يجب محاربتة .

السائل : ليس المقصود بمحاربتة قتله .

الشيخ : لذلك أنا لا أفهم هذا المعنى فأريد أن أفهم ماذا تعني أنت بكلمة المحاربة .

السائل : رجل لم ينته ونهاه ونذهب معه إلى البيت ..

الشيخ : لماذا تعيد السؤال يا حبيبي فهمت السؤال كله لكن ماذا تعني من كلمة المحاربة .

السائل : يعني الابتعاد عن الصلاة في المسجد الذي هو فيه ، أو نصلي معه ، أو نفصل بعض الإخوان عن

المسجد الذي هو فيه .

الشيخ : في عندك مسجد فيه إمام يصلي على السنة ، هذا أمر بدهي أنك تعرض عن ذلك وتأني ...

السائل : عندنا في المنطقة الصناعية بابي علندا ، عندنا رجل قائم بالبدع ... ماذا نفعل نحن ؟

الشيخ : بارك الله فيك عندك إمام ثان ؟ عندك إمام ثان في مكان ثان تذهب إليه ؟ هذا ليس معناه أنك

تحارب الرجل ، تظل تناصحه وتذكره فإن استجاب فبها ونعمت . وإذا ما استجاب دعه وصل مع من كان

على السنة ، واضح .

السائل : نعم جزاك الله خيرا

السائل : بالنسبة تقبيل فرج المرأة .

الشيخ : تقبيل ؟

السائل : نعم

الشيخ : هذا عمل الكلاب .

السائل : بتكون في الصلاة تصلي ...

الشيخ : في الحالة الثانية يا أستاذ في الحالة الثانية التي ما تصلي .

السائل : ولا فيها أي شيء .

الشيخ : ولا شيء يعني تحكي مضبوط .

السائل : تحكي مضبوط وكل شيء .

الشيخ : لكن ما تصلي .

السائل : ما تصلي ولا شيء ، الآن تصلي وحجت بيت الله ، ويأتيها وكأنه ...

الشيخ : كم عمرها ؟

السائل : عمرها حوالي خمسون سنة .

السائل : وتقوم في الليل وتصير تبكي وتطلب من الله يعطيها خشوعا وإيمانا ، يوميا بكاء ستجن .

الشيخ : ما أدري والله ، نسأل الله لها العافية ما فيه عندي جواب.

السائل : حديث (من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة) هل هو حديث صحيح .

الشيخ : أي نعم .

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : اهلا

السائل : يخلق شعر الرأس ، واللحية

الشيخ : عافاه الله

السائل : هذا المبدأ الذي يتبعه فيها إن شاء الله تحريم يعني ؟

الشيخ : طبعاً .

السائل : طيب هذا المال الذي يقتاتة أبناؤه هل جسدهم يبي من حرام ؟

الشيخ : إذا كانوا أولادا صغاراً غير مكلفين ، أو كانوا مكلفين ، لكنهم لا يستطيعون بعد ، أن يكتسبوا قوتهم بأيديهم وعرق جبينهم فليسوا كذلك فهمتي .

السائل : نعم .

الشيخ : أما إن كانوا كباراً وباستطاعتهم أن يستغنوا عن هذا الكسب الحرام ، فدخلوا في عموم الحديث)

كل لحم نبت من السحت ، فالنار أولى به) .

السائل : إذا يجب الابتعاد عن هذا الطعام الذي يكتسبونه ...

السائل : هل هناك حديث نصه (**إن لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر**) فلا صلاة له ؟

الشيخ : إذا كنت تعني هل هناك هذا الحديث أي صحيحاً ، ثابتاً عن الرسول فالجواب لا ، أما أنه يروى وهو غير صحيح ، فيوجد ولكن لا قيمة له ، يعني غير صحيح

السائل : يقول يعني ما حديث

الشيخ : غير صحيح ثم هو من جهة أخرى يخالف الآية (**إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر**)

وهناك حديث (أن رجلاً كان يقوم الليل ويسرق في النهار فقليل له يا رسول الله إن فلانا يصلي في

الليل ، ويسرق في النهار ، فقال ستنهاه صلاته)

السائل : الله أكبر !!

الشيخ : ولذلك لا يجوز أن نقول (**من لم تنهه صلاته**) لا بد أن تنهاه لكن نهي الصلاة لصاحبها عن

معصية الله عز وجل تختلف نسبة وكثرة وقلة ، بمعنى إذا واحد صلاته يعني كإنسان حامل حمل ثقيل ، لا يصدق متى يلقي هذا الحمل من رقبته ، يعني يصلبها على أقل ما يصح هذا تنهاه صلاته بقدر لكن الذي يطمئن فيها كما سمعتم أو يخشع فيها إلى آخره ، هذه الصلاة تنهى أكثر من الأولى ، وهكذا واضح ؟

السائل : نعم نعم

الشيخ : واضح

السائل : نعم

الشيخ : السلام عليكم .

السائل : خاطب واحدة هي بعثت له أنها تريد تشتغل ، هل هو يمنعها من الشغل أو ماذا يفعل ؟

الشيخ : أنت تقول خاطبها وإلا عاقد عليها ؟

السائل : لا خاطبها .

الشيخ : خاطبها ليس له سلطة عليها ، ولكن عليه أن لا يتزوجها إلا بشرط أن لا تعمل .

السائل : وإذا صمم أهلها على العمل .

الشيخ : لا تتزوجها أنا قلت لك لا تتزوجها ، ما دام ما عقدت عليها ، لا يجوز لك أن تخطبها وتعقد

عليها إلا بشرط أن لا تعمل خارج الدار ، والسلام عليكم .

السائل : وعليكم السلام .

السائل : يشتغل في مطعم

السائل : أعد سؤالك

السائل : بالنسبة لصلاة الجماعة ، كما قال سيدنا عبد الله بن مسعود " وقد رأيتونا وما يتخلف عنها إلا

مناقف معلوم النفاق " فهل نحن تحكمن الأعمال بالنسبة لنا للمطاعم ، هل نستطيع أن نغلق المحل كل خمس

مرات في اليوم ، ونذهب إلى الصلاة ؟ ...

الشيخ : ... نعم إيش قلت .

السائل : أنا أشتغل في مطعم ، وهذا المطعم ليس ملكا لي ، وأنا أشتغل به ، هل أستطيع أن أذهب إلى

الصلاة إلى الجماعة في كل وقت ، وهذا يؤدي إلى فصلي من العمل أو ..؟

الشيخ : سؤالك خطأ ، أنت تقول هل تستطيع كما لو قال لي واحد غيرك ، أنا شيخ كبير مثل حكايتي أنا

، هل أستطيع أن أصلي قائما أقول له ما يدريني أنا أنت أدري بنفسك ، فأنت تقول هل تستطيع أن تصلي

كل وقت في المسجد .

السائل : صاحب العمل لا يسمح .

الشيخ : آه، صاحب العمل لا يسمح ، لكن أنت تستطيع أم لا تستطيع ؟

السائل : أنا أستطيع لكن صاحب العمل لا يسمح .

الشيخ : إذن لماذا تقول هل أستطيع ، هذا خطأ في السؤال ؟

السائل : معليش ...

الشيخ : أنا أعرف ماذا أنت تقصد ، لكن أنا قبل أن أجيبك عن سؤالك ، أريد أن أذكرك بأنه ينبغي عليك وعلى غيرك ، أن يحسن السؤال ، أنت ليس سؤالك ، هل تستطيع أن تصلي لأن الجواب طبعاً أنت شاب ما شاء الله في عز شبابك ، وقوة فتوتك وإلى آخره ، فلماذا لا تستطيع ، أنت تستطيع لكن السؤال أنا إذا ذهبت إلى الصلاة في كل وقت من الأوقات الخمسة ، معلمك يفصلك من عملك ، فماذا أفعل ، أقول لا طاعة لا مخلوق في معصية الخالق فلا يجوز لك أن تتخلف عن صلاة الجماعة وقد عرفت ما فيها من الوعيد ، من هذه الخطية وغيرها ، لا يجوز لك أن تتخلف عن صلاة الجماعة ، بحجة أن معلمك يفصلك عن عملك ، ورزقك على الله وليس على معلمك ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، قال تعالى ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ، ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) أتظن أنك إذا أطعت ربك وصليت الصلوات الخمسة في المسجد ، ولو ذاك المعلم فصلك من عمله ، هل تظن أن ربك سيعاقبك على طاعتك إياه ، أم أنه يرزقك من حيث لا تحتسب ؟ لا شك أن الأمر كذلك ، وما أظنك من أولئك الماديين المتهافتين على الدنيا ، والذين يؤثرون الدنيا على الآخرة ، تظن يا أخي أنه الواحد لازم يتخذ الأسباب ، وربنا عز وجل بعد ذلك يرزق العباد ، نقول نعم ، لكن ما عند الله لا ينال بالحرام ، فحرام عليك وعلى غيرك ، إطاعة العبد في معصية الرب ، وضح لك

السائل : وضح ، ولكن إذا اشتغلت مع واحد غيره ...

الشيخ : لا ما وضح لك الجواب أبداً ، لو كان الجواب وضح لك ما تستدرك وتقول ولكن .

السائل : وضح الجواب .

الشيخ : لكن كيف تستدرك و تقول غيره كذلك ، ويذهب بقوله ((**ومن يتق الله**)) وأين رحمت فيها هذه

لو كان واضح لك الجواب ما قلت هذا الكلام ، بارك الله فيك .

سائل آخر : تركت هذا العمل الله يبسر لك عملا أحسن منه ، ... لأنك اتقيت الله .

السائل : ...

الشيخ : اقرأ الآية ، لو كان نرى جواز أن تأخذ سبحة ، كنا نقول خذ السبحة وقول ((ومن يتق الله))

يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا)) هكذا حتى ترسخ الآية ومعناها في قلبك وحينذاك تحيد عن القول بأنه .. -أصوات صفارات السيارات- اصبروا علينا يا جماعة قليلا

السائل : صبر ما في عند الناس شيخنا

الشيخ : صبر ما في الآن ... الاشارة ... الزمر اصبروا قليلا

السائل : طيب بالنسبة للسؤال الذي سألتك إياه سابقا عن المخطوبة ، يعني هم يقولون هي تشتغل لغاية أنت ما ترجع وبعد هذا تتصرفون مع بعض نتفق ، فإذا أنا رجعت فسوف تحدث مشاكل ثانية ، مثلا يعني ... على الشغل أو شيء من ذلك ، فهل أنا أفسخ الخطوبة أم .

الشيخ : يا أخي أنت ما عقدت الله يهديك ، أنت ما عقدت باعترافك .

السائل : نعم، ما عقدت .

الشيخ : آه ، اشتطت أقول لك هذا الشرط ، إن وافقوا فبها ، وما وافقوا فالله يغنيك عنها .

السائل : يعني الله سبحانه وتعالى لا يؤمّني على تركها ؟

الشيخ : تؤجر تؤجر الله يهديك لماذا تأثم .

السائل : الناس يقولون أنه أنت خطبتها سنتين ، وحرام عليك بعد هذه المدة ...

الشيخ : اصبر يا أخي ، لا يكون هذا الرجل ، لا يفرق بين العقد والخطبة .

السائل : لا أفرق بين العقد ... العقد هو كتب الكتاب .

الشيخ : طيب ما دام ما صارت زوجتك ، مايهم من سنتين أو من خمسة أو من شهرين ، هي ليست زوجتك .

السائل : جزاك الله خيرا ...

الشيخ : هل يجب على المرأة أن تغطي وجهها وهل ورد حديث ؟

الشيخ : يستحب ولا يجب ، يستحب ولا يجب .

السائل : لا يجب .

الشيخ : يستحب ولا يجب ، سمعت فهمت

السائل : يعني إذا لم تغط وجهها لا شيء عليها .

الشيخ : لا شيء عليها لكن فاتها الفضل .

السائل : هل يوجد أحاديث .

الشيخ : توجد أحاديث عليك بكتاب حجاب المرأة المسلمة للألباني تعرف الكتاب ؟

السائل : نعم أعرفه .

الشيخ : فإذا قرأه فذلك يغنيك عن سؤالك لي ، وأنا مؤلفه .

الشيخ : فعليك من أول دوام لك عند معلمك تقول له أنا أريد أن أتفق معك ، على أن أصلي كل صلاة في المسجد ولو كان الازدحام في طلب الطعام عليك كثيرا وأول ما أسمع الأذان أذهب إلى المسجد أولا وثانيا أعفي عن لحيتي هذه المظلومة مني ، فإن وافق فيها ونعمت ، إن لم يوافق فطلقه بالثلاثة فهمتني ؟

السائل : يعني إعفاء اللحية واجب .

الشيخ : كيف لا ما تدري إنها واجبة ... واجبة بأدلة كثيرة أنت عرفت كتاب حجاب المرأة للألباني ،

لكنك ما قرأته .

السائل : ما قرأته .

الشيخ : هذا هو لو أنك قرأته لعرفت أن إعفاء اللحية فرض ، فرض على كل مسلم .

الشيخ : حالة من الحالتين تنطلق ، فإذا كنت تنطلق من باب الإكرام والهبة ، فيجب التسوية بينهم ، لأن

عدم التسوية ، سيثير الوعر في صدور الآخرين الذين لم توهب لهم ، أما إذا أعطيت بعضهم دون بعض

لسبب حاجة البعض دون البعض فهذا أمر طبيعي وضروري ، يعني مثلا أنت تقول إنك تزوجت الستة لما

زوجت الأول دفعت كذا ألف ليرة بذاك الزمان ، البقية لم تعطهم شيئا ، صح ؟ لأنه ذاك محتاج الزواج فزوجته ، لما يأتي دور الثاني زوجته الثالث زوجته إلى آخره ، لكن لما تريد تكريمهم وتوهب لهم يجب التسوية بينهم ، مثل الحالة الأولى ، إنك زوجت الأول ، والثاني لم تزوجه ، أيضا أنه ممكن الحالة نصرورها بعدما زوجتهم جميعا مثلا ، نفترض أكبرهم له ولدان أصغرهم له خمسة ، مورد الأكبر الشخصي الذي يكسبه بكد يمينه وعرق جبينه أكثر من مورد أب الخمسة رأيت فأنت تعطي هذا ، ما لا تعطي ذاك ، لأنه هو بحاجة وعنده خمسة ومورده أقل من مورد أب الاثنين هذا هو الفرق ، وأظن ظهر لك الفرق ، بين مسألة ومسألة ، ها .

السائل : ... يعني الذي بحاجة للمساعدة يساعده أكثر من الغير المحتاج ، وهم راضون كلهم والحمد لله

الشيخ : الحمد لله

السائل : أخونا أبو أحمد كان قبل ما نطلع بيومين ، كان واحدا مشاركة ... أنا اتنازل لك عن ... والبنات كذلك نعطيهم ، ... ولكن يطبق أن للذكر مثل حظ الأنثيين ، يمكن يطبق أن الاثنين كعطية الذكر الواحد ، لماذا لأن هذا يزوجه والمهور غالية ، وإذا لم أساعده يظل ... ضعيف فأنجبر أحط أكثر للصبي من شأن المهر من جيبي الخاص وأحطه عندي في بيتي ويأكل ويشرب سنة أو سنتين أو أكثر ، حتى تتقوى عضلاته ولا آخذ منه شيئا ، هذا كرصيد له ، البنات أكرمهم مقابل هذا الشيء التي لازمها مساعدة ، تريد شيئا لكن هذا إذا أعطيته خمسين ألف ، هذه أعطيتها خمس وعشرين ألف ...

الشيخ : مع تفصيل لاحق ، تفصيل سابق بين تقديم الهبة للأولاد ، وبين تقديم الحاجة لكل ولد ، هذا الفرق عرفته أنت .

السائل : نعم .

الشيخ : الآن يجي موضوع الإكرام والهبة ، هنا تختلف الهبة عن الإرث ، فالإرث كما تعلم من قول الله عز وجل ((**للذكر مثل حظ الأنثيين**)) ، الهبة لا يوجد فيها شيء من المفاضلة بين الذكر والأنثى ، بل يجب التسوية ، نرجع لنفس التفصيل السابق ، إذا أنت أعطيت بناتك إكرامية ، بمعنى هبة ، وهن متزوجات ، والذكور متزوجون ، فيجب التسوية ، يعني أؤكد لا يجوز الخلط ، بين تقديم الهبة للأولاد وتقديم الحاجة التي يحتاجها كل ولد عرفت ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فالآن أنت أتيت بمثال جديد وعبرت عن هذا المثال بقولك أنا أكرم البنات ، طيب هل تعني بقولك إكرام البنات هبة وإلا الحاجة ، فإن كنت تعني الهبة ما يجوز تخصيصهم دون الذكور ، كما أنه لا يجوز تخصيص الذكور دون الإناث ، وإن كنت تعني لا من بحاجة مثلا انه أزواجهم أو زوج لبنت من بناتك فقير الحال ، بالكاد إنه يجيء لهم الشيء الضروري ، فأنت تكرمهم أو تكرم البنت هذه المتزوجة بزواج فقير ، بما يستر العجز القائم في الزوج ، هذا يكون في حدود الحاجة في هذه الحالة لا تطالب بالتسوية ، لأن هذه ليست هبة ، أما إذا كنت تعني كما هو ظاهر كلمة الإكرام يعني هدية ، فلازم كل ما أعطيت كبيرا أو صغيرا ، أو ذكر و أنثى شيئا من باب الهدية أو الهبة أن يكونوا كلهم مثل يقولون الأتراك هناك ... " هبسي برابر " هكذا لازم تعامل أولادك حتى تكسب برك منهم على التساوي ، ولا يصير في نفوسهم وصدورهم حرج أنه ليش أبونا عم يكرم البنات ، وما يكرم الذكور ، ليش عم يكرم الصغير ، وما يكرم الكبير ، فإن كنت أنت كما يقال صاحب الدار أدري بما فيها وأهل مكة أدري بشعاها ، فأنت تعرف إذا كان في هكذا شعور بين الصغير والكبير أو العكس أن توضح لهم الحكم هذا أنه إذا كان من باب الهبة فإننا واجب علي أن أوهب للجميع وأكرم الجميع ، أم إذا كان من باب الحاجة ، فالذي يحتاج نعطيه ، والذي أغناه الله عن الحاجة لا نعطيه .

السائل : عندي البنت الصغيرة ، آخر واحدة ، زوجها لإنسان خطبها مني عدة جماعات ، وبالغنى أغنياء والبنت والحمد لله رب العالمين شكلها جميل ، ومتعلمة في الصف السابع ، لكن كتي هي الوحيدة التي تستطيع أن تطالع الأحاديث وتسألني بعض الأسئلة الدقيقة ، وأعجز عن الإجابة

الشيخ : ما شاء الله

السائل : ... الله بعث لنا إنسانا طيبا ودرويشا ، وأهله خطوبها مني فقلت له لي شرط واحد ، وهو أن تحافظ على الصلاة والصدق قال لي نعم ، وأخذت عليه عهد ، وفي وقت عقد العقد في المحكمة الشرعية من الشروط ذكرت هذا الشيء يعني يحافظ على الصدق والصلاة ، أهله سكنت عندهم فترة ...

الشيخ : هذا ما يفيد شيء .

السائل : هكذا صار معنا يا أستاذ .

الشيخ : صار معك لكن لازم يعتبر بقوله عليه السلام (لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) إذا كان الخاطب ليس معروفا استقامته في حياته قبل ما يخطب ، هذا تأخذ عليه شرط ، أنه يصلي ويصدق هذا الشرط آخذه منه من هو أكبر منك وهو خالقك وخالقه ، فإذا كان أحل بشرط رب العالمين ، ما يخل بشرط صالح المسكين ، لذلك هذا الشرط يا أخي هذا حبر على ورق لا قيمة له .

السائل : ... الرجل ساكن بجوارنا ، وعندني اطلاع عليه ، يصلي ... الى عندي ولكن شرطت شروطا فأجاب ، بعد ما زوجته أهله ضاق عليهم المكان ، كنت اشتغل بالبناء عمرت جزءا لابنتي وباعت ذهبها والقسم الثاني دفعته وقلت له كل ما صار معك ألف ليرة أعطني وأهله ما أعطوه
سائل : الحاجة

السائل : أكرمت البنت حطيت لها أدوات مطبخ براد ... فهي بحاجة ، أختها الثانية قالت بابا أنت ما أكرمتني بشيء .

الشيخ : ها ، قال له ما هي قل هذه هكذا ...

السائل : ... أنت ليست بحاجة

السائل : تلك ليست بحاجة ؟

السائل : ليست بحاجة رجعت أعطيناها عشرة آلاف .

الشيخ : الآن تقوم الثالثة ...

السائل : الثالثة ما حكت ذهبنا عندها ... أعطيناها سبعة آلاف ، ... طبعا حالتها جيدة ، ... الله يعطيها ويعطينا

الشيخ : آمين

السائل : ... الحمد لله رب العالمين نرجو الله تعالى ... وهو راض عنا .

الشيخ : طيب لكن هنا واحدة قبل ما تفوتني

السائل : تفضل

الشيخ : كأنه مالك مربي أولادك على تحريم أساور الذهب ؟

السائل : يا أستاذ ... هذه ضعيف فيها .

الشيخ : ضعيف فيها ، لقطناها يا أبا أحمد ، لقطناها ... عواض ما تشتترط على إنسان تعرفه برقع في الصلاة ، ترى إنه يصلي اشتترط على إنسان ما يعرف حكم الله أن هذه الأساور عندنا محرمة ، فأنا اشتترط عليك أن لا تزين بنتي التي تريد تصير زوجتك بما حرم الله عز وجل ، فأنت سامحك الله تعكس ، تشتترط ما شرط الله وهم يعلمون ، وما تشتترط ما شرط الله وهم يجهلون ، ... الله يتوب علينا .

السائل : ما يعطونا كنه الولد إلا أن يكون شرط أساسيا ، إلا ... والناس يعيروها أخذوها ، البنات ... تلبسها ذهباً ... ما في مانع .

الشيخ : لا ، لا أعط بالك يا صالح وأرجوا أن تكون اسما على مسمى ، ليس هكذا اسم بدون مسمى تريد تجاهد

" وجاهد النفس والشيطان واعصهما وأنهما محضاك النصح فاتهم "

تريد تربى أولادك على طاعة الله وطاعة الرسول هذا مش معناه تحريم ، هذا ليس معناه تحريم ، هذه الأساور كم ثمنها ؟

السائل : ...

الشيخ : هذه الأساور مثلا ثمنهم عشرة آلاف ، هذه العشرة آلاف اشتر بهم ذهباً ، اما رشاديات أو أنجليزيات او سبيكة أو ما شابه ذلك وتضعهم عندها على قاعدة خبي درهمك الأبيض ليومك الأسود ، فهي غنية لكن هي غنية غناء الله عز وجل دون معصيته - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - فلا تؤاخذونا نحن مع الميسور حسب ما تعلمنا .

السائل : ... أنت كأب لنا .

الشيخ : جزاك الله خيرا ، الذي تقدروا عليه تفعلوه ، إن شاء الله

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : المهم نحن ما نقول يظلوا فقراء لا المهر الذي يريدوا أن يأخذوه يحطوه في خزانتهما ما يأخذوه بأيديهم من أجل يلوحون هكذا بأيديهم في حفل في كذا إلى آخره ، ولسان الحال يقول انظروا نحن كذا ونحن كذا ، من هنا تأتي المشكلة .

السائل : ...

الشيخ : تفضلوا اذا اشتغل الضرس يبطل الدرس

السائل : الله يجزيكم الخير الله يقوي إيمانكم

الشيخ : آمين آمين ...

السائل : ماذا يترتب عليه هم أهل القتل ؟

الشيخ : ما يترتب عليه شيء لأنه لو أن والدا قتل ولده عمدا فلا يقتل به ، وبالتالي إذا قتله خطأ فلا يدان به ، غيره وأين كان السائل ، أخي هذه المسألة تختلف باختلاف الأزمان أنت اليوم تعرف انه في دراسة بالمراسلة وليس بحضور التلميذ بين يدي الشيخ ولذلك فهذه أمور اصطلاحية ، ولا يترتب من وراءها شيء جوهري له قيمة فإذا افترضنا إنسانا تفقه بكتب رجل من قدم الزمان أو في حديث الزمان ، فذلك يمكن أن يسمى تلميذا لهذا الشيخ ولو أنه ما عرفه ولا أدرك زمانه أو أدرك زمانه ولكنه ما لقي شخصه ، المهم أن يتتقف بثقافته وأن يتفقه بفقهاء ، فيمكن لمثل هذا أن يقال أنه تلميذ فلان .

السائل : وهل يجوز أن يقول هو عن نفسه أنه تلميذ فلان ؟

الشيخ : إذا كانوا يفهمون من قوله هذه ، أنه تلميذ له مباشرة ، فيكون تدليسا ، أما إذا كانوا لا يفهمون ذلك ، فلا بأس من ذلك ، حسب ما أوضحت آنفا .

السائل : طيب معذرة في إطلاق السؤال رجاء أن تتحملني عندك شيخ تلاميذ .

الشيخ : كلمة تلاميذ على هذه الطريقة .

السائل : على الطريقة التي هي مباشرة .

الشيخ : لا ما عندي .

السائل : بالمرّة ما فيه ؟

الشيخ : هنا ما في ، في الشام كان في .

السائل : جزا الله خيرا .

الشيخ : وإياك .

السائل : ممكن واحد يقول لآخر ، ربنا يطول لنا في عمرك يعني يدعوا له .

الشيخ : أما ربنا فخطأ ، يقول ربنا .

السائل : ربنا يطول في عمرك .

الشيخ : أي نعم ممكن أما على اللغة المصرية لا ، أما على اللغة العربية فبلى يعني ربنا مبتدأ يطول عمرنا

خبير لهذا المبتدأ ، أما ربنا فهذا خطاب له وهذا ما يجوز ...

أبو ليلى : يسلم على الشيخ

الشيخ : - موجهها خطابه لطفل - ما شاء الله (أعينك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة و عين

لامة) اتفضل

أجوبة عبر الهاتف

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : كيف صحتك شيخنا

الشيخ : الحمد لله بخير

السائل : الله يبارك فيكم

الشيخ : كيفك ؟

السائل : الله يكرمك يا شيخنا الحمد لله

الشيخ : أهلين

السائل : نريد نتعبك في أحنينا وفيق يريد يسلم عليك ، وبعد السؤال يريد أن يسألك بعض الأسئلة .

الشيخ : يتفضل .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حال شيخنا

الشيخ : أحمد الله إليكم

السائل : عساكم بخير ان شاء الله

الشيخ : الحمد لله كيف انت

السائل : الحمد لله رب العالمين

الشيخ : كيف العيال

السائل : الله يبارك فيك دائما أسأل الأخ أبا أحمد عنكم وعن صحتكم

الشيخ : الله يجزيك خير

السائل : محفوظ ان شاء الله شيخنا

الشيخ : الله يبارك فيكم أهلين

السائل : معلش يا شيخنا في ثلاثة أسئلة السؤال الأول ما حكم بيع الذهب عند ارتفاع سعره .

الشيخ : عند إيش ؟

السائل : عند ارتفاع سعره

الشيخ : ايوه

السائل : وإن جاز ذلك فما حكم شرائه لهذه الغاية ؟

الشيخ : إن كان الشراء بالمعدن المقابل للذهب ، وهو الفضة جاز ولا غبار عليه ، ولكن لما كان الشراء إنما هو بالعملة الورقية وليس بالعملة الورقية ، ومن هنا تأتي المشكلة وتدخل الشبهة قوية ، لأنك كما تعلم أن العملة الورقية ليس لها قيمة ذاتية ، وقيمتها اعتبارية ، فاليوم بسعر وبكرة بسعر وطالعة ونازلة ، لا ثبات لها ، فمن الحيثية لا يجوز المتاجرة بالعملات الورقية ، وإنما يتصرف الإنسان في حدود الحاجة الملحة ، أما أن يتاجر بها كما يفعل الناس اليوم فهذا لا يجوز شرعا ، من ناحيتين ، وأظن هذا البحث ليس بالجديد عليك ، الناحية الأولى ما أشرت إليه آنفا بأنك تريد أن تشتري الذهب بالذهب مع المفاضلة ، فهذا لا يجوز ، والناحية الأخرى كما ترى فيها مقامرة و مخاطرة .

السائل : بناء على هذا شيخنا فنحن نعلم فتواكم في مسألة التجارة في الأوراق النقدية .

الشيخ : هذا الذي نحكي فيه .

السائل : لكن معلش شيخنا يعني بعض إخوانا يعني ربما أفتى بخلاف ذلك ، لذلك نريد شيئا من التوضيح

حتى أنه الأخ أبو أحمد يسجل هذا الجواب ، نريد شيئا من التوضيح حول هذه المسألة معلش بارك الله

فيكم

الشيخ : ما فيه مجال للتوضيح لأنه نحن تكلمنا فيها أكثر من مرة ، وإنما هذا سؤال وجوابه .

السائل : خيرا إن شاء الله .

الشيخ : الله يبارك فيك

السائل : السؤال الأخير

الشيخ : نعم

السائل : شيخنا محمد بن عجلان عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة هل عليه تحفظ كما يظهر من ترجمته

في الميزان .

الشيخ : نعم لكن هذا التحفظ منوط بما إذا ظهر في الجوس شيء من الوهم ، أما الأصل فتسليك حديثه

وتقويته في مرتبة الحسن .

السائل : بارك الله فيكم يا شيخنا .

الشيخ : وفيك يا أخي .

السائل : جزاكم الله خيرا السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الشريط رقم : 175

الشيخ : أن يتعلم العلم الواجب كفايا من النساء وهذا وإن لم يكن واقعا ، لكني أقرب بالتمثيل الغير واقع

للممثل الواقع ، فكما أنه لا يجوز للرجل أن يتعلم العلم الكفائي من النساء أي بالاختلاط مع النساء فالعكس كذلك لا يجوز، أي لا يجوز للنساء أن يتعلمن العلم الواجب عليهن كما مثلت أنت بعلم الطب مثلا ، فلا شك أن النساء بحاجة إلى طبيبات فخير للمرأة أن تعرض نفسها ، وربما تضطر في بعض ظروفها أن تكشف عن شيء من عورتها ، فخير لها أن تكشف عن نفسها ، لبنات جنسها من أن تكشف ذلك أمام الرجال فإذا لا بد للمرأة أن تتعلم الطب وما يتعلق به ، ولكن على الطريقة المشروعة ، وهي أن لا تتلقى ذلك العلم من الرجال بطريقة الاختلاط ، اليوم وجدت وسائل نسمع عنها كثيرا ، إنه بإمكان الرجل ، أن يعلم النساء من وراء حجاب ، وبواسطة التلفاز فحينئذ هو لا يراهن وهن لا يرينه ، فهذا طريق من آيات الله أولا ، ومن حجج الله على عباده ثانيا ، حتى ما يتعللوا أنه ليس لدينا سبيل أن نتعلم العلم الواجب على النساء إلا بطريقة الاختلاط ، فإذا كان طلب العلم هذا أو ذاك بطريق لا مخالفة للشريعة فيه ، أو فيها فهو كما قلنا إنما النساء شقائق الرجال ، ولكن نحن نقول العلم الذي يجب على النساء ، هناك علوم تتعلمها النساء ليس بالواجب عليهن ، نبدأ بالمثال الواضح علم الحمامة المرأة تريد تحامي عن الرجال تريد تقف أمام القضاة لتحامي عن الرجال ، وقلة المحامين عن الرجال ، هذا لا يجوز لها أن تتعلم مثل هذا العلم

الشيخ : كذلك علم ما يسمونه بعلم الاقتصاد ،وعلم الفلك ونحو ذلك ، فهي عليها أن تتعلم ما يجب على النساء ، وليس ما يجب على الرجال ، لأنه كل علم بالنسبة للرجال هو فرض لأنه مصالح الأمة لا تتحقق إلا بإحاطة الأمة ، بإحاطة مجموع الأمة بمجموع العلوم التي هي بحاجة إليها ، أما النساء فهو خاص بما ذكرناه آنفا مما تغني النساء عن أن يكشفن عن أنفسهن أمام الرجال .

السائل : جزاكم الله خيرا

الشيخ : وإياكم

السائل : ... أنه يجوز في حالة عدم الاختلاط أو ... الدائرة التلفزيونية المغلقة ... فنكون قد دخلنا في

حرمة التصوير ...

الشيخ : هذا سؤال طيب نحن قلنا مرارا و ألفنا بأنه التصوير هو محرم ، لكن يستثنى من ذلك ، ما دل عليه

حديث عائشة ولعب بناتها ، وقلنا في كتابي آداب الزفاف في السنة المطهرة ، أن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما أباح للبنات أن يتعاطين اللعب التي هي صور وكان هناك حكمة واضحة ، من هذه الإباحة إلا وهي أن تتمرن البنت ، في بيت أهلها ، على شيء مما يتعلق بما يسمى اليوم بتدبير المنزل ، فنحن أخذنا من هذا الحديث جواز بعض الصور التي يترتب منها مصالح للأمة دون أن يترتب من وراء ذلك أي مفسدة ، قلنا من مثل هذا الحديث إشارة إلى أن هناك حديثا آخر ، وهو حديث الربيع بين معوذ امرأة فاضلة من صحابيات الرسول عليه السلام وهي أنصارية ، قالت : " كنا نصوم أولادنا وأطفالنا يوم عاشوراء ، وكنا نصنع للأطفال الصغار اللعب من العهن نشغلهم بها عن الطعام والشراب حتى زمن الإفطار " فهذا ينفذ ويتصل بسبب وثيق بحديث لعب عائشة فنأخذ من هذين الحديثين ، أن الصور حتى لو كانت أصناما ، أي صوراً مجسمة ، يجوز استعمالها في بعض الحالات التي فيها مصلحة وليس من ورائها مفسدة ، على ذلك نحن قلنا مرارا وتكرارا ، ولا نزال نقول لو أن التلفاز هذا أو التلفزيون ، استغل من إدارة تهتم بأحكام الشريعة ، لترتب من وراء هذا الاستغلال مصالح جمة وكثيرة ، أنا أضرب على ذلك مثلا هاما جدا له صلة بواقع الألوفا المؤلفة من المسلمين ، فنحن نعرف منهم هذه الكثرة الكاثرة ، يحجون إلى بيت الله الحرام ، ثم يعودون ويصدق عليهم قول ذلك الأعرابي ، الذي قال لصاحبه بعد أن رجع من الحج ، وما حججت ولكن حججت الإبل ، ويقولون عندنا في سوريا ، كلمة عامية طبعاً " تيتي تيتي مثل ما رحجت جيتي " ، يعني هو أنفق أموال ومتاعب فقط ما حج ، لماذا لأنهم أولا ، لا يستعدون الاستعداد المطلوب لمثل هذه الفريضة ، وهي ركن من أركان الإسلام كما هو معلوم فلو أن دولة إسلامية تبنت التلفاز لتعليم المسلمين بعض الواجبات التي لا يمكن أن يتعلمها كل المسلمين إلا بواسطة ما ابتلوا به ، ألا وهو التلفاز ، فأنا أتصور لو أنهم اختاروا رجلا عالما ، فهو يصف مثلا أنه دخل إلى المسجد الحرام ، سواء في الحج أو في العمرة ، ماذا يفعل ؟ يبدأ بالحجر الأسود ، وحده ليس بالخليط الذي ما يتميز به الحكم الشرعي ، فهنا يتعلم النظارة والمتفرجون على التلفزيون ، أحكاما لو جلسنا نحن الذين ندرس الفقه أحيانا ، شهورا طويلة نعلمهم ، لا يجدي ذلك الإجداء الذي يجديه هذا المنظر الذي يرونه في التلفاز ، وعلى ذلك فقس مناسك الحج كلها ، كثيرا ما نراهم في الحج ، أكثر الحجاج مع الأسف رجالهم إحرامهم منحرف حيث يكشفون عن كتفهم الأيمن ، وهذا كما يعلم العلماء وطلاب العلم ، إنما يشرع فقط في أثناء إيش ؟ الطواف وطواف القدوم فقط

، هم طيلة الحج حتى بعض الحجاج خاصة من جنسنا نحن الشقر البيض ، يحترق كتفه ، وما يحس هو أنه لا أطاع ربه ولا ...

السائل : ... التلفاز فيه خير وشر فهل يجوز اقتناؤه مع الحرص الشديد على استغلاله في مواضع الخير ...

الشيخ : هذا الحرص الذي أنت تشير إليه في ظني وفي تجربتي أمر خيالي لا يمكن تحقيقه ، ولكن لكل سؤال

جواب فنقول إذا أمكن تحقيقه ، وذلك تصوره صعب كما أشرت أنفا ، نقول حينئذك التلفاز كالراديو

وكلاهما كلسان الإنسان ، هذا اللسان هذه المضغة الصغيرة ، إذا المسلم استعملها في الخير فهو خير ، وإذا

استعملها في الشر فهو شر ، وإذا استعملها في المباح فهو مباح ، ولذلك قال عليه السلام إشارة إلى هذه

الحقيقة ، (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت**) فإذا هذه الوسائل الحديثة ، و منها

مثلا التسجيل وقديما يسمى بصندوق السمع الذي كان على اللوح إلى آخره ، هذه الأشياء ممكن استعمالها

في الخير ، وممكن استعمالها في الشر ، فهي آلة خلقها الله عز وجل ، ولو على أيدي الكفار ، بإمكان

المسلمين أن يستغلوها ، وأن يستثمروها استثمارا شرعيا ولكن أين من يهتم بهذا الاستثمار حتى من الأفراد ،

أنا أقول الآن القيد الذي وضعته والذي يترتب من ورائه القول بجواز استعمال التلفاز ، أقول هذا أمر خيالي

لماذا ؟ لأني لا أتصور أن هذا يمكن إلا بالنسبة لإنسان أعزب منفرد ، وشيخ كبير عجوز مثلي أنا ، وبالكاد

لينجح وما يفتتن بما قد تمر به بسرعة صورة من الصور ، بالكاد أما رجل عنده زوجة وعنده أولاد ليس ممكن

أبدا إنه يضبط التلفزيون في الحدود أو بالشرط الذي أنت وضعته ، وبناء على هذا الشرط قلت يجوز لكن

لصعوبة تحقيقه ، قلت هذا خيال تحقيقه ، لذلك أنا ما أنصح مسلما ان يدخل التلفاز في داره ما أنصح

بهذا أبدا ، إلا إن كان رجلا كبيرا مسنا وكان متدينا عصاميا ، أي صاحب إرادة قوية ، ينتصر على نفسه

الأمانة بالسوء ففي هذه الحدود الضيقة ممكن أن يقال يجوز إدخال التلفاز إلى الدار وإلا فلا ، وهنا نقول

كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم (**إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات ، لا**

يعلمهن كثير من الناس ، فمن ائش ؟ اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ألا وإن لكل ملك

حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه) ، هذا الحديث يصدق

تماما ، على التلفاز بل وعلى الراديو أيضا ، وإن أفرق بين التلفاز والراديو من ناحيتين اثنتين ، ما يسمع من

الراديو ممكن بحركة بسيطة تحويل المسموع إلى مسموع آخر ، وليس كذلك التلفاز لأن التلفاز ما يعرض فيه

جذاب قوته يجتمع كل الحواس من الإنسان تتوفر في التوجه إلى التلفاز ، البصر والسمع ونحو ذلك ، بينما في الراديو ما هو إلا السمع في الأذن ، شيء ثالث وأخيرا في الموضوع أن البرامج التي تعرض حتى هذا اليوم في الراديو أكثر بكثير من البرامج التي تعرض في التلفاز أعني يمكن الإنسان ينتقل من إذاعة إلى أخرى في الراديو حتى يجد مثلا إذاعة في القرآن أو درس ديني أو فتاوى كما تسمعون مثلا من السعودية ونحو ذلك أما التلفاز إلى اليوم البرامج التي نقول إنه يجوز أن نراها وأن نحضر أولادنا أن يروها معنا . فهذا نادر جدا جدا **السائل : في الأسبوع يوم .**

الشيخ : يدخل في تفصيل ولو موجز ما هو آخر وقت العشاء اختلف العلماء في ذلك على قولين اثنين ، القول المعروف عند الناس أكثر الناس اليوم هو أن آخر وقت العشاء ينتهي بدخول وقت الفجر ، لكن القول الآخر وهو الصحيح أن وقت العشاء ينتهي بدخول أول نصف الليل الثاني ، و ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلسان عربي مبين (**وقت صلاة العشاء إلى نصف الليل**) فهذا الذي ينام قبل الصلاة العشاء ممكن يسحبها نومه ليس فقط إلى ما بعد نصف الليل ، بل وإلى دخول الفجر ، و هذا يقع من كثيرين ، خاصة إذا كان من العمال من الصناع الذين يقضون النهار كله في تعب بدني مادي فهؤلاء ما يستطيعون أن يستيقظوا بسهولة من أجل ذلك نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل صلاة العشاء أي حتى لا تفوته صلاة العشاء أن يصل إليها في الوقت المشروع ، وعن الحديث بعدها ، هذا أوضح وأوضح لأن الحديث بعدها سوف يأخذ من حق بدن الإنسان الذي هو النوم ولا بد لكل إنسان وإن كان ذلك يختلف باختلاف السن ، فكل إنسان لا بد أن يعطي بدنه حقه من النوم فهذا الذي يسمر ويسهر بعد صلاة العشاء إلى الساعة الثانية عشر ليلا ، الساعات التي قضاها في السمر والسهر ، لا بد أن يعوضها ، سوف يعوضها على حساب إيش ؟ على حساب وقت الفجر ولذلك يسحبها نومه الذي ينام الساعة إحدى عشر أو الساعة اثني عشر يسحبها نومه إلى بعد طلوع الشمس فهذا لا يكون معذورا ويكون آثما مرتين ، المرة الأولى لأنه قدم السبب الذي يؤدي به إلى إخراج الصلاة عن وقتها ، فلو أنه لم يخرج الصلاة عن وقتها ، فقد آثم إنما واحدا ، لكن هذا الذي افترضنا أنفا ، بأنه سهر إلى نصف الليل ولم يستيقظ إلا ما بعد طلوع الشمس فيكون هذا آثم مرتين الإثم الأول أنه اتخذ السبب والإثم الثاني أنه حصل المسبب وهو

إضاعة الصلاة بسبب هذا السمر إذا عرفنا هذا التفصيل فهل أحد من الجالسين يجهل أن التلفاز من أقوى الأسباب في حمل أهل البيت على السهر لا أحد يشك في هذه الحقيقة أبداً ولذلك فلا ينبغي للمسلم ، يؤمن بالله وباليوم الآخر ويعرف هذه الحقائق الشرعية من جهة ، وتلك الحقائق الواقعية من جهة أخرى ، لا يجوز له أن يدخل التلفاز في بيته لما يترتب من وراء ذلك من المفسد إذن هذا جوابنا عن سؤالك الثاني والآن نسمح للآخرين بأن يسألوا ما عندهم .

السائل : بيع أشرطة الفيديو ...

الشيخ : كبيع التلفزيون لا يجوز نعم .

السائل : بالنسبة لحلق اللحية فنحن نعلم أنها واجبة هل يؤثم كلما حلقها الإنسان أم يأثم مرة واحدة ، أرجوا إيضاح ... ؟

الشيخ : يا ليت مرة واحدة ياليت أنه يأثم الرجل المسلم كلما قام بحلق لحيته - ولا تشرب بيدك اليسرى أيها الشارب بشماله-

السائل : بالنسبة لحلق اللحية فنحن نعلم أنها واجبة هل يؤثم كلما حلقها الإنسان أم يأثم مرة واحدة ، أرجوا إيضاح ... ؟

الشيخ : يا ليت مرة واحدة ياليت أنه يأثم الرجل المسلم كلما قام بحلق لحيته - ولا تشرب بيدك اليسرى أيها الشارب بشماله-

الشيخ : لكن الشاهد أين حرم الله عليهن نوعا من الزينة لماذا ؟ و هن موضع للزينة لذلك أباح لهن ما أشرن إليه أنفا حرم الله عليهن نوعا من الزينة لأن تلك الزينة التي قد يتعاطاها بعض النسوة فيه تغيير لخلق الله عز وجل ، ترى إذا هذا التغيير وقع فيه الرجال الذين لم يبح لهم ربنا عز وجل ما أباح للنساء من الزينة ، إلا يكون ذلك حراما عليهن من باب أولى ، الجواب هو كذلك ، ما هو الذي حرمه الله على أهل الزينة وهم النساء ، قال عليه الصلاة والسلام (**لعن الله النامصات والمتمصات**) ، الفاعل والمفعول به)

والواشحات والمستوشحات والفالجات) لماذا ، الجواب (المغيرات لخلق الله للحسن) الآن ترى النساء يتفنن في كل يوم بموضة تغيير خلق الله عز وجل ، قديما كنا نعلم ونحن في سوريا ما أدري إذا كانت هذه الموضة قضي عليها وأقيم مقامها موضة أخرى هنا على الأقل ، ابتليت بعض النساء هناك ، من المفتونات بالموضات الغربية كانت الواحدة منهن تخلق حاجبيها بالكلية ، ثم تصبغها على حساب عقلها المنحرف تارة خيط دقيق كالهلال ، تارة أغلظ قليلا على حسب غلاظة عقلها إلى آخره ، ما أدري هذا موجود اليوم أم لا لكن ...

السائل : موجود .

الشيخ : موجود أنا الذي أعرفه تدقيق الحاجب -يضحك- الذي أعرفه أن بعض النساء مثلا ، يكون حاجبها لا يعجبها لأنه كثيف فهي ترفعه تدقعه تجعله كما قلنا كالهلال أو لها حاجبان مقرونان متصل أحدهما بالآخر ، أيضا لا يعجبها فتنتف أو تخلق ما بين حاجبيها هذا محرم بنص الحديث السابق **(لعن الله النامصات والمتنصات)** إلى آخر الحديث ، لو سئل سائل لماذا الجواب في آخر الحديث **(المغيرات لخلق الله للحسن)** ، يا سبحان الله ! إذا كانت المرأة حلققت أو نتفت ما بين حاجبيها ، وهي موضع للزينة كما قلنا ، مع ذلك استحقت اللعن من الله أنا أقول الآن شيء يذكر الملتحين وليس فقط الحالقين لأنه الحالقين أخذوا نصيبهم من الكلام ، بقي علينا أن نذكر من ؟ الملتحين إذا كانت المرأة تأخذ ما بين حاجبيها فهي ملعونة بنص الحديث الصحيح لأنها تغير خلق الله ، فما حكم الملتحي الذي يخلق خديه ، أو ينتف خديه ؟ حكمه حكمها ولا فرق أبدا ، بل هذا بالطرد من رحمه الله أولى ، لما سبق بيانه ، أنه تلك المرأة التي هي موضع الزينة ، مجرد أن تأخذ شيئا قليلا من فوق أو من تحت أو من بين الحاجبين غيرت خلق الله

الشيخ : فهذا الرجل الذي أطاح بلحيته انتهينا منه ، لكن هذا الرجل الذي يعفي عن لحيته ، لكن يهندسها من هنا وهنا ، هذا لا يجوز أيضا هذا الفعل هذا حرام وكثير من إخواننا الملتحين يقعون في هذه المخالفة لماذا لأنه ليس هناك من يذكر ، ليس هناك من يعلم شريعة الله ، وبخاصة هذه الشريعة التي تستند فقط إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس إلى قيل وقال كما أشار إلى ذلك الإمام ابن قيم

الجوزية رحمه الله ، في شعره العلمي ، حين يقول :

" العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة ليس بالتمويه .

ما العلم نصيبك للخلاف سفاهة *** بين الرسول وبين رأي فقيه .

كلا ولا جحد الصفات ونفيها *** حذرا من التعطيل والتشبيه ."

الآن حينما يثار هذا البحث كثيرا ما نقابل إيه الشيخ الفلاني يقول إعفاء اللحية سنة ، وحلقها مكروه كراهة تنزيهية ، وأنت متشدد فيها هذا التشدد البالغ ، نقول إنه هذا من السفاهة بمكان ، إنك تنصب هنا شيخ ليس إماما من أئمة المسلمين ، لا شيخ فريخ مثل حكايتنا يعني ، أقول لك إيش هذا مكروه كراهة تنزيهية الأئمة الأربعة ، الذين يزعم جماهير أهل السنة والجماعة اليوم كما يقولون إنهم اتباع للأئمة الأربعة كلهم متفقون على أن حلق اللحية حرام والذي يخلق لحيته ، فاسق لا تقبل شهادته ، فما قيمة هذا الفريخ الذي مثل حكايتنا نقول لما يقول إن هذا مكروه تنزيهية ، ونحن نقول قال الله قال رسول الله ، ماذا قال الله يا إخواننا لا تنسوا قال الله على لسان إبليس ((**ولآمرنهم فليغيرن خلق الله**)) وقال رسول الله (**حفوا الشارب ، وأعفوا اللحي**) يعني اعفوها من الحلق واتركوها كما خلقها الله عز وجل ولا تشبهوا باليهود والنصارى .

الشيخ : أيضا يجيئنا هنا اعتراض هؤلاء اليهود مربون لحاهم ، وهؤلاء التي يسموئهم إيش ؟

السائل : الخنافس

الشيخ : الهبيين وهذه موضحة من كم سنة ممكن راحت من زمان لأنه صارت الموضحة عندهم يرجعون للطبيعة ، هم لا يؤمنون بالله ولا بكتبه ولا برسله لكن بالطبيعة ، إيش الطبيعة رأوا فعلا بأم أعينهم المرأة غير الرجل والرجل غير المرأة، إذا لازم هكذا نرجع للطبيعة رجعوا للطبيعة ، فيأتي هنا شبهة من بعض الناس ، يا أخي هي اليهود هي الهبيين هي الكفار كثير منهم ، مربون لحاهم ، هذه شبهة يعني كما يقول الفقهاء ، يكفي حكايتها عن ردها ، وهي أوهى من بين العنكبوت لماذا ، أولا نقول إنه هذا الإعفاء ، من هؤلاء الكفار عبارة عن مثل شعره سوداء في جلد ثور أبيض ، يعني نسبة قليلة جدا في الكفار الذين يربون لحاهم ، ثانيا هنا أحد شيعين أما أن يتشبه المسلم بالكافر ، أو أن يتشبه الكافر بالمسلم فأبي الأمرين أقوى لدينا

ولإسلامنا ولعاداتنا ، وتقاليدينا الإسلامية ؟ أن نتشبه نحن بالكفار أم أن يتشبه الكفار بنا ؟ لا شك أنه من الثابت في فلسفة التاريخ كما يقولون في هذا الزمان " إن من طبيعة الأمة الضعيفة أن تقلد الأمة القوية " ولا عكس الأمة القوية لا تقلد الأمة الضعيفة ، لأن هذه الأمة ليس لها وزن عندها وبالعكس الأمة الضعيفة التي تشعر بضعفها في كل نواحي الحياة ، وتنظر بعين الإجلال والإكبار لأمة أخرى تحاول إيش ، تقلد هذه الأمة الكبرى .

الشيخ : وقلت آنفا مذكرا لا أحد يشرب بيده اليسرى لأنه هذا منهيها عنه شرعا لقوله عليه السلام (كل باليمين واشرب باليمين ولا تأكل بالشمال ولا تشرب بالشمال ، فإن الشيطان يأكل بالشمال ويشرب بالشمال) شيء مؤسف جدا ، المسلمون اليوم ، يعني مظهر إسلام أما الفعل ، الفعل مخالف لشريعة الإسلام ، في عشرات الجزئيات الكثيرة ، لا أعني المستحبات والسنن المؤكدات ، لا بل أعني المحرمات ونحن الآن نتكلم في المحرمات ولا نتكلم في السنن والمستحبات فحرام أن يأكل الإنسان أو يشرب بيده اليسرى ، لأنه هذا من عمل الشيطان ، يجب عليه أن يأكل باليمين ويشرب باليمين ، وليس هذا فقط ، و اليوم كنا مع الأخ عند البقال فيأخذ الفلوس بيده الشمال ويعطي بيده الشمال ، و هو مثلي قد بلغ من الكبر عتيا ، لكن هو ستر كبره ، بخلق لحيته ، هذا هو الفرق يعني ، مع أنه بلغ هذا السن ، ما زال يأخذ بالشمال ويعطي بالشمال والله هذا الإنسان معذور يا جماعة ، معذورون أقول أنتم كلكم إلا من شاء الله ممن قامت عليه الحجة من قبل ، معذورين لأنه أولا : أغلقت المساجد لم يبق فيها مدرس هكذا وزارة الأوقاف المحترمة تقرر ، وهذا القرار مع الأسف الشديد ناسب الناس ، لأنه قبل أن يصدر هكذا قرار ، ما كنت تجد ناسا متطوعين ، متبرعين ، هذا يعطي درسا في التفسير ، هذا يعطي درسا في الحديث هذا يعطي درسا في الفقه ، في النحو في الصرف في التجويد إلى آخره ، لم تعد ترى مثل هذا الدروس ابدا في المساجد أنا أدركت في سن شبابي ، في المسجد الأموي هناك في دمشق أدركت حلقات كثيرة جدا في المسجد ومن جملتها حلقات الذكر التي نشكوا منها ، الذي يصير فيها صياح وزعاق ومن يدعي أنه أخذه الحال ، فيقع مثل الثور في الأرض ويخور ويصيح إلى آخره ، كل هذا كنا نراه ففيه الخير وفيه الشر ، أما الآن فالناس بقوا على جهلهم ، لأنه ما بقي من يعطيهم العلم من يسقيهم هذا العلم النافع ؟ في المساجد كما كان الأمر من قبل ولذلك

عاش الناس هكذا كما يقال لغة سهلا يعني فلتانين يأكل كيفما اتفق ، يشرب كيفما اتفق ، ما في منهج حياة وضعه أمام منه ، لأنه هو جاهل ، ما فيه إمامة رجل عالم يلقيه هذا المنهج ولو المرة بعد المرة ، والكره بعد الكره ، فعم الجهل عامة المسلمين إلا من شاء الله وقليل ما هم ، فتلك الشبهة أنه أصبح الكفار يربون لحيتهم ، الجواب نعم ، فقط هذا قليل من كثير الغالب عليهم الحلق ، ثانيا هؤلاء يتشبهون بنا فخير لنا أن يتشبه الكفار بنا ، من أن نتشبه نحن بهم لماذا ؟ لأنه المريض الضعيف هو الذي يتشبه بالقوي أما القوي ما يتشبه بالضعيف ، هذه نكتة تاريخية فلسفية من فلسفة التاريخ كما يقره نفس الكفار هؤلاء لذلك فأشرف لنا فضلا عن أن يكون أشرف لنا أنه الكفار يتشبهون بنا ، وما نحن نتشبه بهم ، فلا ينخدعن أحد منكم بما قد يقوله بعض الناس ، المنحرفون علما أو خلقا ها هي الكفار يربون لحاهم ، طيب نحن نتشبه بالرسول عليه السلام ، بأنه كان له لحية تملئ صدره عليه السلام وأمر بذلك فصار أمره واجبا ، لو بقي الأمر فقط إلى شيء فعله الرسول عليه السلام ، يكون سنة مؤكدة لأنه استمر عليها الرسول عليه السلام فكيف وقد انضم إلى ذلك أمره ، انضم إلى ذلك مخالفة الشيطان ، الذي أمر بني الإنسان بأن يغيروا خلق الله انضم إلى ذلك ثالثا بأن نخالف النساء ولا نتشبه بهن ورابعا وأخيرا أن لا نتشبه بالكفار ، أربع مبررات لجعل هذا الفعل النبوي أمرا مفروضا على كل مسلم وهذه كما قلنا آنفا ، في غير هذه المناسبة ذكرى ، والذكرى تنفع المؤمنين والحمد لله رب العالمين .

السائل : جزاك الله خيرا .

الحلبي : شيخنا قد يرد تنمة للموضوع ، قد يلبس الشيطان على البعض ، فيلطف من عبارة أن هذا من الأشياء التافهة وما شابه ذلك ، فيقول هذه قشور يعني وإنما يهمنى اللباب وما شابه ذلك ، وهذه كثيرا ما نسمعها ولعلها تلقى في بعض النفوس ، خاصة أنه كلامكم كان عن قضيتين من قضايا الشخصية الإسلامية أو مظهر الشخصية الإسلامية فحذا لو توضح هذه القاعدة .

الشيخ : الحقيقة أنه هذه الكلمة أنه الذي ذكرها الأخ ، نسمعها أيضا أحيانا ، لكن كل الدروب على الطاحون ، سواء قيل هذه من توفاه الأمور أو هذه من القشور ، فكل من اللفظتين من إحدى الكبر ، لماذا ؟ لأنه لا يصح لنا أيضا ، كما قلنا بالنسبة لمن يقول من توفاه الأمور ، هذا أمر تافه ، كذلك لا يصح لنا

أن نقول بعد أن عرفنا ما تعلق من الأحكام ومن الأحاديث في موضوع إعفاء اللحية ، ما ينبغي أن يقال هذه من القشور ، ولكن إذا قيل بهذا اللفظ ، دون اللفظ الآخر ، انفتح أمامنا أمر آخر لتعليل هذه الكلمة لو صح النطق بها ، هم يعنون بلا شك ، يعنون حينما يقولون ، أنه هذه المسألة أو تلك من القشور ، ودعونا من القشور وخلينا نهتم باللباب يعنون بذلك الأمور التي يجوز للمسلم أن يتركها ، لكن إن عنوا ذلك فقد أخطأوا مرتين الخطأ الأول أنهم أعطوا حكم السنة هل يجوز للمسلم أن يتركها ولا إثم عليه في ذلك ، أعطوا هذا الحكم حكم السنة لما هو فرض لازم ، هذا الخطأ الأول ، الخطأ الثاني هب أن الأمر سنة ، ولكن التعبير أيضا عن السنة بلفظة قشر ، أيضا هذا خطأ لماذا ؟ لأنهم حينما يتلفظون بهذه الكلمة ، يعنون أن لا نبالي ، بهذه السنن ونقول هذا جدلا على افتراض أنهم يعنون السنن فقط أيضا لا يجوز أن نطلق لفظة القشور على السنن التي فعلها الرسول عليه السلام ، وتقرب بها إلى الله زلفى لماذا لا يجوز ، لسببين اثنين ، السبب الأول أن هذه السنن هي لها وزن في الشريعة ، لكنهم لا يعلمون وزنها في الشريعة ، أنها في كثير من الأحيان ، تكون سببا لتدارك ما فات من النقص في الفرائض ، وهذا وصريح في قوله عليه السلام

(أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن تمت فقد أفلح وأنجح ، وإن نقصت فقد خسر)

وفي حديث آخر وإن نقصت قال الله عز وجل ملائكته انظروا هل لعبدي من تطوع ، فتمتوا له به فريضته (، التطوع يعني سنة ، يعني غير واجب -يرحمك الله- فهذا الحديث يصرح بأن السنن تتمم بها الفرائض ، فكيف يليق بالمسلم أن لا يحض المسلمون عليها ، بل هو يبعدهم عنها بكلمة منفرة هذه قشور ، لا قيمة لها ، هذا خطأ مزدوج أولا من حيث المعنى لأنه لها قيمة لها ، كما ذكرنا مثلا بالنسبة **(فأتوموا له فريضته)** ثانيا من حيث إنهم يطلقون كلمة قشور كالتوافه من الأمور يطلقونها على ما شرع الرسول عليه السلام ولو بطريق الاستحباب ، حينئذ ك نحن نقول من أين أخذوا هم كلمة القشور ؟ أخذوها من بعض الثمار ، من بعض الثمار التي لها قشور ، فيؤكل لبها ويرمى قشرها ، حسنا، هذا الاستعمال أخذ من قياس الأحكام الشرعية على القشور التي خلقها الله في بعض الثمار ، نعود هنا لنقول هل خلق الله لهذا القشر المحافظ والمحيط باللب هو عبث . لولا هذا القشر ما سلم اللب ، وهذا يا جماعة واضح جدا ، في هذا المثال المادي يعني في الثمار ، هذه القشور ما خلقت عبثا وإنما فائدتها معروفة حتى عند أصحاب كلمة القشور ، هذه الفائدة المادية معروفة عندهم لكن سبحان الله **((فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي**

الصُّدُور)) إذا كان القشر في ثمر ما مفيد لهذا الثمر ومحافظ على اللب وهذا معروف حتى عند الكفار ، أفلا يكون معروفا عند المسلمين أن ما يسمونه من الأحكام الشرعية ، بأنه من القشور هو شأنه تماما ، كشأن ايش ؟ القشور في الثمار فلم تكن القشور في الثمار ، خلقا من الله عبثا ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، فكذلك لم تكن هذه القشور بلفظهم التي يطلقونها على السنن لم تكن شرعا من الله عبثا وإنما هذا أمره واضح جدا ، الإنسان الذي يكثر من الاتيان بهذه العبادات ولو كانت في مستوى السنن والمستحبات فهو بلا شك يزداد بذلك تقربا إلى الله تبارك وتعالى ويزداد بذلك حسنات ودرجات عند الله ، وبخاصة الحديث السابق أن رب العالمين يستدرك لعباده المقصرين في بعض الفرائض ، يتمم تلك الفرائض من هذه السنن والنوافل ، إذن نهاية المطاف في هذا البحث أن استعمال لفظة القشور كلفظة التوافه من الأمور هذا خطأ شرعا من كل النواحي سواء من الناحية الشرعية أو من الناحية القياسية ، فواضح جدا أن القشر في الثمر ضروري وجوده ، وإلا لولاه لم نأكل الثمر ، كذلك هذه السنن التي يسمونها ظلما وبغيا وعدوانا بالقشور ، لولا هذه السنن لما ازداد الإنسان تقربا بها إلى الله تبارك وتعالى ، ولما سد بها نقص وقع له في فرضه ، هذا تعليق على سؤال الأخ جزاه الله خيرا .

السائل : نرى بعض إخواننا يطلق لحيته قليلا ، فإذا زادت يعني أخذ منها وقصرها ، فلا هي طويلة كما قال صلى الله عليه وسلم (**أعفوا اللحى**)

الشريط رقم : 176

السائل : نرى بعض إخواننا يطلق لحيته قليلا ، فإذا زادت يعني أخذ منها وقصرها ، فلا هي طويلة كما قال صلى الله عليه وسلم (**أعفوا اللحى**) ولا حلقها بالمرّة فما حكم ذلك ؟

الشيخ : لا شك أن الأمر هنا له صورتان ممكن جمعها في قول القائل " **حنانيك بعض الشر أهون من بعض** " اللحية الشرعية هي التي تكون موافقة لما كان عليه الرسول عليه السلام وهي أنها لا تكون أقل من القبضة ما زاد عن القبضة يجوز قصها أما ما فوق القبضة ، فلا يجوز لأنه يخالف الإعفاء من حيث إطلاقه ... فيه رجل ثقة عن شعبه أنه كان يعني بنظافة ثوبه وأنه كان يأخذ من هذا وهذا ، قالوا يشير إلى عارضيه هذا

يفيدنا في موضوع من يتشدد في تطبيق أمر الإعفاء بصورة مطلقة ، مهما طالَّت اللحية فتترك ، نحن نقول لا هذا خطأ ، وخير الأمور الوسط وحب التناهي غلط ، فالذي يأخذ ما فوق القبضة ، هذا وإن كان خيرا من المبتلى ، بخلقها وذلك لأنه لا يتشبه بالنساء في هذه الحالة ، فخرج من هذا المحذور ، لكن هو خالف أولا الإطلاق في الإعفاء والمقيد بما ذكره ابن عمر أنه كان يأخذ من لحيته ما دون القبضة وعلى ذلك جاءت بعض الآثار عن السلف الصالح ، دون أي خلاف بينهم ، إذن حلق اللحية معصية كبرى ، إعفاؤها قصيرة على حد قول السوريين عندنا " **خير الذقون إشارة تكون** " -يضحك- لأنه هذا من باب أنصاف الحلول يسمونها أيضا أنصاف الحلول هذا ما يريد يتشبه بالمشايخ المتشددين فما يخليها طويلة رأيت وذاك ما يريد يتشبه بالمرءة فيطيح بها ويرميها أرضا كما ذكرنا ، إذن " **خير الذقون إشارة تكون** " هذا من وسوسة الشيطان بطبيعة الإنسان المهمم يا إخواننا ، أن المسلم يجب أن يحيى حياته كلها ، ويضع نصب عينيه دائما وأبدا قوله تبارك وتعالى ((**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، لمن**)) تمام الآية ((**كان يرجوا الله واليوم الآخر**)) ، من المسلم الذي يجعل نصب عينيه قدوته هو الرسول عليه السلام وليس سواه ، لا من المشايخ ولا من العلماء ولا من الجهلة ، فضلا عن الكفار والفساق إلى آخره ، من هو ؟ هو الرسول عليه السلام ، ومن الذي يجعل الرسول قدوته ؟ من كان يرجوا الله واليوم الآخر ، فالمسلم الذي يحيى في هذه الحياة الدنيا العاجلة الفانية ليس عنده هدف ، وهو أن يحيى بقدر ما يستطيع على ما كان عليه الرسول الله صلى الله عليه وسلم ، هذا يعيش اسم أنه مسلم ، أما المسلم الحق ، فهو الذي يحاول دائما وأبدا ، أن يفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعاً أنا أعني أن يفعل فيما يتعلق بدائرة العبادات أما دائرة العادات فهذا المسلم فيها له منتهى الخيرة ، يتصرف في العادات كما يشاء ، بشرط واحد أن لا يخالف نصا ، نصا من أقواله عليه السلام تدل على أن هذا الأمر أمر تعبدى ، وليس أمراً عادياً .

الشيخ : هذه النقطة يجب الفصل بينها ، وبين تلك أي قدوتنا عليه السلام في أمور الدين ، وليس في أمور الدنيا ، ولذلك يخطئ أشد الخطأ بعض الجهلة الذين لا يفرقون بين سنة العادة ، وبين سنة العبادة ، سنة العبادة لا تقبل الزيادة وهنا يقول الرسول عليه السلام (**كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار**) سنة العادة تقبل الزيادة وتقبل النقص وتقبل كل شيء لأنه عادة ، أضرب لكم مثلا واحدا من سنن عادة الرسول

عليه السلام (دخل مكة وله أربع غدائر) ما تقولون أنتم ضفائر .

السائل : نعم ضفائر .

الشيخ : ضفائر غدائر ، دخل مكة فاتحا لمكة ، يوم نصره الله على أهل مكة ، وله أربع غدائر ، هذه سنة العرب إلى اليوم توجد هذه السنة في بعض الشباب من البدو ، أنا رأيتهم بعيني في الصحراء ، إلى اليوم موجودة هذه العادة ، أنت حر فيها إن رأيته مناسبة لك فعلتها وإن رأيته تركتها ولا تخالف في ذلك سنة الرسول لماذا ؟ لأنه هذه سنة عادة وليست سنة عبادة ، هذا التفريق من تمام الفهم والفقہ في الدين ، حيث يجهله كثير من المبتلين بالتعاليم وهم ليسوا علماء مبتلين بدعوة العلم .

الشيخ : وليسوا بعلماء كان عندنا رجل شيخ أديب كيس ذكي ، كان يقول العلماء قسمان قسم عالم عامل ، وقسم عامل عالم .

السائل : يعني عامل حاله عالم .

الشيخ : عرفتم كيف ؟ قسمان عالم عامل ، يعني عامل بعلمه ، وقسم ثاني عامل عالم ، يعني هو ليس بعالم ، لكن عامل حاله عالم ، هذا الجنس لا يفرق بين سنة العبادة وبين سنة العادة ، قلنا سنة العبادة لا تقبل الزيادة مطلقا ، لماذا ؟ **((اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً))** ولم ؟ **(وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار)** ، أما الدنيا فقد قال عليه السلام **(أنتم أعلم بأمور دنياكم)** هذا التفريق أمر ضروري جدا ، وإلا اختلط الحابل بالنابل ، كذاك الجنس قلنا عامل إيش ؟ عالم ، عامل عالم لماذا ؟ نقول يا أخي هذه الشغلة لا تفعلها لأن الرسول عليه السلام ما فعلها هذه بدعة أقول لك أنت تتركب سيارة ، ركوبك السيارة بدعة ، أنت لا بس مثلا ساعة ، هذه الساعة ما كانت في زمن الرسول ، هذه بدعة ، هذا هو الجهل بسبب عدم التفريق بين سنة العبادة وبين سنة العادة ، يا أخي الرسول قال **(من أحدث في أمرنا هذا)** أي في دنيا هذا **(ما ليس منه فهو رد)** ، مضروب به وجهه ، ما قال من أحدث مطلقا في الدين أو في الدنيا ، لأنه هو ما جاء عليه السلام ليكمل لنا دنيانا وأنا سأقول كلمة ، ولعلها ليست خطيرة عند أهل الفقه والعلم ، الأوروبيين لا أقول شيئا غريبا إذا سألناكم من أشطر اليوم في أمور الدنيا ، الكفار أم المسلمون ؟

السائل : الكفار .

الشيخ : الكفار . هل هذا يعني يقربهم إلى الله زلفى ؟ لا ما يزيدهم إلا ضلالا ، وهذا ما شهد لهم به القرآن الكريم حينما قال رب العالمين ، ((يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا ، وهم عن الآخرة هم غافلون)) ، إذن أمور الدنيا ، نحن لا نكلف ولا نحاسب زدنا أو نقصنا بخلاف أمور الدين التي من أجلها أرسل الله عز وجل إلينا رسوله نبيه عليه الصلاة والسلام ، من أجل إتمام الدين ((اليوم أكملت لكم دينكم)) ، ليس إتمام الدنيا ، إتمام الدنيا لا يمكن أبدا إلا بالموت ينتهي كل شيء ، كلما تقدم الزمن تأخر الزمن ، كلما الاختراعات ، والابتكارات كما ترون يعني ، في كل يوم نسمع شيئا جديدا ، هذا ليس علاقة بالدين ، هذا من أمور الدنيا ، ولذلك فأولئك الحمقى العاملون علماء هؤلاء لا يفرقون بين سنة العبادة وبين سنة العادة فيقيسوا البدعة في الدين على البدعة في إيش ؟ أمور الدنيا ، وذلك هو الضلال المبين ، ما قالت البنت يا أبا أحمد عاطف ؟

أبو أحمد : ...

الشيخ : أنا أخشى أن يكون ...

السائل : هذه بنتنا هذه بنتنا .

الشيخ : ... طيب تفضل .

السائل : هناك بعض المسلمين أو بعض الجماعات الإسلامية ، ... يرسل يديه في الصلاة ، هل هم على خطأ ؟

الشيخ : ماذا يسوي بيده

السائل : يرسل يديه ؟

الشيخ : آه ، يعني يرسل يديه لا هذا بلا شك خطأ ، هذا خطأ مزدوج

تسمح لنا يا شيخنا

الشيخ : - أهلا وسهلا شرفتم ورجوا لك سفرا قاصدا إن شاء الله وميسرا ، وأهلا وسهلا ومرحبا ، وعليكم السلام ورحمة الله - هذا خطأ مزدوج وازدواجيته تأتي من أن الذين يسدلون أيديهم ، ولا يقبضون في قيامهم

، هؤلاء يكونون مالكية ، ينتمون إلى مذهب مالك إمام دار الهجرة ، يظنون أن الإمام مالكا كان يصلي هكذا ، وظنهم خاطئ لأن الإمام مالك أشهر كتاب له هو المعروف عند العلماء وطلاب العلم بموطأ الإمام مالك موطأ الإمام مالك في هذا الكتاب يوجد عنوان صريح عنوان مثل الالاففة ، وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ، هذا من وضعه ؟ مالك نفسه ثم يروي تحت هذا العنوان حديثا بإسناده عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال سهل بن سعد صاحبي من الأنصار المعروفين المشهورين ، أبو حازم تابعي عن هذا التابعي تلقاه الإمام مالك ، هذا سند يعني عالي جدا ، مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : " كانوا يؤمرون بوضع اليمنى على اليسرى ، ينمي ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم " يعني يرفعه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم هذا كلام الإمام مالك في الموطأ وروايته ، ومن طريق الإمام مالك ، تلقاه الإمام البخاري فروى هذا الحديث في صحيحه ، أظن من طريق شيخه عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد نفس الحديث أورده الإمام البخاري في صحيحه ، نحن نستفيد من هذا الكلام ، أنهم خالفوا مرتين أولا خالفوا الإمام الذي ينتمون إليه وهو الإمام مالك ، ثانيا خالفوا الإمام الأعظم وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنه صح وضع اليمنى على اليسرى من عدة أحاديث ، منها هذا الحديث الذي رواه الإمام البخاري من طريق مالك ومالك أودعه في كتابه المسمى بالموطأ ، فإذا هؤلاء الذين يسدلون أيديهم ويرسلون أيديهم ولا يقبضون خالفوا السنة ، من جهة وخالفوا الإمام الذي ينتمون إليه من جهة أخرى ، تفضل .

السائل : ...

الشيخ : تفضل

السائل : ...

الشيخ : كيف

الشيخ : يعني رجل أعطى زيدا من الناس ديناً ، فهذا الدين هل عليه زكاة بالنسبة للدائن أم لا ؟ الجواب الدين عند الفقهاء له صورتان وهاتان صورتان واقعتان فعلا ، وهذا من دقة علم الفقه يسمى أحدهما بدين حي ، والآخر دين ميت ، وأظن واضح المقصود بكلامهم ، الدين الحي هو الدين الذي أقرضته لإنسان

وهو غير مستعصي بالوفاء ، يعني أنت ما يئست من وفائه ، أما الدين الميت هو الذي يئست من الوصول إليه بطريق من الطرق فإذا كان الدين من النوع الأول - أحضر طفل صغير لمجلس الشيخ -

أهلا وسهلا هذا كم يوم صار ؟

السائل : إحدى وعشرون يوما ؟

الشيخ : وسميته يوسف .

السائل : نعم يوسف .

الشيخ : أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة ، أنبتة الله نباتا حسنا

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : وجعله قرّة عين لوالديه

السائل : الله يبارك فيك

الشيخ : إن شاء الله فإذا كان الدين من القسم الأول أي دينا حيا ، فيجب على الدائن أن يخرج زكاته

السائل : دين حي

الشيخ : أيوه أما إذا كان الدين ميتا فلا يخرج عنه الزكاة إلا إذا أحياه الله ، يعني هذا الإنسان يئست من

وفائه ، فالله عز وجل ألهمه فأوفاك الدين ، عليك تطلع عن كل السنين التي كان هو مقصر ...

السائل : ويخرج اثنين ونصف بالمائة ؟

الشيخ : نعم اثنان ونصف بالمائة .

السائل : استاذ عفوا حول السؤال الذي سبق إذا كان هذا الدين ألف دينار في يد المدين حال عليه الحول ،

هل يزكيه المدين وهو دين حي ، ولم تقتض الظروف الذي استدان أن يبقى معه حولا كاملا ، هل يزكيه هو

، ويزكيه فيكون مزكيا مرتين ؟

الشيخ : نعم هو كذلك ، وقد جاء هذا السؤال البارحة أو أول البارحة

السائل : البارحة

الشيخ : اول البارحة وتكلمنا مفصلا ، نقول المدين المفروض فيه هذا المال الذي استدانه من دائنه ، أن

يقضي به حاجته ، فإن لم يفعل بسبب أو آخر كما يقال اليوم ، وبقي المال عنده مكنوزا ، وحال عليه

الحول فيجب على الدائن والمدين ، أن يخرجوا زكاتهم ، أما بالنسبة للدائن فواضح ، أما بالنسبة للمدين ، لأنه صار كانزا للمال ، وقد حال عليه الحول ، ولذلك فيجب عليه أن يخرج الزكاة ، ومن حكمة ذلك أن لا يتورط المدين فيحتفظ بالمال الذي استدانه فيجري عليه الزكاة وهو بحاجة إلى أن يصرفه في قضاء مصالحه فإذا في هذه الصورة إذا حال الحول على المال المدين ، عند المدين فلا بد من إخراج الزكاة .

السائل : سؤال آخر حول الموضوع

الشيخ : تفضل نعم

السائل : الذين يداين في الحقيقة لا يملك المال ليس في يديه هذا المال هو مع المدين ، فكيف يزكي مالا هو في الحقيقة ليس في يديه .

الشيخ : جميل لعلك تعرف يا أخانا بأن الرسول عليه السلام كان يقول (**قرض درهمين صدقة درهم**) ، (**قرض درهمين صدقة درهم**) ، بمعنى الذي يقرض أخاه المسلم ، درهمين كما لو تصدق خرج من ملكه بدرهم هذا فيه حض بالغ ، للمسلمين أن يعينوا إخوانهم بإدانتهم لأنه لهم ربح بالغ واحد أقرض إنسانا مائتين دينار كأنه تصدق بمائة دينار ، هنا ننتقل إلى مسألة ابتلي بها المسلمون أيضا ، انظروا الفرصة ، التي أوجدها الله عز وجل لأغنياء المسلمين كم كانوا أغنياء ، بالأجور والثواب عند رب العالمين ، فيما لو أبطلوا بيع التقسيط ، وباعوا بيع التقسيط بثمن النقد ، فواحد يقرض أخيه المسلم ، أربعة آلاف دينار ثمن سيارة كما لو تصدق بألفين ، فإذا قصدي من هذا الحديث ، أن أذكر الأخ السائل بأن هذا الدائن لم يخسر ، حينما خرج المال من حوزته مؤقتا بل هذا ربح ربحين ، أولا الربح المادي الذي سيعود إليه وثانيا الربح المعنوي الذي تحقق له مجرد أن خرج عن هذا المال الذي أدانه لأخيه المسلم .

السائل : سؤال أخير

الشيخ : نعم

السائل : فيما اعلم أنه لا يوجد نص صريح بأمر من الله أو من رسول الله في فرض الزكاة على من دأين دينا ، نص صريح من دأين ؟

الشيخ : لا ، لا يوجد نص صريح .

السائل : لماذا لا تكون هذه المسألة ، (**وسكت لكم عن أشياء رحمة بكم**) .

الشيخ : ما ذكرنا لك الجواب ،وقلنا هذا ما خسر هذا ربح ، يعني الآن يعود السؤال ، بطريقة أخرى ، ما هو الأرباح لهذا المسلم ، أن يظل الدين عنده ، أم عند أخيه المسلم ؟

السائل : عند أخيه المسلم .

الشيخ : الأرباح مطلقا ، وأنت خذ حذرك ، أنت خذ حذرك في الجواب ، أي نعم . أيهما أرباح لهذا المسلم ، أن يظل متمسكا بهذا القرض في صندوقه ، أم يخرج من جوارته مؤقتا ، إلى أخيه المحتاج إليه ، أيهما أرباح له ؟

السائل : ... أن يعطيه لأخيه .

الشيخ : لكن أنت الآن ما أجبت وإنما أجبت بطريقة واحد يحاول أن يخلص من المشكلة وهذا ليس سبيلنا .

الخليبي : هو أراد ذلك .

الشيخ : لا لم يرد ذلك كيف اراد ذلك؟

الخليبي : أقصد أراد أن يهرب من المشكلة .

الشيخ : هذا الذي أقوله ، لكن بلا شك أن هذا الإنسان ، الذي أقرض أخاه المسلم مائتين دينار ، هذا أرباح له دين ودينيا ، دين ودينيا ، لذلك فرقنا بين الدين الحي والدين الميت ، فهو إذا مات دينه خسر المادة لكن الربح حصل له ، الأجر الأخروي ، الربح الأخروي لكن إذا عاد إليه المال ، فقد ربح مرتين الربح العاجل والربح الآجل ، وإذا صح هذا الذي نلفت النظر إليه أخيرا ، أي يكون الجواب أرباح له ، أن يدين صاحبه حينئذ يكون هنا قياس أولوي ، كقوله تعالى ((**ولا تقل لهما أف**)) فإذا ضربها بكف ، كان ذلك منهيا عنه من باب أولى ، فإذا كان هذا الإنسان أرباح له أن يخرج من هذا المال مؤقتا ، فلماذا لا يخرج زكاته ، وإذا أخرج زكاته جاءه ربح ثالث

السائل : جزاك الله خيرا

الشيخ : وإياك يا أخي

السائل : شيخنا في نفس المسألة

الشيخ : تفضل .

السائل : هل يجوز لطالب العلم أن يقلد أحد علماء الحديث في ... ، مثل الحافظ ابن حجر أو العراقي أو السيوطي ؟

الشيخ : لا فرق بين المسلم يقلد عالما في الحديث ، أو يقلد عالما في الفقه ، كل من الأمرين جائز بل واجب ، بالنسبة للجاهل لأن الله يقول **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** .

السائل : طالب العلم ...

الشيخ : اسمع ، اسمع يا أخي ، الى أن ينتهي الجواب بعد ذلك انت تقول ما عندك ، ومع ذلك تتركني أنا أقطع سلسلة بحثي جزاء ، وأقول لك طالب العلم عالم ، ستقول لا

السائل : غير عالم

الشيخ : والرد جاهز سلفا **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** ، فهنا في الحقيقة ، يمكن خطأ الآن منتشر في هذا الزمان ، يعني طالب علم مجرد ما يشعر ، أنه فاق أباه أو جده ، لأن أباه وجدته أميون ما يعرفون شيئا ، هذا صار إيش عالما ، ها يتوهم أنه صار عالما ، وهو لا يزال في ايش ؟ يقولون عندنا في الشام في الرقاق تستعملون أنتم الكلمة هذه ؟

السائل : لا

الشيخ : الرقاق المقصود فيه ماء البحر تعرف كما تعلمون الساحل عبارة عن سم ، كل ما مشيت بغمق الماء ، هو الرقاق هذا أول الماء ، فهذا طالب العلم ما زال في الرقاق ، يعني ما زال على طرف الساحل ، العلم بحر فهو في أول الساحل ، مع ذلك يتلى كثير من طلاب العلم اليوم ، بالعجب وبالغرور ، يرفعوا رأسهم هكذا ولسان حالهم يقول كما يقال عندنا في دمشق **" يا أرض اشتدي ما حد عليك قدي "** ، هذا غرور عجيب ، بمجرد أنه فهم قليلا .

الشيخ : خلاصة نستمر في الإجابة ، لا بد لكل مسلم من أن يقلد ، يقلد عالما ، لكن هذا التقليد ، وهنا الشاهد في الجواب ، لا يجوز أن يصبح ديننا ، لا يجوز أن يصبح مذهبا بمعنى أنا أقلد هذا الرجل ، في علم الحديث ، لكن في هناك رجل ثاني في علم الحديث لماذا أنا ما استفيد منه ؟ لا أنا هذا شيخي ، ما تعرف

على ما المشايخ كلهم ، ويمكن يكونوا أعلم من شيخه المزعوم ، كذلك في الفقه ، ما يأخذ الفقه إلا من هذا الشيخ ، قد يكون هناك فقهاء أكثر منه سواء من الماضين أو الأحياء الباقين ، ما فيه فرق عندنا فكما أنه لا يجوز للمسلم أن يقلد إماما معينا في الفقه كذلك لا يجوز أن يقلد اماما في الحديث لكن كما يقول الإمام الشافعي في القياس ،القياس ضرورة وأنا أقول التقليد ضرورة ، لكن إذا تبين له سواء في الفقه ، أو في الحديث ، أنه شيخه أخطأ ، في المسألة الفقهية الفلانية ، بدليل أن الشيخ الآخر جاء بدليل ينقض القول الذي لشيخه ، حينئذ لا يجوز أن يتمسك بقول شيخه ، وإلا يكون أصابه ما أصاب اليهود والنصارى ، الذين قال الله فيهم ((اتخذوا أجباهم ورهبانهم أربابا من دون الله)) نفس هذا الكلام الذي نقوله في الفقه ، نقوله أيضا في الحديث إذا تصورنا إنسانا في قرية ما في هناك غير شويخ ، ما فيه عنده غيره ، ماذا عساه يفعل ؟ هذا الشويخ هذا أحسن منه هو ، فيسأله يمكن ما يعرف شيء من الحديث ، يضطر يسأله عن الحديث ، هناك بقي ودينه وتقواه ، إذا كان يخشى الله ، يقول والله أنا ما عندي علم في الحديث ، إذا كان متعلما كم مسألة فقهية ، يجاوبه على حسب ما قرأ ، أحسن ما هذا الجاهل ، يفتي نفسه بنفسه ، فإذا افترضنا أنه في تلك القرية في عالم في الحديث ، ما فيه غير فهو لازم يقلده لكن إذا الله جمعه بعالم آخر في علم الحديث وتبين له أن هذا أعلم من هناك ما يظل يتمسك بالأول ، لا إذا ظل يتمسك بالأول في بعض أقواله التي لم يتبين له خطؤه فهذا واجبه ، لكن فيما تبين له خطؤه فيه ما يجوز يبقى متمسكا به ، إذا لا فرق في الفقه ولا في الحديث من حيث أنه يجب التقليد للضرورة ولكن لا يجوز يعني التقليد دينا ، نتعبد به لا يخرج عنه قيد شعرة .

السائل : لو سمحت شيخنا ...

الشيخ : آه

السائل : قد يكون مثلا هذا الشيخ من العلماء القدماء وأنا قد أكون جمعت مؤلفات مشابهة ولا تضعيف ... مثلا جاء بحديث صحيح أخذت به وضعيف كان به وثقتي به بناء على شهرته وتفوقه بالحديث وعمله ، فمن هذا المنطلق نسير .

الشيخ : طيب جاءك البيان بخطئه ؟

السائل : قد يكون هو أخطأ

الشيخ : ليس هذا هو الجواب ، قد يجوز قد جاءك البيان بخطئه ؟ أحد شيئين إما الجواب جاء أو ما جاء
السائل : ...

الشيخ : يا أخي الله يهديك أنا أحكي كلام لا يقبل ... أما جاء البيان بأنه أخطأ، أو ما جاء في حالة
ثالثة عندك ؟

السائل : نعم جاء البيان .

الشيخ : إذن لا تقول قد وما قد أما جاء البيان إنه خطأ فقد سبق الجواب أنه لا يجوز تقليده ، وإذا كان ما
جاء البيان أنه أخطأ فأنت يجب أن تقلده ، حتى يتبين لك الخطأ ، يعني سؤالك أخيرا أخذت الجواب
مسبقا .

السائل : ... قضية ما اقدر أحكم عليها ...

الشيخ : الجواب سبق أيضا فقط طبعاً يحتاج إلى شيء من البيان .

السائل : ... سؤال

الشيخ : كيف ؟

السائل : سؤال الأخ السائل لأنه غير مسموع .

الشيخ : سؤاله أنه رجل مثلا من عامة الناس ، قد يكون مذهبه حنفيا أو شافعيا ، ووجد هذا الاختلاف
وهو ليس أهلا للترجيح فهل يجوز إذا كان شافعيا أن يأخذ من المذهب الحنفي أو العكس ، أليس هكذا
سؤالك ؟

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، أقول أنا أنه سبق الجواب عن مثل هذا السؤال ، لكن لا بد من بيان شيء جديد أولا ما
ابتلي به المسلمون من التقليد أي أنه مثل هذا المجتمع عادة فيه ، أحناف وفيه شوافعة ، قد يكون فيهم
بعض الموالك وحنابلة ، ما فيه وهابية في الدنيا ، وهذا اسم لي ، يحتاج إلى بحث فاحفظ هذا اللفظ إن
شئت الجواب عليه ، ثلاث مذاهب أو أربع مذاهب ، ويجتمع ناس كل واحد له مذهب ، هذا ليس من
الإسلام في شيء لأنه في زمن الصحابة ، بعد وفاة الرسول عليه السلام ، كان في أئمة أربعة ، من هم
الأئمة الأربعة ؟ هم الذين نسميهم الخلفاء الأربعة وهم الخلفاء الراشدون ، وهم بلا شك بعد رسول الله

أعلم الناس أجمعين ، والصحابة بالألوف المؤلفة ، ومن بعدهم التابعين ، الذين أدركوا الصحابة وأدرك بعضهم هؤلاء الخلفاء الأربعة ، ما كان هناك أشخاص مثل الآن يقولون نحن بكريون ولا في أشخاص مقابل هذا يقولون نحن عمريون ولا في أشخاص يقولون نحن عثمانيون ولا في أشخاص يقولون نحن علويون ، كيف عاش هؤلاء ، الجماهير الألوف المؤلفة ، بدون مذهب معين ، هكذا نحن نريد نعيش ، يمكن يضيق عقل بعض الناس أن يدركوا هذه الحقيقة التاريخية التي لا تقبل الجدل وهي أنه ما فيه بكري وعمري وعثماني وعلوي ، إذن هؤلاء كيف كانوا يتعبدون الله عز وجل ؟ على قاعدة **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** رجل وقعت له واقعة تيسر له أبو بكر يسأله ما تيسر له وتيسر له عمر ما تيسر له واحد من الخلفاء الراشدين تيسر له ابن مسعود أو ابن عمر أو أبو هريرة إلى آخره ، يعني يسأل أهل العلم لأنه هكذا رينا أمر **((اسألوا أهل الذكر))** ما قال اسألوا أبا بكر وعمر وعثمان وعلي إلى آخره ، يجب التاريخ أن يعيد نفسه ، فبقاء المسلمين بعد زمن القرون الثلاثة كل طائفة لها إمام على ما قلنا حنفي شافعي مالكي حنبلي ، هذا لا يجوز أن يبقى هكذا المسلمون إذن يجب أن يعودوا سيرتهم الأولى ، كيف كان السلف مع الصحابة هكذا الخلف يجب أن يكونوا مع العلماء ، أنت إذا عرفت هذه الحقيقة تريح حالك ، إن كنت شافعيًا من قولك أنا شافعي أو إن كنت حنفيًا تريح حالك من قولك أنا حنفي وعلى ذلك فقس لما تريح حالك من النسبة غير المشروعة ، حينئذ ستجد نفسك مندفعًا إلى العمل بالآية السابقة ، **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** تسأل العالم الذي تثق به ، وما تيسر لك هذا العالم يتيسر لك واحد آخر ، وهكذا يعني التاريخ يعيد نفسه ، لازم نحن الآن نعيد تاريخ السلف الأول لا نتمسك بمذهب شخص معين لأن الصحابة والتابعين ما تمسكوا بمذهب إمام معين ، وإنما أي عالم يتيسر له يسأله وذلك يتعبد الله به ، ويكون برئ الذمة عند الله ، سواء أصاب أم أخطأ ، هذا هو جواب سؤالك ، فأنت الآن كما هو واقع أنت والله شافعي يعني أنا ما أقدر أجرد الناس عما عاش عليه سنين طويلة ، لأنه هذا إرث ورثوه من آباءهم وأجدادهم لكن هذا التجريد بأي شيء يصير ؟ يصير بالتنوع الصحيحة تنبيه الناس وإرجاعهم إلى الأصل فأنا مثلا ما تقدر أنت إذا كنت شافعيًا أو حنفيًا أو غير ذلك أني أخلعك من كونك حنفيًا وتصير **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** ، هذا لا يمكن ، لذلك سأفترض أنا فرضيتين ، أنت مثلا شافعي ، ومذهبك الذي عشت عليه أما بدراسة خاصة على شيخ شافعي أو سمعت أو سألت أنا شافعي ،

وأنا مضطر أنه ألمس أمراتي أو زيونتي أو ما شابه ذلك ، وأنا على وضوء ينتقض وضوئي أم لا ، هذا أنت شافعي أو أنت حنفي مثلا توضحنا وخرج منك دم ، كما سمعت من شيخ من مذهب ، يقولك خروج الدم ينقض الوضوء ولو كان قليلا ، فإذا رجعنا إلى الفرضية الأولى أنت شافعي المذهب ، يجوز بقى توضيح سؤالك ، يجوز وأنت شافعي المذهب تأخذ بمذهب أبي حنيفة في هذه المسألة التي تتعرض فيها للمس النساء وأنت على وضوء ، من أجل أن تخلص حالك من هذه المشكلة هذه كل ما داعبت زوجتك أو لاعبتها إلى آخره ، أو جاءت زيونه وأعطتكم مصارف ، هذا إذا ما أنت تعمدت أنك تلمسها إلى آخره أي نعم ، فينتقض وضوءك أم لا ، فتجد نفسك مالت إلى المذهب أين ؟ الحنفي الصورة الثانية أنه أنت حنفي ، أنت شغال عمال إلى آخره ، معرض لايش ؟ تنجح ، ترى نفسك تميل أو تتساءل على الأقل ما يجوز أن آخذ برأي الإمام الشافعي الذي يقول أنه الدم ما ينقض الوضوء ولو كان أنهارا ؟ الجواب الآن هذا سؤالك أنت ، الجواب يجوز وما يجوز ، إذا كنت عائشا حنفيا ليش تنسلخ بمسألتك هذه ؟ لأنه هناك أعجبك لنفسك أكثر ، وإذا كنت عائشا شافعيًا لماذا تركت مسألة إمامك في هذه المسألة وأخذت بالإمام الثاني لأنه أعجبك أكثر ، إذن بهذه الطريقة صار مذهبك هواك ، المذهب فيه يسر وفيه شدة الذي يقول لك توضحنا من لمس المرأة فيه شدة ، بالنسبة لمن ؟ للذي يقول لا تتوضأ ، ولو قبلت لو عضضتها ، لا تتوضأ والعكس بالعكس تماما ، إذن صار الدين في الصورة هذه صار هوى ، يعني الدين جاء هكذا ؟ لا الدين جاء

السائل : ...

الشيخ : إلا واحدة -يضحكون- المقصود الدين صار هوى ، إذن هذا لا يجوز أنا إذن أعطيتك الجواب على صورتين ، الصورة الأخيرة وهي تعالج واقع الناس الذي هذا حنفي ، وهذا شافعي إلى آخره ، ما يجوز أنه يعملون هذا العمل ، لأنه هم العلماء أنفسهم يقولون هذا نابع من التلفيق ، تلفيق بين مذهبين ، لماذا . لتتبع الرخص ، هذا الجواب الأخير ، والجواب الأول لا تربط أنت حالك بشافعي أو حنفي إلى آخره ، لكن اربط حالك بالمذهب القرآني ، ما هو ؟ ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) إذن الصورة هذه بعض إخواننا عائشين إياها يعني ، هم طبقوا هذه الآية وما يلتزمون مذهب من المذاهب كما يفعل جماهير الناس اليوم ، لأنهم فهموا أنه شرع الله ما كلف عباد الله أنهم يتمسكون بإمام من أئمة المسلمين لو كان هذا شرعا ، كان الأولون تمسكوا بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ، أربعة مقابل إيش أربعة ، أيهم أفضل ؟ لا شك

الخلفاء الراشدين أفضل ، فإذا كان هم ما كانوا أئمة لمن بعدهم ، ولمن هم أعلم منهم ، فأولى وأولى غيرهم
من هم دونهم ، لا ينبغي أن يجعلوا أئمة ، يتبعون دون الأئمة الآخرين ، وإنما **((فاسألوا أهل الذكر إن
كنتم لا تعلمون))** ، ما الفرق بين المنهجين والطريقتين ؟ الفرق أنه أنت إذا افترضنا فعلا اقتنعت بهذا
المنهج القرآني **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** ، بطلت نقول أنا حنفي أنا شافعي ، أنا يا
جماعة أريد ، تهدوني لشرع الله ، كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توضأت وخرج منك دم ،
رحت لعند هذا العالم الذي ما عامل عالم ، عالم يعني بالكتاب والسنة ، قلت له توضأت وخرج مني دم إذا
أفتاك أنه ما ينتقض وضوءك ، وأنت واثق بعلمه وبخاصة إذا دعم فتواه بحديث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأخذت أنت بقوله ، فأنت طبقت الآية الكريمة ، كذلك لما وقعت معك قضية أخرى ، لنفترضها
الآن عكس هذه ، أنت في يوم من الأيام دعيت لدعوة ، طبعاً ليس مثل دعوتنا اليوم ، لحمنا كان لحم
ضأبي ، لكن دعيت إلى لحم إيش ، لحم جمل ؟ وكنت أنت معنا أنه في قول يقول أنه من أكل لحم جزور
فليتوضأ سألت واحد من أهل العلم حقا ، صحيح يا شيخ أنه إذا واحد أكل لحم جزور لازم يتوضأ ؟ يقول
نعم لازم يتوضأ ، هنا بقي أنت ما ترجع لمذهبك القديم تتبع الهوى والله فيها شدة ، مجرد أنا ما أكل لحم
جزور لازم أتوضأ ، لازم تتبع هذا الرجل لأنه لما أفتاك أنه خروج الدم لا ينقض الوضوء اتبعته ، لما أفتاك أنه
لحم الحمل لا ينقض الوضوء ما تتبعه ، رجعنا لنفس المشكلة وهي اتباع الهوى فإذا المسلم تجرد عن اتباع
الهوى ، واتبع كتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هو ليس عالماً لكن يسأل أهل العلم فإذا
أفتوه بناء على هذين المصدرين الكتاب والسنة فهو السائل عمل واجبه ، والمفتي عمل واجبه إن أخطأ فلا
يتحمل السائل وزر خطئه ولا هو يتحمل وزر خطئه ، إذا كان مخلصاً في الإفتاء يعني خائف رب العالمين
وأفتاه بدون إيش ؟ اتباع الهوى ، لأنه الحقيقة الهوى ، ليس يركب أحياناً السائلين أحياناً يركب أيضاً
المسئولين ، عندنا في بعض كتب المتأخرين نص صريح مع الأسف الشديد ، في بعض المذاهب المتبعة اليوم ،
يقول نحن إذا سئلنا واستفتينا فتوى ، ففتوانا تكون حسب الدرهم و الدينار الذي يعطينا ما يعجبنا نفتيه
بالرخصة ، الذي ما يعطينا ما يعجبنا نفتيه بالعزيمة عرفت كيف ؟ صار هنا الدين هوى حتى عند من يدعون
أنهم من أهل العلم ، فيجب على هؤلاء وهؤلاء أن يتقوا الله في أسألتهم وأجوبتهم وحينئذ إذا ساروا هذه
المسيرة فالمسؤول والسائل كلاهما على هدى من الله ولو كان هناك خطأ ، فالخطأ هنا مغفور لقوله عليه

السلام (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجره واحد) نهاية المطاف في هذا الكلام أن المسلمين يجب أن يعودوا بكل كلهم بجماعتهم كلها ، إلى ما كان عليه المسلمون الأولون ، ما في مذاهب ، وإنما المذهب قال الله قال رسول الله ، حينئذ ستجد العلماء ، الذين يفتونك من قال الله قال رسول الله ، أما الآن نادر جدا جدا ، أن يفتيك المستفتي بناء على قال الله قال رسول الله ، يقول لك ايش مذهبك ؟ مذهبك شافعي لمست زوجتك انتقض وضوؤك ، إذا قلت له حنفي ، يقول لك حنفي وضوؤك صحيح ، ما لازم تعيد ، آه في المسألة قولان ، ما في في الإسلام في المسألة قولان ، في بعض المنتمين إلى أهل العلم في المسألة قولان وهذه نكتة نحن نرويها لكم من بلاد الشام ومن سوريا ، وبذلك نختم الجلسة التي يسميها بعض الناس جافة كلها علم ، ما في ضحك ما فيه قهقهة إلى آخره ، رايح نهيها بنكتة زعموا أن أحد المفتين قدر له أن يخرج من بلده إما لحاجة أو لعمرة أو أي سفر ، فحلى مكان الإفتاء فقال لايه اخلفني من بعدي أبوه درويش ابنه عالم مفتي ، قال له الأب يا ابني كيف أنا أريد أخلفك بعدك أنا رجل جاهل ، قال له أنا أعطيك طريقة ، يعين تمشي حالك حتى أرجع ، قال له تفضل ، قال له كل ما جاءك سائل وسألك سؤالا قل له في المسألة قولان ، لا تبت في الموضوع ، في المسألة قولان مثلا ، الأمثلة التي سبقت ، جاء واحد وقال لك يا فضيلة الشيخ أنا يعني لمست زوجتي وكنت متوضيء يجوز أن أصلي بدون وضوء أم لا ؟ قل له في المسألة قولان قول يقول لازم تتوضأ وقول يقول ما لازم تتوضأ ، جاءك واحد يقول لك أنا يا فضيلة الشيخ أنا تزوجت بدون ايش ؟ إذن الولي ، يعني امرأة مثلا تزوجت بدون إذن أبيها ، فأنت تفتيها وتقول لها في المسألة قولان ، قول إن هذا النكاح صحيح ، وقول إن هذا النكاح غير صحيح وهكذا اطمئن الوالد الجاهل بهذا الأسلوب الذي قدمه المفتي العالم إلى أبيه الجاهل وراح في سبيله وجلس الأب الجاهل مقام ابنه المفتي وبدأت الناس وكالعادة المفتي كل ما جاء سؤال كما علمه ابنه : في المسألة قولان ، انتبه أحد الأذكىء هناك ، فقال للمفتي إما مباشرة أو بواسطة واحد دسه درويش يعني ، من فضلك اسأل لي الشيخ ، قل له أي الله شك ، يا سيدي الشيخ عندي سؤال ، أي الله شك قال في المسألة قولان -يضحك الشيخ و الطلبة - نسأل الله عز وجل أن يخلصنا من هذه المشاكل بالرجوع إلى الكتاب والسنة .

الحلبي : قلت يا شيخنا عن الوهابية ...

الشيخ : آه، والله ذكرتنا أنا كنت أريد أصلي ، كلمة الوهابية هذه الحقيقة سياسية تركية ، أفشتها في زمن

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام في زمن انحراف الأتراك عن الحكم بالإسلام في زمن كان ابن بلدنا في مصر ما اسمه

؟ محمد علي باشا هذه ألباني الأصل ، فهو كان حاكما مصر في زمانه وكان بطبيعة الحال يعني يزعم أنه

عائش تحت سلطنة الدولة العثمانية ، فخرج في بلاد نجد رجل من أهل العلم اسمه محمد بن عبد الوهاب

ليس عبد الوهاب ، محمد بن عبد الوهاب، وطاف البلاد الإسلامية يومئذ المعروفة بالعلم مثل مصر ومثل

القاهرة والشام طاف البلاد وحصل ما حصل من العلم ، رجع لبلده التي كان اسمها الدرعية ، فطبيعة الحال

لما الرجل تعلم ، وجد قومه في جاهلية جهلاء يعبدون القبور ، كما هو لا يزال الآن في كثير من البلاد

الشامية بلدي والمصرية بلاد إخواننا هؤلاء بلا مؤاخذة ، البلاء عم وطم كل البلاد فالرجل بدأ أيش ؟ بدأ

يعلم الناس ويحذرهم من الشركيات والوثنيات ودعوته أفادت وتقوت بسبب السلطان الملك سعود يومئذ

الجد الأول ، كان ربنا هداه واتبع هذا الشيخ ، فاقترن السيف وايش ؟ العلم مع بعض ، هذان إذا اقترا

يفيدان كما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال : " إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن "

ونمت الحركة ونمت بسبب قوة السلطان وانتشرت الدعوة وبدأوا الجماعة يعني يشكلون جيشا إسلاميا لأول

مرة وبدأوا يدعون القرى التي حولها إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، واستجاب من استجاب ووصلت

دعوتهم للعراق ، وهناك تعرف الشيعة وما أدراك ما الشيعة ؟ وشركهم وضلالهم إلى آخره ، وأهل السنة

متأثرون بشيء من هذه الشركيات ، جرت معارك طاحنة مع الأسف من تحرك ؟ محمد علي باشا من مصر

من حركه ؟ الأتراك لأن الأتراك كانت الخلافة في أيديهم ، وكانوا حاكمين البلاد الإسلامية كلها ، فلما رأوا

حركة عربية ، نشأت في جزيرة العرب ، خافوا عاقبة أمرها ، خافوا أنه هؤلاء يقضوا على الحكم العثماني أو

التركي بالمعني الأصح ، لذلك أوعزوا إلى محمد علي أنه يرسل جيشا لقتال هؤلاء النجديين ولا أقول

الوهابيين لما سيأتي بيانه ، وأرسل محمد علي باشا ابنه إبراهيم باشا بجيش عرمرم ضخم من مصر إلى البلاد

النجدية وجرت الدماء هناك أنهارا ، وبنهاية الأمر تغلبت القوة الغاشمة على الدعوة الصحيحة وقتل من قتل

وكان من جملة وسائل الأتراك ، كما هو اليوم تماما الدعاية تعرفوا لها تأثيرا ربما أكثر من السلاح فبثوا دعاية

ضد الجماعة هؤلاء ، في العالم الإسلامي حتى العالم الإسلامي يكون مع الأتراك ، ما يكون مع هذه

الدعوة الحديثة الفتية ، لأنها تدعوا إلى لا إله إلا الله محمدا رسول الله ، فأذاعوا في المسلمين أنه هؤلاء لا مذهب لهم ، مذهبهم خامسي هؤلاء يقول الواحد منهم عصاتي أشرف من الرسول عليه الصلاة والسلام كله كفر وزور وبهتان ، تأثرت الجماعات المسلمة في كل بلاد الدنيا ، ولذلك كان من تمام التأثير والخطأ فيه أنهم سموا هذه الجماعة بإيش ؟ بالوهابية هذا من حجج الله على عباده الذين يعقلون ، وهابية نسبة لوهابي ، وهابي إذا درسناها بالنسبة للغة العربية نسبة لإيش ؟ نسبة للوهاب من هو الوهاب ؟ هو الله تبارك وتعالى هذه نسبة تشرف ، ما تحقر المنتسب إليها ، لكن السياسة التركية الغاشمة خاصة أكثر من ينتمون تحت راية الأتراك هم الأعاجم وما عندهم هذا الفقه باللغة العربية ، وهابي وهابي يعني أصبحت كلمة وهابي في ذلك الزمن ، تساوي زنديق ، مضى زمن طويل مع الأسف والعالم الإسلامي مضلل ، بهذه الكلمة إلى أن شاء الله تبارك وتعالى أنه الملك عبد العزيز دخل بطريقة مألوفة فيها الآن دخل الرياض واستولى عليها ، وأخرج أهل الرشيد منها إلى آخره وبدأ يطبق الأحكام الشرعية ، يعني إلى حد كبير جدا جدا ، واستقر الأمن في البلاد النجدية التي كان فيها السرقة والنهب والقتل وتبع ذلك البلاد الحجازية التي كانت كما نعلم جميعا من التاريخ التركي ، ما يستطيع الحجاج ان يحجوا إلا ومعهم عسكر، عسكر من الأتراك يحفظهم من إيش من اللصوص وقطاع الطرق إلى آخره ، أصبح الأمر في زمن عبد العزيز أي نعم، أصبح الحجاج يلاقون كل راحة وكل يسر وأصبحت الأخبار تتناقل من لسان إلى لسان إلى كل بلاد الدنيا ، أنه والله هؤلاء الجماعة نحن ما نرى منهم أنهم ما يؤمنوا بالرسول عليه السلام ما يؤمنوا بغير الله ، ويقولون في حق الرسول كذا وكذا ، وكما أيضا يكون نكتة ، قد تكون واقعة صحيحة وقد تكون تعبيرا عن هذا الواقع الذي كان الناس يتحدثون به ، يخالفون واقع هؤلاء الجماعة زعمت هذه القصة أن اثنين دخلوا في نقاش حول هذا الموضوع ، إنه هؤلاء الوهابيون ما يعتقدوا في الرسول عليه السلام ، هكذا نقاش ، وسرعان ما مرت سيارة السفير السعودي وعليه العلم عم يرفرف ومكتوب عليه إيش ؟ لا إله إلا الله محمد رسول الله ، انظر يا رجل اتق الله تقول هؤلاء ما يؤمنون برسول الله علمهم في الدنيا كلها علم وحيد ، لا تجد راية في العالم الإسلامي كله إن كان عربيا أو إن كان تركيا ما ترى راية مكتوب عليها لا إله إلا الله محمد رسول الله إلا راية هؤلاء الجماعة الذين تتهمونهم أنهم ما يؤمنون بمحمد رسول الله ، وبعد ذلك هذا ما سمعتم الأذان في مكة ، ما سمعتم الأذان في المدينة ، الأذان الذي نؤدنه نحن وأحسن منه ، أنهم ما يزيدون على الأذان النبوي ، ونحن نزيد مقدمة ومؤخرة لكن

يقول أشهد لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله إلى آخره ، كل ما مضى زمن كل ما تبين للناس ، أن هذه
تهمة فاجرة كاذبة لا حقيقة لها ، سواء من الناحية الواقعية فهم جماعة مسلمون مذهبهم حنابلة أيضا من
أجل خاطرك ليس مذهبهم كما نحن ندعوا إليه إلى الكتاب والسنة ، إلا بعض الأفراد من المشايخ هناك
يدعون إلى الكتاب والسنة كما ندعوا نحن تماما والحمد لله ، وبعد ذلك بالإضافة إلى هذا فهم يصلون على
الرسول عليه السلام ، ولا بد منكم من الكثير يعني من حج لبيت الله الحرام ، وزار مسجد الرسول عليه
الصلاة والسلام ، وسمع خطبهم وكلموا ذكر الرسول يصلون عليه ، فانكشف الغبار عن العالم الإسلامي
بسبب كثرة ايش ؟ اتصال المسلمين بالعالم الإسلامي بهذه البلاد فعرفوا أنهم كانوا يعيشون في مضلالات
نشأت هذه المضلالات من ايش ؟ الدعاية التركية ، لتحطيم الحركة الإسلامية الصحيحة التي نشأت من
محمد بن عبد الوهاب ، ودعمها الملك سعود يومئذ أو الأمير سعود لأنه لم يكن ملك يومئذ فالآن من
الخطأ الفاحش أن نسمي الجماعة هؤلاء وهابية لماذا ؟ لأنه في الأصل هذه كلمة منفرة ، والحقيقة من الناحية
العربية تشريف لهم وهذه نسبة إلى الوهاب وهو الله تبارك وتعالى ولذلك قال أحد المشايخ لما كانوا يريدون
على المضللين لعامة المسلمين ، الإمام الشافعي بزمانه أنهم تهمه تشبه اتهام هؤلاء ، أنهم بأنه رافضي ، من
كثرة ما كان يلهج بإيش ؟ بأهل بيت الرسول وحبهم لهم ، فقليل عنه رافضي ، فكان أن قال : " إن كان
رفضاً حب آل محمد *** فليشهد الثقلان أني رافضي " .

قال قائل هؤلاء الذين يبنزون بلقب الوهابية :

" إن كان تابع أحمد متوهبا - يعني وهابي - *** فأنا المقر بأنني وهابي " .

لأنه أنا ما أتبع إلا الرسول عليه السلام

إن كان تابع أحمد متوهبا *** فأنا المقر بأنني وهابي " .

أنا أنصح أخيرا كل مسلم يخشى الله ويتقيه ، أنه يسحب من فكرته إنه في جماعة اسمهم وهابيون الآن في
جماعة اسمهم زيدية فيه جماعة اسمهم شيعة ، فيه جماعة اسمهم إباضية ، كلهم ما ينكرون هذه النسب لأنها
واقعة ، لكن ما في جماعة على وجه الأرض يقولون نحن وهابية ، لا إنما إما أن يقولوا نحن أهل السنة أهل
الكتاب والسنة ، وإما أحناف شوافعة مالكية حنابلة ، والنجديون كشعب هو حنبلي المذهب ، وعندنا في
سوريا قرى كثيرة كلها تتعبد الله على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، منها مثلا قرية الضمير ورحيبة والنبق وو

إلى آخره ، الجهة الشرقية من ناحية دمشق حنابلة أكثرهم ، ونحن كنا نجتمع بهم ، وما نرى منهم انحراف إطلاقا ، مذهب من هذه المذاهب الأربعة ، فأنصح أنه ما أحد يتوهم أنه يوجد على وجه الأرض مذهب وهابي ... اباضي زيدي ما ينكرون زيد في ملاحظة

الشريط رقم : 177

الشيخ : ... أنصح أنه ما أحد يتوهم أنه يوجد على وجه الأرض مذهب وهابي ، في مذهب شيعي ما ينكره الشيعي ، في مذهب إباضي ما ينكره الإباضي ، زيدي ما ينكره الزيدية ، في ملاحظة يقول لك أنا ملحد ولا أخشى الله ؛ لأنه هو منكر وجود الله من أصله ؛ فلا يوجد اليوم ناس يقولوا نحن وهابية ، يوجد ناس لا يزالون يعيشون في المنطق السخيف الذي إيش .؟ أكله السوس .
طفل : جدي يا الله نام .

الشيخ : أهلا وسهلا بدنا نام ، راح نصلي العشاء ونمشي إن شاء الله ، هكذا وعدنا الجماعة ؛ معذرة يا إخواننا راح نصلي ؛ أذن ...
الشيخ : أقم الصلاة .

السائل : الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح ، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة ، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله .
الشيخ : استنوا وتراصوا ، سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة . تقدم إلى الإمام يا شيخ ؛
الله أكبر ، ((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين *
اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) .
السائل : آمين .

الشيخ : آمين ، ((وقال الذي آمن يا قوم اتبعون أهدكم سبيل الرشاد يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب)) الله أكبر ؛ سمع الله لمن حمده ، الله أكبر

...

((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا

الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) .

السائل : آمين .

الشيخ : آمين , ((ويا قوم مالي أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار تدعونني لأكفر بالله وأشرك به

ما ليس لي به علم وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار لا جرم أن ما تدعونني إليه ليس له دعوة في الدنيا

ولا في الآخرة وأن مردنا إلى الله وأن المسرفين هم أصحاب النار فستذكرون ما أقول لكم وأفوض

أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد)) الله أكبر . سمع الله لمن حمده ...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته , السلام عليكم ورحمة الله . أستغفر الله ... اللهم أنت السلام ...

الشيخ : قبل أن أنصرف أرى من واجبي أن أذكر إخواننا المصلين بخطأ يقع فيه جماهيرهم , وهو مسابقة

الإمام بآمين , مسابقة الإمام بآمين ؛ لعلكم تعلمون جميعاً أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول : (

إذا أمن الإمام فأمنوا , فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) وهذا الحديث

وأنتم والحمد لله عرب , ولو أنه اللغة العربية الفصحى ذهبت أدراج الرياح بالنسبة لأكثر الناس العرب اليوم

, لكن لا يزال هناك فيه بقية فطرية , فكلنا كعرب يفقه قوله عليه السلام المذكور آنفا : (إذا أمن الإمام

فأمنوا) ما أحد يفهم إذا أمن الإمام فسابقوه بآمين , وإنما يفهم أقل ما يفهم إذا بدأ بآمين فابدءوا أنتم

بآمين ؛ الذي يقع اليوم في كل المساجد , لا يكاد الإمام ينتهي من قوله : ((ولا الضالين)) إلا يضحج

المسجد من خلفه بآمين , لس هو ما أخذ نفس حتى يفصل بين : ((ولا الضالين)) وبين قوله : آمين ؛

لأنه شرعا الفاتحة تنتهي آخر آية منها ب ((ولا الضالين)) وإذا كان السنة تقول : (أن الرسول عليه

السلام كان يقرأ القرآن آية آية) يعني ما يقرأ الفاتحة بنفس واحد ولا بنفسين ولا ثلاثة , وإنما آية آية كما

نزلت : ((الحمد لله رب العالمين , الرحمن الرحيم)) إلى آخره ؛ بالتالي يقول : ((ولا الضالين))

انتهت السورة ؛ إذا هنا ما يجوز للإمام أن يصل ...

ما يجوز للإمام أن يقول مثلاً : ولا الضالين آمين , لأنه خلاف السنة أن تصل الآية بآية ؛ فمن باب أولى

أن تصل ما ليس بآية بآية ؛ فآمين ليست بآية , إنما هي جملة دعائية ؛ شو معناها آمين ؟ اللهم استجب ؛

فإذ كان خلاف السنة أن تقول : **((الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم))** خلاف السنة , وإنما كل آية على حدة ؛ فأولى وأولى أن تكون آخر آية في الفاتحة مفصولة عما بعدها من التأمين ؛ فإذا الإمام شو به يساوي ؟ لازم هذه المعاني تكونوا مستحضرينها أنتم في كل صلاة تصلونها في الصلاة الجهرية ، الإمام رايح يقول : **((ولا الضالين))** إما أن يمد المد هنا ست حركات كما هو في علم التجويد ، أو على الأقل حركتين في بعض الأقوال ؛ فإما أن يقول : **((ولا الضالين))** ، وإما يقول **((ولا الضالين))** وإما أن يقول **((ولا الضالين))** ست حركات ؛ إذا أنتم اضبطوا أنفاسكم لما تسمعون قراءة الإمام للفاتحة ، وبخاصة حينما يأتي لنهايتها حتى تسمعون منه بدأ بآمين ؛ حينئذ أنتم تبدؤون بآمين ، ما تتركوا الإمام يكمل آمين مثل الناس فضلا أن تتركوه يأخذ نفس مثل الناس ، فبالعكس من كل ذلك تسبقوه بآمين ، هذا خطأ ، وهذا خطؤه فيه خسران كبير ؛ لأن رب العالمين من فضله على عباده المؤمنين أن يسر لهم أسباب يحصلوا بها مغفرة الله .

يعني الآن شوفوا : **(من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه)** كم تعب هذا ؟ كم أنفق من أموال ؟ إلى آخره ، هنا : **(إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة)** شو المكسب ؟

(غفر له ما تقدم من ذنبه) سبحان الله ! أنا أتعجب من هذا الحديث وأمثاله ، السبب ميسر ومع ذلك الناس معرضين عنه ، بالسنة يعملوا عمر عديدة ، وخاصة الجهلة يجيبوا عمرة ويطلعوا لمسجد عائشة ويجيبوا عمرة ثانية ، وبلغني ثلاثة ورابعة ، يعني يصدق في حقهم : **((عاملة ناصبة تصلي نارا حامية))** ما في فائدة من السعي هذا ، بينما هنا فقط اضبطوا أنفاسكم واسمعوا قول الإمام : **((ولا الضالين))** آ... قولوا أنتم معه : آمين ، كم الأمر ميسر ؟ ووراء الأجر الأكبر خسرته المسلمون بسبب جهلهم وغفلتهم ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : إخوة الإيمان كلمة الشيخ حول السلام على المصلي .

الشيخ : ... ما قال رب العالمين ، أن للسلام في الإسلام أهمية كبرى ، ومن أهمية السلام في الإسلام أنه لا يستثنى حالة من حالات المسلم عليه إلا ويشرع السلام عليه إلا إذا كان في حالة لا يليق إلقاء السلام عليه ، كما لو كان في قضاء الحاجة ؛ أما إذا كان يصلي أو كان يتلوا القرآن أو كان يذكر الله ، وما شابه ذلك

من هذه الأحوال التي يكون فيها المسلم ، يعني متوجها بقلبه وبدنه ولفظه إلى الله ، فهذه الأحوال الطيبة لا تحول بين الداخل والسلام على هؤلاء الناس المشتغلين بالعبادة ؛ من ذلك المصلي ، فينبغي إذا دخل الداخل على مصلى أو على مصلين سواء كان هؤلاء المصلون في المسجد يصلون أو خارج المسجد ، فعلى الداخل أن يلقي السلام ؛ ولكن ليس بصوت جهوري قد يشوش على المصلين ، وبخاصة مع الأسف الشديد أقول أن أكثر المصلين ممن قال عنهم رب العالمين : **((ولكن أكثر الناس لا يعلمون))** فيتشوشوا من إلقاء السلام ؛ فعلى الداخل إلى المسجد والناس يصلون وراء الإمام أو يصلون فرادى أن يلقي السلام بصوت يسمعه من يليه ، يسمعه من كان قريبا منه ؛ لأن إلقاء السلام من الملقى فرض واجب لازم لا بد منه ؛ أما رد السلام فيكفي أن يحصل من أحد الجالسين أو القائمين هناك بالمسجد ؛ ولذلك فليس من الضروري أن يرفع الداخل صوته : بالسلام عليكم ، لأجل أن يجمع بين جلب المصلحة ألا وهو إلقاء السلام ، وبين دفع المفسدة ألا وهو التشويش على المصلين .

أما أدلة هذا الإلقاء على المصلي فهي بعضها من قوله عليه الصلاة والسلام تشريعا عاما لأهل الإسلام ؛ وبعضها صريح في شرعية إلقاء السلام على المصلي ؛ أما النوع الأول الذي أشرت إليه أنه من قوله عليه السلام ، فهناك أحاديث ، منها الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : **(والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم)** أفشوا السلام بينكم ، فالأمر في هذا الحديث الصحيح بإفشاء السلام يدخل فيه كل محل أو كل موضع لم ينهى الشارع الحكيم عن إلقاء السلام فيه ، كمن كان في بيت الخلاء مثلا أو في أثناء قضاء الحاجة ، فهذا لا يلقي السلام عليه ؛ وفي ذلك نصوص معروفة عند العلماء .

كذلك قوله عليه الصلاة والسلام والحديث في الأدب المفرد للإمام البخاري بلفظ : **(السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم)** السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض ، يعني جعله شرعا بين الناس ، فأفشوه بينكم ؛ فكلمة : **(أفشوه)** هنا ككلمة : **(أفشوا السلام بينكم)** في الحديث الأول .

ثم يأتي الحديث الفعلي الذي يقطع دابر من قد يتأول الحديثين السابقين بأن يقول : إن هذا لا يشمل

المصلي ولا يشمل التالي ولا يشمل الذاکر ، وقد قيل هذا القول ولكنه قول مردود مرفوض ، لما رواه الإمام أبو داوود في سننه وغيره بالسند الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم زار الأنصار في مسجدهم . مسجد قباء . فأخذ يصلي فكان كلما جاءه قوم سلموا عليه . عليه الصلاة والسلام . وهو يصلي ، فكان يرد السلام إشارة بيده ؛ قيل للراوي : كيف كان يشير عليه الصلاة والسلام ؟ قال : يجعل بطن كفه إلى الأرض وظهرها إلى السماء ؛ رسول الله يصلي هكذا مثلا . ولا تشبيه وإنما هو التقريب . فيدخل الداخل فيقول : السلام عليك يا رسول الله ... ويعود إلى ما كان عليه ، يدخل ثاني وثالث وهكذا ؛ فهذا فيه تطبيق لجزء من أجزاء ذلك النص العام : (أفشوا السلام بينكم) أي : أفشوا السلام بينكم حتى ولو كان المسلم عليه في حالة الصلاة .

وإذا كان الأمر كذلك فمن باب أولى السلام على التالي للقرآن وعلى الذاکر لله عزوجل ؛ لأن حقوق الصلاة وشروطها أهم بكثير من تلاوة القرآن خارج الصلاة ، ومن ذكر الله خارج الصلاة ؛ فإذا جاز ، بل شرع ، بل وجب إلقاء السلام على المصلي ، فمن باب أولى يجب إلقاء السلام على الذاکر والتالي كما قلنا من باب أولى ، ومع ذلك فهناك حديث في مسند الإمام أحمد بإسناد قوي أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى جماعة يتلون القرآن فقال : (السلام عليكم ما أجلسكم ؟) قالوا : أجلسنا تلاوة القرآن ؛ فإذا هذا نص أيضا يؤكد ما ذكرناه من القياس الأولي أن الجالسين لتلاوة القرآن ينبغي أيضا أن يلقي عليهم السلام ؛ ومع الأسف الشديد إلقاء السلام على المصلي ، إلقاء السلام على التالي ، إلقاء السلام على الذاکر لله عز وجل ، هذه أمور مهجورة هجرا مطلقا ، ومن أحيا شيئا منها في جو لم يطرق أسماعهم كتاب الله وسنة رسول الله : (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي) فهناك سيقام النفي على هؤلاء الذين يحيون هذه السنة بأقوالهم وبأفعالهم ؛ لذلك نحن ننصح إخواننا أهل السنة في كل بلاد الإسلام أن يتدرجوا في تعليم الناس هذه السنن المهجورة ، بأن يبدءوا قبل أي شيء بأنفسهم ثم بمن يلوذ بهم ويلبهم ، ثم تستمر الحلقة هذه كالحصاة تلقى في الماء ، فيعمل دائرة ثم دائرة ثانية وثالثة و و و حتى تضيق الدوائر بعدا عن البصر ؛ لكنها تبقى لهذه الحصاة أثرها إلى المدى البعيد الذي لا يدركه عقل الإنسان ؛ فعلى محي السنة أن يتدرج في إفشاءها وأن لا يفجأ الناس فجأة هكذا ، فيثوروا عليه ويردون ما يدعوهم إليه . فإذا إذا دخل الداخل على المصلي فعليه أن يسلم كما قلنا بناء على الأحاديث السابقة.

هناك حديث آخر أستدركه على نفسي وهو في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله لحاجة ، فلما رجع وجد النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ، فألقى السلام عليه ، فرد السلام بإشارة برأسه ، إيماء برأسه ؛ وهذه صورة أخرى غير الصورة الأولى التي هي الإشارة باليد ؛ وهنا أقول تفقها في الدين و : (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**) إن ثبوت تنويع الرد من المصلي سلاما يسلم عليه تارة بيده عليه السلام وتارة برأسه ، معنى ذلك أن المسلم عليه وهو يصلي ينبغي أن يكون حكيما ، وأن يأتي من الحركة في رد السلام بأقل ما يتحقق به رد السلام ؛ أفترض إنسانا جاء إلى المصلي من القبلة ليس من الخلف فقال له : السلام عليكم ، هنا يكفي أن يرد السلام إيماء برأسه ، وليس هناك حاجة أن يقطع الهيئة التي كان واقفا فيها خاشعا لربه ، فيرفع يده كما في الحديث الأول ، وعلى العكس من ذلك ؛ وهذه الأمور نحن نلاحظها فيجب أن نتنبه لها ؛ يأتي الداخل للمسجد مثلا من الباب خلف المسجد من الباب الشمالي فيقول : السلام عليكم ، فأنت إذا فعلت هكذا لا يحس بإيمائك برأسك ، وإذا فعلت هكذا فلا يرى يدك قد ارتفعت ؛ إذا عليك أن تبالغ في رفع اليد بحيث يظهر لذلك المسلم بأن هذا الذي سلم عليه قد تقبل سلامه وردده عليه إشارة بيده ؛ لأنه لا يستطيع أن يرد السلام بلفظه ؛ هذا من الآداب المتعلقة بقوله عليه السلام : (**أفشوا السلام بينكم**) .

أبو ليلي : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : الله يعطيك العافية ، إخواننا مش راجين يتركوك تأكل أنا عارفهم .

الشيخ : الرؤيا كما جاء في الحديث الصحيح تنقسم إلى ثلاثة أقسام : رؤية من الرحمن ؛ ورؤية من الشيطان ؛ ورؤية من تحديث النفس ؛ فرؤياك من تحديث النفس يعني أنت بالك مشغول بمجيء الشيخ ، فتمثل لك بالنوم فرأيت ، وليس أكثر من ذلك ؛ يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : والله بصراحة من ذاك اليوم وأنا على شوق ومنتظر اللقاء هذا .

الشيخ : إن شاء الله نحن وعدناك .

السائل : الحمد لله أوفيت بالوعد ، أهلا وسهلا وهذا شرف عظيم .

الشيخ : الله يبارك فيك ويحفظك .

السائل : في زاغرب .

الشيخ : شو اسم الدولة ؟

السائل : يوغوسلافيا .

الشيخ : يوغوسلافيا , شمال يوغوسلافيا .؟

السائل : شمال يوغوسلافيا .

الشيخ : آه , قريب من حدود أيش ؟

السائل : النمسا .

الشيخ : النمسا , شو أطاح بك إلى هنا ؟

السائل : قدر الله .

الشيخ : لا ، قدر الله هو كل شيء محيط ؛ لكن أسأل عن الأسباب .

السائل : ... أنهيت من السعودية ثم حضرت هنا أنا مقيم في أريد , فأقمت حوالي سنة ونصف في

يوغوسلافيا ... في مركز إسلامي الآن في زاغرب يعني ممكن أكبر مركز إسلامي في أوروبا افتتح بنته السعودية

والكويت ودول الخليج ... والحمد لله , ترى هو المسكن اليوغوسلاف , في اتحاد يوغوسلاف في سرايفوا .

الشيخ : سرايفوا

السائل : نعم سرايفوا .

الشيخ : وهي جامعة إسلامية ؟

السائل : الآن أنهيت وأحضر الخطة .

السائل : طبعا هذا يعني بخصوص سؤالي , تتعلق حول موضوع التشريح حكم كسر عظيم , يعني هناك

جميع أفراد الشعب يجب أن يشرح .

الشيخ : بعد موتهم كل ميت يجب أن يشرح ؟

السائل : نعم , تجد أغلب الموتى كل ثلاثة طلاب لهم جثة , وقد يوجد جثث أطفال , الأطفال حكمهم

يعتبر من المؤمنين إذ لا يجوز كسر عظمهم ... ؟

الشيخ : طبعا الولد الصغير إذا مات قبل بلوغ سن التكليف فهو يلحق بأبيه المسلم , وله من الحقوق

والخصائص ما للأب المسلم ؛ وهذه مشكلة أنه المسلم يتعاطى كسر عظام الأموات ، والرسول عليه السلام كان يقول : (كسر عظم الميت ككسره حيا) كسر عظم الميت ككسره حيا ، وفي رواية : (كسر عظم المؤمن ككسره حيا) ولذلك فإذا كان طالب العلم مضطرا ليدرس الطب فيجب أن يتحاشى الوقوع في مثل هذه المخالفة ، ويجب أن يتحرى إذا كان في استطاعته أن يجرب أو يتمرن على جثة الكافر وليس على جثة المسلم ؛ وفي ظني أن هذا شيء غير متيسر لطالب العلم ، أليس كذلك ؟

السائل : هو يستطيع ولا أظن الطالب أنه يرفض ، يعني ممكن ، قد يوجد بعض الصعوبات لكن يمكن ، لأنه في جثث كثيرة ، فيستطيع الطلاب أن يجدوا لهم جثة ...

الشيخ : هو يكون يعني متميز المسلم من الكافر ؟

السائل : جمهورية كرواتيا هذه المسلمين قليل ، أغلبهم يعني يأتي مهاجرين ، قليل ولا يجيء مسلمين ، أغلبهم نصارى ، الجمهوريات الجنوبية مسلمين ، يدرسون في الجنوب ... يعني بعض الطلاب سألوا الشيخ ابن باز ...

السائل : نصارى أو ملحدين .؟

السائل : هو أصلا حكم الدولة شيوعية ، إنما الشعب لا يوجد إنسان يقول أنا شيوعي ، يعني يوجد نصارى

الشيخ : كأكثر البلاد أخي من الشيوعيين ، فالشيوعي فيها هم الحكام ، أما الشعوب فهم لا يزالون سواء كانوا مسلمين أم كانوا نصارى ، هو النظام .

السائل : عدد الحزب الشيوعي عشر مليون والباقي كلهم على ديانات أخرى ...

الشيخ : هذا هو .

السائل : شيخي لو سمحت .

الشيخ : تفضل .

السائل : السؤال يتعلق حكم أولاد النصارى الذين هم دون سن التكليف .؟

الشيخ : الذين هم دون سن التكليف ؟

السائل : حكم أطفال النصارى المتوفون دون سن التكليف .؟

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، أهلين ، كيف حالك ، أهلا مرحبا .

استريحوا يا إخواننا ، أريحوا أنفسكم من هذا القيام ؛ لأن هذا القيام ليس له أصل في الإسلام ، وإنما هي أيضا من التقاليد التي وردت إلينا من المستعمرين الذين استعمروا بلادنا ، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، ولقد كان من هديه صلى الله عليه وآله وسلم أنه إذا دخل على أصحابه لا يقوم له أحد ؛ ولو كان هذا القيام للإكرام والتعظيم جائزا في الإسلام لكان أولى الناس قاطبة بمثل هذا الإكرام إنما هو نبينا عليه الصلاة والسلام ، هذا من جهة المقام له ؛ ومن جهة القائم فالصحابه هم أعرف الناس بقدر الرسول عليه السلام ؛ فإذا كان من المعلوم في التاريخ وفي السيرة الصحيحة أنهم كانوا لا يقومون له كما يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : **(ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك)** وكما قلنا خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فعلى المسلمين قاطبة أن يتعودوا على السنة ، ذلك خير لهم وأبقى ؛ وأنا أعرف صعوبة ترك العادة التي ابتلي بها الناس ، ولكن على كل مسلم أن يتعود رويدا رويدا ، مثلا صديقك ما في حاجة تتكلف أن تقوم له ، لأنه إذا فهمته أنه هكذا السنة ثم لم تقم له فسوف لا يلقي في صدره شيء من وسوسة الشيطان أنه ما قام متكبرا محتقرا لي ... إلى آخره ؛ الأولاد مثلا أولادنا ، أولاد إخوتنا ... إلى آخره ، لا نعودهم أنه كل ما دخلنا أنهم يقوموا ؛ وهكذا ترتفع الدائرة شويه شويه حتى يصير البلد كلها ما تعرف هذا النظام الأجنبي . وهذا بحث يطول .

الشيخ : حتى ما نطول على السائل الجواب عن سؤالنا نعود إليه لنقول : أولاد الكفار إذا ماتوا قبل سن

التكليف فهؤلاء لا يحكم لهم بجنة أو بنار ؛ أما أنه لا يحكم لهم بنار ؛ لأن الله عز وجل يقول : **((وما كنا**

معدبين حتى نبعث رسولا)) وتمام هذا قوله عليه السلام : **(رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى**

يستيقظ وعن الصبي حتى يبلغ وعن المجنون حتى يفيق) فإذا هذا الصبي النصراني أبوه وأمّه ، هذا

مرفوع عنه القلم ، مرفوع عنه المؤاخذة ، ولذلك فلا يحكم له بنار ؛ لكن في الوقت نفسه لا يحكم له أيضا

بجنة ، لأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، وهذا لا يعرف الإيمان من الكفر ، لذلك فلا يقطع له بجنة ولا

يقطع له بنار ؛ ولكن لهم في عرصات وساحات يوم القيمة ، لهم معاملة خاصة لهؤلاء الأطفال ، أطفال النصارى ، والذين جاءتهم الدعوة في سن الخرف في الكبر ، والذين لم تبلغهم الدعوة مطلقا ، هؤلاء أيضا لا يحكم لهم بجنة ولا بنار ، هؤلاء جميعا لهم معاملة خاصة في عرصات يوم القيمة كما جاء في مجموعة من الأحاديث .

خلاصة هذه المعاملة أن الله عز وجل كما أرسل إلى الناس في الدنيا رسولا ، فمن أطاع الرسول دخل الجنة ومن عصاه دخل النار كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : **(كلكم يدخل الجنة إلا من أبا)** قالوا : ومن أبا يا رسول الله ؟ قال : **(من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبا)** كذلك الذين ذكرناهم من الأنواع يبعث الله عز وجل إليهم يوم القيمة رسولا خاصا بهم ، فيأمرهم جميعا بأن يلقوا بأنفسهم في النار .

السائل : من هم ؟

الشيخ : الذين ذكرناهم أطفال النصارى والشيخ الفاني الذي بلغته الدعوة على خرف وكبر ، والذي لم تبلغه الدعوة مطلقا ؛ هذه الأجناس هذه يبعث الله إليهم رسولا في عرصات يوم القيمة ، ليس هناك دار تكليف صلي صوم كذا لا ، إنما هي ساعة من نهار ، ألقوا أنفسكم في النار ؛ طبعاً هذا الرسول المرسل من الله إلى هؤلاء الناس كأبي رسول أرسل إلى أهل الأرض ؛ فهؤلاء الرسل أرسلوا ومعهم براهين ومعجزات يثبتون للناس أنهم مبعوثون من الله تبارك وتعالى ؛ كذلك يجب أن تتصور بأن هذا الرسول الذي يرسله الله تبارك وتعالى في عرصات يوم القيامة يرسله ومعه التصديق .

السائل : من هو الرسول ؟

الشيخ : مش مسمى في الحديث من هو ؛ لكن الشاهد معه الراية ، معه البرهان على أنه مرسل من الله تبارك وتعالى ، فيأمرهم جميعا بأن يلقوا أنفسهم في النار ، فمن أطاع كانت ناره جنة ، ومن عصاه دخل النار رغم أنه ، هؤلاء الناس الذين هم من الأصناف الثلاثة حينما يبعث الله عز وجل إليهم رسولا يأمرهم بأن يلقوا بأنفسهم في النار فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار .

الشيخ : وهذا التكليف في عرصات القيامة ، له شبهة في آخر أيام من أيام الدنيا ، وذلك حينما يخرج الدجال الأكبر الذي حدثنا عنه الرسول صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة متواترة ، منها قوله عليه

السلام : (ما بين خلق آدم والساعة فتنة أشد من فتنة المسيح الدجال) ذلك لأنه يأتي بمخاريق ، بخوارق للعداات يظن ضعفاء الإيمان أنه فعلا هو كما يزعم أنه رب ، وأنه الإله الذي يستحق العبادة ؛ لأنه يقول للسماء أمطري فتمطر ، ويقول للأرض القاحلة الجذباء أنبتني أخرجني نباتك فتصبح خضراء مورقة ، ويقول للخربة أخرجني كنوزك فتخرج الكنوز تمشي ورائه ؛ يعني أشياء من جملة الفتنة التي يفتن بها الناس بالدجال ؛ ولكن الله عز وجل كما هي سنته في عباده يتتلي الناس بالخير والشر ؛ فهو بالإضافة إلى أنه يسخر لهذا الدجال هذه الأنواع من الخوارق ؛ فبالإضافة إلى ذلك يتتليه بأن يكون أعور العين ، ومكتوب على جبينه كافر ، يقرأه الأمي والقارئ ؛ فهذا برهان لكونه كذاب ، وتلك براهين توهم ضعفاء الإيمان أنه إله ؛ ولذلك قال عليه السلام لما وصفه بأنه أعور قال عليه السلام : (وإن ربكم ليس بأعور ، وإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت) إذا أي إنسان مهما كان صاحب مخاريق وخوارق وآيات يعني يظنها الناس أنها كرامات ، فما دام أنه يدعي الألوهية فإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت إذا هو دجال ، هذا الدجال يقول للناس : آمن بي أدخلك الجنة ، ويريه جنة ، ولمن يعصيه يريه النار ؛ فيقول الرسول عليه السلام : (فمن كفر به أدخله النار وهو في الجنة . والعكس بالعكس . من آمن به أدخله الجنة وهو في النار) نفس العملية هذه تتكرر يوم القيمة مع أولئك الأجناس ؛ أظن هذا جواب سؤالك .

السائل : جزاك الله خيرا .

السائل : الفتنة التي هي أشد من فتنة الدجال ، هل بعد الدجال أم قبل الدجال ؟

الشيخ : ما فيه فتنة أكبر من فتنة الدجال بصريح هذا الحديث : (ما بين خلق آدم والساعة فتنة أضر من فتنة المسيح الدجال) .

السائل : يعني لا يوجد فتنة أضر منها ؟

الشيخ : آه

السائل : شيخنا بالنسبة للمسألة الأولى ، حديث : (أطفال المشركين خدم أهل الجنة) ؟

الشيخ : إذا عرفت التفصيل السابق فلاشك أن في هؤلاء الأطفال من يستجيب لدعوة الرسول فيكون أولئك هم الخدم ، ما فيها إشكال ، أو شايفك عم تصفق .

السائل : والله ما أعرف شيء ، الحديث في ...

الشيخ : شلون ما تعرف .؟

السائل : يعني أنا شايف الحديث في كل أطفال المشركين .

الشيخ : لو غيرك قال هذا ، ما تعرف أنه في الفقه فيه عام وخاص ؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الكلية هذه ما الذي أوقفك عندها ، مع معرفة ... ؟

السائل : ما الذي خصصها ؟.

الشيخ : ما ذكرته لك آنفا .

السائل : حديث ... مذكور فيه الأطفال ؟.

الشيخ : في بعض الروايات التي ذكرها الإمام ابن كثير في تفسيره عند آية : **((وما كنا معذبين حتى نبعث**

رسولا)) هذا شيء ، والشيء الثاني : أن الرسول لما سئل عن أطفال المشركين ، هل في النار أو في الجنة ؟

قال : **(الله أعلم بما كانوا يعملون)** الله أعلم بما كانوا يعملون ، يعني إذا بلغوا سن التكليف ، فهم في

الدنيا لا يحكم لهم بجنة أو بنار كما ابتدأنا الكلام ؛ هذا بالنسبة للمؤاخذة الأخروية ؛ لكن شو رأيك إذا

مات طفل الكافر أين يدفن ؟

السائل : في مقابر المسلمين .

سائل آخر : على ما هو يقول به الآن ، على ظاهر الحديث ...

الشيخ : لو غيرك قالها ، وهذا من الأمثلة الكثيرة أن المنهج السلفي يحتاج إلى تطبيق كبير ، ومن ذلك قوله

تعالى : **((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله**

جهنم وساءت مصيرا)) فالسؤال الآن يتطور بناء على الجواب السابق ، فنقول : ما هو سبيل المؤمنين

بالنسبة للكافر عموما كبارا وصغارا ؟

السائل : مع الكفار ، لكن شيخنا أنا أذكر اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم

الشيخ : وهو .؟

السائل : أن أطفال المشركين في الجنة بناء على هذا الحديث .

الشيخ : لا ، حدث الآن .

السائل : لا هو يعني هذا ...

الشيخ : لا ، حدث الآن ، كان آخر نقطة أيش ؟ الدفن .

السائل : لا ، أنا علقت على أساس أن المنهج السلفي يحتاج إلى ... فأئمة السلف اختاروا هذا القول .

الشيخ : حدث ، لا تزال أنت مصر على الحيدة ، الظاهر بدك تألف كتاب ثاني الحيدة

هب أن الأمر كذلك ، هذا في الدنيا أم في الآخرة ؟ فتح عينك ، يعني ما نقله عن شيخ الإسلام .

السائل : لا أنا في هذه المسألة معك شيخنا ... لأنه مش ممكن واحد يموت ابنه ويروح يدفنه في مقابر أناس

على غير دينه .

الشيخ : وأنا عارف !.

السائل : أنا معك سيدي لكن بقي الأمر الأخروي ، أظن أن الحديث يقول : (**أطفال المشركين خدم**

أهل الجنة) بم أخرجناه أو قلنا أنه ليس في الجنة أو في النار .؟

الشيخ : أخرجناه بما ذكرنا لك أن الأطفال المذكورين في بعض الروايات ذكرها ابن كثير في الآية السابقة : ((

وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)) ثم ذكرنا لك الحديث المتفق عليه لما سأل عن أولاد المشركين : هل

هم في الجنة أم في النار .

السائل : أستاذنا الحديث الثاني يمكن أن يوجه ، الحديث الثاني : (**الله أعلم بما كانوافاعلين**) .

الشيخ : (... بما كانوا يعملون) .

السائل : (... بما كانوا يعملون) يعني أن الله سبحانه وتعالى يعلم ما سيؤولون إليه ، وبالتالي حكم لهم

بالجنة على لسان نبيه ؛ لكن أظن أن الإشكال في الحديث الذي أورده ابن كثير .

الشيخ : لا ، فيه أشياء كثيرة وكثيرة جدا ، إذا قلنا بأن أطفال المشركين كلهم في الجنة حينذاك استووا مع

أطفال المسلمين ، وهذا يخالف ظاهر قول القرآن الكريم الذي يقول : ((**ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم**

من عملهم من شيء)) هؤلاء مسلمون تلحق بهم ذرياتهم ، بينما الذي يقول بإلحاق أطفال المشركين كلهم

بإدخالهم الجنة ، هذا ينافي هذا التخصيص الإلهي في القرآن الكريم : ((**ألحقنا بهم ذريتهم**)) أنت ذاكر

الآية طبعا ، أه فحينئذ لا يستوي طفل مسلم أبوه مع طفل كافر أبوه ، لا يستويان مثلا .

السائل : يعني لا يكون داخل الحديث الذي أورده ابن كثير أن الأمران لا يستويان .

الشيخ : أي نعم , أي لا يستويان أبدا .

السائل : ... هذا الطفل جاء من أبوين مسلمين , وهذا جاء من أبوين على ملة الكفر , فما الفرق بينهما

؟. يعني ما هو ذنب الطفل الذي ولد من أبوين كافرين .؟

الشيخ : أخطأت أعد كلامك لكي لا تخطئ , ولا يلدغ المؤمن من جحر مرتين , أين المؤاخذة هنا ؟

السائل : أقول لو ...

الشيخ : ما تقول , أنا أسألك الآن , أنت تقول لماذا يؤاخذ , أين المؤاخذة في قولنا السابق .؟

السائل : يعني عرضه على الامتحان مرة أخرى في يوم القيمة .

الشيخ : هذه مؤاخذة .؟

السائل : وعدم الحكم له بالجنة مع أنه بريء .

الشيخ : واحدة واحدة , هذه مؤاخذة .؟

السائل : يعني لأنه لم يبلغ سن التكليف .

الشيخ : يبدو لك ينبغي أيضا أن يلحقه المحو , تدري لماذا ؟

السائل : لا .

الشيخ : لأنك حينئذ تحكم على الناس جميعا في الدنيا بما حكمت على أطفال الكفار , فكيف هذا أم

... ؟

السائل : أظن أنه لا ...

الشيخ : لا , فكيف هذا , فهمت علي ؟ يعني أقول بلسانك أنه لما ...

السائل : إرسال الرسول يعني المؤاخذة وبالتالي الناس ... لكن هذا ما بلغ هذا سن التكليف حتى يرسل له

رسول ويحاسب عليه .؟

الشيخ : أنا عم أقول لك كلمة المؤاخذة , بلغ سن التكليف أو ما بلغ سن التكليف ؛ لكن ربنا يكلف من

يشاء بمن يشاء ؛ فخلق الخلق وكلفهم , وأرسل إليهم رسولا , شايف , فهل في هذا شيء من المؤاخذة .؟

السائل : هذا ما فيه شيء .

الشيخ : كويس , الآن نأتي إلى أطفال الكفار , إذا أرسل إليهم رسولا ومع هذا الرسول كما قدرنا سلفا

برهان أنه مرسل من الله , وأنت تعلم أن طبيعة البرهان أن يفهمه كل مكلف , صحيح ؟
السائل : نعم .

الشيخ : حينذاك ما يهمنا أكان طفلا أم كان رجلا ؛ المهم أن هذا الرسول معروف أنه من الله عزوجل ؛
فحينئذ ظهر له البرهان ولم يخضع له ، في مؤاخذه في هذا ؟

السائل : لا ما في مؤاخذه .

الشيخ : إذا شو الإشكال ؟

السائل : أنا تعليقي شيخنا على أنه لم يبلغ سن التكليف ومرفوع عنه القلم , وبالتالي سيخضع إلى تكليف
آخر.؟

الشيخ : أنا عن هذا أجابك , أو كلامي حول ماذا ؟! هذا الطفل بلغ سن الرشيد , سن فهم البرهان ,
ثم آمن أو كفر ، في مؤاخذه هنا ؟
السائل : لا .

الشيخ : فإذا ؟! تعيد كلامك وتقول لي إنك تتكلم عن الطفل ، هذا شيء , شيء ثاني : هل من الضروري
أنه هؤلاء الأطفال يظلون كما ماتوا من حيث طفولتهم ؟
السائل : ...

الشيخ : أقول هل من الضروري كون هؤلاء الأطفال ماتوا قبل سن التكليف في الدنيا أنهم حين يبعثون
يكونون كذلك ؟
السائل : ليس ...

الشيخ : فإذا ما في حجة قاطعة أبدا فيما أوردت من إشكال ...
((واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم)) .

السائل : ((ذريتهم)) أو فيه قراءة ؟

الشيخ : فيه روايتان , قراءتان نعم .

السائل : المهم شيخنا الحكيم أن أطفال المشركين خدم أهل الجنة في كلامك السابق أنه مخصص ؟
الشيخ : أي نعم ، بمن أطاع الرسول في عرصات يوم القيمة .

الحلبي : يعني شيخنا الخلاصة : أنه من دخل الجنة من أطفال المشركين تكون وظيفته خادما .؟

الشيخ : أي هذا ما اختلفنا , بس هو ...

الحلبي : هذا هو الجمع , لكن الأمر متضح تمام , يعني أنه مش ناس يكونوا في الجنة في نعيم وكذا , وفيه ناس خدام , لأنه هناك أظن من دخل من أطفال المشركين الجنة استجابة للرسول تكون وظيفته خادما .

السائل : يا سيدي كلهم في الجنة واش المشكلة .؟ المهم يدخلوا الجنة .

السائل : عذاب القبر , شيخ الإسلام ابن تيمية أورد قولاً لمالك , حديث مالك أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : ... الطفل الذي مات , هل هذا صحيح غير صحيح ؟ وإذا كان صحيحاً فهل يعذب , يعني يحكم هذا الطفل الكافر أن يعذب عذاب القبر أو لا يعذب .؟

الشيخ : من قال إن الطفل يعذب عذاب القبر ؟

السائل : لأن ابن تيمية أورد قولاً استناداً لحديث مالك وصححه , الطفل كافر ...

الشيخ : إذا كنت لا تستحضر الحديث فأنا لا أعرفه .

الشيخ : تفضل .

السائل : ... فهذه العملية نهي عنها الرسول في وقت , وأعتقد أن زمانها انتهى ؟

الشيخ : أي زمن انتهى .؟

السائل : زمن الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : زمن الرسول انتهى .؟

السائل : لا , زمن التعظيم للأشخاص .

الشيخ : عجيب .

السائل : الذي هو القيام مثلاً , لو مثلاً دخل علي جدي فقامت للاحترام وليس للتعظيم كما كانوا يفعلون في الجاهلية ...

الثوب طويل يجره ورائه كثوب العروس اليوم , هذا قصده للتعظيم ونهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام , وهذا طبعاً يزيد الضرر من اليوم من المسلمين , فيروح يشتري دسداش ويقصرها .

الشريط رقم : 178

السائل : ... التعظيم كما كانوا يفعلون في الجاهلية ، قس على ذلك اللباس ، اللباس كانوا في الجاهلية ، يعني يعملوا الثوب طويل يجره ورائهم كثوب العروس اليوم ، هذا طبعاً للتعظيم ونهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهذا طبعاً ... اليوم من المسلمين صار بروح يشتري دشداشه ويقصرها ، هذه سنة للرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فأعتقد أن هذه الشغلات كانت في زمن الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فأيضاً الرداء الطويل العريض للكبرياء ، والقيام للتعظيم وهذا نهي عنه الرسول عليه السلام ؛ لأن العبادة لله سبحانه وتعالى وليست للأشخاص ...

الشيخ : الظاهر أن كلامك انتهى لأنه عم يتكرر ، تسمح لي أبين لك وجهة نظري في الموضوع ؟ .
السائل : تفضل .

الشيخ : أنت تعرضت لمسألتين بجامع التعظيم والكبرياء ؛ المسألة الأولى : القيام الذي يفهمه من كلامك أن هناك قيامين قيام لا يجوز وقيام يجوز ، قيام لا يجوز إذا كان مقروناً بالتعظيم ؛ وقيام يجوز إذا كان مقروناً بالاحترام دون التعظيم ؛ فهمي هذا صحيح منك ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ، إذا تركنا القيام الأول ، القيام للتعظيم ، واتفقنا على أن هذا القيام حرام ؛ وعدنا إلى القيام الإكرام هل هو جائز فقط أم هو مستحب ؟ في رأيك ، لأنه كل بحثك كان أننا أن رأيك هكذا ، فشو رأيك ؟ .

السائل : جائز ومستحب في نفس الوقت .

الشيخ : فماذا تظن حينما الرسول نهي الصحابة عن هذا القيام ؟ وأنت تحمل هذا القيام على التعظيم ، فهم طبعاً لا يقومون له ، لكن القيام الثاني المستحب ليش ما يقوموا له إياه ؟ هذا من جهة .
من جهة ثانية : من الذي يفرق أكثر بين القيام المحرم وبين القيام المستحب ، ويتجنب الأول ويأتي الآخر ؟ أصحاب الرسول الذين ربوا على عينه ، وتخرجوا كما يقال اليوم من مدرسته أم نحن الخلف ؟ أي الطائفتين أدري بالتمييز بين الأمرين ؟ .

السائل : ممكن أعيد كلامي مرة ثانية ؟ .

الشيخ : بس بشرط واحد ، لا تخسرنى كلامي ، يضحك الشيخ رحمه الله ، إذا ما بدك تخسرنى كلامي بدك تعطيني الجواب .

السائل : يعني بدى أضرب مثال ؟ .

الشيخ : وضعنا شرط , كيف لكان بدنا نشرق ونغرب ما بصير .

السائل : ...

الشيخ : معليش المسألة أنت جيبها على كيفك , بس قل لي أي الفريقين يستطيع أن يميز بين القيام المحرم والقيام المستحب نحن أم هم ؟ .

السائل : شيخنا أنا قلت إن هذا الشيء كان يحصل للتعظيم لسادة قريش .

الشيخ : يعني أنت مصر أنك ما تقبل شرطي .

السائل : يعني الرسول عليه السلام نهى عن القيام لهذا الشيء .

الشيخ : أنت ثلاث مرات أنت تعيد كلامك شو رأيك .؟! ثلاث مرات عم تعيد على مسامعي وعلى مساع الجميع ، ثلاث مرات وأنت تعيد كلامك , ومع ذلك أنا صبرت عليك أول مرة وثاني مرة , وحشرتني أن أصبر عليك ثالث مرة , لماذا أنت ما تصبر علي ولو مرة , بضحك الشيخ والطلبة.

السائل : أنا صابر .

الشيخ : وين صابر , أين جواب سؤالي , أي الفريقين .؟! ها أنا أكرر , شوف الفرق بيني وبينك ولا مؤاخذة , أنت تفرض علي أنك تكرر كلامك أول مرة وثاني مرة وثالث مرة , وعلى النظام العسكري مكانك راوح , يعني في حركة لكن أيش .؟! ما في تقدم , بينما أنا سألتك سؤال كلمة وغطاها , هؤلاء أفهم أم نحن .؟! كان باستطاعتك أنك تقول مثل ما بدك تقول : نحن , لا سمح الله , أو هم سمح الله ؛ فلماذا تستعصي علي ولا تجيبني , وتضطربي كمان فوق ما أنا سمعت كلامك ثلاث مرات مكرر , تجعلني أنا أكرر سؤالي ثلاث مرات , وأنت لا تجيبني ولا مرة , لماذا ؟ نعم .

السائل : شو الجواب يلي بدك إياه مني ؟ .

الشيخ : لا . أعوذ بالله . أنا أفرض عليك الجواب .؟! أنا بدني تجاوب عن السؤال , الآن إذا سألتك اللببة شاعلة أو مطفأة ؟ أنا بدني أقلك شغالة أو مطفأة ؟

السائل : لا طبعا .

الشيخ : أنت هذا هو ؛ أنا أسألك أنت قررت أنه فيه قيامين : قيام محرم وقيام مباح بل مستحب ؛ فالصحابة نهاهم الرسول عن القيام المحرم , بقي القيام المستحب , فيا ترى فعلوه أو ما فعلوه ؟ أنا أسألك هذا التمييز يلي أنت ميزته بين القيام المحرم والقيام المستحب هم أعرف به منا أم نحن أعرف به منهم ؟ .

السائل : هم أعرف .

الشيخ : سماحك الله , بعد أربع مرات من السؤال حتى تقول لي هم , وأنا عم أقول لك وجزاك الله خيرا .

الطالب : طيب والدشداشة يلي يقصروها .

علي الحلبي : شيخنا ذكرتم المسألة , يعني أعطيها حقها , جزاك الله خيرا .
الشيخ : أنا ما رويت لك , يمكن الخطأ مني , لأنه لو رويت لك الحديث ما فكرت التفكير هذا الذي أخذ
منا مسافة من البحث , يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم , وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك) . طيب إذا كان هناك
قيامان ما يعرف هؤلاء الأصحاب الكرام هذه المعرفة التي عرفها حضرتك . ولا تؤاخذني . أبو إيش من الأولاد
؟ .

السائل : أبو عبد الله .

الشيخ : أبو عبد الله , ما يعرفوا هذه المعرفة التي أنت عرفتها يا أبا عبد الله أنه فيه قيام محرم يتركوه , وفيه
قيام مستحب يفعلوه , الحديث يقول : كان الرسول إذا ظهر دخل عليهم ما شخص في الدنيا . وهذا أمر
طبيعي جدا . أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , مع ذلك , مع شدة الحب والشوق له
ما كانوا يقومون له , لماذا ؟ لما يعلمون من كراهيته لذلك ؛ فأنا أعترف بخطئي أي ما دعمت كلامي السابق
بهذا الحديث اللاحق , الذي هو واضح أن الصحابة ما يعرفوا على هذا التقسيم الذي طلع مع فكر أبو عبد
الله أنه فيه قيام حرام وفيه قيام مستحب ؛ لأنه هم أعرف من كل من جاء من بعدهم بقوله عليه السلام : (**خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**) .

أحشى أن يكون بالك مشغول بالمسألة الثانية , فإذا كان مش مشغول بالك ومستعد أن تسمع تتمة
الموضوع حتى أمضي فيه , وإلا أنا برجع يبحث في المسألة الثانية ؟ .

السائل : لا أعتبر أن الموضوع فهم وانتهينا , يضحك الشيخ رحمه الله .
أبو ليلى : تفضلوا على الطعام .

الشيخ : نحن في طعام خير من ذاك الطعام , بس لو سمحت لي , ولو أن الموضوع انتهى , راح أروي لك
بس حديث عن الرسول عليه السلام , لأنه أعتبر أن هذا الحديث مثل وضع النقاط على الحروف بالنسبة
لهذا البحث الأول , حديث في صحيح مسلم , ولا بد أنك تسمع بصحيح البخاري وبصحيح مسلم , من
حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوما
وهو جالس , لأنه كانت الدابة رمته على الأرض فأصيب في أكحله في عضده , فمن شدة الصدمة لم
يستطع أن يصلي قائما كما هو الفرض ؛ فصلى قاعدا فصلى الناس خلفه قياما , أصحابه ؛ وهذا أمر
طبيعي لأن الوقوف فرض لله رب العالمين .

السائل : لكن الوقوف في السنة ممكن الواحد يصلي وهو قاعد .

الشيخ : احفظ سؤالك , احفظ , ليس أعد , أجل سؤالك , احفظ سؤالك حتى أكمل لك الحديث النبوي ؛ طبعاً لم يأت موضع الشاهد ؛ فصلوا الصحابة خلفه قياماً ؛ فأشار إليهم الرسول عليه السلام أن اجلسوا ؛ بعد ما صلى الرسول وسلم بهم , كلهم يصلوا قعوداً ما فيه قيام .
السائل : بالفرض .

الشيخ : بالفرض صلاة الظهر قلنا ؛ فقال عليه السلام وهنا الشاهد : (**إن كدتم أنفا لتفعلن فعل فارس كسرى بعظماؤها ؛ يقومون على رؤوس ملوكهم**) إن كدتم : يعني قاربتم , أو شكتم أن تفعلوا مثل ما يعمل العجم مع عظمائهم مع ملوكهم , يقومون على رؤوسهم وهم قاعدين , قعودهم عن تجر وتكبر , وقيامهم عن تعظيم ؛ تمام الحديث : (**إنما جعل الإمام ليأتم به فإذا كبر فكبروا ...**) . إلى آخر الحديث ؛ ثم قال : (**إذا صلى قائماً فصلوا قياماً وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين**) .

الآن هنا ترى الرسول لما جلس في الصلاة جلس تعاضماً وتكبراً , والجماعة الذين قاموا خلفه قاموا تعظيماً له ؟ ما يخطر ببال إنسان ؛ لكن فيه مشابهة شكلية , مشابهة شكلية ؛ والمشابهة جدا بعيدة لو تركنا الظاهر , رسول الله يجلس مضطراً , أصحاب الرسول يقومون مضطرين , لأنهم يعلمون مسبقاً قول رب العالمين في القرآن الكريم : (**وقوموا لله قانتين**) . فهم قاموا خلف الرسول تنفيذاً للأمر , فما واحد من الفريقين قاصد التعظيم أبداً , مع ذلك وهنا الشاهد , ماذا قال لهم ؟ اقعدا , ما بدنا هذا التعظيم , ولو كان ليس بقصد التعظيم وإنما بقصد الاحترام , التفصيل الذي سمعناه منك أنفا ؛ ولذلك هذا التفصيل بارك الله فيك لا يدل عليه الشرع بل ينكره , وحسبك أن تعلم أن الصحابة ما كانوا يقومون للرسول صلى الله عليه وآله وسلم إطلاقاً ؛ فلو أنهم كانوا يقومون من أجل الاحترام ولا يقومون من أجل التعظيم , كنا نقول إن هذا التفصيل وارد ؛ ولكنه لا أصل له إطلاقاً في الشرع , وإن شاء الله فيما بعد إن طال بنا الوقت والعمر نبحت مسألة الدشداشة هذه .

الشيخ : ... مكتوب باللغة الألبانية , لا الألبان يلي عايشين هناك , لعلمهم يخفوا من جهلهم ومن تعصبهم لمذهبهم , يعني ما كاد يأمرهم بسنة إلا وتجد حاربوه فيها , لا , نحن نرى العرب يجاروا السنن , فما بالك بالألبان ؛ الشاهد أنا أعتقد أنه فيه فرق كبير بين اليوغسلاف وبين الألبان , فيه فرق كبير بين الألبان وبين الأرثوذكس الذين يعيشون في يوغسلافيا في كوسوفا مثلاً , تسمع كوسوفا ؟ .
السائل : نعم .

الشيخ : ففي دمشق وغير دمشق من سوريا كان فيه مهاجرين كثيرين جدا هربوا من ظلم اليوغسلاف , يتكلموا بكلمات ما كنا نحن نعرفها من قبل , نحن ألبان أرثوذكس لكن اسم الأرثوذكس كاسم العرب , اسم

جنس , يدخل تحته المصري والسعودي واليميني والحجازي إلى آخره , كمان كلمة الأرنبوط يدخل فيها شعوب كثيرة من جملتهم الصربيون من الأرنبوط والألبان ؛ فكنا نجتمع مع بعضنا في دمشق أرنبوط يوغسلافيين وألبان كثير من الكلمات لم نكن نفهمها منهم , فكيف تقول إن لغة اليوغوسلاف قريبة من الألبان , وأنت الآن وقعت تحت الامتحان ، أنا جيت لك أربعة خمسة أمثلة ما فهمت شيئا منها إطلاقا .
السائل :

الشيخ : لا هو قال لي جملة فقلت له الآن تبادلنا المواقف ، شلون أنا كنت أحكي معك وما تفهم علي ، الآن أنت تحكي معي وما أفهم عليك .
الحلي : هذا دليل ضده كذلك شيخنا .
الشيخ : هو هذا .

السائل : هو لأنه أصلا ما فيه لغة يوغسلافية ، لأنه كل جمهورية تتكلم حسب ... ؛ لأنه فيه أراضي أصلها ألبانية ، أصل أغلب المسلمين المتمسكين الآن ، يعني قبل فترة كان أحد المسلمين قتل أربعة ... أكثر ما يخشى يعني التشديد على المسلمين الألبان ، يعني أكثر المسلمين الذين في الجنوب جنوب يوغسلافيا الذين هم : بشتنا ونيش ... وهذه الجمهوريات العصرية التي في مدن الجنوب ، لأنه أغلبهم ألبان ، أنا كنت أرى أحضر المركز الإسلامي في مناسبات ، في مناسبة العيد مثلا .
الشيخ : المولد كذا .

السائل : نعم ، فيحضر الشباب من شباب الجنوب عندما يتحدثوا ، كان فيه لنا زملاء يدرسوا هناك ، هم هناك يتحدثوا في الشارع بالألبانية ، لكن أغلب الكلمات مجملا يعني تفهم كلماتهم ؛ لكن مثلا رجل شوفيت يعني تغيير بعض اللهجة في بعض الكلمات ، لأنه فيه ثلاث لغات ، فكنا نستخدم بعض الأيام عندما كان تمدح الدعوة فنقول : أنت شيخنا والألباني منكم وهذا نحاول

أبو ليلي : شيخنا بدي أسأل فيه حديث قدسي : (**من عبدني سرا أدخلته حسن جنتي**) .؟
الشيخ : أولا ما بصح لك تسأل وأبو عبد الله ينتظر البحث في المسألة الثانية .

السائل : فكرناك نسيت يا شيخ .

الشيخ : لا ، ما نسيت ، يضحك الشيخ رحمه الله .

وفيق : الله يدسم عليك النعمة يا شيخ .

الشيخ : آمين .

السائل : الله يطول لنا في عمره يا رب .

الشيخ : الله يحفظكم ؛ لكن نقول لك إذا أبو عبد الله يسمح لك نجيبك .

أبو ليلي : سمح لنا يا شيخ .

الشيخ : يا الله شو سؤالك ؟ .

أبو ليلي : (من عبدني سرا أدخلته حسني حسن جنتي) .

الشيخ : هذا الحديث لا أصل له , وهو حديث صوفي , انتهى دورك الآن .

الشيخ : نرجع إلى المسألة الثانية , من رأى العبرة بغيره فليعتبر , من هناك الإذن , بعدين خايف إيش

سائل آخر : ... " هذه هي الصوفية " لعبد الرحمن الوكيل , ما رأيكم بالكتاب ؟ .

الألباني : إخواننا أنصار السنة في مصر في عندهم معرفة بالصوفية وبدخنها , وما دخل فيها من انحراف عن

الكتاب والسنة ؛ لكنهم لا يطبقون في النقد المنهج الحديثي , فهم يطعنوا في كل من عرف عند الصوفيين

أنفسهم بأنه من الأولياء ومن الصالحين بمجرد أنهم يرون بعض كلماتهم مذكورة في كتبهم , فعبد الرحمن

الوكيل من هذا النوع , أخونا عبد الرحمن عبد الخالق من هذا النوع , بينما ينبغي أن لا ننسب إلى من عرفنا

يقينا أنه مسلم , وأنه يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله , وبخاصة إذا كان مشهورا بالصلاح , لا

يجوز لنا أن ننسب إليه من الأقوال ما تكون هي الكفر بعينه , مجرد أننا رأينا هذه الأقوال مذكورة في كتب

الصوفية أنفسهم الذين لا يعرفون طريق الرواية , ولا يتأدبون بأدب الرسول عليه السلام : (بحسب المرئ

من الكذب أن يحدث بكل ما سمع) . فلولا هذه النقطة كان كتابه جيدا .

السائل : هل التقيت به شيخنا , التقيت بالشيخ عبد الرحمن الوكيل ؟ .

الشيخ : نعم .

السائل : في مصر .

الشيخ : في مصر يعني قديما , ثم في السعودية لما كان يدرس هناك .

وفيق : .. كل واحد منهم يذكر له إله .

الشيخ : وهذا متسرب إليهم من شيخهم حامد الفقي .

وفيق : أيضا التقيت به شيخنا ؟ .

الشيخ : أينعم .

الشيخ : الشيخ حامد كان في عنده مبالغة في الكلام جدا , وهذا في الحقيقة من عجائب الحرية التي كانت

في تلك البلاد المصرية ؛ لأنه لاشك أن الغالب على المصريين هو إكرام التصوف وحب التصوف , والمبالغة

في إكرام الأولياء والصالحين : طنطاوي وبدوي والشعراني إلى آخره ؛ فكان إذا ذكر هؤلاء ذكرهم بألقاب

قبيحة جدا , وكما يقال : إن أنسى فلن أنسى أنه لما كان يذكر الشعراني وما يذكره من حكايات فيها

طامات في كتابه : " الطبقات الكبرى " كان بدل ما يقول : قال الشعراني يقول قال البعري , أينعم ؛

وكذلك أول ما التقيت به التقيت في مكة في أول حجة حجتها ، زرته في الفندق ، كان معي قائد الفوج يلي كنت أنا معه يومئذ ، اسمه فهد المارك ، عرفه في ، فلما سمع باسمي ، وأنا طبعاً شاب يومئذ ، هذه قبل تقريبا خمسة وثلاثين سنة .

الحلبي : أربعين سنة شيخ ، قبل أربعين سنة أنت أول حجة حجتها .

الشيخ : أربعين سنة ، هذا هو ، المهم قام هيك وعانقني : وأهلاً وسهلاً وإلى آخره ؛ وكيف الإخوان ، كيف الدعوة هناك في سوريا وإلى آخره ، وجاءت مناسبة ذكر الإخوان المسلمين شو قال لي ؟ هؤلاء الإخوان

...

الحلبي : وأيضاً سمعت عنه أنه كان يقول عنهم الحسانية .

الشيخ : أينعم ، فسبحان الله يعني فيه عندهم هذه الكلمات ما تستحسن بالنسبة للدعاة ، الظاهر أن هذا الأسلوب انتقل إلى عبد الرحمن الوكيل وغيره .

حاجتنا بالنسبة لأبو عبد الله طول باله علينا ، جزاه الله خيراً .

السائل : الشيخ مسلط عليك الأضواء يا أبو عبد الله .

الشيخ : أهلاً وسهلاً ، بس قرب الكرسي شويه نحونا ، أهلاً ...

الشيخ : بالنسبة لإطالة الثوب أنا أوافق معك أن إطالة الثوب ممكن يكون فيه كبرياء وخيلاء ، ما أوافق لأنه بدي أداريك ، لأني لو كان بدي أداريك داريتك من قبل ، وإنما لأنه تكلمت بكلام يوافق حديث الرسول

عليه السلام ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله عز وجل إليه يوم

القيمة) . من جر إزاره خيلاء أي تكبر يعني .

السائل : فيه حديث قدسي في الموضوع هذا : (الكبرياء ردائي والعز إزاري فمن نازعني على واحد

منهما أدخلته النار ولا أبالي) .

الشيخ : نعم ، هذا حديث صحيح لكن ليس له علاقة بموضوع اللباس .

السائل : بشكل عام .

الشيخ : أينعم ، فيدخل موضوع اللباس في هذا العموم ، لكن لا يعني هذا الحديث ، وهنا كما يقال بيت القصيد ، لا يعني هذا الحديث أن المسلم إذا أطال ثوبه بدعوى أنه لا يفعل ذلك خيلاء أنه ليس عليه شيء

، لا يعني هذا ، لماذا ؟ ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم وضع منهجا ، وإن شئنا قلنا زيا خاصا

للمسلمين من حيث عدم إطالة الثوب ، لو لم يكن في هذا الموضوع غير هذا الحديث حديث الخيلاء ، كنا

نقول إن الثوب الطويل يجوز لباسه إلا عن خيلاء فحرام ؛ لكن في عندنا شيئا آخران ، أحدهما من فعله

عليه الصلاة والسلام حيث أن ثوبه لم يكن طويلا يجره على الأرض أو على الأقل يطول الكعبين ؛ وبلا شك أنه كما جاء في بعض الأحاديث : (**خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم**) هذا الشيء الأول .

والشيء الآخر وهو أهم ، يقول الرسول عليه السلام : (**إزره المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار**) . هذا الحديث معناه وضع الرسول عليه السلام للمسلمين منهجا عاما في لباسهم بغض النظر عن الخيلاء ، نقول أن يكون إلى نصف الساق ، يجوز أن يكون أطول ؟ يجوز ، ما حد هذا الجواز ؟. ما فوق الكعبين ؛ الكعبين معروفان العظمين الناتئين ؛ فيجوز لك صورة من الصورتين هاتين ، أما دون ذلك فالرسول عليه الصلاة والسلام يقول في النار ؛ وعلى ذلك لا يجوز للمسلم أن يقول أنا لا أطيل ثوبي خيلاء ؛ لأن الجواب قد يكون الأمر كذلك والله أعلم بما في القلوب ، ونحن لسنا مسيطرين على ما في القلوب ، لنا الظاهر والله يتولى السرائر ، هذا الظاهر هو الذي حدده الرسول عليه السلام بقوله : (**إزره المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار**) .

بعد هذا المنهج الذي وضع الرسول عليه السلام للمسلمين عامة لا يجوز لنا أن نقول أن هذا كان في زمن الرسول فقط ، لا ؛ لأنه كما نعلم جميعا نحن نفخر بأن نبينا صلوات الله وسلامه عليه من خصائصه أنه قال في حديث معروف : (**فضلت على الأنبياء بخمس ...**) من جملتها : (**وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة**) . والآية تكفي في هذا الصدد : (**وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا**) . والآية الأخرى : (**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**) . ثم الحديث الآخر الذي يقول : (**ما من رجل من هذه الأمة يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار**) . معنى هذا وذاك كله أن شريعة الرسول عليه السلام شرعية مستمرة إلى يوم القيمة لا تبديل لخلق الله ، فكل حكم نطق به الرسول عليه السلام أو فعله في ذلك الزمان ولم يأت دليل يخص ذلك الحكم به عليه السلام أو بزمانه فهذه الأحكام تبقى مستمرة إلى يوم القيمة ؛ ولذلك فما يصح أن نقول أن الدشداشة اليوم إذا كانت طويلة ليس عليه شيء لأن العرب كان من عادتهم أن يطيلوا ذيوهم تكبرا ؛ نقول قد يمكن أن يكون هذا كان في العرب كما كان في العجم وكما هو موجود اليوم ؛ ولكن لا يعني ذلك أن من فعل ذلك بنية غير نية إيش ؟. الخيلاء ، أنه يجوز ذلك له ؛ وكما قلنا ما هو يعني كيف نميز أن هذا ثوبه طويل عن خيلاء وهذا الثاني نفس المشكلة بس هذا لا يفعله خيلاء ، ما هو الميزان الذي عندنا ؟. ما في عندنا ميزان ولذلك ...

السائل : أعتقد أن العادة هذه انتهت بحيث لا أحد يطول ثوبه بالشكل الذي كانوا في زمن الجاهلية .

الشيخ : شو كان ذاك الشكل ؟.

السائل : كان ثوب يجره من ورائه .

الشيخ : يعني بدون جر ما عليه شيء ؟ بدون جر ما عليه شيء .؟ يعني إذا كان ما بجر كالنساء وإنما بينه وبين الأرض يعني أصعب , ما يكتف الأرض من ورائه , يعني ما عليه شيء ؟ .

السائل : شيخنا الأمور هذه كانت في بداية الإسلام , وكان الرسول عليه الصلاة والسلام ينبه المسلمين لهذا الشيء , والمسلمين في ذلك العصر التزموا طبعاً بفعل الرسول عليه الصلاة والسلام , في العصور التي بعدها ما تكررت هذه الشغلة نهائياً , تقريباً ليس فيه أحد في الوقت الحاضر يطول ثوبه كما كان كفار مكة أو سادتها ...

الشيخ : طيب أنت لما تحكي هذا الكلام شو دليلك ؟ شو دليلك ؟ .

السائل : يعني دليل زي أيش يعني حديث مثلاً ؟ .

الشيخ : أي شيء تعتبره دليلاً عندك , نحن نكتفي منك أن يكون دليلاً عندك , يعني لا نخرج عليك ونقول لك نريد هيك أو هيك , أنت هات الدليل .

الخلي : ومتساهل جزاك الله خيراً .

الشيخ : هذا واجبنا , يسروا ولا تعسروا , سنريحك شويه في بنطلون عندنا في الشام مضى عليه زمن يسمونه شرلستون ؟ سمعتم هذا الاسم عندكم ؟ .

السائل : معروف .

الشيخ : كويس , هذا شو رأيك كانوا يلبسونه عن حسن نية ؟ .

السائل : يعتبر موضه .

الشيخ : ما عرفته يا أبو رائد شرلستون ما عرفته ؟ .

السائل : شرلستون رجله عريضة من تحت .

الشيخ : نعم عريضة وطويل يمسح الأرض , يعني أول شيء ينهرم البنطلون من أسفله , هذا شو .؟ يعني قولك موضه , هذه الموضه مش مقصود منها شيء ؟ .

السائل : أكيد .

الشيخ : يعني الآن لما المرأة المتبرجة تلبس التنورة المخصرة , موضه , يعني مش مقصود وراء هذه الموضه شيء ؟ .

السائل : أكيد , بس المرأة يختلف لأن المرأة ...

الشيخ : أنا عارف أنه يختلف , بس أنا بدى أسمع منك , مقصود شيء وراء هذا الشيء الذي نسميه موضه أم غير مقصود ؟

أبو عبد الله : الله أعلم .

الشيخ : ما يصير يا أبو عبد الله تعالج النصوص الشرعية بعقلك , وبرأيك وما عندك دليل , وإذا سألت جبت لك مثال واقعي وتقول موضة , ولما أسألك شو المقصود من الموضة , لا تحير جوابا , لماذا ؟ .

السائل : لا , مش قصة بحير جوابا .

الشيخ : لكان .

السائل : الشغلة بدي أعطيك مثال مثلا المؤلفه قلوبهم .

الشيخ : المثال مني طلع , المثال طلع مني , أعطني جواب لا تحسرنى جواب يكفي ما سبق .

السائل : الرسول عليه الصلاة والسلام أعطاهم المهاجرين والأنصار , لكن في زمن عمر كان أعطاهم الرسول والإسلام ضعيف والآن الإسلام قوي , هذه أمور ومسائل واجهها الإسلام في البداية , وهذا لا يعني أنه نحن نظل ماشيين عليها مثلا .

الشيخ : لماذا ؟ .

السائل : قلت عمر بن الخطاب لماذا لم يعطي المؤلفه قلوبهم مثل ما أعطاهم الرسول عليه السلام .؟

الشيخ : فيه فرق كثير بين عمر وبين أبو عبد الله , عمر عم يعطي جواب , أبو عبد الله ما يعطي جواب , عمر يقول إن المؤلفه قلوبهم من أجل تأليف القلوب والآن صار الإسلام قوي , أسلم وإلا عمره ما أسلم , هذا كلام يعي الرأس ؛ لكن أبو عبد الله يتم بأرضه يدعي الدعوى وما يجب الدليل عليها , حتى يضطر أنه يسأل ما هو الدليل الذي تريده , نحن نيسر له ونقول له أي دليل , ما بقدم أي دليل .

السائل : والله يا شيخنا بالنسبة حتى للموضوع هذا ليس موضوع أساسي في العقيدة موضوع اللباس ؟ .

الشيخ : طيب ونحن الذي أترناه أم أنت ... ؟ .

السائل : وأنا بعلق على الحديث ويقول إن حديث اللباس غير مهم في العقيدة إلى هذه الدرجة .

الشيخ : ساحك الله , ساحك الله .

السائل : الله يسامح الجميع .

الشيخ : يعني كم مرة أنا أسألك وما تجيبني , لماذا ؟ مع أنه شايفك ما شاء الله هادئ وطويل البال وإلى

آخره , لماذا لا تجيبني ؟ .

السائل : أنا جاوبتك يعني عفوا ممكن عدم سؤالك أو ردك أنه يعني ممكن قد تجهل الشيء ولا تستطيع أن تجيب عليه أو ما بعرف أو بدك تستفيد أكثر من الشيء مثلا .

سائل آخر : ...

الشيخ : هذا الاعتقاد من أين جبتة يا أخي الله يهديك , قولك : في اعتقادي من أين جبتة , هل أنت

تعتقد أن كل مسلم يلي عددهم الملايين كل مسلم له عقيدة على كفيته ؟ أو هو مقيد بالشرع ؟ أرجو أن تجيبني بكفي حيدة .

السائل : هل اللباس عقيدة ؟ .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، شو بدنا نستفيد من السؤال هذا, يعني أقول لك : ليس بعقيدة ، شو استفدت ، وأنا أسألك الآن : سؤالك عن القيام وسؤالك عن اللباس عقيدة ؟ .

السائل : هو أنتم أثرتم الموضوع ، وأنا ما فتحته ولا دورت عليه .

الشيخ : كمان الدشداشة أنا أثرتة ، يضحك الشيخ رحمه الله .

وفيق : يعني دقتك المتناهية في الموضوع جعلت الأخ أبو عبد الله يظن أن الاهتمام الزائد في الموضوع يعني كأنه وصل لمرتبة العقيدة ، الشيخ دقيق في كل المسائل .

السائل : فالشيخ يقول العقيدة مثلا كذا ، أجابوه وأقول له اللباس ليس عقيدة .

الحلي : أبو عبد الله الشيخ كل بحثه دقيق يجب الأمور أن تتضح تماما ، مش يعني لأن المسألة قضية عقائدية مصيرية ، لا .

السائل : ... وإذا كان عندنا رأي أو كلام ممكن نحكيه .

الشيخ : أمكن أو ما أمكن ؟.

السائل : أمكن طبعاً .

الشيخ : خلاص ويضحك رحمه الله ؛ لأنه مش كل شيء ممكن يقع ، لكن هذا الممكن وقع ، وتكلمت أنت كما ترى وكما يعني تريد تماما ، وما أحد قال لك لماذا تحكي هيك ؛ لكن مثل ما أنت لك الحرية أن تتكلم كما تشاء نحن كمان لنا حرية نسألك ما الدليل على ما تقول ، وأنا آسف أنك حرمتنا الدليل في كل ما قلت ، لم تعطينا ولا دليل ، أقول بارك الله فيك ، مثل ما أنت تكلمت بكل حرية ؛ لأن هذا حقك أن تتكلم فيه ، بالمقابل نحن كذلك نتكلم ونسأل ؛ لكن مع الأسف أنت ما من سؤال سئلت عليه إلا أجبتك ؛ أما نحن سألناك ولم تجيبنا ، فحرمتنا الجواب عن السؤال ، ورجعت تقول في الأخير : إنه هذه المسألة عقيدة .؟ كمان جاوبناك وقلنا لك لا ليست بعقيدة ؛ لكن أنت شو استفدت من هذا السؤال والجواب ؟ لم تستفد شيئا مكانك راوح .

السائل : أنا بالعكس أقول قصدي إن هذه الأمور نهانا عنها الرسول وانتهت في زمانه ، لأنها كانت لازمة في ذلك العصر .

الشيخ : ألم أسألك شو عرفك ، شو عرفك ؟ قصدك مفهوم .

السائل : في هذاك العصر المسائل واجهت المسلمين وكانت موجودة وكان احتكوا فيها ، والرسول عليه

الصلاة والسلام نهاهم وانتهت في ذلك العصر .

الشيخ : شو عرفك يا أخي ، قولك : انتهت ، بارك الله فيك ، يا أبو عبد الله فتح عينك أنت تتكلم كلام خطير جدا الآن ، والآن أنا بتكلم بشيء من الحرارة ، أنت لما تقول هذا الحكم الشرعي انتهى أمره ، معناه عطلت الشريعة ، شو الأمر سهل لك أن تقول إن هذا الحكم انتهى .؟ من الذي أتماه .؟ حكم شرعي الله أنزله على قلب محمد عليه السلام ، وصار سنة سنتين ثلاثه خمسة عشرة ... من الذي وقفه ، من الذي عطله ؟ من له صلاحية أن يوقف الحكم الشرعي .؟

السائل : أنا قصدي إن هذه مسائل هذه ...

الشيخ : يعني بدك تعيد الكلام كأنه لم نفهم عليك ، هذه مشكلة .

سائل آخر : يعني قصده انتهى أنه صار فيه حكم شرعي جديد وساري الحكم الشرعي ...

الشيخ : عفوا ما فهمت والله . سو قصده .؟

سائل آخر : أنه فيه حكم شرعي معروف ، هذا ساري المفعول .

الشيخ : شو هو الحكم الشرعي المعروف ما هو ؟ .

سائل آخر : يعني هو هكذا قصده .

الألباني : أين هو هذا الحكم الشرعي ضائع أم موجود ؟ .

سائل آخر : الأمر الذي هو يسأل عنه .

الشيخ : معليش هذا موجود أم مفقود ؟ .

السائل : لا ، موجود طبعاً .

الشيخ : عم نقول له أين هو ؟ مش موجود غير عنده ، عنده بس ، نسألك نحن سؤال بس لا تأخذني

ليس له علاقة بالعقيدة ، وإذا كنت تحب تبحث في العقيدة ممكن نبحت في العقيدة ، شو حكم لبس

الذهب من الرجال ؟ يجوز أم حرام ؟ .

السائل : الأحاديث الواردة أن الرسول عليه السلام نهى عن لبس الحرير ...

الشيخ : ريح حالك ، ريح حالك أنت ، قل حلال أم حرام ، لما أنت تقول لي حلال أقول لك ما هو

الدليل ، لأنك تكون خالفت ما عندي ؛ لما تقول إنه حرام مثلا واتفقنا ، ما يكون هناك حاجة أن تقول

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فننتقل لغيرها ؛ فما هو حكم لبس الحرير والذهب بالنسبة للرجال حرام

أم حلال ؟ .

السائل : نهى عنه الرسول عليه السلام .

الشيخ : أنا هيكم عم أسألك نهى أو ما نهى ؟ .

السائل : هو شيخنا التحليل والحرام جاء به نص القرآن الكريم .

الشيخ : بس ؟ .

السائل : والرسول عليه الصلاة والسلام ما يحلل وما يحرم .

الشيخ : بس بنص القرآن الكريم ؟ .

السائل : والله سبحانه وتعالى يقول ...

الشيخ : يا أخي وحدة واحدة , بس انصفنا بواحدة ، أنا أسألك بس في القرآن الكريم يأتي الحرام ؟ .

السائل : والله الذي يحلل ويحرم ربنا سبحانه وتعالى . الرسول عليه الصلاة والسلام نهي عن لبس الحرير

والذهب .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ، أنا عم أقول لك الذي يحرم غير الله ، أنا أقول لك الذي يحرم غير الله

حتى تقول لي وتعلمني إنه ما يحرم إلا الله ، ما يحرم إلا الله طيب شلوني معك جاوبتك .

السائل : شيخنا نسأل حتى نفهم .

الشيخ : نحن نسأل مش أنت ، بارك الله فيك نحن نسأل مش أنت ، نحن نسألك شو رأيك الذهب والحرير

حرام للرجال أم لا ؟ ترجع تقول ما يحرم إلا الله ، نعرف نحن ما يحرم إلا الله ؛ لكن نسألك حرام أم حلال ،

ما تجاوب ، عودتنا الليلة ، ممكن إن شاء الله ليلة ثانية ربنا يكتب لنا نصيب ونحضا منك بالأجوبة .

وفيق : معناها خلينا نسأل سؤال شيخنا نغير هذا الموضوع .

الشيخ : لا راح ندخل بالعقيدة .

وفيق : بالعقيدة بدي أسأل .

الشيخ : أنا أريد أن أدخل بالعقيدة ، قوله تعالى : **((والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما**

ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) هل هذا النص له تأويل عندك : **((وما ينطق عن الهوى إن**

هو إلا وحي يوحى)) . ؟ .

السائل : يعني قصدك الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : ما ضل صاحبكم ، من صاحبكم ؟ كمان ما بدنا نحضا بالجواب ؟ .

السائل : نفهم منك يا شيخ .

الشيخ : كيف بدك تفهم مني ؟ سائل ومسؤول ما يجتمعوا ، سائل ومسؤول ما يجتمعوا .

السائل : أنا فهمت منك معنى الآية ومقصود الآية ...

الشيخ : شو الفائدة إذا فهمت مني وأنت كنت فهمان عكس مني .

السائل : لا سمح الله ، نحن ما قلنا إنه نحن فاهمين أحسن منك بالعكس .

الشيخ : لا أنا عكس مني عم أقول وليس أحسن مني .

السائل : آه عكس منك . نفهم منك . يضحك الشيخ رحمه الله والطلبة .

الشيخ : طيب المسائل السابقة ليش ما فهمتها مني ؟ المسائل السابقة ليش ما فهمتها مني ؟ .

السائل : والله أنا بحب أناقش دائما .

الشيخ : شو تحب ؟ .

سائل آخر : يجب يناقش .

الخليبي : الشيخ مثلك بالضبط .

الشيخ : أنت إذا تحب تناقش نحن نحب يناقش وناقش ، وآمنت كل الجلسة هذه إنه نحب يناقش وناقش

أم لا .

الخليبي : طبعاً .

الشيخ : إذا تحب تناقش سمعت بزمانك قول الرسول عليه السلام : (كل مسكر خمر وكل خمر حرام)

؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : آمنت بهذا الحديث ؟ .

السائل : طبعاً .

الشيخ : هذا يناقض كلامك السابق ، لأنك قلت أنت : ما يحرم إلا الله .

السائل : واضح تفسير الحديث هذا ...

الشيخ : أنا ما أسألك واضح المعنى ؟؟ الله يهدينا وإياك ، واضح الحديث كالشمس في رابعة النهار ؛ لكن

هذا حديث مش في قرآن ، وأنت قلت لي : الذي يحرم الله وبس ، وهنا هذا الحديث يقول لك : (كل

مسكر خمر وكل خمر حرام) .

السائل : نعم وهذا هو التحريم ورد في القرآن ، وهذا تصديق لما جاء في أصل العقيدة الذي هو القرآن

الكريم .

الشيخ : أين حرم الخمر في القرآن ؟ .

السائل : في آيات ...

الشيخ : لا تتعب حالك لأن الأرض مسكونة ، لا تتعب حالك ، ما في بالقرآن تحريم الخمر كما قال في

الحديث .

السائل : في آية تنص على أنه : ((ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى)) .

الشيخ : طبعاً لكن ليس هذا معناه أنه حرام .

السائل : أعتقد أنه فيه آيات ثانية .

الحلي : ((فاجتنبوه)) .

السائل : ((فاجتنبوه)) فالمسلمين يجتنبوا .

الشيخ : صحيح أنه يجب المناقشة ، بس من يجب المناقشة أكثر ؟ نحن نسألك ((كل مسكر خمر وكل خمر

حرام)) هذا لفظ الرسول ومش الله بالقرآن ، وأنت لك ساعة قلت : أن الله هو الذي يحرم ، وإذا كنت صحيح بدك تتعلم مني ، وأنا عبد مثلك العبيد كلهم ، أقول لك شيئاً ، الله هو الذي يحرم وهو الذي يحلل ؛ لكن الله يوحي لنبيه أن يلقي إلى الناس تحريم وتحليل على لسان رب العالمين ، تارة في القرآن ، وتارة في حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما هو يقول لك : **(كل مسكر خمر وكل خمر حرام)** .

هذا مش من عنده ؛ ولذلك أنا سألتك آنفا شو تفهم من قوله تعالى : ((والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) . فإذا قوله : **(وكل مسكر خمر وكل خمر حرام)** . مش من عنده بل من عند رب العالمين ، لكن أنت لما تقول إن التحريم من الله يمكن تفهم الناس شيء أنت مش قاصده ؛ لماذا ؟ لأنه يأتي عليك هذان الحديثان ، تقول هذا حديث مغلوط ، شلون هذا مغلوط وتلك الساعة قلت التحريم بس من الله ، وتحاول تشوف آية من القرآن تصرح بتحريم الخمر ، ما في آية في القرآن ، حتى بعض الجهلة يلي ما فهموا باللغة العربية يقول لك : الخمر ليست محرمة هات آية من القرآن ؛ نحن نقول لهؤلاء إن كنت مسلماً أعطني آية أنه فيه خمس صلوات كل صلاة وقتها كذا وعدد ركعاتها كذا ، ويصلي فيها بالفاتحة وبسورة وبتشهد إلى آخره ؛ التفاصيل هذه مش موجودة في القرآن : ((أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً)) ما في التفاصيل هذه ، من أين جاءتنا هذه التفاصيل ؟ .

السائل : من الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : فإذا ؟ .

السائل : وهذا من المتواتر الصحيح عن الرسول عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : لا مش متواتر ، وهذا له بحث ثاني ، يعني كونه إذا كان ليس متواتراً لا نقبله ؟ .

وفيق : ...

الشيخ : لا معليش بدنا نشوف . إذا لم يكن متواتراً لا نقبله ؟ .

السائل : ... الصلاة هذه التي نصليها كان يصليها الرسول عليه الصلاة والسلام لأنها نقلت من جيل إلى

جيل ... حتى وصلتنا الصلاة كما كان يصليها الرسول عليه السلام .

الشيخ : طيب , سؤال يرد عليك , هذه الصلاة يلي عم يصلوها المسلمون كلهم يصلوا مثل بعضهم أم في اختلاف ؟ .

السائل : في مرة بالكويت ...

الشيخ : لم تجيني , يعني أنك هيك متعود أنك ما تجاوب , حتى نبتل نسأل ؟ هذا مش جواب أنا أسألك , المسلمين هؤلاء الذين تواترت الصلاة عندهم كلهم صلاتهم واحدة أم كل واحد يصلي شكل ؟. شو بدني بالكويت أنا !.

السائل : كلهم صلاتهم واحدة .

الشيخ : كل واحد , ما تعرف ناس يصلوا هيك وناس يصلوا هيك وناس يصلوا هيك وناس يتوركوا وناس يفتروشوا إلى آخره , شلون واحد ؟.

السائل : بس عدد الركعات واحد , في ناس يحطوا أيديهم وناس يسبلوا .

الشيخ : هذا راح تعيد كلامي علي , هذه بضاعتنا ردت إلينا , شو بدنا فيها يا أخي هذه بضاعتنا , أنا أسألك هذه متواترة ؟ .

السائل : والله ...

الشيخ : طيب الحديث الذي سألتك متواتر : (كل مسكر خمر وكل خمر حرام) . يعني أنت يا أبا عبد الله مشكلتك مشكلة بتفتح ثغرات وبعدين ما يطلع بيدك تسكرها , تكون في الشرق وتقفز مثل الغزال للغرب .

السائل : صحيح أمتنع عن الإجابة لأني عارف الموقف وعارف شو بده يصير .

الشيخ : هكذا ما شاء الله , يضحك الشيخ رحمه الله .

الحلي : جزاك الله خيرا .

السائل : مش قصة مش عارف ؛ بس أنا أمتنع وأعرف أين يوصل الحكي هذا , بفضل أسكت في محلي ولا أجيب وما أدخل في ...

الشيخ : بس هذا إنصاف ؟ .

السائل : والله أنا هيك متريح .

الشيخ : أنت هيك متريح , هذه شو تتسمى أنانيه أم محبة أم مودة أم ...

السائل : الله أعلم .

الشيخ : شلون الله أعلم .

سائل آخر : أسأل يا شيخ ؟ .

الشيخ : لا .

سائل آخر : حول موضوع الأساسيات والفرعيات في الدين ، يعني المسلمين دائما يدوروا حول نفس الموضوع ، يعني لو يوجد أساسيات يهتم بها المسلمون وليست فرعيات .

الشيخ : شو الفائدة أبو عبد الله مصمم أنه ما يتزحزح من مكانه قيد شعرة ، شو الفائدة أيضا ؟ .
وفيق : حديث تحريم المتعة مثلا .

الشيخ : طيب نقلب الورقة يعني مثل ما يقولوا ، هذا موقفك يا أبو عبد الله بس بالفروع أم بالعقيدة كمان ؟ .

السائل : والله في العقيدة أعتقد ما في مجال الواحد ، يعني بس في الفروع .

الشيخ : يعني أنت الآن شعرت أنك أجبتني ، يعني جاوبتني عن سؤالتي ؟ طيب الذي تعرفه أنت شو كان سؤالتي ؟ .

السائل : هل أنا في العقيدة أو الفروع مش هيك ؟ .

الشيخ : عم تسألني كمان أم أنا أسألك ، يضحك رحمه الله ، أنه هذا الموقف يلي حضرتك عبرت عنه أنه أنا هيك مرتاح له ، يعني أنك ما تجاوب .

السائل : بدك الصحيح ؟ .

الشيخ : طول بالك أنا سؤالتي كان أن هذا الموقف بس في الأحكام أو كمان في العقيدة ، مفهوم سؤالتي ؟ .
السائل : نعم .

الشيخ : كويس ، لعلي أنا أفهم جوابك .

السائل : والله في كل شيء .

الشيخ : في كل شيء يعني ، إذا خليك مرتاح ، يضحك شيخ السنة رحمه الله والطلبة .

السائل : أنا أسمع وأفضل السماع على أن أناقش .

الشيخ : يا ليت يا أبا عبد الله كان هكذا ، نعم شو عندك تفضل .
وفيق : أنا قبله .

أبو ليلى : بس هذا ضيف يا شيخ نسلكه أفضل .

وفيق : هو أنا أحب أن أسأل هذا السؤال للفائدة .

الشيخ : تفضل .

وفيق : أقول كثير ممن ينتسبون للعلم والدعوة يعرفون ... فهذا التعريف هل ينفعهم ؟ .

الشيخ : كلا ، لا ينفعهم ؛ لأن هذه العقيدة ليست كافية ؛ لأن الكفار الذين عادوا الرسول عليه السلام

وقاتلوه واضطروه للخروج من بلده والهجرة إلى المدينة المنورة كانوا يعتقدون هذه العقيدة ((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله). فآيات كثيرة في القرآن الكريم تبين أن المشركين كانوا أولا : يؤمنون بوجود الله ، وثانيا : لا يجعلون شريكا لله في ذاته ؛ فلا يعتقدون أن هناك خالقا معه ، نافعا معه ، ضارا معه ؛ بل كانوا يعتقدون أن الأمر كله بيده تبارك وتعالى ، هذا من جهة .

ومن جهة أخرى أن الله عز وجل لما أرسل الرسل وأنزل الكتب ما فعل ذلك لكي يدعوا الناس إلى الاعتقاد بوجود الله ، وبأنه هو الضار النافع ، وأنه لا شريك له في شيء من ذلك ، ما بعثهم ولا أنزل الكتب من أجل هذا ؛ لأن هذا أمر مفطور في الناس حتى المشركين ؛ ولذلك صرحت الآية الكريمة أن المشركين إذا سئلوا : إله مع الله .؟ ففرقوا بين الإله والرب ، فهم يشركون في الألوهية ولا يشركون في الربوبية ، يعتقدون بأن الله هو رب العالمين وحده لا شريك له ، وأنهم إذا وقعوا في مصيبة أو في بلية تضرعوا إلى الله وإلتجؤوا إليه ، لما قر في نفوسهم من أن الله هو الضار وهو النافع ؛ فهم كانوا يؤمنون بما يسمى عند العلماء بتوحيد الربوبية ؛ لكن الله أرسل الرسل وأنزل الكتب لدعوة هؤلاء الناس جميعا إلى عبادته وحده لا شريك له ، ليس إلى اعتقاد أنه واحد في ذاته وأنه لا خالق معه ، لا ، هذا الاعتقاد كانوا يؤمنون به بصريح القرآن الكريم ، وإنما الذي كانوا يكفرون به أن هناك أشخاص مخلوقون ويستحقون أن يعبدوا مع الله تبارك وتعالى ، وهذا صريح في القرآن حيث قال عز وجل : ((إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم)) . الذين تدعونهم في الشدة هم عباد أمثالكم ، ((إن تدعوهم لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا)) دعائكم ((ما استجابوا لكم)) لأنهم يعتقدون أنهم عبيد ، ولذلك قال عز وجل في الآية الأخرى : ((والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)) . هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أولياء إذا سئلوا لماذا تعبدهم من دون الله .؟ قالوا : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ؛ إذا هم يؤمنون بأن المعبود الحق هو واحد لا شريك له في العبادة ، ولكنهم من ضلالهم أنهم اتخذوا من بعض الصالحين أولياء يعبدونهم ، يتوجهون إليهم بالدعاء والاستغاثة والركوع والسجود ؛ لماذا .؟ هم أجابوا بأنفسهم وألسنتهم : ((ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)) .

فإذا المشركين الذين كانوا في عهد الرسول عليه السلام ما كان الخلاف بينهم وبين الرسول هو في أن الخالق واحد والرازق واحد والحيمي واحد والمميت واحد ، هذا كانوا يؤمنون به ؛ ولكن الخلاف كان في أنهم عبدوا غير الله عز وجل ، خضعوا لغير الله عز وجل ، فأشركوا مع الله في العبادة وليس في الربوبية ؛ ولذلك وصل ضلال هؤلاء المشركين إلى أنهم كانوا إذا طافوا بالبيت ، وهذا الطواف ورثوه من أبيهم إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، ثم دخلهم الشرك فكان قائلهم يقول : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك إلا شريك تملكه أنت وما ملك . لك شريك لكن هذا الشريك هو مملوك لك ، وما معه أيضا مملوك لك ؛ إذا فالمشركون

كفروا بتوحيد الألوهية بتوحيد العبادة وليس بتوحيد الربوبية ؛ ولهذا في القرآن الكريم : ((إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون)) .

أما الآية السابقة : ((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله)) . هنا قالوا : ((أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب)) . الشاهد أن الآية الأولى صريحة بأن المشركين يؤمنون بربوبية الله وحده لا شريك له ؛ في الآية الثانية صريح بأنهم ينكرون أن يكون الإله واحد ؛ شو معنى الإله إذا ؟ الإله هو المعبود ؛ فلما كان الرسول يدعوهم إلى أن يعبدوا الله وحده لا شريك له كانوا ينكرون ذلك ويقولون : ((أجعل الآلهة إله واحدا إن هذا لشيء عجاب)) . في الآية الأخرى : ((إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون)) . كيف يستكبرون ؛ وهم في الآية الأخرى ربنا يخبر عنهم : ((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله)) .؟ معنى ذلك أن الربوبية شيء والألوهية شيء آخر ، الرب واحد باتفاق البشر جميعا ، حتى المشركين الذين قاتلوا الرسول عليه السلام وعادوه كما ذكرنا ؛ أما الإله فمتعدد عندهم ؛ ولذلك استنكروا على الرسول عليه السلام حينما دعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له .

والعبادة أنواع وأقسام ، وأعظم عبادة تتجلى فيها حاجة الإنسان وعبوديته لله عز وجل هو الدعاء ؛ ولذلك قال عليه السلام في الحديث الصحيح : **(الدعاء هو العبادة)** . ثم تلا قوله تعالى : ((وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين)) . إذا المشركون هذه نقطة مع الأسف كثير من خواص المسلمين اليوم لم يتنبهوا لها ، وهي التفريق بين الألوهية وبين الربوبية ، المشركون كانوا يؤمنون بوحداية الله في الربوبية ، ولكنهم كانوا يكفرون بوحداية الله في العبادة والألوهية ؛ ولذلك كانوا يقولون بأن الله شريكا لكن هذا الشريك مملوك لله وما يملكه هذا الشريك ؛ وعلى هذا فمعنى لا إله إلا الله لا يجوز تفسيره بمعنى : لا رب إلا الله ، هذا اعتقاد المشركين لا يكفي ، وإنما لا إله إلا الله معنى هذه الكلمة التي جاءت في القرآن مأمور بها عليه السلام والمقصودين أمته : ((فاعلم أنه لا إله إلا الله)) . معنى هذا : فاعلم أنه لا معبود بحق في الوجود إلا الله ، مش لا رب إلا الله ، لا رب إلا الله المشركون يؤمنون بهذا ، يعني الخالق الرازق والحبي والمميت ، المشركون يعتقدون بأنه واحد لا شريك له ، لكنهم يجعلون له شريكا في العبادة .

من هنا لا يجوز للمسلم أولا : أن يفهم هذه الكلمة الطيبة لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله ؛ لأنه تعطيل لمعنى الألوهية والعبادة لله عز وجل وحده .

ثانيا : إذا فهم المسلم هذه الكلمة الطيبة أن المعنى لا إله إلا الله أي : لا معبود بحق في الوجود إلا الله ؛ فلا يجوز ينقض هذه العقيدة عقيدة التوحيد في عبادة الله وحده لا شريك له عمليا ؛ كثير من المسلمين اليوم يدعون في الشدائد غير الله كما كان المشركون يفعلون تماما ، فهذا ينادي البدوي وهذا ينادي القادر الجيلاني

، عبد القادر الجيلاني ، وهذا ينادي الشاذلي و و إلى آخره ، كل هؤلاء الأشخاص يعبدون اليوم من كثير من المسلمين بسبب جهلهم بمعنى هذه الكلمة (لا إله إلا الله) أي لا معبود بحق في الوجود إلا الله ؛ ولهذا كان أول ما دعا إليه الرسول عليه السلام هو هذه الكلمة الطيبة ، كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم عند الله) . أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله ، لا يعني أن لا رب ، وإنما يعني أي لا معبود بحق إلا الله ؛ فمن اعتقد أن لا معبود بحق إلا الله آمن بأن الرب واحد لا شريك له ، لكن من آمن بأن الرب واحد لا شريك له في ذاته قد يكفر بالعبودية ، بعبادة الله وحده لا شريك له ؛ لأن من عبادة الله الدعاء ، فإذا دعا غير الله فقد اتخذها لها من دون الله تبارك وتعالى ؛ هذا ما يمكن أن يذكر الآن والساعة إحدى عشر الآن يا أبا عبد الله خليتنا نصلي وتمشي ، بس الوقت ضاق .

الشيخ : تفضل .

وفيق : أقول مثل هذا الفهم الخاطيء الذي انتشر بين المسلمين وحتى عند بعض الخوادم ، مثله هذا انتشر في مسألة ذات الله سبحانه وتعالى ، كثير من المسلمين يقولون : الله في كل مكان أو موجود في كل الوجود ولا يعرفون شيئا في هذا الباب .

الشيخ : هذا هو الضلال المبين مع صريح القرآن بأن الرحمن على العرش استوى ، وقوله تعالى : ((سبح اسم ربك الأعلى)) . ووصفه لعباده المؤمنين : ((يعبدون ربهم من فوقهم)) .

السائل : يخافون .

الشيخ : نعم : ((يخافون ربهم من فوقهم)) . نعم و : ((تعرج الملائكة والروح إليه)) . ((إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه)) . آيات كثيرة ، وأحاديث كثيرة تبين أن الله عز وجل هو الغني عن العالمين ، وأنه مستعل على خلقه أجمعين ، وأنه ليس ممازجا لخلقهم كما يقول هؤلاء الناس الذين أشرت إليهم أن الله في كل مكان ، الله في كل مكان ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ؛ في الحديث الصحيح : (كان الله وليس شيء معه) . أين المكان الذي حشروه الناس في كل مكان ؟ وبخاصة هذه الأمكنة فيها الأمكنة

الطاهرة وفيها الأمكنة النجسة والخبيثة ، فيها الدهاليز وفي الباروات وفي الحانات والخانات و و إلى آخره ، كيف لا ينزهون الله عز وجل عن أن يكون في كل مكان ، مع أنه يقول في أكثر من آية كما ذكرنا أنه على العرش استوى ، وفي الحديث الصحيح . والوقت ضيق . أن الرسول عليه السلام سأل جارية يريد سيدها أن يعتقها قال لها : (أين الله ؟) قالت : في السماء ؛ قال لها : (من أنا ؟) قالت : أنت رسول الله ؛

فالتفت إلى سيدها وقال له : (أعتقها فإنها مؤمنة) الجارية في عهد الرسول أفقه من كثير من الفقهاء اليوم ؛ لأنك إذا سألت كثيرا من هؤلاء : أين الله .؟ أجابك في كل مكان ، ويكون الواحد جالس ويقول الله موجود في كل الوجود ، مساكين هؤلاء الناس ، الوجود مخلوق وكان الله ولا مخلوق ، فهل ربنا بعد أن خلق المخلوق اندس في هذا المخلوق على ما فيه من قاذورات .
الحلبي : حاشا لله .

الشيخ : تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : نقوم نصلي إن شاء الله ، هيأت لنا مكانا ؟ .

أبو ليلى : إن شاء الله .

السائل : ... الأذان ... الإقامة .

الشيخ : لا إله إلا الله . الله أكبر ... ((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * ملك يوم الدين * إياك

نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا

الضالين)) . آمين . ((إذا زلزلت الأرض زلزالها * وأخرجت الأرض أثقالها * وقال الإنسان ما لها * يومئذ

تحدث أخبارها * بأن ربك أوحى لها * يومئذ يصدر الناس أشتاتا ليروا أعمالهم * فمن يعمل مثقال ذرة خيرا

يره * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره)) .

الله أكبر ((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * ملك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا

الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) . آمين . ((ويل لكل

همزة لمزة (1) الذي جمع مالا وعدده (2) يحسب أن ماله أخلده (3) كلا لينبذن في الحطمة (4) وما أدراك

ما الحطمة (5) نار الله الموقدة (6) التي تطلع على الأفئدة (7) إنها عليهم مؤصدة (8) في عمد ممددة (9)

((. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، السلام عليكم ورحمة الله . انتهت الصلاة .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : كيف حال شيخنا .؟

الشيخ : ما أعرف أنت طلبتني .؟

أبو ليلى : نعم يا شيخ ، أقول كيف حال صحتكم .؟

الشيخ : الحمد لله .

أبو ليلى : فيه أخونا ، نخلي الأخ علي يسألك هذا السؤال ضروري جدا . تفضل شيخ علي .

علي الحلبي : قبل أيام يا أستاذي توفيت والدة أحد الإخوة فدفنوها في مقبرة جديدة ، في ضواحي الزرقاء ، هذه المقبرة جاء القبر الذي لهذه المرأة على طرف المقبرة قرب من الوادي ، ويقرب هذا القبر أيضا هناك العبارة التي تأتي فيها المياه وما شابه ذلك ؛ فيغلب على ظن هؤلاء القوم الذي هم أهل هذه المرأة المتوفاة أنه إذا جاء أي شيء من المطر أو جاء مطر قوي مكن يشيل القبر بما فيه ؛ فيقولون هل هذا الشيء وهو طبعاً ظن راجح ، وقد استشاروا فيه عدداً من أهل الخبرة في هذا الباب ، فقالوا : نعم هناك احتمال كبير يعني أنه إذا جاءت مطر قوية تشيل القبر لأنه على طرف الوادي جاي ؛ فهل هذا يجيز أن ينش القبر وتنقل الجثة إلى قبر آخر في منطقة أخرى في نفس المقبرة ، لكن بعيدة عن الوادي ؟ .

الشيخ : الجواب يأتي بعد السؤال .

علي الحلبي : تفضل يا أستاذي .

الشيخ : هل سبق أن الوادي طفى ووصل لذلك المكان وأعلى منه ، وعلم ذاك الناس الذين حوله ؟ .

الحلبي : نعم ، أقول المقبرة جديدة ، ما حصل أي شيء ، لأنها ما افتتحت إلا منذ شهور تقريبا .

الشيخ : لا ، لا ، هذا فهمته ، لكن من أين بنوا ظنهم لا بد أنهم رأوا يوماً ما الوادي جرى وسال .

الحلبي : طبعاً هذا حاصل شيخنا ، الوادي يعنيه يأتيه المطر ويظمر فيه .

الشيخ : أستاذ علي لا تعجل علي ،

الحلبي : تفضل شيخنا ، المعذرة .

الشيخ : أفترض أنه بين أسفل الوادي من القبر الآن عشر أمتار خمس أمتار ، مش مهم افترض ما شئت ،

السؤال الآن إذا افترضنا أنه خمس أمتار بين القبر وبين أسفل الوادي ، هل سبق أن الوادي سال وارتفعت

مياهه حتى جاوز الخمس أمتار ؟ فهمت علي ؟ .

الحلبي : مفهوم يا أستاذي ، نعم سبق أن حصل هذا ، لكن قبل القبور .

الشيخ : أنا عارف .

الحلبي : نعم حصل .

الشيخ : حصل ، ويجزمون بذلك ؟ .

الحلبي : ويجزمون طبعاً ، لأنه خاصة في الشتوة الأخيرة يجوز وصل إلى عشرين ثلاثين متر مش خمس أمتار ،

السيل أخذ منقطة كبيرة من المحلة التي فيها المقبرة الآن ، المقبرة الجديدة .

الألباني : يا حبيبي قولك إنه وصل عشرين متراً ما يفيد شيء لأنه قد يكون القبر الآن فوق ثلاثين متر .

الحلبي : لا أقل بكثير شيخنا .

الشيخ : طيب فإذا هم يجزمون أن السيل في بعض الأحيان جاوز منطقة القبر هكذا ؟ .

الخليبي : نعم يجزمون بذلك .

الشيخ : طيب , يأتي الآن سؤال ثاني وهو الأخير , متى دفنوها ؟ .

الخليبي : منذ أسبوعين .

الشيخ : أسبوعين ؟ .

الخليبي : نعم , أو أقل يعين .

الشيخ : طيب كذلك هذه تحتاج لمعرفة طبيعة الأرض هناك .

الخليبي : الأرض ترايبية جدا .

الشيخ : معليش ليس هذا المقصود .

الخليبي : تفضل .

الشيخ : المقصود هل تأكل الأرض هناك الأجساد في مدة قليلة أو كثيرة ؟ .

الخليبي : والله يا أستاذ الله أعلم ما ندري .

الشيخ : فالجواب الآن يتحرر كما يأتي , إذا غلب على ظنهم أنهم يجدون المرأة في كفنها لم يبل , بحيث أنهم لا يطلعون على عورتها فيجوز لهم أن ينقلوها كما هي إلى قبر آخر ؛ أما إذا كان يغلب على ظنهم ولا بد هناك فيه رجل يسمونه المقابري , فهو يعرف طبيعة الأرض ولا بد له تجارب , فالسؤال الأخير الذي وجهته لك يوجه إليه , فهل يجدون الكفن قد بلي ؟ .

الخليبي : واضح تمام الكلام شيخنا .

الشيخ : كويس . فإذا ؟ .

الخليبي : إذا كان قد بلي فلا يجوز .

الشيخ : ... المقابري سلبا أو إيجابا يكون الجواب بالسلب أو الايجاب , بمعنى إن كان يقول : لا الكفن صار تراب والجنثة بدأت تهتري , فحينئذ معناه أنهم سيطلعون على عورتها وهذا حرام , فيترك الأمر ؛ إما إلى أن تتحول الجنثة إلى عظام متفرقة ؛ وإما إلى أن يأتي الوادي بسيله بجيره وشره , واضح ؟ .

الخليبي : واضح تمام يا أستاذ , جزاكم الله خيرا .

الشيخ : يعطيك العافية .

الخليبي : بارك الله فيك , شكر الله لكم .

الشيخ : أهلا وسهلا .

الخليبي : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشريط رقم : 179

السائل : ... لكن متعصب لآرائه , وخاصة هذه ستر الوجه قولاً وفعلاً ... لا , هو العثيمين بالذات متعصب لهذه المسألة بشكل عجيب .

السائل : أي المسائل ؟.

السائل : وجوب سترة وجه المرأة قولاً وفعلاً , لأبي سمعته , وله أظن رسالة في هذا المجال ؛ أما فعلاً لأن أبو عبد الله علي خشان كان ماراً بالطريق من عنيزة , فأحب أن يزور العثيمين ويسلم عليه , فدخل وسأل عن العثيمين , قالوا له يمكن في المسجد , فقال للنساء طيب ادخلوا إلى البيت , وأنا أذهب أرى , فكان العثيمين آتي من الطريق , عرفه بنفسه وقال له أنا فلان من تلامذة الشيخ ناصر وكذا وكذا , وأحب أن أزورك ؛ فقال له : أهلاً وسهلاً ؛ لكن النساء , نساء علي خشان محجبات لكن كاشفات الوجه , قال له : يا شيخ هذه مسألة خلافية , يعني قال له : أبدا النساء لا يدخلن ؛ فقال له : إذا السلام عليكم ومضى في طريقه .

السائل : يعني في المسجد تغطية الوجه أستر وأطيب حتى لو كان مسموح بكشفه ...

السائل : ما فيه شك .

السائل : الفتنة الأكثر في الوجه .

السائل : أنا على هذا الرأي .

الشيخ : البحث ليس في الأفضل , البحث في الجواب , وقول الموجبين أن الفتنة في الوجه , هذه فلسفة دخيلة في الإسلام , ومن تمام الفلسفة حينما يقول الرجل : الوجه وجه المرأة هو أصل الفتنة , إنما يعني بطبيعة الحال بالنسبة إليه الرجل ؛ فلو عارضه معارض مثلي وقد فعلت , وأيضا بالنسبة للمرأة وجه الرجل فتنة له وأكثر من ذلك , لأنه لا يخفاك أن عورة الرجل محصورة جدا تضيق الدائرة , فيجوز للرجل مثلا أن يكشف عن صدره وعن ذراعيه , وعن ظهره , فيا ترى إن شافت امرأة ما هذه العضلات والبياض , وكذا إلى آخره , نفس الفتنة ؟

السائل : نفس الفتنة .

الشيخ : إذا ... هذه العورة بدن الرجل كله عورة ؛ لأنه فيه فتنة ؛ هذه فلسفة دخيلة دخلت في الإسلام , ولذلك يجب على المسلمين السلفيين أهل الحديث أنصار السنة أن يقفوا عند النصوص , وأن يبعدوا الفلسفة عنها , وإلا هذا يفتح علينا بابا لا قبل لنا بسده ؛ وجه المرأة فتنة , أنا أقول : نعم ، بالنسبة لمن ؟ بالنسبة للرجل ؛ كذلك وجه الرجل فتنة بالنسبة لمن ؟ بالنسبة للمرأة ؛ إذا قولوا بأن وجه الرجل عورة ، هذا منطوق لا أحد يقوله إطلاقا ؛ لكن نمشي مع النصوص شو بتعطينا النصوص ، الوجوب سمعا وطاعة ، الاستحباب سمعا وطاعة ؛ أما أن نقول : أفتن ما في المرأة وجهها ، ثم هذه الفلسفة تناقض حديث الخثعمية , وأظنك ذاكر الحديث ؟ .

السائل : نعم في الحج .

الشيخ : طيب , هذه فتنة وقعت ، نحن الآن نبحث في خيال , وندع الذي وقع ، أي هناك فتنة كادت أن تقع بين المرأة والرجل , فما قال الرسول للمرأة كفي شرك عنه أسدلي على وجهك ، وإنما أخذ برأس الفضل وصرفه إلى الجهة الأخرى ؛ هذا تطبيق عملي من الرسول عليه السلام في آخر حياته ، يبطل دعوى أولا : أن وجه المرأة عورة وتحديد كون وجه المرأة عورة هو لأنه مثار الفتنة ، ها هي الفتنة كادت تقع , مع ذلك الرسول عليه السلام عاج ذلك ...

الثاني : ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم**)) أما الشيء العجيب أن العصبية المذهبية أو التقاليد البلدية تعني حظ أهل العلم عن نصوص القرآن , وتحملهم على تأويلها أبعد تأويل . ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**)) يغضوا عن ماذا ؟ إذا لم يكن هناك شيء مكشوف , يغض الرجل بصره عن ماذا ؟ والعجب أن الله عز وجل ما اقتصر من خطاب المؤمنين قال : ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) إذا كل من النصين يعطينا أن في كل من الرجل والمرأة شيئا مكشوفاً ، ولولا ذلك لم يكن للخطاب الإلهي معنى ؛ إذا كانت المرأة ...

أنا أول ما رححت الحجة الأولى ورحت للرياض , يعني كنت أشوف من الصعب جدا أنه واحد لا خلاق له يخلق بها , لماذا ؟ لأنه ملايتها تجر الأرض وعم تثير الغبار ، من الذي سيمشي وراءها , ثم بدأت الظروف تتغير وتتغير ؛ فإذا قال الله : ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**)) هذا معناه أنه في شيء هناك ينبغي أن يغض البصر عنه ، وفي الرجال كذلك : ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن**))

((ما الذي صرف هؤلاء العلماء عن هذه النصوص سوى التقاليد ؟ ثم من العجب العجاب في عندي نحو عشر رسائل كلها صادرة بالرد على الألباني ، وكأن الألباني جاء بأمر إدا ، تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا ؛ والألباني ما جاء بشيء جديد بل برأي الجمهور ، ودعمه بالأدلة من الكتاب والسنة وأقوال السلف والأئمة ، كلهم هؤلاء ثاروا مثل عش الدبابير على الألباني .

أبو الأعلى المودودي جاء بشيء لم يسبق إليه أبدا بالنسبة لعورة المرأة ، بناء على حديث معضل أنه . تعرفوا أنتم الحديث الذي نحن نقويه وهم يضعفوه : (إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا

وجهها وكفيها) . في رواية في تفسير ابن جرير اعتمد أبو الأعلى المودودي عليها : (إلا وجهها ونصف

ذراعها) ما أحد يتعرض للرد على هذا الإنسان ، لماذا ؟ لأنه ليس هو الألباني ، لأن الألباني صار بهذا الكتاب خطر على النساء النجديات ، طيب والمودودي ، شو الفرق ؟ الفرق أنا جئت بأدلة أويد فيها رأي الجمهور ، هو جاء بحديث ضعيف لا يقول به عالم من قبلي أبدا ، ونشوف نحن النجديات ، كذلك هذه مشكلة هم ما يعالجوها ، صحيح حاطت برقع ؛ لكن هنا نقرتها مبينة ، صحيح متحجبة لكن ذراعها مبين ، كل هذا نحن نراه في البلاد السعودية ، لماذا لا يعالجون هذه المشكلة وهذه القضية إلا الرد على الألباني لأنه قال بأنه وجه المرأة ليس بعورة ، مع أنه عقد فصلا خاصا أنه ستر المرأة لوجهها هو الأفضل والأشرف لها ؛ سبحان الله كثير من الناس يؤخذون أحيانا بالعواطف والمعادات الشخصية .

أبو ليلي : واحد يا شيخنا من الشباب السعوديين التقيت بهم من أيام ، وصار يقول نتعصب للشيخ كثير ، قلنا والله نحن شيخنا ما عودنا على أن نتعصب ، ونحن ما نجد هذا في أنفسنا نتعصب للشيخ ؛ وبعد ما جلسنا أكثر من نصف ساعة ، طبعا يقول : إن شيخنا ابن باز وكذا ، بدأ هو يتعصب ، فقلت : أين العصبية الآن عندنا أم عندكم ؟ فكنت ذكرت أن أحد إخواننا وجد ثلاث طرق لحديث أسماء ، فقال : ولو وجد سبعين طريقا ، لن نرد عليه ولو وجد سبعين طريقا ؛ إذا هذا ما أصبح ...

الألباني : هذا هو التعصب بعينه ؛ في حديث الختعمية ما فيه دليل على أنها كانت كاشفة عن وجهها ، وإنما كان ينظر إلى سواد بدنها ، الله أكبر .

أبو ليلي : من يقول هذا يا شيخنا ؟ .

الشيخ : الشيخ ابن باز في بعض رسائله ؛ لكن أعجب من هذا ما سمعته في الإذاعة السعودية منذ شهر

ونصف وسجلتها عندي , لأني بدى أنشرها وأرد عليها ، قال : حديث الخثعمية . واحد من هؤلاء الذين يذيعوا من الرياض , بطبيعة الحال ما حفظت اسمه . يقول ليس في الحديث تصريح بأنها كانت كاشفة لوجهها , وإذا فرضنا أنها كانت كاشفة عن وجهها فيحوز أنها هي ما تعرف أن وجه المرأة عورة ، الله أكبر ، القصة صارت أمام الرسول , فإذا هي ما تعرف ألا يعلمها الرسول؟! هذا معناه نسب الرسول إلى إقرار الخطأ , بل إقرار الحرام يرتكب أمامه ولا يبينه للناس ؛ هذا في الإذاعة العالم الإسلامي كله يسمعه . أبو ليلى : طيب شيخنا مشكلة هؤلاء النساء الذين يعتقدون الوجوب بستر الوجه , طبعاً في بيتها لها أسلاف ولها كذا , فهل هي إذا تعتقد أن هذا واجب هل هي آئمة ؟ .

الشيخ : طبعاً .

أبو ليلى : آئمة .؟

الشيخ : معلوم .

السائل : آئمة في اعتقادها أنه واجب أو في كشفت وجهها ؟ .

الشيخ : كيف .؟

السائل : إذا اعتقدت أنه واجب وكشفت عن وجهها .؟

الشيخ : نعم تكون آئمة إذا كشفت عن وجهها ، هو هذا سؤاله .

أبو ليلى : شيخ بالنسبة للستر الذي يحكي فيه ابن كثير , هو الصدر والمحرم بالنسبة للآية , طبعاً هذا نستطيع أن نستدل من هذا الكلام , يعني ما أدري هذا جاء في بالي يعني أنه مثلاً الرجل عورته ما بين السرة والركبة , ما يلف حول هذا الشيء من الظهر أو من الجنب هو يكون من العورة ، وكذلك الخمار قد يكون بهذا الحال .

الشيخ : شلون الخمار بهذا الحال ؟ .

أبو ليلى : يعني الخمار الآن يستر الصدر والكتفين والظهر .

الشيخ : الخمار غطاء الرأس ، هذا معناه عربية ، ويلف العنق وعلى الصدر ، هذا هو الخمار .

الخليبي : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الحلبي : كيف الحال ؟

الشيخ : أهلا . أنت الذي تحكي عنه تحكي عن الحجاب .

أبو ليلى : نعم .

الشيخ : كمان هذه نقطة ، مشايخنا هناك ما يدندنوا حولها ، يعني يتوهموا أن مجرد ما المرأة تلقي على رأسها جلبابها فقد قامت بواجبها ، بينما هناك واجبان :

الواجب الأول : هو الخمار ، وهذا الخمار لا يشمل إلا الرأس والقميص ، فتحة القميص الصدر يعني : ((**وليضربن بخمرهن على جيوبهن**)) هذا هو الجيب ؛ هذا الواجب الأول ؛ الواجب الثاني : إلقاء الجلباب على هذا الخمار ، لا الجلباب يستر الوجه وجوبا ، ولا إيش .؟ الخمار يستر الوجه ؛ ومن الانحرافات التي نقرأها في بعض هذه الردود أنهم يقولوا : الخمار هو ما ستر الرأس والوجه ، وهذا تفسير بلا شك مبتدع ، عند من يعرف شيئين ، مش أحد شيئين ؛ أولا : يعرف اللغة وتفسير الخمار فيها ، والشيء الآخر : يعرف السنة وما جاء فيها من ذكر الخمار ؛ فمن الأحاديث المعروفة عند كل المشتغلين تقريبا بالعلم قوله عليه السلام : **(لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)** ولا أحد يقول إن هذا الخمار يستر الوجه في الصلاة ، بل على العكس هم يقولون حتى الذين يوجبون على المرأة ستر الوجه يقولوا : في الصلاة بتكشف ، شايف !.

الشيخ : فالرسول عليه السلام في هذا الحديث ؛ في الحقيقة أنا فخور جدا أنه تعلمت اللغة العربية من أحاديث الرسول عليه السلام ، ولولا ذلك لكنت كواحد من هؤلاء الأعراب ، وساق بعضى الجمهور وانتهت الأمور ، لكن كوني لست عربيا ، وما أتواكل على كوني عربيا يضطرني الأمر أن أكون بجاثا ، فأجد نفسي والله أنا أفهم من هؤلاء العرب ، يعني من عجائب الأمور إلى اليوم العرب ما يعرفون أن البعير يبرك على ركبتيه ، فيأتوا يؤولوا الحديث الصحيح الصريح ، يا يقولوا مثل ابن القيم . الله يغفر لنا وله . هذا الحديث مقلوب ، يا يقولوا لك أن المقصود من الحديث ليس هو وضع الركبتين قبل اليدين أو العكس ، وإنما الهيئة ، ان الواحد ما يبرك كما يبرك البعير ولا ينهض أيضا كما ينهض البعير ؛ فنحن قلنا للناس مرارا وتكرارا : يا أخي هذه الصورة الذي عم يتصوروها الجماعة .

أولا : يناقض الحديث الذي يقول : **(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير)** لو كان الأمر إلى هنا

لكفى أن نفهم ذلك باللغة العربية ؛ لكن للحديث تنمة , كأن يسأل : فإذا إذا أردنا أن لا نبرك بروك البعير كيف نسجد .؟ (**وليضع يديه قبل ركبته**) وجاء ابن القيم وسن السنة السيئة . وأرجوا أن تكون مغفرة له تجاه إيش .؟ حسناته الكثيرة . وقال : هذا الحديث إيش ؟ مقلوب ، وخذ بقى الجمهور الذي يساق بالسوط بالكرباج , يقول لك هذا الحديث مقلوب , بتراجع كلام ابن القيم ...

بحديث هو المقلوب , ادعى القلب في الحديث الأول الصحيح ، بحديث هو مقلوب , لماذا ؟ لأن الذي رواه متهم بالكذب , وهو : (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع ركبته قبل يديه**) يقول لك هناك روى ابن أبي شيبة قال حدثني فلان حدثني فلان ، ينتهي السند إلى عبد الله بن أبي سعيد المدني عن أبيه عن أبي هريرة ، وهذا عبد الله متهم بالكذب ، بهذا الحديث الذي ولو لم يكن معارضا للحديث الصحيح , لكان رواية هذا المتروك إياه مسقطا له ، اللغة كلها تشهد والنصوص العربية تؤكد أن البعير يبرك على ركبته , والعجب مما سبق أن ابن القيم في آخر بحثه جابب أثر عن عمر وهو صحيح , هو يدعم رأيه أن السنة يبرك على الركب , لكن ما ينتبه أنه يهدم رأيه أن قول من يقول بأن ركب البعير في مقدمته ؛ شو هو الأثر ؟ يقول عن عمر أنه كان إذا سجد برك على ركبته كما يبرك البعير ؛ إذا هيك البعير يبرك , والرسول عم يقول . لو ما كانت تلك الزيادة . : (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير**) .

بعدين في أحاديث صحيحة أحدها في صحيح البخاري , والآخر في صحيح مسلم ، الذي في صحيح البخاري أن الرسول مرة خطب في الناس وقال لهم : (**ما تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به**) قام واحد سأل سؤال لم أعد أذكر ما هو ، قام واحد ثاني قال : أين أبي ؟ قال : (**في النار**) وغضب الرسول عليه الصلاة والسلام أشد الغضب من هذه الأسئلة التي ليس لها طعنة , قال : فجاء لعله ذكر عمر أو غيره من الصحابة فبركوا على الركب , وقالوا : يا رسول الله إئذن لنا أن نقطع رأس هذا السائل , لأنه أغضب الرسول عليه السلام .

أما الحديث الآخر في مسلم فهو يتعلق بقوله تعالى : (**لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير**) جاء الصحابة إليه وبركوا على الركب , وقالوا : يا رسول الله أمرنا بالصلاة فصلينا وبالحنج فحججنا و و إلى آخره , أما أن يحاسبنا الله على ما في قلوبنا فهذا مما لا طاقة لنا به ، فقال الرسول عليه الصلاة والسلام : (

أتريدون أن تقولوا كما قال قوم موسى لموسى : سمعنا وعصينا , قولوا : سمعنا وأطعنا , فما زالوا يقولونها ويرددونها حتى ذلت بها ألسنتهم وخضعت لها قلوبهم) فأنزل الله فيما بعد : ((آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)) اطمانت حينئذ نفوس الصحابة ؛ الشاهد في كل من الحديثين تعبير عربي أنهم بركوا على الركب ؛ لماذا في الصلاة كهيئة من هيئات السنن عم يتأولوا الحديث أنه يهوي كما يهوي البعير .؟ يعني بلا مؤاخذه مثل ما يقولوا عندنا في سوريا " بصير طيزوا فوق رأسه " يا جماعة هذا ليس شرطا ، أنا بدل ما أتلقى الأرض بركبتي ها ، ما في بين الأرض وركبتي إلا ثلاث أربع أصابع بكون أيش تلقيت الأرض بكفي ، وأنا كأني منتصب و, كذلك لما أريد أخض أخض وكأني أنا قطعة واحدة ؛ فيتخيلوا الأمور تخيلات من أجل إيش .؟ من أجل ينفذوا الرأي الخاطيء ، لا إله إلا الله ، اللهم اهدنا فيمن هديت .

... يصرح ركبتي البعير في مقدمتيه , وكذلك كل ذوات الأربع الهرة الأرنب الخيل ، الآن تذكرت شيء بمناسبة الخيل ، لما الرسول عليه السلام هاجر من مكة إلى المدينة لحق به سراقه بن مالك ابن جعشم .
السائل : غاصت يداها إلى ركبتيها .

الشيخ : أحسنت ، فهو يطارد الرسول عليه السلام على فرسه , لما اقترب من الرسول عليه السلام غاصت مقدمة الفرس إلى الركبتين ، كل هذه النصوص لا قيمة لها , عند من ؟ عند العرب ، والله لو الأعاجم أمثالنا نحن كان هذا موقفهم كان عجبا .

أبو ليلي : نعدركم يا شيخنا لو عندكم ...

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : لا , تفضل .

أبو مالك : نحن نقرأ قول الله عز وجل : ((وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)) ونرى أن في هذه الأيام ملايين من البشر يعيشون في معزل عن العلم , فالحقيقة وقد انقطع الوحي وما عاد الرسول يأتون , وطبعا نحن نعرف حكم أهل الفترة في هذه المسألة بالذات ؛ فهل يقاس هؤلاء على أهل الفترة , وما هو الشيء الذي يؤاخذون به , والشيء الذي لا يؤاخذون به شرعا .؟.

الألباني : هو في اعتقادي لا يخفك أن علة التكليف ...

السائل : ... تفضل سيدي .

الشيخ : مناط الحكم على طائفة من الناس أو شعب من الشعوب أو أمة من الأمم ...

أبو مالك : عفوا شيخنا تكملة للسؤال , وحديثكم موصول , يعني مع ملاحظة أن الرسول عليه الصلاة والسلام ذكر بأن أباه في النار , ولم يؤذن بالاستغفار لأمه ؛ فهذه المسألة أيضا نريد توضيحا بارك الله فيك .

الألباني : أردت أن أقول أن مناط الحكم في المؤاخذة وعدمها هو وصول الدعوة وعدم وصولها ؛ فأى جماعة

أو أي شعب أو أي أمة نفترض أنها لم تبلغها دعوة الرسول عليه السلام , وهذا الذي يهمننا بالنسبة لخاتم ... حينذاك يرتفع القلم عن هؤلاء , ولا يؤاخذون بكفرهم وبضلالهم ؛ مادام أننا افترضنا أنه لم تبلغهم دعوة

الرسول عليه الصلاة والسلام , فالشيخ محمد جزاه الله خيرا ذكر الآية : ((**لأنذركم به ومن بلغ**)) وهذه الآية فيها لفت النظر لبعض الناس الذي يستشكلون هذه المسألة بسبب قوله تعالى : ((**لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم فهم غافلون**)) إذا مادام أن آباءهم لم ينذروا , فإذا يتبادر إلى الذهن أنهم من أهل الفترة ؛ أنا أقول :

أولا : الآية عطفت قال : ((**لأنذركم به ومن بلغ**)) وهذا يعني أن النذير لا يشترط في إقامة الحجة أن يكون اتصل بالقوم مباشرة بجسده وصوته ودعوته , هذا طبعا واقع , ولكن ليس شرطا إنما المهم أن تبلغهم الدعوة ؛ والذي يؤكد لنا هذا أن أي نبي وبخاصة خاتم الأنبياء لو أتى قوما وبشرهم وأنذرهم , لكن فيهم رجل أصم , فإذا جاءه الرسول مباشرة لكن ليس هذا هو المقصود , المقصود أن تصل الدعوة إليه , وهذا باعتباره أصم أو باعتباره أحمق ونحو ذلك , فهو غير مؤاخذ لأنه لم تبلغه الدعوة مع أنه شخص الرسول اتصل به , فالعكس بالعكس تماما .

وأنا أقول بهذه المناسبة لهؤلاء الذين يتمسكون بالآية السابقة : ((**لأنذركم به ومن بلغ**)) أنه نحن الآن المسلمين على هذا الفهم الضيق للآية السابقة : ((**لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم**)) نحن أيضا ما جاءنا من نذير ؛ لكن نحن جاءتنا الدعوة وبلغتنا ؛ ولذلك فنحن مكلفون وإذا لم نستجب فنكون غير معذورين , نفس الكلام يقال تماما بالنسبة لأهل الفترة قبل الرسول عليه السلام ؛ ومنه نستطيع أن نأخذ جواب

الحديثين الذين ذكرتهما آنفا ، لا نستطيع أن نقول أن الذين كانوا قبل الرسول عليه السلام كلهم من أهل الفترة ، ولا نستطيع أن نقول كلهم ليسوا من أهل الفترة ، لا نستطيع أن نقطع بأن كل فرد من أفراد العرب الذين كانوا قبل الرسول بلغته الدعوة ، كما أن العكس لا نستطيع أن نقوله أنه كل فرد من أفراد هؤلاء ما بلغتهم الدعوة ؛ إذا القضية مربوطة بالبلاغ وعدم البلاغ ، إذا كان هذا بينا كما تعلمون ، حينئذ نقول إذا جاءنا خبر عن الرسول عليه السلام صحيح بأن فلان كان من أهل الجاهلية وهو في النار نحن نقطع فورا أن هذا بلغته الدعوة : **((وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا))** ولا يخفاكم أن الآية هذه تعني أيضا رسولا إما مباشرة وإما بدعوته ؛ فإذا ثبتت هناك أحاديث مثل حديث : **(إن أبي وأباك في النار)** يحكم على ناس ماتوا في الجاهلية قبل بعثة الرسول عليه السلام ، فذلك يعني تماما أن هؤلاء بلغتهم دعوة التوحيد ، ولذلك جحدوا بها كما قال تعالى : **((وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم))** .

اليوم كما أشرت أمم في القطب الشمالي والقطب الجنوبي ، بل أوروبا بل وأمريكا وإلى آخره ما يعرفون عن الإسلام شيئا ، والحقيقة كما يقال : إن أنسى فلن أنسى ، أول لقاء كان بيني وبين بعض أساتذة الجامعة لأول سنة أظن في نفس الجامعة ، في جماعة من أهل العلم ، ومحمد أمان تذكرون جيدا ، أثيرت هذه القضية ، وأنا بينت وجهة نظري باختصار حسب ما سمعتم بشيء من التفصيل ، قال الشيخ المشار إليه بأنه لا نستطيع أن نقول أنه ما بلغتهم الدعوة اليوم الأوروبيون والأمريكيون ونحو ذلك ؛ لأنه ما شاء الله هذا القرآن يتلى في الإذاعات ليلا ونهارا ؛ قلنا له : يا شيخ الله يهدينا وإياك ، العرب ما عم يفهموا الكلام هذا حتى يفهموه الأعاجم .! فإذا قلت للأعجمي قل : **((قل هو الله أحد الله الصمد))** راح يقول ، لكن أولا بشيء من الصعوبة ، لكن هو يدري أن هذا يهدم الصليب تبعه والمعبود بالباطل .؟ هو ما يدري ولا يفقه أي شيء ؛ فإذا ليس المقصود ببلوغ الدعوة ألفاظها وإنما المقصود بها معاني الدعوة وحقائقها . أبو مالك : سماعها على الوجه الذي يفهمها هو .

الشيخ : هو كذلك هذه حقائقها ؛ ولهذا أنا أقول اليوم كثير من المسلمين الذين نراهم في ضلال مبين ، ويشركون ويجعلون لله أندادا وهم لا يعلمون ؛ المشركين الأولين وهم يعلمون ، أما جماعتنا فهم لا يعلمون ، الله أكبر ، هؤلاء ما نستطيع أن نحكم لهم بنار ؛ لأنه من هو الذي يقيم الحجة عليهم ، المشايخ الذين يحيطون بهم هم سبب ضلالهم ؛ يسموا الاستغاثة كما تعلمون توسلا ، ونحو ذلك من الضلالات

والانحرافات ؛ فهؤلاء ما بلغتهم الدعوة .

أبو مالك : إذا على هذا شيخنا أننا نحمل قول النبي عليه الصلاة والسلام : (**والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني من هذه الأمة ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار**) إذا هنا السماع المقصود به هو سماع الحق الذي عناه الله أيضا بقوله تبارك وتعالى : (**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه**)

الشيخ : أي نعم .

أبو مالك : طيب هنا شيخنا في سؤال أيضا متصل بهذه المسألة بالذات وهو : الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (**ما من مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تولد البهيمة بهيمة جماء**) إلى آخر الحديث ، وفي سورة الروم قول الله تبارك وتعالى : (**فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم**) هذه الفطرة التي في الآية وفي هذا الحديث أليست تعني فطرة التوحيد ؟ .

الشيخ : فيها خلاف هذه ، منهم من يقول هذا ، وهذا هو الظاهر ؛ ومنهم من يقول : الاستعداد لتقبل دعوة الحق ؛ لكن الأول هو الأرجح .

أبو مالك : فطرة التوحيد ، فإذا الأمر كذلك فهل يصح لنا أن نقول بأنه يمكن أن نقسم الأمر بالنسبة للدعوة إلى قسمين ؛ أو للنجاة والعذاب نقسم الناس إلى قسمين : وهم أهل الفطرة ومن يشبههم في أي زمان يأتي من بعد النبي عليه الصلاة والسلام ، فنقول : من كان في نفسه هذه الفطرة لن تتغير ولن تتبدل ، ولو لم تبلغه الدعوة ولم تكن قد بلغت الدعوة ، فهذا يعد من الناجين ، ومن كانت قد تغيرت في نفسه فطرة التوحيد ولم تبلغه الدعوة فهذا يعتبر ليس ناجي .؟

الشيخ : غير ناجي .

أبو مالك : هذا يمكن أن يقال أيضا ؟ .

الشيخ : من الناحية النظرية بلا شك يمكن أن يقال هذا ؛ لكن من الناحية الواقعية يا ترى إذا ترك إنسان خاصة إذا كان في مجتمع منحرف هل يظل على فطرته ؟ أنا أتصور أن الحديث الذي ذكرته : (**فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**) يعطي أن التربية لها تأثير ؛ فأما من الناحية النظرية هو كما تقول لأنه

هذا ما أشرك مع الله أحدا ، فهو ناج بفطرته الأصيلة بنفسه ؛ لكن تصور الأمر كأمر واقع ، أنا أستبعده جدا إلا إذا تصورنا إنسانا في العصر الحجري عايش لوحده في البراري مش عايش في بيئة تصلحه أو تفسده ، ممكن هذا يعيش على الفطرة السليمة ويموت كذلك ؛ فعلى هذا نقول هو ناج .

أبو مالك : طيب شيخنا الآن إذا بدنا نستدرك ونستطرد في هذا الحديث : (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) لأن المفهوم المتبادر في ضوء إجابتكم الطيبة هذه ، أن الأبوين هما اللذان يحملان مسؤولية الولد أليس كذلك ؟ .

الشيخ : نعم ، لكن هذا لا ينجي الولد ؛ هما لاشك يتحملان مسؤولية الولد ؛ لكن لا ينجي الولد المخالف من العذاب ؛ لأنه إذا كان الولد مات قبل بلوغ سن التكليف ، فهذا طبعا ما نقول إنه معذب ؛ أما إذا بلغ سن التكليف ومات يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا فلا عذر له باعتبار أن أبوه أو أمه كانوا من الضالين يهود أو نصارى أو مجوس ؛ فتحمل الآباء مسؤولية الأبناء شيء ، وعدم مؤاخذة الولد شيء آخر ؛ هنا لا بد من التفصيل الذي أحت إليه أنه إذا كان بلغ سن التكليف فهو مؤاخذ ، لأنه لم يستعمل عقله في تفهم الدعوة ، ويعود الكلام السابق إذا بلغته ، إذا بلغته ، يعني نحن الآن لما نتصور ...

أبو مالك : نحن نقول في الذي لم تبلغه الدعوة ، يعني لم تبلغه الدعوة ...

الشيخ : حينئذ لا فرق . بارك الله فيك . بين الولد وبين الوالد .

أبو مالك : وهذا الذي أريد أن أصل إليه ؛ يعني إذا معناها أنه صارت سلسلة من التهود والتنجيس والتمجيس لا حد لها ولا انقطاع ، كل أب أو والدين يحملان مسؤولية ما قبلهما ؛ إذا هذا يعني مثل ما قال النبي عليه الصلاة والسلام (من أجرب البعير الأول) .

الشيخ : لكن لا بد أن نلاحظ أن هذا التسلسل ما ينبغي طرده لا سلبا ولا إيجابا ، يعني ما نقدر نتصور أن كل واحد من هؤلاء ما بلغته الدعوة ؛ أنت تعرف مثلا النصارى الذين يعيشون في بلاد إسلامية كبلاد الشام مثلا ، هؤلاء لا أتصور أن نقول عنهم أنهم لم تبلغهم الدعوة ؛ لأننا حينما نقول لم تبلغهم الدعوة ما نعني تفاصيلها ، وإنما نعني محاربة الشرك الذين هم واقعين فيه ؛ بينما نصارى أوروبا وأمريكا إلى آخره هؤلاء يغلب على الظن أنهم ما بلغتهم الدعوة ؛ لكن مع ذلك لا يجوز أن نطلق هذا النفي ، لأنه ممكن بعض أفراد من أولئك إما دراسة شخصية أو اتصالات شخصية كما نعلم عن بعض السفراء الذين كانوا يرسلون

إلى بعض البلاد العربية ، ففتح لهم فرصة في لقاء مع بعض العلماء وبعض المشايخ ، فيتجلى لهم عن الإسلام حقائق كانوا يجهلونها من قبل ؛ فهؤلاء بالرغم أنهم من أمريكا مثلا لكن هؤلاء لا يساقون مساق أولئك أبدا ؛ لذلك فيجب أن ننظر إلى المناط ، من بلغته الدعوة فقد أندر ، من لم تبلغه الدعوة فكما تعلم له حساب في عرصات يوم القيمة .

أبو مالك : إذا هنا شيخنا يتسع السؤال الآخر ، وهو أنه إذا كان هذا الإنسان تحول فسدت فطرته بأبويه ، وتحول إلى دين الشرك حتى بفطرته حتى هود ، فهذا الإنسان إذا بلغ سن التكليف وكان في بيئة كبيئة ديار الإسلام أو مصر مثلا ، وهو يسمع بهذه الدعوة التي أقل ما فيها فهما له أنه قادر عن نفي الشرك عن نفسه ؛ فإذا مؤاخذ ولو أن أبويه قد أفسداه .

الشيخ : نعم مؤاخذ ، لاشك .

أبو مالك : هذه واحدة ، اثنان : أما إنسان ...

الشيخ : بمناسبة الحديث الذي أوردته .

أبو مالك : عفوا شيخنا الآن هو السؤال : هل نفهم الرسول عليه الصلاة والسلام حكم بأن أباه في النار ؟ وهذا حكم أقر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصريح اللفظ والعبارة ، لكن أمه لم يصرح بأنها في النار ، وإنما قال : (استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يأذن ، أن أزور قبرها فأذن) فهل هذا أيضا ينبئ عن ما صرح في حق أبيه ؟ .

الشيخ : طبعا ، بلا شك لأنه كما لا يخفاك عدم الاستغفار .

أبو مالك : ((وما كان استغفار إبراهيم لأبيه ...)) .

الشيخ : ((وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه))

فعدم الإذن للرسول عليه السلام بالاستغفار لأمه يعني لأنه لا يجوز الاستغفار لمشرك . أينعم .

أبو مالك : لكن أيضا هل يقال قد يلمح عدم التصريح ، عدم تصريحه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن أمه في النار أنها في منزلة دون منزلة أبيه في النار ؟ .

الشيخ : لا ، هذا أمر مسكوت عنه ممكن كما تحدث الرسول عليه السلام عن عمه أبي طالب .

أبو مالك : أنه في ضحضاح .

الشيخ : أي نعم , هذا ممكن لكن كما لا يخفك أيضا أن الأمور الغيبية لا يجوز التوسع فيها , وإنما نكل الأمر إلى الله عز وجل .

أبو مالك : وإلا لانتهينا إلا ما انتهى إليه القوم بأن الله بعث أبوي النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
الشيخ : فأحياهما الله له حتى آمنا به .

طالب آخر : يعني إنسان غير موحد لا يستغفر له ولو أيقنا أنه لم تبلغه الدعوة .

الشيخ : أي , لأنك أنت لك الظاهر ، أنت ما تدري هذا معذور أو غير معذور , هذا مشرك من حيث الواقع ، أردت أن أقول بالنسبة لحديث : **(ما من يهودي أو نصراني من هذه الأمة يسمع بي ثم لا يؤمن بي ...)** أنا أقول في تفسير هذا الحديث بهذه المناسبة ، يسمع بي على حقيقتي ؛ فإن النصرى مثلا في فرنسا في بريطانيا في ألمانيا سمعوا بالرسول عليه السلام ؛ لكن سمعوا به رجل دجال نسونجي إلى آخره .
أبو مالك : رجل عبقرى .

الشيخ : هذا أحسن شيء يعني , لكن هم ما سمعوا به على حقيقته ، دعمت هذا الفهم بحديث : **(من رأى في المنام فقد رأى حقا فإن الشيطان لا يتمثل بي)** تعرفوا كيف قال العلماء أنه لازم يكون الذي رآه في المنام يطابق أوصافه أوصاف الرسول عليه السلام الواردة في الشمائل ، إذا يجب يشوف شخص الرسول في المنام مش صورة يقال له في المنام هذه شخصية محمد عليه السلام ؛ فهذا رأي مثل سمع بي تماما , أي كلا منهما على حقيقته عليه السلام ؛ هنا من حيث شخصه وهناك من حيث دعوته .
أبو ليلي : يوجد تاجر بعمان شيخنا من رجال التبليغ , دخلت أشتري من عنده بعض الحاجيات بالجملة , بدون ما أذكر اسمه هذا التاجر , معروف تاجر كبير من حيث التجارة , فأنا لما دخلت وجدت عنده التمام وجدت عنده الخرزة الزرقاء , وجدت عنده أشكال وألوان وأصناف من هذه الأشياء ما رأيته في حياتي , كأنه يوصيها توصية ؛ بعد أن اشترت غرضي وكل شيء منه , لأنه هذه البضاعة ما موجودة إلا عنده , فقلت له : يا أخي أنا أريد أنصحك الله , هذه الأشياء لا يجوز بيعها ولا التعامل فيها ؛ قال : بيعها والتعامل فيها طبعاً ما يجوز ونحن ننصح الزبائن أن هذه تعمل كذا وبتساوي كذا .

الشيخ : ما شاء الله .

أبو ليلي : فقلت له يا أخي هذا الكلام ما يجوز , يعني : **((وتعاونوا على البر والتقوى))** هذا ليس من

التعاون على البر والتقوى , أنت ممكن تبيعها لشخص ويأخذ منك كلام , لكن له قصد آخر فيها ؛ يقول أنا معروف وبدي أنزل على أمريكا للدعوة تنزل معي وهذه التذكرة جاهزة ؛ فقلت يا شيخ نحن قبل أمريكا الآن نقول لك عن هذه الأشياء حرام ؛ قال أنا بدي أنزل على أمريكا للدعوة وهذه تذكري جاهزة تنزل معي .؟ قلت الظاهر هذا ما فيه منه فائدة هذا .

الشيخ : هذه فتنة ، الذهاب لأمريكا فتنة ، يعني يصدق فيهم الجماعة هؤلاء قوله تعالى : ((**قل هل**

أنبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا))

هم جاهلين بالإسلام في عقر دار السلام ، يروحوا لأمريكا ، قال من أجل أن يدعوا للإسلام ، فاقد الشيء لا يعطيه ، فاقد الشيء لا يعطيه ؛ يعني الأغنياء هؤلاء عندهم فرصة يظهروا أمام الناس أنه نحن جماعة الدعوة ، كأنه قضية جماعة الدعوة شهوة ، ما يعرفوا أنه تحتاج إلى علم إلى إخلاص تحتاج إلى أمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهم كما تعلم من تجربتنا مع رئيس الجماعة لما كنا في المدينة ، هل تذكر اسمه ؟ ما تذكر ، تذكر الحادثة لما رحنا لعنده ، أخذنا موعد من بعض جماعته ، وأنا أذكر جيدا ، هو يحكي أنا بعمل هيك ، يقول لي اصبر ، يحكي يحكي ، أتذكر .؟ ما تشفوني إلا برفع أصبعي بدي أرد عليه ، اصبر اصبر ، يا الله هيك حتى اقترب وقت المغرب بساعة أو بثلاثة أرباع الساعة ، أنهى حديثه ، حديثه كأنه عوام جالسين بين يديه ، يعني قصة يوسف لعلك تذكر ، وبعض العبر التي تؤخذ من هذه القصة ، درس يعني ينفع العامة ، ونحن جئنا إليه من أجل أن نتباحث معه في أصول هذه الدعوة ، اصبر اصبر ... الآن صار الوقت وانتهى اللقاء ، ما أمكننا أن نتكلم ولو بكلمة .

لا إله إلا الله ؛ وشو مشكلة الشيخ ابن باز الآن متورط معهم .؟

سائل آخر : إي والله دافع عنهم دفاع سبحان الله ، ومعه أيضا الحضيف .

الشيخ : إبراهيم الحضيف .

سائل آخر : ...

الشيخ : الله أكبر ، لو أنه كانوا عارفين التوحيد نصف مصيبة ، لكن هم جاهلين التوحيد ، يعني في

مصيبتين الجهل بالتوحيد ، وعدم الدعوة للتوحيد ، وهذا ناتج من الأول ، لكن في ناس مثل بعض الأفراد من الإخوان المسلمين سلفيين في العقيدة ، أتاحت لهم أجواء السلفية ففهموا العقيدة فهما صحيحا ، لكن

في ذوات نفوسهم , أما أن يدعوا إلى الله بهذا الأصل الأول من أصول الإسلام لن تسمع منهم في ذلك كلاما ، هؤلاء جماعة التبليغ جماعة جاهلة .

السائل : ... أما أبو حنيفة رحمه الله أربعة أيام إذا كان المدة معلومة , ثم فعل ذلك وكأن أكثر من أربعة يتم , أم ما هو رأيك ؟ .

الشيخ : هذا رأي الإمام الشافعي وليس أبو حنيفة ؛ ثانيا ليس عليه دليل ، العبرة بنية المسافر إذا أجمع الإقامة أو لم يجمع الإقامة .

السائل : أجمع الإقامة أسبوع أو أسبوعين .

الشيخ : إذا خلاص بده يصلي صلاة المقيم .

السائل : أجمع الإقامة خمسة أيام أربعة أيام .

الشيخ : نعم أصبح مقيما لأنه : (إنما الأعمال بالنيات) .

السائل : الرسول أجمع الإقامة أن يقيم أربعة أيام في مكة حتى يذهب إلى منى أجمع الإقامة .

الشيخ : تقصد يعني في الحج ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : بالنسبة للحج ليس مقياسا ؛ لأنه بالنسبة للحج فيه شائبة كونه نسك من المناسك , يعني الآن أنت ترى أن منى اتصلت بيوتها بمكة .

السائل : حتى واحد مقيم في منى وحج هل ... ؟ .

الشيخ : مع أن هذا ليس مسافرا ، أقول هذا ليس مسافرا , إذا أردنا أن نأخذ القاعدة العامة هذا ليس مسافرا ؛ لكن كون في عندنا نسك من مناسك الحج أن الرسول عليه السلام أقام في مكة كذا وهو يقصر , وفي منى وفي عرفات إلى آخره ، هذا الحكم ما نستطيع أن نطرده في جميع الأماكن ؛ وعلى هذا نقول إن أي رجل يعني حل بلدة فمادام أنه لم يعزم على الإقامة فهو مسافر ولو أقام سنين ؛ ومن الطرائف أمس تسألني امرأة , ما أدري سعودية من البلاد الجزيرة العربية , تقول نحن جئنا هنا من بعض البلاد العربية وناوين نقيم ثلاث سنوات نصلي صلاة المقيم .؟ ثلاث سنوات مع ذلك بدها تتأكد ، الظاهر هذا رأي الشيخ تقي الدين الهلالي الله يرحمه يرى هذا الرأي .

أبو مالك : محمد ابن عثيمين سمعت أنه يفتي هكذا .

الشيخ : ليس ببعيد .

أبو مالك : سمعت ...

الشيخ : لكن نحن نعرف هذا عن تقي الدين , وعن صاحبه الذي اجتمعنا معه في بيته الشيخ محمد الزمزمي , تذكره ؟ في طنجة .

أبو مالك : الذي هو الغماري الثاني.

الشيخ : لما بحثنا معه موضوع : ((الرحمن على العرش استوى)) هذا له رسالة في هذا المعنى . وقرضها له الشيخ تقي الدين الهلالي , يرون أن الإنسان مجرد أن خرج من بلده لو أقام في بلد الغربة سنين فهو لا يزال يقصر حتى يعود إلى بلده , يعني فقه عجيب ؛ الشاهد نحن نجد في آثار السلف هذه الكلمة , وهي من الدقة في مكان , أنه أجمع الإقامة أم لم يجمع الإقامة , فقصة ابن عمر مع أصحابه لما كانوا في بلاد فارس في زمانه , وهطلت عليهم الثلوج وانسدت عليهم الطريق , بقوا في الرواية الصحيحة ستة أشهر , ورواية أخرى ضعيفة سنتين وهم يقصرون الصلاة , لماذا ؟ لأنهم ما نوا الإقامة ولا أجمعوا الإقامة , يتمنوا أن الثلوج تزول من طريقهم ويرجعوا لبلدهم ؛ ولذلك أنا ما ارتح لقولك كمثل هذا القول السلفي , أجمع الإقامة دخل في حكم المقيم , ما أجمع الإقامة , وإيش الفرق بين أجمع ولم يجمع ؟ أجمع الإقامة واضح , لم يجمع يعني مثل ما ذكرنا عن ابن عمر , اليوم وبكرة اليوم وبكرة , وأخذت زمنا طويلا وطويل جدا فهو في حكم المسافر .

السائل : قطعت أنا التذكرة , الوصول هنا يوم الأحد والرجوع يوم الأربعاء ... معناه انتهت الإقامة هنا .

الشيخ : أنت أدري بنفسك : (إنما الأعمال بالنيات) قد تجمع وقد لا تجمع , فإن أجمعت فالحكم واضح , وإن لم تجمع فكذلك .

السائل : أنا قطعت التذكرة الآن من هنا إلى مصر يوم الأربعاء وأرجع يوم الأربعاء , يعني أجمعت الإقامة أبي سأقيم في مصر سبعة أيام , هل مجرد أن أصل أتم إلى أن أرجع ؟ .

الشيخ : أنا ما أقول لك أتم أو لا تتم , أنت قل لي ...

السائل : الآن أنا حاجز .

الشيخ : لا ، عفوا هذا فهمناه لكن أجبني عن سؤالي ، أجمعت الإقامة أم لم تجمع الإقامة ؟ .

السائل : ما المقصود بإجماع الإقامة ؟ .

الشيخ : نحن قلنا إيش المقصود ببارك الله فيك .

السائل : أجمعت الإقامة يعني سأقيم هنا لقضاء حاجاتي ثم أرجع أم سأقيم كمستوطن .

الشيخ : لا ، ليس شرطا كمستوطن .

أبو مالك : المعنى أجمعت يعني : هل نويت أن تقيم ثلاثة أيام وحددت لنفسك هذه المدة ؟.

الحلبي : نفس التذكرة تحدد .

أبو مالك : لا ، التذكرة ما تحدد ، عفوا شيخنا معليش ، لأنه التذكرة قد يطرأ عليك أنت أول ما تحضر

للبلد مثلا ترى بعض الأشياء التي تدعوك إلى البقاء أكثر من زمن التذكرة .

سائل آخر : تأخر التذكرة أو تقدمها .

أبو مالك : فالفقه الدقيق هو العبرة بالإقامة فأنت مقيم ، ولو ليوم واحد .

الشيخ : أينعم .

الحلبي : ألا يدخل شيء ثان عندنا في الموضوع ، موضوع الحرج أو أشياء ثانية من أجل الجمع للمسافر ،

يعني هذا المسافر ما يصير حكمه مثل المقيم الذي في بلده ، يعني مثلا إنسان يأتي طلاب عندي ، الآن فيه

طلاب من سلطنة عمان جاين ، بعثتهم حكومتهم عشرة أيام خمسة عشر يوما من أجل التسجيل ويطنئوا

، يعاودوا يرجعوا ... يعني يكونوا عارفين أنهم ماكتين أسبوعين هنا ؛ هذا الأسبوعين حكمه ليس مثل حكم

الذي ساكن في بيته في أرضه . فهذا يدخل شيء ثاني من أجل يقصر الصلاة ؟.

الألباني : شيء ثاني أنت بارك الله فيك ألمحت بأن هذا الحكم يتعلق بالمقيم أصالة ، المقيم أصالة إذا كان

سيقع في حرج في عدم الجمع فهو يجمع ، لكن لا يقصر ، فهذا الذي أصله مسافر ، ونفترض أنه أجمع في

حالة ما شعر أنه في حرج أنه يصلي كل صلاة في وقتها ، فله أن يجمع كالمقيم أصالة ، هذا هو لكن ليس

له أن يقصر .

أبو مالك : بالنسبة هذا الحديث هو حديث ابن عباس : (أراد أن لا يحرج أمته) يحدد هذه الصورة

تحديدا دقيقا جدا ، يعني هذا يحدد مفهوم السفر .

الشيخ : والناس عنها غافلون .

السائل : شو علاقة : (كي لا يخرج أمته) في السفر .

الشيخ : لا ، ليس في السفر ، إنما في الإقامة هذه : (جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء) قيل له : ماذا أراد بذلك ؟ قال : (أرد أن لا يخرج أمته) .

أبو مالك : من غير مطر ولا خوف .

الشيخ : أينعم ؛ لكن هذا في الحقيقة أخذه بعض الناس دون التتمة أو دون التعليل ، أن الرسول جمع بدون سفر ، وذلك لرفع الحرج ، فهو شرع الجمع بين الصلاتين حتى لا يخرج أمته .

السائل : أما القصر فلا يكون إلا في السفر .

الشيخ : إلا في السفر .

أبو مالك : شيخنا أنا أذكر أن حديث المسيء صلاته أنه في بعض طرقه قال : (إذا قمت إلى الصلاة

فأذن ثم أقم ثم كبر) هذا الطريق موجود ؟ .

الشيخ : نعم هذا موجود في سنن أبي داوود ، وصححه .

أبو مالك : وهو صحيح ؟

الشيخ : أي نعم .

أبو مالك : وهذا مما يؤكد أن الأذان مشروع للمنفرد وغير المنفرد ؛ لكن هل المشروعية هنا تبلغ حد الوجوب ؟ .

الشيخ : إذا صلى وحده .؟

أبو مالك : أي نعم .

الشيخ : لاشك حديث المسيء صلاته كل ما فيه من قرائن هو هذا .

أبو مالك : لأن هذا الحديث الحقيقة بحل معضلة كبيرة في أذهان كثير من الناس ، ويرد على المنتطعين من أهل المذاهب أن الأذان هذا لو تركته ما في عليك إثم .

الشيخ : أذان الحي يكفيننا .

أبو مالك : حتى لو ترك الأذان كله ، لو هجر الأذان ، يعني عندهم أن الأذان سنة ، وأنه لا حرج من تركه

حتى إلا إذا أجمع الناس ، وهذا التفريق العجيب ، من أين أتوا بهذا التفريق العجيب .؟! فيقول : إذا ترك الأذان في بلد ولم يؤذن للصلاة قالوا أثم ، ولو واحد ولم يسمع الآخرون ، طبعاً ما حد سامع يجوز تكون أنت في مكان بعيد قصي لم تسمعوا الأذان ؛ فقالوه بأن هذا الأذان يرفع الإثم عن الباقيين ، هذا التفريق من أين جاءوا به ؟ .

الشيخ : ما شاء الله !

أبو مالك : هذا التفريق عجيب في الحقيقة .

الشيخ : هو المسافر ، يقول الرسول لمالك بن الحويرث وصاحبه : (إذا سافرتما فأذنا وليؤمكما أحدكم) في السفر ، الذي هو موضع الرخص . يا الله ، سبحانك اللهم وبحمدك .

أبو مالك : ... كذا في صحيح الجامع : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإقعاء والتورك) التعليق : فسرت الإقعاء ، والتورك منهي عنه إلا في التشهد الأخير ، الذي عرفناه خلال السنين منكم ، وهذا ما جرينا عليه أن التورك لا يكون إلا في صلاة ثلاثية أو رباعية وفي التشهد الأخير منها ؛ أما الشنائية فلا ؛ لكننا منذ أيام رأيناكم تتوركون في الشنائية ؟ .

أبو ليلي : مريض كان الشيخ .

الشيخ : حسن ظنك بشيخك ، يضحك الشيخ رحمه الله ، تظنه لا يزال شاباً ، عندي وجع في الركب شديد ، وأنا أتعالج من سنة ، وبهذا الإمساك الذي صار معي اشتد الوجع في جميع البدن فازداد الوجع ، الوجع أصاب بدني كله ، وازداد الوجع في الركب ، فأحياناً أضطر أني أتورك ، خاصة إذا صليت وراء إمام أعرف منه بأنه يطيل التشهد ، أحياناً أجاهد نفسي وأقعد غير القعدة هذه ؛ فالمقصود أن هذا لعذر الذي يصلي متربعا كما تعلم .

أبو مالك : طيب شيخنا بهذه المناسبة نود أن تبينوا لنا وجه استنباطكم من الحديث حديث البخاري أن الشنائية لا يتورك فيها ، وإنما التورك في الصلاة ذات التشهدين .

الشيخ : بدك تذكرني بحديث البخاري ، ما هو نصه .؟ كأنه في اعتقادي لا يوجد هناك حديث لا في البخاري ولا في غيره ، صريح بالتورك في الشنائية ، وهذه المسألة أظن كنا تناقشنا فيها ...

أبو ليلي : مع أبو مالك نفسه أمام أبو منير .

الشيخ : هذا هو , أنا أردت أن أقول مع أبو منير لكن ما أدري هل كان هو حاضر أم لا ؛ أي نعم لكن أنا لا أستحضر الآن النص حتى ...

أبو مالك : لا أدري هو في البخاري أو النسائي ...

الشيخ : فليس في الحديث أبدا ما يشعر بأن التورك هو في الثنائية ؛ والحديث الآن بدأت أراجع ذاكرتي ، الحديث والله أعلم مختصر , ولعله من حديث مالك بن الحويرث , فمالك بن الحويرث في هذه الرواية يشعر بأن الصلاة ثنائية , لكن لما نجمع الروايات كلها يتبين أنها ليست ثنائية , وأن هذا التورك الذي جاء ذكره في هذا الحديث في البخاري إنما هو في التشهد الأخير , وهذا يقع كثيرا مثل هذا الاختصار الذي يضل الواقف عليه فيما إذا لم يجمع الروايات التي يحس بعضها بعضا .

أبو مالك : هذه الروايات جمعتها في المختصر .

الشيخ : مختصر مسلم ؟!

أبو مالك : مختصر البخاري في الجزء الأول .

السائل : ... جاء الشيخ عندنا وصلى في المسجد , والإمام رفع بعد الركوع من الركوع ووضع يديه على الصدر , فشاهدوه الإخوان ، الشيخ كان مقتدي في الإمام ورفع مثله , فصارت في جدة أن الشيخ رجع إلى رأي ابن باز في هذه المسألة ...

أبو مالك : ما ذكره : إنما جعل الإمام ليأتم به ...

السائل : فجاءوا وسألوه هل غيرت رأيك في المسألة يا شيخ ؟! ... وهذا الباب الذي يقدم القول على

الفعل بصفة عامة , قول الرسول مقدم على فعله , لكون بسبب أنه خصوصية الفعل أحيانا ؟!

الشيخ : لا ما أظن أن هذا يطبق هنا بدقة ؛ لأنه لازم يكون عندنا رواية صريحة بأنه كان لا يضع بعد الركوع , فيقال يقدم هنا الأمر على الفعل ؛ لكن ما فيه عندنا سوى أن موقفنا سلمي ، الذي يدعي أن هذا الوضع بعد الركوع ثابت فعليه أن يأتي بالبرهان , وما في عندهم أدلة إلا عمومات لا تثبت أمام النقد العلمي الفقهي .

أبو ليلي : كنت شيخنا أنت أشعرتنا في الأسبوع الماضي لما جلست أنت في الركعة الثانية في صلاة الجمعة , وكان عندك ألم في القدمين , ثم رأيتك أنا كنت متوركا ؛ لكن ما سألتك بعد , فأنت قلت : أنا فعلت هذا

لأنه فيه عندي ألم .

الحلي : يعني مثل ما أنت تذكر للإخوة ...

الشيخ : نحن لا نحارب أبدا التثنية ولا التثليث ولا الأربعة ؛ لكننا نقول زمن التأسيس والتربية فاسدة .

الحلي : هو هذا المعنى المقصود .

الشيخ : آه ، بس اللفظ لا يعطيها ، يضحك رحمه الله والطلبة .

السائل :

الشريط رقم : 180

الشيخ علي الحلي : ... يقلب المسألة عن ظهر قلب يعني يقلبها علينا ؛ فقال فقراً علينا كلام ابن أبي العز

الحنفي في شرح حديث عمران بن حصين ، وأن شرح حديث عمران بن حصين له قولان :

القول الأول : أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن هذا العالم المشاهد ؛ والقول الثاني : أنه سئل عن أصل الخلق ؛ فقال : فأجابهم عن هذا العالم المشاهد لا عن أصل الخلق ؛ فأراد ينزل الكلام الذي قلناه على هذا الكلام بأن كل كلام شيخ الإسلام عن هذا العالم وليس عن أصل الخلق ؛ شايف شيخنا فنحن قلنا له : لا هذا الكلام ، يعني هذا الكلام أنت تلزمه ، فيه إلزام وهو يبحث عن مسألة جزئية هنا ، هناك لا يبحث في مسألة جزئية يبحث في مسألة كلية ، هنا يبحث في شرح هذا الحديث أنه هل سئل هنا عن هذا العالم أو عن أصل الخلق ، فرجح والمسألة فيها خلاف ؛ أما المسألة الأصلية التي جاءت فيها النصوص عامة وصریحة فهي أن كل ما سوى الله مخلوق ، وكل من ألقاها العموم ، يأتي فيها هذا العالم المشاهد وما قبله وما بعده إلى آخره ؛ فأنتهى الجلسة طبعاً الحكم بقوله : إنه لا بد لتوضيح هذا الأمر من الإتيان بألفاظ تبين أن النوع حادث ومخلوق كما أن الأعيان أو الأطفال حادثات ومخلوقة ، طبعاً وقبل ذلك كان قد قال : إن النصوص التي جابها علي نصوص قوية وصریحة وكذا ؛ لكن تظل تلك النصوص مشكلة ، فقلت له قبل في موضع كلام ذكر مثل هذا الشيء قبل أن ننهي الجلسة ؛ قلت له : سبحان الله طالما أنها نصوص صریحة وتلك نصوص تقول عنها مشكلة ؛ فالأصل تنزيل الصريح على المشكل أو العكس .؟! لكن سبحان الله كما يقال : فوت هذه كما فوتها في نهاية الجلسة ، ففي خلال يعني هذه الأيام شيخنا أو بالأحرى خلال يوم ، يعني أنا ما استطعت إلا اليوم جمعت عدة قضايا من كلام شيخ الإسلام رحمة الله تعالى عليه .

الشيخ : يعني هو شو يدعي على ابن تيمية ؟ .

الحلي : أنه يقول بالقدم النوعي , يعني يفسر هذا القول ...

الشيخ : معليش هو شو يفهم من القدم النوعي ؟ .

الحلي : بأن هذا العالم مسبوق بعالم قبله , وهذا العالم مسبوق بعالم قبله إلى ما لا نهاية من العوالم .

الشيخ : طيب شو الإشكال الذي عنده على ابن تيمية ؟ .

الحلي : أن هذا الكلام يؤدي إلى قدم إلى قدم مع الله .

الشيخ : هذا الكلام الذي هو ينقله أليس هو كلام ابن تيمية ؟ .

الحلي : إنه ؟ .

الشيخ : ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق .

الحلي : هو طبعا كلام ابن تيمية .

الشيخ : طيب إذا شو احتجاج هذا الرجل على ابن تيمية ؟ هل يقول ابن تيمية بأن هناك مخلوق أزلي مع

الله ؟ .

الحلي : لا ، ما يقول بهذا , لكن هو جمع بين قولين فوصل بها إلى هذه النتيجة التي استنبط منها هذا

الكلام .

الشيخ : يعني كلام ابن تيمية هو موضع الاستنباط ؟ .

الحلي : طبعا .

الشيخ : كيف طبعا ؟ .

الحلي : طبعا بالنسبة له ليس بالنسبة لنا , هو كل كلامه استنباط شيخنا , ما أتى بنصوص صريحة .

وفيق : هو يقصد أن شيخ ابن تيمية يقول بأزلية نوع المخلوقات هذا الذي يقوله , لكن هو لم يستطع أنه

يأتي بنص صريح على هذا الكلام إنما نصوص قد يفهم منها هذا الكلام .

الشيخ : كلام ابن تيمية إذا جمعناه يطلع أنه هو لا يقول بأزل النوع ؛ لكن يقول بأنه ليس هناك أول مخلوق

؛ لكن يقول : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم , طيب هذا رأتموه من كلامه ؟ .

وفيق : كثير .

الشيخ : طيب شو موقف هذا الخصم تجاه هذا الكلام ؟ .

السائل : المراوغة

الشيخ : طيب شو الفائدة من المناقشة ؟ مادام كلام ابن تيمية صريح في أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق

بالعدم ؛ لكن الحقيقة ابن تيمية دخل في موضوع أشبه ما يكون بالفلسفة ؛ كلام ابن تيمية ينقسم إلى

قسمين فيما أفهم :

قسم يمشي مع الشرع في حدود فهمنا ؛ قسم يمشي مع الفلسفة التي لا تعقل ، الذي يمشي مع الشرع أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، وأي مخلوق فهو مسبوق بالعدم ؛ فحينئذ يختلف الأمر عن الذات الإلهية كل الاختلاف ، فهو خصمكم هذا إذا متمسك بماذا ؟ إذا يريد متمسك بقدم النوع ابن تيمية فسر شو المقصود بقدم النوع ، أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق وقبله مخلوق وهكذا إلى ما لا أول له ، هذا كلام لا يفهم طبعاً ، منطقياً لا يفهم ؛ لكن هذا لا يكفر لأنه يصرح بأنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ فمن هنا يختلف المخلوق عن الخالق عند ابن تيمية تمام الاختلاف ، وهذا أمر بديهي جداً بالنسبة لعقيدة ابن تيمية ؛ فالمسألة لا تحتاج إلى كل هذه المجادلة إذا كان الرجل يريد الإنصاف ؛ أما إذا كان يريد المجادلة بالباطل فهذا ليس له نهاية ؛ ابن تيمية يقول ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، لكن هو يقول لك ما له أول ، ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق

السائل : كيف نجتمع بين هذا الكلام شيخنا وبين كلامه بأن أول المخلوقات العرش ؟ .

الشيخ : من ؟ .

السائل : شيخ الإسلام .

الشيخ : لا ، ابن تيمية ما يقول أول مخلوق العرش ، هو بحكي حكاية ، وهذا نحن ننقض كلامه بهذا الكلام ، ابن تيمية يحكي عن العلماء اختلافهم في أول مخلوق ، منهم من يقول العرش ، ومنهم من يقول القلم ؛ لكن هو لا يقول بأول مخلوق ، ومن هنا جاءت مشكلته .

وفيق : بس أستاذي ترجيحه شيخنا ، ترجيح صريح ، هو يقول : وهذا ما عليه جمهور السلف .

الشيخ : صحيح ؛ لكن لما يقول لك : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق .

الحلي : نحن هنا الإشكال الوحيد الآن الذي عندنا .

الشيخ : لا ، أخي هذا ليس إشكال ، أنتم امسكوا كلمته : " ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم " أنا علقت على أظن ... ؛ المهم يعني علقت وقلت هذا يناقض القول بأنه ليس هناك أول مخلوق .

الحلي : استدلو بهذا القول علينا يوم الجلسة ، قالوا حتى الشيخ فهم فهمنا في قضية ...

السائل : قال حتى الشيخ ناصر في السلسلة الصحيحة فهم خلاف فهمك يا شيخ علي في هذا البحث .

الشيخ : أنت شو فهمك الذي يتهمك به ؟ .

الحلي : نحن قضية أنه ما من مخلوق إلا قبله مخلوق ، ما طرحناها حينئذ ، طرحنا قضية القدم النوعي .

الشيخ : نحن ما يهمنا شو صار بينكم وبينه ، نحن يهمنا أنه نشوف أنتم وبين الخلاف بينكم وبين هذا الرجل ؟ .

وفيق : شيخنا أنا بدي أحكي شغلة ، عارفين دقتك في البحث .

الشيخ : تفضل .

وفيق : لذلك أنا رتبت البحث على هذا الترتيب ... أول شيء : كنا بدنا نقرأ بعض النصوص لكن الحمد لله معروفة عندكم ؛ الشيء الثاني : ما معنى القدم النوعي في فهم الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله .

الشيخ : يضحك الشيخ رحمه الله ، أخي هذا التعبير وجدتموه في القرآن ؟ .

وفيق : لا .

الشيخ : طيب ليش أنتم تحشروا أنفسكم في مأزق ، وبعدين تحاولوا تتخلصوا منه ؛ القدم النوعي اصطلاحا لابن تيمية ، عرفت كيف ، يعني به ما ذكرناه آنفا : " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق " وهكذا إلى ما لا أول .

وفيق : طيب ، نحن الآن عندنا فهم لقضية القدم النوعي .

الشيخ : معليش تفضل .

وفيق : نحن عندنا ملاحظة حول نصوص ابن تيمية رحمه الله ، في أكثر من موضع سواء في الدرء أو في المنهاج أو في الفتاوى ، وجدنا أنه . شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله . يربط كلامه في قضية النوع بالمشيئة والإرادة ، ففهمنا نحن أن قصد ابن تيمية رحمه الله بالقدم النوعي هو ربط الفعل بمشيئة الله وقدرته جل وعلا ، لا أن هناك يعني شيئا محدثا مع الله سبحانه وتعالى قديما بقدم الله ، إنما قدم النوع يعني اتصاف ربنا جل وعلا بالمشيئة والقدرة الأزلية القديمة .

الشيخ : اسمح لي ، هل في حدود هذا الفهم الذي أنت فهمته ، هل هناك خلاف بين ابن تيمية وغيره ؟ .

وفيق : خلاف بين ابن تيمية وغيره ؟؟ ما أظن .

الشيخ : إذا ؟ .

وفيق : يعني هل هذا التفسير منا ، فهمنا للقدم النوعي عند شيخ الإسلام ابن تيمية أنه من حيث تعلق الخلق بالمشيئة والإرادة ؛ فهو إذا أطلق هذه العبارة فإنما يقصد بها المشيئة والإرادة القديمة بقدم الله إن صح التعبير .

الحلي : لأنها من صفاته إن صح التعبير .

الشيخ : لا ، هذا رجعت لصفة الله أنت ، بينما البحث في أثر صفة الله ، الله من صفته الخالق ؛ والبحث هو في أثر صفة الله الذي هو الخلق والمخلوق .

وفيق : نعم .

الشيخ : طيب ، وهذا الكلام الذي أنت تقوله ، نحن من حججنا على ابن تيمية أن الله يخلق متى شاء ، وهو يقول إنه إذا قلنا أول مخلوق معناه . عم أقول لك كلام فلسفي ما كان لابن تيمية يعني من اللائق أنه

يتعمق هذا التعمق . إذا قلنا هذا أول مخلوق فمعناه أنه حددنا أولية الله عز وجل ؛ لأنه لما تقول أول مخلوق كم مضى على الله عز وجل من ملايين ملايين لا يعد ولا يحصى من سنين وهو غير متصف فعلا بصفة الخالقية . وهذا الذي أنتم تفهموه ؟ .

وفيق : هذا ما يردده شيخ الإسلام ابن تيمية في فهمنا نحن .

الشيخ : اسمح لي بدك تتعلم الصبر . يضحك الشيخ رحمه الله . كيف يعني الذي يفهم من كلام ابن تيمية ؟ .
وفيق : يعني معليش أقرأ لك هذه العبارة الموهمة ...

الشيخ : معليش ، بس فهمت علي أنا الذي أقوله أنك تقول هذا الذي فهمناه من ابن تيمية ، ابن تيمية يقول . هذه باقية أنا في ذهني من قديم . : أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، وهكذا إلى ما لا بداية ؛ وأنا إذا قلنا هنا البداية ، معناه تحددت أزلية الله عز وجل .
وفيق : نعم .

الشيخ : شلون تقولوا ؟ .

وفيق : هذا الذي يقوله شيخ الإسلام .

الشيخ : طيب ، فإذا شلون تفسر أنت كلامه ؟ .

وفيق : أفسر كلامه أنا بهذا القول : بأن ابن تيمية حينما يقصد معنى بداية لأوله هي صفات الله سبحانه وتعالى المشيئة والإرادة .

الخلي : المنبثقة منها المخلوقات .

الشيخ : لا ، لا ، يا أخي بينما تبحث في المخلوق وإذا بك تعود إلى صفة الخالق .

الخلي : هو عنده ربط شيخ الإسلام ابن تيمية في هاتين القضيتين في كثير من المواضع شيخنا .

الشيخ : معليش فيه ربط ، فمعناه حينئذ أنه يعني ليس هناك زمن يعني مضى ولو لحظات الله عز وجل لم يخلق شيئاً ؟ .

الخلي : معليش شيخنا هذا الكلام فلنفرض أنه صحيح بل هو صحيح ، لكن شيخ الإسلام عنده أن الفاعل الذي يصدر عنه المفعول لا يقتضي مساواته بالفاعل ، بل كل مفعول متأخر عن الفاعل ، فهذا ينقض قضية أنه سيأتي بأثره .

وفيق : يا شيخ علي لو تسمح لي أقرأ العبارة على الشيخ ، هذه التي نحن ... يقول في شرح حديث عمران : " ... فالأثر معناه عدم الأولية ، ليس الأزل شيئاً محدوداً فقولنا لم يزل قادراً بمنزلة قولنا هو قادر دائماً ، وكونه قادراً وصف دائم لا ابتداء له فكذلك إذا قيل " .

الشيخ : هنا يتكلم عن الصفة القائمة في ذاته .

وفيق : في ذات الله ، نعم : " فكذلك إذا قيل : لم يزل متكلمًا إذا شاء ولم يزل يفعل ما شاء يقتضي دوام كونه متكلمًا وفاعلا بمشيئته وقدرته ، وإذا ظن الظان أن هذا يقتضي قدم شيء معه كان من فساد تصوره ، فإنه إذا كان خالق كل شيء ، وكل ما سواه مخلوق مسبق بالعدم ، فليس معه شيء قديم بقدمه ، وإذا قيل : لم يزل يخلق كان معناه لم يزل يخلق مخلوقًا بعد مخلوق كما لا يزال في الأبد يخلق مخلوقًا بعد مخلوق ، ننفي ما ننفيه من الحوادث والحركات شيئًا بعد شيء ، وليس في ذلك إلا وصفه بدوام الفعل لا بأن معه مفعولا من المفعولات بعينه ."

الشيخ : طيب شلون فيها هذه ، شو تفهم من هذا ؟ .

وفيق : نحن نفهم من هذا شيخنا أن أصل الصفة المتعلقة بالله سبحانه وتعالى المشيئة والإرادة وصفة الخلق أيضا وصفة البارئ الخالق إلى آخره يعني صفة أزلية مع الله سبحانه وتعالى استحقتها ...

الشيخ : ما في خلاف ولا هذا موضع بحثنا .

وفيق : نعم ربما إذا أكملت يأتي الموضوع ، استحقتها سبحان وتعالى لأنه يستحقها ، لم يكن استحقاق الله سبحانه وتعالى لها عندما باشر الخلق صار خالقا ، هذا ما أفهمه من هذا الكلام .

الشيخ : كويس ، هذا يقابله من علماء الكلام : هو قادر متمكن ، وليس من الضروري أن يكون بالفعل . الحلبي : بالقوة ، بالقوة .

الشيخ : بالقوة ، أحسنت ، هذا شرح لهذه الكلمة التي يقولها علماء التوحيد ؛ لكن أين نقطة الإشكال ؟ يعني هذا الكلام المتعلق بذات الله وبصفته صفة الخلقية والكلامية ونحو ذلك ، ما فيه أي إشكال ، يعني هذا الكلام نفسه صاحبكم ما يخالفكم فيه ، صحيح أم لا ؟
وفيق : نعم .

الشيخ : لأن البحث في صفة من صفات الله الأزلية التي لا أول لها بإجماع المسلمين ، طيب هذا ليس موضع خلاف ، ليش نحن نقول إن هذا ليس موضع خلاف ؟ .

وفيق : لكن هو يخالفنا إذا قلنا أن مقصود ابن تيمية بالقدم النوعي تعلق الخلق بالمشيئة والإرادة ، إذا قلنا هذا الكلام هو يقول ليس هذا مقصود ابن تيمية .

الشيخ : يا أخي الآن نحن كفرنا بكلمة القدم النوعي ، كفرنا شيء . ؟ .
وفيق : لا .

الشيخ : نحن نريد أن نرى ما هو المأخذ بلغتنا نحن ولغته هو ، ما هو المأخذ على ابن تيمية ؟ في إشكال في هذا الطرح في هذا الكلام .

وفيق : ما في إشكال .

الشيخ : طيب , شو إشكاله هو إذا ؟ بلغتنا نحن وبتفاهمنا مع بعضنا البعض .
وفيق : هو يقول أن ابن تيمية يثبت قديما مع الله ، هو المادة أو النوع الذي خلقه ...

الشيخ : قديما مع الله له أول ؟ مسبوق بالعدم أم لا ؟ .

وفيق : لا ما يقول هذا , يقول أزي .

الشيخ : طيب ابن تيمية يقول بهذا .

الحلي : مسبوق بعدم .

الشيخ : ابن تيمية يقول بهذا , ولذلك فليس له مأخذ على ابن تيمية .

الحلي : هي قضية تصور كل مخلوق مسبوق بمخلوق قبله إلى ما لا أول له ، هو هذا تصوره أصعب شيء وهي لا تتصور .

الشيخ : ليش أنا عم أقول لك فلسفة هذه.؟!!

الحلي : نعم , هي هذه الوحيدة التي لا تتصور .

وفيق : كما قلت يا شيخنا : جاء بما تحار به العقول .

الشيخ : هذا هو , فنحن شو بدنا يا أخي .؟ بدنا وظيفتنا الآن أنه نخلص ابن تيمية من تكفير هؤلاء ،
بماذا ؟ بالحق وليس بالباطل , ولا بالتعصب له لأننا لسنا تيميين ، ما هو الحق ؟ هو قوله في أكثر من كتاب
وهنا يترشح منه أيضا : أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ لكن الله عز وجل ليس كذلك .
وفيق : لأنه الخالق .

الشيخ : فإذا ليس له مأخذ على كلام ابن تيمية سوى ما لا يفهم من كلامه أو لا يعقل كما قلنا ، وهي
الفلسفة التي يعني أشغل العالم كله ابن تيمية من زمانه إلى اليوم ما بين مكفر له وما بين قائل ليته لم يقل
هذه الكلمة ؛ شايف .؟ هنا شو يقول أن الخالق بالمشيئة وأيش ؟ .

وفيق : نعم : " يقتضي دوام كونه متكلما وفاعلا بمشيئته وقدرته " .

الشيخ : إذا هو يتكلم متى شاء , صح .؟

الحلي : طبعا .

وفيق : نعم كيفما شاء .

الشيخ : لا ، مش بجننا الآن كيفما شاء ؛ لأنه مش بالكيفية بل بالزمن , فهو يتكلم متى شاء ويخلق متى
شاء ، ابن تيمية مش هاضم الكلام هذا ؟ هذه مشكلة , ابن تيمية ما يهضم أبدا أن يقال بأول مخلوق ,
لأنه بس تقول أول مخلوق فأنت تعطل الله , تعطل صفة الخالقية من صفات الله عزوجل .

السائل : يعني رأي ابن تيمية أن الله سبحانه وتعالى لم يزل معطلا عن صفة الخالقية حتى خلق ؟ .

الشيخ : أي نعم .

السائل : هذا ينفيه شيخ الإسلام .

الحلي : ينكره إنكار كبير جدا .

الشيخ : ينكره أنا عارف .

السائل : لذلك يثبت العكس .

اشيخ : لا اسمح لي ينكره لأنه يقول بلازمه ، يعني يقول : ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق وهكذا إلى ما لا أول ، لماذا ؟ لأنه لم يزل خالقا ، يعني هو يتصور لم يزل خالقا أنه دائما كل لحظة كل لحظة ليس خالقا ، كما أنه يتصور أنه لم يزل متكلما أنه هو كل لحظة متكلما ، بينما نحن نفهم يتكلم متى شاء ، وكذلك يخلق متى شاء .

الحلي : شيخنا لو أردنا دقة البحث إلى وجهة أخرى .

الشيخ : هات نشوف .

سائل آخر : لو سمحت ، رأي ابن تيمية رحمه الله ينقل عن المتكلمين قولهم : إن الله سبحانه وتعالى لم يزل معطلا عن الخلق حتى خلق ، فقابلهم بهذا المقابل الفلاسفة الذين قالوا بقدم العالم ، فقالوا لم يزل الله سبحانه وتعالى معطلا ، فيستحيل أن يكون معطلا ثم يخلق ، فقالوا بقدم الخلق ، وهو القدم العيني بالدهر ، هو ينقل رأي المتكلمين ورأي الفلاسفة الدهريين ، فهو ينقل عن المتكلمين ويرده ، أن الله سبحانه وتعالى لم يزل معطلا عن الخلق حتى خلق ، هذا ينكره ابن تيمية إنكارا تاما ؛ في شرح حديث النزول وفي شرح حديث عمران بن حصين .

الشيخ : معليش شو العكس ؟ هذا ينكره فما الذي يقره ؟

السائل : يقول أن الله سبحانه وتعالى خالق ليس لأنه خلق ، وإنما هو خالق لاتصافه بصفة الخالق .

الشيخ : صحيح ...

الحلي : ولقدرته على الخلق .

السائل : ولقدرته على الخلق .

الشيخ : يعني هو ما اكتسب صفة الخالقية لما خلق .

السائل : هو لاتصافه بها أزلا وقدرته عليها واستحقاقه لها .

الشيخ : هو هذا ، لما نحن ذكرنا أنفا علماء الكلام أنه هو خالق بالقدرة شو معناها ؟ يعني بالقوة ، يعني

معناه أنه كان خالقا قبل أن يخلق ؛ لكن ابن تيمية لا يكتفي بهذا المقدار ، وإنما يضيف إلى أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق إلى ما لا أول له ؛ فهو رده على الفلاسفة يأتي من هذا التفصيل ، وليس بمجرد قوله

أنه كان الله خالقاً بالقوة ثم خلق ، يعني كلمة ثم خلق مشكلة عنده ، ثم التي تفيد التراخي الزمني ...
هذا مشكل عنده ، يعني أنت الآن خلتنا نكون صريحين لما تأتي تحكي كلام ابن تيمية هاضم ماذا يقول ؟ .
السائل : نعم .

الشيخ : طيب هل يعني ما نقلناه آنفا " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق وكل مخلوق مسبوق بالعدم " أليس يعني هذا ؟ .

السائل : هو هذا الكلام ...

الشيخ : عفوا سين جيم ، يعني هذا أو لا ؟ .

السائل : أنا في رأيي أنه لا يعني ذلك .

الشيخ : إذا ماذا يعني ؟ .

السائل : هذا الكلام جاء به شيخ الإسلام من باب ...

الشيخ : عفوا خير الكلام ما قل ودل ، لا يعني هذا ، ماذا يعني ؟ .

السائل : أن هذا جائز عقلا عنده .

الشيخ : إيش هو الجائز عقلا . ؟ نحن نتكلم عن الجائز عقلا أو عن الواقع فعلا ؟ .

وفيق : عن مصالحه .

الشيخ : هو يتكلم عن الواقع أو يتكلم عن الجائز العقلي ؟ .

السائل : في كلامه أن ذلك جائز عقلا وليس واقعا .

الشيخ : يعني قوله : : ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق " هذا جائز عقلا غير واقع ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : لا ، غلطان أنت ؛ هذه عقيدة ابن تيمية وإلا شو الفرق بينه وبين الآخرين ؟ .

الخلي : هو في هنا كلمة هنا من كلام شيخ الإسلام تؤيد كلام أخونا سليم ؛ يقول : " والثالث قول من يقول في بإمكان وجود ...

الشيخ : لحظة شوية ، خلتنا نسمع من الأخ الصبور هنا ؟ .

السائل : لماذا لا يكون قصد شيخ الإسلام بالقدم النوعي أنه يعني بذلك أن العالم متعلق بصفة قدرة الله ومشيعته التي لا أول لها ، يعني أن الله لم يطرأ عليه طروءاً أن يخلق العالم ، بل ذلك أزلي مع أزلية

الشيخ : ذلك ما هو ، اسم الإشارة يعود إلى من ؟ .

السائل : يعود على القدم النوعي ، يعني نوع العالم .

الشيخ : ذلك أي نوع العالم .

السائل : متعلق بمشيئة الله وقدرته .

الشيخ : طيب ماذا يقابل نوع العالم ، ماذا يقابله ؟ مفرداته .

السائل : نوع العالم ؟ .

الشيخ : نعم ، قدم النوع يقابله ماذا ؟ .

وفيق : قدم العالم .

السائل : عفوا أنا فاهم يعني النوع انعكاس المفردات ، يعني تفسير النوع المفردات ، لكن شيخ الإسلام يفرق

على ضوء كلامه بين المفردات وبين النوع ، فيجعل المفردات مخلوقة ويجعل النوع قديم .

الشيخ : شو معنى قديم لا أول له ؟ .

السائل : لاتصاله بمشيئة الله ، نعم .

الشيخ : أنا لا أسألك عن التعليل ، لا أول له ؟ .

السائل : بلا شك ، على كل ما قلنا كلمة قديم نقصد بها ...

الشيخ : وغير مسبوق بالعدم ؟ .

الخليبي : طبعاً .

الشيخ : وقف حمار الشيخ عند العقبة .

السائل : لا ، صبر حمار الشيخ .

الشيخ : ما هو الحمار لإيش ؟ لأنه صبور ، يضحك الشيخ رحمه الله .

السائل : نعم أستاذنا .

الشيخ : لم يسبق بالعدم ؟ .

السائل : لم يسبق بالعدم لتعلقه بمشيئة الله .

الشيخ : يا أخي ما في فرق بين هذا وهذا بالنسبة للفرد وبالنسبة للعين ، مادام أنه مخلوق .

السائل : هذا يناقش في ذلك شيخ الإسلام وليس نحن .

الشيخ : ونحن عم نناقش شويخ الإسلام الآن ؛ لأنه هو يتبنى رأيه .

السائل : هو يذكر ثلاثة أقوال ، أنا أدافع عن رأيي ، بالنسبة لي ...

الشيخ : ولذلك أقول لك شويخ الإسلام ، لأنك أنت تتبنى رأيه ، شويخ حتى ما يشوف حاله ...

السائل : يا أستاذ الشيخ وفيق والشيخ علي خليفهم يسكنوا ، لأنهم يحكوا كلمات وتجعلني أضطرب ، يعني

أنا أحكي وهم ...

الشيخ : كويس تفضل .

السائل : شيخ الإسلام يذكر حول قدم العالم أو قدم المخلوقات بشكل عام التي منها العالم ، ثلاثة أقوال عند العلماء .

الشيخ : ما هي ؟ .

السائل : يقول من الملة الإسلامية وغيرهم ، يذكر أن بعضهم يتبنى أن لها بداية وليس لها نهاية ، ويمكن أن يكون ليس لها نهاية ، ويذكر هذا عن جمهور فقهاء المسلمين ؛ ويذكر عن بعض منهم أنه ليس لها بداية وليس لها نهاية.

الشيخ : وهذا رأي ابن تيمية ؟ .

السائل : ويضعف قول العلق والجهمية بأنه ليس لها بداية ولها نهاية ، لها نهاية ولها بداية يعني أنه يذكر مسألة ليس متفردا فيها وإنما هي مسألة مطروحة .

الشيخ : معليش التفصيل ما يهمنا الآن ؛ شو رأي ابن تيمية ؟ .

السائل : أنه ليس لها بداية وليس لها نهاية .

الشيخ : طيب ، ولم تسبق بالعدم ؟ .

السائل : سبقت بالعدم من جهة الأفراد على ما أفهم ، ولم تسبق بالعدم من جهة النوع المتعلقة بمشيئة الله .

الشيخ : هنا بدنا نعرف شو الفرق بين الأفراد وبين النوع ؟ .

السائل : شيخ الإسلام يقول إن النوع ما تعلق ...

الشيخ : لا تذكر لي شيخ الإسلام لأنه الآن نحكي مع شويخ الإسلام .

السائل : والله سيدي شويخ الإسلام يقول : بأنه كل ما سوى الله مخلوق ، وهذه من المسائل التي لو لا بدع الفلاسفة ما تطرق إليها .

الشيخ : هذا هو .

السائل : هذا لاشك فيه ... يفصل ويناقشهم ، كان بإمكانه يسد المسألة بهذه الجملة ولكنه مجلدات تكلم

الحلي :

الشيخ : لكن هو أليس يقول في بعض عباراته الصريحة : " ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، وهكذا إلى ما لا أول له " ؟ .

السائل : والله ما وقفت يا أستاذي ، ما وقفت عليه .

الشيخ : لا ، كيف ؟ أنتم ما وقفتم عليه أو ما وقفتم ؟ .

وفيق : أنا وقفت عليه هذا الكلام .

السائل : أين هو . ؟ .

وفيق : في شرح حديث عمران بن حصين .

السائل : اشرحه

الحلي : أقرأ العبارة لشيخ الإسلام . ؟ .

الشيخ : تفضل .

الحلي : لعلها توضح أيش الكلام الذي أخونا مراد يريد قوله ، يقول الشيخ رحمه الله : " وهذه مسألة حدوث العالم وقدمه لا يقدر أحد من بني آدم يقيم دليلا على قدم الأفلاك أصلا ، وجميع ما ذكره ليس فيه ما يدل على قدم شيء بعلمه من العالم أصلا ، إنما غايتهم أن يدلوا على قدم نوع الفعل . على قدم نوع الفعل أي فعل الله ، يعني ليس الفعل الذي هو المفعول . وإنما غايتهم أن يدلوا على قدم نوع الفعل وأن الفاعل لم يزل فاعلا وأن الحوادث لا أول لها ، ونحو ذلك مما ... " .

الشيخ : وش معنى " الحوادث لا أول لها " . ؟ هذا الذي نقوله لكم .

الحلي : لتعلقها بنوع الفعل .

الشيخ : لا أول لها ، ما من مخلوق إلا وقبلة مخلوق ، ما من مخلوق إلا وقبلة مخلوق ، ما من مخلوق إلا وقبلة مخلوق ، وكل مخلوق مسبوق بالعدم .

وفيق : ... حوادث لا أول لها في صفات الله .

الحلي : لا ، هو يحكي عن ...

الشيخ : هنا المشكلة ، الالتباس بين ربط الصفة بالموصوف .

الحلي : نحن رأينا هذا كثيرا في كلام شيخ الإسلام يربط بينهما ، يفرق بين الفعل والفاعل والمفعول .

الشيخ : هذا صح وحقيقة ، وإلا يطلع بالقضية بعدين حلول ، لكن هذا ليس معناه أنه فيه مخلوق لم يسبق بالعدم .

الحلي : طيب نكمل شيخنا ؟ .

الشيخ : تفضل .

الحلي : يقول : " وأن الحوادث لا أول لها ، ونحو ذلك مما لا يدل على قدم شيء بعينه من العالم ، وهذا لا يخالف شيئا من نصوص الأنبياء بل يوافقها ؛ وأما النصوص المتواترة عن الأنبياء بأن الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، وأن الله خالق كل شيء ، فكل ما سواه مخلوق كائن بعد أن لم يكن " .

الشيخ : هاه .

الحلي : " فلا يمكن أحد أن يذكر دليلا عقليا يناقض هذا ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع ؛ وهذه

مسألة حدوث العالم أعظم عود الفلاسفة فيها التي عجز المتكلمون عن حلها ، ليس فيها ما يدل على قدم شيء من العالم أصلا ؛ ولهذا كان ما أقامه الناس من الأدلة أن كل مفعول فهو محدث كائن بعد أن لم يكن ، وكل ما سوى الله مفعول فيكون محدثا لا يناقض ذلك ، وإنما يناقض ذلك أصل الجهمية والمعتزلة حيث قالوا إن الله كان ولا يتكلم بشيء ، ولا يفعل شيئا ؛ بل كان الكلام والفعل عليه ممتنعا لا مقدورا له في الأزل ، لا مقدورا له في الأزل ... " .

الشيخ : لكن ، نحن نقول مقدور .

الحلي : آه ، قولهم بمعنى أنه يشته .

الشيخ : معليش يا أخي شو بدنا بالجهمية نحن ، الآن فهمت أنت أنه يصرح انه كل مخلوق مسبوق بالعدم ؟ .

السائل : شيخ نعم .

الشيخ : طيب ، بعدين هذا الكلام يلتقي مع فهمكم أنه هو يقول إن العرش أول مخلوق ؟ .

وفيق : لا ، لا ، يعني تحتاج إلى جمع .

الشيخ : أعد العبارة ، أعد العبارة .

الحلي : " وجميع ما ذكره ليس فيه ما يدل على قدم شيء بعينه من العالم أصلا ، وإنما غايتهم أن يدلوا على قدم نوع الفعل وأن الفاعل لم يزل فاعلا وأن الحوادث لا أول لها ، ونحو ذلك مما لا يدل على قدم شيء بعينه من العالم ، وهذا لا يخالف شيئا من نصوص الأنبياء بل يوافقها " .

الشيخ : طيب .

وفيق : الحوادث لا أول لها إذا هذا ليس متعلقا بالله إنما المخلوق .

الشيخ : المخلوقات .

وفيق : مخلوقات لا أول لها ، حتى يكون أن الله سبحانه وتعالى خالق على الدوام .

الشيخ : أي نعم .

وفيق : بس العجيب أنه ...

الشيخ : أنتم ربحوا بالكم مع خصمكم وقولوا له ...

السائل : رجل مضل لا يريد الحق .

الشيخ : مفهوم ، لكن حتى ما يكون له حجة أن ابن تيمية يقول بأن كل مخلوق مسبوق بالعدم ، شو لك عليه مأخذ ؟ يتكلم بكلام أنت ما تفهمه عليه ، وربما نحن نشاركك أنه لا نفهمه ؛ لكن هذا لا يستلزم تكفيره مع التصريح بأنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، لكن هو يتصور المخلوقات إلى ما لا أول لها

، هذا التصور نحن عاجزين عنه .

الحلبي : شيخنا لما قلت أنا قبل قليل إنه ... هل قول شيخ الإسلام بحدوث لا أول لها يعني أنها قديمة مع الله ، هذا سؤالي .؟

الشيخ : لا ، مادام يقول لك في بعض كتبه : " ما من مخلوق إلا ومسبوق بالعدم " .

الحلبي : لا شيخنا حتى من هذه العبارة نفسها .

الشيخ : لا ، هذه العبارة موهمة .

الحلبي : موهمة ، لكن طيب نعكس الأمر هذا في الماضي ، نحكي نحن عن الماضي ، طيب نحكي عن المستقبل الآن أليس نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار مستمرا إلى ما لا نهاية وهو مخلوق .

الشيخ : مستمر أي نعم .

الحلبي : طيب الذي يجعل هذا على الدوام في المستقبل ألا يجعله على الدوام في الماضي ، وكلاهما لا يكونان إلا مخلوقين .

الشيخ : شيء بس هنا نحن مستندنا الشرع ، أول ما خلق الله القلم .

السائل : أنا أستاذن شيخنا ، الله يحسن خاتمتك .

الشيخ : آمين جميعا . هنا نقطع الجدل بالاستناد إلى النص ، وهو العصمة كما تعلمون .

السائل : أما عقلا ؟ .

الشيخ : عقلا مثل ما ...

السائل : على قول الإخوة أنه ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، يقول : " وكذلك لم يفرقوا بين كونه فعل معين قديما وبين كون نوع الفعل المعين قديما كالفلك محدث مخلوق مسبوق بالعدم وكذلك كل ما سواه " .

الشيخ : هذا هو .

السائل : يعني ما من مخلوق إلا هو مسبوق بالعدم .

وفيق : يا سيدي هذا كبير عن شيخ الإسلام كثير جدا .

الشيخ : هذا شو الكتاب ؟ .

وفيق : شرح حديث عمران .

الشيخ : له بحث مفصل جدا في شرح منهاج السنة ، له بحث مطول جدا ، أظن هناك يصرح ما من مخلوق

إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ فإذا يعني شبهة هذا الرجل ، أنه مردودة بصريح كلام ابن تيمية ، أنه ما من مخلوق

إلا وهو مسبوق بالعدم ؛ فإذا لا يقال إنه يقول بأزلية المخلوقات كأزلية الله عز وجل ، هذا افتراء عليه ؛

لكن الحقيقة هو يقول شيء نحن نقول مع بعضنا البعض متأثرا بالمنطق وبالعقل ، لكن هذا العقل مخالف للنقل ، ومخالف لما نقله هو عن علماء المسلمين في تعيين أول خلق ؛ نحن ما نقول هذا الكلام كله أمام هذا الرجل حتى ما نسلحه ، لكن نقول أن ابن تيمية لا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر ويستحضر نصب عينيه قوله عليه السلام : (**من كفر مسلما فقد كفر**) وهو يسمعه يقول : " **ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم** " فإذا هو لا يجوز أن يقال بأنه يقول عن المخلوقات أنها أزلية كالله عز وجل ، مادام أنه يصرح بهذا الكلام العربي المبين ؛ أما : والله ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، عقلته أو ما عقلته ، ما يهكم قف مع النص مع الشرع وانتهى الأمر .

وفيق : يمكن يستدلون بقوله حوادث لا بداية لأولها أو لا أول لبدايتها ؟ .

الشيخ : يعني لا يعلم أول مخلوق ، لكن هو إيش يخلص حاله .

وفيق : طيب من أين هذا ، من أين كلام شيخ الإسلام هذا ؟ .

الشيخ : مش مهم هذا من أين ، المهم أنه هل هذا مكفر وهو يقول : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ؟ .

السائل : رغم أنه صح فيه بيت الشاعر : فيك الخصام وأنت الخصم والحكم .

فكان الخصم والحكم حينما ساق الأخ لي النصوص الكثيرة في أن كل ما سوى الله مخلوق رأيته تأثر تأثرا شديدا حتى حينما قال والشيخ علي : نحن جئنا لأن الشيخ السقاف يكفر ابن تيمية قال : والله لو أعلم أنها في تكفيره ما جئت .

وفيق : ... قلت له نحن بدنا فتوى من فضيلة الدكتور علي الفقير نحكيها : مسلم أو كافر شيخ الإسلام ؟ .

وقلت : أنا سأنقل عنك أنت متوقف .

الشيخ : ما أعطاك جواب ؟ .

وفيق : ما أعطى ، قلت له الآن سأنقل عنك أنك متوقف .

الشيخ : الليلة هل سيحضر ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : امسكوه من الناحية هذه .

وفيق : فلا يحكم الجلسة إلا إذا اعترف بإسلامه .

الشيخ : وأنا أعتقد ما تأخذوا معكم كتب ، ليش الجلسة السابقة ما كان عندكم كتب ؟ .

الحلي : معنا .

الشيخ : ألم تقرأوا النصوص ؟ .

الحلبي : أنت إيش قلت الآن ؟ .

الشيخ : ما تستحضروا معكم كتب ؟ .

وفيق : لا نأخذ معنا الكتب ؟ .

الشيخ : نعم ، لا تأخذوا الكتب معكم ، الجلسة السابقة ألم تكن معكم الكتب ؟ .

الحلبي : نعم كانت .

الشيخ : طيب فأنت تقول له أنه نحن عرضنا عليك نصوص ابن تيمية ومنها : " ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم " وأنت توقفت عن إعطاء الجواب الصريح للسؤال هنا ، هل هو مسلم أم كافر .؟ الآن نحن جئنا لنسمع الجواب من حضرتك .

السائل : السقاف يحضر معه كتب ويقرأ ويكتب من النصوص ، لكن والله العظيم أنه يحتاج حينما يقرأ في نص أن يكون معك الكتاب المقابل حتى تمسك عليه دجله .

الشيخ : الله أكبر ، لهذه الدرجة .!؟

السائل : يعني رجل كانه يعني نسأل الله العافية .

وفيق : شيخنا أقدر أطلب كتاب مراتب الإجماع من عندكم ؟

ابن حزم ينقل إجماع الأمة وإجماع الصحابة إن صح الكلام على تكفير من لم يعترف بأن الله سبحانه وتعالى خالق كل شيء ، في كلام السقاف قال قلت يعني عن ابن تيمية بل هذا فيه نزاع كبير .

كلام ابن حزم : " اتفقوا أن الله عز وجل وحده لا شريك له مخالف كل شيء غيره وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره معه ، ثم خلق الأشياء كلها كما شاء ، وأن النفس مخلوقة والعرش مخلوق ، والعالم كله مخلوق

وأن النبوة حق وأنه كان أنبياء كثير منهم من سمى الله تعالى في القرآن ومنهم من لم يسم لنا ، وأن محمدا ابن عبد الله القرشي الهاشمي المبعوث بمكة المهاجر إلى المدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى جميع

الإنس والجن إلى يوم القيمة ، ودين الإسلام هو ... " يشير إلى أن ما في هذا الباب من المسائل هو مما ثبت من الدين بالضرورة فلا يكون محلا للنزاع أصلا (م) محمد زاهد الكوثري ؛ وبعدين هنا : وقد ختم

الكتاب بباب من الإجماع في الاعتقادات وكفر من خالفه ، فقال : " اتفقوا أن الله وحده لا شريك له ، خالق كل شيء غيره ، وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره ، ثم خلق الأشياء كلها حين شاء ، وأن

النفس مخلوقة والعرش مخلوق والعالم كله مخلوق " ، قلت : ابن تيمية ؛ أما اتفاق السلف وأهل السنة

والجماعة على أن الله وحده خالق كل شيء فهذا حق ؛ ولكنهم لم يتفقوا على كفر من خالف في ذلك أو من خالف ذلك ؛ فإن القدرية الذين يقولون أن أفعال الحيوان لم يخلقها الله ، أكثر من أن يمكن ذكرهم من

حين ظهرت القدرية في أواخر عصر الصحابة إلى هذا التاريخ ، والمعتزلة كلهم قدرية و ، كثير من الشيعة بل

عامّة الشيعة المتأخريين ، وكثيرا من المرجئة والخوارج وطوائف من أهل الحديث والفقهاء نسبوا إلى ذلك منهم طوائف من رجال الصحيحين ، ولم يجمعوا على تكفير هؤلاء ، بل هو نفسه قد ذكر في أول كتابه أنه لا يكفر هؤلاء ، والمنصوص عن مالك والشافعي وأحمد في القدرية " أنهم إذا جحدوا العلم كفروا ، وإذا لم يجحدوه لم يكفروا " نكمل شيخنا ؟ .

الشيخ : نشوف شو علاقة الكلام .

وفيق : أيضا فقد ذكر في كتابه تلميذه ...

الشيخ : هذا قرأه عليكم الرجل ؟ .

السائل : لا ، لا .

الشيخ : إذا شو قرأ ؟ .

الخلي : ...

السائل : كان بجانبه رجل يلبس بالحق عليه ، يضع خط على هذا وبعد عشرة أسطر يضع خط ويضع خط ، وينسج الكلام مع بعض .

الشيخ : يضحك الألباني رحمه الله ، في شيء هنا ينفعكم عليه ؟ .

وفيق : والله الظاهر أنه في ، لأنه أشياء مثل القدرية وكذا أنه الأمة مختلفة في تكفيرهم .

الشيخ : لا ، فيما يتعلق في البحث بينكم وبين الرجل .

وفيق : يعني هذه المسألة ؟ .

السائل : نقل أن ابن حزم نقل الإجماع ، وابن تيمية ألزمه بأنه يقول بعكس هذا الإجماع ، ونصره على ذلك .

الخلي : يا سلام هذا النص ما أجمله " وأيضاً فقد ذكر في كتابه في الملل والنحل أما الصحابة وأئمة الفتيا لا يكفرون من أخطأ في مسألة في الاعتقاد ولا في الفروع " .

الشيخ : أينعم .

الخلي : آه ، شيخنا ويضحك الشيخ علي الخلي نفع الله به .

الشيخ : آه ، نحن نعرف هذا أن التفريق بين الأصول والفروع ما له أصل .

الخلي : " وإن كان أراد بقوله أن المسلمون على هذا فهذا أبلغ ، ومعلوم أن مثل هذا النقل للإجماع لم ينتقله

عن معرفته بأقوال الأئمة ، لكن لما علم أن القرآن أخبر بأن الله خالق كل شيء وأن هذا من أظهر الأمور

عند الأمة حكى الإجماع على هذا ، ثم اعتقد أن من خالف الإجماع كفر بإجماع ، فصارت حكايته لهذا

الإجماع مبنية على هاتين المقدمتين اللتين ثبت النزاع في كل منهما ، وأعجب من ذلك حكايته الإجماع على

كفر من نازع أنه سبحانه لم يزل وحده ولا شيء غيره معه ، ثم خلق الأشياء كما شاء ، ومعلوم أن هذه العبارة ليست في كتاب الله ولا تنسب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بل الذي في الصحيح عنه حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم : (كان الله ولا شيء قبله وكان عرشه على الماء ، وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والأرض) وفي لفظ : (ثم خلق السموات والأرض) وروي هذا الحديث في صحيح البخاري بثلاثة ألفاظ ، روي : (كان الله ولا شيء قبله) وروي : (ولا شيء غيره) وروي : (ولا شيء معه) والقصة واحدة ، ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قال واحدا من هذه الألفاظ .

الشيخ : وروي كلامه غير مسلم .

الحلبي : نعم بلفظ معه ما هو في البخاري ، ابن حجر يقول وعند غير البخاري : (معه) ؛ بس وقفت عليها شيخنا في شيء من كتب المصطلح ؟ .

الشيخ : والله أنا تكلمت في تخريج العقيدة الطحاوية ولم أعد أذكر الآن .

الحلبي : ذاك أنه ما وقفت عليه في شيء من الكتب .

الشيخ : نعم ، هذا أشوفه من المشاكل أنه هو الآن ينكر هذه الرواية من حيث المعنى : (أنه ولا شيء معه) يقول لك : ولا شيء قبله ، نعم ؛ أما لا شيء معه ، لا ، في منطق الحوادث ، في منطق حوادث لا أول لها ، ما يلتئم مع رواية لا شيء عنده ، تابع .

الحلبي : " إنما قال واحدا من هذه الألفاظ والآخران روي بالمعنى ؛ وحينئذ فالذي يناسب لفظ ما ثبت عنه في الحديث الآخر الصحيح أنه كان ... " .

الشيخ : قبله .

الحلبي : قبله " ما ثبت عنه في الحديث الآخر الصحيح أنه كان يقول في دعائه : (أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء) فقوله في هذا : (أنت الأول فليس قبلك شيء) يناسب قوله : (كان الله ولا شيء قبله) وقد بسط الكلام على هذا الحديث وغيره في غير هذا الموضوع ، والمقصود هنا الكلام على ما يظنه بعض الناس من الإجماعات ؛ فهذا اللفظ ليس في كتاب الله ، وهذا الحديث لو كان نصا فيما ذكر فليس هو متواترا ، فكم من حديث صحيح ومعناه فيه نزاع كثير ، فكيف ومقصود الحديث غير ما ذكر ولا نعرف هذه العبارات عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، فكيف يدعى فيها إجماع ، ويدعى الإجماع على كفر من خالف ذلك ؛ ولكن الإجماع المعلوم هو ما علمت الأمة أن الله بينه في القرآن ، وهو أن خلق السموات

والأرض وما بينهما في ستة أيام كما أخبر الله بذلك في القرآن في غير موضع ؛ فإذا ادعى المدعي الإجماع على هذا وتكفير من خالف هذا كان قوله متوجها ، وليس في خبر الله أنه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ما ينفي وجود مخلوق قبلهما ، ولا ينفي أنه خلقهما من مادة كانت قبلهما ، كما أنه أخبر أنه خلق الإنسان وخلق الجن ، وإنما خلق الإنسان من مادة وهي الصلصال كالفخار ، وخلق الجن من مارد من نار ، فكيف وقد ثبت في الكتاب والسنة وإجماع السلف الذي لا يعلم فيه نزاع أن الله لما خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وكان عرشه على الماء قبل ذلك ، فكان العرش موجودا قبل ذلك ، وكان الماء موجود قبل ذلك ؛ وقد ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **(إن الله قدر مقادير الخلق أو الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء)** وقد أخبر سبحانه أنه استوى إلى السماء الدنيا وهي دخان : **((فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين))** وثبت عن غير واحد من الصحابة والتابعين وغيرهم من علماء المسلمين أنه خلق السماء من بخار الماء ، ونحو ذلك من النقول التي تطلقها ما يشير به أهل الكتاب عن التوراة وما عندهم من العلم الموروث عن الأنبياء ، وشهادة أهل الكتاب الموافقة لما في القرآن أو السنة مقبولة كما في قوله تعالى : **((قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب))** ونظائر ذلك في القرآن .

وهذا الموضوع أخطأ فيه طائفتان :

طائفة من أهل الكلام من اليهود والمسلمين وغيرهم ظنوا أن إخبار الله بخلقه للسموات والأرض وما بينهما يقتضي أنهما لم يخلقا من شيء بل لم يكن قبلهما وجود إلا الله ، ومعلوم أن خبر الله مقارب لذلك ، والله قد أخبر أنه خلق الإنسان والجان من مادة ذكرها ، والذين يثبتون الجوهر الفرد من هؤلاء وغيرهم يعتقدون أن خلق الإنسان وغيره مما يخلقه في هذا العالم ليس هو خلقا من جوهر قائم بنفسه ، بل هو إحداث أعراض يحول بها الجواهر المنفردة من حال إلى حال ؛ وهذا مخالف للشرع والعقل كما قد بسط في موضعه ، فإن هؤلاء يقولون إنا لم نشهد خلق عين من الأعيان ، بل الرب أبداع الجواهر المنفردة ، ثم الخلق بعد ذلك إنما هو إحداث أعراض قائمة بها .

وطائفة أخرى أبعد عن الشرع والعقل من هؤلاء ، يتأولون خلق السموات والأرض بمعنى التولج والتعليل والإيجاد بالذات ، فيقولون إن الفلك قدس أزلي معلول للرب ، وأنه يوجب بذاته ولم يزل ولا يزال ؛ فقولهم بالإيجاب هو معنى القول بالتولد ، فإن ما حصل عن غيره بغير اختيار منه فقد تولد عنه لاسيما إن كان حيا ، وهم يقولون بقدوم عين الفلك وأنه لم يزل ولا يزال ، فأولئك إذا قيل إن المسلمون أجمعوا على نقيض قولهم

أو على كفر من قال بقولهم , كان قولاً متوجهاً , لأنه قد علم بالاضطرار من دين الرسول أنه أخبر بخلق السموات والأرض بعد أن لم تكن مخلوقة بخلاف من ادعى أن الصانع لم يزل معطلاً , والفعل والكلام " .
الشيخ :

الحلي : " فإنه قد علم بالاضطرار من دين الرسول أنه أخبر بخلق السموات والأرض بعد أن لم تكن مخلوقة بخلاف من ادعى أن الصانع لم يزل معطلاً , والفعل والكلام عليه ممتنعاً بغير سبب حدث , وأوجب انتقاله من الامتناع إلى الإمكان وأوجب أن يصير الرب قادراً على الفعل " .

الشيخ : قادراً .

الحلي : " فيصير الرب قادراً على الفعل أو الفعل والكلام بعد أن لم يكن قادراً على ذلك ؛ فهذه الدعوة وأمثالها عند جمهور العقلاء معلومة الفساد في العقل مع فسادها في الشرع , ومعلوم عند من له معرفة بالكتاب والسنة والإجماع أن الشرع لم يرد بها , ولا بما يدل عليها قط ؛ ولكن ظن من ظن من أهل الكلام أن هذا دين أهل الملل , واستدلوا على ذلك بالكلام الذي أنكره السلف والأئمة عليهم من أن ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث , وكان الذي أنكره السلف والأئمة عليهم الكلام الباطل الذي خالفوا فيه الشرع والعقل , وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع , وذكر منشأ غلط الطائفتين حيث لم يفرقوا بين النوع والعين , وذكر قول السلف والأئمة أن الله لم يزل متكلماً إذا شاء , وأنه لا نهاية لكلمات الله , وأن وجود ما لا نهاية له من كلمات الله في الماضي كما ثبت في المستقبل وجوده ما لا نهاية له أيضاً , وأن كل ما سوى الله تعالى مخلوق كان بعد أن لم يكن وليس معه شيء قديم بقدمه ؛ بل ذلك ممتنع عقلاً باطل شرعاً , فإن الله أخبر أنه خالق كل شيء ؛ والقول بأن الخالق علة تامة أزلية مستلزمة لمعلولها باطل أصلاً وشرعاً , وموجبه أنه يمتنع ضرورة وجود علة تامة يقارنها حدوث شيء من العالم , فإن الحوادث بعد أن لم تكن يمتنع مقارنة لمعلولها بها , بل قد بين أن القول بأن الفاعل يكون علة تامة مستلزمة للمفعول باطل , وأن الفعل لا يكون إلا بإحداث شيء لكن فرق بين حدوث الشيء المعين وبين حدوث الحوادث شيئاً بعد شيء .
وقد ثبت بالدلائل اليقينية أن الرب فاعل باختياره وقدرته , وأنه إذا قيل هو موجب بالذات , فإن أريد بذلك أنه يوجب بمشيئته وقدرته ما شاء فهذا لا ينافي فعله بمشيئته وقدرته , وإن أريد بذلك ما يقوله الدهرية والفلاسفة كابن سينا ونحوه من أن ذاتاً مجردة عن الصفات أوجبت العالم بما فيه من الأمور المختلفة الحادثة ؛ فهذا من أفسد الأقوال عقلاً وسمعاً ؛ فإن إثبات ذات مجردة عن الصفات أو إثبات وجود مجرداً عن جميع القيود أو مقيداً بالسلوب لا يختص بأمر وجودي مما لا يمكن تحققه في الخارج , وإنما يقدره الذهن كما يقدر سائر الممتنعات , ودعوى أن الصفة هي الموصوف ... " إلى آخر الكلام .

الشيخ : أخي باختصار الرجل أوقفوه عند حده من كلام ابن تيمية الصريح بأنه خالق كل شيء , وأنه إن

قال بحدوث لا وأول لها فهو يعني أنه لا نستطيع أن نحدد أول مخلوق , لكنه يصرح بأن ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ، خالق كل شيء ، فأنت تريد تكفره من أين .؟
وفيق : كل ما سوى الله مخلوق .

الحلبي : ... قوله ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق فيه بيان المسألة الأساسية أنه ما هو أول مخلوق , فشيخ الإسلام ليس عنده ترجيح في هذه المسألة .
الشيخ : هذا هو .

الحلبي : ونصوصه الأخرى قاضية بأن كل مخلوق مسبوق بالعدم .
الشيخ : بس , وبعدين شو رأيه في المعتزلة التي أشار إليها المسألة ابن تيمية في كلامه السابق , أنهم يقولون إن الإنسان يخلق أفعال نفسه ، إذا يكفرهم ؟
ابن تيمية لا يكفرهم لأنه عنده شبهة , فأنت ماسك ابن تيمية وعم تكفره بسبب أنه تتوهم أنه يقول إنه ليس الله خالق كل شيء , وهو يقول لك بلسان عربي مبين بإيمانه بالقرآن الكريم : ((**الله خالق كل شيء**)) ثم يشرح لك يقول : صحيح أنا أعتقد أنه ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق , لكن كل مخلوق مسبوق بالعدم ؛ فماذا بقي أمامك أنت تتمسك بتكفير هذا الرجل .

السائل : الله خالق كل شيء , ولا يلزم أن يكون لهذا الشيء أول مادام أن الله خالق .
الشيخ : بس انتهى الأمر .

وفيق : شيخنا في نقطة في الجلسة الماضية كان هذا حسن السقاف أراد أن يضرب . يسموها عندنا بين الناس . إسفين ، فقال أنت تخالف شيخك الشيخ ناصر بالسلسلة كذا وكذا ؛ فبناء على هذا الكلام الذي تفضلت به الآن , يظهر أنه نحن نعتقد أن ابن تيمية أخطأ في هذا الكلام مع وجود النص .
الشيخ : حدد يا أخي ؟ .

وفيق : الكلام الذي هو : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بعدم نفسه إلى ما لا بداية ؛ هذا الكلام مع وجود النص نخطئ ابن تيمية فيه .؟
الشيخ : نخطئ نعم .

وفيق : فنحن لم نعترف له بخطأ ابن تيمية في تلك الجلسة .
الحلبي : قال بعدم نفسه .

الشيخ : لا ، أنا مصرح بهذا .
وفيق : نعم موجود .

الشيخ : أنا مصرح بهذا .

الحلبي : نحن نخطئ ابن تيمية في هذا أنه كل مخلوق مسبوق بمخلوق , مش إنه كل مخلوق مسبوق بعدم نفسه , هذه نوافقه فيها .

الشيخ : لا ، هذا صحيح , هو شو قال ؟ .

الحلبي : هو قال : مسبوق بعدم نفسه ، هذه نوافق ابن تيمية عليها.

وفيق : لكن الشيخ الذي كتبه في السلسلة : ما من مخلوق إلا ومسبوق بمخلوق .

الشيخ : هو هذه .

الحلبي : هذه التي نخطئه فيها .

الشيخ : الظاهر أنهم سمعوا منك كلمة غيرها .

الحلبي : المسبوق بعدم نفسه .

وفيق : هذه يقولها لأنه ...

الشيخ : في عندنا قضيتين أرجوا التنبه لهما ، ابن تيمية يقول : ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق قبله ،

ما من مخلوق إلا وقبله مخلوق ، وهكذا إلى ما لا أول له ؛ هذا نحن لا نقول به ، لمخالفته أولاً لصريح

حديث : (**أول ما خلق الله القلم**) ؛ ثانياً : مخالفته لما نقله من العلماء أن العلماء اختلفوا في تعيين أول

مخلوق ، الجمهور قال العرش ، وآخرون قالوا القلم ؛ إذا العلماء كأنهم متفقون على أن هناك أول مخلوق ،

متفقون على أن هناك أول مخلوق ؛ لكنهم مختلفون في تحديد هذا المخلوق ؛ فابن تيمية أخطأ من ناحيتين

في اعتقادي أنا :

الناحية الأولى : أنه حكى اختلاف العلماء في تعيين أول مخلوق ، وذكر أن قول الجمهور أن أول مخلوق هو

العرش ، إذا ليس قبل العرش مخلوق ، إذا كان العرش هو أول مخلوق إذا ليس قبل العرش مخلوق ، قوله : وما

من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق وهكذا إلى ما لا أول له ، يخالف هذا الذي حكاه عن أهل العلم مع

مخالفته لصريح حديث ، وإن كان هو تأوله ؛ أظن رأيتم هذا في تحريجي لشرح الطحاوية ، أنه أول ما خلق

الله المخلوق ، ليس هناك مبتدأ وخبر انتهى ، لا ، بينما ما ذكرته من بعض الروايات وأظنه عن مسند أبي

يعلى والله أعلم ، فالعهد بعيد ، مبتدأ وخبر .

الحلبي : (**إن أول ما خلق الله القلم فقال له ...**) .

الشيخ : أي نعم ، فالشاهد نحن ما نخالف ابن تيمية في كونه : " **ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بمخلوق** "

لكن ما نقول إذا إلى ما لا بداية له ، لا نقول هذا ... الحقيقة أن هذا نحن ندين الله به ، أنا أنصح

باختصار أن الرجل توقفه عند حده بكلام ابن تيمية الصريح بأن ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم ،

وأن الله خالق كل شيء كما صرح في تعليقه على مراتب الإجماع ، وانتهت القضية ؛ أما قوله : ما من

مخلوق إلا وقبله مخلوق ، فإذا كان يعني عدم انتهاء المخلوقات من الأول فنحن لسنا تيميين ، وهذا أشفق لنا أن نقول لسنا تيميين ، لكن أنت لا يجوز لك أن تكفر هذا الرجل لأنه خلاف ما تتهمه به .

وفيق : طيب شيخنا بدنا نؤكد شيء ، يعني نحن قبل أن نأتي إلى هنا كان استقر في أذهاننا ما قلناه آنفا .

الشيخ : وهو ؟ .

وفيق : بدنا نشوف رأي الشيخ في هذا تفصيل ... يعني كل ما ورد عن شيخ الإسلام رحمه الله بأن كل ما سوى الله مخلوق ، عندنا واضح أنه ينفي أن يكون مع الله سبحانه وتعالى شيء قديم .

الشيخ : أي نعم .

وفيق : لكن كانا الإشكال الذي عندنا أنه كل ما تكلم ابن تيمية رحمه الله في هذا الموضوع يذكر في غالب

الأحيان المشيئة والقدرة ، فقلنا إذا قصدنا بالقدم النوعي أو النوع القديم ، وهذه الكلمات قصده فيها ما

تعلق بالله سبحانه تعالى .

الشيخ : لا ، أبدا .

وفيق : بعيد يعني .

الشيخ : هذه حقيقة ما فيها إشكال ، لكن هذا ليس موضوع الحوادث التي لا أول لها .

السائل : مع أنها حقيقة .

الشيخ : نعم .

وفيق : مع أن السقاف ما تعرض لحوادث لا أول لها إنما الذي تعرض له القدم النوعي .

السائل : بابان يفتح بعضهما على بعض .

الحلي : الله يجزيك خيرا .

الشيخ : أهلا وسهلا ، وإياكم يا أخي ، أسأل الله أن يقويكم وينصركم على أعدائكم ، يا الله .

الشريط رقم : 181

الشيخ : ... عند عامة الناس بأن زيادة الخير خير ، وهذه توطئة للنصيحة التي أنا يعني أردت أن أوجهها

إليك ...

الشيخ : إن من البدع الحادثة في العصر الحاضر والتي لا يمكن الحكم على بدعتها إلا من متمكن من معرفة

السنة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والسلف الصالح ، هذه البدعة هي أن الداخل

حين يدخل يسلم ويصافح ، ومن تمام التحية المصافحة ، وإن كان هذا حديثا ضعيفا من حيث روايته ،

ولكنه من حيث درايته صحيح المعنى ؛ فهو يصفح لكن الخطأ أنه يعطي لكل مصافح سلاما . السلام عليكم ، السلام عليكم ، عشرين شخص في المجلس عشرين سلام ، هذا بدعة ؛ وإنما السنة إذا دخل الداخل المجلس أن يقول : السلام عليكم ، سلاما واحدا ، ثم إذا تيسر له أن يصفح الحاضرين فذلك خير وأبقى ، وإن لم يتيسر فقد قام بواجب إلقاء السلام .

(**للمسلم على المسلم خمس إذا لقيته فسلم عليه**) أما المصافحة فهي سنة مستحبة ، وكما يقول بعض الصحابة : " ما لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وصابحنا " لكن الزيادة على السنة القولية والفعلية هي البدعة بذاتها ؛ ولذلك قال من عرفت أن زيادة الخير خير ، لا ليس هذا بكلام مسلم به لأنه لو كان خيرا لسبقونا إليه ؛ هذه نصيحة أوجهها بمناسبة إقبالك علينا ، وتبسمك في وجه أخيك صدقة ، وأهلا .

الجلبي : هنا يعني من تمام النووي رحمة الله عليه في الأذكار يذكر ضمن حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (**أنه كان يعيد الكلمة ثلاثا لتفهم عنه ، وكان إذا سلم سلم ثلاثا**) فيقول في الشرح : إنما يعني هذا قال الماوردي . إنما إذا اختص بعض الناس بالسلام ، هو الأصل فيه مرة واحدة ؛ لكن إذا كان الجمع كثيرا واختص بعض الناس بالسلام فجائز فما هو القول عندكم ؟ .

الشيخ : لا ، هو السلام ثلاثا إن كان الاستئذان ثلاثا ، يعني لما يقف يستأذن يقول : السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، كما كان يكرر الكلمة لتفهم منه وتعقل عنه .
الجلبي : نعم .

الشيخ : فالسلام كالأستئذان هو ليس لتخصيص شخص دون الآخرين ؛ ومن أجل هذا أنا أشرت آنفا أن الحكم بأن مثل هذه القضية بدعة لا يمكن إلا لمن استقرأ السنة ؛ فهل وجدت في السنة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقي أبا بكر وهو أفضل الناس من بعده عليه السلام فقال له : السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ؟ .

الجلبي : من حيث السنة الفعلية لا يرد طبعاً .

الشيخ : هذا هو ، والسنة القولية كما نقول دائما يجب تفسيرها بالسنة العملية ، هذا شيء ؛ والشيء الثاني أن الذي كنا فيه حتى لو سلمنا بذلك التأويل الذي لا نرتضيه شيء آخر ؛ فهو يسلم بكل من صافحه : السلام عليكم ، السلام عليكم ، عشرين شخص ، عشر أشخاص عشر سلامات ، لا ، تلك إن صح التأويل فقضية خاصة ؛ نعم .

الجلبي : جزاك الله خيرا .

السائل : وعند الفراق شيخ ؟ .

الشيخ : نعم .؟

السائل : كيف المصافحة عند الفراق ؟ .

الشيخ : عند الفراق المصافحة هي مستحبة وليست كعند الملاقاة ، الأحاديث التي وردت في المصافحة عند اللقاء كثيرة وشهيرة ؛ أما عند المفارقة فقليلة وعزيزة جدا ؛ هناك حديث في عمل اليوم والليلة لابن السني بإسناده ضعيف : أنه عليه السلام أو بعض أصحابه . الآن بعيد العهد عني . كانوا إذا تفرقوا صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم وتصافحوا ؛ هذا من الأحاديث القليلة التي جاءت بالمصافحة عند المفارقة ، ولقتها نفرق بين المصافحة عند اللقاء فهي سنة ، وبين المصافحة عند الفراق فهي سنة مستحبة .

السائل : شيخ زيادة : (ومغفرته) عند السلام .

الشيخ : كيف .؟

السائل : زيادة : (ومغفرته) في الرد على السلام ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

الشيخ : نعم ، أنت تقول في الرد ، وتعني ما تقوله ، هذا نص القرآن الكريم مع السنة الصحيحة ، فكلنا يعلم قول الله عز وجل : ((وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها)) فإذا سلم عليك المسلم قائلا ابتداء : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ وأردت أن تطبق الآية الكريمة : ((فحيوا بأحسن منها)) كيف يكون الرد بأحسن منها ؟ هات أعطيني الجواب ؟ .

السائل : قلت بمثلها أو بالأحسن ... الذي يسلم علي السلام الكامل أكتفي بالكامل ردا بالمثل ؛ أما إن كان سلامه ناقصا فأزيد عليه وهذا الأفضل .

الشيخ : هذا الذي ظننته فيك وكنت أتمنى أن يكون ظني خاطئا ، وأين ذهبت بقوله تعالى : ((فحيوا بأحسن منها)) ؟ هل أنت في هذه الحالة طبقت الشرط الأول من الآية وهو الأفضل ، أم طبقت الشرط الأخير وهو المفضول وليس بالفاضل ؟ أنبئني بعلم .؟

لا ، أنا سؤالي واضح جدا ، لكنني أعتزف بأني أخطأت معك حينما قلت لك : أنبئني بعلم ، بلاش بعلم ؟ .

الحلبي : المهم جواب شيخنا ؟ .

الشيخ : إيه مهم جواب له ، أمامك آية يفهمها كل عربي ، لا فرق بين عالم وطالب علم وأمي عربي : ((وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها)) كان سؤالي لك : هل طبقت هذا الشرط الأول من الآية حينما قلت ما قلت ؟ .

السائل : طبعاً لا .

الشيخ : هذا هو الجواب ، إذا يعود سؤال آخر لإتمام الموضوع وإزالة الشبهات في الموضوع : لماذا لا نطبق الآية ، ما الذي يحول بيننا وبين ذلك ؟ .

السائل : أن الآية مطلقة , فلفظ...

الشيخ : اتقد اتقد لا تستعجل , ما في هنا إطلاق وتقييد : ((**وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها**)) أمر صريح , ما الذي يحول بيننا وبين ذلك ؟ أنا لا أريد أن لا تقع مرة أخرى في الخطأ ولذلك قلت لك اتقد , يعني فكر في الجواب حتى لا تقع في الخطأ مرة أخرى , و(**لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين**) ما الذي يمنعنا من تطبيق الآية ؟ .

السائل : إذا عرفنا معنى : ((**بأحسن منها**)) استطعنا الجواب .

الشيخ : إذا أنا أخطأت آنفا حينما قلت إن هذه الآية يفهما كل عربي سواء كان عالما أو طالب علم أو أميا عربيا ، أظن بناء على جوابك كنت مخطئا في هذا ؛ كيف تقول إذا فهمنا ، يعني ما فهمنا بعد ؟ .
السائل : الذي أقصده ... هل نزيد مثلا : ومغفرته ؛ أو نزيد كلمات أخرى , ولماذا مثلا نخص ومغفرته .؟.
الشيخ : هذا شيء آخر , المهم أنت اتفقت معنا الآن أن الزيادة مشروعة ؟.
السائل : نعم .

الشيخ : كويس ؛ وإذا كانت الزيادة مشروعة فما نختلف ، إن كانت هي : ومغفرته ؛ أو كانت سواها ؛ المهم أن تتفق على شرعية الزيادة ؛ أما هل نقول : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ورضوانه ؛ أم نقول : ومغفرته ؛ أم نقول : وتحياته ؛ هذه مسألة أخرى ؛ المهم أن لا ننكر الزيادة على : وبركاته ؛ مادام أنه عندنا النص القرآني الصريح : ((**فحيوا بأحسن منها**)) .

أما ما جنحت إليه أخيرا مرقعا قولك أقصد كذا وكذا فهذا جواب : (**ومغفرته**) جاءت في الحديث الذي كنت ذكرته في بعض أجزاء السلسلة الصحيحة , وجاء في بعض الآثار الصحيحة التي وردت عن ابن عمر رضي الله عنه حيث جاء عنه روايتان هامتان ، أشكل الأمر بسبب إحداها على بعض طلبة العلم في السعودية فكتب إلي خطابا طويلا ، والإشكال جاء من حيث أنه اختلط عليه أمر الابتداء بالسلام على الرد للسلام , فقد جاء بالسند الصحيح عن ابن عمر أن رجلا بادره بقوله : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ورضوانه , قال : انتهى السلام إلى : وبركاته ؛ فأخذ صاحبنا كلمة انتهى السلام عند وبركاته ، هذا كلام صحيح في الابتداء ؛ ولذلك نحن ننبه بعض إخواننا الذين لم يفهموا المسألة فهما صحيحا , فيبتدئوننا بالسلام بزيادة : ومغفرته , فنقول : انتهى السلام إلى وبركاته ، هكذا كانت السنة , وهكذا يقول ابن عمر أحرص الناس على إتباع السنة ؛ لكن هذا الرجل نفسه كان إذا رد السلام زاد ومغفرته ؛ فإذا هو يفرق بين

الابتداء بالسلام وبين رد السلام ؛ ففي الابتداء لا يجوز الزيادة على وبركاته ؛ لكن في رد السلام يجوز الزيادة على وبركاته ، والذي جاء في الحديث الذي أشرت إليه آنفا وأثر ابن عمر هي : ومغفرته ؛ فالتزام هذه الزيادة أولى عندي من زيادة أخرى ؛ ولكن سواء كانت هذه أو تلك فيجوز لمن أرد أن يطبق الشطر الأول من الآية السابقة : ((**فحيوا بأحسن منها**)) ولا يجوز أن نعطل نصا قرآنيا صريحا لا يقبل التأويل بسبب أن الناس ما يعرفون هذه الزيادة ، واعتادوا على وبركاته انتهى السلام ؛ هذا ما عندي حول هذه المسألة .

السائل : شيخنا شو رأيك تعطي نصيحة عامة ...

الشيخ : يعني إيه .

سائل آخر : نصيحة عامة تنصحنا فيها ، وبعدين أسئلة ، نصيحة حول إقامة مثلا الدعوة في إدلب ، وكيفية إقامة مثل هذه الدعوة بمنهج علمي صحيح ، يعني نصيحة حول كيفية الدعوة إلى إقامة منهج علمي صحيح في إدلب ؟ .

الألباني : والله هذا ، يجب قبل كل شيء على إخواننا الحريصين على إتباع الكتاب والسنة أن يتدارسوها دراسة علمية دقيقة فيها الوعي والفهم الصحيح ، وفيها التأني في عدم تبني الآراء الشخصية من الذين يرون أنفسهم أنهم صاروا من طلاب هذا العلم الشريف ؛ ويجب بالإضافة إلى هذا . وهو دراسة هذا العلم . يجب أن يكون كل دارس حريصا على العمل بما علم حتى لا يكون علمه حجة عليه من جهة ، وحتى ينفع الله تبارك وتعالى الناس بعلمه .

ثم ينبغي أن يلاحظ في ذلك أمر ثالث : وهو إذا أردنا أن ندعوا الناس إلى ما امتن الله به علينا من الهدى والنور فيجب أن نتفق بهم وأن لا نشدد عليهم ، وأن لا نظهر أمامهم بأننا متميزون عليهم بهذا العلم ، يجب أن نعتبر الناس كل الناس الذين نراهم بعبيدين عن هدي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، أن نعتبرهم مرضى ، ولا شك أن المرض المعنوي أشد وأضر على صاحبه من المرض المادي البدني ، وإذا كان من المفروض في الطبيب البدني أن يتفرق بالمرضى حتى يقول كثير منهم أن بعض المرض يعافون بمجرد أن يسمعوا كلاما لطيفا من طبيبيهم ، فأولى وأولى أن يكون طالب العلم الذي يتولى إرشاد الناس وهدايتهم إلى اتباع السنة واتباع ما كان عليه سلفنا الصالح رضي الله عنهم ، أن يكون رفيقا في دعوتهم لطيفا في معاملتهم . وإذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينكر على السيدة عائشة رضي الله عنها حينما قست في رد السلام على ذلك اليهودي الذي دخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فألوى لسانه بالسلام فقال : السام عليكم . فسلامه غير واضح أنه سلام المسلمين ، ولا هو واضح أنه دعاء على سيد المرسلين بالموت الذي هو السام ؛ فهو لم ينطق بها فصيحة صريحة ، بالطبع لا يتجرأ أن يخاطب الرسول عليه السلام والدولة له يومئذ بقوله : السام عليك أي الموت ؛ ولكنه أيضا لما في قلبه من غل وحق وكفر بالنبي صلى الله عليه وآله

وسلم لا ينطلق ليلقي عليه السلام الذي هو اسم ليلقي عليه صلى الله عليه وآله وسلم السلام الذي هو اسم من أسماء الله عز وجل كما جاء في الحديث الصحيح ، وإنما غمغمها وضيعها ، فقال : السام عليكم ، ومن الأمر البدهي أن لا يخفى ذلك على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فرد عليه السلام بإيجاز وغاية الإيجاز بقوله : **(وعليكم)** أما السيدة عائشة وهي من وراء الحجاب ، فما كادت تسمع هذا الإلقاء من ذاك اليهودي بالسلام حتى طارت شفتين ، وقالت : **وعليك السام واللعنة والغضب إخوة القردة والخنائير .** فلما خرج اليهودي قال عليه السلام لها : **(ما هذا يا عائشة)** قالت : يا رسول الله ألم تسمع ما قال ، قال لها : **(ألم تسمعي ما قلت ، يا عائشة)** وهنا الشاهد : **(ما كان الرفق في شيء إلا زانه ، وما كان العنف في شيء إلا شاناه)** وإذا كان هكذا يقول الرسول عليه السلام لمن خاطب اليهود بتلك اللهجة القاسية وهي السيدة عائشة ، وحق لها ذلك لأنها فهمت من اليهودي أنه يدعوا على النبي صلى الله عليه وسلم بالموت ؛ فماذا ينبغي أن يكون موقفنا مع إخواننا الذين يشتركون معنا على الأقل في الشهادتين ؛ فلا شك أننا يجب أن نتفق بهم وأن لا نشدد عليهم .

ولهذا كان من وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما أنه عليه السلام لما أرسلهما دعاة إلى اليمن قال لهما : **(اذهبا وتطوعا ، ويسرا ولا تعسرا)** فهذا كله وذاك مما يجعلنا نتنبه لنكون في دعوتنا متسامحين متيسرين مع الناس ، وكما أقول في مثل هذه المناسبة كثيرا ما أقول :

إن دعوتنا والحمد لله هي دعوة الحق ، والناس عن الحق غافلون ، وكلمة الحق بطبيعة الحال على الناس ثقيلة ، فيكفي إثقالا على الناس أن ندعوهم إلى هذا الحق الثقيل عليهم ، فحسبهم ثقل كلمة الحق ، فذلك مما ينبغي أن يردعنا وأن يصدنا عن أن نزيد في الإثقال عليهم في استعمالنا الأسلوب الشديد في دعوتنا إياهم إلى الحق ؛ لأنه إذا انضم إلى شدة الحق وثقله على الناس شدة الأسلوب ، إذا انضم إلى دعوة الناس شدة الحق وثقله عليهم وهو حق ، فلا ينبغي أن نضم إلى هذا الثقل ثقلا آخر ليس بحق ، وحينئذ يكون هذا الثقل الثاني صاددا للناس عن تقبل الحق الثقيل بطبيعته ، كما قال تعالى : **((إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا))**

ولهذا كان من كلامه عليه السلام بالنسبة لمعاذ في قصة إطالته للقراءة في صلاة العشاء تلك الإطالة التي حملت أحد الأنصار على أن يقطع الصلاة خلفه ، وأن يصلي وحده ، وينطلق إلى داره ويترك الجماعة ؛ فكان معاذ لما بلغه الخبر يشدد في الحمل على هذا الأنصاري حتى كان يقول فيه : إنه منافق ، واستعمل معاذ رضي الله عنه استعمال هذه الكلمة انطلاقا منه مع المبدأ العام ، المبدأ العام الذي تحدث عنه ابن

مسعود في حديثه الطويل في صحيح مسلم أنه : (ما كان يتخلف عن صلاة الجماعة إلا منافق) وكذلك هناك حديث آخر : (أن الذي يكون في المسجد ويسمع الأذان ثم يخرج فهو منافق) استعمل معاذ هذا الاستعمال العام في حق ذلك الإنسان ، وكان مخطئاً ، لأن هذا الرجل لم يخرج إتباعاً للهوى ، وإنما لعذر بينه للرسول عليه السلام حينما شكوا معاذاً إليه ، فأرسل الرسول وراء معاذ كما هو معلوم ، فقال له عليه الصلاة والسلام : (أفتان أنت يا معاذ ، أفتان أنت يا معاذ ، أفتان أنت يا معاذ ، بحسبك أن تقرأ بالشمس وضحاها ، والليل إذا يغشى ونحوها من السور ، إذا أم أحدكم فليخفف ...) إلى آخر الحديث ، الشاهد غن القسوة والشدة تضر بالدعوة ، ونحن مع الأسف نلاحظ في كثير من إخواننا ، وكلما كان هذا الأخ حديث عهد بالدعوة كلما كان شديداً فيها لأنه يتصور أن الشدة تنفع في الدعوة ، والواقع أنها تضر ، وحسبكم في هذا الصدد قول الله عز وجل : ((ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك)) .

الشيخ : وأرى أيضاً أن أذكر بأننا اليوم ابتلينا بنقيض ما كنا ابتلينا في القرون الماضية السابقة ، كنا ابتلينا في القرون السابقة بجمود العلماء فضلاً عن طلاب العلم فضلاً عن العامة ، ابتلينا بالجمود على التقليد المذهبي ومضى هذا الجمود على المسلمين قرون طويلة ؛ الآن في فئة في صحبة مباركة في الرجوع إلى الكتاب والسنة ، وبلا شك فقد أتت أكلها وثمارها اليانعة ، ولكننا نشكو الآن نقيض ذلك الأمر الذي كنا نشكو عليه من قبل ، كنا نشكو الجمود فأصبحنا الآن نشكوا من الانطلاق ؛ فأصبح كل من سمع كلمة في الكتاب والسنة وهو لا يفقه من الكتاب والسنة شيئاً ، إنما بعض العبارات أو بعض الكلمات يسمعها من بعض الدعاة ، وقد تكون هي كلمات حق ، وقد يكون في بعضها خطأ ، فيظن أنه أصبح بذلك عالماً يجوز له أن يقول : أنا أرى كذا ، وأنا رأيت كذا ، وأنا أرى هذا القول خطأ . ويتدخل في كل كبير وصغير ، وهو لا يحسن أن يقرأ حديثاً ؛ ذلك الجمود وهذه لها أخطارها ، وإذا دار الأمر . هذا رأبي الشخصي . إذا دار الأمر بين اتباع مذهب من المذاهب الأربعة المتبعة ، والجمود عليها ، وبين أن يصبح كل مسلم مدعياً العلم ، مدعياً الاجتهاد ؛ فلا شك أن البقاء على ما كان عليه الآباء والأجداد من اتباع المذهب ، وعدم الاعتداء بآراء الجهلة الذين ما درسوا العلم ، ذلك خير ، وهذا من باب : حنانيك بعض الشر أهون من بعض . صحيح أن بعض الحكماء أو الأدباء من العراقيين قال كلمة جميلة جداً ، ولكن فيها استدراك أيضاً جميل قال : " لأن أجتهد فأخطئ أحب إلي من أقلد فأصيب " قال : " إنما قلت أحب إلي لأن الخطأ ليس خيراً من الصواب ، أحب إلي وليس خيراً " لأن أجتهد فأصيب فأخطئ خير من أن أقلد فأصيب ، عفواً : أحب إلي من أن أقلد فأصيب ؛ قال : ولم أقل خير لأن الخطأ ليس خيراً من الصواب ؛ لذلك فعندما ننصح

يجب أن ننصح إخواننا الذين يشتركون معنا في الدعوة وتبني الكتاب والسنة أن لا يغتروا بنفوسهم ، وأن لا يغتروا ببعض المعلومات التي أخذوها من غيرهم ، وليتها كانت بدراستهم الشخصية ، فإن هذا يفتح علينا بابا بالنسبة للآخرين لا قبل لنا برده ؛ لأن الآخرين يحتجون علينا بأنكم تسمحون لمن لا يعرف ، يقولوا عندنا في الشام : " الألف من البسطيلية " البسطيلية هي العصا الطويلة ، وبعض البلاد هناك يقولوا : " ما يعرف الخمسة من الطمسة " فهذا عيب بلا شك يؤخذ على الدعوة السلفية .

لكن والحمد لله الدعوة السلفية لا تقر مثل هذه الآراء الشخصية التي تنبع من ناس ليسوا من طلبة العلم ، ولو كانوا كذلك من طلبة العلم ولكنهم بعد ما نضحوا في العلم ؛ ولذلك فنحن نقترح على هؤلاء أن لا يعتدوا بأرائهم وأن يستعينوا بأهل العلم ، لأن القرآن الكريم كما تعلمون جعل المسلمين قسمين : عالم ، وغير عالم ؛ وهكذا كان الأمر في كل العهود السابقة وبخاصة في القرن الأول ، القرن الأنور وهو قرن الرسول عليه السلام وعصره ، فقد كان الناس قسمين عالم وغير عالم ، وهذا ما عناه الله عز وجل بقوله :
((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) .

يقول ابن القيم وغيره بأن العلماء من الصحابة الذين كانوا يفتون يعني بالكاد أن يبلغ عددهم مئتي شخص ، مئتي عالم ، والألوف المؤلفة ما كانوا كما هو الشأن الملايين نقول اليوم وليس الألوف لكثرة المسلمين ما شاء الله اليوم على وجه الأرض ، ما كان هؤلاء الذين هم الألوف المؤلفة من الصحابة كل واحد يعطي رأي ، يبدي رأي وإنما كانوا يطبقون قوله تبارك وتعالى : **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** وبناء على هذه الآية يجب أن ننشر هذه الحقيقة بين شبابنا السلفي ، ونعيشهم عليها بحيث تكون نصيب أعينهم دائما وأبدا ، أنت عالم ، عالم تجتهد تفهم الكتاب والسنة ، لست عالما إذا ليس واجبك أن تقول أنا أرى كذا ، وأنا اجتهدت فرأيت كذا ، سواء كان ذلك في تصحيح حديث ، وهو ليس من أهل الحديث ، أو كان في استنباط حكم وهو ليس من الفقهاء ؛ فعليه إذا أن يحقق هذه الآية : **((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))** .

لأن هؤلاء الذين يتحرؤون على الإفتاء وهم ليسوا من أهل العلم والإفتاء ، مثلهم مثل ذلك الرجل الذي دعى عليه الرسول عليه السلام بأن يهلكه الله عز وجل لأنه أفتى بفتوى قضى بسببها على نفس بريئة مسلمة ، تعلمون هذا الحديث الذي رواه أبو داود في سننه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل سرية ، فلما قاتلوا الكفار وأمسوا وأصبح بهم الصباح ، قام أحدهم وقد احتلم ، وفي جسده جراحات كثيرة فسأل من حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل ؟ قالوا : لا بد لك من أن تغتسل ؛ فاغتسل فمات ؛ فلما بلغ خبره رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى عليه فقال : **(قتلوه قاتلهم الله ، ألا سألوا حين جهلوا فإنما**

شفاء العي السؤال) هذا الحديث يجب أن يكون ماثلاً دائماً وأبداً أمام أعين طلاب العلم حتى لا يتجرؤوا على الإفتاء فيصيبهم مثل ما أصاب ذلك الرجل الذي دعى عليه الرسول عليه السلام بأن يقاتله الله تبارك وتعالى .

والتجربى على الإفتاء ؛ بيدوا مما سبق من الكلام يعود وباله على المفتي أولاً ، وعلى المفتا به ثانياً ، وحيثذ إذا استقر هذا المعنى في طلاب العلم الذين لم يصلوا إلى معرفة الكتاب والسنة ، وتتبع أقوال الأئمة والمفاضلة والمراجعة بينها ؛ وإنما مجرد أن يقول : أنا أرى وأنا فهمت كذا ، هؤلاء ليرجوا أنفسهم من المصيبتين اللتين أشرت إليهما أولاً : أن يقعوا هم في الخطأ ، وأن يوقعوا غيرهم في الخطأ ، وذلك بأن يسألوا أهل العلم ، ولا عليهم بعد ذلك أخطأ هذا الذي أفتاه أم أصاب ، لأنه إن أصاب فيها ونعمت ، وإن أخطأ فإنما إثمه على مفتيه ؛ فبدل أن يتحمل الإثم هو بنفسه لأنه أفتى بغير علم وورط الذي أفتاه بغير علم ، فليجعل الإثم على غيره إن أفتاه بغير علم ، وهذا لا يعني أن لا يتحرى شبابنا في سؤالهم لأهل العلم ، أن يميزوا بين عالم وعالم ، بين مدعي للعلم وعالم حقيقة ، وبين عالم بمذهب وجاهل بالكتاب والسنة ، هذه قضية أخرى ؛ فالمهم أن يسأل من يثق بعلمه ويثق بدينه ، فحينذاك لا يقع في المشكلة التي وقع فيها ذاك الذي أفتى الرجل بأنه لا بد أن يغتسل ، ولجهله بالسنة لم يفته بجواز التيمم ، لأن الماء يضره وفعلاً أضره ، وكان سبب وفاته ؛ هذه كلمة ولعلي أطلت فيها ؛ فأرجوا الله عز وجل أن يوفقنا للعمل بالعلم النافع ، وأن يعرفنا بذوات نفوسنا ، وأن لا يجعلنا من المغترين بها ، لأن الغرور مهلكة ما بعدها مهلكة .

السائل : جزاك الله خيراً .

الحلبي : حديث : **(نهى عن صيام يوم عرفة بعرفة)** شيخنا أوردتموه في الضعيفة الأولى ، وفيه مهدي بن المحجري قال عنه أبو حاتم : مجهول وغيره ولكن نود قول أنه روى عنه جماعة . نعم والحديث يشهد له فطر النبي صلى الله عليه وسلم ، شهادة عامة أقصد الشهادة بالنهي يعني من فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟ .

الشيخ : بحث عدد الرواة ؟ .

الحلبي : عدد الرواة تجد أربعة أو خمسة .

الشيخ : بحاجة إلى إعادة نظر إذا كان كذلك .

الشيخ : نعم هاتوا اغتتموا الوقت .

السائل : سؤال : يسأل الأخ بالنسبة إذا دخل الواحد والإمام راعع يركع دون الصف حتى ولو لم يدرك يعني حتى لو وقف الإمام وهو لم يدرك الصف أو لم يصل إلى الصف ، تحسب له ركعة ؟ .

الشيخ : أينعم ، يظل يدب حتى يشارك الإمام في الركوع ، فإن رفع الإمام رأسه رفع معه ، ثم يمشي حتى

يشارك في الصف ، واضح ؟ .

السائل : نعم ، وتحسب له ركعة .

الشيخ : هذا أمر مفروغ منه ، هو لماذا كل هذا التعب ، وهذه المشكلة التي تعتبر مشكلة عند بعض الناس ؟. هو لإدراك الركعة .

سائل آخر : شيخنا هذا مثل ما ذكرت مرة أنه يخطو خطوة ثم يضم الثانية إليها وفي هذه الحالة ...

الشيخ : أينعم ، بحيث لا يظن أنه يمشي ولا يصلي .

السائل : أستاذي لو سجد الإمام ولم يدركه ولم يدرك سجود الإمام الأول وهو يمشي ، فكيف يصبح ؟.

طبعاً فاته ركن فيأتي بركعة ، ولا تحسب له .

الشيخ : كيف هذا ونحن إيش قلنا آنفا ؟ .

السائل : يعني هل يوجد ضابط في هذه المسألة ؟ .

الشيخ : ماذا قلنا آنفا ؟ .

السائل : قلنا إذا أدركه معتدلاً حسبت له ركعة .

الشيخ : معتدلاً ؟ .

السائل : راعياً ، وركع من الخلف حسبت ، حسبت إذا رفع من الركوع وهو لم يدرك الصف يرفع معه

المأموم ، فإذا سجد وهو لم يدرك الصف ...

الشيخ : سيسجد معه .

السائل : يسجد قبل أن يصل إلى الصف ؟ .

الشيخ : طبعاً شو الفرق بين السجود والركوع ؟ .

السائل : حتى لو أكمل صلاته يكمل .

الشيخ : حتى إيش ؟ .

السائل : لو أكمل صلاته ذلك الإمام لو أكمل صلاته في الصف الأول وهو في الخلف يكمل الصلاة معه

الشيخ : المهم أنه يسعى لينضم إلى الصف ، فإذا فاته الإمام بمعنى سلم ، هذه أضييق الأمور يعين ، فهو قد

اقتدى بالإمام وأتى بالسنة .

وفيق : طيب إذا جلس للتشهد شيخنا ؟.

الشيخ : طول بالك خليه هو ينتهي .

السائل : لا يدخل في هذا الباب : (لا صلاة لمنفرد خلف الصف) ؟.

الشيخ : هذا لا يدخل , يعني هل تريد أن ترد بهذا الحديث الحديث الآخر الذي نحن بنينا عليه حكم أن من جاء المسجد ووجد الإمام راعياً ركع حيث هو , ثم يدب . تعرف هذا الحديث أنت ؟ .
السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، هل هذا يعارض حديث : (لا صلاة لمنفرد في الصف) .؟ يبدو من كلامك أنك كذلك تريد أن تقول , وإن شاء الله لا تقول ، هذا مخصص لذلك الحديث : (لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده) الذي يقتدي في الصف الثاني ، الصف الأول هو يعقد الصف الثاني وحده , ويجد مجالاً في الصف الأول أن ينضم إليه ، فهذا إذا صلى لوحده فصلاته باطلة ؛ لكن لو أنه حرص كل الحرص أن ينضم إلى الصف الأول , ونحن ذكرنا الصف الأول على سبيل المثال , وليكن الصف العاشر , المهم أنه حرص أن ينضم إلى الصف الذي بين يديه , ثم لم يجد مساعداً للانضمام فصلى وحده فصلاته صحيحة ، فالحديث نفى صحة صلاة المنفرد ، هو بالنسبة للمهمل وليس بالنسبة للذي لا يستطيع أن ينضم إلى الصف ، وأظن النقطة هذه يمكن الغفلة عنها , هي التي أثارت المشكلة التي عرضتها آنفاً , لعل الأمر كذلك ؟ .
السائل : نعم .

السائل : أستاذي سؤال بالنسبة للصلاة بالنسبة للمنفرد خلف الصف ...
الشيخ : أنا سألته سؤالاً فلا تضيعه ، أقول لعل الأمر كذلك .؟ قل : نعم , قل : لا ، على حسب ما يقوم في نفسك .
السائل : نعم ، قلت نعم .

الشيخ : بمعنى أنك ترى التفصيل السابق ذكره وهو أن حديث : (لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده) هو كحديث : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) فهذا وذاك ليس على عمومه وشموله بل هو مستثنى ، فمن الاستثناء فيما يتعلق بحديث : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ما نحن في صدده الآن ، رجل دخل الصف وركع مع الإمام ولم يكن قرأ الفاتحة , فأدرك الركعة أم لم يدرك ؟ .
السائل : أدرك .

الشيخ : أدرك الركعة على أصح قولي العلماء في الموضوع ؛ إذاً ماذا فعلنا بحديث : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ؟ خصصناه , قلنا هذا عام مخصص بحديث : (من أدرك الإمام راعياً فقد أدرك الركعة) فما هو المعنى الصحيح حينئذ لحديث : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ؟ حينئذ نجتمع بين العام والخاص , فنقول : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا من أدرك الإمام راعياً ولم يتمكن من قراءة الفاتحة ؛ فتسقط عنه ركنية الفاتحة بسبب إدراكه الركوع مع الإمام ؛ واضح هذا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : كويس , الآن نعود إلى الصلاة وراء الصف وحده لا صلاة له ، هذا أيضا من العام المخصص ليس على شموله وعمومه ، كيف ؟ نحن نعلم أن كل أحكام الشريعة تبنى على قاعدة ((من استطاع إليه سبيلا)) ((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)) فالذي جاء إلى المسجد ولم يجد من يصلي معه في الصف الذي هو يريد أن يصلي فيه ، فهو ينظر هل هناك مجال لفرجة يسدها أم لا .؟ فإذا وجد فرجة ومع ذلك صلى وراء الصف وحده فهذا هو الذي ينطبق عليه الحديث ؛ وإذا لم يجد فرجة فلا يقال له صلاتك باطلة ؛ لأن هذا لا يستطيع إلا هذا الذي هو فيه الآن ، يعني يصلي وحده ؛ واضح هذا الأمر الثاني أيضا ؟ .

السائل : واضح ، بس في سؤال في ذلك في هذا الموضوع وهو كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عام فلم يقل يعني لا صلاة لمنفرد خلف الصف إن لم يجد فرجة مثلا .؟ .

الشيخ : سأمحك الله ، هذا سبق الكلام عليه ، ولم يقل لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا من أدرك الإمام راعها ، قال هذا ؟ .

السائل : قال هذا .

الشيخ : لا ، ما قال هذا .

السائل : قصدك يعني الجمع بين الحديثين .

الشيخ : والذي أنت قصدته هو الذي أنا قصدته في الحديث الثاني ، الجمع بين الحديث وبين أحاديث بين القرآن ((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)) هل هذا الذي يريد أن يصلي في الصف وحده يستطيع أن لا يصلي في الصف وحده ؟ .

السائل : لا يستطيع .

الشيخ : إذا ماذا يفعل ؟ .

السائل : ينتظر أحدا .

الشيخ : ينتظر إلى يوم يعثون يعني ؟ .

السائل : إن لم يجد فهذا إنما يطبق قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : يا أخي كل حديث كل حكم شرعي مقيد بالاستطاعة ، أنت لا تشك في هذا في ظني ، (صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا ، فإن لم تستطع فعلى جنب) صلي في الصف فإن لم تستطع صلي وحدك ؛ أما : (لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده) هذا يشمل بعض الكسالى ، بعض المؤذنين في بعض المساجد الذين يصلون في المسجد النبوي ، يصلون فوق السدة ، هذه بدعة عثمانية تركية قديمة ، يوم لم

تكن مكبرات الصوت , ومع ذلك هذا ليس بعذر , فيصلون هناك فوق , فيقطعون الصفوف , هذا لا عذر له ؛ فلو صلى واحد هناك وحده صلاته باطلة , لكن إذا صلوا جماعة كما نراهم صلاتهم صحيحة ؛ لأنهم ما صلوا وحدهم , لكنهم آثمون بسبب عدم انضمامهم إلى صفوف المسلمين .

السائل : طيب لو صلى اثنين , ويوجد فرجة في الصف ... ؟ .

الشيخ : سبق الجواب الآن , بالنسبة للمؤذنين في المسجد النبوي , أو الظاهر ما كنت معنا ؟ .

السائل :

الشيخ : سبحان الله , في أحد يسجل هنا ؟ أسمع , يا أخي أنا قلت , الذي قصدته سبق الجواب , قلت الذين يصلون في المسجد النبوي على السدة إذا صلى رجل وحده صلاته باطلة ؛ لأنه في فسحة في المسجد , لكن لما يصلوا جماعة فصلاهم صحيحة لكنهم آثمون ؛ فالآن عندك في فرق بين اثنين بين ثلاثة , بين أربعة بين خمسة ما أظن أنه تفرق ؟ .

السائل : يعني باطلة لو كانوا

الشيخ : عم أسألك سؤال , هيك الناس كلهم يعني الواحد يوجه سؤال ما يحضى عليه بالإجابة هذه مشكلة , في فرق عندك بين اثنين صلوا بين خمسة ؟ .

السائل : ما في فرق .

الشيخ : طيب , شو حكم الاثنين يلي صلوا وشو حكم الخمسة يلي صلوا وراء الصف وأمامهم فرجة في الصف الذي بين أيديهم , شو حكمهم ؟ .

السائل : صحيحة .

الشيخ : هذا الذي قلناه , وقلنا إنه سبق الجواب ؛ بس الفرق أنا ضربت مثلا أنفا وصلوا خمسة ستة , أنت رجعت تقول إذا اثنين صلوا , وأخيرا اتفقت معي .

السائل : ويوجد فرجة لاثنين .

الشيخ : وأنا بقول يا أخي يوجد فرجة في المسجد النبوي ما يوجد لخمسة ستة ؟ .

السائل : طيب يعيد الصلاة ؟ .

الشيخ : لا ما يعيد الصلاة , لأن الصلاة صحيحة مع الإثم .

الحلي : في حديث : (**أعد صلاتك**) فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

الشيخ : لكان في حديث ؟ .

الحلي : إيش يشمل هذا الحديث ؟ .

الشيخ : يشمل الذي نقول عنه , الذي وجد سعة ولم يسعى إليها .

السائل : ملاحظتين يا شيخنا بدي أسأل عنهم .

الشيخ : حول ؟

وفيق : حول قراءة الفاتحة المثل الذي ضربته , وحول الذي دب راکعا .

الشيخ : أنت شو سؤالك ؟ .

السائل : خارج عن موضوع الصلاة .

وفيق : ... بالنسبة لذكر الخاص والعام في قراءة الفاتحة ، أليس لقائل أن يقول : قوله صلى الله عليه وآله

وسلم : (**ما لي أنزع القرآن**) وقول أبي هريرة رضي الله عنه في نفس الحديث : (**فانتهى الناس عن**

القراءة فيما جهر فيه الإمام) ثم الحديث الآخر : (**لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب**) هل له أن يقول :

انتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه الإمام إلا بالفاتحة ؟ .

الشيخ : ليس له ذلك ؛ لأنه لا دليل على وجوب قراءة الفاتحة بالنسبة للمؤتم الذي يسمع قراءة الإمام ،

فالاستثناء من أين يؤتى به ؟

مع التسليم بعموم النص فانتهاوا لا دليل على وجوب قراءة الفاتحة على المقتدي الذي يسمع القراءة من

الإمام في الصلاة الجهرية .

وفيق : إذا قرأ فأنصتوا .

الشيخ : في نفسه ؟ .

وفيق : أقول منها حديث : (**إذا قرأ فأنصتوا**) .

الشيخ : آه ، منها والآية الكريمة ((**وإذا قرأ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا**)) المهم يعني الجواب عن

سؤالك هو هذا ، ولسنا الآن في صدد ذكر الأدلة التي توجب الإنصات وراء الإمام في الصلاة الجهرية مطلقا

سواء في الفاتحة أو غيرها ؛ طيب غيره .

وفيق : يعششني الشيخ علي يقول قل للشيخ : لا تفعلوا إلا ...

الحلبي : قلت له أن قول شيخنا أنه ما فيه دليل على الوجوب لعله من لفظ : لا تفعلوا إلا ، هذا ما في دليل

للوحوب شيخنا ؟ .

الشيخ : طبعاً لكان ماذا .

الحلبي : هو هذا أكبر إشكال ... فجمعاً بين النصوص أستاذي ، جمعاً بين نصوص المسألة يقدم حديث :

(**من كان له إمام فقراءته له قراءة**) .

الشيخ : والآية ، والآية .

الحلبي : الآية ، هي الأصل .

الشيخ : أنا ذكرت في صفة الصلاة أن هناك تدرج حتى قال أبو هريرة : (**فانتهى الناس عن القراءة وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان يجهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم**) يعني في أول الأمر أباح لهم القراءة بهذا النص : (**لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب**) والذين يحتجون بهذا النص فهم في الحقيقة يعني يغفلون عن قاعدة أصولية ، والذين أصلوا هذه القاعدة ضربوا على ذلك أمثلة عديدة ...

بعد النهي عنه إنما يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ؛ فقوله تعالى : (**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض**)) هذا الأمر بالانتشار في الأرض لا يفيد الوجوب وإنما يفيد الجواز والإباحة ؛ لأن هذا الأمر سيق لرفع الحظر الذي كان تقدم ذكره في أول الآية : (**يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع**)) هذا الأمر رفع بقوله تعالى أخيرا : (**فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**)) فهذا الأمر لا يفيد الوجوب لأنه جاء بعد نهي عن السعي في الأرض وعن البيع والشراء ونحو ذلك ؛ كذلك مثلا قوله تعالى : (**فإذا حللتم فاصطادوا**)) هذا رفع للنهي عن الصيد ما دتم حرمًا ؛ فلما قال : (**فإذا حللتم فاصطادوا**)) الأمر هنا غايته أن يرفع الحظر الذي جاء في الآية السابقة ، وهكذا هنا الحديث : (**لا تفعلوا**) نهي عن قراءة القرآن وراء الإمام مطلقا ، هذا استثناء من النهي يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ، وبخاصة إذا نظرنا إلى رواية أخرى في مسند الإمام أحمد بالسند الصحيح يعطينا إشعارا قويا بأن هذا الأمر ليس فقط للإباحة بل للإباحة المرجوحة وهي قوله : (**إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب**) إلا بفاتحة الكتاب تفيد الإباحة

الشريط رقم : 182

الشيخ : ... بعد النهي عنه إنما يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ؛ فقوله تعالى : (**فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض**)) هذا الأمر بالانتشار في الأرض لا يفيد الوجوب وإنما يفيد الجواز والإباحة ، لأن هذا الأمر سيق لرفع الحظر الذي كان تقدم ذكره في أول الآية : (**يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع**)) هذا الأمر رفع بقوله تعالى أخيرا : (**فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**)) فهذا الأمر لا يفيد الوجوب لأنه جاء بعد نهي عن السعي في الأرض وعن البيع والشراء ونحو ذلك ؛ كذلك مثلا قوله تعالى : (**فإذا حللتم فاصطادوا**)) هذا رفع للنهي عن الصيد

: ((ما دمتم حرما)) فإذا قال : ((فإذا حللتهم فاصطادوا)) الأمر هنا غايته أن يرفع الحضر الذي جاء في الآية السابقة .

وهكذا هنا الحديث : (لا تفعلوا) نهي عن قراءة القرآن وراء الإمام مطلقا ، ثم قال : (إلا بفتاحة الكتاب) هذا استثناء من النهي يفيد الإباحة ولا يفيد الوجوب ، وبخاصة إذا نظرنا إلى رواية أخرى في مسند الإمام أحمد بالسند الصحيح يعطينا إشعارا قويا بأن هذا الأمر ليس فقط للإباحة بل للإباحة المرجوحة ، وهي قوله : (إلا أن يقرأ أحدكم بفتاحة الكتاب) إلا بفتاحة الكتاب تفيد الإباحة ، إلا أن يقرأ أحدكم تفيد الإباحة المرجوحة ، يعني ما عليه شيء لكن الأولى أن لا يقرأ ؛ هذا هو الأسلوب العربي الذي نعرفه من الاستعمال ، إلا أن تكون ... الآية تجارة ، إيش الآية ؟ .
السائل : (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ..) .
الشيخ : كملها .

السائل : (... إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه) .

الشيخ : لا : ((إلا أن تكون تجارة)) أنا ما حددت لك الآية ، طلبت منك الآية التي فيها هذا الاستثناء .

السائل : ((يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم)) .

الشيخ : آه ، هذا الاستثناء بعد ذلك النهي يفيد الإباحة لا يفيد الوجوب ، وهكذا الأسلوب القرآني ، كذلك : ((إلا أن تتقوا منهم تقاة)) تستحضر الآية أنت ؟ .

السائل : ((لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة)) .

الشيخ : آه ، هذا أيضا يفيد الجواز ولا يفيد الوجوب ؛ هذه الخلاصة ، عرفت الجواب .
وفيق : جزاك الله خيرا .

وفيق : الأمر الآخر أيضا في نفس سؤال الحين ، وهو من ركع دون الصف وكان الإمام في الركعة الأخيرة ثم لم يصل إلى الصف وجلس الإمام للتشهد ؛ فهل يجوز له أن يمشي أم يبقى جالسا في مكانه ، وإذا سلم

الإمام قام وجاء بما فاتة ؟.

الشيخ : هذا أيضا ذكرته آنفا .

السائل : التشهد ما ذكرناه .

الشيخ : ليس ضروري التشهد , قلت أنه ولو سلم الإمام وهو لم يستطع أن ينضم إلى الصف فهو فعل الواجب .

السائل : شيخنا بالنسبة لقراءة الفاتحة حتى لو ما استمع , لو ما لحق بالإمام وهو يقرأ بالفاتحة ؟.

الشيخ : كيف ؟ .

السائل : جاء عليه وهو في النهاية يعني شرع في السورة التي بعد الفاتحة , أيضا ينطبق عليه أنه ...

الشيخ : عم يقرأ جهرا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : طيب الكلام عام .

السائل : طيب بالنسبة للمنفرد خلف الصف , حصل معي في أحد المساجد أنه كان صف غير مكتمل الأول والثاني كان فيه أطفال , فجاء وصلى مع الأطفال وترك الفرجة في المسجد , فهل ينطبق عليه الحديث أنه صلى منفردا ؟ .

الشيخ : في هذه الحالة يسحب طفل إلى الورا .

السائل : فيه أطفال يصلون بالصف الثاني .

الشيخ : في هذه الحالة يسحب طفل ويحمله محله , غير مفهوم كلامي ؟ .

السائل : الظاهر أن السؤال ما كان مفهوما .

الشيخ : يجوز , تفضل .

السائل : الصف الأول غير مكتمل .

الشيخ : والصف الثاني ؟ .

السائل : فيه أطفال , فهو صلى مع الأطفال .

الشيخ : لماذا لم يكمل الصف الأول ؟ .

السائل : هذا هو جاء وصلى مع الأطفال , ويرى أنه فيه فرجة .

الشيخ : هذا سبق الكلام ، الذي تقبل صلاته إذا صلى منفردا هو الذي أفرغ جهده ولم يتمكن من

الانضمام إلى الصف ؛ فهل هذا أفرغ جهده للانضمام .؟ فسبق الكلام .

وفيق : سؤال أخونا هل الانضمام إلى الأطفال يعد انضماما إلى الصف .

الشيخ : لا ليس هذا سؤاله ، ولو كان هذا سؤاله كان يقول الصف الأول كامل , وهذا الذي فهمته أنا أولا

؛ ولذلك قلت يسحب واحد يحل محله .

السائل : من وين يسحبه ؟ .

الشيخ : لكن هو يقول إن الصف الأول ... هو يقول الصف الأول غير كامل لكن الصف الثاني كامل

بالصبيان .

السائل : مش كامل بالصبيان .

وفيق : يعني فيه بعض الصبيان.

الشيخ : مش كامل ؟ .

السائل : لا ليس كاملا .

الشيخ : طيب هذا أهون , بمعنى يستطيع أن يكمل الصف الأول أيسر مما لو كان الصف الثاني كاملا .

السائل : لكنه صف مع الصبيان وصلى صلاته , ما سد الفرجة يا شيخ , يعني ما صلى في الصف الأول

صف مع الصبيان وصلى . يعني هل هنا يعتبر منفردا في الصف ؟ .

الشيخ : يعني ما صلى وحده ؟ .

السائل : لا صلى مع الصبيان .

الشيخ : هذا مثل الذي يصلي بالسدة .

السائل : حصل يا شيخ في مسجد عندنا فقلت له أعد صلاتك .

الشيخ : بناء على ماذا ؟ .

الطسائل : على أنه صلى منفردا لأنه وجد الفرجة بالصف ...

الشيخ : يكون ما صلى وحده .

السائل : هو اعتبر الصبيان ما هم شيء .

الشيخ : ما حسبت حساب الصبيان معه .

الحلبي : خصمهم من الحساب شيخنا .

وفيق : بس أقول كنا ضحكنا على جواب الشيخ على سؤال الذي صلى في السدة وأنا متأكد أن غالبنا ما

يعرف مقصود الشيخ .

سائل آخر : صلاتهم جائزة ولكنه آثم .

الشيخ : أينعم هو كذلك .

وفيق : ...

الشيخ : هذه تهمة لازم تسحبها .

السائل : الآن فكرة سحب واحد من الصف الأول في نص بالنهي ؟ .

الشيخ : في نص بالنهي أو بالأمر ، بالأمر بالسحب أو النهي عن السحب ؟ .

السائل : آه ، يعني الآن جاء إلى الصف فوجده مكتملا ، حسب ما تفضلت أن صلاته لوحده جائزة ،

بس ما يفكر كثير من الناس أنه يحاول يسحبك ، الآن إذا قلت صلاتك يعني جائزة خلف الصف لأنه ما

فيه فرجة ، يقول لك يا أخي ... اسحب ، كيف يمكن الرد عليه في هذا الأمر ، على السحب ؟ .

الشيخ : السحب قائم على حديث ضعيف ، لكن ما عندنا نهي عن السحب ؛ أنت تسأل عن النهي ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : آه ، لكن النهي يؤخذ من القواعد العامة ، الذين يقولون بالسحب من أجل أن لا يصلي وحده

بالصف ، يحتجون بحديث يرويه أبو يعلى في مسنده بإسناد ضعيف لا تقوم به حجة : **(أنه إذا جاء رجل**

ويريد أن يصلي وحده قد يجز إليه شخصا بين يديه) هذا الجر حديثه ضعيف ، والحديث الضعيف لا

يثبت به حكم شرعي أولا ؛ ثم ينتج من وراء هذا الجر مفسدة ، وهو الإخلال بالصف الذي بين يديه ؛

فمن هنا يأتي ما تريد أن تسأل عنه النهي ؛ لكن هذا نهي استنباطي وليس نصا عن الرسول عليه السلام .

السائل : قطع الصف يا شيخ ، فكرة قطع الصف لما يسحب ، أليس يقطع صفا كذلك ؟ .

الشيخ : هذا هو الإخلال بالصف .

السائل : شيخنا بالنسبة للبنوك طبعا الآن في بيت التمويل وفي البنك الإسلامي ، طبعا هناك في ناس يفتوا بالنسبة لموضوع بيع الأجل ، وخاصة عندنا في الكويت ، خاصة في بيت التمويل ويحتجون أن لابن تيمية رحمه الله شيخ الإسلام قول في هذه المسألة بالنسبة للفرس .

الشيخ : بالنسبة لماذا ؟ .

السائل : بالنسبة للفرس يعني إذا كان عندك فرس يجوز لك أن تبيعه بمائة دينار حاضرا ومائة وسبعون مثلا لأجل تقسيط ؛ فهذا القول لا نعلم هل هو صحيح بالنسبة لقول شيخ الإسلام ، قال ذلك شيخ الإسلام يعني ؟ .

الشيخ : لا ، شيخ الإسلام يقول بجواز هذا ؛ لكن ذكرك الفرس ما هو مقصود بذاته ، كمثل يعني .

السائل : كمثل نعم .

الشيخ : أئيمع ، المسألة أولا : يجب أن تعلموا أنها مسألة خلافية من عهد التابعين ، أي أخذ الزيادة مقابل الأجل ، مسألة فيها خلاف منذ القديم ، منهم من يجيزه ومنهم من يمنعه ؛ ونحن مع هؤلاء المانعين وذلك لسببين اثنين :

السبب الأول : وهو الأصل في الموضوع أن هناك أحاديث تنهي عن بيعتين في بيعة ، وتنهاي عن بيع وسلف ، وحديث آخر أوضح من كل ما جاء في هذا الباب وهو قوله عليه السلام : **(من باع بيعتين في بيعة فله**

أوكسهما أو الربا) الأحاديث الأولى نهي عن بيعتين في بيعة ، جاء تفسيره من أحد رواة الحديث وهو

سماك بن حرب ، قيل له : **" ما بيعتين في بيعة ؟ قال : أن تقول أبيعك هذا بكذا نقدا وبكذا وكذا نسيئة "** بيعتين في بيعة أن تقول أبيعك هذا بكذا نقدا ، وبكذا وكذا أي زيادة نسيئة ؛ فقد صح أن الرسول عليه

السلام نهي عن أن تباع حاجة واحدة بسعرين مختلفين ، الاختلاف جاء بسبب الدين ، النسيئة ، ثم

اختلف العلماء ما هو علة هذا النهي ، الذين يذهبون إلى جواز بيع التقسيط يقولون النهي هو جهالة الثمن

، لأن البائع عرض ثمنين ، ثمن النقد وثن الأجل ، النهي هو بسبب جهالة الثمن ؛ وهذا التأويل مردود

بدليلين اثنين :

الدليل الأول وهو الأهم : أنه معارض للتعليل المنصوص في الحديث الأخير : **(من باع بيعتين في بيعة فله**

أوكسهما أو الربا) فإذا العلة الشرعية هي علة ربوية وليست علة جهالة الثمن ، هذا هو السبب الأول .

السبب الثاني : أن الواقع يشهد بأن هذا التعليل باطل ؛ لأن الشاري والبائع حين ينفصل أحدهما عن الآخر خاصة في هذا الزمن الذي نظم بيع الأجل بما يسمونه اليوم بالكمبيالات , فلا ينفصل أحدهما عن الآخر إلا وقد تحدد أحد الثمنين ؛ فأين الجهالة التي يدعوها؟! ما في جهالة في الموضوع أبدا ؛ ولذلك بنوا على هذا التعليل المنقوض من الناحيتين الشرعية والنظرية الواقعية , بنوا على ذلك صورة شكلية يعني ممقوتة جدا ؛ لأنها تشبه حيل اليهود ، يقولون للشاري أنت لما بدك تشتري بالتقسيط لا تروح عند التاجر مثلا ببيع السيارات وتقول له : كم ثمن هذه السيارة نقدا وكم بالتقسيط .؟ لأنه هيك تقع من مخالفة الحديث في الظاهر ؛ لكن قل له كم هذه السيارة بالتقسيط ، هنا ما في ثمنين هكذا زعموا ؛ ليس فيه ثمنين فجاز ؛ طيب لو أن واحدا وجد هذا السعر غاليا , ورجع يقول : يا أخي كم أنت تبيع بالنقد ؟ هذا لف ودوران خاصة إذا تذكرنا قول الرسول عليه السلام : (**فله أوكسهما**) أي أنقصهما ثمنا (**أو الربا**) وهذه الزيادة ، هذا شيء .

شيء ثالث في الموضوع وهو قوي جدا : فيما إذا تجرد الإنسان عن العادات والفتاوى التي تصدر من بعض أهل العلم ، شو الفرق بين إنسان يأتي عند الغني ، غني ما , وما نقول البنك لأنه راح تفهموا البنك بصورة أتوماتيكية , فيأتي رجل ما عنده ثمن السيارة عند غني يقول له : من فضلك أنا أريد أن أشتري سيارة وأنا بحاجة إليها , وثمانها مثلا أربعة آلاف دينار . فأقرضني إياها , وأنا بعطيك يعني مكافأة لك مئة دينار ، لا هذا ربا هذا حرام هذا ما يجوز ، بس أنا مضطر يا أخي الله يرضى عليك ، يقول : أنت روح اشتري السيارة التي بدك إياها وأنا أدفع لك ثمنها , بس ادفع لي بدل أربعة آلاف أربعة آلاف وخمسمائة , هذا جاز ؛ طيب ما الفرق بين الصورة الأولى والصورة الأخرى .؟ لف ودوران ، يعني حط البيع وسيلة لأكل الربا , مباشرة قال له : لا , ما يجوز هذا تأخذ مني أربعة آلاف وتعطيني إياهم أربعة آلاف ومائة , هذا ربا ؛ لكن روح اشتري السيارة وأنا أدفع لك ثمنها وتعطيني أربعة آلاف وخمسمائة , نفس القضية سوى أنها اختلفت الشكلية . ونحن نعلم ((**اصبر وما صبرك إلا بالله**)) .

السائل :

الشيخ : ونحن نعلم من قواعد الشريعة أن الشارع الحكيم ما ينظر إلى الشكل ينظر إلى المضمون كما يقولون اليوم يعني الغاية ، والأمور بمقاصدها ، هذه عبارة أصولية ؛ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أوحى إليه

بالقرآن الكريم قصة اليهود , وتحريم الشارع الحكيم عليهم الصيد يوم السبت , وكيف عوضوا ما فاتهم من الصيد ليس بالصيد وإنما بسد أبواب الخلدجان , هذا احتيال لف ودوران , صحيح هؤلاء ما اصطادوا يوم السبت لكن تعاطوا وسيلة ليعوضهم ما فاتهم من الصيد يوم تحريم الصيد وهو يوم السبت .

وزاد الرسول بيانا بحديثه عليه السلام حيلة أخرى لليهود لكي يزداد المؤمنون بصيرة بحيل اليهود فلا يقعون في مثلها , فقال عليه الصلاة والسلام : **(لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملواها)** أي : ذوبوها **ثم باعوها وأكلوا أثمانها , وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه)** إذا هؤلاء اليهود حرمت عليهم الشحوم فما صبروا على الحكم الإلهي , علما بأنه حكم عادل لاشك ولا ريب يليق هؤلاء الغلاظ القلوب , الذين كانوا يقتلون الأنبياء بغير حق , فعاقبهم الله عز وجل بمثل هذه العقوبة كما قال الله عز وجل : **((فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم))** من هذه الطيبات الشحوم , فما صبروا على هذا الحكم الإلهي العادل , فأخذوا الشحوم وضعوها في القدور , وأوقدوا النار من تحتها فتغير شكل الشحم صار سائلا , ثم أخذ في جموده شكلا غير الشكل الطبيعي , لكن هو شحم شحم لا يزال ؛ لكن إيش ؟ الشكل اختلف .

ولذلك أنا أقول في هيك مناسبة : تغيير شكل من أجل الأكل ؛ يعني أكل الحرام بتغيير الشكليات هذه , إذا نحن أمام شكلية أنفا يحتاج من الغني قرضا ويقول : أعطيك مثلا إكرامية أو اسم ما يسميه ربا ولا يسميه فائدة حتى بلغة العصر الحاضر , يقول : لا , هذا حرام وما يجوز ؛ لكن يروح إلى آخر القصة كما عرفتم , ما في فرق بين هذه وتلك إلا خلاف أيش ؟ الشكل تماما .

كذلك نعلم أن الله عز وجل أباح للرجل أن يتزوج بإذن الولي وشاهدي عدل , لكنه حرام نكاح التحليل , وقال عليه السلام : **(لعن الله المحلل والمحلل له)** نكاح التحليل ما صورته ؟ هو النكاح المباح , إذن الولي موجود , شاهدين موجود ؛ لكن الزوجين على ماذا اتفقا ؟ على التحليل , أي أن هذه المرأة التي طلقها زوجها طلاقا باتا لا رجعة له إليها إلا بعد أن تنكح زوجا غيره , فهو يستعير زوجا كما سماه الرسول عليه السلام بالتيس المستعار , فيتفق هو وإياه بأن يدخل عليها ثم يخلي سبيلها من أجل هي تعود إليه ؛ فشرط النكاح هنا توفرت , وهي إذن الولي , رضی الزوجين , وشهود الشاهدين ... إلى آخره ؛ لكن هذه شكلية ؛ فالشارع الحكيم نظر إلى الغاية من هذا العقد ومن هذا النكاح , ما هي الغاية ؟ تحليل ما حرم الله

: ((فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره)) مش تيسا مستعارا ؛ ((زوجا غيره)) يعني زوجا شرعيا كما قال تعالى : ((وخلق منها زوجها ليسكن إليها)) ، ((وجعل بينكم مودة ورحمة)) هذا الزوج لا يكون كذلك أبدا ، هذا الزوج كالتيس ينزوا عليها ويقضي وطره منها ، ثم يخلي سبيلها لتحل لأيش ؟ للزوج الأول ، (لعن الله المحلل والمحلل له) لماذا ؟ لأنهم احتالوا على استحلال ما حرم الله ؛ إذا هذه لف ودوران ، تأخذ ربا مباشرة مقابل القرض هذا حرام ، لكن باللف والدوران هذا حلال ؛ هذا هو صنيع اليهود ؛ فإذا عرفت هذا فبإمكانك أن تعرف أحكام بعض البنوك أو كل البنوك ما أدري .

السائل: هذا بالنسبة للبنوك ، السؤال الثاني الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذكر في حديث ... يقولوا في مثل هذا التمويل : ما هي السيارة يلي بدك إياها جيبها نحن نشترها ، وما علنا فيك إذا لا تريدها خلاص نحن اشتريناها ، ونبيعك إياها بالأقساط ، ونأخذ سبعة في المئة لكل سنة ، وأربعة عشر لكل سنتين ، وكل ما تزيد نزيد القسط ؛ وهذه طريقتهم ، فيعني بينوا لنا الحكم فيهم ؟.

الشيخ : هذه الصورة ما أخذ الجواب مما مضى ؟ .

السائل : أخذت أنا ، بس قصدي أنهم يقولوا نحن اشتريناها تملكناها ما علينا فيك .

الشيخ : معليش يا أخي يروح عند الوكالة ما نريد مثلا أنه البنك يشتريها وإلى آخره ، وكالة شركة سيارة من السيارات ، يروح بده يشتري شيء ، يقول له هذه نقدا بكذا وتقسيطا بكذا ؛ شو الفرق بين هذا وهذا ؟ شو الفرق بين ما تفعله الشركات وما يفعله البنك الذي تشير إليه ؟ .

السائل : هم يقولوا اشتريناها لنا ونريد أن نربح بها ، أنا اشترت سيارة ...

الشيخ : يا أخي وصاحب الشركة اشترى السيارات من أجل ماذا ؟ .

سائل آخر : من أجل أن يربح فيها .

السائل : من أجل أن يبيعها على الأقساط قصدي ، أنا ما أتكلم على الأقساط الآن .

الشيخ : يا حبيبي سين وجيم ، أنت تقول هذا البنك اشترها من أجل أن يربحوا بها ، والشركات اشتروها من أجل يخسروا بها ؟ .

السائل : من أجل أن يربحوا .

الشيخ : إذا ما الفرق بين الشركة والبنك ؟ هذا اشترى البنك اشترى ، من أجل يربح ، والشركة اشترت من

أجل أن تريح ؛ فالتقوا في الغاية وهي الربح ، والتقوا في المخالفة وهي أن يأخذوا زيادة مقابل التقسيط ؛ لكن جاء في كلامك شيء ، ربما الشركات نفسها تقوم بهذه المعاملة ، حتى البنك الإسلامي هنا يقوم بهذه المعاملة ؛ أحد إخواننا أراد أن يستجلب آلة من أوروبا ، فذهب إلى البنك الإسلامي قالوا له : هذه تكلف كذا وبدنا ربح كذا إلى نصف سنة ، قال : أنا ما أستطيع أن أدفع إلى نصف سنة فأنا أريد أن أتفق معكم إلى سنة ؛ فزادوا عليه في الربح ؛ أليس هذا هو الربا يا جماعة ؟

الطلاب : ربا .

الشيخ : طيب ما بدها سؤال القضية .

السائل : نرجع للسؤال الثاني ، بالنسبة لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم ...

سائل آخر : يقول يدفع سبعة بالمئة في السنة الأولى ، وأربعة عشر في السنة الثانية كونه ربا ...

الشيخ : ربا إيش .؟ النسيئة . تفضل .

السائل : بالنسبة للأقساط والكاش ، هم لهم تأويل في هذه المسألة يقولون الأصل ، الأصل أن الأقساط

أربعة آلاف أقساط هذا الأصل .

الشيخ : من وضع الأصل ؟ .

السائل : هم الشركة .

الشيخ : هم من أجل إيش ؟ .

السائل : هذا تأويلهم يعني .

الشيخ : عارف يا أخي ، لكن من شان إيش قالوا الأصل هكذا ، وما الذي يفيدهم ؟ الأصل التقسيط أليس كذلك عندهم .؟ طيب واحد يقول له : أنا بدي أدفع كاش نقدا ، ماذا يقولون له ؟ يخفضوا له أم لا ؟ .

السائل : يخفضوا له نعم .

الشيخ : فإذا مثل ما يقولوا : كل الدروب تؤدي على الطاحون ، سواء قالوا أن الأصل نقدا ، أو قالوا الأصل نسيئة ، المهم أنهم يأخذون مقابل هذا الأصل زيادة على النقد ، هذه الزيادة هي الربا كما قال عليه السلام : (من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا) .

السائل : هم يحولوا نظام البيعتين ويقولوا في بيعة واحدة أصلا .

السائل : هذا سبق الكلام ببارك الله فيك ، سبق الكلام وقلت أننا أنه بعض أولئك الناس الذين قالوا إن سبب النهي هو جهالة الثمن ، شو يقولوا للشاري ؟ أنت إذا بدك تشتري روح قول لهم كم هذا بالتقسيط ، ولا تفتح سيرة أيش ؟ النقد ، نحن ذكرنا هذا ، فلذلك هذه كلها أخي عبارة عن لعب لاستحلال ما حرم الله عز وجل .

من هذا اللعب يقولوا الأصل أن نبيع كاش ، هل هذا الكلام نابع من قلوبهم ؟ لو سألت هؤلاء الذين لم يضعوا هذا الأصل ، أو نقول بعبارة أوضح لم يوحي الشيطان إليهم بعد أن الأصل في بيعهم هو التقسيط ، لو سألتهم ليش يا أخي أنتم تأخذون زيادة مقابل التقسيط ؟ يقولوا لك : نحن عم نعطل أموالنا ؛ تعرفون هذا الكلام أم خافي ؟ .

السائل : معروف .

الشيخ: معروف جدا ، فإذا نحن مقابل تعطيلنا لأموالنا نأخذ زيادة مقابل التقسيط ، تعرف هذا أنت أم لا ؟ .

السائل : نعم معروف هذا الشيء .

الشيخ : أقول الناس الذين يبيعون بيعتين في بيعة ، إذا قيل لهم : لماذا تأخذون زيادة مقابل التقسيط ، يقولوا : لأن أموالنا تتوزع وتذهب بسبب بيعنا بالتقسيط ، فنحن نريد أن نعوض هذا التعطيل لأموالنا يلي هو رؤوس أموالنا ، بهذه الزيادة القليلة التي نأخذها مقابل التقسيط ؛ تعرف هذه الفلسفة التي يقولونها ؟ .

الطالب : أنا شخصيا ما سمعت .

الشيخ : كيف ما تعرفها .؟ الآن لو سألك سائل لماذا هؤلاء يبيعون بسعرين ما تعرف لماذا ؟ .

السائل : قلت لك هذا التأويل الذي سمعته ...

الشيخ : لا ، ليس بحثي عن الناحية الشرعية ، بحثي عن الناحية الواقعية ، يعني هذا التاجر لماذا يبيع بالتقسيط بزيادة عن النقد ، ليس السؤال شرعي ، السؤال تجاري اقتصادي ، لماذا يبيع التاجر السيارات أو الرادات أو الثلاجات أو إلى آخره ، بزيادة في الثمن مقابل التقسيط ؟ .

السائل : يقولون إغراءات .

الشيخ : إغراءات ، هذه سبقتهم في هذا ... أنا أسألك سؤالاً الآن ، وهذا قلته مرارا وتكرارا لكن ما سمعت هذا الجواب ، إذا كان عندك تاجرين لسيارة من وكالة واحدة ، واحد يبيع بسعر واحد نقداً وتقسيطاً ، والآخر يبيع بسعرين سعر التقسيط أعلى من سعر النقد ، أيهما فيه إغراء أكثر ؟ .

السائل : لا شك الأول .

الشيخ : فأنت كيف قلبت القضية ؟ .

السائل : لأن الأول قليل ...

الشيخ : كيف قلبت القضية جعلت الذي يبيع بالتقسيط إغراء ، بينما الذي يبيع بسعر النقد هو الإغراء .

السائل : شيخ كثير من الناس يتصعبون من الشراء نقد .

الشيخ : لم تفهم علي الظاهر ، أنا التاجر شايف ، وهذا صاحبي تاجر ثاني ، هذا عنده نفس البضاعة التي عندي ، هو يبيع للناس جميعاً بالسعر الذي أنا ببيعه نقداً ، يبيع بالنقد والتقسيط لجميع الناس بالسعر تبعي ، سعر النقد ؛ أما أنا فأبيع بسعر التقسيط أعلى من سعر النقد ، الزبائن يأتوا لعندي أم يروحوا لعنده ؟ .

الطسائل : لعنده .

الشيخ : طيب ، فشوا دخل هذا في قضية أنه لا يستطيع ، هم لماذا يروحوا لعنده ؟ لأنهم ما يستطيعوا

هؤلاء الفقراء والمساكين ، ما يستطيعوا يشتروا بالسعر تبعي الذي هو زيادة فيروحوا لعنده ركض .

سائل آخر : عند أبو ليلي يروحوا .

الشيخ : فبارك الله فيك لا تقل هذا من أجل إغراء ، وإنما من أجل إشباع الطمع الذي قام في نفوس التجار

، وهم في الحقيقة لو كانوا يعلمون ، كانوا يعملون بما ضربت مثلاً آنفاً ، يعني يبيعون بسعر واحد وبسعر

التقسيط .

وأنا بلغني أن هناك تاجر كبير للسيارات عندكم في الكويت ، لما بلغه أنه لا يجوز أن يبيع بسعرين رفع سعر

النقد وسواه مع سعر التقسيط ، فهو كان يظلم نصف الشعب صار الآن يظلم كل الشعب ، سواء الذي

يشترى نقداً أو يشتري تقسيطاً . نعم .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : حول الموضوع ؟ .

السائل : أيضا .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : بارك الله فيك ما هو المراجعة ، هم يقولوا هذه مراجعة , فما هي المراجعة في الإسلام ؟ .

الشيخ : المراجعة أنا اشتريت سيارة بألف وأبيعك إياها بألف ومائة ، هذه المراجعة ؛ يعني لا تحتاج إلى لف

ودوران كما تفعل البنوك أيضا ؛ نعم .

الشيخ : ما أعرف في عندك شيء ؟ .

السائل : التورق ما هو حكمه ؟ .

الشيخ : لا يجوز ، هذا بيع العينة .

الحلي : شيخنا في المسألة نفسها , كمل مع هذا .

الشيخ : معليش إذا كان ما اقتنع .

سائل آخر : شو التورق شيخنا ؟ .

الشيخ : أنه واحد بده فلوس شايف ، الحديث يلي دائما نأتي به دائما : (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم

أذنان البقر ...) إلى آخره , واحد يريد فلوس , كم يريد ؟. ألف ورقة مثلا أو ألف دينار ، يأخذ ألف

دينار زائد مئة هذا ربا مكشوف ، شو يقول له التاجر يقول له اشتريني مني هذه الأكياس من السكر أو الرز

بألف دينار , بعدين أنا أشتريها منك بتسع مائة دينار , فيسلفه تسع مائة , ويسجل عليه ألف ، هذا أيضا

من جملة الحيل بيع وشراء , لكن ليس غايته الشراء ولا غايته البيع , غايته الحصول على الفلوس .

السائل : اسم هذا التورق ؟ .

الشيخ : يسموها التورق نعم .

السائل : هو يشتريها مثلا ويبيعهها في مكان آخر .

الشيخ : آه ، بس في مكان آخر هو يشتريها بنفس القصد ، فذاك التاجر الذي يبيعه يعرف أنه يريد هذا .

السائل : وإذا لم يعرف ؟ .

الشيخ : إذا لم يعرف ككل الأحكام الشرعية : ((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)) فينحصر الإثم في هذا

الذي يتعاطى هذا الشراء .

الطالب : هل تختلف المسألة شيخنا بتغير حتى المعطي له ويتغير الشاري , يعني اشتراه من تاجر وباعه لتاجر آخر , فهل يتغير حكم المسألة ؟ .

الأباني : الحكم بالنسبة للشاري لا يختلف , لكن بالنسبة للبائع إذا كان يعلم أنه يشتري لبيع بأقل ويحظى على فلوس يأثم .

السائل : طيب حكم البنوك الإسلامية حاليا شيخنا هل نتعامل معها أم لا نتعامل ؟ .

الشيخ : لا , ما استطعتم ألا تتعاملوا مع البنوك إلا فيما هو أولا : ظاهر إباحته أو فيما لا بد منه ضرورة ؛ أما التوسع فلا .

السائل : وضع الفلوس مثلا .

الشيخ : الفلوس تضعها في صندوق الأمانة , الذي بدل ما تأخذ فائدة تدفع أجرا , صناديق موجودة في البنوك للأمانات تضع فلوسك وتدفع شهريا سنويا مقدار الذي هم يطلبوه , بحيث أنهم لا يمدون أيديهم الملوثة إلى هذا المال فيلوث ؛ أما أنه تعطيهم مثلا عشرة آلاف دينار وهم يشتغلوا فيه بالربا بالحلال بالحرام إلى آخره , وأنت تحفظ مالك بهذا الطريق المحرم , ربنا يقول : **((ولا تعاونوا على الإثم والعدوان))** .
أبو ليلي : في نفس المسألة شيخنا .

الشيخ : نعم .

أبو ليلي : في ناس عندهم رصيد في البنك الإسلامي لما عرفوا أن هذا ما يجوز الرصيد في البنك , قالوا نستأجر صندوق , رفض البنك قال : هذا الصندوق فقط للذهب للمجوهرات أما المال النقدي فلا؟
الشيخ : ماذا نعمل لهم !؟

الحلبي : في نفس المسألة شيخنا .

الشيخ : تفضل .

الحلبي : بعض إخواننا التجار وهم ملتزمون يبيعون السعر واحدا نقدا وتقسيطا , لكن أحيانا يعني تصيبهم بعض الأزمات الاقتصادية أو ما شابه ذلك فييقون في الشيء نفسه , لكن إذا جاء واحد ليغريهم بالنقد فيخصمون له , والأصل عندهم بنية صافية طيبة واحد , طول عمرهم هيك ؛ لكن في بعض الفترات اهتزاز السوق وما شابه ذلك ؛ واحد يقول لهم هذا المال موجود يقولون له أنا اخصم لك كذا وكذا إذا المال

موجود .

الشيخ : آه ، إذا كان ما فيها لف ودوران فالقضية ما فيها شيء ؛ لأن الربح غير محدود في الشرع ، يجوز أن هذا الجهاز تبيعه لإنسان مثلاً بمئة ، لآخرين بمئة وخمسة وتسعين لثالث مئة وتسعين إلى آخره ؛ لكن أنا أخشى من هذه القضية ، أخشى أولاً : هؤلاء الذين تقول عنهم أنهم ملتزمون أن التزامهم كذاك الكويتي . ولا مؤاخذه من المحاضرين . يعني هو رفع السعر ثم قال أنا سعري واحد ، فإذا جاء إنسان دفع له نقداً نزل للسعر الطبيعي الذي هو ضامره في نفسه .
الخلي : إذا كان بالصورة الأولى شيخنا ؟ .

الشيخ : اسمح لي أنا أجاوبك ، فإذا كان القضية ما فيها لف ودوران فعلاً هو يبيع سعر النقد بسعر التقيسيط ، نفترض مثلاً : كان هذا الإنسان ، هذا الإنسان بالذات كان من قبل أن يعرف الحكم الشرعي كان يبيع بسعرين مختلفين ، وكان وضع نظاماً وأظن هذا من نظام التجار الذين يريدون أن يحددوا مراجعهم ، أنه هو يبيع بالمائة عشرة ، هيك كان قبل ، يبيع في المائة عشرة بالنقد ، بالتقيسيط بالمائة اثنا عشر مثلاً ، يخفض السعر بالمائة اثنا عشر ، لما عرف الرجل أنه ما يجوز البيع بسعرين فجعل السعر الربح بالمائة اثنا عشر ، هذا هو الذي أشرنا إليه آنفاً ؛ فإن كان هكذا فهذا وذاك سواء ، لا ، هو كان يبيع بالنقد على أساس يبيع بالمائة عشرة وبالتقيسيط بالمائة اثنا عشر ، فلما تاب إلى الله حقيقة صار يبيع بالمائة عشرة سواء باع نقداً أو باع تقيسيطاً ، هذا أولاً جائز وهو مأجور .

وأنا أقول لهؤلاء التجار لو كانوا مؤمنين بالله عز وجل وشاكرين لنعمائه عليهم ، لكانت تسجل لهم حسنات مثل المنشار نحن نقول على الطالع وعلى النازل ، لماذا ؟ لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما معنى الحديث : (**قرض درهمين صدقة**) قرض درهمين يساوي صدقة ؛ فإذا واحد أقرض إنساناً مائتي دينار كأنه تصدق من حر ماله بمائة دينار ؛ كم هؤلاء التجار لو باعوا بإخلاص بسعر النقد كم يربحوا ليلاً نهاراً ؟ ملايين الحسنات تسجل لهم ، بينما هذا لا يستطيعه الفقراء من أمثالنا ، يأتي هنا الصورة التي سألت عنها الأخ ، فإذا كان هذا البائع قديماً كان يبيع بالمائة عشرة وبالتقيسيط بالمائة اثنا عشر ، فرجع يبيع على أساس الربح بالمائة عشرة وبالتقيسيط والنقد ، جاءه إنسان فعرض عليه أن يشتري منه نقداً ، لكن شعر هو أنه هنا ما راح يبيع منه بالمائة عشرة راح يبيع منه بالمائة خمسة ، ما فيه مانع في ذلك لأنه هذا القرض الربح

بالمائة عشرة فرضه هو , مش من رب العالمين ، أكثر من هيك نحن نعرف بعض التجار أحيانا يضطرون أن يبيعوا بسعر رأس المال صحيح أم لا ؟ .

السائل : نعم صحيح .

الشيخ : فإذا جاز هذا فكيف لا يجوز ذلك ؟ المهم في كل المواضيع هذه ما يكون فيها لف ودوران .

وفيق : شيخنا الاختلاف بالنسبة للحملة والمتفرق جائز ؟ .

الشيخ : نعم .

أبو ليلى : اسمح لي شيخنا يعني أنا مثلا معروف عني أبيع بسعر واحد ؛ لكن أحيانا ممكن يأتيني بعض التجار يقول لي أريد منك كمية جلابيب ، فأنا أقول له السعر المحدود ، ما أبيع بالسعرين ، لكن أحيانا أختار أقول ممكن أعطيك باثنا عشر جلاباب ثلاثة عشر؟ .

الشيخ : كيف ثلاثة عشر ؟ .

أبو ليلى : يعني مثلا أنا أبيعك اثنا عشر جلابابا وأعطيك عليهم واحد زيادة ، هذا مني ، آخذ منك ثمن اثنا عشر بسعر مبيع الكل .

الشيخ : كمان هذه دورة لابسة ؛ لكن هذه جاهزة شو فيها ، الآن ثمن الجلاباب ثلاثة عشر ، كم ثمنه ؟ .

أبو ليلى : مئة وثلاثين دينار .

الشيخ : الجلاباب ؟ .

أبو ليلى : لا ، الثلاث عشر .

الشيخ : الثلاث عشر الزائدة ، يعني أنت تبيع اثني عشر فأعطيته واحد هو رقمه ثلاثة عشر ، هذا الجلاباب الواحد كم ثمنه ؟ .

أبو ليلى : عشر دنانير .

الشيخ : طيب عشر دنانير ، كم مجموع ثمن الاثنا عشر ؟ .

أبو ليلى : مائة وعشرين .

الشيخ : مائة وعشرين ، شو الفرق بين بعته بمائة وعشرة أو بعته بمائة وعشرين وأعطيته جلاباب فوق منه ؟ .

سائل آخر : في فرق شيخنا عنده .

الشيخ : أنا ما أظن في عنده فرق ، أنا بدي أسأل صاحب العلاقة .

السائل : طيب شويه معليش .

الشيخ : ... في فرق عندك ؟ .

السائل : نعم شيخي في عندي فرق .

الشيخ : وهو ؟ .

أبو ليلي : لو الرجل أصر أنه يخصم يقول : لا ، أنا ما بدي إلا اثنا عشر فأنا أرفض أن أبيعته .

الشيخ : لا تفرض فرضية ، لا تفرض فرضية ، شو الفرق بين ما لو فعلت كذا أو فعلت كذا ؟ .

السائل : أنا كأني أحد فيها فرق .

الشيخ : قل لي ما هو الفرق ؟ .

الحلبي : شيخنا لو خصم على كل جلباب دينارا بمعنى أنه من شان يطلع حق الجلباب الزائد ، ليس أنه لا

توفي معه ، يقل ربحه هو الجلباب عليه أقل .

الشيخ : سأمحك الله كله دروب على الطاحون .

الحلبي : لا ، هو الجلباب عليه أقل أستاذي ؛ يعني الجلباب يجوز يكون عليه بسبعة ، فلما يخصم عشرة يوفر

سبع دنانير .

الشيخ : لكن هو راح يبيعه إما هذا اشتراه راح يشتريه غيره .

الحلبي : يجوز هذا يخسر البيعة كلها من أجل الجلباب .

الشيخ : من هو يخسر ؟ .

الحلبي : نفسه ، لأنه هذاك بده يخصم عليه شيء ، فهو ما بده يخصم له على كل جلباب دينار ، بده يزيد

له على البيعة جلباب ، فما يدفع الجلباب بنفس السعر .

الشيخ : معليش الجلباب راح يبقى عنده ، وثمنه عشر دنانير ما راح يحصه ؟ .

الحلبي : ربح يحصه من غير هذا المشتري ، وقد تضيع بيعته .

الشيخ : أنا عارف ، عارف من غير المشتري ، أنا أحكي عن غير المشتري هذا .

الحلبي : بدو يبيعه طبعاً .

الشيخ : بدو يبيعه , فإذا رجع الأمر كل الدروب على الطاحون .

الخلي : صحيح لكن أستاذي يجوز الرجل ما يشتري لأنه بده يخصم عليه شيء .

الشيخ : من هو الرجل ؟ .

الخلي : الذي هو المشتري الذي بدو يبيعه .

الشيخ : الذي بده يشتري اثنا عشر ؟ .

الخلي : نعم ؛ لأنه بده خصمية , فهو لا يريد أن يخصم له على كل جلباب دينار بده يزيد له هذا الجلباب عليهم .

الشيخ : الآن أنت تقول يجوز ما يشتري , في أي الصورتين الجواز إيجابي أكثر , أنه لو خصم له على كل جلباب دينار أم لو أعطاه جلباب ؟ .

الخلي : بالنسبة لهذا .

الشيخ : نعم لهذا مو غيره .

الخلي : أحسن له أن يعطيه جلباب زيادة .

الشيخ : لا ، لا ، أي البيعتين يشجع الشاري على الشراء أكثر ؟ .

الخلي : الخصم .

الشيخ : الخصم ، هذا هو .

الخلي : هو ما توفي معه الخصم ، هو على شان هيك يعطيه الجلباب ؛ لأن الجلباب يكون سعره عليه أقل من الخصم الذي يريد يخصمه .

الشيخ : يا أخي أنت لما تقول ما يوفي معه ، يعني يخسر ؟ .

الخلي : لا ما يخسر ، يعني عملية مفاضلة بين الربح .

الشيخ : نعم ، نحن كل بحثنا كان هل يجوز للإنسان أن يتنازل عن ربحه الذي هو وضعه سواء بالتقسيم أو

بالدين ، كان جوابنا : نعم يجوز ، جاب هو صورة أنه هو يعطي جلباب بدل أيش .؟ الخصم عن كل

جلباب دينار ؛ نحن قلنا هذا يجوز بلا شك , لكن كمان العكس الذي هو تقول أنت ما يوفي معه بجوز

أيضا .

الحلبي : لا شك .

الشيخ : إذا شو الإشكال الآن ؟ .

الحلبي : ما في إشكال شيخنا , هو يعني شغلة الجلباب هذا لما يعطيه الجلباب هو يكون موفر , بلاش نقول أنه ما يوفي معه , يكون موفر على حالة ثلاث دنانير , لأنه يجوز الجلباب يكون عليه بسبع , بعكس ما لو يعني خصم على كل جلباب دينار .

الشيخ : هذا صحيح يا أخي لكن أنا بالنسبة له أقول هذا الجلباب إذا ما أخذ ثمنه من هذا الرجل كله سيأخذه من غيره ؛ لكن هذا الشيء الذي أنت عم تلاحظه بالنسبة له ، يا ترى هناك الذي اشتري منه اثنا عشر ألا يلاحظ الملاحظة تبعك ما يعرفها ؟ .

الحلبي : لا بد .

الشيخ : يعرفها طبعاً ؛ فإذا هو إن أعطاه جلباباً أو خصم له عن كل جلباب دينار , هذا جائز وهذا جائز ، مادام أنه هو واضع السعر على الطريقة الشرعية التي ذكرناها , مش على طريقة اللف والدوران .

الحلبي : جزاك الله خيراً .

وفيق : هو في فرق شيخنا ما ذكره الأخ علي .

الشيخ : كمان ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : ما شاء الله .

وفيق : الأخ أبو أحمد لما يبيع لأي امرأة أو أي رجل أو أي أخ من إخوانه أحكي له أنا سعري محدد ما ينزل أبداً ، الجلباب بإحدى عشر دينار ، بإحدى عشر دينار ، لو تأخذي أكثر السعر واحد , فهو لما يعطي هذا الأخ بعشر دنانير كلامه صار مش صحيح أن السعر محدد ؛ لكن لما يعطيه زيادة جلباب معناه سعر موحد ؛ فأين الازدواجية في ذلك بارك الله فيكم ؟ .

الشيخ : لا ، اسمح لي بس هذا خارج عن موضوعنا ، هذا خارج عن موضوعنا ، هذا الفرق مش داخل في

قضية الربا وعدم الربا ، هذا داخل في قضية الصدق وعدم الصدق ، وهذا الذي أنت تدندن حوله ، اتركونا الآن من موضوع الأمور هذه ، معليش إذا واحد قال أنا سعري محدد أو محدود وبعدين تنازل هذا ما ينافي

أن سعره كذلك محدد ؛ لأنه يجوز يبيعه برأس ماله كما قلنا آنفا ، يعني هذا يكون ينافي كلامه السابق ؟ ما ينافي .

وفيق : لا ، المقصود ربما زاده هذا الجلباب لهذا السبب .

الشيخ : أي سبب ؟ .

وفيق : حتى لا يكون كلامه فيه شيء غير صحيح .

الشيخ : لا ، ليس هذا قصده هذا .

السائل : إذا صادف يوم عرفة يوم السبت أو الجمعة ما هو حكم الصيام في هذه الحالة ؟ .

الشيخ : مثل إذا صادف يوم الاثنين يوم عيد شو حكمه ؟ .

السائل : يوم الاثنين يوم عيد ؟ .

الشيخ : نعم .

السائل : ما نصومه .

الشيخ : كذلك لا نصوم يوم عرفة يوم السبت .

سائل آخر : راضي في هذا السؤال بهذا الجواب ...

الشيخ : هو في رضا وفي تشيع بالرضا ، يضحك رحمه الله .

وفيق : شيخنا بعض الإخوة في هذه المسألة يقولون أين فهم السلف لهذا الحديث ؟ .

سائل آخر : فيه خمسة أشرطة عند أحنينا أبو عبد الله في المسألة إذا أردت .

وفيق : هذه مطروحة فهم السلف ؟ .

سائل آخر : أي نعم ، بتوسع كمان .

وفيق : بإيجاز نطرح يا شيخ .

الشيخ : شو طرحت ؟ .

وفيق : زدنا وضوحا بها .

الشيخ : بس لاحظ ما يكون الذي طرحته مطروحا .

وفيق : الآن ؟ .

الشيخ : لكان بعد الآن ، لا ، ما يكون مطروحا أفضل .

السائل : لو زدتنا بها وضوحا يا شيخ الله يجزيك خيرا .

الشيخ : شو سؤالك .

وفيق : نحن دائما ندندن حول كتاب وسنة بفهم سلف الأمة ، فبعضهم يقول يعني فهم سلف الأمة لهذا

الحديث ، عن من تنقلون من سلف الأمة أنه قال بظاهر الحديث ؟.

الألباني : نحن أجبنا عن هذا ، لكن طبعا السائل الطارح للسؤال لم يكن حاضرا ، جوابنا من ناحيتين حينما

نقول نحن سلفيون ، ولا نقول بقول إلا أن نسبق إليه ؛ أظنك تعلم أن هذه نقوله في فهم النص الذي يمكن

أن يكون له أكثر من وجه واحد ، وبخاصة أنه أنا شخصا كما هو معلوم أعجمي الأصل ، فأنا أتهم نفسي

، والعرق دساس ؛ ولذلك فلما يكون هناك نص يحتمل أكثر من وجه فأنا أجب حينذاك إلا أن يكون لي

سلف ؛ أما إذا كان الأمر واضحا مثل ما جرى البحث آنفا في قوله تعالى : **((وإذا حييتم بتحية فحيوا**

بأحسن منها)) هذه ما بدها من سبقنا إلى القول بحيوا بأحسن منها ، عرفت كيف ؟ لأن هذا نص صريح

، وفي مثل هذا يقول الإمام الشافعي رحمه الله وكنت ذكرت نصه في ذلك في آداب الزفاف حينما ناقشنا

الجماعة الذين يقول بأن الذهب كله حلال للنساء ، نقلت كلام ابن القيم والإمام الشافعي إلى آخره : أن

الحديث . يعني الحكم . يثبت به وحده وليس بحاجة أن يدعم بعمل بعض أهل العلم ؛ ونفهم من هذا

الحديث الذي يكون هكذا واضحا ، هذا الجواب رقم واحد .

الجواب رقم اثنين : أن أحدا من هؤلاء المتعصبين الذين لم يطرأ على مسامعهم هذا الحديث إلا في هذه

الآونة الأخيرة : **(لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ، ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة**

أو عنبه فليمضغه) فوجئوا بهذا الحديث ، ولسان حالهم وبعضهم قد يكون لسان مقالهم : **((ما سمعنا**

بهذا في آبائنا الأولين)) فيبدؤون ويطرحون الإشكالات ، أنت تقول نحن لا نعمل بالحديث الذي لم

نسبق من أحد إلى العمل به ، كيف أنت تقول هكذا ؛ فجوابنا رقم اثنين عرفنا رقم واحد ؛ هل أنتم تدعون

الإجماع على صيام يوم السبت لأنه كان فيه يوم عرفة أو يوم عاشوراء أو أي يوم فضيل عادة ؟. ما

يستطيعون أن يدعوا بالإجماع على ذلك ؛ هذا يريحنا ويكفينا دفعا لشبهتهم ؛ لأنه هم ما يقولون بالإجماع

فنحن بالأولى أن لا نقول بالإجماع ؛ إذا طلبهم ساقط .

الجواب رقم ثلاثة وهو الأخير : نعم ذهب قوم إلى عدم شرعية صيام يوم السبت مفردا مطلقا ، وهذا مذكور
يقينا في كتاب شرح معاني الآثار للإمام ابن جعفر الحاوي ، ولعله مذكور أيضا في بحث قدسم كنت قرأته في
كتاب " اقتضاء صراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم " لابن تيمية .

الحلي : بداية المجتهد شيخنا أشار للخلاف في المسألة .

الشيخ : فالمهم المسألة خلافية ، والإمام الطحاوي ينقل هذا عن قوم من أهل العلم ؛ فإذا لسنا منفردين
بهذا .

وفيق : ينقل عدم أفراد يوم السبت ، لا ينقل عدم جواز صيام يوم السبت .
الشيخ : هو هذا .

الحلي : فتوى عبد الله بن بسر لمن سأله ، هذا تنصيص .

الشيخ : هذا يساعدنا في الموضوع ؛ هناك حديث رواه ابن لهيعة مرفوعا ، ورواه غيره ممن هو أوثق منه
موقوفا على راوي الحديث الأول : (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم) روى عبد الله بن
بسر وهو آخر صحابي مات في الشام ، يقول عبد الله بن بسر هذا : " صيام يوم السبت لا لك ولا عليك
" ونحن معشر السلفيين نفهم من قوله : لا لك ، أي لا يشرع لك ؛ لأنه هذا كمثل قوله عليه السلام : (من صام
من صام الدهر فلا صام ولا أفطر) فهل يجوز أن يصوم الدهر مادام هو لا صام ولا أفطر .؟ لا صام
شرعا ولا أفطر واقعا ؛ فإذا في ماذا يتعب الإنسان نفسه ، فيجوعها بالامتناع عن الشراب والطعام وكل
الملذات المباحة إلا طمعا بالثواب ، والرسول يقول : (ما صام) إذا لا يشرع بشهادة راوي الحديث صيام
يوم السبت .

وفيق : يفهم من هذا الكلام أنه لا يشرع له .

الشيخ : أي نعم بلا شك .

وفيق : " ليس لك " أي ليس لك أجرا .

السائل : " ولا عليك " ما معناها .؟ .

الشيخ : " ولا عليك " هذا معناه أنك إن صمته فليس عليك وزر تؤاخذ عليه ؛ لكن كيف يمكن فهم هذا

النص مع فهم الشطر الأول من الحديث .؟

هذا لا يمكن فهمه إلا على أساس أن من فهم صيام يوم السبت ليس يشرع له فهو سيكون عليه ؛ لأنه يكون على معنى : (من صام الدهر فلا صام ولا أفطر) لكن كثيراً من الناس وهذا هو الواقع يصومون على أساس طمعا في الأجر , لكن لا يتوهمون أنه منهي عنه ولذلك قال : " لا لك ولا عليك " أما من يفهم معنى : " لا لك " بالمعنى الذي شرحناه فهو سيفهم أنه لا عليك , ليس بالنسبة لهذا الذي فهم الحكم الشرعي خاصة إذا جاءه الحديث : (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم) .

نقوم نتوضأ ونصلي شايف جاءت النعوسة يا أبو عبد الله .

الحلي : شيخنا ابن القيم رحمه الله عليه في تهذيب السنن يذهب إلى هذا القول على ظاهره بخلاف ما ذهب إليه في زاد المعاد .

الشيخ : لا ما أعتقد هذا ، هو بحث هذا البحث بحثاً طويلاً , في أول كلامه هو هذا الذي تقوله , لكن في نهاية الكلام يذهب مع الجمهور ؛ يا الله أنا بدني أتوضأ أجدد وضوئي .

الشريط رقم : 183

أبو ليلى : ... الأذان ... الإقامة .

الشيخ : أين صاحب الدار ؟

صاحب الدار : نعم يا شيخ , نأذن لك .

الشيخ : يا أخي هذا رشحن للإمامة بدون إذن , لأنه حط لي إشارة هنا . إذا يسع لصفين لا تحشروني ولا تضايقوني تأخروا عني .

الله أكبر : ((الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين * إياك نعبد وإياك نستعين * اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين)) .

السائل : آمين .

الشيخ : آمين : ((والشمس وضحاها ...))

في الركعة الثانية : ((والليل إذا يغشى ...))

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ السلام عليكم ورحمة الله .

أستغفر الله ... تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

الشيخ : أنت الذي بركت بروك الجمل , انهزت الأرض تحت مني .

وفيق : لست أنا .

الشيخ : إذا غيرك , أريد أن أذكر بقضيتين :

القضية الأولى : هي مسابقة الإمام بالتأمين وهذا خطأ ، أنتم تعلمون أن الإمام من السنة أن يقرأ القرآن آية آية وبصورة خاصة الفاتحة ، وكما أيضا تعلمون أن آخر آية في الفاتحة : **((ولا الضالين))** انتهت الآية ، لا بد أنكم تتصورون معي بأن هذا الإمام الذي قرأ الفاتحة لا بد من أن يأخذ نفسا شديدا ليستأنف القراءة بعد الفاتحة ، الذي يقع أنكم لا تسمحون له بذلك ، وهذا ظلم ، وأكثر من هذا الظلم أنه مخالفة لحديث الرسول عليه السلام حيث قال : **(إذا أمن الإمام فأمنوا)** فإذا كنتم لا تسمحون له بأن يتنفس ليستطيع أن يقول : **" آمين "** فكيف يمكنكم أن تقولوا : **" آمين "** بعد أن يقول هو : **" آمين "** هذا خطأ شائع ، وإن كان مستساغا أن يكون شائعا بين جماهير الناس الذين لا يهتمون بالسنة واتباع أوامر الرسول عليه السلام , فليس مستساغا أبدا أن يكون هذا الخطأ ساريا وشائعا بين أهل السنة ؛ ولذلك فلزام عليكم إذا اقتديتم وراء الإمام في الجهرية أنكم إذا سمعتموه يقول : **((ولا الضالين))** فاحبسوا أنفاسكم ، لا تتسرعوا بالنطق بآمين ؛ لأنه هو بعد ما أخذ نفس ليقول آمين ؛ فعليكم أن تحبسوا أنفاسكم مرحلتين : المرحلة الأولى بمقدار ما يأخذ الإمام نفسا جديدا ؛ المرحلة الثانية : حين يقول آ ، تسمعون ابتداءه بألف **" آمين "** حينذاك تبدءون أنتم بدوركم آمين .

ومن العجب مع صريح هذا الحديث الصحيح وهو في البخاري ومسلم : **(إذا أمن الإمام فأمنوا)**

فالمسلمون يضعون على أنفسهم بسبب جهلهم بهذا الحديث أو بسبب إهمالهم لتطبيق هذا الحديث أجرا عظيما جدا جدا ؛ لو عاشه المسلم ، عاش عمر نوح عليه السلام لما كان الثمن إلا بخسنا تلقاء ذلك الأجر العظيم وهو مغفرة الله عز وجل ؛ لأن تمام الحديث : **(إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)** غفر له ما تقدم , بماذا ؟ بأن تحبسوا أنفاسكم ، أن تصبروا قليلا على الإمام حتى يتراد إليه نفسه ليتمكن من أن يبتدئ بآمين ، فإذا سمعتموه قال **" آ "** بدأتم بعده بآمين ؛

ولأمر ما كانت السنة الصحيحة أن يجهر الإمام بآمين وليس كما يقول الحنفية وأمثالهم بأن الإمام لا يجهر بآمين ؛ السنة العملية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ الفاتحة قال : آمين ورفع بها صوته ، ورفع بها صوته هذه سنة عملية ، والحكمة من وراء ذلك واضحة ليتمكن المقتدون من الحصول على مغفرة الله عز وجل بأن يقولوا بعيد قول الإمام " آمين " أن يشاركوه في هذه الكلمة ، فيحضون بذلك مغفرة الله عز وجل ، بل قال بعض العلماء القدامى : " لا يقول المقتدي آمين إلا بعد فراغ الإمام من قوله آمين " وهذا أبلغ في كبح جماح هذا الانطلاق الشائع في كل بلاد الدنيا ، إن صليت في المدينة ، وإن صليت في مكة ، وإن صليت في القاهرة ، كل الناس مثل ما قال ذلك التركي " هبسي بابا " كله مثل بعضهم أبدا ، ما فيهم ناس يمسكوا أنفاسهم هذه ليقولوا على الأقل بعد أن يبدأ الإمام بآمين ؛ فهذه أزرعها في قلوبكم ولا أقول في عقولكم ؛ لأن القلب هو مركز العقل ولاشك في الإسلام ؛ فعليكم أن تتذكروا وأن تفعلوا ذلك ، وأن تبلغوا من ورائكم ؛ المسألة الأخرى .

وفيق : في المسألة الأولى شيخنا أيهما أفضل البدء معه عندما يقول آ ، أو الانتظار حتى الانتهاء ؟ .

الشيخ : لا ، الأولى التي دندنا حولها .

السائل : طيب شيخ الرواية الأخرى : (فإذا قال ولا الضالين فقولوا آمين) .

الشيخ : ما تنافي هذه ؛ ماذا تفهم من الرواية الأخرى : (إذا قال ولا الضالين) هل يقول الإمام آمين أم لا يقول ؟ .

السائل : يقول آمين .

الشيخ : إذا ضم هذا إلى هذا تطلع بالنتيجة التي سمعتها ، يعني تفسر حديثك بحديثي فتقول ، وهذا كما قلنا بالنسبة للجمع بين الأحاديث ، هناك في الداخل : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) إلا من أدرك الإمام راععا ، (لا صلاة لمن صلى وراء الصف وحده) إلا لمن لم يستطع أن ينضم إلى الصف ؛ (وإذا قال الإمام ولا الضالين فقولوا آمين) ضم إليه حديثنا فقل : وإذا قال الإمام ولا الضالين آمين فقولوا آمين ؛ فلا مخالفة .

السائل : طيب شيخنا إذا كان الإمام ما يؤمن ... ؟ .

الشيخ : مش مشكلة الآن نحن قلنا وانتهينا ، لحكمة ما كانت السنة أن يجهر الإمام بآمين ؛ فنحن بحثنا

الآن فيما إذا كان الإمام يجهر بآمين فلا تسبقوه ؛ أما إذا كان هو يسر بها كما قلنا عن الحنفية لعل شققت عن قلبه ، ريك لا يكلفك أن تعرف متى هو يقول آمين سرا ؛ المهم إذا قال الإمام معنى هذا الكلام إذا جهر الإمام بآمين فقولوا أنتم آمين ؛ أما إذا كان الإمام يسر بها ، وقد لا يقولها مطلقا فما لك وما له ، هو هذا تقوله أنت في نفسك على كل حال .

المسألة الأخرى أن كثيرا من المصلين بل جماهير المصلين إذا سجدوا بركوا بروك الحمل ، ومن المؤسف أن العرب الذين هم أصحاب الإبل وأصحاب الجمال أصحاب البعران هم إلى اليوم لا يعرفون كيف يبرك الحمل ، وهم يعلمون أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير**) ويكمل الرسول ويتمم النعمة على أتباعه ليزيل عنهم بعض الإشكالات التي نسمعها اليوم من أهل البعران ؛ فيقول : (**وليضع يديه قبل ركبته**) وليضع يديه قبل ركبته ؛ هذه الجملة كأنها جواب لسؤال مقدر : (**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير**) كأن سائل يقول فكيف نسجد ؟

يأتي الجواب : (**وليضع يديه قبل ركبته**) لماذا ؟ لأن البعير يمشي على أربع ، دائما من يوم يسقط من بطن أمه فهو يقع على أربع ، ويمشي على أربع ؛ فإذا برك وقد سجد البعير للرسول عليه السلام ، لكن هذه معجزة ، فنقول إذا برك البعير فلا يجوز أن يتوهم أحد خاصة من هؤلاء العرب أهل البعران أن يقول أول ما يبرك البعير يضع يديه ، لا ، يدها موضوعتان كرجليه ، إذا ما هو أول شيء يضعه البعير حينما يبرك ؟ ركبته ؛ أين ركبتي البعير ؟ كمان هذه حزيرة ، تعرفوا الحزيرة ؟ آه ، كثير من الناس يفكروا أين ركبتي البعير ؟ ركبتي البعير في مقدمته ، وفي اللغة العربية التي منها نحن تعلمنا ما تسمعون منا " **وهذه بضاعتنا ردت إلينا** " لسان حالكم يعني ، كل ذوات الأربع ركبتها في مقدمتها ، كل ذوات الأربع الهر الأرنب الغزال الغنم إلى آخره ، ركبتها في مقدمتها ؛ فإذا قال عليه السلام : (**لا تبركوا كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبته**) لأن البعير يضع ركبته ما نقول قبل يديه ، لماذا لأنهما موضوعتان من ولادته ؛ فليخالف إذا المصلي البعير في طريقة السجود فلا يتلقى الأرض بركبته فتحصل الضجة التي سمعتها في هذه الليلة كما أسمعها في كثير من المساجد ؛ لأن هذا هو شأن البعير ، البعير حينما يبرك الحقيقة الأرض الصلبة الصلدة تسمع لها رجة تحت قدميه لشدة وقوعه على ركبته ، وبخاصة إذا كان محملا بالأثقال ، فيكون الذي يبرك على ركبته متشبهها بالبعير ، وهذا التشبه منهي عنه بصورة عامة وبصورة خاصة ، بصورة عامة نهي الشارع الحكيم عن التشبه

بالحيوانات ، نهي عن بروك كبروك الجمل ، وعن الالتفات كالتفات الثعلب ، وعن نقر كنقر الغراب ، ثم جاء هنا في صورة خاصة فقال : (إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبته) إذا لاحظتم تجدون الذين يتلقون الأرض بأيديهم كالنمس ، تعرفون النمس ؟ حيوان خفيف جدا لا تحس بمشيته ، هؤلاء الذين يسجدون على السنة ويتلقون الأرض بأيديهم لا تكاد تسمع لهم حسا ، بينما أولئك الذين يبركون على ركبهم تسمع لهم رجة كرجة البعير ؛ فحسبكم أن تعرفوا هذه ، وأيضا تعملونها وتبلغونها إلى من ورائكم والسلام عليكم .

الشيخ : الأخ هنا يذكر أيضا ببلاء عام بين المصلين وهو أيضا خلاف السنة يقول البراء بن عازب رضي الله عنه : (كنا إذا صلينا وراء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا نسجد حتى نرى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وضع جبهته على الأرض) واليوم لا يكاد الإمام بعد قوله : " سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد " يقول : " الله أكبر " إلا هوى الناس معه ساجدين هذا خطأ ، هو يقول : الله أكبر ، فإذا رؤي أنه انتهى من الهوي إلى السجود ووضع جبهته على الأرض حينذاك يبدأ الصف الذي وراءه بالسجود معه عليه السلام ؛ هذا أيضا من السنن المهجورة .

والشيء بالشيء يذكر ، من السنن المهجورة أيضا أن جل المصلين إن لم نقل كل المصلين لا يشاركون الإمام في قوله : " سمع الله لمن حمده " وإنما يكتفون بقولهم : " ربنا ولك الحمد " هذه إضاعة لذكر في موضع ، وخلط في هذا الموضع لذكر آخر ، أعني : هناك انتقال من الركوع إلى القيام ، وهنا ورد وهو : " سمع الله لمن حمده " متى يقول سواء الإمام الآن أو المنفرد متى يقول : " سمع الله لمن حمده " ؟ أول الرفع ؛ فلنمثل الآن ، هذا راعع : سمع الله لمن حمده ، متى يقول : ربنا ولك الحمد ؟ وهو قائم ، ربنا ولك الحمد ؛ ماذا يفعل المقتدون اليوم بالإمام ؟ الإمام يقول : سمع الله لمن حمده ، هم يقولون : ربنا ولك الحمد ؛ فأولا : ضيعوا السنة أن يقولوا مع الإمام : سمع الله لمن حمده ، كما يقولون مع الإمام : الله أكبر ؛ ثم وضعوا السنة الأخرى في غير مكانها ؛ واضحة هذه أيضا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

السائل : الحديث قال : (إذا كبر فكبروا ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد)

فكل شيء يأتي بمماثلة إلا في المسألة هذه قال خلاف ذلك .

الألباني : ... فقد نسيت : (وإذا قال ولا الضالين) طيب يقول الإمام أمين أو لا ؟ .

السائل : يقول أمين .

الشيخ : من أين أخذته من هذا الحديث ؟ .

السائل : الحديث الآخر .

الشيخ : الحديث الآخر هو جوابك ، فهمتني ؟ .

السائل : نعم جزاك الله خيرا .

الشيخ : غيره .

السائل : سؤال في التوحيد .

الشيخ : حول ماذا ؟ الأخ يقول في التوحيد .

السائل : نعم في التوحيد ، في إثبات الأسماء والصفات ، في صفة العين لله عز وجل لأنه ما ورد به النص ،

فظاهر النصوص صريح القرآن والسنة عين وأعين .

الشيخ : ظاهر السنة يعني ماذا ؟ .

السائل : أن لله عين ، والله أعين .

الشيخ : ظاهر السنة يعني أي حديث ؟ .

السائل : أقصد القرآن .

الشيخ : القرآن : ((وإنك بأعيننا)) هذا لا يعني أن هناك أكثر من عينين ؛ لأن الجمع إذا أطلق في كثير

من الأحيان أقل الجمع اثنان ، فهذا لا يعني أن له أكثر من عينين ؛ لكن لما قلت السنة فأحببت أن أعرف

؛ لأن السنة دائما يعني تكون مكملة للقرآن وموضحة كما هو معلوم ؛ أنا أعتقد أن هذا الرأي حادث ،

ليس من رأي السلف ؛ والمنقول في كتب التوحيد وكتب العقائد أن له عينين ؛ وبعض العلماء القدماء

يستدلون بحديث الدجال أنه أعور : (وإن ربكم ليس بأعور وإن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت) ليس

عندنا نص صريح بأن له أكثر من عينين ، والمتوارث عن عقيدة السلف هو إثبات العينين على ظاهر

حديث الدجال على كثرة طرقه ؛ فالذي يتبادر من هذا الحديث ، ولا يخطر في البال سواه أن الدجال

إحدى عينيه طافية , وهو أعور , وإن ريكم ليس بأعور , معنى ذلك أن الله عز وجل موصوف بالعينين وليس بالثلاثة أو أكثر لأنه ما عندنا نص بالأكثر ؛ وكما نقول دائما وأبدا الأمور الغيبية وبخاصة ما يتعلق بغيب الغيوب وهو رب العالمين تبارك وتعالى لا ينبغي أن نصفه بالأقيسة وبالعمومات وما شابه ذلك , وإنما بالشيء الذي جاءنا عن سلفنا الصالح وجاءت به الأحاديث ؛ فأنا ظننت لما ذكرت القرآن والسنة أن هناك ذكر بعضهم حديثا فيه التصريح بأن له أكثر من عينين وهذا ما لا نعرفه ؛ ولذلك سارعت للتعرف عليه , لكن ما وجدنا شيئا ؛ تفضل .

السائل : قول ابن القيم وغيره يقول مثلا عن العاصي يقول : سقط من عين الله فهل في هذا شيء ؟ .
الشيخ : ما فيها شيء هذا , لأنه الآية السابقة : ((**إنك بأعيننا**)) لا يقصد المعنى الذي قد يتبادر لبعض الجهلة يعني أنت تحت رعايتنا وتحت إشرافنا , وليس المقصود إلا هذا ؛ فكلمة ابن القيم هو من هذا القبيل .

وفيق : هل مثل هذا يقال في اليمين ؟ .

الشيخ : أي صورة يعني ؟ .

وفيق : يعني ورد في القرآن ...

الشيخ : أنه أكثر وأقل ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : أينعم لا يزداد عليه .

الخلي : هذه أصرح لأنه في لفظ اليمين هو وارد في القرآن .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخ فيه قاعدة في الأسماء والصفات ... مثلا تقول : يد للإنسان أو نقول مثلا : له يد طولى , هذا يعني ولو كانت هذه لهجة تكون كناية أو كذا ولكن هناك حقيقة يد له ؛ فكذلك لما نقول عن الله عز وجل مثلا : ((**تجري بأعيننا**)) وإن كانت هذه الصفة قد يؤولها البعض , ولكن أيضا تثبت من الناحية هذه .

الشيخ : لكن أنت لا تؤولها على حد تعبيرك ؟ .

السائل : لا ، لا هذه أيضا تؤول .

الشيخ : لكن لا تسميها تأويلا ، هذا هو التفسير ، آه الذي تقوله أنت صحيح لكن البحث هل هذا نص بأنه يعني أكثر من العينين ليس وصفا في ذلك ؛ لأن الجمع أقله اثنان .

السائل : أقصد شيخنا من ناحية قوله تعالى : **((بين يدي رحمته))** طيب الرحمة ما لها يدين ؟ .

الشيخ : طيب ماذا تعني ؟ .

السائل : هذه القاعدة ما انطبقت هنا .

الشيخ : انطبقت في غيرها ، كيف الآية : **((ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي))** هذا يقبل التأويل ؟ .

السائل : لا أبدا ، لا يقبل التأويل .

الشيخ : إذا هذا يكفيننا وأمثاله كثيرة وكثيرة جدا .

السائل : هذه القاعدة يعني صحيحة أم باطلة ؟ .

الشيخ : لا ، صحيحة ، صحيحة بالنسبة لما ثبت لدينا أن الأصل الذي جاء على خلافه ثابت في أحاديث أخرى ؛ في نصوص أخرى ، لكن لما أتيت أنت بقضية الريح ، وقدم صدق ونحو ذلك ، هذه أمور معنوية لم يثبت لدينا سلفا أن لها هذه الأعضاء التي يعني ذكرت في هذا السياق ، ففي فرق بين ما ثبت لله عز وجل من صفة ثم تأتي هذه الصفة بمعنى يسمونه مجازيا ، وهو ليس مجازا لكن هو المعنى المقصود في ذلك المكان ، هو ما يسمونه تأويلا ، ولذلك قلت لك إنك بأعيننا ليس تأويلا ؛ فصفة العين ثابتة لله ليس بمجرد هذه الآية ، وإنما بنصوص أخرى .

السائل : أنا أقصد القاعدة ولا أقصد الآية .

الشيخ : أنا أجبته عن القاعدة وأبين لك الفرق .

السائل : بينت لي في القاعدة أن المرجع بالنسبة لما ثبت ، فإذا نرجع على المرجع ما نرجع للقاعدة نفسها ، رجعنا ما ثبت عن الله عز وجل .

الشيخ : لكن القاعدة تطبق في مكان ولا تطبق في مكان ، في قاعدة فيما ثبت ، يعني مثلا كما قلت أنت يد الأمير طويلة ، نعلم نحن مسبقا أن له يدا ، لكن المثالين اللذين ذكرتهما أنت بالنسبة للريح **((بين يدي**

رحمته)) ليس ثابت لدينا أن الرحمة لها يدان , فتطبق حيث ينبغي أن تطبق ولا تطبق حينما لا يكون هناك صفة ثابتة لهذه المعاني ، فالرحمة ما هي ذات .

السائل : المقصود شيخنا ثبوت هذا يعني أنا أعرف أن للأمير يد , وأن الريح ليس لها يد أم شرعا .؟

الشيخ : لا ، بالنسبة للإنسان تعرف عقلا ومشاهدة , وبالنسبة لرب العالمين تعرف إيماننا بالغيب وليس إلا .

الحلبي : أستاذنا هذه يسمونها مجاز عقلي , يعني أصلا ثابت أن الصدق ليس له قدم , والرحمة ليس لها يدين , لكن هنا الواقع فيه جواب آخر ذكره شيخنا الشنقيطي في أضواء البيان .

الشيخ : وهو ؟ .

الحلبي : في قوله تعالى : **((أفلا يتدبرون القرآن))** لفظ يدي , يقول : إذا جاء قبلها لفظ بين أو حرف بين فتكون بمعنى أمام , بين يدي المصلي أي أمامه , بين يدي رحمته أي أمامها , وهكذا ؛ فلا يقال أن اليد هنا بمعنى جارحة أو ما شابه ذلك ؛ والله أعلم .

الشيخ : أيوه كويس ، نعم .

السائل : فيه حديث في صحيح مسلم عن فضل حلق الذكر , يقول : **(إن لله ملائكة سياحين في**

الأرض ...) الحديث , قال : **(ويسألهم الله عز وجل . وهو أعلم بهم . كيف تركتموهم قالوا :**

يسبحونك ويحمدونك في كل وقت) هل يفيد هذا الحديث الاجتماع على الذكر ؟ يعني أن يذكر جماعة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله .

الشيخ : لا ، لا يفيد , أنت طبعا تعني الاجتماع الذي يفعله الطريقون ؟ .

السائل : لا مش هم أعني .

الشيخ : إذا ماذا تعني ؟ .

السائل : أعني مثلا نجلس في مجلس عادي مش قضايا الصوفية , ونقول سبحان الله معا بصوت واحد .

الشيخ : لا ، معا ما تقول ، كل واحد يقول ما في مانع .

السائل : حتى لو كان بصوت عالي ؟ .

الشيخ : لا ، صوت عالي يعمل تشويش , لكن ذكر جماعي أولا في السنة غير ثابت ، ذكر جماعي يعني

بصوت واحد ؛ أما إذا اجتمعوا يذكرون الله عز وجل كل في ذات نفسه ؛ وليس من الشرط أنه أنت تقول سبحان الله ، والآخرون يقولون كذلك ، فقد تقول أنت سبحان الله ، وآخر يقول الحمد لله ، وثاني يقول الله أكبر إلى آخره ؛ هؤلاء يصدق عليهم أنهم اجتمعوا يذكرون الله عز وجل والملائكة تحفهم . وأنا أقول بهذه المناسبة إن الأحاديث القولية لا يجوز أن نأخذ منها معاني مبتدعة ، وإنما تفسر على الواقع الذي طبقه الرعيل الأول ؛ فنحن نعلم يقينا أن الصحابة كانوا يجتمعون ، وكان أحدهم يقرأ القرآن والآخرون يسمعون ، وهذا أول ما ينطبق عليه هذا الحديث الذي أنت تذكره ، وكان مثلاً كما جاء عن معاذ بن جبل كان يقول لأحد أصحابه : " اجلس بنا نؤمن ساعة " إلى آخره ، فيذكرون الله عز وجل ويذكرون أحاديث الرسول عليه السلام ؛ وأنا لا أستبعد أن كل مجالس العلم هي داخلة في هذا الحديث ، لأنه لا بد أن يذكر فيه الله ولو يعني مش جالسين نقول : سبحان الله سبحان الله سبحان الله ؛ لكن ذلك يأتي في أثناء البحث العلمي في الكتاب والسنة ؛ تفضلوا . طالب : جزاك الله خيراً .

الشيخ : ... وقد جمعني ، ولكن أسألك أنت لأنك أنت السائل عن الحيعتين هؤلاء ؛ فأنا أريد أن أقرب لك شيئاً بشيء آخر ، هل تعلم أنهم كانوا يضعون قبل هذا العصر أيديهم بعد رفع الرأس من الركوع ؟ .
السائل : لا أعلم .

الشيخ : هذا هو الجواب ، إذا يجب أن تتعلم السؤال والجواب ، لا تعلم ، هل تعلم أنهم كانوا يضعون أيديهم في القيام الأول ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : فإذا قولك هنا نعم وقولك هناك لا أعلم ماذا يعني ؟ .

السائل : ...

الشيخ : كويس ، قولك في الجواب عن السؤال الثاني وهو : هل تعلم بأن المسلمين كانوا ولا يزالون يضعون أيديهم في القيام الأول ؟ . قلت نعم ، وسألتك قبل هذا : هل تعلم أنهم كانوا يضعون في القيام الثاني بعد الركوع ؟ . قلت لا أعلم ؛ ماذا ينتج من قولك أعلم هنا ولا أعلم هناك ؟ . ينتج أن الوضع بعد القيام من الركوع سنة ؟ .

السائل : حاصل الكلام أنه غير سنة .

الشيخ : هذا الذي أريده منك ، غرضي إذا أنه قد تحدثت حوادث في هذا الزمن فنحن لا ننظر إليه في هذا الزمن ، ننظر في الأزمنة الماضية ، في الأزمنة الماضية كان المسلمون مثلا ما يعرفون حسر الرأس والمشى في الطرقات ، لكن اليوم هذا معروف ؛ فإذا نحن ننكر هذا الحسر لأنه لم يكن من عمل المسلمين ؛ كذلك أي شيء يحدث في هذا العصر إن لم يكن إحياء لسنة صحيحة مضت فنحن نرفضه مهما كان العامل به .

السائل : خالصنا من الجواب شيخ ؟ .

الشيخ : خالص نعم .

السائل : سؤالني عن الأذان ...

الشيخ : كيف ؟ أقول لك إن الذي نعرفه في كتب الفقه فيما مضى من الزمان ، هذا الالتفات في المرتين هكذا وفي المرتين هكذا ، هذا الذي نعرفه ؛ وهذا شيء جديد أنه : حي على الصلاة حي على الصلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح ، هذا لم يكن فيما مضى من الزمان .

الشيخ : حديث : (لكل سهو سجدتان) .

الحلبي : نعم ما هو ضابط هذا السهو ، هل هو أي سهو في الصلاة ولو كان مثلا زاد شيئا نقص شيئا مش مجرد الكلام .

الشيخ : مطلقا ، مطلقا إن كان سهوا ولو سنة .

الحلبي : جزاك الله خيرا .

وفيق : يقول بعض أهل العلم أن السهو إنما يكون لجبران النقص ، يعني مثلا لو ترك واجب مثلا .

الشيخ : فقلت لهم ماذا ؟ ألم تقل له هاتوا برهانكم ، والحديث صريح في هذا ، جبران نقص هذا كلام ككلام السياسيين ، النقص قد يكون نقص ركن ، وقد يكون نقص فرض ، وقد يكون نقص نفل ، فما المراد بهذا النقص ؟ إن كان هذا على إطلاقه فهذا يلتقي مع حديثنا .

وفيق : النقص الذي يأثم المسلم بتركه ؟ .

الشيخ : ها ، هاتوا برهانكم ، وهنا يقف حمار الشيخ عند العقبة .

وفيق : نعم وقف مرارا .

الحلبي : طيب شيخنا الأحاديث في سجود السهو والتي فيها السجود قبل التسليم وبعد التسليم ، كيف

يكون فهمها ؟ .

الشيخ : ما في بين الزيادة والنقص فرق , لا فرق بينهما , إن شاء قبل التسليم وإن شاء بعد التسليم في الزيادة أو في النقصان .

السائل : شيخ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ورد عنه أنه كان يقرأ الفاتحة في الركعتين التي قبل القيام فقط ...

الشيخ : أي قيام ؟ .

السائل : الركعتين الخفيفتين , ورد أنه يقرأ فيهما بالفاتحة فقط .

الشيخ : يعني الركعتين يلي كان الرسول يستفتح بهما قيام الليل ؟ .

السائل : هذا هو .

الشيخ : من أين لك هذا ؟ .

السائل : في حديث ابن عباس

الشيخ : يقول فيه إنه ما كان يقرأ إلا الفاتحة ؟ .

السائل : أي نعم .

الشيخ : لا أعلم هذا ، هل أحد منكم يذكر هذا ؟ يجب أن نراجع ، أنا ما أحفظ هذا الشيء ولأول مرة أسمع .

السائل : إذا نوى الإنسان القنوت في صلاة الوتر فما قنت , هل يسجد للسهو.؟

الشيخ : أي كيف لا ، إذا لم يكن عن عمد وإنما عن سهو ، كلام الرسول : (لكل سهو سجدتان)

قضي الأمر الذي فيه تستفتيان .

السائل : لو تركه عامدا ؟ .

الشيخ : أنت تقول ناسيا .؟ إذا عامدا تسأل .؟ فالعامد ساهي ؟

إذا لم يكن واجبا فلا شيء عليه .

السائل : امرأة أرادت الحج ويأتيها الحيض في الخامس والعشرين من كل شهر عادة , وفي هذا الموعد تكون في مناسك الحج ، فاستعملت الحبوب المؤخرة للحيض ، وأدت جميع المناسك وطافت طواف الإفاضة ، وقد

نزل منها في صبيحة هذا اليوم وهو يوم النحر نقطة في الصباح ونقطة في المساء , فهل صح طوافها وهل يلزمها شيء ؟ .

الشيخ : ما دين هذه النقطة ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : ما دينها ؟

أبو ليلي : وقف حمار الشيخ عند العقبة .

الشيخ : أيوه هكذا فكر جيدا .

وفيق : نقطة دم نزلت في موعد الحيض .

الشيخ : ما دينها ؟.

الجواب هذا إما أن يكون دم حيض أو دم استحاضة ، ودم الحيض أسود يعرف ؛ فإن كان كذلك فمعنى هذا أنها جاءها ما كانت تحذره.

وفيق : فكيف دم الاستحاضة أن يأتيها وهي في موعد الحيض .

الشيخ : في موعد الحج ؟ .

وفيق : موعد الحيض .

الشيخ : الحيض أينعم .

وفيق : وهي لم تنتهي الأيام .

الشيخ : لا ، بس هنا اختلف الأمر بسبب الحبوب ، وأنت قلت أنها تأخذ الحبوب لتأخير الميعاد , وفعلا تأخر الميعاد ، آه ، فإذا يوم جاءتها النقطتان بدنا ندرسهم دراسة واقعية ؛ فإن كانت من دم الحيض الذي هو معروف عند النساء فمعنى ذلك أن فاعلية الحبوب لم يكن كافيا ، وأنها جاءها الحيض ولو متأخرا , وإن كان ليس دم حيض أسود له رائحة كريهة فيكون دم استحاضة .

وفيق : لذلك أنا أحببت أن أسأل طبيبا , فسألت طبيبا هل هذه الحبوب تمنع نزول الدم منعا تاما ، قال :

أي نعم تمنع نزول الدم منعا تاما ؛ فبنيت على هذه الإجابة أن هذه النقطة من الدم الذي نزل ليست دم

حيض ؛ لأن دم الحيض ممنوع منعا تاما .

الشيخ : هذا كلام غير سليم أخي ، يجب النظر إلى صفة الدم ، فافترض الآن أنك بعد أن سألت الطبيب تيسر لك أو لها أن تدرس لون الدم ورائحته ، فكان أسود متن ، رأي الطبيب أم رأيها ؟ .
وفيق : رأيها .

الشيخ : هذا هو .

وفيق : ربما هي لم تستطع التمييز شيخنا .

الشيخ : يا أخي ربما ربما ، وربما تستطيع التمييز وهذا ما يفيدنا شيئاً ، نحن الآن في صدد كيف نعمل فيما إذا فوجئنا بمثل هذه الحادثة ؟ .

العمل أن ندرس صفة هذا الدم ، قبل أن نسأل الطبيب ؛ فإذا تبين أن هذا الدم دم حيض فمعناه حائض ، وإذا تبين أنه دم استحاضة فمعنى هذا أنها مستحاضة ؛ إذا شككنا نرجع إلى الطبيب ويساعدنا .
وفيق : نحن شككنا لذلك رجعنا إلى الطبيب ، يعني لم نتأكد من المرأة هل هو دم حيض أم دم استحاضة .
الشيخ : هذا قولك شككنا جاء في نهاية المطاف .

وفيق : لكنه جاء والغائب حضر كأنه ما غاب .

الشيخ : كيف يعني هي درست أن هذا دم حيض أو لا ؟ .

وفيق : أينعم ، وهي متعلمة يعني دراسة الشريعة ، قارئة في الكتب تعرف الحيض من الاستحاضة ، تعرف تستقبل هذه الأمور ، يعني شيخنا نريد جواباً لو كان دم حيض ماذا تفعل ، طبعاً دم الاستحاضة طوافها صحيح ، دم حيض ماذا تعمل ؟ وإذا كان شككنا أيضاً ماذا تعمل ؟ .

الأباني : اليقين لا يزول بالشك ؛ فإذا كانت طاهر فهي طاهر وطوافها صحيح ، وإذا غلب على ظنها أن الدم دم حيض فعليها أن تنتظر حتى تطهر وتطوف حتى يصح حجها .
وفيق : لا بد من الانتظار ؟ .

الشيخ : لا بد .

وفيق : وإذا كانت القافلة ستمشي ؟ . أي لم تستطع في حال من الأحوال .

الشيخ : كثيراً ما يقال هذه الصورة ، لو كسرت لا سمح الله ، والقافلة تريد أن تمشي ، ماذا تفعل ؟ .
وفيق : يأخذون ورقة من المستشفى بأنها في المستشفى الآن والقافلة تمشي .

الشيخ : شو يهمننا هذا التفصيل , المهم ماذا تفعل ؟ تتأخر أو لا.؟

وفيق : هي تتأخر .

الشيخ : والقافلة تمشي ؟ .

وفيق : نعم .

الشيخ : وكذلك الجواب , دين الله أحق أن يقضى .

وفيق : يعني ما في جواب شيخنا فيما إذا لم تستطع ؟ .

الشيخ : في عند بعض مشايحك هناك .

الحلبي : إذا لم يستطع هذا من الناحية الإدارية , يعني منعها مثلا قالوا لا بد أن تسافري وكذا ؟ .

الشيخ : هذا بحث ثاني , نحن نحكي عن الاختيار , أما منعها فهذا شيء آخر.

السائل : بالواقع القوافل لا تنتظر عشرة أيام .

سائل آخر : هي إذا أرادت أن تتخلف ...

الشيخ : بس المنع من الدولة , القوافل ...

السائل : ...

الشيخ : آه , الدولة كثير من الحجاج لا يسمحون لهم أن ينزلوا في مزدلفة , وبخاصة في منى اليوم الثامن .

السائل : اليوم الثامن هذا منسي .

الشيخ : يا الله سبحانه اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : (... لولا أنكم تشركون بالله فتقولون عيسى ابن الله , فقال النصراني ونعم القوم أنتم معشر

المسلمين لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد) عند الصباح قص الرؤيا على الرسول عليه السلام

, قال : (هل قصصتها على أحد ؟) قال : لا , فخطب الرسول عليه السلام في الصحابة ؛ وهنا الشاهد

قال : (طالما كنت أسمعكم تقولون كلمة فأستحيي أن أنهاكم عنها) أو نحو هذا الكلام (وهي قولكم

ما شاء الله وشاء محمد , لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء محمد ولكن ليقبل ما شاء الله وحده)

هذا الحديث بلاشك أنت سمعته مني وربما من غيري أيضا مرارا وتكرارا .

أبو ليلى : نعم يا شيخنا .

الشيخ : والشاهد منه أن هذا الحديث كأحاديث كثيرة فيها تهذيب الألفاظ ، وأنا شخصيا لما طببت هذا البلد صرت أسمع بعض إخواننا الفلسطينيين يختصروا التصحيح بالخير ويقولوا : صبحك ؛ فكنت أتساءل في نفسي أنه يا ترى الاختصار هذا في منه مانع أم لا يوجد منه مانع ؛ الآن وأنا أتحدث مع بعض أقاربي ، قل عزمي على أن الأولى أن أئبه ، وهو أي التنبيه ينحصر في قضيتين :

القضية الأولى : أن الأولى التصريح بالله كأن يقال : صبحك الله ، مش مجرد صبحك ، تطلع كلمة هيك مثل المدفع ، وإنما ينبغي أن نقول صبحك الله ، ماشي ؟ .

أبو ليلى : نعم شيخي .

الشيخ : والثانية : قد يصبح الله الإنسان بالخير تارة وبالشر تارة أخرى ، فلما المسلم يصبح الثاني صحيح أن المفروض أنه هو يقصد له الخير ، لكن التصريح بالخير هو الأفضل والأنسب بالنسبة للمسلم مع أخيه المسلم ، فبدل أن نقول صبحك ، نقول : صبحك الله بالخير ؛ واضح ؟.

أبو ليلى : نعم شيخنا .

الشيخ : هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

أبو ليلى : جزاك الله خيرا يا شيخنا ، زدنا إذا في عندك شيء آخر يا شيخنا .

الشيخ : حسبك الآن .

وفيق : السلام عليكم ، كيف حال شيخنا .

الشيخ : نحمد الله ونشكره .

وفيق : كيف صحتك .

الشيخ : بخير .

وفيق : الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : كيف الجميع عنك .

وفيق : الحمد لله بخير والله .

الشيخ : الحمد لله .

وفيق : يا مرحبا بالشيخ .

الشيخ : أهلين .

وفيق : حياكم الله .

الشيخ : الله يحفظك .

الشريط رقم : 184

الشيخ : نعم

السائل : أنا مغسل الميت يا سيدي ، بس مش متعلم يعني كثير ، بدي أتفهم منك التغمسيل يعني أول ما بغسل .

الشيخ : تغسل الميت بارك الله فيك على السنة ، قبل كل شيء ينبغي أن يزال عنه .

السائل : الأوعي بتاعه .

الشيخ : لا ، نحن نغسل المفهوم أنه لا يمكن إلا بعد نزع الثياب يعني هذا مفهوم ، لكن قصدي أردت أن أقول إذا كان هناك نجاسة فتزال قبل كل شيء .

السائل : قبل كل شيء .

الشيخ : أيوه ، إذا كان ، وإلا كثير من الأموات يكونوا نضاف يعني ، لكن احتياطا ينظر إن كان هناك نجاسة تزال ، ثم يوضأ كما كان يتوضأ في قيد حياته ، لكن هو ما يستطيع يتوضأ بطبيعة الحال ، الذي يغسله بدو يوضيه

السائل : قبل التغمسيل ؟

الشيخ : أيوه ، نحن عم نبدأ مرة مرحلة مرحلة ، قلنا المرحلة الأولى إذا كان هناك نجاسة تزال ، تغسل ، المرحلة الثانية يوضأ كما كان يتوضأ في قيد حياته ، بمعنى تغسل كفاه ثلاثة ، يمضمض بقدر الاستطاعة ، ما تتكلف ندخل المية لغمه ، بس ، كذلك أنفه ثلاث مرات على السنة ، ثم يغسل وجهه ثلاثا كما هو معروف ، ثم ذراعيه ، ثم يمسح رأسه وتغسل رجلاه ، الوضوء بكامله ، فإذا انتهى المغسل من توضةء الميت صب الماء على الشق الأيمن من بدنه ، وأوصله إلى القسم من أوله لآخره ، ثم يبدأ بالشق الثاني .

السائل : اليسار .

الشيخ : اليسار أي نعم ، في هذه الحالة بطبيعة الحال لا يمكن أن يصل الماء إلى أسفل ظهر الميت فلا بد من قلبه .

السائل : قلبه يعني اولا على اليسار بعدين على اليمين .

الشيخ : بحيث أنه يعم الماء جميع بدنه ، وبهذه الصورة يكون غسلنا الميت على السنة ، وليس هناك ما يتكلفه بعض الناس من حشو أماكن من الميت بالقطن ، هذا ممنوع هذا خلاف السنة إلا في حالة الخوف ، إذا كان الإنسان كان مريضاً .

السائل : أو

الشيخ : عم أقولك لك ، إذا كان معه سيلان أو شيء فخشية أنه الكفن تبعه بعد تكفينه يتنجس ممكن استعمال هذه الوسائل ، لكن لا يجوز جعلها سنة مطردة ، دائماً كل ميت كل ميت .

السائل : في حال الضرورة .

الشيخ : في حال الضرورة ، ثم يكفن بعد إتمام غسله - كما ذكرنا - بثلاثة أكفان بيض . ثلاثة أكفان بيض .

السائل : يعني بعد ما يتغسل يتطهر .

الشيخ : إيش يتطهر يعني ؟

السائل : يعني نزيل النجاسات .

الشيخ : قلنا انتهينا غسلناه .

السائل : يعني ما نصبش عليه ماء ونقول نويت رفع الحدث عنه .

الشيخ : لا ، ربه يعلم أن هذا يغسل غسل ميت ، ما فيه داع ، حتى الحي نفسه .

الشيخ : أنت تذكرني بهذا السؤال بضرورة التنبيه على شيء ، أنا لما بدى أتوضأ أو بدى أغتسل ما في

حاجة أي أقول نويت رفع الحدث الأصغر أو نويت رفع الحدث الأكبر ، هذا لغو من الكلام ، لغو يعني

باطل لا يجوز أن يتكلم فيه الإنسان ، كذلك هلا لما بدنا نقوم نصلي الجنائز أو بدنا نصلي الظهر خطأ

نقول بلسانا قبل ما نكبر رنا : نويت أن أصلي صلاة الجنائز على هذا الميت ؛ نويت أن أصلي لله تعالى

أربع ركعات فرض الظهر ؛ هذا كله ما ينبغي أن يتلفظ به الإنسان ، ليه ؟ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان : (إنما الأعمال بالنيات) والنية وين محلها ؟ محلها القلب ، والإنسان لما يتوجه إلى القبلة يتوجه من أجل ماذا ؟ من أجل الصلاة ، ولما يقف تحت الميضأة ، مكان الوضوء ، ويفتح الحنفية مش عارف شو بدو يسوى .؟ فلمن يترجم بقوله نويت الوضوء ، نويت رفع الحدث الأصغر ، نويت رفع الحدث الأكبر ، نويت أن أصلي فرض الظهر العصر ؟ لمن يقول ؟ رب العالمين يعلم ما في الصدور ، يعلم السر وأخفى ، ولذلك فلا يجوز للمسلم حين يأتي بعبادة من هذه العبادات أنه يتلفظ فيها ، فبالأولى لما بدو يوضئ الميت أو بدو يغسله ما يقول نويت رفع الحدث الأكبر أو الأصغر عن هذا الميت ، لأنه ربنا يعلم ما في السر وما في القلب وما في النية ، فلذلك بعد ما انتهينا من غسل الميت على السنة نكفنه بثلاث أكفان ، ثلاث قطع ، بندرجه فيها .

السائل : مش ممكن صاحب الميت يجيب ثلاث أكفان .

الشيخ : مش قادر يكفي واحد .

السائل : جزاك الله خيرا .

الطالب : يا إخوة كما تعلمون أن السنة أغلى شيء عندنا ، وهي من الإيمان فجزاه الله خيرا شيخنا الشيخ ناصر الألباني بارك الله فيه ، وكان طلبي أن يؤم ، ولكن السنة كما تعلمون السنة أن يصلى على الجنازة الأقرب لها ، فبارك الله في شيخنا حيث قدمنا ، وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا ، وأسأل الله أن يرزقنا وإياكم اتباع السنة ، وأن ييسرها على أنفسنا ، إخواني الأحبة لمحبة عن صلاة الجنازة حتى إذا طبقنا السنة نؤجر ويستفيد الميت لما نصلي حسب السنة ، السنة يا إخوان أن نصلي على الجنازة أربع تكبيرات ، ويجوز أكثر من أربع ، فإن شاء الله نصلي أكثر من أربع ، سبعا إن شاء الله نصلي ، نصلي سبع تكبيرات ، حتى ننوع كما علمنا شيخنا جزاه الله خيرا بالتنوع بالسنة في تعليم الأمة ، وفيه خير عظيم من هدي المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، ونصلي سبع تكبيرات ، يا إخوة التكبيرة الأولى نقرأ بعدها الفاتحة ، ولا نقرأ قبلها دعاء الاستفتاح ، يعني الاستعاذة والبسملة وسورة الفاتحة ، ثم نقرأ ما تيسر من القرآن ، ثم نقرأ ما تيسر من القرآن ، وبعدها نكبر ونصلي على الرسول صلى الله عليه وسلم الصلاة التي نصليها في الصلاة العادية ، الذي نسميها الصلاة الإبراهيمية وهي الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم نكبر وندعو

للميت ، وأوصيكم إخوتي أن تخلصوا الدعاء للميت لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أوصى بإخلاص الدعاء للميت حتى يستفيد الميت بشفاعة الدعاء ، هذا بفضل الله تبارك وتعالى ، وأنتم أيضا تؤجرون على الإخلاص والإقبال على الله تبارك وتعالى في هذه الصلاة ، ويتذكر الإنسان ويستحضر عظمة الموت في قلبه حتى يخشع ويتوجه إلى الله تبارك وتعالى بالإخلاص والابتهاال إلى الله تبارك وتعالى بالدعاء ، ونذكر الإخوة أن يكون الدعاء من الدعاء المأثور الذي تعلمناه من الرسول عليه الصلاة والسلام ، حيث دعا على الأموات في حال حياته ، ومن هذه الأدعية الطيبة التي دعا بها الرسول صلى الله عليه وسلم هي : **(اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله ...)** ، هذا الدعاء دعاء عظيم حتى الصحابة رضي الله عنهم عندما سمع هذا من الرسول عليه الصلاة والسلام تمنى لو أنه هو الميت ، لما في هذه الألفاظ النبوية من رحمة على الميت ، فنسأل الله أن يلهمنا وإياكم أن نتعلم السنة وأن ندعوا لموتانا بما دعا المصطفى صلوات الله وسلامه عليه على خير الأمة في عهده صلى الله عليه وسلم .

والآن ليس مجال تعليم ولكن نلفت النظر إلى الإخوة على أن يعلموا هدي النبي عليه الصلاة والسلام في أحاديثه الطيبة وكما قال عليه الصلاة والسلام : **(صلوا كما رأيتموني أصلي)** وصلاة الجنائز مما صلى الرسول عليه السلام على الصحابة في حال حياته ، فنسأل الله أن يلهمنا وإياكم الصدق والإخلاص والتوجه إلى الله تبارك وتعالى في هذا الدعاء .

أيضا في التكبيرات الأخرى دعاء ، ولا مانع من تكرار الدعاء الذي يحفظه الإنسان ، وإذا كان بعض الأخوة ما هو حافظ دعاء لا بأس أن يدعو : الله اللهم اغفر له اللهم ارحمه ، ويكرر المغفرة والتوبة والتوجه إلى الله تبارك وتعالى بالمغفرة .

نذكر الإخوة على أن السنة عدم الرفع إلا بالتكبير الأولى ، ثم يضع يديه ولا يرفع ، الأولى يرفع الله أكبر ولا يرفع يديه حتى ينتهي من الصلاة ، والتسليم يكون بصوت خافت للإمام ، ويسلم كما يسلم الإمام ، ونسأل الله أن يرزقنا وإياكم الإخلاص والقبول ، وجزاكم الله خيرا .

ونذكر الإخوة عدم رفع الصوت بالذكر حال رفع الجنائز ، وحال المسير في الطريق ، عند القبر ، لأن السنة أن يكون المسلم يمشي في الجنائز وهو عليه السكينة .

أيضا ننبه إخواننا على أن لا ينشغلوا في المقبرة بالحجارة والتراب والحجر والطين وكذا ، ولكن يتبعوا هدي

الرسول عليه الصلاة والسلام حيث أنه قال : (استغفروا لأخيكم فإنه الآن يسأل) .

فنسأل الله تبارك وتعالى أن يلهمنا وإياكم يا إخوان تطبيق السنة أن تنشغلوا عند القبر بالاستغفار للميت , وأن لا تنشغلوا لا بحديث الدنيا ولا بأمور ليس لها من الشر في شيء , فنسأل الله أن يعيننا وإياكم تطبيق السنة حتى تؤجروا , ويا إخوة أجزع عظيم , لك في كل قبراط جبل في الجنة , أجر عظيم بكل قبراط بالصلاة على الجنائز باتباع الجنائز , الوقوف عند القبر وأن تستغفر , وتتذكر الله , وتتذكر الموت ففيه موعظة , لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أوصانا بأن نزور المرضى ونتبع الجنائز وأن نزور المقابر حتى نتذكر الآخرة ونتذكر الرجوع الله تبارك وتعالى .

فنسأل الله أن يلهمنا وإياكم تطبيق السنة وأن يرزقنا ولا نركي على الله أحدا مثلكم اناس صالحين متقين أن يصلوا علينا ونسأل الله أن يرزقنا وإياكم التقوى والهدى , وبارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا على هذا المجلس . استووا .

السائل : شيخنا السنة في السلام .

الشيخ : هناك تسليمتان كبقية الصلوات ، ولكن تتميز صلاة الجنائز عن سائر الصلوات بأن الإمام لا يرفع صوته بالتسليم ، حكمة يجب الخضوع لها ، الإمام في صلاة الجنائز يسلم يمينا ويسارا ، لكن لا يرفع صوته جهرا كما هو السنة في الصلوات المفروضة ، فهو يسلم سرا ، وبلا شك سيتسلسل السلام يمينا ويسارا ، والصف الثاني الذي يلي الصف الأول يلاحظ أن هؤلاء الذين بين أيديهم سلموا يمينا ويسارا ، وهكذا ، ولا يقولن أحد كيف نحن بدنا نسلم .؟ لأن هذا أمر ظاهر للعيان ، يبصر كل الصف الثاني يرى الأول ، والثالث يرى الثاني، وهكذا ، المهم صلاة الجنائز تسليمتان ، وما يقوله البعض أن صلاة الجنائز تختص بتسليم واحدة ، هذا الكلام لا أصل له في السنة ، نعم في السنة بصورة عامة في كل الصلوات يجوز أن يقتصر المصلي على تسليم واحدة ، لأن هذه التسليم الواحدة يخرج بها المصلي من الصلاة ، لكن تمام السنة أن يسلم أيضا على يساره ، لا فرق في ذلك بين الصلوات الخمس المفروضة وبين صلاة الجنائز ، فالتزام التسليم في صلاة الجنائز بتسليم واحدة فقط هذا ليس له أصل في السنة ، كل ما يمكن أن يقال يجوز الاقتصار على تسليم واحدة في صلاة الجنائز كصلوات الفريضة ، لكن الأفضل في الصلوات المفروضة وفي صلاة الجنائز تسليمتان كما سترون ولا أقول كما ستسمعون ، لأنكم سوف لا تسمعون التسليم جهرا

وإنما ستتنبهون إن شاء الله كما ذكرنا أنفا .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله .

السائل : شيخنا مثل هذه , آلاف مؤلفة من القبور , فلو وضعنا حجرا واحدا أو حجرتين قد تضيع وتدرس

فورا , بعد يومين ثاني يوم ما تعرف القبر .

الشيخ : ليش ؟

السائل : لكثرة الناس وكثرة القبور , وكثرة من يمشي على القبور , وأحيانا مع الحفر , حفر قبر بجانبه يضيع

هذا الحجر ويروح , ما يبقى له أثرا .

الشيخ : إذا ثبتنا الحجر يا أخي , ثبتنا هذا بإسمنت ولو كان محروقا , شلون بدو يروح الحجر ؟

السائل : شيخ إذا كان فيه قبور بني عليها مدماكين والمدماك الأول تقريبا ضاع نهائيا , وبعض القبور حط

عليها مدماك واحد فقط وضاعت .

الشيخ : طيب , شو رأيك تعرف الحجارة الصبات التي يضعونها للتفريق لسد ممر , هلا مثلا هناك في وادي

النصر كان فيه طلعة على التاج , فتحة شوفتها شلون سدينها .؟

السائل : إيه .

الشيخ : طيب , لو صبينا صبة باطون وحطيناها فوق القبر شو رأيك ؟ هذا ممكن يعني إزاحته وإزالته ؟

السائل : ممكن .

الشيخ : إذا شو الذي لا يمكن ؟ نبي بقي قصر فوق القبر ؟

السائل : لا بس بعض شيء أهون من بعض .

الشيخ : هذا هو يا أخي , في حدود الحاجة .

السائل : نعم في حدود الحاجة .

الشيخ : طيب , هلا نحن إذا صبينا صبة , هذه الصبة من بدو يزيلها ؟ من بدو يشيلها ؟

السائل : أرجل الناس , والتراب الحفر . هو عملية الحفر , يعني مثلا جانب قبر والدي مباشرة فيه قبر

مصبوب عليه صبة باطون , صارت الآن على مستوى الأرض , هي في بادئ الأمر كانت مرتفعة , والآن

صارت على مستوى الأرض ، لأن جابوا تراب وحطوا في المنطقة هناك عشان يزرعوا شجر وما شجر ،
فصار الناس يدعسوا على القبر وما يعرفوا أن هنا فيه قبر ، حتى أن الناس بدهم يحبشوا عشان يحفروا قبر
آخر .

الشيخ : طيب أنت ما حطيت علامة قبر ؟

السائل : أنا لحد الآن صفت بلوك هيك صف على الدائر ، وحتينا الحجر هذا العلامة ، وأقاربي وأهلي
ناويين يجيبوا بناء ، بينوا مدماك حجر واحد فقط ، عشان هيك أنا أسألك .؟

الشيخ : والله سيدي أنت عرفت الحكم الشرعي ، يعني الأصل هو تحريم البناء على القبر .

السائل : الأصل تحريم البناء .

الشيخ : أيوه ، لكن إذا كان الله عز وجل يقول بعد ما حرم اللحوم المحرمة كلحم الخنزير يقول : **((إِلَّا مَا
اضْطُررْتُمْ إِلَيْهِ))** فمعناها الضرورات تبيح المحظورات ، لكن مش على كيفنا الضرورات تقدر بقدرها ، في
حدود القاعدة هذه تقدر تتصرف في الإضافة إلى القبر بغرض صيانتة وعدم إهانتة ، أما نقعد نشغل بالبناء
والتزيين والزخرفة وهيكل .

السائل : لا لا ما هو ذلك .

الشيخ : فإذن عرفت فالزم ، غيره فيه شيء ؟

السائل : الله يجزيك خير .

الشيخ : تفضل .

السائل : عندما دفنا الميت ، جبنا حجر وضعناه كشاهد لأجل التراب والهواء والغبرة وهذه الناس ، لو إجبنا
صبينا صبة بطون على مسح الأرض ووضعنا الشاهد بدون كتابة ؟

الشيخ : هذا نفس البحث سيدي ، في حدود الحاجة .

السائل : في حدود الحاجة .

الشيخ : بس .

السائل : بس ، أما يعلا حجر أو حجرين هذا مكروه .

الشيخ : أي نعم .

السائل : بارك الله فيك .

الشيخ : وفيك إن شاء الله .

السائل : حتى دائرة الإفتاء قبل سنتين تقريبا فتوى في الجريدة ، ذكروا بالنسبة للكتابة على الشاهد جواز ذلك ، واستشفوا من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : (**لأتعلم بها قبر أخي**) قالوا الآن الكتابة من وسائل التعلم أو من وسائل معرفة القبر هذا لمن صاحبه . فما رأيكم ؟

الشيخ : رأيي يعرف من جوابي السابق ، الضرورة تُقدر بقدرها ، فأنا أقول : إذا كان ليس هناك وسيلة لتعليم القبر إلا بالكتابة فيجوز بحكم الضرورة ، إذا كان لا يوجد هناك وسيلة أخرى ، أنا الآن راح أضرب لك مثال ، أدخل المقبرة هذه الذي يمكن أن تكون أوسع مقبرة في هذا البلد ، ستجد شواهد كثيرة . صح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وكل شاهدة مكتوب عليها اسم صاحب القبر ، أولا : ستجد الكتابات ما هي واقفة في حدود الحاجة ، يعني مش مكتوب فقط الاسم ، مكتوب سنة وفاته ورحمه الله والفاخرة و و و إلخ ، هذا فيه حاجة له ؟

السائل : لا .

الشيخ : الذين أعطوا هذه الفتوى ما حطوا القيود هذه .

السائل : ما حدودها ، نعم .

الشيخ : عرفت كيف ؟ هذه واحدة ، ثاني واحدة ، إذا مثل أبو عزت الله يرحمه ، وضعنا شاهدة ، وخطينا خط هيك أسود ، صار علامة أو لا ؟

السائل : صار علامة .

الشيخ : طيب ، من شان إيش الكتابة ؟ اسمح لي ، هذا مثال لتحديد الكلام الذي قلنا أننا الضروورات تبيح المحظورات لكن إيش ؟ تقدر بقدرها ، ما دام فيه نهي عن الكتابة نبتعد عن ارتكاب النهي ، إذا كان فيه بديل عنها ، وها أنا جبت لك بديل ، أنت هلا عندك إشكال ، شو إشكالك حول الخط ؟

السائل : أنا إشكالي حول الخط أن هذا العلامة التي وضعتها لا يعرفها إلا واضعها .

الشيخ : وهذا مقصود لكان شو .؟

السائل : لكن مثلا بعض الأقارب

الشيخ : شو المقصود بالكتابة التي أبيحت وهي منهي عنها ؟ أليس أن أصحابها يعرفوا القبر ؟

السائل : نعم , لكن فيه مثلا أقارب بدهم يجوا يزوروا القبر ما يعرفوا الاصطلاح هذا .

الشيخ : يعرفوا من الأقارب . الأقارب يعرفوا بالأقارب .

السائل : طيب ممكن ما وصل لعلمهم .

الشيخ : ولا يوصل يا سيدي ، خليهم يحافظوا على فرائضهم . وكثر خيرهم .

أبو الحارث : شيخنا بدأت الموعدة هناك .

السائل : عند الاغتسال لو لمست الذكر هل ينقض الوضوء يا شيخ ؟ أغتسل مثلا وأخرج أصلي على طول

؟.

الشيخ : لا ، ما ينقض الوضوء ، لمس الذكر لمسا عاديا لا ينقض الوضوء ، الذي ينقض الوضوء هو العبث

، فهمتني ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، غيره .

السائل : بالنسبة للعقيقة ، هل يجوز أن يعق الإنسان عن نفسه ، أو عن زوجته أو عن والده ؟.

الشيخ : لا ، يعق عن نفسه .

السائل : أولا ؟

الشيخ : لا ، أولا يعق عن أولاده ، فإذا كان عق عن أولاده فلا يبقى عليه أن يعق إلا عن نفسه ، أما عن

أبيه وأمه فقد مضى أمرهم إلى رحمة ربهم .

السائل : ويجوز أن يعق عن زوجته ؟.

الشيخ : قلت لك يا شيخ لا يعق إلا عن نفسه ، بعد أن يكون قد عق عن أولاده ، يعق عن نفسه ، أما

عن أبيه وأمه فلا ، وهو يعق عن نفسه إذا كان أبوه ما عق عنه ، وإذا كان قد عق عنه فانتهى الأمر .

السائل : حديث السترة ، الإمام الذي يصلي بدون سترة ، ما حكم صلاته إن عرف الحكم ، ولم يتخذ

سترة حتى ولو نصح ولم يستنصح بالنصح ؟.

الشيخ : الصلاة صحيحة ، لكن هو آثم .

الشيخ : أي نعم .

السائل : الجلوس في التشهد في ثلاث ركعات الوتر إذا صلاهم متصلين كيف يكون ؟ هل يتورك أم يفتersh ؟

الشيخ : يفتersh .

السائل : وكذلك إن تأخر ركعة في الصلاة الرباعية كيف يجلس في التشهد الأخير بالنسبة للإمام ، وبالنسبة له الركعة الثالثة هل يتورك أم يفتersh ؟

الشيخ : لا ، هو التورك لا يكون إلا في التشهد الأخير المسبوق بتشهد ، فإذا كان الإمام يصلي الفريضة فعليه أن يتورك كما يتورك الإمام ، أما في منتصف الصلاة فلا تورك ، إنما هو الافتersh .

السائل : حديث : (استعينوا على قضاء حوائكم بالسر والكتمان) هل هو بهذا اللفظ صحيح أم ضعيف ؟

الشيخ : (استعينوا على قضاء حوائكم بالكتمان ، فإن كل ذي نعمة محسود) حديث ثابت في مجموع طرقه ، ليس له طريق ثابت ولكن يأخذ الثبوت بمجموع الطرق ، واضح الجواب ؟

السائل : هل يوجد حديث في هيئة الجلوس في الطعام ؟

الشيخ : يوجد ، هو الإنتصاب على العقبين أو نصب رجل وافتersh رجل ، إنطلاقاً من قوله عليه السلام : (إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد) غيره .

السائل : صلاة القيام هل تشرع الجماعة في غير رمضان ؟

الشيخ : تشرع عفوا لا قصدا ، فهمتني ؟

السائل : عفوا لا قصدا ، يعني لو

الشيخ : يعني لا يجوز التداعي على صلاة القيام في غير رمضان ، يعني تعالوا يا جماعة بدنا نصلي صلاة الجماعة في الليل ، لا ، أما إذا كانوا مجتمعين عفوا خاطر فعن لهم أن يصلوا فلأحدهم أن يؤمهم

السائل : في غير رمضان يعني أصلي القيام جماعة ، قيام في غير رمضان أصليها مع زوجتي جماعة؟

الشيخ : هذا إلا صدفة .

زائر من مصر : من يوم أن حضرت من مصر أود لقاءك ، والحمد لله الذي جمعني اليوم معك .

الشيخ : أهلا مرحبا .

زائر من مصر : أهلا بك يا شيخ .

الشيخ : الله يحفظك .

زائر من مصر : جزاكم الله خير .

الشيخ : متى جيت .؟

زائر من مصر : من حوالي شهر تقريبا .

الشيخ : أهلا مرحبا ؟

زائر من مصر : أهلا فيكم شيخ .

الشيخ : كيف الإخوان هناك ؟ طيبين .؟

زائر من مصر : بخير والحمد لله رب العالمين .

الشيخ : إن شاء الله ماشين على الصراط المستقيم في الدعوة .؟

زائر من مصر : نعم الحمد لله .

الشيخ : الحمد لله ، بشرك الله بالخير .

زائر من مصر : جزاكم الله خيرا ، هم الحمد لله رب العالمين يسيرون على ذلك النهج الذي كنت تتحدث

عنه آنفا يعني ، الحمد لله رب العالمين .

الشيخ : جزاكم الله خير أرجو الله أن يزيدهم توفيقا ، ونصرا ، وعزا ، ومجدا .

زائر من مصر : آمين ، آمين يا رب العالمين ، نسأل الله ذلك ، جزاكم الله خيرا سماحتكم .

الشيخ : الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : (لا يقولن أحدكم خبث نفسي ولكن لقس) هذا من

الأدب النبوي الكريم ، يريد الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ بالمسلم إذا وجد في نفسه تقاعسا عن الطاعة أو شيئا

يتضايق منه ماديا ، أن لا يكون تعبيره عن هذا الذي يجده في نفسه بلفظة خبث لأنها لفظة خبيثة لفظا

ومعنا ، فصرفه عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أي صرف المسلم عن هذه اللفظة إلى لفظة أخرى تؤدي نفس المعنى ، لكن ما

فيها التقزز الذي يشعر به المسلم حينما يسمع الكلمة الأولى : (خبث) ، وإنما يقول : (لقس) فهي

من حيث اللفظ لطيفة ، ولكن من حيث المعنى تؤدي نفس المعنى .

أردت من هذين الحديثين الجواب عن السؤال السابق أنه هل يسمى الغلام نسيما ؟ فأجبت : بالنفي وقلت : لا ، لأن نسيما في اللغة تساوي معنى الريح ، فهل يسمى أحد ابنه ربحاً؟! لا ، لكن الناس اليوم - قلنا في مطلع الجواب عن هذا السؤال - يهتمون بالألفاظ الناعمة حتى لو كانت إيش ؟ تحتها معاني قبيحة ، فمن باب أولى أن يهتموا بالألفاظ الناعمة ولو كان لا يوجد ضمنها معاني قبيحة .

من هذا القبيل كلمة نسيما ، لفظ لطيف نسيما ، لكن إيش معنى نسيما ؟ نسيما يعني ربح ، ما في له معنى يعني جيد مقبول في النفس ، ولذلك فهو ليس من أسماء الأعلام التي ينبغي على المسلم أن يطلقها على بنيه وأولاده ، لكن موضحة العصر اليوم انصرفت عن أسماء الأعلام إلى أسماء أشياء من الماديات ، كاسم شجر أو حجر أو نحو ذلك ، مما لم يأتي ذكره في الشرع مطلقا ، وأسوأ ما يكون حينما ينتقدون ألفاظا هي في الوقت نفسه ليست أسماء أعلام لكنها تتضمن معاني غير جميلة تطلق على البنات ، فهناك من يسمى بـ وصال ، هذا معنى قبيح جدا ، يذكر بشيء لا يجوز أن يفكر فيه الإنسان ، فلانة اسمها وصال وفلانة اسمها نهاد ، إيش معنى نهاد ؟ يعني التي صدرها ناتئ بارز ، هذا يذكر بأشياء ما هي شريفة أبدا ، وأخرى ليبتها سميت سهما واحدا ، وإنما سميت سهاما ، وكذا أسماء كثيرة جدا نعت من جهل المسلمين بالآداب الإسلامية ، وجهلهم بأسماء السلف الصالح من الرجال والنساء ، وهذا نهاية الجواب عن ذلك السؤال .

السائل : جزاك الله خير ، بارك الله فيك .

الشيخ : هات نشوف .

السائل : فيه سؤال أحد الإخوة طرحه أنه حديث يقول : (لو كان نبي بعدي لكان عمر) هل هذا

الحديث صحيح أم لا .؟

الشيخ : هناك حديثان - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - هناك حديثان أحدهما ضعيف والآخر ثابت ،

لكن بقى هات نتذكر ، الذي أظنه أن الذي هو ضعيف : (لو لم أبعث لبعث عمر) والذي هو ثابت :

(لو كان بعدي نبي لكان عمر) ، إذا كان أحد من إخواننا يستحضر معي يؤيدوني أو يردني إلى صوابي

؟.

السائل : محدث أو نبي .؟

الشيخ : لا لا ، : (لو كان بعدي نبي لكان عمر) حديثان : (لو لم أبعث لبعث عمر) هذا ضعيف
السند ، ذاك ثابت : (لو كان بعدي نبي لكان عمر) ، أما الحديث الذي أنت تشير إليه فذاك حديث
آخر ، وثابت في الصحيحين ، وهو قوله عَلَيْهَا أَلْسَلَامٌ : (لقد كان فيمن قبلكم محدثون ، فإن يكن في
أمتي فعمرو) هذا صحيح ولا إشكال فيه . طيب اتفضلوا الآن .
السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : ... بأنه يجوز الجمع من أجله ، إذن من الذي يقدر .؟ الإمام ، لكن مو إمامنا ، الإمام الذي كان
في ماضي زمان ، لأن أئمة اليوم أكثرهم مع الأسف يعني جهلة إلا من عصم الله ، يعني ما هم إلا كسائر
الموظفين ، وإنما يتميزون ببعض الشيء يعني على سائر الموظفين ، مبارح أو أول مبارح كان فيه مطر .؟ أول
مبارح أظن ، شو اسمه صاحبنا تامر؟ شو اسمه؟ سامر؟ اه ، رائد رائد ، وبين هو رائد؟
سائل آخر : موجود موجود يا شيخ .

الشيخ : عارف ، موجود بره ؟

سائل آخر : نعم .

الشيخ : المهم كان رائد موجود ، الإمام تبع مسجد الأبرار ما هو حاضر . الشوشرة تبع الجامع كانت أول
مبارح هيك .؟ أول مبارح .
أبو ليلي : أيوة عم يسجل .
الشيخ : خلاص .

الشريط رقم : 185

الشيخ : نحمده ونستعينه و نستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا
مضل له ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله ، ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) ((يا أيها الناس اتقوا
ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي
تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً)) ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح

لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزًا عظيمًا)) أما بعد فإن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد أيضًا .

فنحن في زمن صدق فيه قول نبينا صلوات الله وسلامه عليه في قوله : (**افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**) قالوا: من هي يا رسول الله ؟ قال : (**هي الجماعة**) وفي رواية أخرى تفسر الرواية الأولى وهي قوله عليه الصلاة والسلام : (**هي التي تكون على ما أنا عليه وأصحابي**) وإذا كان هذا الحديث يصرح بأن المسلمين سيفترقون إلى ثلاث وسبعين فرقة اثنتان وسبعين فرقة كلها في النار والفرقة الناجية هي فرقة واحدة، فحري حينئذ بكل مسلم أن يعرف نفسه من أي فرقة هو ؟ أهو من الفرقة الناجية وهي أوصافها بينة ظاهرة ؟ أم هو لا سمح الله من فرقة من تلك الفرق الكثيرة التي بلغ عددها في خبر النبي صلى الله عليه وسلم اثنتين وسبعين فرقة، وكل فرقة من هذه الفرق تدعي بأن لها صلة وثقى بالإسلام الذي أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام، لكن الحق يقول لهؤلاء المدعين ، والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدياء أو كما قال الآخر : " **وكل يدعي وصلاً بليلى وليلى لا تقر لهم بذلك** " .

إذاً ما هو السبيل وما هو الطريق ليكون المسلم على بينة من أمره على أنه من الفرقة الناجية أم هو من فرقة من تلك الفرق الضالة الزائغة ؟ لا سبيل إلى أن يعرف المسلم في هذا الزمان أنه من الفرقة الناجية إلا بأن يتمسك بجبل الله المتين الذي لا يتعدى القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي هي قرين القرآن الكريم ، كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح : (**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض**) فرسولنا صلوات الله وسلامه عليه تركنا على المحجة البيضاء النقية ليلها كنهارها لا يضل أو لا يزيغ عنها إلا هالك ، تركنا على الكتاب والسنة وتركنا على طريقة واحدة وليس على طرق متعددة، ولذلك يقول الله تبارك وتعالى في القرآن الكريم : (**وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**) ، (**وأن صراطي هذا مستقيماً فاتبعوه**) ، صراطي أي سبيلي أي طريقي وهذا نص في القرآن الكريم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أن الطرق الموصلة إلى الله تبارك وتعالى كلها باطلة إلا هذا الطريق الواحد وهو السبيل الذي جاءنا به نبينا

صلوات الله وسلامه عليه ، وأخبرنا ربنا عز وجل في كتابه بالآية السابقة : **((وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل))** أي الطرق **((ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله))** .

ومن رأفته عليه الصلاة والسلام بأمرته وحرصه على تبيين الحقائق الشرعية التي جاء بها إليهم أنه صور لنا الطريق والسبيل الذي أمر الله عز وجل أن نسلك عليه والطرق المخالفة المباشرة له ، صور الرسول عليه الصلاة ذات يوم ذلك لأصحابه على الأرض حيث خط لهم خطأً مستقيماً ثم خط من حول الخط خطوطاً قصيرة ، يذكرني هذا ببعض النصب التي ترفع اليوم لإذاعة الشر في الغالب وهي الشاخصة التي يضعونها على الدور لالتقاط إذاعة التلفزيون ، فانتهم يتحدثون كيف فيه خطوط هكذا متوازية ، الرسول عليه السلام صور لأصحابه الكرام الصراط المستقيم والطرق المخالفة له على الأرض حيث خط لهم خطأً مستقيماً ومن حول هذا الخط المستقيم خطوط قصيرة، وتلا عليهم الآية الكريمة : **((وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا**

تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) ثم أوضح ذلك بقوله عليه السلام : **(هذا صراط الله)** الخط المستقيم هو الصراط الذي قال الله عز وجل : **((وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه))** ، ثم قال عليه السلام : **(وهذه طرق قصيرة وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه)** ، على رأس كل طريق من هذه الطرق القصيرة يدعو السالكين على الطريق المستقيم على السبيل السوي يقول لهم : إلى أين تذهبون ؟ طريق طويل وطويل لا نهاية له ، إلىّ إلىّ ، هذا هو الطريق الموصل إلى الله ، فمن استجاب لهذا الشيطان فقد ضل عن الصراط المستقيم ، **(هذه طرق وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه)** ، الحقيقة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ الرسالة و أدى الأمانة ونصح الأمة بكل ما جاء به صلى الله عليه وسلم ومن ذلك هذا الحديث الذي يوضح الآية السابقة : **((وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله))** .

السبيل اليوم وقبل اليوم كثيرة وكثيرة جداً ، منها القديم ومنها الحديث، فلا منجاة للمسلم إلا بأن يعرف طريق الله ، الطريق الذي ذكره الله عز وجل في الآية السابقة ، ولا سبيل كما قلنا إلى معرفة ذلك إلى الرجوع إلى الكتاب والسنة ، ولذلك فنحن دائماً ندعو المسلمين جميعاً في كل أقطار الدنيا إلى أن ينجوا بأنفسهم من أن يقعوا في طريق من طرق الضلال الكثيرة ، وذلك بأن يتعرفوا على الطريق الحق الواحد الذي لا ثاني له وهو طريق الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو الطريق الذي سلكه الأصحاب الكرام ، ثم تابعهم في ذلك

الأئمة الأعلام ، كالأئمة الأربعة وغيرهم كلهم كانوا على هذا الطريق المستقيم ، وقد أكد الرسول صلى الله عليه وسلم الأمر بذلك وحذر أن يتمسك المسلم بشيء لم يكن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بالحديث الصحيح الذي أخرجه أصحاب السنن وغيرهم من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه قال : " وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا : يا رسول الله إنا لنراك توصينا وصية مودع فأوصنا ، قال : (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبد حبشي وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً) " فما العمل كأن قائلًا يقول : فما العمل يا رسول الله ؟ يأتيه الجواب بدون سؤال (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) وفي حديث آخر : (وكل ضلالة في النار)

إذًا واجبنا اليوم يتخلص في أن نتفقه بكتاب الله وبحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما كان عليه سلفنا الصالح من الصحابة وأتباعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وهذا لا طريق لمعرفته إلا العلم والعلم كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه قال : (إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم) إنما العلم بالتعلم ، لا يولد إنسان عالمًا ، ولذلك قال عليه السلام : (إنما العلم بالتعلم) يعني بأن تتعاطى الوسائل التي تجعلك عالمًا أو على الأقل طالب علم ، كما أن الحليم المزكى والممدوح ليس هو الذي أنعم الله عليه ففطره حليمًا وإنما هو الذي فطر على خلاف ذلك ، ثم هو يجاهد نفسه فيتعلم حيث هو ليس بحليم حقيقة وفطرة ، ولذلك ألحق النبي صلى الله عليه وسلم التحلم بالتعلم ، فقال : (إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم) ، إذا كان العلم بالتعلم فلا يجوز للمسلم أن يعيش هكذا هملاً لا يهتم بطلب العلم ولو بأقرب طريق شرعه الله عز وجل للناس حتى يرفعوا عنهم ظلمة الجهل ألا وهو قول ربنا تبارك وتعالى : ((فاسألوا أهل الذكر إن

كنتم لا تعلمون)) ، فاسأل به خبيرًا ، السؤال هو كما قال صلى الله عليه وسلم : شفاء العي وهو الجهل (إنما شفاء العي السؤال) ، فينبغي على كل مسلم أن يتعلم ما يجب عليه أن يعرفه من أمور دينه حتى يلقي وجه ربه تبارك وتعالى وهو على بينة من ربه (إنما العلم بالتعلم) هذا الحديث يعني أن كل من يدعي العلم رجماً بالغيب حتى يغالي بعضهم فيقول : حدثني قلبي عن ربي ، فإنما هو رجل إما أضله الشيطان بغير علم وهو يعلم أنه ضال مضل ، لأن العلم ليس بمجرد الهوى وادعاء أن له صلة خاصة بالله تبارك وتعالى، فهو

يلقي العلم عليه إلقاء كما كان يلقيه ربنا عز وجل ويوحيه على الرسل والأنبياء من قبل محمد صلى الله عليه وسلم ، أما نبينا صلى الله عليه وسلم فقد انتهت به الرسل وانتهت به الديانات والشرائع كلها فقال صلى الله عليه وسلم : (إن النبوة والرسالة قد انقطعت فلا رسول ولا نبي بعدي) ، فكل من يدعي الإسلام ثم هو لا يفهم الإسلام من طريق الرسول صلى الله عليه وسلم وأما من طريق أخرى ومنها ما ابتلي به بعض المسلمون اليوم ممن يدعون المشيخة الذي لا يعلمون شيئاً من كتاب الله ولا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما علمهم هواهم ، وإنما علمهم شهواتهم ، فيضلون الناس بغير علم فينبغي علينا أن نكون على معرفة بالعلم الصحيح لكي ننجو به أن نتبع علماً ليس صحيحاً وليس موافقاً لكتاب الله ولحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلماء المسلمين قاطبة سلفهم وخلفهم متفقون على أن العلم ليس له طريق إلا هذه الطرق الثلاثة التي ذكرناها الكتاب والسنة وإتباع الصحابة ، ولذلك قال قائلهم :

قال الصحابة ليس بالتمويه " العلم قال الله قال رسوله "

بين الرسول وبين قول فقيه " ما العلم نصبك للخلاف سفاهة "

إلى آخر ما قال ، إذ الأمر كذلك فلا يجوز للمسلم أن يكون متبعاً لكل ناعق لكل صائح يزعم أنه عالم ، العلم نور وهذا العلم كما عرفتم جيداً ليس هو قال الله قال رسول الله ، فكل من دعاكم إلى ما قال الله وقال رسول الله فهذا الذي يجب إتباعه ، أما من كان من المسلمين المدعين الإسلام ويتبعون طرقاً شتى ويزعمون أن الطرق الموصلة إلى الله تبارك وتعالى هي بعدد أنفاس الخلائق ، فهذا قول باطل مخالف لنصوص الكتاب والسنة وبخاصة منها الآية السابقة : ((وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) ، فسواء كان هذا الداعي يدعو إلى إسلام يفهمه هو بعقله الأعوج وليس من كتاب الله ومن حديث رسول الله أو لا يتعرف على الإسلام مطلقاً كما ابتلي به بعض الشباب اليوم ممن ينتمون إلى بعض الأحزاب وإلى بعض المبادئ الهدامة كالشيوعية مثلاً وغيرها ، فلا يجوز للمسلمين أن يغتروا بأمثال هؤلاء ، لأن ما عندهم من الله عز وجل ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير وأبقى

و لا بد في هذه المناسبة من لفت النظر أن من دعا مسلماً إلى أن يناظره في كفره في إحداه في زيغته في ضلاله فترى أن يكون هذا محصوراً بينه وبين ذلك الداعية ولا إلى الباطل ، ولا يجوز إعلان ذلك على الناس جميعاً

، لأنه ربما تصدر كلمة من الداعي إلى الكفر تأخذ بألباب بعض الحاضرين من ضعفاء الإيمان من المسلمين ، وضعفاء العلم والجهل بالإسلام ، وقد يصدر أيضًا من الداعية المسلم كلام قد لا يكون موافقًا للكتاب والسنة ، لأنه قد لا يكون متمكنًا في فهم الكتاب والسنة وبخاصة أن هناك في السنة كما يعلم ذلك جميع من درس علم الكتاب والسنة، ولو في المراتب الابتدائية ، يعلم أن في السنة من الأحاديث ما لم يصح أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك ، فرمما يكون المناظر المسلم قد علق في ذهنه منذ نعومة ومنذ إبان طلبه للعلم حديث لا أصل له أو حديث ضعيف السند لا يصح عند أئمة الحديث ، فيحتج به ويتمسك به السامعون به فيزيغون أيضًا وليس بواسطة ذلك الداعي الكافر أو الملحد ، وإنما حتى بالنسبة لهذا الداعية المسلم لأنه لم ينضح بعد في علمه ، فإذا دعا داع مسلمًا إلى مناظرته فنرى أنه لا بد من الاستجابة لدعوته لأن الإسلام قوي والإسلام يعلو ولا يعلى عليه ، ولكن أي إسلام هذا ؟ هو الإسلام المستقى كما أكدنا آنفًا من الكتاب والسنة ، فيجب أن يكون المناظر قويًا في معرفة الكتاب فهما وعلى منهج السلف الصالح ومعرفة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ما يصح منها وما لا يصح حتى يكون أهلاً لمناقشة أولئك الدعاة إلى الباطل ، هذه نصيحتنا بالنسبة لبعض المناظرات التي ذري قرنها في هذه الأيام الأخيرة ، فلا نرى أن تكون في مجتمع كبير ، وإنما يكون ذلك بين جدران أربعة ويحضرها قلة من الطرفين لا بأس من ذلك ولا بأس من التسجيل ، أما أن يحضرهم المئات بل والألوف المؤلفة من عامة الناس فهذه فتنة لا يخرج منها إلا ضرر بعقيدة كثير من أولئك الحاضرين لضعفهم علمًا وضعفهم تربية وخلقًا ، هذا ما يبداوا لي بين يدي ما قد يكون عند بعضهم من الأسئلة أن أطرحه عليكم كتذكير والذكرى تنفع المؤمنين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

السائل : في المساجد وجدنا ما شاء الله نتردد جميعًا سواء كانت إخوان مسلمين أو تحرير أو سلفية ، وكل جماعة تدعي مثلاً أو بتقول أنها هي الجماعة التي على حق ، والله عز وجل يقول كما في محكم تنزيله بسم الله الرحمن الرحيم : ((فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى)) ، فبطل الواحد يعرف فينا إلى أي جماعة يلتزم ومع أي مسلم يكون ، وفي حديث أبي ثعلبة الخشني ولا يعرف إذا كان الحديث صحيح ولا لا ؟)
وإذا رأيت هوى متبعًا وشحًا مطاعًا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه) ، وقلت : أي نعم كل جماعة الآن معجبة برأياها ، فنهاية الحديث الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لك : (وإذا رأيت إعجاب كل ذي

رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك العوام) ، أي أنه يعتزل هذه الجماعات ولا ينتمي ، نطبق القرآن والسنة بعيد عن هذه الجماعات وبعيد عن هذه الأسماء .

الشيخ : في اعتقادي أن هذا السؤال طرح جوابه في الكلمة السابقة ، حينما ذكرنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد علم المسلمين كل شيء وبين لهم بيانًا واضحًا حينما ذكرنا حديث الفرق الثلاثة والسبعين ، وذكرنا أن فرقة واحدة من هذه الفرق هي الفرقة الناجية .
السائل : كل واحدة بتقول لك : أنا هي .

الشيخ : اسمح لي يا أخي ، إحنا قلنا : جواب هذا السؤال جبننا جملتين مأثورتين عند العلماء ، قلنا أولًا : والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبنائها أدياء ، وقلنا أيضًا :

" وكل يدعي وصلًا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك "

سمعت هذا الكلام ولا لا ؟ أنت بتعيد علي الآن ما قلته أنا آنفًا ، فلذلك أرجو أن تتنبه لما قلناه آنفًا ، الدعوى كل إنسان يستطيع أن يدعي ولكن ينبغي أن تقتن الدعوى بالدليل والبرهان ، فإذا رأيت رجلًا لا يحسن أن يصلي ويقول : أنا الفرقة الناجية أصحيح يكون هو من الفرقة الناجية ؟ إذا رأيت رجلًا لا يعرف ما ينبغي عليه أن يعتقد في الله وفي الأنبياء والرسل ، وإذا رأيت رجلًا كما ضربنا آنفًا مثلاً يعتقد أن الإنسان ممكن أن يصل إلى الله بدون طريق محمد صلى الله عليه وسلم بدون طريق الكتاب والسنة ويكون هذا هو يقول : أنا من الفرقة الناجية ؟ الجواب بدهي أليس كذلك ؟ لا ، لا يكون من الفرقة الناجية بل يكون من الفرقة الضالة .

لذلك إذا كنت أنت و غيرك يسمع ويجد على وجه الأرض الإسلامية اليوم جماعات ، وهي كما قلنا آنفًا وكل تدعي وصلًا بليلى ، فعليك أن تأخذ الدليل من كل طائفة من هذه الطوائف التي تشهد بصدق دعواها ، وما رأيك في أنك تسمع دعوى وتظل أنت مع الحائرين حيران ، تقول : هؤلاء كلهم يقولون : نحن الفرقة الناجية ، وهؤلاء وهؤلاء ، يجب أن تطلب كما قال تعالى : **((قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين))** ، فلا نجاة قلنا هذا الكلام مرارًا وتكرارًا ، لا نجاة للمسلم ليس فقط المسلمين عامة ، كل إنسان اليوم يجب أن ينحو بنفسه قبل غيره ، لا نجاة له أبدًا إلا أن يعتصم بالكتاب والسنة ، فأنت الآن لما تشير إلى بعض الجماعات هل تسمع من هؤلاء الجماعة قال الله قال رسول الله في كل مسألة في كل كبير وصغير ؟ أم

بعض هذه الجماعات يقول لك : يا أخي البحث في هذه المسائل بحث في توافه الأمور بحث في القشور ، وإنما نحن نريد أن نبحث في اللب ، تسمع هذا الكلام من بعض الجماعات الإسلامية والا لا ؟ طيب الإسلام فيه قشور ؟ الإسلام كله لب ، ولا يجوز أن نصف لأن كلمة قشر معناها تحقير لهذا الذي سمي بالقشر فالإسلام الذي جاء به صلى الله عليه وسلم دين ممدود إلى العقيدة فهذا كله يجب أن يتبناه المسلم كاملاً من أوله إلى آخره ، ونحن حينما نقول هذا لا يخفانا ولا يغيب عن بالنا أن المسلم لا يستطيع أن ينهض بالإسلام من ألفه إلى يائه ، ولكن يجب أن يعترف قبل كل شيء فكراً وعقيدة أن كل ما جاء به الإسلام فهو هدى ونور ، وأنه لا يجوز تقسيم الإسلام إلى لب وقشور ، لأن هذا التقسيم فيه طعن في الإسلام من حيث لا يريد هؤلاء الناس الذين يجعلون الإسلام لباً وقشوراً ، وشيء ثان لو فرضنا ولو سلمنا جدلاً أن في الإسلام لباً وفي الإسلام قشراً نسلم بهذا جدلاً ، لكننا نقول : إذا كان في الإسلام قشراً مع اللب ، فهذا القشر فيه حكمة وهي المحافظة على اللب ، كما نرى ذلك في عالم الكون في الثمرات وفي الفواكه والخضار ونحو ذلك ، فكلها هي مما سخره الله عز وجل لبني الإنسان وكرم به بني آدم وجعل لهذه الفوائد كلها ماذا ؟ قشراً ، لولا القشر لفسد اللب ، فإذا سلمنا جدلاً بأن في الإسلام لباً وفي الإسلام قشراً فيجب أن نعرف اللب وأن نعرف القشر وأن نؤمن بهذا وهذا وأن نعتقد أن الله ما فرط في الكتاب من شيء وأن كل ما جاء به هو لمصلحتنا كما قال صلى الله عليه وسلم : (ما تركت شيئاً يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به) ، فهذا الذي يسميه البعض بالقشر هو مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، أنا أذكر لك الآن حديثاً صحيحاً قد يمكن أن نستدل به لتقسيم هؤلاء جدلاً وهو حديث ذاك الأعرابي الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أخبرني عما فرض الله علي فقال له : (خمس صلوات في كل يوم وليلة) ، وذكر له صوم رمضان فقط ونحو ذلك من الفرائض المعروفة من الأركان الخمس فماذا كان موقف هذا الأعرابي ؟ سأله قال : " هل علي يا رسول الله غيرهن ؟ " قال : (لا إلا أن تطوع) ، قال : " والله يا رسول الله لا أزيد عليهن ولا أنقص " يعني حسبه الفرائض وهو لا يريد أن يتطوع ، فلما عرف الرسول صلى الله عليه وسلم منه إخلاصه وصدقه في حرصه في مواظبته على ما فرض الله عليه قال : (أفلح الرجل إن صدق دخل الجنة إن صدق) فإذاً في الإسلام بدل ما نقول : لب و قشور ، نقول : فيه فرائض وفيه نوافل ، لكن هذه النوافل لم تشرع عبثاً صحيح ذاك الرجل قال : " لا أزيد عليهن ولا أنقص " ، لأنه كان حديث

عهد بالإسلام ، لكن النبي صلى الله عليه وسلم قد علمنا وأحسن تعليمنا حينما قال : (أول ما يحاسب العبد يوم القيامة الصلاة فإن تمت فقد أفلح وأنجح وإن نقصت فقد خاب وخسر) ، في حديث آخر : (فإن نقصت قال الله تبارك وتعالى لملائكته : انظروا هل لعبدي من تطوع فتمتوا له به فريضته) ، إذاً هذا التطوع الذي يسميه البعض بأنه قشور هذا له أهمية ، لأن هذا الحديث يوضح لنا ببيان واضح فيقول : إن المسلم إذا كانت فرائضه ناقصة حينما يحاسب أول ما يحاسب عليه يوم القيامة فربنا يتفضل على عبده فيأمر الملائكة بأن ينظروا هل هناك له من تطوع ؟ فإذا وجدوا أتموا بهذا التطوع النقص الذي كان وقع منه في فرائض الله عز وجل ، إذاً لا يجوز نحن أن نهتم ببعض الإسلام دون بعض وأنا أضرب لك الآن مثلاً واقعياً في حياتنا .

هناك كثير من الجماعات الإسلامية لا يهتمون بإعفاء لحاهم ، لا يهتمون بالترزي بالكفار بلبس البنطلون والجاكيت والجرافيت إيش هذه ؟ هذه أمور قشور ، نحن بدنا نهمم باللباب ، طيب لا يهتمون بعدم إطالة الإزار والرسول يقول : (ما طال دون الكعبين فهو في النار) ، مع هذا الوعيد الشديد كل هذه الأنواع أدخلوها في قائمة إيش ؟ القشور ، وهذا يذكرني بأن من خطورة هذه الدعوى أن الإسلام لباب وقشور من الذي سينصب نفسه ليبين للناس أن هذه المسائل وهي بالألوف المؤلفة هي من اللباب فعليكم أن تحرصوا بها وهذه قد تكون أكثر وأكثر ألوف مؤلفة وأضعاف مضاعفة هذه من القشور فلا تهتموا بها أين هذا الإنسان هل خلق بعد ؟ لم يخلق ولن يخلق ، هؤلاء الذين يلقون هذه الكلمة بين الناس ويجعلون الإسلام لباباً وقشوراً يجعلون الشباب حيارى لأنهم لا يستطيعون أن يميزوا بين ما هو لب وبين ما هو قشر بعد التسليم بهذه التسمية ، لا يستطيعون فكان الواجب على هؤلاء الذين ابتدعوا هذه القسمة الضيزى لب وقشر كان عليهم أن يقولوا : كذا وكذا ، ولن يستطيعوا أن يحصوها ، هذه من اللباب عليكم أن تتمسكوا بها ، وكذا وكذا وبعد الإحصاء هذه من القشور فلا تهتموا بها ، إذاً بارك الله فيك حينما تقول : كلهم يدعون هذا كلام صحيح ، ولكن نحن نطالب الدليل ، فالذي تراه إذا أنت يهتم دائماً بأن يعرف ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم من العقيدة من الأخلاق من العبادة كيف كان يصلي كيف كان يحج كيف كان يصوم كان يعلم النساء والرجال والأطفال الآخرين ، هذا يدل حاله ويغنيك حاله عن قوله أنه هو من الفرقة الناجية لأنه تمسك بالدليل الذي وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث الفرق أن

دليل الفرقة الناجية هي الجماعة أي هي التي كان عليها الرسول وصحابته الكرام وعلى ذلك يكون الإنسان ماشي على بصيرة ، وأنت إذا أخذت هذه القاعدة وأخذت هذه الضابطة وحاولت أن تطبقها على الجماعات التي أنت تشير إليها فستجد لا يصفوا لك منهم إلا القليل والقليل جدًا ، ونحن الآن تكلمنا بكلام عام وضرينا بعض الأمثلة تتعلق بحياة الناس اليوم الذين لا يهتمون بالتشبه بالرسول صلى الله عليه وسلم ، نحن نجد بعض الشباب ربوا لحاهم فهي حلى على طريقة غير طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم ، هي على طريقة رئيس لهم كان يومًا ما كان له لحية قصيرة فهم يتشبهون به ، وهذا الرئيس مع كونه كان مسلمًا كان له جرافيت وهذا من زي الإنجليز اللي أدخلوه في كثير من البلاد الإسلامية، فهم أيضًا يتزيون بزيه ، لكن السيد الأول سيد البشر جميعًا سيد الناس يوم المحشر وهو محمد صلى الله عليه وسلم أين هؤلاء الذين يتشبهون به ؟ لا وجود لهم إلا عند هؤلاء الناس الذين يدعون دائمًا الناس إلى إتباع الكتاب والسنة ، منهجهم قال الله قال رسول الله وليس إلا ، لعل في هذا جواب على ما سألت

السائل : يوسف عليه السلام قال لصاحبه الذي ظن أنه ناج منهما : ((اذكرني عند ربك فأنساه الشيطان ذكره ربه فلبث في السجن بضع سنين)) هل هو مال بقلبه النجاة من هذا الرجل أن يذكره عند الملك وهل هذا جائز ام أنه يتنافى مع عصمة الأنبياء الذين طبعًا لا يقعون ؟

الشيخ : لا ، هو اتخذ وسيلة من الأسباب المادية ليس إلا ، أن يذكر الملك أو العزيز بأن هناك رجلًا صفته كذا وكذا ، هذا ليس فيه ما ينافي العصمة ، لكنه ليس من الكمال ، والكمال لا حدود له ، الكمال لله تبارك وتعالى وحده ، لكن ليس فيه معصية وليس فيه مخالفة إنما فيه اتخاذ الأسباب المعروفة بين الناس .

السائل : يعني بقاءه في السجن هذه المدة كانت ...

الشيخ : لأنه ما سمع وما علم .

السائل : فيه رجل تزوج بفتاة ، بعد زواجه منها بشهرين أو ثلاثة أنجبت مولود فهل ترى الإسلام يسمح له بزواجها ، ويأخذ عليها عند الله على ما ستر عليها له أجر وثواب أم ربنا يعاقبه من الزواج منها ؟ يسمح له الإسلام بزواجها أم لا وهو يعلم بأنها حامل ؟

الشيخ : كيف أنا ما فهمت .

السائل : تزوج الفتاة وهو يعلم أنها حامل وبعد ثلاثة شهور من زواجها .

الشيخ : حامل من غيره .

السائل : نعم يستر عليها ، وبعد ثلاثة شهور من زواجه ولدت .

الشيخ : ما يجوز هذا ، هذا حرام لا يجوز .

السائل : يعني الإسلام لا يسمح له بالزواج .

الشيخ : أبداً ، الإسلام كان ينهى المسلمين حينما قائد الجيش المسلم يقسم السبايا يعني العبيد ويكون في العبيد نساء ورجال ، فيكون من حصة بعضهم امرأة ، هذه المرأة إذا كانت متزوجة لها زوج فيحرم الرسول صلى الله عليه وسلم على سيدها الذي صارت هي في حوزته يحرم عليها أن يأتيها إلا بعد أن تحيض لأن الحيض دليل عدم الحمل ، وقد مر الرسول صلى الله عليه وسلم يوماً بامرأة حامل وبطنها ناتئ واضح أنها حبلى وهي بجانب خيمة رجل فخشى الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكون سيدها يأتيها وهي حامل من زوجها الكافر المشرك فلما لا يختلط ماء السيد المسلم بماء الولد هذا الذي نشأ من ماء الرجل الكافر قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (**هممت أن ألعنه لعنة**) ، يعني إذا كان يأتيها وهي حامل ، فكيف إذا كان لسه جنين ما تكون من الزوج الأول المشرك فهو يخالطها ويجمعها وهي لا تزال حاملة من زوجها الأول ، فهذا في الإسلام أشد كالزنا يعني ما فيه إشكال هذا ما يجوز إطلاقاً .

السائل : ما ينفعش يتزوج ؟

الشيخ : معليش لكن هي حبلى من ذاك الزوج .

السائل : حبلى من الزنا ما تزوجت حبلى من الزنا .

الشيخ : هذا زنا ، حبلى من الزنا فإذا تزوجها فهو زنا ، لأنه لا يجوز أن يختلط ماءان .

السائل : بيستر عليها حتى لا تفتضح .

الشيخ : يستر عليها ما يكون الستر بمخالفة الشرع .

السائل : إذا كان الذي تزوجها هو نفس الزاني يجوز ؟

الشيخ : هذا تفصيل إذا كان زان فإذا تاب من الزنا جاز وإلا ((**الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة**))

والعكس بالعكس .

السائل : إذا كانت منه يعقد عقد ويتوب إلى الله ؟

الشيخ : بشرط هذا المذكور بالشرط شرط التوبة لا بد أن يعقد ، ويعتبر الولد ولد زنا ، يعني هذا الستر اللي بيدندن الأخ حوله .

السائل : طيب يرث يا شيخنا هذا ولد الزنا ؟

الشيخ : أبداً ابن زنا ، سمعنا صوت هناك

السائل : قرأنا في كتاب حجاب المرأة المسلمة للشيخ ناصر حكم غطاء الوجه وقال فيه : إن الوجه واليدين ليس بعورة وأبداً بالدليل ، ثم قال في كتب أخرى من كتب إخواننا في السعودية وقالوا : بأن الوجه واليدين عورة فكيف نجمع بين ذلك عنده وجهين .

الشيخ : السؤال ذلك خطأ ينبغي أن تدرس أدلة الفريقين ثم تقف عند الدليل الذي يفتح أمامك باب الشبهة الدافعة لك إلى السؤال ، أما كيف نجمع ؟ فأنا بجملك على كتاب الألباني معناه تأليف كتاب يحتاج لجواب عن هذا السؤال ، لكن المهم في الموضوع بالنسبة لطالب العلم حقاً أنه يتتبع أدلة هؤلاء وأدلة هؤلاء ، لا بد أنه سيجد بعض أدلة هؤلاء مسلم بها والبعض الآخر غير مسلم ، ويجد في الطرف الثاني بعض أدلته مسلمة والبعض الآخر غير مسلم ، فالأدلة التي صار عنده تساؤل حولها فما الذي يحصل أن يطرح السؤال حوله ويسمع الجواب إذا كان لم يجد الجواب في ذلك الكتاب ، وأنا في ظني أنه سيجد الجواب ، وهذا البحث يعني الحقيقة يطول ، لأن معنى ذلك أن نكرر ما كتبناه في الكتاب بعد دراسة سنين طويلة وجمع الفكر وحصر المخ إلى آخره ، ومهما الإنسان أتقن وأجاد في الجواب عن السؤال فسوق يكون دون ذلك المستوى الذي جمع فكره في أيام وساعات طويلة وعديدة .

لذلك أعود فأقول : عندك شبهة حول دليلنا نحن اللي بيخصنا ألقه حتى نجابك عليه غيره ، أبو ليلى أنا أنصحك أن يعطي دور لغيره لأن لا من أجله اجتمعنا

السائل : بالنسبة لأذان عثمان رضي الله عنه كيف كان ومتى كان يؤذن الأذان الثاني وهل المسلمين في

حاجة إليه الآن كما يدندن حوالبه المشايخ وفرضوه علينا فرضًا ، ظنوا أننا لا نحب عثمان .

الشيخ : سألهم الله وهداهم ، أولاً نحن نعتقد أن الأذان العثماني ليس هو هذا الأذان الثاني الموجود اليوم ،

وتسميته بالأذان العثماني هو ظلم لعثمان بن عفان رضي الله عنه ، عثمان حينما جاء بالأذان الثاني وهو من حيث الواقع الأول ومن حيث التشريع والتأريخ هو الثاني ، لكن من حيث الواقع هو قبل هذا بلحظات ، وأما اليوم فكما تعلمون بين الأذنين نحو ربع ساعة ، هذا الأذان الثاني الموجود اليوم نسبته إلى عثمان بن عفان نسبة باطلة ، ولو كان عثمان بن عفان اليوم في قيد الحياة لما تجرأ على هذا الأذان الثاني كما فعل في أذانه السابق الثاني ، أذانه الحقيقي داخل في قاعدة المصالح المرسله ، أما هذا الأذان المنسوب إليه ظلمًا فهو داخل في محدثات الأمور وشتان بين هذا وذاك ، أما أن أذان عثمان داخل في المصالح المرسله فذلك من فقه هذا الخليفة الراشد رضي الله عنه وعن بقية الخلفاء والصحابه ، لأن هناك في السنة ما يلفت النظر بأن

المؤذن يستحب فيه أن يكون صيئًا أن يكون جهوري الصوت ، وأنه كلما بالغ في رفع صوته كلما ازداد أجره عند ربه تبارك وتعالى ، إذا تبليغ الصوت إلى أبعد مدى مقصد شرعي ، وكان الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كانت بيوتهم قريبة من مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم لا يفوتهم سماع أذان بلال وهو يؤذن الأذان الواحد يوم الجمعة على ظهر المسجد ، ولكن الأمر اختلف بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

والخليفة الراشد الأول والثاني ، حيث اتسعت المدينة بالبنين والسكان وصارت الأبنية البعيدة عن المسجد النبوي لا يسمعون صوت المؤذن الذي كان يسمع من قبل ممن حول المسجد النبوي ، فرأى هو ونعم ما رأى من المصلحة المرسله أن يجعل أذانًا آخر في مكان يجتمع فيه الناس يوم الجمعة ويتبايعون إلى ما قبل صلاة الجمعة لما هو معروف من هدي الإسلام أن البيع والشراء يجوز في كل أيام الأسبوع ومن ذلك يوم

الجمعة خلافًا لما اعتاده كثير من البلاد الإسلامية اليوم حيث جعلوا يوم الجمعة يوم عطلة رسمية تشبهًا باليهود والنصارى مع الأسف الشديد ، لم يكن هذا في العهد الأول ، بل كانوا يتبايعون وكانوا يتتاجرون قبل

صلاة الجمعة في كل بلاد الإسلام ، ومن ذلك المدينة المنورة ، فقد كانوا يجتمعون في مكان بعيد عن المسجد النبوي يسمى بالزوراء يتبايعون ويشترون ويقضون مصالح بعضهم بعض ، ولكن ما كانوا يسمعون الأذان

المسجد النبوي فرأى عثمان وكما قلنا آنفًا ونعم ما رأى أن يجعل هناك أذانًا في وقت صلاة الجمعة يسمعه أهل الزوراء الذين يتبايعون هناك حتى ما تفوتهم صلاة الجماعة ، هكذا كان أذان عثمان رضي الله عنه أي

لم يكن هناك فرق واسع بين أذان عثمان وبين الأذان المسجد النبوي إلا بمقدار ما يصل هؤلاء إلى المسجد النبوي بحيث يدركون الخطبة في أولها ، لكن الذي وقع مع الأسف الشديد أن الأمر مع أنه استمر هكذا إلى أوائل عهد خلفاء بني أمية ، إلا أن أحدهم ابتدع بدعة فعلاً وصارت بدعة سيئة يحمل هو وزرهما ووزر من عمل بها اليوم وإلى يوم القيامة ، ذلك هشام بن عبد الملك حيث نقل الأذان من مكانه الثاني الزوراء وأدخله في المسجد النبوي ، هذا بلا شك بدعة ، لأن الأذان إنما يقصد به إعلام من كان خارج المسجد ، أما الأذان داخل المسجد فهذا ليس من السنة ، وإنما الذي يقوم مقام الأذان في المسجد هو الإقامة ، فالإقامة هي لتبليغ الحاضرين في المسجد بأن الصلاة قد أقيمت فيقومون ويصطفون ويسوون الصفوف ولا يهملون ذلك ، فالأذان يجب أن يكون خارج المسجد لإسماع من حول المسجد ، أما الإقامة فالسنة أن تكون في المسجد ، وهنا لابد من لفت النظر إلى بدعة وقعت في هذا العصر وبدأت تسري وتمشي وتنطلي على كثير من الناس الذين لا يدققون في تطبيق الأحكام الشرعية مع اختلاف الزمان والمكان ، هذه البدعة هي أنهم عكسوا الأمر أمر هشام بن عبد الملك ، هو أدخل الأذان العثماني إلى المسجد ، وهؤلاء اليوم يذيعون إقامة المسجد إلى خارج المسجد بمكبر الصوت وهذا لا ينبغي ، لأن الإقامة ليس المقصود بها تبليغ من هو خارج المسجد ، وإنما المقصود بها تبليغ من هو في المسجد ، وفي هذه الحالة صوت الإمام صوت المؤذن يكفيهم ، وكنا قديماً قبل وجود مكبرات الصوت هذه كنا نشكو من بدعة في شهر رمضان المبارك في بعض البلاد الإسلامية في سورية وغيرها بدعة عجيبة الحامل عليها هو التقليد الأعمى ، يكون المسجد صغيراً وأنا أتصوره الآن عديد من المساجد هناك في دمشق الشام ، من أجل خاطر شهر رمضان مسجد صغير في صف يمكن ما يمكن عدد أهل الصف عشرين شخصاً لابد المبلغ يبلغ وراء الإمام ، المبلغ يقول : الله أكبر هو يقول : الله أكبر مين تسمع ؟ ما فيه عندك غير عشرين شخص ، سمع الله لمن حمد ربنا لك الحمد ، ما فيه داعي لهذا التبليغ ، بعض العلماء وإن كان في هذا القول مبالغة لكن فيه تحذير شديد ، قالوا : إذا بلغ المؤذن وراء الإمام بدون حاجة بطلت صلاته ، وين الحاجة ؟ عشرين شخص صوت الإمام يسمعه القريب كالبعيد البعيد كالقريب ، الآن مبلغ شخص ثاني يعني وراء الإمام ما عاد فيه حاجة له ، السبب في مكبر الصوت ، أنا أرمي الآن عصفورين بحجر واحد ، أقول : مكبر الصوت يغني عن أذان عثمان ، وقد قلت هذا لبعض المشهورين يومئذ في سويرة حينما ادعى أن هذا الأذان الثاني هو أذان عثمان قلت : لو كان عثمان في

زمنك لسحب خط من مكبر الصوت من المسجد إلى باب المسجد الخارجي ، فهؤلاء المارة حول المسجد يسمعون الصوت كما كان أولئك يسمعون أذان الزوراء فما فيه حاجة لأذان ثاني خاصة مع هذا الفارق مع وجود إيش ؟ مكبر الصوت ، العكس الآن تمامًا المؤذن الذي كان يبلغ بدون حاجة قام مقامه الآن مكبر الصوت حيث نقيم الصلاة ونذيع الصلاة أيضًا خارج المسجد هذا كله ليس من السنة في شيء بل هو خلاف السنة فهذه ذكرى بهذه المناسبة والذكرى تنفع المؤمنين ، فإذا عثمان ليس يتعرف على هذا الأذان الذي يسمونه اليوم بالأذان العثماني إذا صح أن نسميه الأذان الهشامي لأن هشام بن عبد الملك هو الذي أدخله إلى المسجد ، وهو غير محسن في ذلك بل هو مسيء لأنه أحدث شيئًا لا توجد مصلحة مرسله تستلزمه وتقتضيه ، لذلك فالمساجد اليوم التي فيها مكبرات الصوت وهي تبلغ ما شاء الله عديد من الكيلو مترات من المسافات فهي تغنينا عن الأذان المحدث هذا ، ونحن نقول لهم : هاتوا أذان عثمان لتقركم عليه لكن بشرط إلغاء مكبر الصوت ، وإلا فحينئذ لا فائدة من هذا الأذان الثاني لأن المقصود منه التبليغ والتبليغ يحصل بمكبر الصوت ، هذا ما يساعد الوقت الآن على ذكره بهذه المناسبة

السائل : مخصوص لإطالة الثوب في حديث أبي هريرة رضي الله عنه لما دخل على الرسول صلى الله عليه وسلم ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن إطالة الثوب فاعتذر أبو بكر رضي الله عنه قال : " إن أنا يعني ثوبي يسحب عليه " قال : (إنك لا تفعلها بقصد الخيلاء ولا التكبر) وفي أحاديث كثير يعني تنص أن المقصود منها إطالة الثوب للتكبر فالإنسان ممكن يطول ثوبه ، لكن مش المقصود فيه التكبر ، يعني فيه ناس يطول ثوبهم لكن مش مقصود منه التكبر منهم .

الشيخ : اسمع الجواب ، هنا قضيتان ، وأحسن من تعبير قضيتان وأدق وعيدان ، الوعيد الأول : (من جر إزاره خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يكلمه وله عذاب ألِيم) هذا الوعيد الأول الذي يطيل إزاره وثوبه خيلاء ، الوعيد الثاني : أن الذي يطيل إزاره بغض النظر عن خيلاء وجودًا وعدمًا له وعيد النار حيث قال صلى الله عليه وسلم : (إزره المؤمن إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين فإن طال ففي النار) ، في هذا الحديث ما ليس في الأول ، نستطيع أن نقول : إن الحديث الثاني وضع فيه الرسول صلى الله عليه وسلم منهجًا لثوب المسلم وهو على مراتب أعلاها إلى نصف الساق أدناها إلى فوق الكعبين ، ها دول

مرتين جازتان، المرتبة الثالثة صاحبها في النار، فإن طال ففي النار ، الذين يتمسكون بأنه نحن نطيل الثوب لا تكبيرًا ، أطاحوا بالحديث الثاني وأعرضوا عنه جانبًا ، وهذا الذي نحن نشكو منه اليوم من شكوانا السابقة أنهم يقولون : قشور ولباب ، هذه قشور أدى هذه الدعوى تقسيم الإسلام إلى لباب وقشور إلى إهمال كثير من السنن النبوية والتوجيهات الكريمة ، منها هذا الحديث : (**إزرة المؤمن إلى نصف الساق فإن طال إلى الكعبين جازت فإن طال ففي النار**) ، هذا منسوخ من أذهان هؤلاء الناس ، غرهم حديث أبو بكر الصديق الذي أنت أشرت إليه ، حديث أبو بكر الصديق لا يدل على زعمهم على الرغم من أنهم أعرضوا عن حديثنا الثاني ، لماذا ؟ لأنك كما ذكرت وكما تعلم ويعلم الجميع إن شاء الله أن حديث أبي بكر فيه اعتراف بأنه ليس طويل الإزار ، لكن إزاره يسقط فقال له عليه السلام : (**إنك لا تفعل ذلك خيلاء**) فنحن نريد من هؤلاء أن يكون بكرًا في هذا الحديث يتمسك به تمامًا لنقول له كما قال عليه الصلاة والسلام ، أي أن يكون ثوبه قصيرًا ، لكن بحركة ما لا ينتبه لها فينزل إلى ما دون الساقين فهذا لا يشمل الوعيد لا الأوعد ولا الوعيد الثاني قلت لك : هناك وعيدان لماذا ؟ لأنه هو في الأصل ملتزم بالمنهج النبوي في اللباس إلى نصف الساق فإن طال فإلى الكعبين لا بأس ، هو لا يطوله عمدًا ، اليوم انظر الفرق الآن بين هؤلاء الذين يزعمون أنهم يحتجون بحديث أبي بكر وبين فعل أبي بكر ، أبو بكر حينما يقطع الثوب له يقطعه على السنة إما إلى نصف الساق وإما إلى ما فوق الكعبين ، أما اليوم فهؤلاء الذين يحتجون بأبي بكر ويعطلون الحديث الآخر هؤلاء إن لبسوا جبة فصلوها عند الخياط إلى ما دون الكعبين يأمرونه بأن تكون الجبة طويلة بحيث أنه كالمرأة تجر ذيلها ، وإن فصل البنطلون أيضًا يكون طويل بحيث أنه يكاد أول ما يهتري من بنطلونه المبتلى إنما هو ذيل هذا الثوب وهو البنطلون لماذا ؟ لطوله ، لأنه يمسح الأرض مسحًا ، كيف يقال بالنسبة لهؤلاء لا يفعلون هذا تكبيرًا ويحتجون بحديث أبي بكر ، وحديث أبي بكر صريح بأنه إنما يسقط الثوب عنه فقال عليه الصلاة والسلام : واقعك يدل على أنك لا تفعل هذا خيلاء ، لكن واقع هؤلاء يدل على أنهم يفعلون ذلك خيلاء ، أنا أسأل الآن وسوف لا أسمع مجيبًا إن شاء الله أسأل الآن هؤلاء المشايخ نبدأ بالمشايخ أمثالنا هؤلاء المشايخ الذين يطيلون الجبة ويفصلونها عند الخياط طويلة ماذا يقصدون بذلك ؟ يقصدون بذلك التواضع ؟ إذًا نحن نريد أن يكون لسان حالنا يدل على حسن حالنا ، مش نتأول أعمالنا وأحوالنا بأقوال لا تشهد لنا بل هي شهادة علينا ، أنا آسف جدًا أن أسمع هذا الحديث ليس من مثلك لأن أنت

الحقيقة كما قيل : ما أنت أول سائل غره قمر ، هذا الحديث مش من عندك طالع ، أنت قرأته من بعض الكتاب المعاصرين اليوم ، وآسف أشد الأسف بالأمس ليلة أمس سألني سائل في السعودية بالهاتف طبعًا قال : هنا بعض العلماء يفتون بأنه لا ينبغي الآن قصر الثوب إلى نصف الساق من باب يعني حسن السلوك في الدعوة لأن هذا ينفر ، وهذا أشد ما يؤسفني أن يصدر من بلاد السعودية التي كان لنا فيها أمل كبير بأن تنشر السنة وتحارب الأشياء التي تخالف السنة وإذا ببعضهم طبعًا لا أقول كلهم يمشون مع الركب ، اليوم هذا شيء منفر وهذا شيء أنا قرأت لبعض الكتاب المشهورين اليوم أنه ينكر على بعض المسلمين العرب الذين يذهبون إلى أمريكا ولا أقول يهاجرون ، لأن الهجرة تكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام ولا تكون من بلاد الإسلام إلى بلاد الكفر ، ينقم بعض الكتاب المعاصرين على بعض المسلمين الذين يسافرون إلى أمريكا مثلاً بألبستهم العربية الإسلامية ، يقول : هذه مهزلة بهذا الثوب تريدون أن تدعوا الأوربيين والأمريكيين إلى الإسلام ؟ الله أكبر ، داعي يريد أن يدعوا الكفار إلى إسلام أمرك إلى إسلام مأمرك يعني على كيفه ، ما هو الإسلام الذي إذا نحن نريد أن ندعو الناس إليه إذا كنا نحن نطور أنفسنا بدل أن نطور غيرنا ، ترى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه لما قابل رئيس فارس في تلك المعركة شو اسمها ؟ التي انتصر فيها المسلمون على فارس ، دخل إليه في ثوبه العربي والرمح بيده وهو يمشي ويعرز الرمح في البساط والسجاد الفاخر ولا يبالي ، طبعًا جماعتنا من الدعاة المزعومين اليوم هذا سيكون تنفير ، لكن هذا هو عزة الإسلام والذي ينبغي أن يظهر به المسلم الآخريين بعاداته وتقاليده لا يتطور بحيث أنه يصبح جورج ثاني أو أنطونيوس آخر أو ما شابه ذلك بشكله وزيه ، الرسول عليه السلام قد وضع منهجًا للمسلمين أن يحافظوا فيه على شخصيتهم المسلمة ، فكم وكم من أحاديث قال : خالفوا اليهود والنصارى ، و الآن يريدوننا باسم الحكمة والسياسة في الدعوة أن نوافق اليهود والنصارى على عاداتهم وتقاليدهم ومن العجب العجيب أن يحتج بعضهم بمثل هذا المنكر بحديث عائشة رضي الله عنه لما همت أن تدخل الحجر لتصلي فيه بعد أن صلى الرسول فيه بعد فتح مكة فقال لها عليه السلام : (صلى في الحجر فإنه من البيت ولولا أن قومك حديث عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبيتها على أساس إبراهيم عليه السلام) يعني أدخل الحجر (ولجعلت لها بابين مع الأرض بابًا يدخلون منه وبابًا يخرجون منه) ما فعل الرسول عليه السلام ونعما هو لماذا ؟ لأنه خشي على بعض المسلمين الضعفاء الذين لما يتمكن الإيمان من قلوبهم أن يتضعع هذا الإيمان في نفوسهم

إذا ما رأوا الرسول عليه السلام هدم الكعبة فيقول : ما تركنا شيء إلا عطلنا إياه وهدمناه وها بيت الله الحرام هذا هو ، فأقر هذا الوضع يقيسون الأمور الشخصية على الأمور المتعلقة بالأمة كلها ، فكما أن الرسول عليه السلام ترك إصلاح الكعبة ، فنحن أيضاً علينا أن نترك زينا وعاداتنا وتقاليدينا في سبيل إيش ؟ الحكمة في الدعوة ، كبرت كلمة تخرج من أفواههم .
ولذلك أخي حديث أبي بكر عرفت محمله وأنه في المسلم الذي لا يتقصد إطالة الثوب وإنما يسقط رغم أنفه وهو لا يدري ، لكن حديثنا الآخر وضع منهجاً للمسلم يتميز به عن الآخرين ، يكون ثوبه إلى نصف الساق وهذا لا يزال موجود في كثير من البلاد حتى غير البلاد العربية ، لأن هذا من سنن الفطرة ، لكن لا مانع أن الإنسان يطيل ثوبه إلى ما فوق الكعبين ، لكن إن نزل فهو في النار بسبب أنه خالف هدي الرسول عليه الصلاة والسلام تسمعون لنا الآن .

السائل : هذا جائز والا غير جائز ، السؤال واضح يستعير من المحل عادي صاحب المحل ؟

الشيخ : أظن لا ، السؤال مفهوم ، لكن أريد أن أقول : غيره أولى منه ، ماذا يفعل بعد أن يسترجع ماذا يفعل ؟

السائل : يرجعها في الفاترينة عادي .

الشيخ : ماذا يفعل بهذه ؟

السائل : يبيعها .

الشيخ : بكم .

السائل : بسعر السوق بسعر الحاضر في السوق .

الشيخ : يعني سعر الجديد ؟

السائل : بالسعر الحاضر للسوق أي نعم .

الشيخ : بالسعر الحاضر في السوق اللي أنا أفهمه ولست طبعاً خبيراً بالتجارة أنه البضاعة المستعملة لها سعر

والتي لم تستعمل لها سعر صح ؟

السائل : نعم

الشيخ : إذاً بحكم على نفسي بشهادتك أي فهمان في النقطة هذه

السائل : نعم

الشيخ : إذ الأمر كذلك يعود السؤال السابق بأي سعر يبيعه ؟

السائل : بالسعر الجديد بسعر الحاضر ، لكن فيه نقطة ، نحن نتعامل ، أريد أن أوضح لك كيف نتعامل مع الناس إذا شروا ذهب .

الشيخ : معليش يمكن راح يجيك الجواب بصورة كما يقولون : أوتوماتيكياً ، ما دام هذه استعملت فالمفروض أن تباع على أنها مستعملة هذه واحدة ، وأخرى هل تباع بوزنها ذهباً أو بزيادة ؟

السائل : تباع بوزنها مضاف إليها الأجرة .

الشيخ : وهل يجوز هذا شرعاً ؟

السائل : والله أنا فيما سألتك في السابق علمت أنه لا يجوز .

الشيخ : إذاً هذا السؤال كان أولى من ذلك .

السائل : قبل لما يجوز نحن نتعامل من الزباين اللي يشتروا منا إذا كان أن يرجعوا قطعة الذهب وإذا كانت غير مهينة يعني غير مكسورة غير مخدوشة نأخذها بنفس السعر ما نخسرهم شيء ، ها تعاملنا مع الناس ما نخسرهم شيء أبداً إذا كانت يعني تؤخذ وتوضع في الفترينة عادي غير مكسورة وغير مهانة بسعر ما أخذها نحن نتعامل مع الناس هكذا ، يعني إذا مثلاً واحد أخذ أسورة بعد أسبوع جاب رجعتها وبدها فلوسها والأسورة جديدة يعني انظر إليها جديدة وهذا شيء معروف يتبين إذا كان مهينة وإلا لا ؟ فإذا كانت مش مهينة وهذا حصل أمامي كذا مرة ، رجعتها في الفترينة يعني ما نخسرها لا أجرة ولا ثمن .

الشيخ : أنت وضعت حداً أسبوعاً .

السائل : أنا أقول تقريباً .

الشيخ : أصبر معليش راح نحدد لها لأن كلمة تقريباً كلمة سياسية مطاطية مطاطة بتنطط .

السائل : إذا قعدت شهرين ما يرجعها يمكن يكون ارتفع السعر أو نزل .

الشيخ : ولذلك وأن عارف بتقول لما قلت أسبوعاً .

السائل : لا ، أنا أقول : في حدود ما نستعمل نحن لأنفسنا ، نحن بناخذ القطعة نستعيرها يوم يومين فقط

ثلاثة أيام يعني بالكثير ، يعني ما يبيجي علينا شهر نرجعها .

الشيخ : المسألة الآن أصبحت في خبر كان ، قد نعود إليها وقد لا نعود إليها ، قد يغنيننا البحث في الأهم عن البحث في المهم ، أنت قلت : أسبوعًا ثم استدركت قلت تقريبًا ، ثم لم يفدك هذا الاستدراك شيئًا لأن قلت : بعد شهر أو شهرين طبعًا لا ، إذا نحن نأخذ المثل هذا يوضح الأمر ، فبعد شهر أو شهرين أعيدت إليك هذه القطعة من الحلبي ، هل تشتريها بسعر ما بعثها ؟ لا ، إذا بأقل طيب ، فماذا نفعل حينئذ سواء يبعًا أو شراء بقوله عليه السلام : **(الذهب بالذهب مثلاً بمثل يدًا بيد أو قال : هاء بهاء)** لا يبعنا ذهب بالذهب ولا شراء اشترينا ذهب بالذهب ، فالربا يعمل عمله ذهابًا وإيابًا .

السائل : شرح هذه النقطة يا شيخنا لو سمحت .

الشيخ : يعني قطعة ذهبية خاتم سوار إذا وضعنا في الميزان يساوي جنيهين مثلاً ذهبيين عثمانيين أو إنجليزيين أو سعوديين المهم يعني جنيهين ذهب ، فهل الحلبي اللي هو في مثالنا خاتم أو سوار لا يجوز للصائع البائع أن يأخذ بأكثر من وزنها ذهبًا فهذا معنى الذهب بالذهب مثلاً بمثل ، طريقة الخلاص من الوقوع في مثل هذا التعامل الربوي هو أن يأتي صاحب الحاجة يريد قطعة معينة بوزن معين كم ثمن ها القطعة من الذهب قبل صياغته إلى حلبي ؟ نقول مثلاً : ثمنه جنيهين ذهبيين ، طيب كم تريد أجرة هذه القطعة ؟ مثلاً دينارين وربعين ، هكذا جائز ، مجرد ما تنباع هذه القطعة التاجر أو الصائع ما عاد يستطيع يربح منها لما يشتريها لأنه بده يشتريها بوزنها ذهبًا ، بينما دول التجار كالمنتشر على الطالع وعلى النازل بيرجوا .

السائل : مثل الطريقة الآن لو جاء واحد اشترى الشيء هذا قطعة من الذهب قال له الرجل : ثمنها خمس دنانير وأجرة صناعتها ديناران .

الشيخ : لما بده يصنع له يقول له أجرة صناعتها ديناران ، أما هي قطعة جاهزة ما ييجوز .

السائل : بيوزنها .

الشيخ : بيوزنها بده يأخذ ثمنها .

السائل : ويضيف عليها الأجرة .

الشيخ : لما بده يصنعها يضيف عليها الأجرة .

السائل : هو كمان دافع أجرة ، صاحب المحل شيخني شاري جاهز ويبيع جاهز .

الشيخ : ما يهمننا ها الواقع يهمننا نعالج الواقع .

السائل : طب ما يصنع الصائغ ؟

الشيخ : ما يصنع ، بيصنع موديلات للعرض ، أنت شو بدك ؟ بدك كذا ، نحن نصنع لك على حسب

الوزن على ها الوزن اللي بدك إياه

السائل : فيه كتالوجات

الشيخ : وزن دينارين ثلاثة خمسة ، سواء كان سوارًا أو كان غير سوار

السائل : حكم التعامل بالأسهم في الشركات وفي البنوك ؟

الشيخ : الشركات كما لا يخفى على الجميع هو تتعامل مع البنوك وتتعامل معاملات ربوية ، فلا يجوز المشاركة فيها لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، وطرق الحلال كثيرة فعلى المسلم أن يختارها وأن يؤثرها على الطرق الأخرى ، أما التعامل بالعملات هذه الورقية فهذه بلية عمت البلاد الإسلامية عمت المتاجرة بها ولا نرى التعامل بها إلا في حدود الضرورة لأنها أصبحت كالقمار ما بين عشية وضحاها يصبح الفقير غنيًا والغني فقيرًا فلا نرى جواز المتاجرة بهذه العملات الورقية إلا في حدود ما يضطر المسلم إليه ليحيى والضرورات كما هو معلوم عند العلماء تبيح المحظورات ، ولكن هذه القاعدة يجب أن تؤخذ بضميرتها وهي قول الفقهاء : الضرورة تقدر بقدرها ، ولذلك لا يجوز التعامل مع الشركات ولا يجوز التعامل بالمعاملة الورقية هذه .

السائل : وإن كان تعامل فيها فما الحكم إذا أخذ فلوس منها ، إن كان تعامل في أسهم طلع له أرباح سابقًا

فحكم الأرباح اللي أخذها ؟

الشيخ : حكم الأرباح طبعًا شيء منها قد يكون حلالًا وشيء قد يكون حرامًا فعليه هو أن يعني يجتهد وأن

يضع نصب عينيه قوله عليه السلام : (**دع ما يريبك إلا ما لا يريبك**) فيأخذ رأس ماله وما يغلب على ظنه

أن هناك من الربح حلال يأخذه والباقي يصرفه في المرافق العامة

السائل : رجل اشترى قطعة أرض فقام ولده ببناء بيت مؤلف من أربعة طوابق وقد توفاه الله وبقي البيت

باسمه فهل يجوز تقديم ... على الورثة كما هو منصوص بكتاب الله وسنة رسول الله بالنسبة للذكر مثل حظ الأنثيين أو طبعًا بالاعتراف من الأخوات والأخوة أن أولادهم هم الذين بنو هذا البيت فما نصيب البنات؟

الشيخ: أريد أن أفهم السؤال جيدًا هل السؤال يدندن حول أن الذكور هم الذين أنفقوا ، أم يدندن حول أن بعض الناس يفرقون في الإرث بين النقود مثلًا فهو كما قال تعالى : ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) وبين الأراضي الإناث لا يرثون منها أو يساؤونهم مساواة أريد أن أفهم السؤال يدندن حول هذا أم حول ذاك؟

السائل: السؤال يدندن حول هل البنات مثل الأولاد في البيت ، الأولاد هم اللي بنو البيت ، الوالد اشترى البيت الأرض لهم والأولاد قاموا ببناء البيت على الأرض ، توفاه الله وبقي البيت باسمه ، عند تقسيم الورث هل ينطبق هذا على الكتاب ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) على اعتبار أن البنات يعرفوا أن هذا البيت بنوه الأولاد؟

الشيخ: إذا سؤالك يدندن حول الصورة الأولى من الصورتين اللتين ذكرتهما ، الجواب الآن لما الأولاد بنوا هذه الشقق كان ذلك في حياة أبيهم؟ نعم ، هل كان ذلك محسوبًا لحساب أبيهم أم لحساب أنفسهم؟ فإن كان لحساب أبيهم فالبنات شركاء في الأرض وفي هذه الشقق كلها على حسب النص القرآني : ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) أما إن كان الأولاد بنوا ما بنوا محسوبًا على حسابهم عند أبيهم فحينئذ هم أي البنات لا يشاركون هؤلاء فيما بنوا وإنما يشاركونهم في الأرض التي بنوا عليها

السائل: أحد الأخوة في مصر رضع من صدر زوجته أكثر من خمس رضعات مشبعات فالرجل يبدو أنه حريص على دينه ويستفسر كذا سأل بعض المشايخ هناك فقالوا له : حرمت عليك زوجتك ، فهو كأنه ما اطمأن إلى هذا أو اطمأن اطمئنان المهم توقف عن زوجته فلا هو طلقها ولا هي زوجته فبالتالي حاططها في غرفة لحالها ما هو مقترب منها ولا هو مطلقها ولا شيء أي نعم فتريد الحكم في هذا؟

الشيخ: أنا بقول في العافية ، انبارح كنا سهرانين عند أبي عبد الله عزت وكان فيه بعض إخواننا منهم أبو أيوب ، فسأل شو حكم أن يرضع الزوج من زوجته؟ قلت له نفس الجواب فيه العافية بس ما ينزل لتحت ، أي نعم ، هذا ما يحرم لأنه كما تعلم الرضاع إنما هو في حولين ، وتلك القضية قضية خاصة من أجل تبع مولى ، ولذلك ما أدري هؤلاء الذين أفتوه بهذه الفتوى الجائرة على إيش مستندهم؟ لأنه إذا اتخذ

حديث مولى أبي حذيفة قاعدة معناها هدمنا بذلك الأحاديث التي هي الأصل أي نعم ، ولذلك من الخطأ
بمكان أن تحرم هذه الزوجة على زوجها مجرد أنه شرب من حليبها ومن ثديها ، فهي زوجته يجب المسارعة
بإخباره حتى يتمتع بحلاله .

السائل : صحة وعافية ، جزاكم الله خيراً يا شيخ .

الشيخ : وإياك .

الشريط رقم : 186

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده
الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون**)) ((**يا أيها الناس اتقوا**
ربكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي
تسألون به الأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)) ((**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح**
لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً)) أما بعد. فإن خير الهدى
هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في
النار ... ومن ذلك قول عليه السلام (**عجب أمر المؤمن كله إن أصابته سراء حمد الله وشكر فكان**
خييراً له وأن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له) فأمر المؤمن كله خير وليس ذلك إلا للمؤمن فنسئل الله
عزوجل أن يحقق الإيمان فينا حتى يكون كسبنا للثواب من عند ربنا كالمنشار على الطالع والنازل يعني فيه
عافية فنحن مأجورون وفي غير عافية فنحن مأجورون لكن الأجر الثاني يحتاج إلى صبر وكما قال تعالى ((
إنما يوفى الصابرين أجراً بغير حساب)) و اغتنموا فرصة لأنه قد لا نطيل السهر فاءذا كان عندكم
شيء من الأسئلة فهاتوها وجزاكم الله خيراً ، بسم الله .

السائل : في هذا الوقت حابين نأخذ رأيك فيه وربما سمعت بموضوع المناظرة التي جرت بين الشيخ علي

الحلبي وبين حسن السقاف في شخص ابن تيمية رحمه الله فما ندري ما رأيك ابتداءً فيه وما رأيك بعد ربما سمعت نتائجها أو بعض نتائجها .

الشيخ : ما رأيي في من؟

السائل : في المناظرة ابتداءً .

الشيخ : آه أنا كان رأيي ذكرته لبعض إخواننا من بعد ما بدؤوا في التناظر أن تكون المناظرة ولا بد محصورة بين أفراد قليلين جداً وأن لا تكون هكذا بين العشرات إن لم يكن الأمر أكثر من ذلك من الرعاء ومن العامة الذين لا يفقهون شيئاً وبالإضافة إلى ذلك كان رأيي أنه ما يكون البحث في شخص وإنما البحث في العقيدة ولا شك أن مجال البحث مع هؤلاء في عقائدهم التي هي أبعد ماتكون عن الكتاب والسنة فالمجال أوسع وأنفع هذا كان رأيي ولكن كما فهمت كثيراً ما يكون الإنسان يعني مكرهاً على أن يبحث في شيء لو كان له الخيرة فيه ما اختاره أي نعم وعلى كل ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

السائل : فيما فهمنا من شيخنا أن تحول المناظرة في بحث عقائد المخالفين .

الشيخ : أي نعم .

السائل : حتى تكون هناك صورته توضيحية أهم من صورة فرد أو عالم مضى .

الشيخ : وبخاصة أن المسئلة الذي أثارها ذلك الرجل هي مسئلة حساسة جداً يعني من الصعب أن يفهمها المبجلون والمعظمون للشيخ وفضلاً أن يقربها أعداءه وكان من الممكن في الحقيقة استغلال البحث المطروح على بعض إخواننا تصييره وإدارته الى بحث آخر له علاقة بنفس الموضوع حيث إنه يتعلق بالذات الإلهية البحث مثلاً في صفات الله وبخاصة في صفة العلو التي ينكرونها إن لم نقل كلهم فجلهم على الأقل لكن الأمر في الواقع نحن نشعر هذا فعلاً أنه الإنسان يجبر جراً من حيث لا يريد ولا يختار وقد بلغني أخيراً بأن بعض إخواننا توجهوا بطلب إلى الشيخ الفقير هذا لأنه أنكر أن يكون الله فوقه عرشه لعله بلغكم هذا؟

السائل : في آخر جلسه هو ما أقر لكنه تهرب لكن قال له أحد الأخوان وهو وفيق قال له كيف تكون

حكماً أنت خصم وقال له أنت تنكر أن الله فوق عرشه فسكت؟

الشيخ : أنت كنت حاضراً .

السائل : سمعت ذلك من الشريط شيخنا .

الشيخ : آه سمعت الشريط ألم يجيب بشيء؟

السائل : لم يجيب بشيء وذلك كان توجه الأخوة أن الآن الفقير هو خصم ولماذا يضحك علينا وللأسف المناظرة كانت نتائجها غير مانرجوا بسبب الحكم .

الشيخ : أي نعم ، وعلى كل حال إختياره حكماً الحقيقه كان موضع نظر لأن الرجل معروف أنه بعيد جداً عن المنهج السلفي لكن عسى أن يستدرك فيما بعد .

السائل : حديثنا بالنسبة للحكم لم يكن الأخ علي يعرف بوجود الحكم مسبقاً ولذلك جلسوه وقال أنا بعنذر حيث أن الأخوة دعوي أن أكون حكماً باتفاق بينهما فذكر علي بأنه لم يكن يعرف بهذا الترتيب ولكن أقره بذلك فيقول علي أن وضع الجلسة لم يكن يسمح لي أن أرفضه لحكم كما ذكرت أنت أنه ربما الإنسان قد يفرض عليه ما لا يجب .

الشيخ : وبعدين الموضوع انتهى؟

الحلبي : في الواقع يوم الأحد وهو موعد المناظرة في السابق كان اليوم الذي توفي فيه والذي رحمه الله .

الشيخ : إلى رحمة الله .

الحلبي : فطبعاً كيف نفعل والناس كلها جمعت نفسها كما يُقال فالأخ وفيق ذهب مع بعض إخواننا على أساس يشوف شو صار فقدر الله إني انا لم أسمع الشريط أو الجلسة فكانت الجلسة فيها يعني شد وجذب زائد عن الجلسات السابقة الجلسات السابقة أنا كنت أمسك أعصابي زيادة وإلا فقد مرت فترة من الزمان يعني عُرفنا بالشدّة ولكن الواحد كلما تعلم كلما لان وما شابه ذلك مع أنه بعض إخواننا يقول أنه لينك في هذه المرة زياده حبتين كما يقول بعض إخواننا المصريين .

سائل آخر : حتى خرج عن اللين ...

الحلبي : فما أدري أنا اجتهدت أن كون لينا حتى أكسب الحضور جميعاً بالأسلوب لان ذلك كان يختلف التصرف ويتلفظ بألفاظ وكذا فكنت أقرر الحكم وأقول للحكم انظر ماذا يقول وماذا يفعل انظر كذا .

الشيخ : وماهو موقف الحكم .

الحلبي : كان موقف الحكم يقول له أسكت أو لا تفعل كان يقول هكذا في أكثر من مرة .

الشيخ : كان يعني .

الحلي : فالمقصود جلسة الأخ وفيق كانت حامية وكان فيها رفع الصوت وكذا وخونا وفيق جراه الله خيراً من أظرف ماجرى في المجلس أنه كان يقول أما قول حسن السقاف ولم يكن يقول كلمة الشيخ فهذه جعلتهم يجنون ويقولون له قل الشيخ وكذا .

الحلي : وقال بردوا لعلي الفقير نقل قولاً في قضيه الفرق الاثنتين والسبعين فقال " هي كلها كفار " .

الشيخ : من الذي قال؟

الحلي : علي الفقير قال كلها كفار فوفيق قال له هذا القول لم تسبق إليه فالرجل أبله وما استطاع يتكلم وكذا وكان وفيق سؤال في المسألة أو في أول البحث إنه للأُن ما سمعنا بقول حسن السقاف في قضية ابن تيميه هل كافر أو مسلم فعلي الفقير ما أراد يفتح مجال أو يتخلى هناك بحث فقال كل شيء كيف هذا القول انتهى وهو قال أكثر من ثلاث أربع مرات أنه ما يكفره ولا يكفر أحد من المسلمين وأن ابن تيمية ليس بكافر ذكر ذلك أكثر من مره لكن في الواقع في الجلسات التي في أشرطته لا يجد حسن قد صح بهذا لا من قريب ولا من بعيد.

الشيخ : هذه من تمام الخبثة .

الحلي : نعم ، لكن الواقع في كل شريط أو في نهاية بحث المسألتين المطروحتين كان الحكم بأنه لو خطئنا ابن تيمية فلا يمكن أبداً ان نقول بكفره لأنه في نصوص واضحة يعني لا تجعلنا ننجح إلى تكفيره لأنه لا يقال كذا وكذا هذا طبعاً كان من الحكم فأنا رأي الآن كان موافق لرأي إخواننا لكن بتعديل بسيط هذا الرأي مكون من ثلاث نقاط النقطة الأولى إنه لا بد أن نذهب غداً لأنه لا نستطيع إلا ذلك لكن نذهب لنقول هذه المجالس لم تعقد من أجل سلسلة مسائل وإنما عقدت من أجل مسألتين وهما مسألة الحج ومسألة القدم النوعي للمخلوقات أو الحوادث وهاتنا المسئلتان قد انتهى البحث بهما ونحن لا نمانع من بحث جديد بل نطلب بحثاً جديداً لكن بترتيب جديد وتصور جديد ومعرفة للمكان وللتحكيم ولأصوله ولضوابطه وماشابه ذلك بمسائل ليست متعلقة بشخص وإنما هي مسائل منهجية كاملة لفهم هذا الإسلام الذي اختلفت فيه الفهوم وما شابه ذلك وبخاصة إننا في المرة الماضية سئل سائل وهو الشيخ أحمد عطية للأسف قال ياشيخ علي الفقير حسن السقاف يقول أهل السنة والجماعة وعلي الحلي يقول أهل السنة والجماعة من هم أهل السنة والجماعة فهب علي الفقير قائلاً أهل السنة والجماعة عندنا هم الأشاعره. طبعاً أنا هنا ما سكت

قلت أنا أريد أن أبين بشده أن هذا الكلام لا يُقبل بل أن أهل السنة والجماعة هم ما كان عليه الإمام أبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة والمقالات لا ماصار إليه أتباعه المتأخرون وما شابه ذلك أو كلام هذا معناه فأقول يعني أركز على هذه القضية أيضاً هذه النقطة الثانية والنقطة الأولى تقرير النتيجة السابقه بأنه لا يجوز القول بكفر شيخ الإسلام ابن تيمية لأن النصوص واضحة التي جئنا فيها تنقض هذا القول أو أنه قول جريء المسألة الثانية إذا هناك بحث في مسائل أخرى لا بد أن يرتب ويُنظر ويحدد له أصول وأهداف وكذا الشيء الثالث فيه أوراق أنا الواقع أنا أكتب فيها وأطلعت عليها بعض إخواننا ولسى ما انتهيت منها يعني حاب أن نوزعها على الحضور في نهاية الجلسة تتكلم عن المناظرة بشكل عام وتدقيق في هذه المسائل وبعض النقول التي لم يتيسر لنا بالعكس تيسرت لنا لكن الحكم معنا من إكمالها والتصريح فيها كما يلاحظ ذلك السامع الأشرطه أو الجالس فكتبتها في هذه وعلى أساس نصورها مثلاً مئة نسخة ونوزعها للحاضرين حتى تكون صورة أوضح وأصرح لكلامنا والرأي في هذا الموضوع فما أدري إيش رأي الأستاذ .

الشيخ : هذا جيد لكن ينبغي الإستفادة من التجربة السابقة ماينبغي أن يحضر الرعاء عامة الناس ما لازم يحضروا يعني هؤلاء لأن هؤلاء مايفهموا شو بتقول أنت وشو بقول الخصم) الحلبي : هذا صحيح .

سائل آخر : هو جمعهم .

الشيخ : لكن هو الآن كما وضع الشروط المسبقة وهي معقوله جداً أيضاً يضع شروطاً ما يكن حاضراً إلا أشخاص هم يتفقون عليهم . الحلبي : نعم هذا طيب جداً جزاك الله خير وشو رأي أستاذنا .

السائل : حسن يُقر في بداية الجلسة قال أنا كنت أحب أن يكون فقط رأسي ورأس علي في بحثي هذه المسألة هذا الذي يقوله

الحلبي : هذا كذب .

السائل : هذه الذي يقوله انظر إلى صنيع يديه ولا تنظر إلى كلامه .

الشيخ : أي نعم .

الحلبي : الواقع تماماً خلاف ذلك شيخنا ما رأيك في تصور النقاط الثلاثة .

الشيخ : قلت لك مسلم بهذا لكن يضاف إليها عدم حضور رعاء الناس وعامتهم .

الخليبي : جزاكم الله خيراً يا شيخنا .

الشيخ : وإياك .

أبو ليلى : بس هذا شيخنا ممكن ما يتكلم أمام الناس أنه لازم يكون في خواص في هذه الجلسة بشير العوام عليه ويعتبروها نقطة ضعف في الأخ علي .

الشيخ : كيف؟

أبو ليلى : يعني لما يكون في اشتراطنا عليهم بس معينين ومعناه أنه هذا لما بسمعوا الكلام هذا الكلام أمام الناس يعني لما الأخ علي بقوله امام هؤلاء الناس الجالسين ما بيأخذوا أن هذا أصل المناظره العلمية لا هم بيأخذوها أنتم بتحقرونا أو أنتم كذا أو الى آخره .

السائل : شيخينا لي مداخله بسيطه .

الشيخ : تفضل

السائل : في المسائل التي نبحتها لا حرج من اطلاع العوام عليها مسألة العلو يجب أن تكون يعني العامة عندما يطلع عليها ليست كمسألة القدم النوعي ومسئلة الحج وغيرها من كلام الفقهاء .

الشيخ : فيه فرق يا استاذ يلي أنت بتقوله أنت صحيح لما الرجل من إخواننا بده يتكلم بدون ما أحد يعترض عليه هذا ضروري وواجب أما أن العامة يفهموا شو حكيت شو رد عليه بكر إلى آخر هذا بضيعوا فيه العوام ولا يستفيدون منه يعني إلقاء المحاضره أمام جمع .

سائل آخر : غير المناقشه

الشيخ : بلا شك أي نعم .

الخليبي : شيخنا لم نؤكد رغبتنا بالقلة جاءني إبراهيم باجس .

الشيخ : معروف .

الخليبي : لما زرنا شعيب الأرثوٲ من أجل أن نتحدث معه لأنه علمنا أن حسن السقاف راح عليه فأحبينا أن نرى رأيه في الموضوع وأيش قال لحسن السقاف وما شابه ذلك فطبعاً أخبرنا أنه أيضاً تكلم مع حسن السقاف في عدم تكفيره وأنه لا يجوز وكذا قال وسكت ولم يتكلم وأقر الشاباب الجالسون أما في باجس

يقول طيب يا أخ علي ليش أنت ما يكون العدد نحن أقل من هيك قلت والله هذا الشيء الذي نطلبه وهذا الذي طلبناه من البداية ونحن ماكان يخطر على بالنا قط أن يكون هذا العدد بدليل أنه ماجئنا إليهم إلا بسيارة أنا وأخونا أبوأحمد وأربعة من الأخوة فقط لا غير فقال طيب مارأيك أن يكون الجلسة في بيتي وثلاثة منكم وثلاثة منهم وأنا موجود بالإضافة إلى الحكم قلت أنا ما عندي مانع خلص أنا موافق قال خلص إذا ستكون الجلسة غداً بهذا الشيء .

الشيخ : من الذي يقول هذا ؟

الحلي : هذا كلام إبراهيم باجس بطرحه عليّ مش فيما يأتي هذا بعد الجلسة الأولى المهم فأنا قلت له ما فيه عندي مانع واتفقنا على هذا الأساس وصاروا الأخوة يتصلوا فينا وقلنا لهم إن الجلسة محصورة وممنوع حضور واحد إلا ثلاثة وكذا يعني كثير وكثير جدا ويومها أستاذنا جئناك يوم الأحد تماماً وتكلمنا في هذا الموضوع واحنا راجعين ما رجعنا وإذا الخبر يصلنا أنه لم يوافق على الشروط الجديدة التي تقضي بوجود الثلاثة فقط وأن الناس كلهم بدهم يحضروا والزيادة على هذا كله إنه في مسجد فطبعاً نحن هذا الشيء لم نصدر عليه موافقتنا وعلى طول رحنا كما اتفقنا إلى إبراهيم باجس أمام بيته مع أننا نحن عارفين أنه الجموع تنتظر في المسجد فانتظرنا في باب إبراهيم باجس ولم يحضر أحد فأرسلنا بعض الأخوة وهو أبو الفداء بعثناه إلى إبراهيم وقلنا له شوفه وقول له أن الشباب بانتظارك عندك كما اتفقوا معك فجاء إبراهيم فقلنا له ... اتفقنا هيك فقال نعم لكن هم لم يوافقوا هم قالوا لا بد أن تكون الجلسة علنية في المسجد قلت له أصلاً أنا لم أحدد عدد الحضور إلا حسب الطلب فلا اعتراضت ولا شيء حتى لا تؤخذ على نقطة من النقاط هذا أولاً ثانياً أما أن تكون في المسجد فهذا ما لا يمكن ... أن يكون في أي بيت نحن مستعدين أما في المسجد فلا يمكن أن تكون هذا وبعدها انطلقنا إلى بيت الفقير بعد قولهم في هذه القضية فهذا بالنسبة لقضية الحضور وعدد الحضور وما شابه ذلك هم الذين يريدون يعني إفادة الناس وجلبهم وثورتهم وما شابه ذلك فقط مثل ما تفضلت يا أستاذنا أنهم جماعه لا يعرفون شيئاً يعني يسمعون كلمة إذا عليت الصوت يصفقون وإذا وطى الصوت يخرسون

الشيخ : وقديماً قيل عن أمثالهم أتباع كل ناعق لكن هُنا يا أستاذنا يجب أن نستفيد من هذه التجربة شيئاً آخر الاجتماع الآتى متى سيكون؟

الحلبي : غداً

السائل : غداً طيب إذاً كيف يعني متى تبلغهم الشروط التي ذكرتها؟

الحلبي : ونحن جالسون .

الشيخ : ما استفدنا شيئاً .

سائل آخر : الشيخ علي بده يوفق ويقول أن المسائل التي طرحناها انتهينا منها وبدنا نطرح مسائل جديدة في شروط جديدة

الشيخ : لكن الجمع مش رايح ينصرف يا أخي

سائل آخر : أن يكون ترتيب جلسات قادمة مايكون

الحلبي : الجمع بنصرف بالأوراق التي سنوزعها ونقول هذه فائدتكم الليلة من هذه الوريقات وماعدنا غير ذلك أما كفانا ما أصابنا هذه الأشياء

الشيخ : يعني مش رايح يصير بحث في الليلة هذه

الحلبي : غداً مش رايح يصير بحث أبداً .

الشيخ : هذا الذي أقصده .

الحلبي : هذا يلي نحن مرتبينه مع الأخوة أن لا يصير بحث قط

الشيخ : يعني يبلغون الشروط وتوزع الأوراق فإن قبلوا الشروط فيها ونعم وإلا فلا فقدا أعذر من أنذر

الحلبي : نكون قد ادينا ما أوجبه الله علينا .

أبو عبد الله : بالنسبة للأوراق وكذا

الحلبي : الأوراق علمية محض يا أخ أبو عبد الله الآن الشباب قرؤوا بعض شيء منها فالحمد لله ما فيها

إساءات أو كذا وهي علمية محض وما فيها أسماء

أبو عبد الله : هل الموضوع له سلبيات ؟

الشيخ : لا أعتقد .

الحلبي : ما فيها شيء يعني لو كانت بشكل سري كان ممكن يكون سلبيات وهذه موزعه على ملئ ونحن

موزعين الأوراق وكل كله مكتبه نحن نتحملها وهي أمور عقائدية فإذا كان في سلبيات تكون على الطرف

الأخر لأنهم هم الذين يكفرون

أبو عبد الله : هو أصلاً لم طرح حكم وهو علي الفقير قال إن شيخ الإسلام أخطأ بقوله في الحد وقال أخطأ بقوله بالحد وقال أخطأ بقوله بالحد بالمعنى السلفي نعم قال أخطأ ابن تيمية بقوله بالحد وقصد بها بعد التقسيم أن الحد بالمعنى السلفي أي أن الله عزوجل فوق عرشه .

الشيخ : هذا معناه أنه ينكر العلو .

السائل : هو يا أستاذي كان له حجة في أنه يدرس في كتاب الجوهرية .

الشيخ : آه الله المستعان .

الشيخ : طيب ما هي المسائل التي يعني مخطط أنت تعرضها للبحث أم بعد؟

الخلي : فيه .

السائل : أما بدي أعرض المسائل في المسألة الأولى مسألة كلام الله

الشيخ : معليش أحسنت لكن أنا بقول أنك مخطط شو بدك تعرض؟

السائل : مسألة كلام الله بين الأشاعرة وبين أهل الحديث ومسألة الكب عند الأشاعرة وبين أهل الحديث ومسئلة الصفات وأهمها مسألة العلو التأويل أو في مسألة أخرى هم يلتزموا بها من غير أن يكونوا أشاعرة هم وهي مسألة الصوفية.

السائل : بعد هذه المسائل الأربعة الأشاعرة، هي مسألة الصوفية

الشيخ : حسن بس أنا أقترح البعد عن مسألة الكسب، لأنه فيها شيء من الدقة، فلو قيل البحث عن الجبر بلاش الكسب

السائل : مفهومه أستاذي، الكسب الذي قصدته مناقشة الكسب عند الأشاعرة .

الخلي : شغله الألفاظ الدقيقة .

الشيخ : معليش الآن لما تقول مناقشة الكسب عند الأشاعرة شو فهم الحاضرون .

الخلي : ولا شيء... الجبر أقوى واقع .

الشيخ : يعني من سياسة البحث والمناقشة أنك تتكلم بكلام ما تكون بحاجة إلى تفسيره، يكون هو نفسه

مفسر موضح ، وهذا من أدب السنة التي استفدناها من أحاديث الرسول (لا تكلمن بكلام تعتذر به عند

الناس) شو هذا اعتذار ، هو ما نسمعه كثيرا من الناس، يا أخي مثلا أنت تقول كذا وهذا لا يقال فيقول القائل أنا أقصد كذا ، إذا أنت تكلمت بلفظ أنت بحاجة إلى تفسيره بدليل قلت أنا أقصد كذا ، لذلك نبتعد عن الألفاظ التي نحتاجنا أن نفسر ما نقصد منها، خاصة أمام غير الخاصة، أي أمام العامة، لكن لما تقول مناقشة الجبر، فالجبر واضح جدا، خاصة لما بتقرن معه، أنه :

ألقاه في اليم مكتوفا ثم قال له *** إياك إياك أن تبتل بالماء

فإن كان ولا بد التعرض لهذه المسألة فأنا أشرت شرطين اثنين، أولا تكون هذه الأخيرة وربما لا تصلون إليها، لأنه رايح تأخذ المسألة الأولى والثانية أساييع، أي نعم، هذا الشرط الأول والشرط الثاني، أن يكون بعنوان الجبر، إي نعم

السائل :

الشيخ : يا أخي يمكن علي هذا الفقير، يلي هو اسم على مسمى، يمكن يفهم عليك، أو ما يفهم .

السائل : هم يرفضوا أصلا معنى الجبر أنه الكسب هو الجبر، هم يرفضوا المهم كذلك هي مسألة الصوفية

يلي هم يطرحوها وماهي عقائد الصوفية في كتب الرجال؟

الشيخ : هذا بلاشك هذا شيء مهم .

الحلي : خاصة أن القوم كلهم سالكون على مذهبهم .

الشيخ : ما شاء الله، يعني على غير الصراط المستقيم

الحلي : سالكون وتبدل السين هاء .

الشيخ : هات شوف شو عندك؟

أبو ليلي : بدنا شوف أخونا أبو محمد، دائما يجب يسأل سؤال بعض الأسئلة بتصور .

الشيخ : تفضل .

أبو محمد : فرصة سعيدة أن أتعرف عليك .

الشيخ : أهلا وسهلا .

أبو محمد : أنا بشتغل معلم في المدرسة، أجريت لي عملية جراحية في شهر أربعة، فاستبدلوا المستقيم وعملوا

فتح على جنب فأريد أن أسألك ثلاث مسائل، المسألة الأولى : الوضوء لكل صلاة، والمسألة الثانية هل

يجوز الصلاة إذا كان شيء في الكيس عالق بالكيس، والمسألة الثالثة، هل تجوز إمامتي أم لا سائل آخر :
فهو من حفظة كتاب الله تبارك وتعالى .

الشيخ : هل أفهم من كلامك أن هذه العملية معناها أنه في سيلان مستمر يعني ؟

أبو محمد : يعني يخرج في اليوم مرتين أو مرة، لكن في رائحة يعني انتفاخ أو هواء

السائل : هل الهواء مستمر؟

أبو محمد : يكون مستمرا مش دائما .

الشيخ : أنا أسأل .

السائل : ضمن الكيس شيخان ما يطلع .

الشيخ : لأن سؤالي يتبعه سؤالي آخر إنه إذا كان هذا السؤال مستمرا ، فنتصور أن لازم يكون الكيس ثابت مستمرا، وإذا كان الأمر ليس كذلك بمعنى أنه هذا السائل لا يسيل دائما وأبدا، أي ممكن مراقبة مثلا ظرف من الظروف يعرف المبتلى ، فالكيس إذا كان فيه فضلات يرفع إذا كان هذا بالإمكان يعني هذا من باب القاعدتين التي لا يجوز الفصل بينهما " **الضرورات تبيح المحضورات** " " **والضرورة تقدر بقدرها** " فنحن لا نستطيع أن نقول للأخ صل لنفسك فضلا عن صل لغيرك إماما كما هو من أسألته، ما نستطيع أن نقول له صل ، والكيس بجانبك وبإمكانك فرضا وأنا أقول فرضا، لأنه يعرف الواقع ، وبإمكانك فرضا أنك تصلي وهذا الكيس بعيد عنك، فإن كان لا يمكن هذا حينئذ هو كأهل الأعذار الذين يستمر بهم الخروج ما ينقض الوضوء عادة، وما يبطل الصلاة، فيصلي لنفسه في حدود ما تيسر له من النظافة، ثم يصلي أيضا لغيره إماما بالشرط المعروف، أي لا يوجد من هو أحق بالإمامة منه، باعتبار أنه أحفظ الحاضرين للقرآن الكريم، وهذا طبعاً مأخوذ من شيئين اثنين الشيء الأول من النص النبوي، (**يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَهُم لِكِتَابِ اللَّهِ**) إلى آخر الحديث، (**فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُم بِالسَّنَةِ**)، والشيء الثاني أنه لا يوجد في الشرع أن المعذور، لا يجوز أن يؤم السالمين أو غير المعذورين، لا يوجد عندنا في الشرع، فالذي يريد أن يقول لا يجوز لفلان أن يصلي بالناس إماما، يوصله حيث لا يدري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم هذا خيرا منا بلاشك، ومع ذلك لم يجد في ذلك ما يمنعه من أن يجعله نائبا عنه عليه الصلاة والسلام، يؤم المسلمين قاطبة في المدينة المنورة، إذا نحن نستلخص مما سبق من كلام، أنه لا مانع للمسلم الأقرء إذا كان معذورا وكان حاملا

للنجاسة مضطرا، أن يؤم غيره، ولكن لا بد أن نلاحظ هنا، سياسة شرعية وهي أن لا يترتب من وراء ذلك إثارة الفتنة، مثلا أنا بتصور صورتين متباينتين تمام التباين، في حق رجل ضرير يريد أن يؤم الناس، يأم الناس في دار ما، مش رايح أصور أنه رايح يصير فتنة هنا، لكن يأم المسجد الذي يجمع فيه ما هب ودب من الناس، من يفقه ومن لا يفقه من عنده العصبية الجاهلية، ومن ليس عنده مثل هذه العصبية وهكذا، فإمامته في المسجد والحلة هذه قد تثير مشكلة وقد تثير فتنة، فإذا كان إمامة هذا الإمام المعذور، في المسجد يغلب على ظنه أنه سياتر من وراء إمامته إياهم شيء من الفتنة لا تحمد عقباها، ففي هذه الحالة نحن ننصح أن لا يؤم وأن يوكل من يظن فيه أنه يأتي من بعده في حفظه لكتاب ربه تبارك وتعالى، هذا جواب هذه المسألة، من جميع جوانبها الثلاثة ولعلك عرفت ذلك أم فاتني شيء؟

أبو محمد : بس أن لا أن أستخدم الإمامة بس لو تحكمتنا اثنين ثلاثة أو أربعة...
الشيخ : مافيه مانع أبدا .

أبو محمد : يعني إذا مافي فتنة فلا بأس

الشيخ : إي نعم

أبو محمد : بس بدي أعطيك فكره عن عمليتي ، نجاسة ماتطلع على جسمي .

الشيخ : مش ضروري على جسمك على الثوب على ثوبك يلي حامله .

أبو محمد : أيضا ما يطلع على ثوبي، في الكيس .

الشيخ : الكيس هذا مش حامله على جسدي؟ مش بين ثوبك الخارجي وبدنك الداخلي ؟

أبو محمد : بس ما يطلع منه شيء على جسدي .

الشيخ : مش مهم يأخي، أنت إسمك حامل نجاسة أو هذه النجاسة في ثوبك أو بدنك النتيجة واحد

واضح ؟

أبو محمد : نعم لطفا أنا لما بدي أخرج بشعر في الخروج وأبدل الكيس، ودائما يكون معي فلو خرجت

مرتين ببده مرتين على حسب وضعي، بس بقول الرائحة يلي هو الهواء بنفس الكيس تنفيس في الحمام، ما

بنفسه في المسجد أو أمام الناس .

الشيخ : أنا ذكرت آنفا شيء ما أدري إذا مان واضح بالنسبة لك وهو هل بإمكانك أن تصلي غير حامل

للكيس؟

أبو محمد : نعم بإمكانني، وفي أكثر من صلاة .

الشيخ : إذا هذا واجبك .

أبو محمد : بس فرضا لما يكون في البيت .

الشيخ : ما دمت تستطيع في الوقت الذي تستطيع أن تؤم الناس، في الوقت الذي تستطيع أن تؤم الناس

بدون أن تحمل الكيس، فهذا واجب عليك أن تصلي غير حامل للكيس، أما إذا كنت لا تستطيع فلا

يكلف الله نفسا إلا وسعها .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : عندي سؤال الليلة وصيامهم بالنسبة للصوفية ودعاؤهم في ليلة النصف من شعبان وقيامهم لهذه

الليلة وصيامهم في صبيحة ليلة النصف من شعبان ما هو رأي فضيلتكم بالنسبة للجماعة هذه ؟

الشيخ : معروف عند أهل السنة حقا، أن قيام ليلة النصف من شعبان، وصيام نهار نصف شعبان، هما

أمران مبتدعان غير مشروعين، وذلك لسببين اثنين السبب الأول أنه لم ينقل، عن النبي صلى الله عليه وعلى

آله وسلم وعن أصحابه وبقية السلف الصالح، أنهم كانوا يهتمون بإحياء هذه الليلة وبصيام نهارها، الذي

يليهها، هذا هو السبب الأول، ونحن نعتقد جازمين غير مرتابين ولا مترددين، أن كل خير في اتباع

السلف، وكل شر في ابتداء الخلف، ويترتب من وراء ذلك، أن كل عبادة حدثت بعد هؤلاء السلف الصالح

فهي بدعة وقد أطلق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الضلالة على كل بدعة مهما كان شأنها، ومهما

زخرفها وزينها أصحابها، فالأمر كما قال الرجل من كبار أصحاب الرسول عليه السلام ومن أتقاهم ومن

علمائهم ألا وهو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي قال " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس

حسنه " هذا الأثر الصحيح الثابت عن ابن عمر هو تفسير واضح جدا مؤكدا لعموم قوله عليه السلام (كل

بدعة ضلالة) فهو يقول بلسان عربي مبين، " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة " وإذا الأمر كذلك

فصيام النصف من شعبان وقيام ليلة النصف، أمران محدثان، لم يكونا في عهد السلف هذا أولا، ثانيا إن

الذين يستحسنون الاعتناء بصيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلة النصف يعتمدون على حديث إسناده

ضعيف جدا، وهو مما رواه بن ماجه في سننه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال، ذلك ومما يصح نسبته إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم (إذا كان ليلة النصف من شعبان، فقوموا ليلها وصوموا نهارها) ثم ذكر فضيله بالغ فيها الراوي الذي زين له سوء عمله أن ينسب هذا الحديث إلى نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومن ذلك أنه غفر له، أي في ذلك اليوم، كذا وكذا من الذنوب والمعاصي، فهذا الحديث شديد الضعف لا يجوز العمل به، حتى عند الذين يظنون أنه لا يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لأنهم يشترطون شروطا أن لا يشتد ضعفه وهذا الحديث ضعفه شديد، يضاف إلى ذلك بالنسبة لصيام يوم النصف، قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الثابت عندنا نسبته إليه، (إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان)، ولا شك أن اليوم الخامس عشر هو يوم النصف من شعبان وبخاصة حينما يكون شعبان ناقصا، حينما يكون تسعا وعشرين يوما، فيكون في هذه الحالة هو النصف أكيد فلا يجوز صيامه، إذاً الذين يهتمون بصيام يوم النصف من شعبان، أخطئوا مرتين، بل نستطيع أن نقول ثلاث مرات، لكن إحدى الثلاث نقول بتحفظ، أخطئوا مرتين لأنهم عملوا بالحديث الضعيف جدا، كما شرحنا القول به آنفا، وإذا قالوا نحن لسنا بحاجة لهذا الحديث، جاءت المرة الثانية والتي أشرت إليها، وهي أنهم ابتدعوا في الدين ما لا أصل له، والمرة الثالثة وهي واضحة جدا وهي أنهم خالفوا الحديث الصحيح الذي قال عليه السلام وأنا ذكرته لك آنفا، (إذا كان النصف من شعبان، فلا صوم حتى رمضان)، فلا ينبغي الاهتمام بليلة النصف إطلاقا، لأنه لم يصح في فضلها شيء مطلقا، ولأن السلف الصالح لم ينقل عنهم هذا الاهتمام الذي تسمعه من هؤلاء الخلف، أما النصف من شعبان، فبالإضافة إلى أن الحديث المذكور آنفا لم يصح فقد صح عكسه وخلافه، وهو (إذا كان النصف من شعبان، فلا صوم حتى رمضان) ومن العبرة بهذه المناسبة، أن نجد عامة الناس، مع الأسف الشديد، يهتمون ببعض العبادات التي لا تصح لا رواية ولا دراية، مالا يهتمون بالعبادات التي صحت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ولا خلاف بين علماء المسلمين، في تشريعاتها ويهتمون بها لا يجوز، الاهتمام به، ويعرضون عما ينبغي الاهتمام به، وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين إن شاء الله نعم .

السائل : أستاذنا كلمة المسابقة على المراهنة في مسائل العلم، ورأي ابن القيم وشيخه ابن تيمية رحمهم الله

تعالى في قولهم بالجواز ؟

الشيخ : عفوا ما قولهم بالجواز ماذا؟

السائل : في مشروعية المراهنة على مسائل العلم، كما نقل ذلك ابن القيم الجوزية عن شيخه ابن تيمية والمسألة الثانية صورتها كالتالي طلع كتاب فيه أسئلة وبيعه للناس وإعطاء الصفوة أو المسلمين منهم جوائز معينة، وستأتي هذه الصورة عن حالتين، الحالة الأولى إن كانت الجوائز من الخارج، والحالة الثانية إن كانت الجوائز من هذا المال، من ثمن الفائض عن ثمن كلفة طبعة الكتاب، وإن كانت الجوائز من الخارج فماذا يفعلون في ثمن الكتيبات التي أخذوها، والتي ربما يكون فيها فائض عن تلك الكتيبات .

الشيخ : أخذوها ممن من المتبرعين؟

السائل : من المشتركين .

الشيخ : من المشتركين .

السائل : كلمة زاد عن ثمن تكلفة المسابقة .

الشيخ : عفوا أنا فهمت أنه تعرض صورتين .

السائل : نعم، كل واحد في حالة

الشيخ : الصورة الثانية ما هي؟

السائل : أسأل سؤال آخر الآن، وهي مسألة أنا مثلا أسألك سؤالا فإن أجبت عليه فلك كذا، أجبتني عليه مثلا فأقول أسألك سؤالا آخر وهذا حاصل في بعض المؤسسات المدارس والمعاهد، إن أجبت على السؤال الثاني فانتك الجائزة الأولى .

الشيخ : إن أجبت أم لم تجب .

السائل : إن أجبت لك جائزة أخرى .

الشيخ : إن أجبت عن الأولى لك جائزة ، وإن ما أجبت على الثانية ذهبت الأولى وإن أجاب عنها

تضاعفت وهكذا دواليك؟

السائل : نعم

السائل : أما بالنسبة للجوائز التشجيعية، فأسأل عن بعض صور فيها الصورة الأولى أن تعطى للمجتهد مبلغ معين بطاقة ويجري سحب فمن كان على رقم له فيأخذ الجائزة، والصورة الثانية أن يعطى بنفس السلعة شيئا

زائدا عن

الشيخ : نعم بالنسبة لرأي ابن تيمية الحقيقة أنا غير مستحضر له، فهل أنت تستحضر عبارته ولو بالمعنى .
السائل : يقول ابن القيم في الفروسية الصفحة الثامنة عشر " ونرى جواز المراهنة على مسائل العلم، وبهذا كان يفتي شيخ الإسلام "

الشيخ : يعني لا يأتي بدليل أو شيء

السائل : لا يفصل وهذا المعتمد عند الحنابلة

الشيخ : نعم ، أنا أعتقد أن المراهنة التي جاء فيها الشرع، هي أولا محصورة في ثلاثة أشياء، وبأداة الحصر التي تمنعها من التوسع فيها ولذلك هل جاء ابن القيم ولو نقلا عن شيخ الإسلام ابن تيمية بدليل يسوغ ذلك التجويز، فأنت قلت بأنه ذكر الدعوى، ولم يقرنها مع الدليل خلافا لعادته، فأنا أقول لا نتبنا هذا الرأي إطلاقا ولو كان صادرا من شيوخ الإسلام ابن القيم وابن تيمية، ذلك لقوله عليه السلام (لا سبق إلا في خوف أو نصل أو حافر) لا سبق هو الرهان، فلا يجوز المراهنة إلا في هذه الأمور الثلاثة، وقال العلماء، في بيان حكمة شرعية ما الأصل فيه التحريم، لأنه قمار، أن فيه تشريعا للمسلم، على الاستعداد للقاء أعداء الله عز وجل ففي هذا النص الذي صح عن النبي صلى الله عليه وسلم تحقيق نص قرآني بأسلوب مشوق ومرغب ، النص القرآني كما تعلمون هو قول الله تعالى ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم))

السائل : هو أستاذي الشيخ ابن القيم في الفروسية تعرضت بداية ... المسابقة في المسائل العلمية مقررا، أن غاية مشاركة مجادلة أعدائي بالحجة، ومجادلتهم بالسيف والقوة، ثم قال وهل الناس ... ثم استطرذ في الجواز .

الشيخ : جميل، الآن أوضحت شيئا كانت نفسي تتوق أن نسمعه من قبل، ولكن مع ذلك، ذلك مما لا يغير من وجهة نظري السابقة، أما هذا الشيء الذي أوضحتته فهو يقضي على هذه المراهنات التي تقع اليوم لأنها لا صلة لها مطلقا بهذا الشيء الذي أشرت إليه أخيرا، من كلام ابن القيم، لأن هؤلاء سوف لا يجادلون أهل الكفر والضلال بل هم ليسوا مستعدين أن يجادلوا طفلا صغيرا من أهل الضلال، وإنما هذه سيغلب عليها الاستفادة المادية العاجلة .

السائل : مراهنة أبي بكر مع المشركين في انتصار الروم، هل هذا الشيخ ابن القيم ... في رد من قال بالنسخ

وقرر أن هذا أمر ... فما أدري

الشيخ : لا ، هذا صحيح بلاشك، لكن أين هذا يا أخي من القضية التي أنت تسأل عنها الآن؟

السائل : لو أردنا أن نستنبط حكما فقها من هذا العمل ماذا نقول ؟

الشيخ : نقول هذا النص لا نتعدها، لأنها كما يقول فقهاء الحنفية في بعض المسائل، هذه واقعة عين لا عموم لها، فنحن هذه الواقعة إن تكررت على الرأس والعين، لأنها لم تنسخ كما تنقل عن ابن القيم، وأنا مرّ علي هذا، لكن ليس فيها دلالة عامة، كأبي نص من عموم الشريعة، ممكن أن ندخل تحت هذا النص العام أجزاء أخرى ليست هي عين الجزء الأول الذي وقع في عهد الرسول عليه السلام كحادثة أبي بكر، لذلك نحن نقف عندها، ولا نزيد عليها وبخاصة، إذا وصل الأمر إلى خلاف ما كان عليه قصد أبي بكر فنحن " ماشاء الله لاقوة إلا بالله أعيدك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة تبارك الله أحسن الخالقين"، فنحن لانشك مطلقا بين قصد أبي بكر في تلك الحادثة، وبين قصد المشاركين في هذه المراهنات أعتقد أن هذه نقطة انطلاق واتفاق، وهذا مما يبين لك الفرق بين تلك الحادثة، وبين حوادث أخرى قد تلحق بها، فشتان حينذاك بين الملحق والملحق به، فإذا أعود للحديث، (لا سبق) هذا نص يجب أن نقف عنده، ولا نزيد عليه إلا في حدود ما جاء نصا خاصا كالذي ذكرته آنفا بالنسبة لحادثة أبي بكر الصديق، وأنا في الحقيقة لا أشجع هذه المكافئات التي يعني توضع الآن باسم التشجيع على العلم، لأنني أشعر أن هذا الأسلوب سيطلع طلاب العلم بأن يكون طلبهم للعلم، ليس إن صح التعبير أقول متحفظا، ليس للعلم، أقول متحفظا لأن هذا التعبير قد يشاركنا فيه غيرنا من أهل الملل الأخرى، فإذا نحن نقول ليس لله هذا الأسلوب في تشجيع الناس على الطلب بالمكافئات هذه عاقبة أمرها، أن لا يتكلف الإنسان بموعظة بكلمة إلا ويرجوا من وراءها، أجرا عاجلا، وهذا بلاشك ينافي أساطيل من القواعد العلمية، لا يخفى ذلك على الحاضرين، التي منها قوله تبارك وتعالى ((وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين)) وإذا كان مسلما به، أن قوله عليه السلام (إنما الأعمال بالخواتيم) وإن كان هو قاله في مناسبة معروفة، يعني إن ختم له على إيمان فهو ناج، إن ختم له على الكفر فهو هالك لكن هذه الجملة يمكن اعتبارها منهجا عاما في كل الأمور، فنحن يجب أن ننظر، في عاقبة هذا الأسلوب الذي أصبح الآن أسلوبا جديدا ومشوقا ومرغبا للناس، الذين لا يجدون في أنفسهم ما يحفزهم على طلب العلم لوجه الله تبارك وتعالى ، فيندفعون لطلب

العلم مقابل إيش؟ أجر عاجل ماذا تكون عاقبة هذه الأساليب؟ هل توجد أمة تعمل لوجه الله، تطلب العلم لوجه الله، أم لوجه الدرهم والدينار؟ إذا هنا يحضرنى بالإضافة إلى استنباطي السابق من الحديث المذكور آنفا إنما الأعمال بالخواتيم، استحضر الآن حكمه وردت في الإنجيل لا يمنعنا شرعنا، من الاستشهاد بها والاستئناس بها، نعم ألا وهي، حينما خطب عيسى عليه السلام يوما في الحوارين، ووعظهم وذكرهم، وكان في جملة ما ذكرهم، بأنه سيكون من بعدي " **الفرق ليط** "، كما يعبرون عندهم، وهو أحمد محمد صلوات الله وسلامه عليه، وهو النبي الصادق وسوف يكون بين يديه أنبياء كذبة، قالوا له كيف نميز الصادق من الكاذب، كان جواب الحكيم " **من ثمارهم تعرفونهم** " " **من ثمارهم تعرفونهم** " وأنا الحقيقة استفدت من هذه الحكمة الإنجيلية، في كثير من المسائل الفقهية التي تختلف فيها أنظار العلماء قديما بله حديثا، حينما أجد قولين في مسألة واحدة، ولا أجد هناك كما نجد والحمد لله، في أكثر المسائل مرجحا من الكتاب والسنة، فهنا أنظر إلى عاقبة أحد الرأيين، فإذا كانت العقبة سيئة فأنا أطبق الرأي المخالف له " **من ثمارهم تعرفونهم** " أنا أضرب لكم مثلا، وإن كنا والحمد لله، قد وجدنا في السنة ما يدعم تطبيق هذه الحكمة الإنجيلية " **من ثمارهم تعرفونهم** " لكن الناس غير متبهيين لهذه الحكمة، في هذه المسألة التي سأضرب بها المثل نحن اليوم في زمان لانكاد ندخل مسجدا، وبخاصة إذا كان من المساجد العامة والتي إن شاء الله لا تغلق أبوابها، بعد انتهاء الناس من الجماعة الأولى، فتبقى أبواب المسجد مفتحة إلى وقت الصلاة الأخرى، فنجد أو لعل الأصح أن نقول كنا نجد، لأنه نسمع الآن ممنوع البقاء في المسجد مفتوحة الأبواب، إلا بمقدار ما ينتهوا من الصلاة الأولى .

الشيخ : ... كنا نجد سابقا جماعات تقام ترى الواحدة بعد الأخرى، من بعد صلاة الجماعة الأولى، إلى أن تحضر صلاة الجماعة للصلاة الثانية مثلا، تجد المصلين يصلون جماعة، من بعد الظهر إلى العصر بل من بعد العصر إلا آذان المغرب أنا شاهدت هذا بعيني في المسجد الكبير، مازال ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ما أدري ماذا أقول الحمد لله، أم الحمد لله على كل حال، ... ، لأن هذا من ناحية كويسة، كوسة لماذا؟ لأن المساجد مفتحة .

السائل : لكن مش كل المساجد محصورة .

الشيخ : أنا بقول هذه بشارة من ناحية يعني، الشاهد كثير من الناس ، اعتادوا خاصة من كان حريصا على أداء الصلاة مع الجماعة الأولى، أن يأديها مع الجماعة الثانية والثالثة ولا يجد في ذلك غضاضة، ولا حرجا، لماذا؟ لأن هناك قول في بعض كتب الفقه أنه يجوز تكرار الجماعة، لكني وجدت من ناحية الأقول أن أقوال أكثر الأئمة، على المنع من تكرار الجماعة في مسجد موصوف بصفتين اثنين، الصفة الأولى يقولون مسجد له إمام راتب، والصفة الأخرى له مؤذن راتب، يلاحظون في هذين الشرطين بأن هذا المسجد ، يوجد من يجمعهم، ألا وهو المؤذن ويوجد من يؤمهم ألا وهو الإمام، أما المسجد ليس له إمام راتب، ولا مؤذن راتب يعبرون عنه، بمسجد على قارعة طريق، فيجوز فيه تكرار الجماعة، لاحظوا في هذا حكمة التشريع، ... فيه يستفاد من نص صلاة الجماعة قد يسميها البعض وهذا مآثور بصلاة التجميع أي تجمع الناس لكننا .

الشريط رقم : 187

الشيخ : ... فكثير من الناس اعتقدوا خاصة من كان حريصا على أداء الصلاة مع الجماعة الأولى أن يؤديها مع الجماعة الثانية والثالثة ولا يجد في ذلك غضاضة ولا حرجا لماذا ؟ لأن هناك قول في بعض كتب الفقه أنه يجوز تكرار الجماعة لكني وجدت من ناحية الأقوال؛ أن أقوال أكثر الأئمة على المنع من تكرار الجماعة ؛ في المسجد موصوف بصفتين اثنين؛الصفة الأولى يقولون مسجد له إمام راتب والصفة الأخرى له مؤذن راتب تلاحظون في هذين الشرطين بأن هذا المسجد يوجد من يجمعهم ألا وهو المؤذن ويوجد من يؤمهم ألا هو الإمام؛أما مسجد ليس له إمام راتب ولا مؤذن راتب ؛ يعبرون عنه بمسجد على قارعة طريق؛فيجوز فيه تكرار الجماعة ؛ لاحظوا في هذا حكمة التشريع؛حكمة التشريع لاحظوا المعنى الذي يستفاد من نص صلاة الجماعة قد يسميها البعض وهذا مآثور بصلاة التجميع أي تجمع الناس لكننا إذا قلنا يجوز صلاة الجماعة الثانية والثالثة؛هذه الصلوات تفرق ولا تجمع؛إذا نظرنا إلى القولين قول يقول بعدم جواز الجماعة الثانية وما بعدها في ذاك المسجد؛وقول يقول بعدم الجواز؛فوجدنا أثر القول بالجواز وجدت هذا في نفسي ؛ فضلا عن غيري ؛ أنني أهمل ولا أهتم بالجماعة الأولى لأني أجد من يصلي جماعة ثانية وثالثة وهذا وقع في نفسي حينما كنت طالب علم وكانت دكانتي بجانب المسجد كنت أسمع الأذان وأقول على مهل على مهل تفضل

السائل : جزاك الله خيرا منّ الله عليّ عز وجل فكتبت رسالة سميتها إعلام العابد في صلاة الجماعة في المسجد الواحد 0واستفدت منك جزاك الله خيرا .

الشيخ : الله يحفظ .

السائل : لكن أسأل عن بعض الأمور التي وجدتها من السنة ... إليها في المسألة المبحوثة أولا جواز الاحتجاج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي عند أبي داود وابن خزيمة في الصحيح وهو أن تكون صلاة المؤمنين واحدة؛ فهل هذا يصلح في الاحتجاج على المسألة المذكورة ومن ثم كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في صحيح مسلم لا يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق فهو المقصود الجماعة الأولى أليس كذلك؟

الشيخ : بل هو كذلك لها .

السائل : ومن ثم بالنسبة للجماعة الثانية هل يستأنس على منعها لتعدد الجماعاتفينبغي للعلماء قاطبة يمنعون من إقامة جمعة أخرى فهل هذا أمر كذلك؟

الشيخ : بل هو كذلك بارك الله فيك ويحسن أن تستحضر بهذه المناسبة حديث (لقد هممت أن أمر رجلا فيصلي بالناس ثم أمر رجلا فيحطبا حطبا) حديث أبي هريرة في الصحيحين لكن يوجد في صحيح مسلم حديث ابن مسعود في الذين يتخلفون عن صلاة الجمعة فجاء الوعيد بالنسبة لصلاة الجمعة كالوعيد بالنسبة لصلاة الجماعة فدل على أن التخلف عن كل من الصلاتين سواء .

السائل : وأيضا في نفس الحديث الذي يذكر الرواية أنهم ليشترط الصلاة؛ معرفة وليست منكرا الصلاة قائمة في أذهان الناس في الصلاة الأولى .

الشيخ : أي نعم صحيح هذا موفق إن شاء الله .

السائل : أسأل عن حديث أبي بكر؛ يلي عند الطبراني في الأوسط؛ الهيثمي في الجمع حسنه ونقلته تحسينه وفيه إقرار بعبارة ...؛ وقست على سنده في مجمع البحرين و أيضا الكامل؛ رواه يعني في الكامل فيه عنعنة بقية بن الوليد بن مسلم ما أدري ماهو قولكم في تصحيح الحديث

الشيخ : لا شك إذا كان الطريق محصورة بالوليد فيستأنس بالحديث ولا يحتج به أي نعم والمصدرين اللذين ذكرتهما؛ من طريق الوليد نفسه

السائل : نعم

السائل : المسابقة

الشيخ : وأظن أن الجواب السابق .

سائل آخر : فيه جزئية بسيطة ... هي قضية الأرباح التي توضع داخل المغلفات المبيعة أنه

السائل : المسابقة الثقافية أستاذنا ... مسألة واقعة في دار القرآن بمناسبة معينة ... في المدارس مثلا أو إخبار المتابعين وضع كتابا أو كتيب يبعونه على الناس الآن حلال في الصورة واضح ... تنظر للمحسنين فتأخذ

بجمع الجوائز قبل طبع الكتاب فتوزع عليهم تبقى الآن المشكلة القائمة الأموال التي حصلناها من بيع الكتاب بثمان رمزي ماذا نفعل بها ؛ وهناك طريق آخر يعمل على بيع الكتاب بثمان مضاعف بثمان الكلفة ويشتري الجوائز من ثمن الكتاب ويعطيها

الشيخ : إنا ظننت يا أستاذ إنه جوابي السابق القائم على أساس قوله تعالى ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**)) يريحنا الخوض عن تفاصيل هذه الصور كلها لأنها غير مقصودة لوجه الله عزوجل ؛ أم رأيك غير هذا ؟

السائل : تحشيع البضاعة في إعطاء الجوائز .

الشيخ : أليست البضاعة علمية ؟

السائل : هناك غير علمية

الشيخ : آه ؛ هذا غير ؛ يعني المثال يلي أتى به الأستاذ هنا ؛ داخل الآن في كلامك الجديد الآن 0

السائل : الواقع في مسائل البضاعة ؛ أنه بعض الشركات مثل الشركات التي تبيع السيارات تعطى بطاقات تعمل سحب يناصيب ؛ فبعض الناس يريح سيارة ؛ هناك بعض الجوائز التشجيعية تؤخذ مباشرة ؛ مثلا كيف تشتري باكييت بطاطا أو شبس .

الشيخ : معروف هذا يا أستاذ سئلت عن هذا مرارا وجوابي كالآتي ؛ هذه الصور ؛ إما أن تدخل في باب الجعالة وإما أن تدخل في باب المقامرة ؛ وبيانه السيارة التي كانت من نصيب زيد من الناس ؛ وهي مثلا تساوي أربعة آلاف دينار هذه الأربعة الأف دينار إن كانت الألوف هذه خرجت ؛ من كيس الشركة فهو جعالة وإن كان خرج من كيس الزبائن يلي يشتروا السيارات فهو قمار ؛ بمعنى كانت الشركة تبيع هذه السيارة ؛ قبل أن تظهر هذه الجعالة خلدنا نسميها الآن 0 كانت تبيع السيارة بموديل معين ؛ نفترض بأربعة آلاف وخمسمائة لما زين لها أن تجعل السيارة جعالة لأصحاب الحظ والنصيب ؛ رفعت من قيمة السيارة بما لايلزمها أن تخرج من جيبها فلما واحدنا بمعنى الأربعة آلاف والخمسمائة ؛ صاروا الأربعة آلاف وخمسمائة وخمسين ؛ الخمسين من هذه السيارة ؛ وهذه السيارة ؛ يطلع منها إيش ؛ مجموعة قيمة السيارة ؛ المعروضة باسم إيش ؛ الجعالة أو الهدية أو تشجيع أو ما شابه ذلك ؛ فإن كان هذا فهو قمار ؛ لأنه أنت وزيد وبكر و عمرو ؛ رايجين تشتروا ومش رايجين يطلع لكم ؛ واحد آخر يطلع أخذ السيارة من كيسكم مش من كيس الشركة واضحة الصورة هذه ؛ كذلك نقول عن البيسي وغير البيسي وأشياء كثيرة وكثيرة جدا 0 فإذا كانت هذه الأشياء التي جعلت هدايا ؛ هي من كيس الشركة فعلا ؛ كما يزعمون من باب إيش ؟ ترويح بضاعتهم ؛ فهذه من باب الجعالة ما فيها إشكال إطلاقا ؛ أم إن كان من كيس الزبائن والمشاركين ؛ ومش ضروري الزبائن هم يلي اشتروا ... لا يلي يشتروا بالجملة ويبيعوا ... فكلهم حينذاك يكونوا مقامين مشتركين

بالمقارنة كاليناصيب يلي بيسموه اليوم يانصيب بسموها بغير اسمها أظن هذا الجواب

السائل : هل يؤثر وجود عدة شركات تباع نفس السلعة فهل هذا يدخل في بيع النجش والبيع على بعضهم بعضا وطرح نفس الفكرة فكرة ... ؛ هل هذا يؤخذ بعين الاعتبارالحكم أم لا يشترط

الشيخ : النجش هنا ما أظنه وارد ؛ مادام أنت بتقول السعر واحد 0 إذا أنت بدك تقول مش النجش بدك تقول المزاد 0 هذه أولا مش داخلا بالنجش لأنه بتعرف أنت أن النجش هو أنا أشتري سيارة من عند إنسان و يأتي واحد متفق مع صاحب السيارة يزيد من عنده زورا فبغرر بي ؛ فمثلا هو بحط زيادة عشر دنانير أنا بقول خمسة عشر وهو مش شري ؛ هذا هو النجش كما لا يخفاكم 0 لكن هنا المزاد ؛ كمان المزادة هنا غير واردة أيضا لأنك أنت بتقول السعر محدود ؛ لكن حاطين المشجعات هذه ؛ فإذا هنا ما عندنا إشكال جديد سوى الإشكال السابق هل هي جعالة أم هي مقامرة 0

السائل : يعني الفارق شيخنا هو زيادة الثمن كانت في زجاجة الببسي قبل المريح بعشر قروش وإذا زاد هنا يكون الحرم القمار ؛ أما إذا ما زاد يبقى الوضع كما هو حلال ؟

الشيخ : إي نعم .

السائل : فيه أستاذي سؤال ربما يعيدنا إلى المسألة الأولى بشكل قريب ؛ هو أنك ذكرت في كتابك حديث هو (أول ما خلق الله القلم ...) ؛ تخطئة شيخ الإسلام ابن تيمية عليه رحمه الله بقوله بحوادث لا أول لها ؛ بمعنى الذي طرحته أنه ما من حادث إلا وقبلة حادث إلى ما لا بداية ؛ هذا المعنى الذي استقيتها أو الذي أوردته تفسيرا لكلام شيخ الإسلام هذا الكلام أنت استفدته من كلام شيخ الإسلام أم هو ألقى عليك أن هذا هو المعنى المراد ؟

الشيخ : لا هو قول ابن تيمية هذا ؛ ما من مخلوق إلا وقبلة مخلوق .

السائل : في الوجود ؛ في الوجود يعني

الشيخ : آه ما من مخلوق إلا وقبلة مخلوق وهكذا إلى ما لا بداية له .

السائل : تذكر

الشيخ : ربما ما أذكر جيدا ؛ لكن يغلب على ظني أنه يكون في منهاج سنة منهاج السنة لابن تيمية ؛ كما يقول ما من مخلوق إلا وهو مسبوق بالعدم بالعبارات من كلام ابن تيمية

السائل : كيف يجمع بينه وبين قوله أول ما خلق الله العرش مع أن هذا المعنى ما رأيته من شيخ الإسلام ؟

الشيخ : طيب كيف تجمع حينذاك بقول حوادث لا أول لها ؟

السائل : هو يتكلم عن الإمكان لا يتكلم عن الوجود هناك فرق .

الشيخ : كيف .

السائل : هو يقول بإمكانية حوادث لأول لها؛ ولا يقول بوجود حوادث لأول لها .

الشيخ : لا؛ كيف لا؛ لو قلنا حجته أن أول مخلوق كائن ؛ معناه عطلنا الله عز وجل عن صفاته .

السائل : شيخنا كل أصل المسألة في مناقشة صفات الله قديمة أو غير قديمة هو يقول بإمكانية حوادث لا أول لها؛ هكذا فهمت

الشيخ : بس حوادث أخي ؛ حوادث موجودة أو غير موجودة ؛ يعني بحثه هو بحث فيما يقوم في الذهن أم فيما هو خارج عن الذهن ؟

السائل : هو ما في الذهن أي هل هذه الحوادث موجودة أو غير موجودة ؛ هذه لا يبحث عنها بل يعلقها بخبر الصادق ؛ أنها موجودة أو غير موجودة يلي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وجدت أم لم توجد ؛ يعلق الوجود بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلامه في قضية الإمكان والقدرة

الشيخ : طيب إذا كان هذا كلام ابن تيمية ونرجوا أن يكون كذلك ؛ شو الفرق بينه وبين الذين يخالفونه ؟

السائل : هو يخالف القائلين بتعطيل صفات الله قديما 0

الشيخ : عفوا ماجبتي .

السائل : إذا أنا مفهمت السؤال ؟

الشيخ : أقول إذا كان هذا مراد ابن تيمية ؛ ونعم المراد ما هو سبب المخالفة من جماهير العلماء لابن تيمية في قوله هذا ؟ وهذا أمر لا اختلاف فيه يعني هذا أمر لا يختلف فيه اثنان ولا ينتطح فيه كبشان ممن يدعي أنه في دائرة أهل السنة أما الفلاسفة وغيرهم مالنا ولهم 0 صح ؟

السائل : نعم صح .

الشيخ : طيب شو الخلاف بينه وبين الآخرين ؟

السائل : الآن السؤال يكون سؤال استطرادي أو استفهامي إنه من الخالفين أصلا في تقرير مثل هذا الكلام هم القائلين بأنه ابن تيمية يقول بحوادث لا أول لها بقضية الوجود أصلا ما ذكروا دليلا على ذلك من أقوالهم .

الشيخ : اسمح لي لا نحن ما نبحت الآن أنه لهم دليل أم لا يوجد لديهم دليل .

السائل : شيخني من كلام الشيخ .

الشيخ : أنا بقول سؤالي هو كما يأتي إذا كان هذا هو المقصود من ابن تيمية يبحث في أمر غير واقع ؛ في أمر ذهني ؛ وهو كثيرا ما يتعرض لمثل هذا التفريق بين ما هو قائم في الذهن وما هو واقع في الخارج ؛ صح ؟ إذا كان هذا هو المقصود من الكلام كما أنت فهمت حينئذ لا يتصور وجود مخالف له من الفرق الأخرى كالماتوريديّة والأشاعرة وغيرهم إطلاقا ؛ لأنه هذا ليس موضع خلاف واضح سؤالي ؟

السائل : واضح لأنه مخالفتهم لنا لا تلزمنا ؛ أيضا هذا الذي أريد أن أقول مخالفتهم له ومناقشتهم ما بتلزمنا أنه كلامه هذا معناه 0حرين هم كما يريدون بس

السائل : ... خلاف مراده وخصوصا أن الآخذين عليه بهذا الكلام أغلبهم مغرض ولهم كلام سابق في ابن تيمية كأمثال ابن حجر الهيثمي هو الأصل ما فيه خلاف ، ما يخالف الجمهور في هذا الأمر ... هو يتكلم على إمكانية أن يكون الاعتراض هو وضع اعتراضا وفصل ذلك ابن عبد العز الحنفي في شرح الطحاوية الاعتراض أنه عدم القول بإمكانية ذلك بأن يكون الله ليس خالقا ؛ هو يقول هذا الأمر ممكن ولكن الله عز وجل خالق ولا يوجد بدليل أن في كثير من كتبه يصرح بأن الله عز وجل كان ولم يكن معه شيء ويصرح بأن العالم كله حادث وأنه لاشيء مع الله عز وجل .

سائل آخر : أنا أريد نقطة كلام ابن أبي العز الحنفي المنقول من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إنه قضية الوجود؛ وجود الحوادث متى وجدت ؛ ما أول حادث هذا به أمور مرتبطة بخبر الصادق ألا وهو الرسول صلى الله عليه وسلم إذا هو الآن يربط بشرط أنه وجدت أو لم توجد بإيش بخبر؟ الرسول صلى الله عليه وسلم أما قضية الإمكان فهذا الذي يبحثه شيخ الإسلام فكلام شيخنا في قضية ليش اختلفوا معه ؟ اختلفوا معه نسبو له أنه يقول مادة أزلية مع الله غير مخلوقه ؛ أين هذا الكلام .

الشيخ : معليش نحن نعرف زادوا عليه هنا وفي غير هذا الكلام لكن اسمحوا ألا تذكرون أم إنا نسيان ألا تذكرون أنه يفرق بين كان الله ولا شيء قبله وبين كان الله ولا شيء معه ألا تذكرون أنه يفرق بين الرواتين يرجح ماذا ؟

السائل : كان يرجح رواية قبله .

الشيخ : يرجح رواية كان الله ولا شيء قبله هل يقول بصحة لاشيء معه ؟

السائل : لا يقول .

الشيخ : إذا هذا ذهني أيضا أم واقعي ؟ لاشيء قبله هذا الخبر الحديثي الصحيح يتحدث عن أمر ذهني أم أمر واقعي ؟

السائل : الحديث يتحدث عن أمر واقعي .

الشيخ : طيب فإذا كان الحديث يتحدث عن أمر واقعي وهو كذلك ؛ فلماذا يستبعد ابن تيمية عدم صحة الرواية 0ولا شيء معه ؟

السائل : لا أدري لماذا يستبعد؛ هل لربطها

الحلي : هذا كلامه بالواقع مافي استبعاد من لفظ ولا شيء معه

الشيخ : كيف

الحلي : بقول

سائل آخر : ... الراوي طبعا واحد يمكن أنه جمع بين ثلاثة ألفاظ ... فيه لفظة ولكنه

الشيخ : صحيح لكن نحن بدنا نشوف السبب الذي حمل ابن تيمية على ترجيح لفظ على اللفظين الآخرين

ما هو؟ هات نشوف شو عندك وإن كنت أنا أيضا بقول أنه هذا البحث لا يحسن الآن طرحه ؛ شايف

الآن هذا البحث مصغر عندك ؛ ... على كل حال أنت أفدنا بالمكان يلي بدك أنت الآن

الحلي : من الطحاوية من الجزء الثامن عشر من كتابه شرح حديث عمران في هذين الموضوعين .

الشيخ : طيب كتاب العرش له

الحلي : كتاب العرش أيضا ببحثه في حديث شرح عمران أوضح شيخنا يلي هو الحديث لم يكن شيء قبله

أو معه .

الشيخ : إن شاء الله ينبغي أن نعيد النظر في هذا البحث جيدا ؛ لأنه الحقيقة أنا بقول كلام ابن تيمية في

هذه المسألة ؛ فلسفي ليس المسلمون بحاجة إليه إطلاقا ؛ أنا طبعا موقفي يخالف موقف المعادين والوادين ؛ أنا

بقول هذا الكلام ؛ ما كان يحسن الخوض فيه ، يكفي أن يكون أحب الناس يعني ابن تيمية إليه مثلي أنا أن

بسيء فهم هذه المسألة يكفي هذا ؛ أمثالي كثر ؛ أمثالي كثر مسألة ما في عليها نصوص من الكتاب والسنة

؛ فيأتي هو يستدل بنصوص عامة توهم هذه الإستدلالات هذا الذي قام في ذهني بالإضافة إلى العبارة التي

هي أيضا قائمة في ذهني ؛ إنه مامن مخلوق إلا وقبلة مخلوق ؛ كما يقول ما من مخلوق إلا ومسبوق بالعدم

؛ وهذه القولة الأخيرة ؛ هي التي نطمئن إلى صحة عقيدة ابن تيمية لكن كنا نأمل ونرجوا إن لا يخوض في

مثل هذا البحث ؛ لأنه أشبه ما يكون في بحث فلسفي لا يستفيد الإيمان منه شيئا

الحلي : شيخنا اضطر اضطرارا لهذا البحث .

الشيخ : أنا قلت آنفا أنه دعونا والفلاسفة عندنا علماء بالشرع ؛ يعني الآن ابن حجر العسقلاني وليس

الهيثمي ؛ هو ليس من علماء الفلاسفة وهو من أهل الحديث وأشعري هذا وأمثاله بالألوف المؤلفات إنهم

يسئروا فهم كلام ابن تيمية بالمعنى يلي هو قائم في نفسي والله هذا كبير جدا 0

السائل : ابن حجر العسقلاني في هذه المسألة لا يذكرها ألا إن قضية أن جماعة يقولون عنه كذا

الشيخ : يعني يظن أنه قبلها ؟

الحلي : لا ما قبلها .

السائل : رفض إن تنسب إليه .

الحلي : يعني مستشنع المسائل .

السائل : هل يدل على أنه رآها

الشيخ : كويس أرجوا أن لا توسع الموضوع ؛ يدل أنه رآها أو رآها هذا موضوع جانبي ؛ اسمحلي ؛ اسمحلي ؛
؛لكن لا يدل أنه مستنكرا لها ؟

السائل : طبعاً؛ بالمعنى المطروح يأتي بهم وهو في ذهن أستاذنا 0

الشيخ : كويس؛ كويس هذا كلامي قلت به صريحاً أنفاً كلام يقوله شيخ الإسلام ابن تيمية مش أنا ما يفهمه
؛ما يفهموه أيضاً مثل ابن حجر العسقلاني ؛هذا رجل ؛لأنه أنت لما عرضت الموضوع ؛ عرضته أنه هو
حكاهها ؛كأنه ما أنكرها ؛لكن هو حكاهها على أنه يعزى إليه ؛ وهو مستنكر له ؛المهم يا سيدي بدنا ننهي
الموضوع بمسألة يستفيدها الجمهور الحاضر الآن فهل عندكم شيء ؟

السائل : الحد الأعلى لصلاة الصبح ؛ ... يعني لغاية طلوع الشمس بقليل أو قبل بقليل ؟

الشيخ : الجواب في الحديث الصحيح ؛ قال عليه الصلاة والسلام: (من أدرك ركعة من صلاة الفجر

قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك) ، أي نعم ركعة ؛ فإذا لم يدرك الركعة فقد فاتته الصلاة ولا قضاء لها .

السائل : ما هي النية إذا أراد أن يصلي بعد طلوع الشمس في نية تختلف عن صلاة الصبح ؟

الشيخ : قلنا لا قضاء لها يا أخي .

السائل : أولاً السلام عليكم ؛

الشيخ : وعليكم السلام .

السائل : أملنا من مدة طويلة أن أراك وأتعرّف عليك 0

الشيخ : أهلاً وسهلاً .

السائل : وعرفتك من قديم من قبل أن أراك .

الشيخ : ماشاء الله ؛ أهلاً .

السائل : رأيتك في المنام مرتين .

الشيخ : ماشاء الله بس لا تكون عاشق

السائل : لا لا مو عاشق ، رأيت مرتين في المسجد .

الشيخ : أهلاً بك يا أخي 0

السائل : فرصة سعيدة أي تعرّفت عليك وحياك الله وأحبك في الله والله .

الشيخ : أسعدك الله .

السائل : في عندي يا سؤالين أو ثلاثة

الشيخ : ماشاء الله .

السائل : أول سؤال إنشاء الله هل إذا الإنسان فعل شيء لا يعلم أنه سنة وهو في الواقع سنة ونوى في قلبه

إذا أصاب السنة فقد ... وإن لم يصب السنة يبتغي بهذ وجه الله .

الشيخ : إن لم يصب السنة يبتغي وجه الله كيف يصير هذا

السائل : نعم .

الشيخ : أنا فهمت كلامك لكن بس ما فهمت من كلامك ؛ أنه إذا ما أصاب السنة فهو يبتغي بهذا العمل وجه الله ؛ كيف هذا كيف نتصور هذا ؛ يعني ما نخرج بعيدا عن البحث السابق يلي طرحوا أخونا هنا ؛ واحد يقوم يحي ليلة النصف من شعبان ؛ وهو لا يعلم أن هذا من السنة أو بدعة يقول مثلا أنا رايح أصلي ليلة النصف من شعبان إن كانت سنة فالحمد لله ؛ وإن كانت ليست سنة فأنا أبتغي بذلك وجه الله كيف هذا يتصور؟

السائل : هذه وردت فيها نص بدعة .

الشيخ : أتركني الآن هذا مثال أنا بجيبك مثال بتقدر أنت تجيب مثال من عندك ؟

السائل : لا .

الشيخ : ربح حالك أنا جبت مثال ؛ قصدي من هذا المثال أفهم كلامك الأخير إذا ما كان سنة فأنا مع ذلك أبتغي به وجه الله ؛ كيف بتصور هيك أنا ما عم أحكي عنك ؛ بحكي عن واحد غيرك قال في ليلة النصف من شعبان فيه خلاف كثير هاذول السلفين أهل الحديث يقولوا هذه بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلاله في النار؛ وهؤلاء يقولوا قال رسول الله وشو فيها وإلى آخره 0 ضاع مش أنت هذا غيرك ضلع بين هنا وهنا شو يقولوا ضاع بين حانا ومانا وضاعت ألحانا وهذه ضايعة ؛ لكن مش أنت غيرك ؛ اسمع فهو ضاع الرجل ؛ شو قال في نفسه أنا رايح أحبيها إن كانت سنة فالسنة فضيلة سنة وإن لم تكن سنة فأنا أفعل ذلك ابتغاء وجه الله كيف يكون الشرط الثاني إذا لم تكن سنة فيبتغي بذلك وجه الله ابتغاء وجه الله لا يجوز ؛ إلا بشرط مذكور في القرآن : **((فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ؛ ولا يشرك بعبادة ربه أحداً))** فأنت افترضت الآن الصورة الثانية أن هذا ليس عملا صالحا ؛ صح؟ يعني أنت افترضت صورتين ... أنت بتكون عملت عمل صالح ما فيه إشكال ؛ الصورة الثانية إذا لم يكن عمل صالح ؛ أنا أبتغي به وجه الله ؛ هذا لا يعقل واضح ؟

السائل : واضح .

الشيخ : هذا السؤال رقم واحد؛ بدنا رقم إثنين . **السائل :** فيه فقرة صغيرة الآن بذرت لي ؛ إذا فعل هذا الشيء وهو سنة ؛ أو إذا فعله وهو لا يعلم أنه سنة ؛ وهو في الواقع سنة فهل يثاب عليه ؟

الشيخ : هذه مثل ما حكينا تلك الساعة ؛ قلنا حديث **(إنما الأعمال بالخواتيم)** ، الآن بنقول **(إنما**

الأعمال بالنيات) ؛ هو ساعة عمل هذا العمل بأي نية كانت .

السائل : السنة .

الشيخ : وهو لا يعلم أنها سنة ؛ كيف هذا ؟ ... ما بتصور هذا

الشيخ : هات السؤال رقم اثنين .

السائل : السؤال الثاني كل عمل صالح كل عمل خير ؛ يفعله الإنسان طبعاً على الكتاب والسنة بشكل صحيح يعني إذا كان يفهمه على السنة ؛ فيتحرى السنة في هذا الشيء حتى ولو كان عمل يشتغل من أجل أن يحضر فلوس ويعطي لأولاده طعام ويكسي لأهله ؛ أي عمل خير صالح إن كان عبادة أو غيرها ؛ هل يجب أن يستحضر النية ابتغاء ثواب الله على ما يفعله ؟

الشيخ : يعني كأنك تقصد ؛ يعني كل ما صبح في عمله ينوي هكذا تقصد ؟

السائل : نعم .

الشيخ : ليس شرطاً ؛ إنما تكون النية عامة في الأصل .

السائل : بالأصل .

الشيخ : أي نعم هذا رقم اثنين ماهو رقم ثلاثة ؟

السائل : أنا علمت قديماً أنه من السنة الواحد يغسل يديه قبل الطعام وبعده ؛ في ناس قالوا لا هذه فيها خلاف ؛ قال واحد إن محمد ناصر الدين الألباني أكل عندي وما غسل يديه ؛ ... فأنا أسأل هل هو غسل اليدين قبل الطعام ؟

الشيخ : سنة إذا كان في يدك أو يديك لوته ؛ أما إذا فرضنا صورة نفرضها لك من أجل تفهيم المسألة ؛ توضأت من هنا وقمت وصليت من هنا ووضع العشاء من هنا وقمت تغسل يديك لماذا ؟ لأن غسل اليدين قبل الطعام سنة ؛ هذا كلام غير صحيح ؛ لكن أنت باشرت عملاً ما بيديك وربما يكون في غبار في عنق في عثار فيه كذا إلى آخره ؛ فغسلت يديك ؛ هذا من باب النظافة ؛ فهذا يشرع ولا يقال سنة ؛ ومن الدليل على ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم أقيمت الصلاة في المسجد ؛ فخرج للمسجد يصلي بالناس إماماً ؛ فمر بقدر فيها لحم ؛ فأخذ قطعة منها وأكلها وصلي بالناس إماماً شو رأيك بقي .

سائل آخر : ما غسل قبلها ولا بعدها

الشيخ : أبداً فإذا من تمام الفائدة أن نذكر بأن هذه السنة المزعومة مثل إحياء ليلة النصف من شعبان ؛ وصوم نهار النصف من شعبان ؛ قائمة على حديث ضعيف ؛ كل ما هناك أنه حديث شعبان أشد ضعفاً ؛ من هذا الحديث الضعيف ؛ يلي الآن رايح أحكيه لك وهو (**من بركة الطعام الوضوء قبله وبعده**) هذا حديث ضعيف لا يجوز العمل به ؛ كما قلنا لأنه نحن في غنى عن العمل بالأحاديث الضعيفة ؛ ولذلك جاء

عن بعض السلف التنصيص والتصريح بكرهه غسل اليدين قبل الطعام ومنهم الإمام سفيان الثوري؛ وبهذا القدر نهى الأجوبة؛ لكن لي معك نصيحة؛ ما دام عندك الحرص على العلم وبتحجب من تظن فيهم أنهم من أهل العلم لماذا لا تتشبه بسيد العلماء وهو رسولنا صلى الله عليه وسلم .

السائل : الجبش بقهرني وهو الدفاع المدني

الشيخ : لا ما يقهرك

السائل : فأنا في الإطفاء والإنقاذ .

الشيخ : الآن لو أنت قهرت النظام هذا؛ وعفوت عن لحيتك من أجل خاطر نبيك عليه السلام يلي ما فوجه

خاطر ؛ شو بيسو معك ؟

السائل : بتحاسب وبتبهذل .

سائل آخر : ويحلقوها غصبا عنك .

الشيخ : معليش شو بيساوو معك بتبهذل وبتحاكم ؛ وأكثر منهذا يشنقوك ؟

السائل : لا السجن .

الشيخ : طيب الشنق معناه القتل يعني بيقتلوك ؟

السائل : لا .

الشيخ : ما يقتلوك؛ طيب أين الجهاد في سبيل الله يلي بدنا نعرض أنفسنا للقتل .

السائل : إن شاء الله النية حاصلة .

الشيخ : إذا عزمت فتوكل على الله ... سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب

إليك

الخلي : عشرين حديث في صحيح البخاري ومسلم يجعلهم من المردودات0

الشيخ : الله أكبر0 هذه أعطيها لصاحبك الغير محمود ... شايف شلون .

الخلي : المجلد ثمانية عشر صار حديث عمران بن حصين الفتاوى شرح حديث عمران .

الشيخ : حديث غير واضح كأن أبو غره يشترك فيه .

الخلي : تحقيقات العجلي .

الشيخ : العجلي عندي خبر أنه هو بيشغل .

الخلي : يلي يشتغل ترتيب الثقات لابن حبان الهيثمي هو القاعدي؛ وأنا أخبرت هذا منذ أكثر من عامين .

الشيخ : طيب ممكن قبل تصوره ممكن نطلع عليه هذا الجزء الأول .

الخلي : بتحجب تشوفه الآن مافي مانع

الشيخ : لا مش الآن بدي آخذه معي إذاني مجال
الحلبي في مجال .

الشيخ : جزاك الله خيرا هات القلم ،

السائل : ... رفيق مئة وسبع وثلاثون؛ الطبعة الرابعة .

الحلبي : وصار حديث عمران في المجلد الثامن عشر 0

الشيخ : هذا المجلد الثامن عشر الفتاوى شرح حديث عمران 0

السائل : نحن يلي دعانا ننبه شيخنا على هذا الأمر إنه كان إذا كان الشيخ ناصر الألباني فهم هذا الفهم
وجاي تقول حسن السقاف ما فهم هذا الفهم .

الشيخ : أنا ما فهمت هذا الفهم افتراء جميل نحن ما فهمنا هذه الكلمات .

السائل : هم هيك بقولوا .

الحلبي : جزاك الله خيرا يا أستاذنا ؛ نسأل الله لك الثواب إن شاء الله .

الشيخ : أنت فهمت منه أنه يعني هذا ؟

السائل : أنه كيف فهمت 0 أفهمت أنا إنه أنت هيك فاهم من كلام شيخ الإسلام لكن أغلب الظن غلب
على ظني إنه

سائل آخر : أنت قطعت له هنا وقف .

الحلبي : ولكن أيضا هم قاطعني .

سائل آخر : فلما قال كلمة الشيخ علي وقفه .

مجلد آخر .

وفيق : شيخنا يتذكر حادثة الأخ أبو ليلي الحادث الذي صار لشحده نسيبي؟

الشيخ : شو صار .

وفيق : حادث لولده توفاه الله .

الشيخ : تبع إيش هذه

أبو ليلي : حادث كهرباء

الشيخ : تبع الكهرباء نعم يلي صار أمام الكازية يعني

وفيق : طبعا الحادث شيخنا أن الولد كان مروح من الدوام وارتكأ على العمود والعمود كان فيه كهرباء فتوفاه

الله 0 يعني في نفس الوقت يلي شاهد الحادث بقول بعد أن ضربته الكهرباء يعني ارتمى الأرض فترة من

الزمن أصحاب المحطة ما أسعفوه لما الولد الصغير الآخر يلي معه حاول يسعفه ضربته الكهرباء أيضا فتركه

وراح إلى الإطفائية؛ الإطفائية القريبة من المحطة ، جاب الإطفائية وأخذوه في الباص وأرسلوه إلى المستشفى مكث أكثر من ساعة وبعدين مات في المستشفى ، ولم يمّت ساعتها لأنه يلي وصلنا أنه مات بساعتها لكن لما اسألنا قالوا أي نعم 0 هذه شيخنا شو بترتب على المحطة، هل خطأ من أهل المحطة طالما فيه تقصير بالتمديد وإنه تمديد بدائي ليس على أصوله

الشيخ : أنا أعتقد أن التقصير صعب إثباته بشهادة الولد .

وفيق : لا صح التقصير في تمديد الكهرباء شيخنا .

الشيخ : هذه ترقيعه حلوة منك

وفيق : والشيخ هذا صحيح .

الشيخ : لأنه الكلام هذا غير هذا

الشيخ : أنا الذي أردت أن أقوله فعلاً أنه إذا كان بدنا نؤاخذ صاحب الكازية بشيء هو كونه واضعين العامود هذا ومنورينه على حسب ما فهمت من أبو أحمد منورينه بالكهرباء 0 وهذا أولاً شيء كمالي مش ضروري ثانياً كان يجب عليهم اتخاذ الوسائل التي تحول بين مثل هذا الحادث ، فمن هنا هم يدانون ، أما قضية ما بادروا ما أعاتوه يمكن كل واحد بشغله وما عنده شو أصاب الولد .

وفيق : أو خافوا من الكهرباء لأن الموظف جاء ثم رجع أي نعم

الشيخ : طيب ألا ينتبه للكهرباء بالقطع .

وفيق : ما قطع الكهرباء كمان لا في وقت الحادث ما قطع الكهرباء .

الحلبي : حقا كل شيء بقدر 0

الشيخ : على كل حال من هذه الزاوية ممكن إدانة المسؤولين هناك في الكازية

وفيق : أنه الشيء مش مهم 0 يعني يعتبر هذا قتل خطأ ؟

الشيخ : أي نعم . طيب انحلت المشكلة بين أهل القتل وبين

وفيق : والله أولاً، كان فيه شوية حواجز أنه أهل القتل اشترطوا عطوه ، فراش عطوة العادات ، وعنده يعتبر من الدية ، وكانوا الجماعة ممتنعين عن دفعها ، وبعدين بفضل الله عز وجل دفعوا ، أي نعم وبنفس الوقت لما صار عليه كلام كثير رجعوا المبلغ ، في نفس الجلسة .

الشيخ : من يلي رجعهم ؟

وفيق : أهل القتل .

الشيخ : لماذا ؟

وفيق : على أساس عند الصلح يتم الدفع .

الحلي : يعني هذه إظهار حسن نية ، من باب إظهار حسن النية إنه نحن طالبنا بهذا المال حقا مش إنه بدنا إياه لبطونا ، بدنا إياه من أجل الإقرار بذلكوها نحن أرجعناه إليكم 0

وفيق : في الأخ عبد الله الشمايلة تخصص في دائرة المحاماه الشرعية ، كنت حدثتك به من مدة ، وهو كان من جماعة التبليغ ولا زال لكن ، ولد يعني عنده ذكاء صحيح ، أي نعم ، درس هذه الأمور دراسة طيبة ، ومنها أشياء القانون أقرها ، لكنها مطموسة ومغمورة ، ما في واحد طالب فيها ، منذ سنوات بعيدة حتى ، إنه استطاع أن يحصل على كتب من قاضي القضاة ويوقعها من نفس الدائرة ، ويوقعها من رئيس الوزراء وكذا في إقرار الدية الشرعية لما رئيس الوزراء استدعى قاضي القضاة قال أنا ما معي خبرها ، هذا أنا مش موافق عليه .

الشيخ : مين مش موافق عليه ؟

وفيق : أي نعم قال أنا ما بوافق عليه 0

الحلي ما بوافق على الشرعية !

وفيق : أي نعم ، دراسته طلعت مائة وخمسين ألف دينار .

الحلي : " عبد الله الشمايلي " .

وفيق : على الذهب .

الشيخ : الدية .

وفيق : أي نعم فمشكله عملوا اجتماع لمجلس الإفتاء يلي هو إحدى عشر عالما أو شيخا ... وفيق

فسبحان الله العظيم ، في آخر شيء أقرأ فيه دية لكن إبل حسبوها إبل رومانية 0 أرخص في الأسعار ما

فيها على إبل روماني حسبوها بتطلع اثني عشر ألف وخمسمائة .

الشيخ : يا سلام .

وفيق : بعدين قالوا هذه رومانية ... إبل خلينا نخضم أجور النقل ، فخصموا ألفين وخمسمائة فصارت عشر

آلاف .

الشيخ : هذه سخرية الدهر .

وفيق : شيء عجيب جدا 0 طبعا هو الأخ عبد الله حصل فيما مضى ، حصل ... خمسين ألفا

الشيخ : لمن هذه ؟

وفيق : لواحد من عمان وكله فيها

الشيخ : كويس .

وفيق : فهذا نسيبي في حيرة شديدة من الموضوع 0 فهو يقول أنا بدني آخذ ما يسمح لي به الشرع ، كل ما

يسمح لي به الشرع أريد أن آخذه ،لأنه هذا ابني صار عمره خمسة عشر سنة وبلحظة وطبعاً أنا لا أنكر قضاء الله وقدره ، بلحظة انتهى ، فأنا بدي آخذ كل ما يسمح لي الشرع به ، قلت له إذا أنت بدك تأخذ ولا بد، الدية الشرعية تصل مبلغ كبير ، لكن في شيء عندهم الآن في قانون العشائر بدون محاكم بدون شيء ممكن يدفعوا لك عشر آلاف دينار ، بدون محكمة شرعية وبدون قضاء فالمشكلة إنه أهله عندهم قاعدة إذا أخذوا عوض فوراً بصير عندهم مشكلة ، وباستشهدوا على هذا بحوادث صارت معهم كثيرة جداً

الحلي : الشيطان .

وفيق : شايف منها حادث صار مع نفس الشيخ كنت أنا راكب معه في سيارة ، السيارة موديل سنتها مرسيدس ، ضربت وفعلاً كان الحق على الرجل الثاني ، ونزل بقلة أدب ، فقال له لا تتكلم حتى جنبنا الشرطة وكذا ،ومشينا فيها ، حتى دفعنا مئة دينار وثاني يوم وهو في المحل الشغيل تبعه بطلب السيارة وطلع فيها وإذا هو يضربها من حيث لا يدري ، فمثل هذه القصص بيذكروها إنه إذا هم أخذوا عوض بصير عندنا مشكلة وكذا، والله الرجل في حيرة قلت له والله إذا الله قدر أن أجلس مع الشيخ ناصر بإذن الله أتيتك برأي منه؛ وكمان نفس الشيء يا شيخنا يقولوا كيف نأخذ وهذا بأثر على سمعتنا يعني كلام الناس يلي تعودوا ما أخذوا .

الشيخ : هل هو فقير أم غني أم وسط ؟

وفيق : والله يا شيخنا مظهره العام غني؛ يعني أمام الناس غني عنده سيارة؛ تلفون؛ بيت طابق كامل له؛ لكن حقيقة أمره وأنا مطلع عليها فهو ليس بغني .

الحلي : يعني رجل عادي مستور .

وفيق : وبغني أقل .

الشيخ : بشو يشتغل .

وفيق : بيشتغل تاجر كمسيون، تاجر كمسيون يعني وضعه جيد، لكن الآن الشغل ليس تمام إلا سابقاً كان وضعه فوق الريح كم يقال، لكن وضعه الآن عادي أو أقل من عادي، عليه دين كثيرة جداً عليه، فهو يقول بدي أخفف على الأقل، أحياناً البنك وشيكات ما شيكات أحياناً يأتيه مدير البنك وبمشي لي أشياء لثقتة بي، وهذه الأشياء تكون علي قرض وممكن يخصم علي فوائده، فأنا أريد أن آخذ حتى أزيح الفوائد على الأقل قلت له أنا أري إن تأخذ ما أحل الله و تبتعد عما حرم الله خذ الدية فقد أحلها الله، والبنك الله حرمه، خذ الدية وما عليك من كلام الناس

الشيخ : أحسنت .

وفيق : قلت له إن شاء الله إذا إلتقيت بالشيخ آتيك برأي منه وتستفيد من فتواه ورأيه .

الشيخ : رأيي أنا واضح جدا، وهو أنه له الحق أن يأخذ الدية إذا ثبت أنه في هناك قتل يدخل في باب قتل الخطأ لولده، ... علما بأن باب العفو والصلح مفتوح، ولكن نحن ننصحه وننصح غيره، أن لا يتورع عن أخذ الدية متأثرا بمثل تلك الأوهام، وإذا كان يشعر بأنه بحاجة إلى قيمة الدية أو ما دونها ، بسبب وضعه المادي والاقتصادي، فحينئذ يكون الأولى له أن يطالب بهذه الدية ولا يتنازل عنها، فهذا حق شرعي ربنا عزوجل أعطاه إياه، فإذا كان هو بحاجة إليه فيأخذه ولا يبالي بتلك الأوهام والحوادث لأنه هذا من باب التشاؤم والتطير وهذا لا يجوز في الإسلام .

وفيق : ممكن يأخذ مثلا قسم يلي هو معترف به بحق العشائر يلي هو عشر آلاف، ويسامح بحقه الشرعي المعترف به عند العشائر فيقول أنه أنا بدي حقي الشرعي ، حقي الشرعي أنا أعتقد أنه لا يقل عن ثلاثين، فأنا آخذ عشر آلاف وأسامح بالباقي، وفعلا شيخنا لو وكل أخونا عبد الله الشمايلة هذا ، أنا زرت عبد الله الشمايلة، بعد الحادث فلو وكله بيأخذ بالبارد المستريح كما يقال أربة وعشرين ألفا .

الشيخ : بالمناسبة البارحة اتصل معي على السطاري، وقال إن السقاف بطلب لقاء معي .

وفيق : مع من ؟

الشيخ : معي أنا، فقلت له لا .

وفيق : شيخ هذا يفعل من جل الشهرة شيخنا .

الشيخ : أنا عارف وقلت له أنت اسأل إخواننا يلي اجتمعوا معه من مدة، صار يقول ويثني علي إنه أنا ... قلت له

وفيق : طبعا هو عنده أن يجلس مع الشيخ ناصر جلسة، هذه عنده تسوي الدنيا وما فيها ، لأنه

وفيق : طيب ... هل ترى شيخنا الجلوس مع حسن السقاف بعد هذه الجلسات، ومع علمنا حرصه

الشديد على الشهرة والسمعة .

الشيخ : ولا أرى هذا بعد اللقاءات التي قامت بين بعض إخواننا هناك وبينه ، وظهر موقفه بأنه رجل هالك

وراء الشهرة بالاجتماع مع إخواننا السلفيين وكما قال عليه الصلاة والسلام ولو بغير هذه المناسبة (لا يلدغ

المؤمن من جحر مرتين) فتبين أنه لا فائدة من هذا اللقاء مع هذا الإنسان، وبخاصة أنه كان يستدعي

الرعاء وعامة الناس، الذين لا يفقهون شيئا، ليستكثر بهم ويتقوى بهم فما أرى إلا أن الإجماع به، والمناظرة

معه ما هو إلا ضياع للوقت وربما قد يترتب من وراء ذلك مفسد لهذا الشخص أو لغيره، وبخاصة أنه أنا

شخصيا دخلت معه في تجربة خبرها عند الأستاذ علي فلعلكم تسمعون منه ما شهدته بنفسه وجزاه الله خيرا،

من امتناع حسن الدخول معي في المباحثة والمناظرة التي كنا قد اتفقنا عليها ، فمذا تذكر لهذه المناسبة ؟

الحلبي : أذكر أنه جاء وكان الشرط في الجلسة أن يأتي ببعض الأبحاث التي كان قد كتبها ودفعها ليطبعوها عند الناس، ففاجؤونا بالجلسة بأنه جاء بخفي حنين كما يقال وليس معه أي شيء ويريد أن يبحث، فقال له الشيخ شرط الجلسة أن تأتي بهذه الأوراق أو هذه الكتابات التي كتبها فقال لم آت بشيء وانتهت الجلسة على هذا ، ولم يذكر شيئاً ولم يتكلم بأي شيء قط .
أبو ليلى : وأشاع .

الحلبي : وأشاع بين الناس أن الشيخ حفظه الله، لم يرد يناقشه أو امتنع من نقاشه أو ما شابه ذلك وجاء بعض الإخوة وكانا صوفيين ، وتحدثنا بهذا الكلام أمامي ، فقلت لهم سبحان الله أبي الله إلا أن يظهر الحق لذلك أنا كنت جالس في الجلسة، وهذا الكلام ما صار قط بالعكس قال له الشيخ تكلم، وهو قال لن أتكلم وطبعاً كان مثل ما ذكرت أنه رفض وما جاب هذه الأوراق، وكان شرط عقد الجلسة أن يحضر هذه الأوراق ، لذلك شيخنا بهذه المناسبة أنا أطلب يعني لو كلمتين توجهم لإخواننا بعد عقد هذه الجلسات وأيضاً ما ننسى إخواننا يلي هم في الطرف المقابل لأنه في إخوة نحن لا نشك في حسن نيتهم وبصدقهم ولكنهم لم يروا أمامهم إلا مثل هذا الشاب المدعي، وبالتالي فتحوا أعينهم وآذاهم عليه ، فلم يروا إلا إياه فكلمة يعني لنا وكلمة لهم إن شاء الله حتى تكون فيها فائدة وعبرة 0

الشيخ : أنا أرى بعد هذه التجربة كما ذكرت آنفاً، ترك الإجتماع مع الرجل لأنه تبين من تلك المناقشة القديمة أو التي كنا تعاهدنا معه على الدخول معه فيها فامتنع، ومن هذه التجربة الجديدة التي قامت بينه وبين بعض إخواننا، أرى أن يترك الرجل و بالتعبير السوري " أن يزبل " أن يزبل أي يترك، ولا يهتم باللقاء به ما دام أنه تبين أنه ليس قاصداً الحق وإنما قاصداً شيئين اثنين وأحلاهما مر كما يقال الأمر الأول يتعلق بشخصه وهو أنه يريد أن يظهر أمام الناس بأنه يستطيع أن يجادل السلفيين، لأنه يعلم هو وغيره من المخالفين أن السلفين هم أهل الحق وأقواهم حجة وبيانا، فإذا كان هو يعني يصمد معهم بالمناظرة، معنى ذلك أن ذلك شهرة تساوي عنده الدنيا وما فيها، ولذلك هو حريص عليها، والأمر الثاني أنه هو كان يريد أن يحطم إمام السلفين منذ مئات السنين وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ولذلك كان حريصاً كل الحرص على تكفير هذا الإمام الجليل، وفي الواقع إذا كان يجوز لي أن أبدي رأبي بهذه المناسبة أن الموافقة في الدخول معه في هذه الجزئية التي ليس لها علاقة بالدعوى لأننا كما نقول دائماً وأبداً لسنا تيميين 0 فلو فرضنا لا سمح الله أن ابن تيمية صدرت منه كلمة كفرية، فليس معنى ذلك أنه نحن نتبناها لأن ابن تيمية قالها فنحن نختلف مع الذين يخالفوننا بالدعوى أننا لا نتبع أشخاصاً غير معصومين وإنما نتبع محمد صلى الله عليه وآله وسلم سيد المرسلين لذلك ما دام أنه يبتغي كلاً من هذين الأمرين الأمر الأول الشهرة لنفسه والأمر الثاني تكفير إمام السلفيين وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فأرى أننا نكتفي بما وقع سابقاً أو قريباً، من

التلاقي معه، وخاصة أنه كان يسعى حثيثا لاستحضار كثيرا من أتباعه الرعاء الذين لا يفقهون من العلم شيئا فيكفني بما وقع والله عزوجل يتولى الصالحين والحق سيتجلى لكل الناس الصالحين الطيبين إن شاء الله .
الحلبي : نصيحة للشباب الذين معه والذين يريدون الحق لكنهم لم يروا إلا هذا

الشيخ : الذين يريدون أن يتعرفوا على الحق في الواقع عليهم أن يسألوا إذا لم يتيسر لهم اللقاء والمناظرة المخلصة، كما كان المرجو من تلك المناظرات، فعليهم أن يتصلوا شخصا ويستوضحوا من إخواننا السلفيين الذين هم متمكنون في معرفة الدعوة السلفية، فيطلعوا على ما فيها من الحق ومن بيان الحجة والبرهان ثم نمنع نحن بالتالي، أن يذهبوا إلى الآخرين ويسمعوا منهم لأنه في الواقع نعتقد أن الحق واضح، وأنه لا يلتبس أمره على الناس المخلصين كما أشار إلى ذلك رب العالمين بقوله عزوجل **((والذين جادلوا فينا لنهدينهم سبلنا))**، فمن كان من هؤلاء الإخوان مخلصا يريد اتباع الحق، فما عليه إلا أن يطالب كلا من الفريقين بما عنده من دعوة ومن دليل عليها، وحين ذاك حينما يقابل هذا الشخص المخلص أقوال هؤلاء وهؤلاء فحينئذ تتبين له الحقيقة كما قيل وبضدها تتبين الأشياء فإذا سمعت دعوة السلفيين مقرونة بالدليل، ودعوة الخلفيين المخالفين للسلفيين، مقرونة بما يزعمون من دليل، فحينئذ ستتبين الحقيقة لكل مخلص والأصل في معرفة الحق، هو الإخلاص لطلب الحق وإلا فالله عز وجل لا يهدي القوم الظالمين .
الحلبي وأبو ليلي : جزاكم الله يا شيخنا .

السائل : زيارات زوايا الصوفية في كل أسبوع زاوية معينة ؟

الشيخ : ما عندي مانع أبدا بس مع التحفظ ما يقع شيء من الفتن التي قد تستغل ضد الدعوة .
الحلبي وأبو ليلي وطلبة العلم : جزاك الله يا شيخنا .

الشريط رقم : 188

الشيخ : إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله : **((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ))** .
((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)) .
((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ))

يُطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا .

أما بعد: فالواجب على كل مسلم أن يعبد الله تبارك وتعالى على العلم النافع والعمل الصالح، ولعلكم جميعاً أو أكثركم تعلم أن العلم النافع لا يكون إلا إذا كان مستقيماً ومستنبطاً من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم ما جاءنا عن السلف الصالح؛ لأنهم هم القوم لا يشقى جليسهم، وقد جاء الأمر باتباع الكتاب والسنة والسلف الصالح في غير ما حديث واحد، فلعلنا نقتصر على التذكير منها بحديث واحد؛ ألا وهو حديث العرياض بن سارية رضي الله تعالى عنه قال: (**وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله! أوصنا، قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبد حبشي، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**) في هذا الحديث - كما سمعتم -

الأمر بشيء زائد على الكتاب والسنة، وذلك اتباع سنة الخلفاء الراشدين من بعد النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم؛ وما ذاك إلا لأن الخلفاء الراشدين تلقوا العلم والكتاب والسنة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم مباشرة دون واسطة ما، وفهموا هذه السنة والقرآن الكريم كما علمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك فينبغي على كل طالب للعلم ألا ينسى هذا الأمر النبوي الكريم في اتباع الخلفاء الراشدين، ويلحق بهم من كان من أهل العلم من الصحابة الآخرين.

فإذا كان الأمر كذلك؛ فعلينا أن نكون دعوتنا وأن يكون علمنا مستنبطاً من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح، من أجل ذلك يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله:

العلم قال الله قال رسوله ***** قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة ***** بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها ***** حذراً من التعطيل والتشويه

هذا ما يتعلق بالعلم النافع الذي يجب أن يكون هدف كل طالب علم، وليس أن يكون هدفه طلب العلم التقليدي القائم على التعصب المذهبي فهذا حنفي! وذاك مالكي! والثالث شافعي! والرابع حنبلي! هؤلاء الأئمة - لا شك ولا ريب - أننا نجلهم ونقدرهم حق قدرهم، ولذلك فنحن نتبع سبيلهم الذي انطلقوا

وساروا عليه، وما هو إلا سبيل السلف الصالح كما ذكرنا آنفاً، ولكننا لا نتعصب لواحد منهم على الآخر، هذا هو العلم النافع، أي: المستقى من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح .

أما العمل فيجب أن يكون المسلم فيه مخلصاً لله عز وجل، لا يتبغي من وراء ذلك جزاءً ولا شكوراً، لا يتبغي من وراء ذلك أجراً ولا ظهوراً ولا وظيفة، ولا ما شابه ذلك، وإنما يعمل العمل الصالح لله تبارك وتعالى، كما قال عز وجل في القرآن الكريم: ((قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا)) قال علماء التفسير والفقه في هذه الجملة الأخيرة من الآية الكريمة: ((فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً))؛ قالوا: " لا يكون العمل صالحاً إلا إذا كان موافقاً للسنة، ولا يكون مقبولاً عند الله ولو كان موافقاً للسنة إلا إذا كان خالصاً لوجه الله تبارك وتعالى " .

والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وكثيرة جداً، فحسبنا بين يدي هذه الأسئلة، هذه الكلمة الوجيزة، فهي تتلخص بأنه يجب على كل مسلم أن يحسن طلب العلم على ضوء الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح، وأن لا يتبغي من أعماله الصالحة إلا وجه الله تبارك وتعالى، هذا ما يسر الله عز وجل بناءً على هذا الطلب. تفضل.

السائل: بسم الله الرحمن الرحيم كيف يرقى المسلم نفسه في مجال الدعوة إلى الله عز وجل؟.

الشيخ: الحقيقة كان في نفسي آنفاً لما ألقى تلك الكلمة الوجيزة في العلم النافع والعمل الصالح، أن أتحدث عن شيء يتعلق بالدعوة، فجاء هذا السؤال الآن ليفتح لي الطريق للخوض فيما كنت فكرت فيه ثم لم أفعل. أما كيف يرقى الإنسان نفسه في سبيل الدعوة؟ فذلك بلا شك يحتاج إلى أمرين اثنين فيما يبدو لي :

الأمر الأول : أن تظل علاقته مع أهل العلم سواءً من كان منهم حياً في كتابه أو كان حياً في دعوته، أعني : أن يكون ذا صلة قصوى بكتب أهل العلم الذين عُرفوا باستقامتهم في عقيدتهم، فلا ينقطع عن المراجعة والمطالعة والاستزادة من علمهم؛ لأن ذلك يساعده على أن يترقى وعلى أن ينطلق في دعوته إلى الله تبارك وتعالى.

والشيء الثاني : أن يكثر صلته بأهل العلم الأحياء منهم، وبخاصة من كان منهم معروفاً بعقيدته الصالحة،

وأخلاقه الكريمة الطيبة؛ لأننا نعلم أن القدوة الحسنة لها أثر كبير جداً في الناس المقتدين بهم، إذا كان الرجل أو العالم أو الشيخ المقتدى به فيه شيء من الانحراف الفكري أو الخلقى، فلا يبعد أن يؤثر ذلك الشخص أو الشيخ في الذين يتصلون بهم أو يتلقون العلم عنهم.

ومعلوم أحاديث كثيرة معروفة عن الرسول عليه السلام فيها الحض على مصاحبة الصالحين ومرافقتهم، كمثل قوله عليه الصلاة والسلام: **(لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي)** فوصية الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث بأن نصاحب المسلم التقي؛ ما ذلك إلا لأن عدوى الصالح تسري بالخير إلى المصاحب له، ولذلك جاء في صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قوله: **(مثل المجلس الصالح كمثل بائع المسك؛ إما أن يحذيك -أي: يعطيك-، وإما أن تشتري منه، وإما أن تشم منه رائحة طيبة، ومثل المجلس السوء كمثل الحداد؛ إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تشم منه رائحة كريهة)**، ولذلك فمن كان يريد الانطلاق والترقي في سبيل الدعوة فلا بد من أن يحافظ على هذين الأمرين :

الأمر الأول : أن يكون كثير الصلة بكتب أهل العلم الماضيين المعروفين بالعلم النافع والعقيدة الصحيحة. وإذا تيسر له أيضاً في مجتمعه الذي يعيش فيه بعض أهل العلم والصلاح، فعليه أيضاً أن يتصل بهم ما أمكنه ذلك، حتى يتأثر بمسراهم، ويستفيد من أخلاقهم ومن سلوكهم، هذا الذي يبدو لي جواباً عن هذا السؤال.

السائل : ما علاج ظاهرة الفتور أو الضعف الإيماني لدى بعض الدعاة.؟.

الشيخ : هذا في الحقيقة يعود إلى شيء سبق أن أشرت إليه، وهو علة العلل في هذا العصر في كثير من الدعاة؛ ألا وهو : عدم الإخلاص في الدعوة.

هناك ظاهرة تلفت نظر المفكر الذي يحاول أن يتعرف على ما يصيب المسلمين من أدواء، وأن يقدم في حدود ما يعلم وما عنده من علم من الدواء، الظاهرة هي أن كلمة الدعوة أصبحت اليوم مهنة، وأصبحت يتبناها كل من يشعر بنفسه شيئاً من العلم، وهو ليس - كما يقال - : في العير ولا النفير، في العلم. وذلك كما ترون من زاوية أخرى أن كلمة **(السلفية)** الآن أصبحت متبناة من كثير من المسلمين، الذين قد يكون بعضهم على الأقل كان يظهر عداؤه الشديد لهذه الدعوة، فلما انتشرت هذه الدعوة وأخذت يعني مكانها اللائق بها في العالم الإسلامي، فأخذ أكثر الناس من الدعاة ولو لم يكونوا لهم أي صلة بالدعوة

السلفية الصحيحة يدعون السلفية، ومن هنا يدخل في هذا المنهج العلمي السلفي من ليس له صلة مطلقاً بهذا المنهج.

ولذلك فأنا أعتقد أن السبب هو فقدان الإخلاص في الدعوة؛ لأني أعتقد - كما أشرت آنفاً، لعله في السؤال الأول- أن الداعية حقاً يجب أن يكون وثيق الصلة ومستمر الصلة بالعلماء أمواتاً وأحياء؛ ذلك لكي ينمي في نفسه الفقه والفهم للعلم وأسلوب الدعوة إلى هذا العلم الصحيح.

وهذا بلا شك يحتاج إلى جهود جبارة وإلى صبر على الدعوة، وهذا لا يستطيعه في الواقع إلا من كان مخلصاً لله عز وجل كل الإخلاص، فانصراف بعض من ينتمون إلى الدعوة عن القيام بحقها وبواجبها، فهو دليل على أنهم لم يكونوا مخلصين في الدعوة، وإلا لماذا هذا التأخر في ذلك والانصراف عن مقتضيات الدعوة ولوازمها؟! هذا باعتقادي هو سبب ما جاء في هذا السؤال.

وباختصار : هو عدم الإخلاص، وهذا ليس له علاج إلا اللجوء إلى الله تبارك وتعالى، وتذكيرهم ممن له قدم راسخة في العلم بهذا الواجب الذي يجب عليهم أن يتمسكوا به، وأن يموتوا عليه، وإلا كان عملهم هباءً منثوراً.

السائل : ممكن أسأل في نفس السؤال.؟ يا شيخ! المقصود ليس فقط الفتور عن الدعوة نفسها، عن إيمان الشخص نفسه فيما بينه وبين الله سبحانه وتعالى، بعد أن يكون في بداية تدينه وبداية التوبة يكون متحمساً، وكثير الإخلاص لله سبحانه وتعالى، ومجتهداً في أداء العبادات، بعد ذلك يجد عزوفاً وانغماساً في الدنيا، أو اللهو أو في تجارة معينة، أو مع النساء. مثلاً.

الشيخ : هذا لا نستطيع أن نجيب عليه؛ لأن الأسباب كبيرة، وهو المثبطات عن الاستمرار في السبيل القويم، وفساد الأجواء التي يعيش فيها هؤلاء الناس، وآنفاً ذكرت قوله عليه السلام : (**مثل المجلس الصالح** **والجلس السوء ...**) ومما يتعلق بهذا أن المجتمع الفاسد له تأثير كبير جداً في الأفراد الذين يعيشون فيه، ولذلك جاءت أحاديث كثيرة تحض المسلم بأن يكون مع الصالحين - كما ذكرنا آنفاً- بعض الأحاديث في ذلك , لكن أذكر شيئاً آخر، منها قوله عليه السلام : (**أنا بريء ممن أقام بين ظهرائي المشركين**) أو كما قال عليه السلام، وقوله أيضاً في الحديث الآخر : (**من جامع المشرك فهو مثله**).

الشيخ : وأوضح من ذلك تبياناً لأثر البيئة الفاسدة للناس المقيمين فيها، الحديث المعروف صحته برواية

الشيخين البخاري ومسلم له، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام : (كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم أراد أن يتوب، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فذُل على راهب، ف جاء إليه وقال : أنا قتلت تسعة وتسعين نفساً، فهل لي من توبة.؟ قال : لا، قتلت تسعة وتسعين نفساً ولك توبة! لا توبة لك ، فقتله وأتم به المائة) ولكنه فيما يبدو من تمام القصة كان مخلصاً في قصده للتوبة، ولذلك فقد استمر يسأل عن أعلم أهل الأرض حتى دُلَّ على عالم، هو من قبل سأل نفس السؤال، لكن الدالَّ كان جاهلاً، فبدلاً من أن يدلّه على عالم دله على راهب، والراهب كناية عن عبادته مع جهله، وظهر جهله هذا في جوابه، حيث قال له: لا توبة لك، فقتله.

أما في المرة الثانية فقد كان حظه طيباً حيث دُلَّ على عالم فأتاه ، فقال له : (أنا قتلت مائة نفس، وأريد أن أتوب إلى الله عز وجل، فهل لي من توبة.؟ قال : ومن يحول بينك وبين التوبة.؟ ولكنك بأرض سوءٍ -هنا الشاهد- ولكنك بأرض سوءٍ فخرج منها إلى القرية الفلانية الصالح أهلها) فانطلق يمشي إليها؛ لأنه كان مخلصاً في السؤال، وكان مستسلماً لجواب العالم، فلما أفهمه العالم بأنك ما شقيت هذه الشقوة حتى قتلت مائة نفس بغير حق إلا لأنك تعيش في جو موبوء فاسد، فخرج من هذه البلدة إلى البلدة الصالح أهلها، وعينها له، فانطلق يمشي .

(وفي الطريق جاءه الموت، فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، كل يدعي بأنه من حقه أن يتولى نزع روحه، فأرسل الله إليهم حكماً أن قيسوا ما بينه وبين كل من القريتين؛ القرية التي خرج منها والتي خرج قاصداً إليها ، فقاوسا فوجدوه أقرب إلى القرية الصالح أهلها بمقدار ميل الإنسان في مشيته، فتولته ملائكة الرحمة).

الشاهد من هذا الحديث : أن ذلك العالم حقاً قد عرف سبب شقاوة هذا الإنسان وإقدامه على قتل مائة نفس، وهو لأنه كان يعيش في جو فاسد.

فهذا الحديث وما سبق ذكره يدل على أن المسلم يجب أن يحيط نفسه ببيئة صالحة، وبرفقاء صالحين، وأن يتعد عن رفقاء السوء وعن البيئة السيئة حتى لا يتأثر بها. فهذا هو السبب في انحراف بعض الناس، سواء كانوا من الدعاة أو من عامتهم.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم ما رأي فضيلتكم في أوضاع الدعوة السلفية عموماً، وفي الكويت ومصر

والسعودية خصوصاً.؟.

الشيخ : أنا أقول : إن الدعوة السلفية الآن - مع الأسف - في اضطراب، وأعزو السبب في ذلك إلى تسرع كثير من الشباب المسلم إلى ادعاء العلم، فهو يتجرأ على الإفتاء وعلى التحريم والتحليل قبل أن يعرف بعضهم - كما سمعنا كثيراً - لا يحسن أن يقرأ آية من القرآن، ولو أنها أمامه في المصحف الكريم، فضلاً عن أنه كثيراً ما يلحن في قراءة حديث الرسول عليه الصلاة والسلام، فيصدق فيه المثل المعروف في بعض البلاد : " إنه تزيب قبل أن يتحصم " يعني الحصرم تعرفون ما أدري مستعملة هذه الكلمة عندكم؟، هو العنب حينما يبدأ يصير حباً أخضر، وهذا حصرم، والحصرم يكون حامضاً جداً، فهو قبل أن يتحصم جعل نفسه كالزبيب، يعني : كالعنب الذي نضج وصيّر زيباً، ولذلك فركوب كثير من هؤلاء الناس رؤوسهم وتسرعهم في ادعاء العلم والكتابة، وهم بعد ما مشوا إلى منتصف طريق العلم، هو الذي جعل الآن الذين ينتمون للدعوة السلفية الآن - مع الأسف - شيعاً وأحزاباً.

ولذلك فالعلاج أيضاً ليس له علاج إلا بأن يتقي هؤلاء المسلمون ربهم عز وجل، وأن يعرفوا أنه ليس لكل من بدأ في طلب العلم أن يتصدر في الإفتاء في التحريم والتحليل، وفي تصحيح الحديث وتضعيفه، إلا بعد عمر طويل، يتمرس في هذا العمر على معرفة كيف يكون الإفتاء، وكيف يكون الاستنباط من الكتاب ومن السنة.

وفي هذا الصدد لا بد من أن يتقيد هؤلاء الدعاة أو السلفيون بالقيّد الثابت، الذي سبق أن ذكرته في أثناء الكلام عن العلم النافع والعمل الصالح، فقد قلنا : بأن العلم النافع يجب أن يكون على منهج السلف الصالح ، فحينما يجيد كثير من الدعاة الإسلاميين اليوم عن التقيد بهذا القيد الثابت، الذي أشار إليه الإمام ابن القيم رحمه الله في شعره السابق حين قال :

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة .

فعدم الالتفات إلى ما كان عليه السلف الصالح يعود بالناس بعد أن اتفقوا إلى الفرقة التي تُباعد بينهم، كما باعدت من قبل بين كثير من المسلمين، فجعلتهم شيعاً وأحزاباً : ((كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ)) .

هذا رأيي في هذا الواقع، وعليهم إذا كانوا مخلصين - كما نرجو - أن يتمسكوا بالمبادئ العلمية الصحيحة، وألا يتجرأ من لم يكن قد وصل إلى مرتبة العلم وصولاً صحيحاً أن يتورع عن ذلك، وأن يكل العلم إلى

علمه.

ويعجبني في هذا الصدد بعض الروايات التي وردت في كتب الحديث , أظن أنها عن عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله، وهو من كبار علماء السلف الصالح , قال : " لقد أدركت في هذا المسجد -ولعله يشير إلى مسجد المدينة المنورة - كذا عددا من الصحابة . نسيت أنا العدد . فكان أحدهم إذا سُئِلَ " قلت شيئا ؟. **السائل : قلت سبعين .**

الشيخ : سبعين ربما يكون كذلك , المهم : " لقد أدركت في هذا المسجد سبعين من الصحابة كان أحدهم إذا سُئِلَ عن مسألة أو استفتي عن فتوى، يتمنى أن يتولى ذلك غيره من علماء الصحابة الحاضرين ". والسبب في ذلك هو أنهم يخشون أن يقعوا في خطأ، فيوقعون غيرهم في الخطأ، فيتمنى أحدهم ألا يتحمل هذه المسؤولية ويتحملها غيره.

أما الآن فالظاهرة معاكسة تماماً مع الأسف الشديد، وذلك يعود إلى سبب واضح، وأنا أذكره دائماً وأبداً، هو أن التفتح الذي نشعر به الآن للكتاب والسنة والدعوة السلفية هو أمر حادث، ولم يمض على هذا التفتح الذي يسمونه بالصحوة، لم يمض زمن طويل حتى يجني هؤلاء الناس ثمرة هذه الدعوة وهذه الصحوة وهذا التفتح في أنفسهم، أي : أن يتربوا على أساس الكتاب والسنة، ثم هم بالتالي يفيضون بهذه التربية الصحيحة القائمة على الكتاب والسنة , يفيضون بها على غيرهم ممن حولهم الأدنى فالأدنى، فالسبب أن هذه الدعوة لم يظهر أثرها؛ لأنها حديثة العهد بهذا العصر الذي نحن نعيش فيه؛ ولذلك نجد الظاهرة المعاكسة لما ذكرناه آنفاً، مما رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أولئك الصحابة الذين كانوا يتورعون عن أن يُسألوا، ويتمنون أن يُسأل غيرهم، وما كانوا يجيبون عن السؤال إلا لعلمهم بأنه لا يجوز لهم أن يكتموا العلم، لكن في قرارة قلوبهم كانوا يتمنون أن يتولى ذلك غيرهم.

أما الآن فتجد في كثير من المجتمعات السلفية -فضلاً عن غيرها- يُسأل أحد من يظن فيه أنه أكثر من الحاضرين علماً، وإذا بك تجد فلاناً بدأ يتكلم وهو غير مسئول، وفلاناً بدأ يتكلم وهو غير مسئول، ما الذي يدفع هؤلاء؟ هو حب الظهور، هو الأنانية، أنا هنا، أي : أنا عندي علم، وما شاء الله عليه! هذا على ماذا يدل؟ يدل على أننا لم نترب التربية السلفية، نحن نشأنا على العلم السلفي، وكل بحسب اجتهاده وسعيه إلى هذا العلم، أما التربية فما حصلناها بعد كمجتمع إسلامي سلفي، ولذلك فهذه الجماعات وهذه

التكتلات وهذه الأحزاب، في كل حزب نجد مثل هذا التفرق وما سببه إلا عدم التربية الإسلامية الصحيحة. ... منذ أكثر من عشرين سنة أقول: علاج هذه الأمة ليعود إليها مجدها، ولتحقق لها دولتها، فليس لذلك سبيلٌ إلا البدء بما ألخصه بكلمتين اثنتين : بالتصفية والتربية، خلافاً لجماعات كثيرة يسعون إلى إقامة الدولة المسلمة -بزعهم- بوضع أيديهم على الحكم؛ سواءً كان ذلك بطريق سلمي كما يقولون : بالانتخابات، أو كان ذلك بطريق دموي، كالثورات دموية، ونحو ذلك، نقول : هذا ليس هو السبيل لإقامة دولة الإسلام على أرض الإسلام، وإنما السبيل هو سبيل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذي دعا في مكة - كما تعلمون- ثلاث عشرة سنة، ثم أتم الدعوة في المدينة ، فهناك بدأ بعد أن استصفى له ممن اتبعه وآمن به رجالاً لا تأخذهم في الله لومة لائم، فبدأ بوضع أسس الدولة المسلمة.

والتاريخ - كما يقولون- يعيد نفسه، فلا سبيل أبداً، وأنا على يقين مما أقول، والتجربة الواقعية منذ نحو قريب من قرن من الزمان تدل على أنه لا مجال إطلاقاً، لتحقيق نهضة إسلامية صحيحة، ومن ورائها إقامة الدولة المسلمة إلا بتحقيق هذين الهدفين : وهو التصفية : وهو كناية عن العلم الصحيح، والتربية : وهو أن يكون الإنسان مربيّاً على هذا العلم الصحيح على الكتاب والسنة.

نحن الآن في صحوة علمية ولكننا لسنا في صحوة تربوية، لذلك نجد كثيراً من الأفراد من بعض الدعاة يستفاد منه العلم، لكن لا يستفاد منه الخلق، لماذا؟ لأنه هو نشأ نفسه على العلم، ولكنه لم يكن في بيئة صالحة رُبِّيَ فيها منذ نعومة أظفاره؛ ولذلك فهو يجيا ويعيش وهو يحمل الأخلاق التي ورثها من ذاك المجتمع الذي عاش فيه ووجد فيه، وهو مجتمع بلا شك ما هو مجتمع إسلامي، لكنه استطاع بشخصه أو بدلالة بعض أهل العلم أن ينحو منحىً علمياً صحيحاً، لكن هذا العلم ما ظهر أثره في خلقه في سلوكه في أعماله، فهذه الظاهرة التي نحن الآن في صدد الكلام عنها سببها هو: أننا لم ننضج علمياً إلا أفراداً قليلين.

وثانياً : الأفراد أكثر من ذلك لم يربوا تربية إسلامية صحيحة، ولذلك فتجد كثيراً من المبتدئين في طلب العلم يُنصب نفسه رئيساً ، رئيس جماعة أو رئيس حزب، وهنا تأتي حكمة قديمة لتعبر عن أثر هذا الظهور، وهي التي تقول : " حب الظهور يقطع الظهور".

فهذا أسبابه يعود إذن إلى عدم التربية الصحيحة على هذا العلم الصحيح. نعم .

السائل : ظهرت في بعض الدول العربية جماعة يدعون أنهم أتباع سيد قطب ، وأنهم هم السلفيون حقاً، فما

رأيكم؟

الشيخ : رأيي أن المشكلة هي هي ، وجوابي عليها :

" والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات فأبناؤها أدعياء ".

نحن نعتقد أن سيد قطب -رحمه الله- لم يكن سلفي المنهج في عامة حياته، ولكن ظهر له اتجاه قوي إلى المنهج السلفي في آخر حياته وهو يعيش في سجنه، فالسلفية ليست مجرد دعوى، السلفية تتطلب معرفة بالكتاب والسنة الصحيحة والآثار السلفية، نحن نعلم من هؤلاء وأمثالهم الذين يدعون أن دعوتهم قائمة على الكتاب والسنة؛ هم لا يعرفون أصول فهم الكتاب أولاً، وهذه الأصول معروفة من كلام ابن تيمية في رسالته في أصول الفقه، وكلمات أئمة التفسير كابن جرير وابن كثير وغيرهم؛ أن القرآن يفسر بالقرآن، وإلا فبالحديث، وإلا فبأقوال الصحابة، ومن دونهم من السلف الصالح ، فالذين يدعون السلفية لا يسلكون سبيل تفسير القرآن هذا السبيل العلمي المتفق عليه بين علماء المسلمين.

السائل : هذا موجود عند القطبيين؟

الشيخ : طبعاً موجود؛ ولذلك تجد في تفسير سيد قطب بعض التفاسير التي تنحو منحى الخلفيين الذين يخالفون السلف الصالح .

ثم أريد أن أقول : إن هؤلاء لا يُعَنَّوْنَ بتمييز السنة الصحيحة من الضعيفة؛ فضلاً عن أنهم لا يعنون بتتبع الآثار عن الصحابة والسلف الصالح ؛ لأن هذه الآثار هي التي تعين العالم على فهم الكتاب والسنة كما أشرنا آنفاً إليه.

من أين تأتيهم السلفية إذا كانوا هم بعيدين عن فهم الأصل الأول للإسلام وهو القرآن على الأصول العلمية الصحيحة، وبعيدين عن تمييز الصحيح من الضعيف من الحديث، وأبعد من ذلك عن أن يتبعوا آثار السلف الصالح حتى يهتدوا بهديها ويستنبروا بنورها .

إذاً: القضية ليست مجرد ادعاء، ولماذا هؤلاء يدعون أنهم سلفيون؟ للأمر الذي ذكرته في بعض أجوبتي السابقة؛ أن الدعوة السلفية الآن -والفضل لله عز وجل- غطت الساحة الإسلامية تقريباً، وظهر لأكثر من كان يعاديه -ولو في الجملة- أن هذه الدعوة هي دعوة الحق؛ ولذلك فهم ينتمون إليها ولو كانوا في عملهم بعيدين كل البعد عنها. تفضل .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم : هل الرسل يأتون صغائر الذنوب.؟.

الشيخ : أنا أعتقد قبل الإجابة مباشرة عن هذا السؤال، بأنه سؤال كما يقال اليوم : غير ذي موضوع ؛ لأن الأمر لا يتعلق بمنهج لنا، وبإصلاح عقائدنا وأعمالنا، وإنما هو أمر يتعلق بمن تقدم النبي صلى الله عليه وسلم من الأنبياء والرسل، فما أجد أن مثل هذا السؤال ينبغي الاهتمام بتوجيهه، ولكن لا بد من الإجابة عنه؛ حتى نبين ما عندنا من علم في هذه المسألة.

نحن نعتقد أن العصمة المقطوع بها للأنبياء أو الرسل.؟ إنما هي:
أولاً : العصمة في تبليغ الدعوة.

وثانياً : العصمة عن الوقوع في الذنوب الكبائر وهم يعلمونها.

أما أن يقعوا في صغيرة من الصغائر التي لا يترتب من ورائها إلا انتفاء الكمال المطلق؛ فهذا لا بأس من أن يقع شيء من ذلك من الأنبياء والرسل، وذلك ليبقى مستقراً في قلوب المؤمنين أن الكمال المطلق لله رب العالمين وحده لا شريك له.

والقرآن في إثبات هذه الحقيقة فيه كثير من النصوص والأدلة في غير ما نبي أو رسول، فقصة آدم عليه السلام في نهي رب العالمين إياه عن أكل الشجرة، وقول رب العالمين: ((وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى)) ، وقول أيضاً القرآن الكريم بالنسبة لنبينا عليه الصلاة والسلام: ((عَبَسَ وَتَوَلَّى)) ، وقوله: ((عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَبْتَ هُمْ)) ، هذا كله يدل على أن النبي ممكن أن يتعرض لما لا يليق بمقام نبوته من هذه الصغائر، لكن هل هذا يعيهم.؟ الجواب: لا؛ لأن هذا مقتضى البشرية.

كما نقول: هل يعيب النبي والرسول أن يتعرض لما يتعرض له الناس عامةً من مثل السهو والنسيان.؟ نقول: لا؛ لا مانع من أن يتعرض أحد الرسل والأنبياء لمثل هذا؛ لأنه لا يمس مقام الدعوة التي أرسل بها إلى الناس كافة.

فقوله عليه السلام فيما أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حينما صلى بهم صلاة الظهر خمس ركعات، فلما سلم قالوا له : صليت خمساً، فسجد سجدي السهو، ثم قال عليه السلام : (**إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني**) فلا يضر مقام النبوة والرسالة أن يقع منهم مما الأكمل ألا يقع، لكن الكمال المطلق لله عز وجل، الأكمل ألا ينسى الرسول عليه السلام، لكن

حكمة الله عز وجل اقتضت أن ينسى الرسول، لكن هذا النسيان لا يمس الدعوة؛ لأنه لا ينسى ما يتعلق بالدعوة، ولذلك يشير ربنا عز وجل إلى هذه الحقيقة بقوله تعالى: ((سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ)) ، إلا ما شاء من أن تنسى آية قد بلغتها الناس، أي : أدت الرسالة، وبلغت الأمانة، فممكن أن يعرض للرسول السلام بعد هذا التبليغ الواجب عليه أن ينسى شيئاً مما بلغه، كما جاء في صحيح البخاري : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل المسجد يوماً فسمع رجلاً يتلو القرآن، فقال : (**رحم الله فلاناً، لقد ذكرني آية كنت أنسيتها**)؛ فنسيان الرسول عليه السلام لمثل هذه الآية لا يضره فيما يتعلق بدعوته؛ لأنه قد بلغها، ولذلك استطاع ذلك الرجل أن يقرأها، فلما قرأها الرجل تذكرها الرسول عليه السلام، فمثل هذا النسيان لا يضره.

كذلك وقوع بعض الأنبياء والرسل في شيء من الصغائر لا يضرهم؛ لأنه لا ينفر المدعوين عن دعوته، بخلاف الوقوع في الكبائر، ولذلك فهم منزهون عنها دون الصغائر.

السائل : هل هناك صفة الحُجُزُ لله عز وجل أخذنا من حديث الرحم.؟.

الشيخ : لا نستطيع أن نتكلم في هذا الحديث بأكثر مما جاء فيه، فنقول له : إن الله عز وجل قد أخبر بذلك على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، ومجال التأويل واسع، لكننا نسلم تسليماً ولا نتأول.

السائل : هل هناك دليل من الكتاب أو السنة أو أقوال الصحابة ما ينفي أو يثبت ممانسة الرب عز وجل لعرشه.؟

الشيخ : لا يوجد دليل في ذلك إطلاقاً، وإثبات مثل هذه الأمور ونفيها في اعتقادي خروج عن منهج السلف الصالح ؛ لأن كلا من الإثبات والنفي يترتب منه محذور، أما الإثبات فقد يلزم منه محظورات : أحدهما : نسبة شيء إلى الله عز وجل لم يثبت في الكتاب ولا في السنة، وهذا لا يجوز.

والشيء الآخر : أننا إذا أثبتنا أو ادعينا شيئاً من ذلك؛ فتحنا طريقاً للمعطلين المؤولين لنصوص الكتاب والسنة المتعلقة بصفات الرب تبارك وتعالى، فتحنا لهم طريقاً ليتهمونا بالتجسيم؛ لأنهم يفسرون هذه الأمور التي قد يدعيها بعض من سبقنا، يفسرونها على ظاهرها التي تليق بالبشر ولا تليق بالله عز وجل؛ ولذلك فلا يجوز إثبات مثل هذه الأمور.

كما أنه لا يجوز نفيها؛ لأنه قد يلزم من نفيها نفي ما جاء في الكتاب والسنة، من ذلك مثلاً : أن الله عز

وجل ليس حالاً في المخلوقات، أي : ليس كما يقول المعطلة والقائلون بوحدة الوجود، أن الله عز وجل في كل مكان، وأن الله عز وجل موجود في كل الوجود، وغلا الصوفية في تصريحهم بهذه الضلالة حينما قال قائلهم في شعر لا أذكره الآن: أن مثل رب العالمين ومخلوقاته كمثل الماء والثلج، هل يمكن فصل الماء عن الثلج حين كونه ثلجاً؟ الجواب: لا.

كذلك عندهم رب العالمين -تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً- إنه حالٌ في المخلوقات، والعقيدة السلفية : أن الله عز وجل غنيٌّ عن العالمين، وهو ليس بحاجة إلى العرش وإلى الجلوس عليه والتمكن منه، وقد صرح بذلك بعض العلماء المعتدلين من الماتريدية ، أقول: المعتدلين؛ لأن الماتريدية كالأشاعرة في كثير من الأمور المخالفة لعقيدة السلف الصالح ، أما هذا البعض الذي أشير إليه فقد قال مثبتاً لصفة علو الله على عرشه، دون إبهام أنه بحاجة إليه، فقال :

ورب العرش فوق العرش لكن *** بلا وصف التمکن واتصال

لأن وصف رب العالمين بهذا الوصف معناه أنه بحاجة إلى العرش، (وكان الله ولا شيء معه) كما نعلم من حديث عمران بن حصين ، ثم خلق العرش والسموات كما جاء التصريح بذلك في السنة. فإذا باختصار : لا يوجد في الكتاب ولا في السنة شيءٌ يثبت هذا الذي جاء في السؤال أو ينفيه، فلا نقر ولا ننفي. نعم .

السائل : ابن القيم في الوابل الصيب يقرر فناء نار عصاة الموحدين، وبقاء نار المشركين، فهل له قولان في المسألة؟

الشيخ : نعم؛ ذلك مما كنت فصلته في مقدمتي لكتاب : " رفع الأستار عن بطلان قول من قال بفناء النار " فهو في كتابه : " حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح " فهو هناك يبحث هذا البحث بصورة مفصلة، وشيخ الإسلام ابن تيمية كذلك -وقد نشرنا بعض المصورات- يقولان بفناء النار مطلقاً، لكن قول ابن القيم في الوابل الصيب هو كأنه ارتداد من ذلك القول إلى ما هو صوابه، فنار المشركين لا تطفى؛ لأن الله يقول: ((كَلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا)) ، فنار المشركين وعذابهم فيها إلى أبد الآبدين ولا نهاية لذلك، وهذه كلمة لا ينبغي أن يعتر بها المسلمون الذين يقدرون علم الشيخين ابن تيمية وابن قيم الجوزية وبخاصة حينما وجدنا هذه الكلمة التي تدفع الإشكال والشبهة من أنه يفرق بين نار العصاة وبين نار المشركين، فنار

العصاة هي التي تفتنى، أما نار المشركين فهي تبقى كما يبقى نعيم المؤمنين.

السائل: إذاً: هذا القول الصواب أن نار العصاة الموحدين تفتنى؟ .

الشيخ: طبعاً نعم، ولا بد؛ لأنه لا يخلد في النار موحداً أبداً.

السائل: ما حكم سؤال الجن عن أمور الغيب النسبي؟.

الشيخ: لا نرى التوجه إلى الجن في أسئلة تتعلق بأمور غيبية؛ لأن ذلك من بواعث ضلال البشر، والله عز وجل ذكر في القرآن الكريم شيئاً من ضلال المشركين السابقين، حيث قال رب العالمين تبارك وتعالى حكاية عن الجن الذين جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآمنوا به، فقد كان من قولهم: ((وَأَنَّه كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُودُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَرَادُوهُمْ رَهَقًا)) .

فلاستعانة بالجن في معرفة الغيب هو كما يقول بعض المتقدمين حينما يستنكر استعانة المخلوق بالمخلوق: إنه كاستعانة السجين بالسجين، فاستعانة البشر بالجن على معرفة الغيب، هذا كاستعانة البشر بالبشر، فإن الجنسين من الإنس والجن يشتركان في عدم معرفة الغيب.

أما حينما يكون المقصود بالغيب هو أمر واقع ولكنه غائب عن البشر بسبب أن طاقاتهم وقدراتهم محدودة، وطاقات الجن أوسع، فكذلك نقول: لا ينبغي؛ لأن الأمر مع الاستمرار في الاستعانة بهم سيتوسع، ويتسع الخرق على الرافع، فيقع الناس في الإشراك بالله عز وجل في شرك الصفات؛ لأنكم تعلمون جميعاً أن الله عز وجل واحد في ذاته، واحد في عبادته، واحد في صفاته، فلا يشاركه أحد من المخلوقات مطلقاً في معرفة الغيب، كما قال تبارك وتعالى: ((عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ)) ، فالأنبياء والرسل أنفسهم لا يعلمون الغيب، ولكن الله عز وجل بطريق الإيحاء إليهم يعلمهم عن بعض المغيبات، ولا نبي بعد نبينا صلى الله عليه وآله وسلم؛ لذلك فطريق معرفة الغيب هذا طريق مسدود؛ سواء كان من الغيب الذي لم يقع أو من الغيب الذي وقع، وهو غير داخل في طوق البشر، فلاستعانة بالجن في هذا النوع فهو بلا شك مزلة وضلالة، وقد يؤدي - كما قلت آنفاً - إلى الإشراك بالله عز وجل.

ولعل من الشواهد الحديثة ما بلغنا عن بلدكم خاصة الكويت: أن هناك شيخاً يدعي العلم بالغيب، وأنه من ذلك أنه أمر أتباعه بأن يهاجروا من الكويت إلى الأردن هنا، وأنه سيقع في الأردن يمكن يقول ثلج أو برد شديد، ولذلك أمرهم بأن يدثروا أو يشتروا البطانيات وأشياء، وبالعكس أنه ستكون هناك في الكويت -

لا سمح الله - نار شديدة، أو ما شابه ذلك من الدعاوى الباطلة هل من شيء من ذلك عندكم.؟

السائل : جاءتنا أخبار من ذلك - يا شيخ - أنه في سوريا أن الشيخ كان في سوريا واحد، وواحد في مصر من الصوفية .

الشيخ: لكن أتباعهم موجودين هنا ويقولون في الكويت شيخهم .

السائل : صحيح؛ لهم أتباع موزعون رحلوا من الكويت كذا ، ويوم الأحد الماضي أعلنوا في الجرائد أنهم كانوا البارحة ينتظرون الجميع، وكان الشيخ موجوداً في سوريا وآخر في مصر أعلنوا لأتباعهم أن القيامة ستقوم؛ فكلهم خرجوا من المدارس -وهذه حقيقة- فأفراد منهم باعوا أراضيهم ورحلوا.

الشيخ : جاء كثيرون إلى هنا.

السائل : مقر شيخ الطريقة في الكويت فريد حمدان ، وابنه وأخوه هنا. الذي كتبت الصحف يوم الاثنين أن الشيخ موجود في سوريا والآخر في مصر.

الشيخ : يجوز على كل حال أن يكون هناك تنقلات أو تفضيلات.

الشاهد؛ أن فتح باب الاتصال بالجن يورث البشر في الوقوع في الضلال المنهي عنه. نعم .

السائل : ما الفهم الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب

(مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التعبد لغير الله عز وجل .؟

الشيخ : ليس في هذا الكلام الذي صح عن الرسول عليه السلام، ليس فيه أي تعارض بينه وبين نهي أو

أمره المستفاد منه النهي عن التعبد لغير الله؛ ذلك لأنه هو ينتسب إلى جده عبد المطلب ، حيث أن هذا

هو اسمه العلم المعروف به عند الناس، فهو لم ينشئ اسماً عبَّد فيه شخصاً إلى غير الله عز وجل، وإنما عرَّف

الناس بأنه ابن عبد المطلب ، فهو لا يستطيع أن يعرّف الناس بانتسابه إلى عبد المطلب بتغيير اسمه .

يعني أنا أضرب لكم مثلاً : كثير من الشيعة - كما تعلمون - يسمون بعبد الحسين وعبد الحسن، ونحو ذلك،

فنحن نقول : قال عبد الحسين في كتابه المراجعات كذا وكذا، ونحن الذين نقرر في كتبنا بأنه لا يجوز التعبد

لغير الله تبارك وتعالى، فلا يتبادر لذهن من يقرأ قولي: قال عبد الحسين في كتاب كذا، أنني عبَّدت إنساناً

لغير الله عز وجل؛ لأنه كما يقول العلماء: ناقل الكفر أو حاكي الكفر ليس بكافر، فإذاً: هذا الحديث: (

أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب) لا يتعارض مطلقاً مع المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم

أنه يحرم التعبيد لغير الله عز وجل، فهو ناقل وليس مؤسس. نعم.

السائل: ما الفهم الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (**إذا أبردتم إليّ بريداً فابعثوه حسن الوجه**) أو كما قال صلى الله عليه وسلم.؟ وما الحكمة من اختيار الوجه الحسن.؟ وهل لذلك علاقة بالتفاؤل أو التشاؤم.؟

الشيخ: نعم. كون الرسول الذي يرسل بريداً وحض الرسول عليه السلام أن يكون حسن الوجه هو من باب التفاؤل، وليس معنى ذلك تفضيل من كان حسن الوجه عند الله عز وجل على من كان قبيحاً، وإنما هذا من باب التفاؤل، وكما قيل: " **تفاءلوا بالخير تجدوه** ".

والتفاؤل أمر مرغوب فيه، بخلاف التشاؤم فهو من هذا القبيل، ولا يعني تفضيل حسن الوجه على قبيحها؛ لأن التفاضل عند الله تبارك وتعالى إنما يكون بالعلم النافع والعمل الصالح، وهذا معنى قوله تعالى: ((**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**)) .

وما نطيل الآن لنخرج عن السؤال، اختصار هذا جواب السؤال.

الشريط رقم : 189

السائل: بسم الله الرحمن الرحيم: ما الفهم الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (**إذا أبردتم إليّ بريداً فابعثوه حسن الوجه**) أو كما قال صلى الله عليه وسلم.؟ وما الحكمة من اختيار الوجه الحسن.؟ وهل لذلك علاقة بالتفاؤل أو التشاؤم.؟

الشيخ: نعم. كون الرسول الذي يرسل بريداً وحض الرسول عليه السلام أن يكون حسن الوجه هو من باب التفاؤل، وليس معنى ذلك تفضيل من كان حسن الوجه عند الله عز وجل على من كان قبيحاً، وإنما هذا من باب التفاؤل، وكما قيل: " **تفاءلوا بالخير تجدوه** ".

والتفاؤل أمر مرغوب فيه، بخلاف التشاؤم فهو من هذا القبيل، ولا يعني تفضيل حسن الوجه على قبيحها؛ لأن التفاضل عند الله تبارك وتعالى إنما يكون بالعلم النافع والعمل الصالح، وهذا معنى قوله تعالى: ((**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**)) .

أو ما نطيل الآن لنخرج عن السؤال، اختصار هذا جواب السؤال.

السائل : يقول : هل يجوز وصف الرب سبحانه وتعالى بأن له عينين كما نُقل عن بعض السلف ؟.

الشيخ : أعتقد ذلك؛ لأن النصوص واضحة في ذلك بعد القرآن الكريم: ((**فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا**)) ، فحكاية الرسول عليه السلام قصة الدجال وخروجه في آخر الزمان، وقوله عليه السلام ... : (**ما من نبي إلا وقد حذر أمته الدجال، وإني محذركموه؛ إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور**) وأشار عليه السلام في بعض الروايات إلى عينه، فكون الرسول يصف الدجال بهذا العيب وهو العور يستلزم أن الله عز وجل الذي نزهه عن العور أن له عينين، ومن هنا وأمثاله قال من قال من السلف: بأن له عينين، والآية التي ذكرناها آنفاً: ((**فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا**)) ، هي بلا شك، وإن كان ليس المقصود في أعيننا ، كما يظن بعض المعطلة والمؤولة ، وإنما أنت تحت مرآنا وتحت بصرنا وتحت عنايتنا، وإن كان هذا المعنى هو المقصود، لكن ذلك يستلزم إثبات هذه الصفة لله عز وجل، فأنا أعتقد بما جاء به بعض السلف كما ذكرت.

السائل : نقل عنك أنك التقيت في المرة الأخيرة مع بعض المشايخ وسئلت هذا السؤال فأجبت: بأن الله سبحانه وتعالى له عين، فهل هذا كذب أم خطأ نقل عنك؟.

الشيخ : إيش الفرق بين ما قلته الآن وما بلغكم؟.

السائل : بلغنا أنك تقول : إن الله سبحانه وتعالى عيناً واحدة؟.

الشيخ : الآن كلمة (**واحدة**) ظهرت الكذبة؛ لا هذا كذب.

السائل : السؤال الثاني يقول : ينقل عن الإمام أحمد أنه يجيز التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم، فما صحة ذلك؟ وما رأيكم؟.

الشيخ : أما صحة ذلك فعلى الطريقة الحديثية فلا نستطيع إثباتها، وليس كل قول ينقل عن إمام من أئمة المسلمين بإمكاننا أن نثبتته على طريقة علماء الحديث، ولكن لا يسعنا إلا أن نعلم على العلماء الذين سبقونا زمناً وعلماً، لا يسعنا إلا أن نعتمد عليهم فيما ينقلونه من أقوال ومن روايات؛ حتى يتبين لنا خطوهم في ذاك النقل، فكون الإمام أحمد رحمه الله أجاز التوسل بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أذكر أنني قرأت ذلك قديماً في رسالة : " **التوسل والوسيلة** " لشيخ الإسلام ابن تيمية ، فهو ينقل ذلك كقول عن الإمام أحمد ، ومستنده في ذلك حديث الأعمى . وكما قلت آنفاً: ما دام أن ابن تيمية ينقل ذلك وهو موضع للثقة، والاعتماد عليه فيما ينقل، فنحن نقول بما نقل حتى يثبت عندنا ضعف ما نقل، هذا بالنسبة

لجواب السؤال.

لكني أريد أن أذكر شيئاً مهماً - في اعتقادي - بالنسبة لمثل هذا القول: لا علينا ولا ضرر علينا أن يثبت عن الإمام أحمد هذا القول أو أن لا يثبت، كلاهما بالنسبة إلينا سواء؛ ذلك لأننا لسنا أحمديين، وإنما كما سبق أن قلت آنفاً: نحن نقدر هؤلاء الأئمة ونجلهم ونستفيد من علمهم ومناهجهم، لكننا لا نُسلّم قيادة عقيدتنا وأركاننا لهم، إلا من تبين لنا أن الحق معهم.

فإذاً: إذا كان هذا النقل من ابن تيمية عن الإمام أحمد أنه كان يجيز ذلك، وأن دليhle في ذلك هو حديث الأعمى، وحين دراسة حديث الأعمى يتبين أنه لا يفيد التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم، بعد موته؛ لأن الأعمى إنما توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كما هو مشروح في نفس كتاب ابن تيمية المذكور آنفاً، وكما كنت زدت بياناً في رسالتي التوسل أنواعه وأحكامه، فالحديث - حديث الأعمى - كله يدور على التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم، فإذاً: لا يجوز لنا أن نقول بأنه يجوز التوسل الآن بالرسول؛ لأنه لا يمكن أن نبلغه ما الذي نحن نريد منه أن يدعو لنا ربه، ولا نحن نستطيع إذا هو دعا - مثلاً - في حالة البرزخ أن نعرف أنه دعا، فالقضية في حديث الأعمى لها علاقة بحياته عليه السلام، ولا علاقة لها بوفاته.

السائل: أحسن الله إليك، شيخنا يقول **السائل:** ما هو توجيهكم لكلام الذهبي رحمه الله في سير أعلام النبلاء عندما ترجم لبعض الصالحين، نقل عن حال قبورهم أنه يتوسل بها، وأنها تريباق، ولم يتعقب ذلك؟
الشيخ: لعل هذا كان قبل أن ينضح في علم العقيدة والتوحيد، ممكن أن يكون الأمر كذلك، وممكن أن يكون من سرعة الكتابة والتأليف ألا يتنبه للمحذور الذي يترتب من حكاية الواقع، والجواب أيضاً كما قلنا مما قيل عن أحمد، أيضاً نقول عن الإمام الذهبي.

السائل: التفسير يا شيخ، بسم الله الرحمن الرحيم: ما تأويل الآية الكريمة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ((**وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ وَمَا كَفَرُ سَلِيمًا وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَابِلَ**)) ؟.

الشيخ: لا شك أن الآية فيها خلاف عند العلماء علماء التفسير، لكن الذي ترجح لدي أنا شخصياً بأن (ما) هنا ليست نافية، بل هي موصولة، أي: إن الله عز وجل أنزل الملكين ليعلموا الناس السحر، حيث كان السحر طغى وانتشر في ذلك الزمان، واختلط أمره ببعض المعجزات، التي كان يأتي بها بعض الأنبياء

كمثل قصة السحرة مع موسى عليه الصلاة والسلام، حيث أراد فرعون على يدي السحرة أن يضلل الشعب عن دعوة موسى الحق؛ بأن ما جاء به إنما هو السحر، ثم كما نعلم أن الله عز وجل قضى على عمل السحرة وأسلموا وآمنوا بالله رب العالمين، فكان علمهم بالسحر سبباً لهم ليميزوا بين ما كان خيالياً وسحراً وبين ما كان حقيقة، الحقيقة أنه موسى عليه السلام لما ألقى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ هذه حقيقة آمن بها قبل الناس كلهم هم السحرة؛ لأنهم يعرفون من علمهم بالسحر أنه تمويه وتضليل لا حقيقة له؛ لكنهم حينما فوجئوا بمعجزة موسى عليه السلام ظهر لهم الفرق بين الحقيقة وبين السحر ف: **((قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ))** .

فحكمة الله عز وجل اقتضت أن ينزل الملكان : هاروت وماروت؛ لكي يعلموا الناس السحر , ليس يتعلمون السحر للسحر، وإنما ليتمكنوا به من تمييز السحر الذي كان يتخذه كثير من الدجالين يومئذٍ للتمويه على الناس واستعباد الناس، كما جاء في قصة الغلام والراهب، ولعلكم تذكرون قصته، القصة معروفة ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : خلاصتها ولا بد من هذه الخلاصة : أن ملك ذلك الزمان الذي هو صاحب الأخدود المذكور في القرآن، كان يستغل ساحراً لكي يستعبد الناس، ولما شعر بأن الساحر أنه أسنَّ وشاب وكبر قال له: اختر لي غلاماً من الشعب حتى يخلفك من بعد، لماذا؟ لكي يظل مستمراً في استعباده للشعب بالسحر، هكذا كان الملوك في الزمن القديم يستغلون الناس بالسحر.

فالله عز وجل أرسل الملكين ليعلمون الناس كلهم، وليس كما فعل ساحر الملك ملك الأخدود حيث قال له: اختر لي غلاماً، لا يناسبه أن ينشر علم السحر بين الناس كلهم؛ لأنهم سيعلمون أن الملك يضلل عليهم بالسحر الذي هم عرفوه.

فاقتضت حكمة الله عز وجل بأن يرسل الملكين ليعلموا الناس السحر؛ لكي يفرقوا بين السحر وبين المعجزة؛ ولأن السحر بلا شك أداة إفساد، قال في نفس سياق القصة : **((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا**

نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ)) . فهم جاءوا بتعليم السحر للغاية، لكن هذا التعليم قد ينقلب إلى فتنة؛ فيتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم، وما يفرقون به بين المرء وزوجه.

هذا الذي أراه في تفسير هذه الآية، والله أعلم.

السائل : طيب السؤال أيضا يتعلق بالسحر.

الشيخ : تفضل.

السائل : ما حد قدرة الساحر؟ هل يستطيع قلب الأشياء، مثلا حيوان يقلبه إلى قط إلى كلب إلى كذا.؟

الشيخ : يستطيع بالتوهيم أما في الحقيقة لا، كما جاء في قصة الدجال في آخر الزمان أنه يقطع الشخص

نصفين، ويرى الناس أنه فعلاً قطعه نصفين ثم يعيده، فبعد أن يعيده يسأله: هل آمنت بي.؟ فيقول: ما

ازددت إلا إيماناً بأنك الدجال الأكبر الذي أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم.

فالسحر في الغالب هو تخيل، لكن له تأثير، وهذا التأثير لا يُنكِرُ بالواقع، ومن ذلك قصة اليهودي لبيد بن

الأعصم ، حيث سحر الرسول عليه السلام، وظل صلى الله عليه وسلم متأثراً بسحره في ضعفه في بدنه نحو

سنة أشهر، مثل هذا التأثير ممكن، أما قلب الحقائق فتوهيماً وتخيلاً، وهذا النوع يستعمله الكثير من الذين

يسمون بـ (**الخَوَات**) ... مشعوذون، خاصة في مصر يوجد من هذا النوع الشيء الكثير، وكان بعض

الناس يأتون منهم إلى دمشق ورأينا منهم العجب! يأخذ المائة ليرة ورقة ويشعلها أمام الناس ثم يعيدها كما

كانت، والخاتم يسحبه من يدك وتراه في كف غيرك، وهكذا ، فإذا: للسحر تأثيرٌ لكن لا يبلغ الأمر إلى

قلب حقائق الحيوانات التي خلقها الله عز وجل.

السائل : طيب قال الله تعالى : (**وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ**)) ، فما هو

تأويل هذه الآية.؟.

الشيخ : تأويلها كما جاء في الحديث: (**مستقرها حين تطلع الشمس من مغربها**) لكن الآية ليس لها

علاقة بموضوع كروية الأرض، وهل هي ساكنة أم متحركة.؟ فالآية خبر يعني عن غيب سيقع فيما يأتي من

الزمن.

السائل : إذاً فالمستقر وقته يوم القيامة، أم في حديث : (**كل يوم تستأذن تحت العرش وتسجد**) .

الشيخ : نعم هذا حديث صحيح، لكن ذهبا إلى تحت العرش لا يتعارض مع الحقائق الشرعية؛ لأنها هي

دائماً تحت العرش، ولكن بالنسبة لبلد معين وهي المدينة ، حيث كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد تكلم

فيها عندما قال لـ أبي ذر : (**أتدري أين تذهب؟**) فأخبره الرسول عليه السلام بأنها تذهب وتسجد تحت

العرش حينما تغرب بالنسبة للمدينة ، فهذا هو المعنى الذي يزيل الإشكال، بأنها هي دائماً تغرب في بلد في كل لحظة ، لكن هذا المقصود غروباً خاصاً ب المدينة المنورة ، فسجودها هو في ذلك الوقت الذي يتناسب مع توقيت المدينة ، وليس مع كل بلد في الدنيا.

السائل : هل يفهم من هذا الحديث توقف الشمس حال السجود؟.

الشيخ : لا ، هذا ليس بالضروري؛ لأن الإنسان العاجز قد يسجد وهو ماشي، صح أو لا.؟ نستحضر - الآن - صلاة الخوف لها صورتان: صلاة الخوف، وصلاة الخوف الشديد؛ صلاة الخوف الشديد ليس هناك ركوع وسجود كما هو المعهود، وإنما هو الإيماء بالرأس، فالمسلم يقاتل ويسايف الكافر وقد أدركه الوقت، فهو يصلي ويمشي إلى عدوه، هذا بالنسبة للإنسان، فما بالك بالنسبة لكوكب ربنا - عز وجل - أعلم بحقيقته.؟ فلا منافاة بين الأمرين. نعم .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم : يقول الله عز وجل : **((يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ))** ، ما تأويل هذه الآية، فقد قرأت في كذا التفسير، ما فهمت.؟

الشيخ : أما أنا الآن لا أستحضر جواباً عن هذا السؤال، الذي أذكره أن في بعض الروايات أن السجل هو كاتب للرسول عليه الصلاة والسلام، كيف هو يطوي الكتاب فالله عز وجل يطوي السماوات، لكن ما في عندي شرح لهذا السؤال.

السائل : قال تعالى : **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا))** ، ما أصح الأقوال في تفسير الورود .؟

الشيخ : أصح الأقوال هو الدخول، وذلك مما جاء في بعض النصوص الصحيحة، من ذلك ما جاء في صحيح مسلم من قوله عليه السلام : **((لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة))** قالت حفصة : كيف ذلك

يا رسول الله والله عز وجل يقول : **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا))** ؟ قال عليه

السلام : **((اقرني ما بعدها : ((ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا))** ؛ فالشاهد من

الحديث واضح جداً: حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم كما أخبر عن أهل الحديبية أن أحدا منهم لا يدخل النار، أشكل الأمر على السيدة حفصة رضي الله عنها، والإشكال كان قائماً عندها بناءً على فهمها للآية السابقة على ظاهرها : **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا))** ، أي: داخلها، فلم يلتق فهمها للآية مع تصريح

الرسول عليه الصلاة والسلام بأن أهل الشجرة - بيعة الرضوان - لا يدخل أحد منهم النار، فاختلف حديث الرسول عليه السلام مع فهم السيدة حفصة للآية، وفهمها كان صحيحاً للشطر الأول منها؛ لأنها فهمت أن الآية تعني: **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا))** ، أي: داخلها، إذاً كيف يمكن التوفيق بين هذا وبين قوله عليه السلام: **(لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة)**.

فنجد هنا بأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقر السيدة حفصة على فهمها للورود بمعنى الدخول، لكنه أزال الإشكال عنها بتمام الآية: **((ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا))** ، فإذا: الدخول حقيقة، لا بد من أن يقع بالنسبة لجميع الناس صالحهم وطالحهم، إلا أن هناك فرقاً جوهرياً بين الصالح والطالح، فالصالح يدخلها مروراً، أما الطالح فيدخلها سقوطاً وعذاباً.

ويؤكد هذا المعنى -الذي هو واضح جداً من حديث حفصة هذا رضي الله عنها- الحديث المخرج في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **(ما من مسلمين -أي: زوجين- يموت لهما ثلاثا من الولد لم يبلغوا الحنث إلا لن تمسه النار، إلا تحلة القسم)** تحلة القسم هي الآية السابقة: **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا))** ، فالرسول عليه السلام يشهد في هذا الحديث أن من فضائل الزوجين الصابرين على قضاء الله عز وجل، الذي اصطفى إليه ثلاثة من أولاد الزوجين لم يبلغوا سن التكليف؛ إذا رضوا بذلك فلن تمسهما النار إلا تحلة القسم، أي: مروراً؛ كما هو في حديث السيدة حفصة رضي الله عنها، هذا هو القول الصحيح الذي لا ينبغي التردد في تبنيته في تفسير الآية الكريمة.

وهناك حديث صريح جداً لكن إسناده ضعيف، وإن كان رواه الحاكم في المستدرک، فهو معروف بالتساهل في روايته في هذا الكتاب، يرويه عن جابر بن عبد الله الأنصاري: **(أن رجلاً لقيه في الطريق، فقال له: حضرنا مجلساً فجاءت هذه الآية: ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا))، فاختلف أهل المجلس في تفسيرها على ثلاثة أقوال)**، لما سمع جابر منه ذلك، وهو يسأله عن معنى الآية باعتباره صحابي الرسول ما كان منه - هذا إن صحت الرواية- " إلا أن وضع إصبعيه في أذنيه وقال: صُمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **(لا يبقى بر ولا فاجر إلا ويدخلها، ثم تكون برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم)** " هذا الحديث ضعيف المبني، لكنه صحيح المعنى بشهادة الحديثين السابق

غيره.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم فيه أسئلة في الفقه.

ما حكم الوقوف أمام العلم؟ وحكم الكف عن الحركة والانتصاب للعلم وعند السلام الوطني؟.

الشيخ : هذه - لا شك - من التقاليد الأوروبية الكافرة، والتي نهينا عن تقليدهم بمناهي عامة وخاصة، ولا يجوز لأي دولة مسلمة حقاً أن تتبنى شيئاً من تقاليد الكفار، لكن الأمر يعود إلى من كان له الخيرة في ألا يسمح بذلك، ولا شك أن الحاكم المسلم الذي ليس فوقه حاكم في الدنيا، هو الذي يستطيع أن يغير ويبدل هذه التقاليد وهذه العادات الكافرة بتقاليد وعادات إسلامية، أما من كان موظفاً أو كان جندياً، ولا يستطيع إلا أن يتبع هذا النظام المنحرف عن الإسلام، فهنا يظهر مراتب الناس، على حد قوله عليه السلام : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان) فنحن نعلم مثل هذه المشاكل يقع الشيء الكثير منها في بعض البلاد الإسلامية؛ لأنها أمور - كما قلنا - تقاليد أجنبية.

مثلاً: في بعض الدول العربية الإسلامية لا يجوز للجندي أن يلتحي، فالناس على هذه المراتب التي جاء ذكرها في الحديث، أكثر الناس اليوم لما يدخلون الجندية يخلقون لحاهم هكذا النظام، وبعضهم ما يخلقها وإنما هم يخلقونها منه رغم أنفه، وبعض آخر - وهذا قليل جداً، وله أمثلة هنا في الأردن وفي عندنا سوريا - يصمد ويصبر ويلقى العذاب والسجن و و إلخ، ثم ينصره الله عز وجل، فتراه جندياً ملتحمياً، بينما الألوף المؤلفه بدون لحى، فإذا القضية لها علاقة بقوة إيمان المكلف.

فهذا الذي يكلف بأن يحیی العلم هذه التحية غير الإسلامية بلا شك أنه يستطيع ألا يحيي، لكنه يعلم أن أمامه السجن وأمامه التعذيب، وربما أشياء أخرى ما نعرفها، فالمؤمن القوي الإيمان يصبر، ثم ما يكون بعد الصبر إلا النصر كما ربنا عز وجل عود المؤمنين بذلك، وناس آخرون لا يصبرون هذا الصبر فيحيوا العلم وقلوبهم منكورة لهذه التحية، وهكذا فيجب أن نعلم أن هذا منكر، وأن الذي يضطر إلى القيام به فعلى الأقل ينكره بقلبه؛ لأنه : (ليس وراء ذلك ذرة من إيمان) كما هو معلوم في بعض روايات الحديث الصحيحة.

نعم .؟

السائل : طيب مجرد الانتصاب أمام العلم هذا يخل بالتوحيد.؟.

الشيخ : معلوم يخل بالإسلام والشريعة والآداب الإسلامية ((**يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ**)) ، هذا تعظيم أشبه بتعظيم الأصنام؛ لأن هذا العلم عبارة عن قطعة قماش، لكن هو التقليد الأوروبي الأعمى مع الأسف الشديد!!

السائل : ما حكم صلاة الجماعة عندما لا يُسمع الأذان من المؤذن، ولكن يعلم عن طريق التلفاز، مثلاً نحن موجودون في هذه الجلسة نعلم عن طريق الراديو أو التلفزيون أنه أذن لكن ما نسمع أذان المسجد المحيط.؟.

الشيخ : المهم أن يكون المسلم على علم بحضور وقت الصلاة في المسجد، وبلا شك أن هنا أمرين اثنين : الأمر الأول : أنه ليس من الضروري أن يعلم ذلك بطريقة الأذان، لو هو لم يسمع الأذان وقال له أهل بيته: أذن للصلاة؛ فقد حصل ذلك.

الشيء الثاني : لا يكفي العلم حتى ولو بالطريقة الشرعية أن يستمع الأذان بنفسه وأذنه أنه يجب عليه الحضور إلى المسجد؛ لأن حضور المسجد لا يجب على كل إنسان مكلف، فهناك قبل كل شيء أن المسجد يجب أن يكون قريباً؛ بحيث أنه يسمع أذانه بطريقة عادية طبيعية ليس بالوسائل العصرية هذه، فإذا كان المسجد بعيداً، موقعه بعيداً عن سماع أذانه السمع الطبيعي هذا ليس بالواجب عليه حضوره، ولو أنه سمعه بواسطة مكبر الصوت، لكن بلا شك الأفضل بالنسبة إليه أن يحضر، لكننا نقول: أن الحضور، حضور الصلوات الخمس في المساجد الأصل فيها الوجوب، أي : أن صلاة الجماعة واجبة كالصلاة نفسها، فلا يجوز للمسلم أن يصلي الفريضة في بيته بدون عذر شرعي، فإذا كان المسجد قريباً من المكلف فعليه الحضور، لكن فيه هناك أعذار معروفة أنها لا تجب عليك، كمن كان -مثلاً- مسافراً، أو كان مريضاً، لا يجب على هذا وذاك أن يصلي في المسجد، لكن يستحب في الوقت نفسه أن يصلي في المسجد ولو كان ذلك غير واجب عليه، كما جاء في حديث مسلم عن عبد الله بن مسعود : " أنه كان يحمل أحدهم يهادي بين الرجلين لشدة مرضه ويذهب به إلى المسجد ".

فهذا في بيان اهتمام السلف في أداء الصلاة في المسجد، لكن في هذه الحالة الصلاة ليست واجبة عليه في المسجد.

نعم.

السائل : ما حكم صلاة الرجل مكشوف الرأس.؟.

الشيخ : الذي أعتقده الكراهة؛ لأن كشف الرأس هي أيضاً من العادات والتقاليد التي تسربت إلى بلاد المسلمين بسبب استعمار الكافرين لها، فهم أذاعوا عاداتهم وتقاليدهم فيها، فاستمر الكثير من المسلمين في تلك البلاد بعد خروج الكافر منها استمروا متأثرين ببعض عاداتهم ومنها حسر الرأس، وإن كانت البلاد تختلف في هذه العادة، فعادة حسر الرأس في سوريا وفي الأردن في مصر أكثر بكثير من البلاد العربية الأخرى، كالسعودية واليمن والكويت، و ... إلخ، فلما كانت هذه العادة ليست عادة إسلامية، فالمفروض أن المسلم يدخل في الصلاة في أحسن زينة؛ لقوله تعالى : **((يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ))** ، والزينة هنا وإن كانت من حيث سبب نزول الآية تعني ستر العورة، لكن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب، هذا أولاً.

وثانياً : قد جاء في السنة الصحيحة ما يؤيد هذا العموم من الآية ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام : **(من كان له إزار ورداء فليتر وليرتد، فإن الله أحق أن يتزين له)** ففي هذا الحديث أن المسلم يؤمر أن يدخل الصلاة في أكمل حالة، في الوقت الذي سئل الرسول عليه السلام : أيصلي الرجل في ثوب واحد؟ فقال عليه السلام : **(أوكلكم يجد ثوبين؟)**؛ هذا الحديث يفيد جواز الصلاة بثوب واحد، وهو الإزار الذي يستر العورة، لكن أيضاً يلمح ويشير إلى أن من يجد ثوبين لا ينبغي له أن يصلي في ثوب واحد، يقتصر بهذا الثوب على ستر العورة المعروفة أنها عورة في الصلاة وخارج الصلاة.

الشيخ : بل عليه أن يستر العورة المتعلقة بالصلاة إذا صح تعبيره، وذلك بقوله السلام : **(لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء)** ولذلك صرح الإمام أحمد أن من صلى مكشوف المنكبين فصلاته باطلة، وهذا حق ندين الله به، لهذا الحديث الصحيح : **(لا يصلين -نهى عن الصلاة- أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء)**.

وإذ ثبت عموم الأمر بالتزين للصلاة، وثبت أن من عادات المسلمين ستر الرأس وليس الحسر؛ فحينئذٍ نعتقد أن الصلاة حاسر الرأس مكروهة، لا لأن هناك نهيًا خاصاً، وإنما لأن فيه مخالفة للعادات التي جرى عليها المسلمون.

ويعجبني بهذه المناسبة وهو نهاية الجواب، ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في حجاب المرأة ولباسها في الصلاة ، رسالة صغيرة لعلكم وقفتم عليها، ذكر هناك رواية أن ابن عمر رضي الله عنهما رأى مولاه نافعاً

يصلي حاسر الرأس، فقال له : " أرأيت لو أنك ذهبت إلى مقابلة أحد هؤلاء الأمراء أكنت تقابله وأنت حاسر الرأس ؟ قال : لا، قال : فالله أحق أن يتزين له "

غيره

السائل : أحسن الله إليك شيخ , السؤال يقول : نرى في بعض مؤلفات الشيخ حفظه الله الفقهية عدم التركيز على التقسيم الذي كان يسير عليه الفقهاء من قبل، أي : من جهة تقسيم العبادة إلى شروط وأركان وسنن، فهل للشيخ سياسة خاصة في ذلك.؟.

الشيخ : لا، أنا ما نهجت هذا المنهج؛ لأن هذه الأمور فيها خلاف كثير وكثير جداً، ولا يتحملة التأليف الذي أنا جريت عليه إلا في كتاب كنت ولجت فيه ثم صُرفْتُ عنه، وهو -الذي لا بد سمعتم باسمه- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، فهذا الكتاب كان على هذا النهج، أي: من العناية بالتمييز بين ما هو شرط وما هو ركن وما هو فرض ... إلخ؛ لأن تمييز هذه الأمور بعضها عن بعض يحتاج إلى بحث موسع جداً، ولذلك فأنا لا أسلك هذا؛ لأنه كان مجاله في ذاك الكتاب الذي لم يُيسَّر لي متابعة العمل فيه. هذا هو الجواب .

السائل : يا شيخ كتاب الثمر المستطاب معك أتمته.؟.

الشيخ : أنا أقول لك الذي لم يُيسَّر لي متابعة العمل فيه.

السائل : طيب شيخ اختلف اثنان من الإخوة في مسألة التشويب في أذان الفجر، هل هو في الأول أم في الثاني، واستدلَّ الأول بحديث أذان الصيام أعني حديث : (**إن بلالاً يؤذن بليل**) واستدلَّ الثاني بحديث ابن أم مكتوم : (**إن ابن مكتوم يؤذن بليل**) فما رأيكم.؟ وكذلك بالنسبة للأذان الأول هل هو خاص برمضان أم هو عام.؟.

الشيخ : التشويب -بلا شك- هو في الأذان الأول، وهو عام بالنسبة لأيام السنة كلها، أما كون مرة جاء في الحديث ذكر بلال في الأذان الأول، وفي رواية أخرى ذكر ابن أم مكتوم، فذلك باختلاف الأحوال، تارة كان بلال وظيفته الأذان الأول، وبالعكس الأذان الثاني لعمرو ابن أم مكتوم ، وتارة كان الأمر خلاف ذلك، الأذان الأول ل عمرو والأذان الثاني ل بلال هذا هو الذي جمع به علماء الحديث بين الحديثين، لكن هذا الاختلاف في كون الأذان الأول يؤذن فلان والأذان الثاني فلان، هذا لا يغير من حقيقة السنة التي هي

أن جملة : (الصلاة خير من النوم) هي خاصة بالأذان الأول؛ لأن هذا صريح في حديث ابن عمر الذي رواه النسائي وغيره : (أنه كان في الأذان الأول زيادة: الصلاة خير من النوم) وكذلك في حديث أبي محذورة ، هذا ثابت في الأذان الأول لا خلاف في ذلك إطلاقاً.

أما اختلاف المؤذن في الأذان الأول عن الثاني والعكس بالعكس، فلا يغير من حقيقة هذه السنة شيئاً.

السائل : السؤال الثاني يقول : وكذلك بالنسبة للأذان الأول هل هو خاص برمضان أم هو عام.؟.

الشيخ : أجبت عنه ببارك الله فيك . أنه عام في كل أيام السنة.

السائل : يقول : ظهرت بعض الكتب ترد وتغالط الشيخ حفظه الله ولم يرد الشيخ عليه، فما السبب.؟ مثل الكتاب الأخير الذي خرج وهو قديم، وهو " تنبيه المسلم " وبعض الكتب .؟.

الشيخ : أولاً -يا أخي- ليس من الإمكان أنه كلما توجه ناقد ينقدي بحق أو بباطل، بعلم أو بجهل؛ أن أتفرغ له، هذا أمر غير طبيعي إطلاقاً، وبخاصة وأنا أشعر بأني أشرفت على حافة القبر " فمهما طال العمر فلا أستطيع أن أتدارك ما أنا في صدده منذ نعومة أظفاري " كما يقال.

لكن مع ذلك أحاول أن أقتنص الفرص، وأن أرد على بعض هؤلاء حينما تأتي المناسبة، وأجدها فرصة لا بد من الرد، ومن ذلك هذا الرجل " تنبيه المسلم " اغتنمتها فرصة في كتابي " آداب الزفاف " حيث يطبع الآن طبعة جديدة، وفيها زوائد عديدة، فكتبت مقدمة فيها شيء من الطول؛ لأنني رددت على هذا الإنسان في بعض ما انحرف قلمه عن الصواب في هذا الكتاب، وأشرت إلى منهجه، وأنه قائم على الجهل بهذا العلم، ورددت عليه بعض الأجزاء التي انتقدي فيها، وبخاصة حديث يتعلق بآداب الزفاف، وهو مما كنت أشرت إلى أنه ضعيف مع كونه في صحيح مسلم، وهو كان مما انتقدي في هذا الحديث، فاهتبلتها فرصة ورددت عليه، وسترون ذلك -إن شاء الله- قريباً، هذا المقدار هو الذي أستطيع أن أقوم به، أما أن أتوجه إلى رد الكتاب كله فهذا لا يتيسر لي، ولعلّ بعض إخواننا المقبلين على هذا العلم بنشاط وفراغ -لا أجده أنا- يقومون بهذا الواجب إن شاء الله.

السائل : ما حكم التحايل على القوانين الوضعية، وخاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصلحة خاصة لا يتأذى بها الغير.؟.

الشيخ : والله هذا سؤال لا يجوز الإجابة عليه بجواب عام؛ لأنه قد يكون الأمر متعلقاً بشيء من الخيانة،

لكن إذا لم يكن هناك شيء من الخيانة، وكان فيه تحقيق مصلحة لا تخالف الشريعة، فحينئذٍ نقول: ما في مانع، بشرط: أنه إذا كان ضامناً لئلا يُكتشف عمله المخالف للقانون، فإذا اكتشف مس الدين والشرع الذي يتمسك به هذا الذي فعل تلك الفعلة .

يعني مثلاً: قضية الجمارك والتهريب، هذه الجمارك هي بلا شك هي مكوس غير شرعية خاصة بين بلد إسلامي وبلد آخر، فكثيراً ما تُسأل: هل يجوز أن يهرب مسلم بضاعة ولا يدفع عليها المكوس.؟ نقول: إذا كان رجلاً يمثل التمسك بالدين وبالإسلام، ويخشى أن ينكشف فيهان الإسلام، فلا يجوز في هذه الحالة، أما إن كان رجلاً عادياً وتعاطى وسائل تهريب، بحيث لو ألقى القبض عليه لا ينصرف ذهن القابضين إلى الطعن في المتمسكين بالشريعة، فممكن أن يُقال بجواز ذلك.

السائل: يقول: تقوم بعض النسوة بالخروج لدعوة النساء، حيث يقمن بزيارتهم في بيوتهم ودعوتهم لدروس خاصة، وقد يكثر ذلك منهن، فهل يخالف ذلك ما أمرهن الله به من القرار في البيوت؛ لأنها تذهب وتتنقل، وخاصة عندنا -يا شيخ- مأذون للمرأة تسوق، فتذهب لهذه وتذهب لهذه فهل هذا مخالف.؟

الشيخ: أعتقد أن هذا العمل أيضاً من مشاكل العصر الحاضر، ومن ذلك أننا أصبحنا اليوم نقول: إن هناك دعاء وداعيات، وهذه طبعاً -بلا شك- من محدثات الأمور، فما ينبغي أن يكون هناك نساء يتسمين بالداعيات، لا بأس، بل هذا واجب أن يكون هناك نساء متعلمات العلم الشرعي، بحيث أهن يُقصدن من النساء بالسؤال؛ لأن كثيراً من النساء يتحرجن من أن يتوجهن بأسئلتهم الخاصة بمن إلى أفاضل العلماء، فإذا وجدت في النساء علماء حقاً على الشرط الذي سبق بيانه آنفاً، أي: بالكتاب والسنة، فينبغي على النساء أن يأتينهن وليس هو العكس؛ لأننا نعتقد بحق قول من قال من أهل العلم: وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداء من خلف.

وقد وصل الأمر ببعض النساء هنا وربما في بلاد أخرى أنها تصعد المنبر في المسجد وتلقي الدروس على النساء، وقد يكون هناك في باحة المسجد رجال فاتتهم الصلاة مع الجماعة فيدخلون ليصلون، هذا -بلا شك- أنا لا أتورع أن أقول: إن هذه من البدع، فالأمر -كما ذكرت في سؤالك- أنه واجب المرأة أن تقرر في بيتها، فإذا كانت مميزة على غيرها بالعلم بشرع الله عز وجل فذلك لا يؤهلها أن تنطلق هكذا كالرجال، وتساووهم في الخروج، كأئمة رينا عز وجل ما قال في كتابه الكريم: ((وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)) .

فالأصل في المرأة ألا تخرج إلا لحاجة لا يمكنها أن تحققها إلا بالخروج، وهنا يظهر الأمر بين المرأة العاملة، فلا يجوز لها أن تخرج تنطلق - كما يقولون - كداعية، وبين المرأة التي تريد أن تتعلم العلم فهي تخرج؛ لأنها يجوز لها أن تخرج إلى المسجد كما هو معلوم، وكما كان الأمر في عهد الرسول عليه السلام، مع العلم أن الرسول عليه السلام قد قال لمن : (**ويبوتهن خير لهن**) ومع ذلك فقد أقرهن عليه الصلاة والسلام في خروجهن إلى المساجد حتى في صلاة العشاء، وجاء النهي الصريح : (**لا يمنعن أحدكم زوجته أن تخرج لصلاة العشاء**) وكانت المرأة تنصرف من صلاة الفجر كما جاء في حديث مسلم : (**وهن متلفعات بمروطهن**).

فإقرار الرسول عليه السلام لخروج النساء لأداء الصلوات الخمس في المساجد مع بيان أن صلاتهن في بيوتهن خير لهن؛ ما ذلك إلا لأنهن كن يخرجن لطلب العلم، فإذا كان هناك امرأة فتجلس في بيتها، ولا مانع من أن تحضر النساء إليها كل على حسب ظروفها وطاقتها وإلخ، أما هي فلا تخرج خروج الرجال؛ لأن هذا من التشبه بالرجال.

السائل : هل يجوز لطالب العلم أن يكتفي بتصحيح أو تضعيف الحفاظ السابقين، مثلاً يقرأ للعراقي في تحريجه، فيقرأ أن هذا الحديث قال العراقي: هذا حديث صحيح، فهل يجوز له أن يكتفي، ومثل العراقي الإمام أحمد وغيره.؟.

الشيخ : ... هذه تشبه التقليد في الفقه، هل يكفي طالب العلم أن يسمع رأياً لإمام من الأئمة المتبوعين.؟ لا أعني الأربعة فقط، فهم أكثر بفضل الله عز وجل - ويعمل به.؟ نقول: لا يمكن كل طلاب العلم أن يكونوا في نسبة واحدة من التمكن في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس، فحسب طالب العلم أن يحقق الآية الكريمة : (**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**)) ، فإذا كان هناك من أهل الذكر من الأحياء يسألهم ويتبنى جواهرهم، أو ليس هناك عالم حي يسأله، فيعلم بأن أحد العلماء المتبوعين له رأي كذا فيتبعه، فهو سالم من المؤاخذة، ولو كان الرأي الذي تبناه من ذاك العالم خطأً في واقع الأمر؛ لأنه قام بما يجب عليه في الآية السابقة : (**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**)) .

لكن هذا مشروط فيه شرط واحد، وهو: ألا يتبين له بأن هذا الرأي خطأ. وهذا البيان قد يكون يبحث شخصي منه إذا كان عنده استعداد، أو بدلالة عالم آخر يثق به وبعلمه، المهم يجوز لطالب العلم أن يقلد

العالم إذا لم يتبين له خطؤه، ولم يستطع هو أن يتبين أوصابا كان أم خطأ.
كذلك -تماماً- الجواب عن السؤال بالنسبة لطالب العلم، يجد إماماً من أئمة المسلمين وحافظاً من حفاظهم
يصحح حديثاً أو يضعف آخر، فهذا يكفيه أن يتبع هذا المصحح أو المضعف، إلا بشرط كما ذكرنا في
المسألة الفقهية، إلا بشرطين:

الشرط الأول: أن لا يعلم خطأه؛ لأن المقصود بهذا الشرط -سواءً في الحديث أو في الفقه- ألا يتبع هواه،
يقول: فلان أفتاني، انتهى الأمر، وفي نفسه ما فيه، والرسول يقول: (استفت قلبك وإن أفتاك المفتون)
هذا هو الشرط الأول، أن لا يكون عالماً بأن هذا الرأي -سواءً في تصحيح حديث أو تضعيفه، أو في إباحة
شيء أو تحريمه- لا يعلم أنه خطأ.

والشرط الثاني: ألا يستطيع هو التحقيق في صحة هذا الحديث أو ضعفه، فهذا أمر جائز؛ لأننا لا نستطيع
أن نكلف الناس كلهم أن يصيروا مجتهدين وعلماء. لعلي أعطيتك الجواب .؟

السائل : متى يعلم المرء من نفسه أنه يستطيع أن يصل إلى القدرة على الحكم .؟.

الشيخ : هذا سؤال مهم؛ يعلم ذلك حينما يعرض بحوثه وأقواله الشخصية على أهل العلم القدامى المسطرة
أقوالهم في كتبهم، فيجد أن الغالب عليه أنه يوافقهم، هذا من جهة.

من جهة أخرى: يجد أهل العلم يقدرون علمه واجتهاده، ولا يعتبرونه -كما قلنا آنفاً- بعُدُّ لم يتأهل لأن
ينصب نفسه منصب المصحح والمضعف، يعنى: ينبغي أن يكون الإنسان بعيداً عن أن يغتر بعلمه، وكثير من
طبيعة الإنسان ألا يرى عيبه ويرى عيوب الناس، ولذلك فيجب أن يستعين بغيره ممن هم عنده من أهل
العلم، فيرى عيبه بواسطتهم، كما أشار إلى ذلك عليه السلام بقوله في الحديث المعروف: (**المؤمن مرآة
أخيه**) فالمؤمن حقاً هو يرى أخطائه وعيوبه بواسطة غيره، وينبغي أن يستعين بأهل العلم؛ ليعرف هل هو
صار أهلاً للبحث والاجتهاد سواءً في التصحيح والتضعيف في العلم، أو في الإفتاء في المسائل الفقهية؟! .
تفضل إيش عندك .؟

السائل : شيخنا يقول : كما عرف عن بعض المحدثين: أن الحديث إذا جاء من طريق مرسل بإسناد
صحيح، وطريق متصل فيه ضعف ينجر، يكون الحديث بذلك حسناً، وقد أنكر بعض الإخوان هذه
القاعدة فما رأيكم؟ أي: بعض الإخوة لم يعترف بهذه القاعدة وقال: هذه القاعدة غير مُسلمَ بها.

الشيخ : ما هي حجته؟.

السائل : يقول أنه لا أجد دليلاً؛ لأنه في بعض ما نقل أن بعض أهل الحديث لا يعمل بهذه القاعدة.

الشيخ : معليش، البعض من أهل الحديث يعمل بها والبعض الآخر لا يعمل.

السائل : هو يقول: فما الدليل على صحة هذه القاعدة.؟.

الشيخ : الدليل : ((سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ)) ، والدليل: أن شهادة المرأتين بشهادة رجل، ولذلك قال

الشاعر:

لا تحارب بنظريك فؤادي **** فضعيفان يغلبان قويا

السائل : لا هو يقول: إن المرسل سقط منه الراوي، ويقول: إن الضعيف الذي ينجبر فهو متصل، فيقول:

كيف المتصل يعضد المنقطع. لأن

الشيخ : هذا من الجماعة الذين لا يجوز لهم أن يجتهدوا، لا يجوز له أن يصحح ويضعف، كيف -يا أخي-

إذا اختلف المخرج النفس تطمئن إلى صحة الخبر.

أولاً: بخصوص هذا المثال كثير من كبار العلماء يذهبون إلى تصحيح الحديث المرسل لوحده، أظن أنتم

تعرفون هذا، يعني الإمام مالك والإمام أبو حنيفة والإمام أحمد -في رواية عنه-؛ يحتجون بالحديث المرسل

لوحده، ليس هناك ما يعضده من متصل.

طبعاً نحن لا نتبنى هذا، نحن نقول بما هو الراجح عند علماء الحديث، وبما يشهد الواقع العلمي: أن الحديث

المرسل لا ينبغي أن يحتج به، ما دام لا ندري الوسطة بينه وبين الرسول عليه السلام، أهو الصحابي وحده أم

صحابي وتابعي؟ ولذلك الآن أنت فيما نقلته عن الرجل -اللهم إذا كان النقل دقيقاً- جاء في بعض كتب

المصطلح كالبيقونية مثلاً، يقول المرسل تعريفه:

ما منه الصحابي سقط .

هذا التعريف خطأ، لو كان هذا التعريف صحيحاً لكان كل مرسل صحيحاً؛ لأن قول : " ما منه الصحابي

سقط " سقوط الصحابي لا يعل الحديث؛ جهالة الصحابي لا يعل الحديث، سواء كان مسمى باسم لا

نعرفه في الصحابة، أو كان غير مسمى، كأن يقول كما جاء في كثير من الأحاديث في مسند أحمد وغيره:

حدثني رجل من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، فيكون الحديث في هذه الحالة صحيحاً؛ لماذا؟،

لأن كل الصحابة عند أهل السنة عدول، فسواء علينا سمي أم لم يسم. كذلك سواء علينا ذكر أو لم يذكر مطلقاً، وهذا هو الحديث المرسل عند البيهقي هذا، لكن هذا خطأ.

المرسل: هو قول التابعي : قال رسول الله هناك فرق كبير جداً بين تعريف البيهقي وبين هذا التعريف الذي تبناه أهل الحديث المحققون منهم، الحديث المرسل: هو قول الراوي أو التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليس هو ما سقط منه اسم الصحابي، لا، ما هو الفرق.؟

قول التابعي: قال رسول الله يحتتمل أن يكون الساقط هو الصحابي، وعلى هذا الاحتمال سيكون الحديث صحيحاً، ويحتتمل أن يكون الساقط صحابي زائد تابعي، يحتتمل أن يكون زايد تابع تابعي وهكذا، كما يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله - وهو من أهل التتبع والاستقراء- أنه وجد في بعض المراسيل سقط الصحابي والتابعي وتابع التابعي، أربعة أشخاص أو خمسة على التوالي، فحينئذٍ المرسل لا يصح أن يقال: هو قول التابعي قال رسول الله، وإنما قال التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا نفترض حينئذٍ أن الساقط هو الصحابي محتتمل، لكن محتتمل أيضاً أن يكون السقط أكثر وأكثر.

الشاهد من هذا كله: فبعض العلماء ممن سمينا آنفاً ذهبوا إلى تصحيح الحديث المرسل نحن , نحن وإن كنا لسنا معهم في هذا

رحمه الله له كلاماً ما وجدته لغيره يقول: لو جاز لنا أن نحتج بقول التابعي : قال رسول الله، من باب حسن الظن به، أنه لو كان بينه وبين الرسول غير الصحابي كان ذكره -من باب حسن الظن- يقول: إذا استرسلنا هذا الحسن للظن لوصل إلى زماننا، أن فلاناً في القرن الثالث في القرن الرابع قال: قال رسول الله، فمن باب حسن الظن نقول: لو كان هذا العالم لم يثبت الحديث عنده بالطريقة العلمية كان ما يقول قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبذلك نبطل أهم وسيلة عند المسلمين تفردوا بها دون العالمين جميعاً لمعرفة رواية الصحيح، حينئذٍ لا قيمة للإسناد إذا ما اعتمدنا على قول الراوي، سواء كان تابعياً أو تابع تابعي أو دون ذلك من باب إيش .؟
إحسان الظن بالناس، فحينما يأتي الحديث المرسل بسند صحيح إلى مرسله، نحن نتوقف، هذا ما نقبله؛ لأنه فيه احتمال ما ذكرناه آنفاً، لكن لما يأتي الحديث بإسناد من طريق غير الطريق السابقة، غير طريق المرسل، هذا السند وحده ضعيف، لكن ضعيف يعطي قوة، وهذا أمر مشاهد.

يعني كما تعرفون في بعض وصايا بعض الحكماء لأولادهم لما حضره الموت، كان له عشرة من الولد، قال لكل واحد منهم: هات عصا، اكسرها كسرهما، الثاني الثالث، اعملها حزمة ما استطاعوا أن يكسروها، فضرب لهم مثلاً بأنه هكذا إن كنتم جميعاً متفقين ما أحد يقدر يعتدي عليكم، أما إذا كان كل واحد مشي لوحده فمن الممكن كسره والاعتداء عليه، كسر قضيب واحد سهل، لكن إذا ضُمَّ إليه مثله يأخذ قوة، ضُمَّ إليه ثالث رابع خامس يزداد قوة.

نحن نقول لهذا الطالب للعلم : هل تعتقد بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ ماذا تظنه يقول أو ماذا تعلم؟.

السائل : يقول: إذا كان الضعيف في راوٍ واجتمعت الطرق يصح الحديث.

الشيخ : كيف يعني؟.

السائل : يعني إذا كان في السند راوٍ ضعيف وتعددت الطرق، لكن ليس فيها انقطاع ، ما يكون فيها انقطاع، إنما لضعف الرواة.

الشيخ : معليش، هل يقول بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ لا أسأله التفصيل.

السائل : نعم هو يقول بهذا.

الشيخ : طيب لماذا يقول، لا أقول: بماذا يقول؟ وإنما أقول: لماذا يقول ذلك؟

السائل : يقول: لي سلف من قبل من المحدثين يقولون بهذا.

الشيخ : صاح هذا قناعته من أين جاءت؟.

السائل : من التعاضد.

الشيخ : يعني هو لاحظ معنى التعاضد، هنا يأتيه سؤال ثانٍ: إن جاء حديث من طريقيين موصولين ليس ما فيه انقطاع، لكن كل منهما ضعف يتقوى عنده ولا يتطلب ثالثاً ورابعاً؟.

السائل : يتقوى.

الشيخ : يتقوى، طيب، ما المعنى الذي يلاحظه، وهو الذي يلاحظه الذي يقوي الحديث المرسل بالحديث المتصل، يعني كون هذا ضعيف بالإرسال، وكون الآخر ضعيفاً بسوء الحفظ، كلاهما يشتركان في الضعف، فلماذا يقول: بأن إسنادهما ضعفاً فلهذا يقوي هذا، ولا يقول بأن ذلك المرسل لا يتقوى بمثل

ما تقوى به الضعيف الآخر؟.

السائل : لأنه يقول: هنا عرفنا العلة في السند هذا وهو ضعف الراوي الذي ينجبر ضعفه، والثاني لم نعرف التابعي، وربما يكون الضعف فيه شديداً بحيث أنه لا يعتضد بهذا، فيقول مثلاً: ربما فيه بين الصحابي والتابعي راوٍ شديد الضعف لا ينجبر بالطريق ذاك، فكيف تجبرون برجل مبهم لا يعرف؟.

الشيخ : ما هو الذي يلقي في النفس، أهو شديد الضعف أم ليس شديد الضعف؟.

السائل : بالنسبة له يا شيخ؟!

الشيخ : بالنسبة للمرسل.

السائل : للمرسل؛ هو بالنسبة له يقول: الله أعلم، ربما يكون كذا ولا كذا.

الشيخ : الله أعلم، هذا كمن يقول: هذا الضعيف الذي قوينا به الضعيف الآخر يمكن أن يكون وهم وهماً لا يتقوى، باب الإنكار أريد أن أقول واسع، لكن البحث العلمي يوحي بأن الإنسان يأخذ ما يغلب على الظن، الآن نعود نحن إلى العلماء الذين احتجوا بالحديث المرسل، ماذا كان ملحظهم؟.

السائل : كان ملحظهم إن أرسل لا يرسل إلا

الشيخ : لا، كان ملحظهم أن هؤلاء -أي: العلماء الذين صححوا المرسل- لو غلب عليهم أن احتمال أن يكون المرسل أخذه من شديد الضعف كانوا ما صححوه، لكن هم إيش .؟ غلب على بالهم وعلى خاطرهم أنه لو كانت هذه الوسطة التي نحن جهلناها شديدة الضعف -حاشاهم- أن يكون إيش .؟ يروون الحديث وينسبوه للرسول عليه السلام، فالذي يلقي في النفس في هذه الحالة -مع الاعتراف بأن احتمال ضعف الراوي ضعفاً شديداً احتمال قائم- لكن فيه هناك احتمال يقابله وهو الأكثر اطمئنان النفس عليه، وهو أنه ليس شديد الضعف، ولذلك صحح من صحح الحديث المرسل، فنحن لا أقل أن نعتبره شاهداً وليس فقط يعني محتجاً به. غيره .؟

السائل : أحسن الله إليه , أشيع في الآونة الأخيرة عن كتاب : " **تقريب التهذيب** " أنه كتاب غير معتمد في الجرح والتعديل؛ لكثرة الأخطاء المطبعية التي وقعت في ألفاظ الجرح والتعديل، فما رأيكم .؟ ومتى يؤخذ بكلام الحافظ إذا تعارض مع بعض علماء الجرح كالذهبي وغيره .؟.

الشيخ : هذه المسألة تعود إلى الباحثين المتخصصين، لا تعود إلى طلاب العلم المبتدئين، على هؤلاء المبتدئين

أن يعتمدوا ما في كتب الحافظ ابن حجر العسقلاني تماماً كما قلنا إجابةً عن سؤال من يعتمد على تصحيح الحافظ العراقي وأمثاله، قلنا: يعتمده إلا إذا تبين له خطؤه، فكون كتاب التقريب -مثلاً- تبين أن هناك أخطاءً كثيرة، لكن هذه الأخطاء الكثيرة لا تساوي الصواب الأكثر، فهي أقل بكثير من صوابه، فلا يجوز نحن أن نُعرضَ عن الاستفادة من هذا الكتاب لوقوع أخطاء فيه، فنحن نتبنى ما فيه حتى يتبين لنا أنه أخطأ فيه، أما أن نجعلها قاعدة نهدر هذا الكتاب، معنى ذلك: أن نهدر كل كتاب من كتب العلم، وأن نهدر كتبنا التي نحن نُؤلفها بأيدينا؛ لأننا لا ندعي العصمة، ولذلك نحن نغير ونبدل بين كل مدة ومدة فيما يبدو لنا من خطأ أو وهم وقع فيه أحدنا، وليس أحد منا أبداً بالذي يكون وضعه من حيث الخطأ والصواب بأحسن من الذين سبقونا إلى هذا العلم، كالحافظ ابن حجر، واضح المراد.؟

السائل : تكلمة للسؤال يقول : إذا تعارض كلام الحافظ رحمه الله في رجل -مثلاً- وثقه وتكلم عليه الذهبي أو العكس.؟.

الشيخ : يستعمل قاعدة علماء الحديث: أن الجرح مقدم على التعديل، بشرط معروف عند العلماء، يعني أقول هنا: لا بد من تطبيق العلم ممن يستطيع التطبيق.

السائل : هل سكوت الحافظ عن الحديث إذا أورده في كتاب فتح الباري يعتبر تحسناً له.؟.

الشيخ : هو هذه قاعدته لكنها غير مطردة، فقد وجدنا كثيراً من الضعاف في كثير من الأحاديث التي سكت عنها. وفي هذا القدر كفاية .

السائل : آخر سؤال يا شيخ , هو مهم بالنسبة لهم , لا يختص بالشيخ , يقول : إذا صحح أحد المحدثين السابقين حديثاً، ويرى الشيخ حفظه الله خلاف ما ذهب إليه هذا المحدث بأن ضعفه، دون أن نحصل على المصدر الذي عزي إليه ، كأن يكون مخطوطاً أو غير ذلك، ولم يكن فيه التوسع في تحريجه، فما وضع طالب العلم في هذه الحالة؛ علماً بأنه قد صارت إشكالات كثيرة في مثل هذا , فما تنصحننا.؟.

الشيخ : أظن أنه سبق شيء من الجواب، لكن لا بد من جواب جديد , إذا كان هذا الطالب يستطيع التمييز والتتبع فيعتمد ما وصل إليه ببحثه واجتهاده، أما إن كان ليس أهلاً لذلك فهو يعتمد على من ثقته به أكثر من الآخر. واضح.؟.

والسلام عليكم، وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

السائل : شيخنا في تهذيب الكمال عل ذكر العلم , في ترجمة بعض المحدثين يصفه , بأن قال : كان يشرب العلم شربا .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : استووا , سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة , سووا بين المناكب والأقدام , تقدموا قليلا أنتم الاثنين , أيوه , المحاذات تكون بالنظر إلى من خلف الإمام , وليس ينظر عن يمينه وعن يساره فقط , إلى من خلف الإمام على النظام العسكري , هكذا يكون كالبنيان المرصوص إن شاء الله , تقدم قليلا يا أخ , في الأخير تقدموا , تقدم أبو ليلى , إذا التفت يسارك هل ترى صدر من خلفي .؟ لا , إذن تقدم وبدون ما تقدم رأسك مثل ...

مراد تقدم كلامي للجميع ولو هو موجه إلى واحد , تقدموا قليلا أنتم , الله أكبر

الشيخ : خطأ يقع في أكثر المساجد وأرجو الله أن ينجو هذا المسجد من مثل هذا الخطأ كما نجى من كثير من الأخطاء التي عمت المساجد كلها.

هذا الخطأ هو منبعه أنفس المصلين وليس من بعض الموظفين , ما هو هذا الخطأ.؟، وهو مسابقة الإمام ب :

" آمين " ، هذا خطأ عم وطمّ، في كل بلاد الإسلام التي حللنا بها نجد هذا الخطأ سائعا مع أن النبي صلى

الله عليه وآله وسلم قد قال بلسانه العربي المبين : (**إذا كبر فكبروا إذا أمّن الإمام فأمنوا فإنه من وافق**

تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم له ما تقدم من ذنبه)؛ الحديث واضح ، لكن تطبيقه مخالف لهذا الوضوح : (

إذا أمّن الإمام فأمنوا)؛ أنا الإمام أقرأ جها , أنتهي من قراءة الفاتحة بقولي : (**ولا الضالين**)) ليس بعد

ما أخذت نفس عشّان أتابع الفاتحة بالتأمين، تجد عامة المصلين سبقوا الإمام ب : " آمين " ، ويأتي تأمين

الإمام خلف تأمين المصلين، كأن القضية تعكس لنص النبي الكريم هو يقول : (**إذا أمّن الإمام فأمنوا**) ،

وأنتم بعضكم أو جلکم ولا أقول كلکم يسبق الإمام ب : " آمين " .

لاحظتم ولا شك معي كان هناك صوتان: صوت يسبق الإمام ب : " آمين " ، وصوت يتأخر عن الإمام

قليلا ب : " آمين " وهذا هو السنة؛ بل هذا هو الواجب، لأن الرسول عليه السلام قال كما سمعتم : (**إذا**

أمّن الإمام فأمنوا) وهذا التعبير عند العلماء له معنيان:

أحدهما : إذا تمسك به المقتدي كان أبعد ما يكون عن مسابقة الإمام، المعنى الأول : (إذا أَمَّن الإمام)
أي إذا انتهى من التأمين، حينئذ أنتم ابدؤون ب : " آمين " .

المعنى الثاني : إذا شرع هو ب : " آمين " فاشرعوا أنتم ب : " آمين " هذا المعنى الثاني هو الذي ترجح لدينا.
لكن الحقيقة في كثير من الأحيان تميل النفس إلى تبني القول الآخر لأن الناس اليوم توجيههم إلى الصواب
ظفرة واحدة صعب ، ولذلك نقول : اسمعوا الإمام وقد انتهى من آمين قولوا أنتم : آمين، لما يتمرنوا على
هذه المرحلة حينئذ نقول لهم : إذا بدأ هو ب : " آمين " قولوا أنتم : آمين.
ولحكمة واضحة كانت السنة بحق الإمام أن يجهر ب : " آمين " ، لماذا؟.

أولاً : لكي لا يسابقوا الإمام، وثانياً: لينالوا هذه الفضيلة التي لو عاشها المسلم حياة نوح عليه السلام في
عبادة الله كل هذه السنين لكان الثمن قليلاً ، وهي مغفرة الله عز وجل ، مع ذلك فرئنا تفضل على عباده
المؤمنين فجعل لهم سبباً ميسراً مذلاً ليستحقوا به إذا طبقوه كما أمرنا مغفرة الله تبارك وتعالى؛ ذلك قوله
عليه الصلاة والسلام : (إذا أَمَّن الإمام فأمنوا) .ليه؟ (فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما
تقدم من ذنبه) .

الملائكة بلا شك هم رواد المساجد ، وهناك في السنة ما يدل أنهم طائفتان: طائفة تنزل وطائفة تصعد، فلا
تخلو المساجد من الملائكة، وطبيعة الملائكة كما تعلمون من قوله تعالى : ((لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ
وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)) ، أنهم لا يخطؤون كما نخطأ نحن البشر، فهم ماذا يفعلون حينما يصلون مع الإمام
أيسبقونه ب : " آمين "؟ لا، نحن نفعل هذا . أما هم فكما عرفوا شريعة الله لا يسبقون الإمام ب : " آمين
" ، حينئذ المقتدي إذا صار بتأمينه مع الملائكة الذين لا يعصون الله في كل شيء ومن ذلك التأمين خلف
الإمام استحق هذا المؤمن من البشر حسب ما نص الرسول في الحديث أن يغفر الله له، ما شاء الله كم ربنا
كريم على عباده المؤمنين ليغفر لهم ذنوبهم فقط احفظ نفسك، حينما تكون حاط بالك في تلاوة الإمام
القرآن ، وعرفت هذا الدرس وهذا الحديث النبوي، ما تسبق الإمام ب : " آمين " وإذا أنت تابعت متابعة
صحيحة خرجت من صلاتك كيوم ولدتك أمك.

فهذه فضيلة عظيمة جداً فأرجو أن تحرصوا عليها ولا تسبقوا الإمام بها لأنكم بدل أن تكسبوا الفضيلة هذه
-مغفرة الله- تقعون في المعصية، لأن مسابقة الإمام لا يجوز. إذا كبر الإمام فكبروا إذا أَمَّن فأمنوا، فإذا أنت

سبقت الإمام للتكبير فقد عصيت رسول صلى الله عليه وسلم , وبذلك تستحق عقوبة الله .
الذي يسبق الإمام إذا ب : " آمين " يخسر مرتين؛ المرة الأولى يخسر مغفرة الله، والمرة الأخرى يستحق عقاب
الله عز وجل.

وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين. قوموا إلى سنتكم ثم إلى داركم ...
الشيخ : ... فالذي يصلي بالناس إمام أو يخطب فيهم أو ما شاء الله من ذلك , ما يلزم أن يشعر بالراحة
حينما تأتيه الإجازة , عرفت كيف ؟. واضح ؟.
السائل : أي نعم واضح , جزاك الله خيرا , أنا موضوعي كذا مرة طرق أمامي استفد فيه , بس أنه كلمة
إجازة قلنا لعله فيه كلمة بدلها نستبدلها , يعني بهذه العطلة التي هو عطلها نستخدم لفظ آخر
الشيخ : يعني القضية أنه أنا في فسحة في فرصة في شيء , خلفت أحد

الشريط رقم : 190

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم : ما الفهم الصحيح لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا أبردتكم إليّ
بريداً فابعثوه حسن الوجه) أو كما قال صلى الله عليه وسلم ؟. وما الحكمة من اختيار الوجه الحسن؟.
وهل لذلك علاقة بالتفاؤل أو التشاؤم؟.
الشيخ : نعم. كون الرسول الذي يرسل بريداً وحض الرسول عليه السلام أن يكون حسن الوجه هو من باب
التفاؤل، وليس معنى ذلك تفضيل من كان حسن الوجه عند الله عز وجل على من كان قبيحه، وإنما هذا من
باب التفاؤل، وكما قيل : " تفاءلوا بالخير تجدوه ".
والتفاؤل أمر مرغوب فيه، بخلاف التشاؤم فهو من هذا القبيل، ولا يعني تفضيل حسن الوجه على قبيحه؛
لأن التفاضل عند الله تبارك وتعالى إنما يكون بالعلم النافع والعمل الصالح، وهذا معنى قوله تعالى : ((إِنَّ
أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ)) .

أو ما نطيل الآن لنخرج عن السؤال، اختصار هذا جواب السؤال.

السائل : يقول : هل يجوز وصف الرب سبحانه وتعالى بأن له عينين كما نُقل عن بعض السلف ؟.
الشيخ : أعتقد ذلك؛ لأن النصوص واضحة في ذلك بعد القرآن الكريم: ((فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا)) ، فحكاية

الرسول عليه السلام قصة الدجال وخروجه في آخر الزمان، وقوله عليه السلام ... : (ما من نبي إلا وقد حذر أمته الدجال، وإني محذركموه؛ إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور) وأشار عليه السلام في بعض الروايات إلى عينه، فكون الرسول يصف الدجال بهذا العيب وهو العور يستلزم أن الله عز وجل الذي نزهه عن العور أن له عينين، ومن هنا وأمثاله قال من قال من السلف: بأن له عينين، والآية التي ذكرناها آنفاً: ((**فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا**)) ، هي بلا شك، وإن كان ليس المقصود في أعيننا ، كما يظن بعض المعطلة والمؤولة ، وإنما أنت تحت مرآنا وتحت بصرنا وتحت عنايتنا، وإن كان هذا المعنى هو المقصود، لكن ذلك يستلزم إثبات هذه الصفة لله عز وجل، فأنا أعتقد بما جاء به بعض السلف كما ذكرت.

السائل : نقل عنك أنك التقيت في المرة الأخيرة مع بعض المشايخ وسئلت هذا السؤال فأجبت: بأن الله سبحانه وتعالى له عين، فهل هذا كذب أم خطأ نقل عنك؟.

الشيخ : إيش الفرق بين ما قلته الآن وما بلغكم.؟.

السائل : بلغنا أنك تقول : إن الله سبحانه وتعالى عيناً واحدة.؟.

الشيخ : الآن كلمة (واحدة) ظهرت الكذبة؛ لا هذا كذب.

السائل : السؤال الثاني يقول : ينقل عن الإمام أحمد أنه يجيز التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم، فما صحة ذلك.؟ وما رأيكم.؟.

الشيخ : أما صحة ذلك فعلى الطريقة الحديثية فلا نستطيع إثباتها، وليس كل قول ينقل عن إمام من أئمة المسلمين بإمكاننا أن نشبهه على طريقة علماء الحديث، ولكن لا يسعنا إلا أن نعتمد على العلماء الذين سبقونا زمنياً وعلماء، لا يسعنا إلا أن نعتمد عليهم فيما ينقلونه من أقوال ومن روايات؛ حتى يتبين لنا خطوهم في ذلك النقل، فكون الإمام أحمد رحمه الله أجاز التوسل بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أذكر أنني قرأت ذلك قديماً في رسالة : " التوسل والوسيلة " لشيخ الإسلام ابن تيمية ، فهو ينقل ذلك كقول عن الإمام أحمد ، ومستنده في ذلك حديث الأعمى. وكما قلت آنفاً: ما دام أن ابن تيمية ينقل ذلك وهو موضع للثقة، والاعتماد عليه فيما ينقل، فنحن نقول بما نقل حتى يثبت عندنا ضعف ما نقل، هذا بالنسبة لجواب السؤال.

لكني أريد أن أذكر شيئاً مهماً - في اعتقادي - بالنسبة لمثل هذا القول: لا علينا ولا ضرر علينا أن يثبت عن

الإمام أحمد هذا القول أو أن لا يثبت، كلاهما بالنسبة إلينا سواء؛ ذلك لأننا لسنا أحمديين، وإنما كما سبق أن قلت آنفاً: نحن نقدر هؤلاء الأئمة ونجلهم ونستفيد من علمهم ومناهجهم، لكننا لا نُسَلِّم قيادة عقيدتنا وأركاننا لهم، إلا من تبين لنا أن الحق معهم.

فإذاً: إذا كان هذا النقل من ابن تيمية عن الإمام أحمد أنه كان يميز ذلك، وأن دليله في ذلك هو حديث الأعمى، وحين دراسة حديث الأعمى يتبين أنه لا يفيد التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم، بعد موته؛ لأن الأعمى إنما توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كما هو مشروح في نفس كتاب ابن تيمية المذكور آنفاً، وكما كنت زدت بياناً في رسالتي التوسل أنواعه وأحكامه ، فالحديث -حديث الأعمى- كله يدور على التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذاً: لا يجوز لنا أن نقول بأنه يجوز التوسل الآن بالرسول؛ لأنه لا يمكن أن نبلغه ما الذي نحن نريد منه أن يدعو لنا ربه، ولا نحن نستطيع إذا هو دعا -مثلاً- في حالة البرزخ أن نعرف أنه دعا، فالقضية في حديث الأعمى لها علاقة بحياته عليه السلام، ولا علاقة لها بوفاته.

السائل: أحسن الله إليك ، شيخنا يقول **السائل:** ما هو توجيهكم لكلام الذهبي رحمه الله في سير أعلام النبلاء عندما ترجم لبعض الصالحين، نقل عن حال قبورهم أنه يتوسل بها، وأنها ترياق، ولم يتعقب ذلك؟
الشيخ: لعل هذا كان قبل أن ينضح في علم العقيدة والتوحيد، ممكن أن يكون الأمر كذلك، وممكن أن يكون من سرعة الكتابة والتأليف ألا يتنبه للمحذور الذي يترتب من حكاية الواقع، والجواب أيضاً كما قلنا مما قيل عن أحمد ، أيضاً نقول عن الإمام الذهبي .

السائل: التفسير يا شيخ ، بسم الله الرحمن الرحيم : ما تأويل الآية الكريمة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم :
((وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ)) .؟

الشيخ: لا شك أن الآية فيها خلاف عند العلماء علماء التفسير، لكن الذي ترجح لدي أنا شخصياً بأن (ما) هنا ليست نافية، بل هي موصولة، أي : إن الله عز وجل أنزل الملكين ليعلموا الناس السحر، حيث كان السحر طغى وانتشر في ذلك الزمان، واختلط أمره ببعض المعجزات، التي كان يأتي بها بعض الأنبياء كمثل قصة السحرة مع موسى عليه الصلاة والسلام، حيث أراد فرعون على يدي السحرة أن يضلل الشعب عن دعوة موسى الحق؛ بأن ما جاء به إنما هو السحر، ثم كما نعلم أن الله عز وجل قضى على عمل

السحرة وأسلموا وآمنوا بالله رب العالمين، فكان علمهم بالسحر سبباً لهم ليميزوا بين ما كان خيالياً وسحراً وبين ما كان حقيقة، الحقيقة أنه موسى عليه السلام لما ألقى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقُفُ مَا يَأْفِكُونَ هذه حقيقة آمن بها قبل الناس كلهم هم السحرة؛ لأنهم يعرفون من علمهم بالسحر أنه تمويه وتضليل لا حقيقة له؛ لكنهم حينما فوجئوا بمعجزة موسى عليه السلام ظهر لهم الفرق بين الحقيقة وبين السحر ف: **((قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ))** .

فحكمة الله عز وجل اقتضت أن ينزل الملكان : هاروت وماروت؛ لكي يعلموا الناس السحر , ليس يتعلمون السحر للسحر، وإنما ليتمكنوا به من تمييز السحر الذي كان يتخذه كثير من الدجالين يومئذٍ للتمويه على الناس واستعباد الناس، كما جاء في قصة الغلام والراهب، ولعلكم تذكرون قصته، القصة معروفة ؟.

السائل : نعم .

الشيخ : خلاصتها ولا بد من هذه الخلاصة : أن ملك ذلك الزمان الذي هو صاحب الأخدود المذكور في القرآن، كان يستغل ساحراً لكي يستعبد الناس، ولما شعر بأن الساحر أنه أسنَّ وشاب وكبر قال له: اختر لي غلاماً من الشعب حتى يخلفك من بعد، لماذا؟ لكي يظل مستمراً في استعباده للشعب بالسحر، هكذا كان الملوك في الزمن القديم يستغلون الناس بالسحر.

فالله عز وجل أرسل الملكين ليعلمون الناس كلهم، وليس كما فعل ساحر الملك ملك الأخدود حيث قال له: اختر لي غلاماً، لا يناسبه أن ينشر علم السحر بين الناس كلهم؛ لأنهم سيعلمون أن الملك يضلل عليهم بالسحر الذي هم عرفوه.

فاقتضت حكمة الله عز وجل بأن يرسل الملكين ليعلموا الناس السحر؛ لكي يفرقوا بين السحر وبين المعجزة؛ ولأن السحر بلا شك أداة إفساد، قال في نفس سياق القصة : **((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا**

نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ)) . فهم جاءوا بتعليم السحر للغاية، لكن هذا التعليم قد ينقلب إلى فتنة؛ فيتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم، وما يفرقون به بين المرء وزوجه.

هذا الذي أراه في تفسير هذه الآية، والله أعلم.

السائل : طيب السؤال أيضا يتعلق بالسحر.

الشيخ : تفضل.

السائل : ما حد قدرة الساحر؟ هل يستطيع قلب الأشياء، مثلاً حيوان يقلبه إلى قط إلى كلب إلى كذا.؟

الشيخ : يستطيع بالتوهيم أما في الحقيقة لا، كما جاء في قصة الدجال في آخر الزمان أنه يقطع الشخص

نصفين، ويرى الناس أنه فعلاً قطعه نصفين ثم يعيده، فبعد أن يعيده يسأله: هل آمنت بي.؟ فيقول: ما

ازددت إلا إيماناً بأنك الدجال الأكبر الذي أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم.

فالسحر في الغالب هو تخيل، لكن له تأثير، وهذا التأثير لا يُنكِرُ بالواقع، ومن ذلك قصة اليهودي لبيد بن

الأعصم ، حيث سحر الرسول عليه السلام، وظل صلى الله عليه وسلم متأثراً بسحره في ضعفه في بدنه نحو

سنة أشهر، مثل هذا التأثير ممكن، أما قلب الحقائق فتوهيماً وتخبيلاً، وهذا النوع يستعمله الكثير من الذين

يسمون بـ (الخَوَات) ... مشعوذون، خاصة في مصر يوجد من هذا النوع الشيء الكثير، وكان بعض

الناس يأتون منهم إلى دمشق ورأينا منهم العجب! يأخذ المائة ليرة ورقة ويشعلها أمام الناس ثم يعيدها كما

كانت، والخاتم يسحبه من يدك وتراه في كف غيرك، وهكذا ، فإذا: للسحر تأثيرٌ لكن لا يبلغ الأمر إلى

قلب حقائق الحيوانات التي خلقها الله عز وجل.

السائل : طيب قال الله تعالى : ((وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)) ، فما هو

تأويل هذه الآية.؟.

الشيخ : تأويلها كما جاء في الحديث: (مستقرها حين تطلع الشمس من مغربها) لكن الآية ليس لها

علاقة بموضوع كروية الأرض، وهل هي ساكنة أم متحركة؟ فالآية خبر يعني عن غيب سيقع فيما يأتي من

الزمن.

السائل : إذاً: فالمستقر وقته يوم القيامة، أم في حديث : (كل يوم تستأذن تحت العرش وتسجد).

الشيخ : نعم هذا حديث صحيح، لكن ذهابها إلى تحت العرش لا يتعارض مع الحقائق الشرعية؛ لأنها هي

دائماً تحت العرش، ولكن بالنسبة لبلد معين وهي المدينة ، حيث كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد تكلم

فيها عندما قال لـ أبي ذر : (أتدري أين تذهب؟) فأخبره الرسول عليه السلام بأنها تذهب وتسجد تحت

العرش حينما تغرب بالنسبة للمدينة ، فهذا هو المعنى الذي يزيل الإشكال، بأنها هي دائماً تغرب في بلد في

كل لحظة ، لكن هذا المقصود غروباً خاصاً بـ المدينة المنورة ، فسجودها هو في ذلك الوقت الذي يتناسب

مع توقيت المدينة ، وليس مع كل بلد في الدنيا.

السائل : هل يفهم من هذا الحديث توقف الشمس حال السجود؟.

الشيخ : لا ، هذا ليس بالضروري؛ لأن الإنسان العاجز قد يسجد وهو ماشي، صح أو لا.؟ نستحضر - الآن- صلاة الخوف لها صورتان: صلاة الخوف، وصلاة الخوف الشديد؛ صلاة الخوف الشديد ليس هناك ركوع وسجود كما هو المعهود، وإنما هو الإيماء بالرأس، فالمسلم يقاتل ويسايف الكافر وقد أدركه الوقت، فهو يصلي ويمشي إلى عدوه، هذا بالنسبة للإنسان، فما بالك بالنسبة لكوكب رينا -عز وجل- أعلم بحقيقته.؟ فلا منافاة بين الأمرين. نعم .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم : يقول الله عز وجل : ((**يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ**)) ، ما تأويل هذه الآية، فقد قرأت في كذا التفسير، ما فهمت.؟

الشيخ : أما أنا الآن لا أستحضر جواباً عن هذا السؤال، الذي أذكره أن في بعض الروايات أن السجل هو كاتب للرسول عليه الصلاة والسلام، كيف هو يطوي الكتاب فالله عز وجل يطوي السماوات، لكن ما في عندي شرح لهذا السؤال.

السائل : قال تعالى : ((**وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا**)) ، ما أصح الأقوال في تفسير الورد.؟

الشيخ : أصح الأقوال هو الدخول، وذلك مما جاء في بعض النصوص الصحيحة، من ذلك ما جاء في صحيح مسلم من قوله عليه السلام : (**لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة**) قالت حفصة : كيف ذلك يا رسول الله والله عز وجل يقول : ((**وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا**)) ؟ قال عليه السلام : (**اقرئي ما بعدها : ((ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا**)))؛ فالشاهد من الحديث واضح جداً: حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم كما أخبر عن أهل الحديبية أن أحدا منهم لا يدخل النار، أشكل الأمر على السيدة حفصة رضي الله عنها، والإشكال كان قائماً عندها بناءً على فهمها للآية السابقة على ظاهرها : ((**وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا**)) ، أي: داخلها، فلم يلتق فهمها للآية مع تصريح الرسول عليه الصلاة والسلام بأن أهل الشجرة - بيعة الرضوان- لا يدخل أحد منهم النار، فاختلف حديث الرسول عليه السلام مع فهم السيدة حفصة للآية، وفهمها كان صحيحاً للشطر الأول منها؛ لأنها

فهت أن الآية تعني : **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا))** ، أي: داخلها، إذا كيف يمكن التوفيق بين هذا وبين قوله عليه السلام : **(لا يدخل النار أحد من أهل الشجرة)**.

ف نجد هنا بأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقر السيدة حفصة على فهمها للورود بمعنى الدخول، لكنه أزال الإشكال عنها بتمام الآية : **((ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا))** ، فإذا: الدخول حقيقة، لا بد من أن يقع بالنسبة لجميع الناس صالحهم وطالحهم، إلا أن هناك فرقاً جوهرياً بين الصالح والطالح، فالصالح يدخلها مروراً، أما الطالح فيدخلها سقوطاً وعذاباً.

ويؤكد هذا المعنى -الذي هو واضح جداً من حديث حفصة هذا رضي الله عنها- الحديث المخرج في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : **(ما من مسلمين -أي: زوجين- يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا لن تمسه النار، إلا تحلة القسم)** تحلة القسم هي الآية السابقة : **((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا))** ، فالرسول عليه السلام يشهد في هذا الحديث أن من فضائل الزوجين الصابرين على قضاء الله عز وجل، الذي اصطفى إليه ثلاثة من أولاد الزوجين لم يبلغوا سن التكليف؛ إذا رضوا بذلك فلن تمسهما النار إلا تحلة القسم، أي: مروراً؛ كما هو في حديث السيدة حفصة رضي الله عنها، هذا هو القول الصحيح الذي لا ينبغي التردد في تبنيّه في تفسير الآية الكريمة.

وهناك حديث صريح جداً لكن إسناده ضعيف، وإن كان رواه الحاكم في المستدرک ، فهو معروف بالتساهل في روايته في هذا الكتاب، يرويه عن جابر بن عبد الله الأنصاري : **(أن رجلاً لقيه في الطريق، فقال له : حضرنا مجلساً فجاءت هذه الآية : ((وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا)) ، فاختلف أهل المجلس في تفسيرها على ثلاثة أقوال)**، لما سمع جابر منه ذلك، وهو يسأله عن معنى الآية باعتباره صحابي الرسول ما كان منه - هذا إن صحت الرواية- " إلا أن وضع إصبعيه في أذنيه وقال : صُمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : **(لا يبقى بر ولا فاجر إلا ويدخلها، ثم تكون برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم)** " هذا الحديث ضعيف المبنى، لكنه صحيح المعنى بشهادة الحديثين السابق غيره.

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم فيه أسئلة في الفقه.

ما حكم الوقوف أمام العلم؟ وحكم الكف عن الحركة والانتصاب للعلم وعند السلام الوطني؟.

الشيخ : هذه -لا شك- من التقاليد الأوروبية الكافرة، والتي نهينا عن تقليدهم بمناهي عامة وخاصة، ولا يجوز لأي دولة مسلمة حقاً أن تتبنى شيئاً من تقاليد الكفار، لكن الأمر يعود إلى من كان له الخيرة في ألا يسمح بذلك، ولا شك أن الحاكم المسلم الذي ليس فوقه حاكم في الدنيا، هو الذي يستطيع أن يغير ويبدل هذه التقاليد وهذه العادات الكافرة بتقاليد وعادات إسلامية، أما من كان موظفاً أو كان جندياً، ولا يستطيع إلا أن يتبع هذا النظام المنحرف عن الإسلام، فهنا يظهر مراتب الناس، على حد قوله عليه السلام : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان) فنحن نعلم مثل هذه المشاكل يقع الشيء الكثير منها في بعض البلاد الإسلامية؛ لأنها أمور - كما قلنا- تقاليد أجنبية.

مثلاً: في بعض الدول العربية الإسلامية لا يجوز للجندي أن يلتحي، فالناس على هذه المراتب التي جاء ذكرها في الحديث، أكثر الناس اليوم لما يدخلون الجندية يلقون لحاهم هكذا النظام، وبعضهم ما يلقها وإنما هم يلقونها منه رغم أنفه، وبعض آخر -وهذا قليل جداً، وله أمثلة هنا في الأردن وفي عندنا سوريا - يصمد ويصبر ويلقى العذاب والسجن و و إلخ، ثم ينصره الله عز وجل، فتراه جندياً ملتجياً، بينما الألوفا المؤلفدة بدون لحي، فإذا القضية لها علاقة بقوة إيمان المكلف.

فهذا الذي يكلف بأن يحیی العلم هذه التحية غير الإسلامية بلا شك أنه يستطيع ألا يحیی، لكنه يعلم أن أمامه السجن وأمامه التعذيب، وربما أشياء أخرى ما نعرفها، فالمؤمن القوي الإيمان يصبر، ثم ما يكون بعد الصبر إلا النصر كما رنا عز وجل عود المؤمنين بذلك، وناس آخرون لا يصبرون هذا الصبر فيحيوا العلم وقلوبهم منكراً لهذه التحية، وهكذا فيجب أن نعلم أن هذا منكر، وأن الذي يضطر إلى القيام به فعلى الأقل ينكره بقلبه؛ لأنه : (ليس وراء ذلك ذرة من إيمان) كما هو معلوم في بعض روايات الحديث الصحيحة.

نعم .؟

السائل : طيب مجرد الانتصاب أمام العلم هذا يخل بالتوحيد.؟.

الشيخ : معلوم يخل بالإسلام والشريعة والآداب الإسلامية ((يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ)) ، هذا تعظيم أشبه بتعظيم الأصنام؛ لأن هذا العلم عبارة عن قطعة قماش، لكن هو التقليد الأوروبي الأعمى مع

الأسف الشديد!!

السائل : ما حكم صلاة الجماعة عندما لا يُسمع الأذان من المؤذن، ولكن يعلم عن طريق التلفاز، مثلاً نحن موجودون في هذه الجلسة نعلم عن طريق الراديو أو التلفزيون أنه أذن لكن ما نسمع أذان المسجد المحيط.؟.

الشيخ : المهم أن يكون المسلم على علم بحضور وقت الصلاة في المسجد، وبلا شك أن هنا أمرين اثنين : الأمر الأول : أنه ليس من الضروري أن يعلم ذلك بطريقة الأذان، لو هو لم يسمع الأذان وقال له أهل بيته: أذن للصلاة؛ فقد حصل ذلك.

الشيء الثاني : لا يكفي العِلْم حتى ولو بالطريقة الشرعية أن يستمع الأذان بنفسه وأذنه أنه يجب عليه الحضور إلى المسجد؛ لأن حضور المسجد لا يجب على كل إنسان مكلف، فهناك قبل كل شيء أن المسجد يجب أن يكون قريباً؛ بحيث أنه يسمع أذانه بطريقة عادية طبيعية ليس بالوسائل العصرية هذه، فإذا كان المسجد بعيداً، موقعه بعيداً عن سماع أذانه السمع الطبيعي هذا ليس بالواجب عليه حضوره، ولو أنه سمعه بواسطة مكبر الصوت، لكن بلا شك الأفضل بالنسبة إليه أن يحضر، لكننا نقول: أن الحضور، حضور الصلوات الخمس في المساجد الأصل فيها الوجوب، أي : أن صلاة الجماعة واجبة كالصلاة نفسها، فلا يجوز للمسلم أن يصلي الفريضة في بيته بدون عذر شرعي، فإذا كان المسجد قريباً من المكلف فعليه الحضور، لكن فيه هناك أعذار معروفة أنها لا تجب عليك، كمن كان -مثلاً- مسافراً، أو كان مريضاً، لا يجب على هذا وذاك أن يصلي في المسجد، لكن يستحب في الوقت نفسه أن يصلي في المسجد ولو كان ذلك غير واجب عليه، كما جاء في حديث مسلم عن عبد الله بن مسعود : " أنه كان يحمل أحدهم يهادي بين الرجلين لشدة مرضه ويذهب به إلى المسجد ".

فهذا في بيان اهتمام السلف في أداء الصلاة في المسجد، لكن في هذه الحالة الصلاة ليست واجبة عليه في المسجد.

نعم.

السائل : ما حكم صلاة الرجل مكشوف الرأس.؟.

الشيخ : الذي أعتقده الكراهة؛ لأن كشف الرأس هي أيضاً من العادات والتقاليد التي تسربت إلى بلاد المسلمين بسبب استعمار الكافرين لها، فهم أذاعوا عاداتهم وتقاليدهم فيها، فاستمر الكثير من المسلمين في

تلك البلاد بعد خروج الكافر منها استمروا متأثرين ببعض عاداتهم ومنها حسر الرأس، وإن كانت البلاد تختلف في هذه العادة، فعادة حسر الرأس في سوريا وفي الأردن في مصر أكثر بكثير من البلاد العربية الأخرى، كالسعودية واليمن والكويت، و... إلخ، فلما كانت هذه العادة ليست عادة إسلامية، فالمفروض أن المسلم يدخل في الصلاة في أحسن زينة؛ لقوله تعالى: **((يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ))** ، والزينة هنا وإن كانت من حيث سبب نزول الآية تعني ستر العورة، لكن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب، هذا أولاً.

وثانياً: قد جاء في السنة الصحيحة ما يؤيد هذا العموم من الآية ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: **(من كان له إزار ورداء فليتر وليرتد، فإن الله أحق أن يتزين له)** ففي هذا الحديث أن المسلم يؤمر أن يدخل الصلاة في أكمل حالة، في الوقت الذي سئل الرسول عليه السلام: أيصلي الرجل في ثوب واحد؟ فقال عليه السلام: **(أوكلكم يجد ثوبين؟)**؛ هذا الحديث يفيد جواز الصلاة بثوب واحد، وهو الإزار الذي يستر العورة، لكن أيضاً يلمح ويشير إلى أن من يجد ثوبين لا ينبغي له أن يصلي في ثوب واحد، يقتصر بهذا الثوب على ستر العورة المعروفة أنها عورة في الصلاة وخارج الصلاة.

الشيخ: بل عليه أن يستر العورة المتعلقة بالصلاة إذا صح تعبيره، وذلك بقوله السلام: **(لا يصلين أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء)** ولذلك صرح الإمام أحمد أن من صلى مكشوف المنكبين فصلاته باطلة، وهذا حق ندين الله به، لهذا الحديث الصحيح: **(لا يصلين -نهى عن الصلاة- أحدكم وليس على عاتقيه من ثوبه شيء)**.

وإذ ثبت عموم الأمر بالتزين للصلاة، وثبت أن من عادات المسلمين ستر الرأس وليس الحسر؛ فحينئذ نعتقد أن الصلاة حاسر الرأس مكروهة، لا لأن هناك نهيًا خاصاً، وإنما لأن فيه مخالفة للعادات التي جرى عليها المسلمون.

ويعجبني بهذه المناسبة وهو نهاية الجواب، ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في حجاب المرأة ولباسها في الصلاة، رسالة صغيرة لعلكم وقفتم عليها، ذكر هناك رواية أن ابن عمر رضي الله عنهما رأى مولاة نافعاً يصلي حاسر الرأس، فقال له: **" أرايت لو أنك ذهبت إلى مقابلة أحد هؤلاء الأمراء أكنت تقابله وأنت حاسر الرأس؟ قال: لا، قال: فالله أحق أن يتزين له "**.

غيره

السائل : أحسن الله إليك شيخ , السؤال يقول : نرى في بعض مؤلفات الشيخ حفظه الله الفقهية عدم التركيز على التقسيم الذي كان يسير عليه الفقهاء من قبل، أي : من جهة تقسيم العبادة إلى شروط وأركان وسنن، فهل للشيخ سياسة خاصة في ذلك.؟.

الشيخ : لا، أنا ما نهجت هذا المنهج؛ لأن هذه الأمور فيها خلاف كثير وكثير جداً، ولا يتحملة التأليف الذي أنا جريت عليه إلا في كتاب كنت ولجت فيه ثم صُرِفْتُ عنه، وهو -الذي لا بد سمعتم باسمه- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، فهذا الكتاب كان على هذا النهج، أي: من العناية بالتمييز بين ما هو شرط وما هو ركن وما هو فرض ... إلخ؛ لأن تمييز هذه الأمور بعضها عن بعض يحتاج إلى بحث موسع جداً، ولذلك فأنا لا أسلك هذا؛ لأنه كان مجاله في ذاك الكتاب الذي لم يُيسَّر لي متابعة العمل فيه. هذا هو الجواب .

السائل : يا شيخ كتاب الثمر المستطاب معك أتمته.؟.

الشيخ : أنا أقول لك الذي لم يُيسَّر لي متابعة العمل فيه.

السائل : طيب شيخ اختلف اثنان من الإخوة في مسألة الثيوب في أذان الفجر، هل هو في الأول أم في الثاني، واستدلَّ الأول بحديث أذان الصيام أعني حديث : (**إن بلالاً يؤذن بليل**) واستدلَّ الثاني بحديث ابن أم مكتوم : (**إن ابن مكتوم يؤذن بليل**) فما رأيكم.؟ وكذلك بالنسبة للأذان الأول هل هو خاص برمضان أم هو عام.؟.

الشيخ : الثيوب -بلا شك- هو في الأذان الأول، وهو عام بالنسبة لأيام السنة كلها، أما كون مرة جاء في الحديث ذكر بلال في الأذان الأول، وفي رواية أخرى ذكر ابن أم مكتوم، فذلك باختلاف الأحوال، تارة كان بلال وظيفته الأذان الأول، وبالعكس الأذان الثاني لعمرو ابن أم مكتوم ، وتارة كان الأمر خلاف ذلك، الأذان الأول ل عمرو والأذان الثاني ل بلال هذا هو الذي جمع به علماء الحديث بين الحديثين، لكن هذا الاختلاف في كون الأذان الأول يؤذن فلان والأذان الثاني فلان، هذا لا يغير من حقيقة السنة التي هي أن جملة : (**الصلاة خير من النوم**) هي خاصة بالأذان الأول؛ لأن هذا صريح في حديث ابن عمر الذي رواه النسائي وغيره : (**أنه كان في الأذان الأول زيادة: الصلاة خير من النوم**) وكذلك في حديث أبي

محدورة ، هذا ثابت في الأذان الأول لا خلاف في ذلك إطلاقاً.

أما اختلاف المؤذن في الأذان الأول عن الثاني والعكس بالعكس، فلا يغير من حقيقة هذه السنة شيئاً.

السائل : السؤال الثاني يقول : وكذلك بالنسبة للأذان الأول هل هو خاص بـرمضان أم هو عام.؟.

الشيخ : أجبت عنه بـبارك الله فيك . أنه عام في كل أيام السنة.

السائل : يقول : ظهرت بعض الكتب ترد وتغالط الشيخ حفظه الله ولم يرد الشيخ عليه، فما السبب.؟ مثل

الكتاب الأخير الذي خرج وهو قديم، وهو " تنبيه المسلم " وبعض الكتب .؟.

الشيخ : أولاً - يا أخي - ليس من الإمكان أنه كلما توجه ناقد ينقدي بحق أو بباطل، بعلم أو بجهل؛ أن

أتفرغ له، هذا أمر غير طبيعي إطلاقاً، وبخاصة وأنا أشعر بأني أشرفت على حافة القبر " فمهما طال العمر

فلا أستطيع أن أتدارك ما أنا في صدده منذ نعومة أظفاري " كما يقال.

لكن مع ذلك أحاول أن أقتنص الفرص، وأن أرد على بعض هؤلاء حينما تأتي المناسبة، وأجدها فرصة لا بد

من الرد، ومن ذلك هذا الرجل " تنبيه المسلم " اغتنمتها فرصة في كتابي " آداب الزفاف " حيث يطبع الآن

طبعة جديدة، وفيها زوائد عديدة، فكتبت مقدمة فيها شيء من الطول؛ لأنني رددت على هذا الإنسان في

بعض ما انحرف قلمه عن الصواب في هذا الكتاب، وأشرت إلى منهجه، وأنه قائم على الجهل بهذا العلم،

ورددت عليه بعض الأجزاء التي انتقدي فيها، وبخاصة حديث يتعلق بآداب الزفاف، وهو مما كنت أشرت إلى

أنه ضعيف مع كونه في صحيح مسلم، وهو كان مما انتقدي في هذا الحديث، فاهتبلتها فرصة ورددت عليه،

وسترون ذلك -إن شاء الله- قريباً، هذا المقدار هو الذي أستطيع أن أقوم به، أما أن أتوجه إلى رد الكتاب

كله فهذا لا يتيسر لي، ولعلَّ بعض إخواننا المقبلين على هذا العلم بنشاط وفراغ -لا أجده أنا- يقومون بهذا

الواجب إن شاء الله.

السائل : ما حكم التحايل على القوانين الوضعية، وخاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصلحة

خاصة لا يتأذى بها الغير.؟.

الشيخ : والله هذا سؤال لا يجوز الإجابة عليه بجواب عام؛ لأنه قد يكون الأمر متعلقاً بشيء من الخيانة،

لكن إذا لم يكن هناك شيء من الخيانة، وكان فيه تحقيق مصلحة لا تخالف الشريعة، فحينئذٍ نقول: ما في

مانع، بشرط: أنه إذا كان ضامناً لئلا يُكتشف عمله المخالف للقانون، فإذا اكتشف مس الدين والشرع

الذي يتمسك به هذا الذي فعل تلك الفعلة .

يعني مثلاً: قضية الجمارك والتهريب، هذه الجمارك هي بلا شك هي مكوس غير شرعية خاصة بين بلد إسلامي وبلد آخر، فكثيراً ما تُسأل: هل يجوز أن يهرب مسلم بضاعة ولا يدفع عليها المكوس.؟ نقول: إذا كان رجلاً يمثل التمسك بالدين وبالإسلام، ويخشى أن ينكشف فيهان الإسلام، فلا يجوز في هذه الحالة، أما إن كان رجلاً عادياً وتعاطى وسائل تهريب، بحيث لو ألقى القبض عليه لا ينصرف ذهن القابضين إلى الطعن في المتمسكين بالشرعية، فممكّن أن يُقال بجواز ذلك.

السائل : يقول : تقوم بعض النسوة بالخروج لدعوة النساء، حيث يقمن بزيارتهم في بيوتهم ودعوتهم لدروس خاصة، وقد يكثر ذلك منهن، فهل يخالف ذلك ما أمرهن الله به من القرار في البيوت؛ لأنها تذهب وتتنقل، وخاصة عندنا -يا شيخ- مأذون للمرأة تسوق ، فتذهب لهذه وتذهب لهذه فهل هذا مخالف.؟

الشيخ : أعتقد أن هذا العمل أيضاً من مشاكل العصر الحاضر، ومن ذلك أننا أصبحنا اليوم نقول: إن هناك دعاء وداعيات، وهذه طبعاً -بلا شك- من محدثات الأمور، فما ينبغي أن يكون هناك نساء يتسمين بالداعيات، لا بأس، بل هذا واجب أن يكون هناك نساء متعلمات العلم الشرعي، بحيث أنهن يُقصدن من النساء بالسؤال؛ لأن كثيراً من النساء يتخرجن من أن يتوجهن بأسئلتهم الخاصة بمن إلى أفاضل العلماء، فإذا وجدت في النساء علماء حقاً على الشرط الذي سبق بيانه آنفاً، أي: بالكتاب والسنة، فينبغي على النساء أن يأتينهن وليس هو العكس؛ لأننا نعتقد بحق قول من قال من أهل العلم:

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف.

وقد وصل الأمر ببعض النساء هنا وربما في بلاد أخرى أنها تصعد المنبر في المسجد وتلقي الدروس على النساء، وقد يكون هناك في باحة المسجد رجال فاتتهم الصلاة مع الجماعة فيدخلون ليصلون، هذا -بلا شك- أنا لا أتورع أن أقول: إن هذه من البدع، فالأمر -كما ذكرت في سؤالك- أنه واجب المرأة أن تقرر في بيتها، فإذا كانت مميزة على غيرها بالعلم بشرع الله عز وجل فذلك لا يؤهلها أن تنطلق هكذا كالرجال، وتساويهم في الخروج، كأنما رننا عز وجل ما قال في كتابه الكريم : ((وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)) .

فالأصل في المرأة ألا تخرج إلا لحاجة لا يمكنها أن تحققها إلا بالخروج، وهنا يظهر الأمر بين المرأة العاملة، فلا يجوز لها أن تخرج تنطلق -كما يقولون- كداعية، وبين المرأة التي تريد أن تتعلم العلم فهي تخرج؛ لأنها يجوز

لها أن تخرج إلى المسجد كما هو معلوم، وكما كان الأمر في عهد الرسول عليه السلام، مع العلم أن الرسول عليه السلام قد قال لمن : (**وبيوتهن خير لهن**) ومع ذلك فقد أقرهن عليه الصلاة والسلام في خروجهن إلى المساجد حتى في صلاة العشاء، وجاء النهي الصريح : (**لا يمتنع أحدكم زوجته أن تخرج لصلاة العشاء**) وكانت المرأة تنصرف من صلاة الفجر كما جاء في حديث مسلم : (**وهن متلفعات بمروطهن**).

فإقرار الرسول عليه السلام لخروج النساء لأداء الصلوات الخمس في المساجد مع بيان أن صلاتهن في بيوتهن خير لهن؛ ما ذلك إلا لأنهن كن يخرجن لطلب العلم، فإذا كان هناك امرأة فتجلس في بيتها، ولا مانع من أن تحضر النساء إليها كل على حسب ظروفها وطاقتها وإلخ، أما هي فلا تخرج خروج الرجال؛ لأن هذا من التشبه بالرجال.

السائل : هل يجوز لطالب العلم أن يكتفي بتصحيح أو تضعيف الحفاظ السابقين، مثلاً يقرأ للعراقي في تخرجه، فيقرأ أن هذا الحديث قال العراقي: هذا حديث صحيح، فهل يجوز له أن يكتفي، ومثل العراقي الإمام أحمد وغيره.؟.

الشيخ : ... هذه تشبه التقليد في الفقه، هل يكفي طالب العلم أن يسمع رأياً لإمام من الأئمة المتبوعين.؟ لا أعني الأربعة فقط، فهم أكثر بفضل الله عز وجل- ويعمل به.؟ نقول: لا يمكن كل طلاب العلم أن يكونوا في نسبة واحدة من التمكن في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس، فحسب طالب العلم أن يحقق الآية الكريمة : (**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**)) ، فإذا كان هناك من أهل الذكر من الأحياء يسألهم ويتبنى جواهم، أو ليس هناك عالم حي يسأله، فيعلم بأن أحد العلماء المتبعين له رأي كذا فيتبعه، فهو سالم من المؤاخذة، ولو كان الرأي الذي تبناه من ذاك العالم خطأً في واقع الأمر؛ لأنه قام بما يجب عليه في الآية السابقة : (**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**)) .

لكن هذا مشروط فيه شرط واحد، وهو: ألا يتبين له بأن هذا الرأي خطأ. وهذا البيان قد يكون يبحث شخصي منه إذا كان عنده استعداد، أو بدلالة عالم آخر يثق به وبعلمه، المهم يجوز لطالب العلم أن يقلد العالم إذا لم يتبين له خطؤه، ولم يستطع هو أن يتبين أصواباً كان أم خطأً. كذلك -تماماً- الجواب عن السؤال بالنسبة لطالب العلم، يجد إماماً من أئمة المسلمين وحافظاً من حفاظهم

يصح حديثاً أو يضعف آخر، فهذا يكفيه أن يتبع هذا المصحح أو المضعف، إلا بشرط كما ذكرنا في المسألة الفقهية، إلا بشرطين:

الشرط الأول: أن لا يعلم خطأه؛ لأن المقصود بهذا الشرط -سواءً في الحديث أو في الفقه- ألا يتبع هواه، يقول: فلان أفتاني، انتهى الأمر، وفي نفسه ما فيه، والرسول يقول: (استفت قلبك وإن أفتاك المفتون) هذا هو الشرط الأول، أن لا يكون عالماً بأن هذا الرأي -سواءً في تصحيح حديث أو تضعيفه، أو في إباحة شيء أو تحريمه- لا يعلم أنه خطأ.

والشرط الثاني: ألا يستطيع هو التحقيق في صحة هذا الحديث أو ضعفه، فهذا أمر جائز؛ لأننا لا نستطيع أن نكلف الناس كلهم أن يصيروا مجتهدين وعلماء. لعلي أعطيتك الجواب .؟

السائل: متى يعلم المرء من نفسه أنه يستطيع أن يصل إلى القدرة على الحكم .؟.

الشيخ: هذا سؤال مهم؛ يعلم ذلك حينما يعرض بحوثه وأقواله الشخصية على أهل العلم القدامى المسطرة أقوالهم في كتبهم، فيجد أن الغالب عليه أنه يوافقهم، هذا من جهة.

من جهة أخرى: يجد أهل العلم يقدرون علمه واجتهاده، ولا يعتبرونه -كما قلنا آنفاً- بعُد لم يتأهل لأن ينصب نفسه منصب المصحح والمضعف، يعنى: ينبغي أن يكون الإنسان بعيداً عن أن يغتر بعلمه، وكثير من طبيعة الإنسان ألا يرى عيبه ويرى عيوب الناس، ولذلك فيجب أن يستعين بغيره ممن هم عنده من أهل العلم، فيرى عيبه بواسطتهم، كما أشار إلى ذلك عليه السلام بقوله في الحديث المعروف: (المؤمن مرآة أخيه) فالمؤمن حقاً هو يرى أخطائه وعيوبه بواسطة غيره، وينبغي أن يستعين بأهل العلم؛ ليعرف هل هو صار أهلاً للبحث والاجتهاد سواءً في التصحيح والتضعيف في العلم، أو في الإفتاء في المسائل الفقهية؟! .! .
تفضل إيش عندك .؟

السائل: شيخنا يقول: كما عرف عن بعض المحدثين: أن الحديث إذا جاء من طريق مرسل بإسناد صحيح، وطريق متصل فيه ضعف ينجر، يكون الحديث بذلك حسناً، وقد أنكر بعض الإخوان هذه القاعدة فما رأيكم؟ أي: بعض الإخوة لم يعترف بهذه القاعدة وقال: هذه القاعدة غير مُسلمَ بها.

الشيخ: ما هي حجته؟.

السائل: يقول أنه لا أجد دليلاً؛ لأنه في بعض ما نقل أن بعض أهل الحديث لا يعمل بهذه القاعدة.

الشيخ : معليش، البعض من أهل الحديث يعمل بها والبعض الآخر لا يعمل.

السائل : هو يقول: فما الدليل على صحة هذه القاعدة.؟.

الشيخ : الدليل : ((سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ)) ، والدليل: أن شهادة المرأتين بشهادة رجل، ولذلك قال الشاعر:

لا تحارب بنظريك فؤادي **** فضعيفان يغلبان قويا

السائل : لا هو يقول: إن المرسل سقط منه الراوي، ويقول: إن الضعيف الذي ينجبر فهو متصل، فيقول: كيف المتصل يعضد المنقطع. لأن

الشيخ : هذا من الجماعة الذين لا يجوز لهم أن يجتهدوا، لا يجوز له أن يصحح ويضعف، كيف -يا أخي- إذا اختلف المخرج النفس تطمئن إلى صحة الخبر.

أولاً: بخصوص هذا المثال كثير من كبار العلماء يذهبون إلى تصحيح الحديث المرسل لوحده، أظن أنتم تعرفون هذا، يعني الإمام مالك والإمام أبو حنيفة والإمام أحمد -في رواية عنه-؛ يحتجون بالحديث المرسل لوحده، ليس هناك ما يعضده من متصل.

طبعاً نحن لا نتبنى هذا، نحن نقول بما هو الراجح عند علماء الحديث، وبما يشهد الواقع العلمي: أن الحديث المرسل لا ينبغي أن يحتج به، ما دام لا ندري الوسطة بينه وبين الرسول عليه السلام، أهو الصحابي وحده أم صحابي وتابعي؟ ولذلك الآن أنت فيما نقلته عن الرجل -اللهم إذا كان النقل دقيقاً- جاء في بعض كتب المصطلح كالبيقونية مثلاً، يقول المرسل تعريفه: ما منه الصحابي سقط .

هذا التعريف خطأ، لو كان هذا التعريف صحيحاً لكان كل مرسل صحيحاً؛ لأن قول : " ما منه الصحابي

سقط " سقوط الصحابي لا يعمل الحديث؛ جهالة الصحابي لا يعمل الحديث، سواء كان مسمى باسم لا نعرفه في الصحابة، أو كان غير مسمى، كأن يقول كما جاء في كثير من الأحاديث في مسند أحمد وغيره: حدثني رجل من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، فيكون الحديث في هذه الحالة صحيحاً؛ لماذا؟، لأن كل الصحابة عند أهل السنة عدول، فسواء علينا سمي أم لم يسم. كذلك سواء علينا ذكر أو لم يذكر مطلقاً، وهذا هو الحديث المرسل عند البيهقي هذا، لكن هذا خطأ.

المرسل: هو قول التابعي : قال رسول الله هناك فرق كبير جداً بين تعريف البيقونية وبين هذا التعريف الذي تبناه أهل الحديث المحققون منهم، الحديث المرسل: هو قول الراوي أو التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليس هو ما سقط منه اسم الصحابي، لا، ما هو الفرق؟

قول التابعي: قال رسول الله يحتفل أن يكون الساقط هو الصحابي، وعلى هذا الاحتمال سيكون الحديث صحيحاً، ويحتمل أن يكون الساقط صحابي زائد تابعي، يحتمل أن يكون زايد تابع تابعي وهكذا، كما يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله - وهو من أهل التتبع والاستقراء- أنه وجد في بعض المراسيل سقط الصحابي والتابعي وتابع التابعي، أربعة أشخاص أو خمسة على التوالي، فحينئذ المرسل لا يصح أن يقال: هو قول التابعي قال رسول الله، وإنما قال التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا نفترض حينئذ أن الساقط هو الصحابي محتمل، لكن محتمل أيضاً أن يكون السقط أكثر وأكثر.

الشاهد من هذا كله: فبعض العلماء ممن سمينا آنفاً ذهبوا إلى تصحيح الحديث المرسل نحن , نحن وإن كنا لسنا معهم في هذا

رحمه الله له كلاماً ما وجدته لغيره يقول: لو جاز لنا أن نحتج بقول التابعي : قال رسول الله، من باب حسن الظن به، أنه لو كان بينه وبين الرسول غير الصحابي كان ذكره -من باب حسن الظن- يقول: إذا استرسلنا هذا الحسن للظن لوصل إلى زماننا، أن فلاناً في القرن الثالث في القرن الرابع قال: قال رسول الله، فمن باب حسن الظن نقول: لو كان هذا العالم لم يثبت الحديث عنده بالطريقة العلمية كان ما يقول قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبذلك نبطل أهم وسيلة عند المسلمين تفردوا بها دون العالمين جميعاً لمعرفة رواية الصحيح، حينئذ لا قيمة للإسناد إذا ما اعتمدنا على قول الراوي، سواء كان تابعياً أو تابع تابعي أو دون ذلك من باب إيش ؟. إحسان الظن بالناس، فحينما يأتي الحديث المرسل بسند صحيح إلى مرسله، نحن نتوقف، هذا ما نقبله؛ لأنه فيه احتمال ما ذكرناه آنفاً، لكن لما يأتي الحديث بإسناد من طريق غير الطريق السابقة، غير طريق المرسل، هذا السند وحده ضعيف، لكن ضعيف يعطي قوة، وهذا أمر مشاهد.

يعني كما تعرفون في بعض وصايا بعض الحكماء لأولادهم لما حضره الموت، كان له عشرة من الولد، قال لكل واحد منهم: هات عصا، أكسرها كسرها، الثاني الثالث، اعملها حزمة ما استطاعوا أن يكسروها،

فضرِب لهم مثلاً بأنه هكذا إن كنتم جميعاً متفقين ما أحد يقدر يعتدي عليكم، أما إذا كان كل واحد مشي لوحده فمن الممكن كسره والاعتداء عليه، كسر قضيب واحد سهل، لكن إذا ضُمَّ إليه مثله يأخذ قوة، ضُمَّ إليه ثالث رابع خامس يزداد قوة.

نحن نقول لهذا الطالب للعلم : هل تعتقد بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ ماذا تظنه يقول أو ماذا تعلم؟.

السائل : يقول: إذا كان الضعف في راوٍ واجتمعت الطرق يصح الحديث.

الشيخ : كيف يعني.؟.

السائل : يعني إذا كان في السند راوٍ ضعيف وتعددت الطرق، لكن ليس فيها انقطاع ، ما يكون فيها انقطاع، إنما لضعف الرواة.

الشيخ : معليش، هل يقول بأن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق؟ لا أسأله التفصيل.

السائل : نعم هو يقول بهذا.

الشيخ : طيب لماذا يقول، لا أقول: بماذا يقول؟ وإنما أقول: لماذا يقول ذلك؟

السائل : يقول: لي سلف من قبل من المحدثين يقولون بهذا.

الشيخ : صاح هذا قناعته من أين جاءت؟.

السائل : من التعاضد.

الشيخ : يعني هو لاحظ معنى التعاضد، هنا يأتيه سؤال ثانٍ: إن جاء حديث من طريقيين موصولين ليس ما فيه انقطاع، لكن كل منهما ضعف يتقوى عنده ولا يتطلب ثالثاً ورابعاً.؟.

السائل : يتقوى.

الشيخ : يتقوى، طيب، ما المعنى الذي لاحظته، وهو الذي يلاحظه الذي يقوي الحديث المرسل بالحديث المتصل، يعني كون هذا ضعيف بالإرسال، وكون الآخر ضعيفاً بسوء الحفظ، كلاهما يشتركان في الضعف، فلماذا يقول: بأن إسنادين علتها ضعف الحفظ فهذا يقوي هذا، ولا يقول بأن ذاك المرسل لا يتقوى بمثل ما تقوى به الضعيف الآخر؟.

السائل : لأنه يقول: هنا عرفنا العلة في السند هذا وهو ضعف الراوي الذي ينجبر ضعفه، والثاني لم نعرف

التابعي، وربما يكون الضعف فيه شديداً جداً بحيث أنه لا يعتضد بهذا، فيقول مثلاً: ربما فيه بين الصحابي والتابعي راوٍ شديد الضعف لا ينجبر بالطريق ذاك، فكيف تجبرون برجل مبهم لا يعرف.؟.

الشيخ : ما هو الذي يلقي في النفس، أهو شديد الضعف أم ليس شديد الضعف.؟.

السائل : بالنسبة له يا شيخ!؟

الشيخ : بالنسبة للمرسل.

السائل : للمرسل؛ هو بالنسبة له يقول: الله أعلم، ربما يكون كذا ولا كذا.

الشيخ : الله أعلم، هذا كمن يقول: هذا الضعيف الذي قوينا به الضعيف الآخر يمكن أن يكون وهم وهماً لا يتقوى، باب الإنكار أريد أن أقول واسع، لكن البحث العلمي يوحي بأن الإنسان يأخذ ما يغلب على الظن، الآن نعود نحن إلى العلماء الذين احتجوا بالحديث المرسل، ماذا كان ملحظهم.؟.

السائل : كان ملحظهم إن أرسل لا يرسل إلا

الشيخ : لا، كان ملحظهم أن هؤلاء -أي: العلماء الذين صححوا المرسل- لو غلب عليهم أن احتمال أن يكون المرسل أخذه من شديد الضعف كانوا ما صححوه، لكن هم إيش .؟ غلب على بالهم وعلى خاطرهم أنه لو كانت هذه الوسطة التي نحن جهلناها شديدة الضعف -حاشاهم- أن يكون إيش.؟ يروون الحديث وينسبوه للرسول عليه السلام، فالذي يلقي في النفس في هذه الحالة -مع الاعتراف بأن احتمال ضعف الراوي ضعفاً شديداً احتمال قائم- لكن فيه هناك احتمال يقابله وهو الأكثر اطمئنان النفس عليه، وهو أنه ليس شديد الضعف، ولذلك صحح من صحح الحديث المرسل، فنحن لا أقل أن نعتبره شاهداً وليس فقط يعني محتجاً به. غيره .؟.

السائل : أحسن الله إليه , أشيع في الآونة الأخيرة عن كتاب : "تقريب التهذيب " أنه كتاب غير معتمد في الجرح والتعديل؛ لكثرة الأخطاء المطبعية التي وقعت في ألفاظ الجرح والتعديل، فما رأيكم.؟ ومتى يؤخذ بكلام الحافظ إذا تعارض مع بعض علماء الجرح كالذهبي وغيره.؟.

الشيخ : هذه المسألة تعود إلى الباحثين المتخصصين، لا تعود إلى طلاب العلم المبتدئين، على هؤلاء المبتدئين أن يعتمدوا ما في كتب الحافظ ابن حجر العسقلاني تماماً كما قلنا إجابةً عن سؤال من يعتمد على تصحيح الحافظ العراقي وأمثاله، قلنا: يعتمده إلا إذا تبين له خطؤه، فكون كتاب التقريب -مثلاً- تبين أن هناك

أخطاء كثيرة، لكن هذه الأخطاء الكثيرة لا تساوي الصواب الأكثر، فهي أقل بكثير من صوابه، فلا يجوز نحن أن نُعرضَ عن الاستفادة من هذا الكتاب لوقوع أخطاء فيه، فنحن نتبنى ما فيه حتى يتبين لنا أنه أخطأ فيه، أما أن نجعلها قاعدة نهدر هذا الكتاب، معنى ذلك: أن نهدر كل كتاب من كتب العلم، وأن نهدر كتبنا التي نحن نؤلفها بأيدينا؛ لأننا لا ندعي العصمة، ولذلك نحن نغير ونبدل بين كل مدة ومدة فيما يبدو لنا من خطأ أو وهم وقع فيه أحدنا، وليس أحد منا أبداً بالذي يكون وضعه من حيث الخطأ والصواب بأحسن من الذين سبقونا إلى هذا العلم، كالحافظ ابن حجر، واضح المراد؟

السائل: تكملة للسؤال يقول: إذا تعارض كلام الحافظ رحمه الله في رجل -مثلاً- وثقه وتكلم عليه الذهبي أو العكس.؟.

الشيخ: يستعمل قاعدة علماء الحديث: أن الجرح مقدم على التعديل، بشرط معروف عند العلماء، يعني أقول هنا: لا بد من تطبيق العلم ممن يستطيع التطبيق.

السائل: هل سكوت الحافظ عن الحديث إذا أورده في كتاب فتح الباري يعتبر تحسیناً له.؟.

الشيخ: هو هذه قاعدته لكنها غير مطردة، فقد وجدنا كثيراً من الضعاف في كثير من الأحاديث التي سكت عنها. وفي هذا القدر كفاية .

السائل: آخر سؤال يا شيخ، هو مهم بالنسبة لهم، لا يختص بالشيخ، يقول: إذا صحح أحد المحدثين السابقين حديثاً، ويرى الشيخ حفظه الله خلاف ما ذهب إليه هذا المحدث بأن ضعفه، دون أن نحصل على المصدر الذي عزی إليه، كأن يكون مخطوطاً أو غير ذلك، ولم يكن فيه التوسع في تحريجه، فما وضع طالب العلم في هذه الحالة؛ علماً بأنه قد صارت إشكالات كثيرة في مثل هذا، فما تنصحننا.؟.

الشيخ: أظن أنه سبق شيء من الجواب، لكن لا بد من جواب جديد، إذا كان هذا الطالب يستطيع التمييز والتتبع فيعتمد ما وصل إليه ببحثه واجتهاده، أما إن كان ليس أهلاً لذلك فهو يعتمد على من ثقته به أكثر من الآخر. واضح.؟.

والسلام عليكم، وسبحانك اللهم وبمحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

السائل: شيخنا في تهذيب الكمال عل ذكر العلم، في ترجمة بعض المحدثين يصفه، بأن قال: كان يشرب العلم شرباً .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا .

الشيخ : استووا , سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة , سووا بين المناكب والأقدام , تقدموا قليلا أنتم الاثنين , أيوه , المحاذات تكون بالنظر إلى من خلف الإمام , وليس ينظر عن يمينه وعن يساره فقط , إلى من خلف الإمام على النظام العسكري , هكذا يكون كالبنيان المرصوص إن شاء الله , تقدم قليلا يا أخ , في الأخير تقدموا , تقدم أبو ليلى , إذا التفت يسارك هل ترى صدر من خلفي .؟ لا , إذن تقدم وبدون ما تقدم رأسك مثل ...

مراد تقدم كلامي للجميع ولو هو موجه إلى واحد , تقدموا قليلا أنتم , الله أكبر ...

الشيخ : خطأ يقع في أكثر المساجد وأرجو الله أن ينجو هذا المسجد من مثل هذا الخطأ كما نجى من كثير من الأخطاء التي عمت المساجد كلها.

هذا الخطأ هو منبعه أنفس المصلين وليس من بعض الموظفين , ما هو هذا الخطأ.؟، وهو مسابقة الإمام ب : " آمين " ، هذا خطأ عم وطمّ، في كل بلاد الإسلام التي حللنا بها نجد هذا الخطأ سائعا مع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بلسانه العربي المبين : (إذا كبر فكبروا إذا أمّن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)؛ الحديث واضح ، لكن تطبيقه مخالف لهذا الوضوح : (إذا أمّن الإمام فأمنوا)؛ أنا الإمام أقرأ جهورا , أنتهي من قراءة الفاتحة بقولي : ((ولا الضالين)) ليس بعد ما أخذت نفس عشّان أتابع الفاتحة بالتأمين، تجد عامة المصلين سبقوا الإمام ب : " آمين " ، ويأتي تأمين الإمام خلف تأمين المصلين، كأن القضية تعكس لنص النبي الكريم هو يقول : (إذا أمّن الإمام فأمنوا)، وأنتم بعضكم أو جلّكم ولا أقول كلكم يسبق الإمام ب : " آمين " .

لاحظتم ولا شك معي كان هناك صوتان: صوت يسبق الإمام ب : " آمين " ، وصوت يتأخر عن الإمام قليلا ب : " آمين " وهذا هو السنة؛ بل هذا هو الواجب، لأن الرسول عليه السلام قال كما سمعتم : (إذا أمّن الإمام فأمنوا) وهذا التعبير عند العلماء له معنيان:

أحدهما : إذا تمسك به المقتدي كان أبعد ما يكون عن مسابقة الإمام، المعنى الأول : (إذا أمّن الإمام) أي إذا انتهى من التأمين، حينئذ أنتم ابدؤون ب : " آمين " .

المعنى الثاني : إذا شرع هو ب : " آمين " فاشرعوا أنتم ب : " آمين " هذا المعنى الثاني هو الذي ترجح لدينا .
لكن الحقيقة في كثير من الأحيان تميل النفس إلى تبني القول الآخر لأن الناس اليوم توجيههم إلى الصواب
طفرة واحدة صعب ، ولذلك نقول : اسمعوا الإمام وقد انتهى من آمين قولوا أنتم : آمين ، لما يتمرنوا على
هذه المرحلة حينئذ نقول لهم : إذا بدأ هو ب : " آمين " قولوا أنتم : آمين .

ولحكمة واضحة كانت السنة بحق الإمام أن يجهر ب : " آمين " ، لماذا؟ .

أولاً : لكي لا يسابقوا الإمام ، وثانياً: لينالوا هذه الفضيلة التي لو عاشها المسلم حياة نوح عليه السلام في
عبادة الله كل هذه السنين لكان الثمن قليلا ، وهي مغفرة الله عز وجل ، مع ذلك فرينا تفضل على عبادة
المؤمنين فجعل لهم سببا ميسرا مدللا ليستحقوا به إذا طبقوه كما أمروا مغفرة الله تبارك وتعالى ؛ ذلك قوله
عليه الصلاة والسلام : (إذا أمَّن الإمام فأمنوا) له .؟ (فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما
تقدم من ذنبه) .

الملائكة بلا شك هم رواد المساجد ، وهناك في السنة ما يدل أنهم طائفتان : طائفة تنزل وطائفة تصعد ، فلا
تخلو المساجد من الملائكة ، وطبيعة الملائكة كما تعلمون من قوله تعالى : ((لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ
وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)) ، أنهم لا يخطؤون كما نخطأ نحن البشر ، فهم ماذا يفعلون حينما يصلون مع الإمام
أيسبقونه ب : " آمين "؟ ؛ لا ، نحن نفعل هذا . أما هم فكما عرفوا شريعة الله لا يسبقون الإمام ب : " آمين
" ، حينئذ المقتدي إذا صار بتأمينه مع الملائكة الذين لا يعصون الله في كل شيء ومن ذلك التأمين خلف
الإمام استحق هذا المؤمن من البشر حسب ما نص الرسول في الحديث أن يغفر الله له ، ما شاء الله كم ربنا
كريم على عباده المؤمنين ليغفر لهم ذنوبهم فقط احفظ نفسك ، حينما تكون حاط بالك في تلاوة الإمام
القرآن ، وعرفت هذا الدرس وهذا الحديث النبوي ، ما تسبق الإمام ب : " آمين " وإذا أنت تابعته متابعة
صحيحة خرجت من صلاتك كيوم ولدتك أمك .

فهذه فضيلة عظيمة جدا فأرجو أن تحرصوا عليها ولا تسبقوا الإمام بها لأنكم بدل أن تكسبوا الفضيلة هذه
-مغفرة الله- تقعون في المعصية ، لأن مسابقة الإمام لا يجوز . إذا كبر الإمام فكبروا إذا أمَّن فأمنوا ، فإذا أنت
سبقت الإمام للتكبير فقد عصيت رسول صلى الله عليه وسلم ، وبذلك تستحق عقوبة الله .
الذي يسبق الإمام إذا ب : " آمين " يخسر مرتين ؛ المرة الأولى يخسر مغفرة الله ، والمرة الأخرى يستحق عقاب

الله عز وجل.

وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين. قوموا إلى سنتكم ثم إلى داركم ...

الشيخ : ... فالذي يصلي بالناس إمام أو يخطب فيهم أو ما شاء الله من ذلك , ما يلزم أن يشعر بالراحة حينما تأتيه الإجازة , عرفت كيف ؟. واضح ؟.

السائل : أي نعم واضح , جزاك الله خيرا , أنا موضوعي كذا مرة طرق أمامي استفد فيه , بس أنه كلمة إجازة قلنا لعله فيه كلمة بدلها نستبدلها , يعيني بهذه العطلة التي هو عطلها نستخدم لفظ آخر

الشيخ : يعني القضية أنه أنا في فسحة في فرصة في شيء , خلفت أحد

الشريط رقم : 191

الشيخ : ... نقول بيانا للأمر الذي مرت الإشارة إليه، وهو أن الساقى يبدأ بمن عن يمينه أن يبدأ بكبير القوم، ثم بمن عن يمينه، بعد أن تفتح هذه الجلسة وهذه الكلمة، بخطبة الحاجة التي كان رسول صلى الله عليه وسلم، يفتح بها خطبه ودروسه عليه عليه الصلاة والسلام، نقول : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد :

فمعلوم لدى إخواننا الحاضرين جميعا، إن شاء الله أن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله سلم وهذه الجملة الجملة من كلمة الرسول عليه السلام في تلك الخطبة التي أشرنا إليها، لكنني أردت اختصارها لنبدأ فيما نحن بصدده من الكلام عن سنة ضيعها كثير من الخاصة من أهل العلم فضلا عن غيرهم، هذه السنة أن الساقى إذا بدأ بإسقاء الجالسين فإنما عليه أن يبدأ بمن عن يمينه وهكذا على التسلسل، أما ما يقوله بعض الناس قديما وحديثا من أن السنة أن يبدأ الساقى بكبير القوم ثم بمن عن يمينه، فهذا منهم وهم، منشئه أنهم لم يتبعوا الحديث الصحيح الذي بنوا عليه رأيهم من جميع طرقه وألفاظه، بيان هذا أن الحديث جاء في صحيح البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم زار قوما فأتي بلبن قد شيب بماء في قعب والقعب هو كأس كبير، فشرب منه صلى الله عليه وسلم وبقي فيه سؤر قبضة، وكان عن يمينه أعرابي ، وفي رواية عبد الله بن العباس رضي الله عنهما وعن يساره أبو بكر الصديق رضي الله عنه وفي رواية مشايخ وكبار قريش فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشرب من ذلك الحليب الذي قد خلط بماء، إلتفت إلى من كان عن يمينه فقال له مستأذنا (**أسقي أبا بكر**) قال والله يل رسول

الله لا أوثر أحدا على فضلة شرابك، وفي بعض الروايات، عمر جالس وهو يراقب الموضوع والوضع فأعطاه لمن كان عن يمينه وتطمينا لقلب الحاضرين وبخاصة منهم عمر بن الخطاب، قال عليه الصلاة والسلام (**الأيمن فالأيمن**) وفي رواية (**الأيمنون فالأيمنون**)، هذه الرواية كما ذكرنا آنفا هي في الصحيحين ، وقف عندها من ذهب إلى أن السنة أن يبدأ الساقى بكبير القوم ، لأن هذه الحادثة صريحة بأن الساقى بدأ بالرسول صلى الله عليه وسلم ثم بدأ بالرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم بدأ الرسول صلى الله عليه وسلم بمن عن يمينه لكن فاتهم شيء يتعلق بالرواية ، وآخر يتعلق بالدراية أي الفهم والفقهاء ، أما ما يتعلق بالرواية فهو أن في رواية في صحيح البخاري في كل من الحديثين ذكرت آنفا أن الحديث من حديث أنس بن مالك ، وقد جاء أيضا من حديث سهل بن سعد الساعدي في كل من الحديثين زيادة مهمة جدا ، توضح وتؤكد خطأ الاستدلال بالرواية الأولى ، على السنة أن يبدأ الساقى بكبير القوم ، تلك الزيادة تقول ، (**استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى بلبن قد شيب بماء في قعب**) ، إذا هذه الزيادة ، تعطينا جواب السؤال ، لماذا بدأ الساقى برسول الله صلى الله عليه وسلم الجواب عند الذين يقولون بأن السنة يبدأ بكبير القوم لأن الرسول سيدهم هذا هو جوابهم، لكن الزيادة هذه ترد عليهم، وتجعلنا نضطر أن نغير الجواب وتقول إنما بدأ الساقى بالرسول عليه السلام لأنه كان استسقى ، أي طلب السقيا ، هذه هي الزيادة وهي في صحيح البخاري، تجعلنا نفهم من الحادثة أن الساقى الذي بدأ بالرسول عليه السلام إنما بدأ به لأنه كان قد طلب السقيا ، فهي العمدة من حيث الرواية على أن السنة لا تعني البدء بكبير القوم، وإنما تعني البدء بمن قال عليه السلام ، وطبق قبل ذلك القول بالفعل وبيان ذلك سمعتم أن الرسول عليه السلام، بعد أن شرب حاجته وبقي في القعب قبضة، استأذن من كان عن يمينه، فلم يأذن، وقال لا أوثر أحدا على فضلة شرابك ، فأعطاه وقال (**الأيمن فالأيمن**) ، إذا السنة أن يبدأ الساقى الأيمن فالأيمن هنا أريد أن ألفت النظر، إلى شيء يغفل عنه كثير من الناس ألا وهو، حينما شرب من كان عن يمينه عليه السلام، من كان الساقى ؟ أهو الذي سقى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم هو الرسول نفسه ؟ الرسول عليه السلام نفسه إذا لو كان القول بأن الساقى يبدأ، بكبير القوم والآن أصبح الرسول ساقيا، ما كان له ليستأذن من كان عن يمينه، وهو إما بصغير القوم وهو ابن عباس أو من الأعراب ، وإنما كان يبدأ بكبير القوم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه فلما لم يبدأ به ولم، وبدأ بالأعرابي أو بابن عباس الذي عن يمينه، دعم ذلك بقوله : (**الأيمن فالأيمن**) أو الرواية الثانية (**الأيمنون فالأيمنون**)) ، قلت آنفا أن هناك شيئين أحدهما رواية والآخر دراية، الدراية التي عنيتها هو هذا الاستنباط والنظر فيما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام بعد أن أصبح القعب في يده، وصار هو الساقى فبدأ بمن عن

يمينه وهو الأعرابي أو ابن عباس فمعنى ذلك أن الفهم الذي يتكل عليه بعض الناس أنه يبدأ بكبير القوم ثم بمن عن يمينه ، هذا رأي لا دليل عليه ، بل الدليل يعارضه كما سمعتم بوضوح تام، يضاف إلى ذلك أن ننظر إلى بعض القواعد الإسلامية ، التي منها قوله عليه الصلاة والسلام (أنا وأمتي برأء من التكلف) وقوله (يسروا ولا تعسروا) و القرآن سابق لقوله عليه السلام (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) في كثير من الأحيان لا يمكن أن يتميز كبير القوم على الأذكىء من الناس، خاصة إذا كانوا متقاربين إما في السن أو في الجاه والعلم والمنزلة بين الناس والساقى عادة في الأزمنة القديمة، يكون من عامة الناس ممن لا ثقافة عندهم ، ولا وعي في تمييز مقامات الناس ومعرفة درجاتهم ومنزلهم فإذا قيل للساقى ابدأ بكبير القوم يعني قيل له وثقافة ، فدخل المجلس ، فقد يكون هذا الرجل الذي هو عن يميني مثلا، هو سيد القوم وهو عالمهم، لكن هذا الساقى يضبطر ويغتر بكبير السن ، وباللحية، ترى هل هذا هو المقصود بالنسبة لأولئك الذين يقولون أن السنة أن يبدأ بكبير القوم سنا، أم كبير القوم علما وصلاحا ومنزلة، فهنا يظهر لكم أن تتميز كبير القوم أحدهم على الآخر أو الآخرين أمر صعب لأنه يتطلب أن يكون على معرفة تامة بتراجم هؤلاء الضيوف، وفي كل يوم فيه ضيوف ولذلك أنا أقول الأمر يتطلب بالنسبة لساقى القوم أن يكون مثل ابن خلدون زمانه، يكون عارفا بتراجم الرجال ومنزلتهم وهذا تكليف بما لا يطاق، فإذا كان من القواعد (أنا وأمتي برأء من التكلف)، إذا يقال لهذا الساقى المسكين، الذي وظيفته أن يسقي الجماعة وجزاه الله خيرا ابدأ يا أخي عن يمينك ولا نتصور الساقى مهما كان غير مثقف وغير واعى، إلا ويميز يمينه عن شماله أما والله ابدأ بكبير القوم ، من هذا كبير القوم ؟ لعله هناك لعله يلي في الزاوية ، وفي الزاوية خبايا كما يقال ... هذا تكليف ما لا يطاق، ويضاف أخيرا شيء أن من المبادئ والقواعد أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يجب التيامن في كل شيء ، قاعدة عامة تقول السيدة عائشة رضي الله عنها (كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يحب التيامن في كل شيء، في ترحله، وفي تطهره، وفي تنعله، وفي شأنه كله) ، هذا كما يقول علماء اللغة تعميم بعد تخصيص، خصص تسريح الشعر والتطهر والتنعل ثم عمم الراوي أو عممت السيدة عائشة فقالت: وفي شأنه كله فمن شؤون الناس إسقاء الضيوف، فمن يتول الإسقاء؟ هو كما قلنا رجل من عامة الناس إذا ليتخذ المبدأ الإسلامي، أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يحب التيامن في كل شيء فيبدأ بيمينه⁰ شيء آخر كنت أذكره بهذه المناسبة، لم يكن معتادا في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حينما سقي من القعب ، لم يكن من العادة عندهم، أن يسقوا الضيوف جميعا من الحليب، لأنه جماعة فقراء ومساكين ، ولم يكن عندهم من السقيا الشاي ونحو ذلك، وإنما كانوا يسقون الشخص الذي هو بحاجة إلى السقيا إذا لا يصح إن نقيس تلك الحادثة ولو رفعنا عنها جدلا، تلك القيود التي ذكرناها ، ما يجوز لنا أن نقيس عليها ما نحن الآن معتادين، من أن رب البيت يسقي الناس الشاي أو البارد أو نحو

ذلك 0 كل فرد بدون إستثناء، لأن هذه عادة لم تكن من قبل، ولا شك أن هذه العدة لا تدخل في محدثات الأمور، بل تدخل في قوله عليه السلام (من كان يؤمن باله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه)، فهذا من إكرام الضيف، فهذا التوسع في الإسقاء هو من إكرام الضيف، الذي تيسر للمسلمين فيما بعد الفتوحات الإسلامية، فإذا تمسك بالمبدأ العام كان يجب التيمن في كل شيء، وبخاصة أن المبدأ الخاص في هذه الحادثة، تلاقى واندعم بمبدأ العام، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين .

الشيخ : تذب عنه يوم سابعه ماذا تفعل ؟

السائل : إنه اليوم السابع .

الشيخ : يعني تفهم لفظ الحديث يعني ما فيه شرع ؟

السائل : يعني يوم السابع .

الشيخ : يعني شو يوم السابع؟ يعني يجوز يوم الثامن ؟

السائل : يعني فيه نهي ؟

الشيخ : أنا بسألك سائل ومسؤول لا يجتمعان، يعني تفهم من الحديث أنه يجوز اليوم الثامن ؟ تفهم من الحديث يجوز اليوم الخامس ... لصالحه .

السائل : اليوم السابع أو الرابع عشر أو الحادي والعشرون .

الشيخ : ما أجبتي ، وعلى هذه الطريقة لن نستفيد شيئا ولا أنا بستفيد معك شيئا .

السائل : أنا بدى أقول يجوز لكن بدى أستنا شوي

الشيخ : يعني هذا حكم ملزم وإلا يكون التحديد حينذاك لغوا يتنزه عنه كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهكذا كل العبادات ، الأضحية مثلا أيام منى أكل وشرب وذبح ، هذا شو معناه أنه يجوز تذبح فيما بعد ؟

السائل : لا هنا في أيام منى ولا في الأضحية في نص يحرم ... قبل الصلاة .

الشيخ : لا أنا الآن أبحث في هذا النص ، شو بتفهم منه وأنت الرجل العربي سليقة .

السائل : أفهم منه الشارع .

الشيخ : لا، لا بيقول أيام منى ، أيام أكل وشرب وذبح شو معنى هذا أنه يجوز الذبح في غيره ؟

السائل : لا .

الشيخ : آه بس لا تغلط ، إذا غلطت هنا بتكون غلطت هناك وإذا أصبت هنا أخطأت هناك ، فلازم تكون مطرد في الصواب وفي الخطأ .

السائل : أنا أفرق بين أيام منى والعقيقة .

الشيخ : أنا فاهم أنك بتفرق ، بس بتفرق بذوقك على الطريقة الصوفية يلي أنت بدندن كثيرا بالرد عليها ، أو من حيث الفهم العربي؟ أيام منى أيام ذبح ، كيف فهمت هذا أنه يفيد الحصر وتذبح يوم السابع لا تفيد الحصر ؟

السائل : لأنه أيام منى ، يعني بوضوح النص أنها في أيام منى أما في الثاني في العقيقة .

الشيخ : الله يهديك أنا بسألك كيف فهمت ، أيام منى أيام ذبح عنه يوم سابعه ، تعبيران يؤديان معنى واحدا لماذا فرقت بينهما؟ وبعدين هذا التوقيت من الشارع أم ليس توقيتا ؟

السائل : توقيت .

الشيخ : طيب هل يجوز مخالفة التوقيت الشرعي بدون دليل شرعي؟

السائل : لا .

الشيخ : إذا لماذا نتردد في أن نقول أن العقيقة لا يجوز ذبحها إلا في اليوم السابع انظر الآن كيف ينبغي أن نتسلسل في البحث العلمي الفقهي ، ما دام هذا النص يفيد التوقيت كأيام منى أيام ذبح ، أيام التشريق أيام ذبح فجاج مكة هذا التعبير هل يفيدك لك الخيرة بأن تذبح خارج فجاج مكة وخارج منى ، أم تفهم أنه هذا النص ملزم؟ كل هذه صارت طريقة واحدة تماما ، وإلا نحن نلغي كلام الشارع الحكيم ، فقلت إلا بنص شرعي قوله عليه السلام (تذبح عنه يوم سابعه) ، لاشك أن هذا يلزمنا بأن نذبح العقيقة في اليوم السابع ، لكن هنا شيئا ، الشيء الأول وهو راجع إلى قاعدة شرعية هذا لمن كان مستطيعا ، فإذا كان غير مستطيع واستطاع فيما بعد معليش ، كأى عبادة هي فريضة أكد من هذه الفريضة ، ما استطاعت أن تصلي لأمر ما ، ومعروف ما هو الأمر هو النوم أو النسيان ، فأنت تصلي حين تتذكر ، وحين الإستيقاظ ، إذا ما استطعت أن تصلي بالأركان كلها ، وإنما بعضها فبتصلي على قدر استطاعتك **((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها))** ، ولكن أنت تستطيع أن تذبح في اليوم السابع ، ثم لا تفعل فما عذرك في ذلك؟ والله مثلا أنا لا أفهم أن هذا النص ملزم ، فحينها نلحقك بالأعاجم يلي مثلنا ويمكن هذا إذا أوقف بك عنده ، فيكون هذا رحمة من ربك .

السائل : على نفس الموضوع .

الشيخ : هات تا نشوف .

السائل : هل يصح أن نفهم من قوله صلى الله عليه وآله وسلم (الغلام مرتحن بعقيقته) فلو خالف امرؤ اليوم السابع وكان مستطيعا ، وذبح في اليوم العشرين أو غير أي يوم آخر يقع عليه إثم المخالفة لليوم السابع .

الشيخ : كلام ناقض ومنقوض الذي يسقط هو العقيقة والعقيقة شرطها أن تقع في اليوم السابع وما دام أنك

افتترضت وقعت في غير هذا اليوم ، وهو مستطيع أن يذبح في هذا اليوم فكلامنا أيضا منقوض الذي يذبح في غير اليوم السابع وهو مستطيع كالذي يذبح قبل العيد أو بعد العيد الأضحية لا فرق بين ذلك لأنه تعدى التحديد الشرعي فالذي ذبح فيما بعد ما فكر بعد **السائل** : ومن الشائع عند كثير من الناس وهو الرابع عشر والحادي والعشرون ؟

الشيخ : هذا الذي كنت أريد أن ألفت النظر حينما قلت إلا بنص يجب أن نقف عند التحديد الشرعي إلا بنص ، فلولا أنه جاء في بعض الروايات التوسعة فيمن لم يتيسر له الذبح في اليوم السابع ، ففي الرابع عشر وإلا آخر شيء في اليوم الحادي والعشرين ، ولذلك الحديث مع أحيينا هذا أبو أيوب كان على أساس أنه ذبح بعد الواحد والعشرين فهو لم يذبح لا في السابع ولا في الرابع عشر ولا في الواحد والعشرين ، فإذا هو لا أخذ بالعزيمة في اليوم السابع ولا أخذ بالرخصة يوم الرابع عشر ولا في الحادي والعشرين فسؤالك أنت يعني على التعبير العسكري في بعض البلاد مكانك راوح يعني أنت وإياه سواء .

السائل : طيب من ذبح مثلا في السابع عشر أو في الثامن عشر.

الشيخ : نفس الشيء لأنه لم يذبح في الوقت الشرعي .

الحلي : شيخنا كنت قد ذكرت في مثل هذا الموضوع ، أن حكمت العدد لها شيء بالغ في الشريعة .

الشيخ : بلا شك هذا شيء معلوم

الحلي : فيه حكمة بالغة وإلا ما هي فائدته

الشيخ : إلغاء وتعطيل الحكم الشرعي ، ونحن نخشى ما نخشى أن نوجد من أنفسنا اليوم معطلين في الأحكام الشرعية كما وجد قديما معطلا في الصفات الإلهية ، ... تفضل .

السائل : في حديث دائما ... و بحث عنه وما ... لا بصحيح ولا ضعيف ... يعين بدي شو أعرف مدى صحته ، أنه جاء رجل إلى الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إن زوجتي لاترد يد مصافح ، فقال له (طلقها) وفي الثانية قال له (طلقها) فكان الرجل يحتج أنه عنده منها أطفال ، ففي المرة الرابعة قال له (عظها)

الشيخ : شو قال في المرة الرابعة ؟

السائل : قال له عظها

الشيخ : عظها من الوعظ .

السائل : أي نعم ،

الشيخ : الحديث صحيح لكن أنت رويته بزيادات لا أصل لها ، الحديث في سنن النسائي وغيره ، كالاتي أن رجلا جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام فقال زوجتي أو امرأتي لاترد يد لامس ليس هناك ذكر للمصافحة ،

أولاً وإنما قال (لا ترد يد لامس) فقال له عليه الصلاة والسلام فوراً (طلقها) ما قال له لا في المرة الثانية ولا في الثالثة ولا في الرابعة عظها قال (طلقها) قال يا رسول الله إني أحبها قال (فأمسكها)، هكذا الحديث في الأولى قال له طلقها، لما قال له إني أحبها قال (فأمسكها)، و الحديث يجب أن يفهم فهما صحيحاً ومن بعد هذا الفهم الصحيح، ممكن أن يستنبط منه بعض الأحكام الشرعية، التي يكون بحاجة إليها كثير من الناس من الرجال الذين يستعجلون، وينفذون الطلاق على زوجاتهم، ثم يندمون، فنستطيع أن نأخذ من هذا الحديث الصحيح حكماً، يتناسب مع وضع كل واحد من هؤلاء المطلقين النادمين، فالفهم الصحيح لهذا الحديث هو لا ترد يد لامس، لا يعني الزوج أن زوجته قحبة ، تعرفون معنا قحبة ؟

السائل : نعم .

الشيخ : إنما يعني أنها امرأة ساذجة يعني بسيطة، يعني شو بتقولوا عنكم هنا ؟

السائل : يعني على البركة 0

الشيخ : آه، يعني على البركة أحسنت يعني على البركة درويشه وهؤلاء الدراويش سواء كان من الرجال أو من النساء بينظلي عليهم الغش، لكن نيتهم من الداخل سليمة فهو يعني ويشهد في زوجته هذه الشهادة في قوله (لا ترد يد لامس)، وهذا يقع في كثير من الأحيان في القرى، بين الفلاحين والفلاحات لأنهم عايشين مع الأسف، مجتمع أشبه بالمجتمع الغربي، لكن في طبعاً شيء من الحماية والآداب الإسلامية، لكن في شيء من الاختلاط، فتجد الشاب يتكلم مع الشابة، وعلى عرض الطريق يعني وعلى مرأى من الأب والأم و الصديق والأخ و إلى آخره فيتكلم معها وفي أثناء الحديث يعمل لها هيك بيده يعني روعي بقى ... هذه لمسه شايف، وقد تكون اللمسة أعمق من هيك إلى آخره ، فالزوج نحن الآن بدنا نحكي ... نبني عليها الأحكام، المصافحة التي ابتلي بها بعض المسلمين اليوم، هذه جاءتهم من الاستعمار الغربي والفكري أما في العهد الأول ما فيه امرأة يصافحها رجل أجنبي عنها لذلك موضوع المصافحة ليس له علاقة بهذا الحديث، وإنما مثل ما قلت لك، يعني شيء يقع عادة قديماً وحديثاً حتى اليوم، هذا الغمز وهذا اللمس، الرجل حينما كان يرى من زوجته هذه البساطة، وهذه الدروشة تأخذه إيش؟ غيره، فشكاها إلى النبي عليه الصلاة والسلام ولا شك أن هذه البساطة وهذه الغفلة لهذه الدرجة فما هي خلق حسن ولو أنها النية ليست سيئة فقال له عليه السلام اقطع هذا الداء مباشرة (طلقها) ما دام هي درويش وأنت غيور (طلقها) قال إني أحبها، هنا بقى المشكلة، فالرسول عليه الصلاة والسلام سيد الحاكمين من البشر ما أصر على علي قوله الأول (طلقها)، وإنما عكس ذلك وقال أمسكها إذا لماذا ؟ وهذا حديث من جملة الأحاديث يلي لازم يكون من مراد مراد، ولا يعمل ... لأنه يبني عليه حكم، شايف لماذا ؟ لأنه نحن اليوم نسأل أن مثلاً زوجي يعمل كذا وكذا، هل يجوز أن أعيش معه، يشرب خمر ما يبصلي كذا وكذا، نقول لا ما يجوز طيب شو لازم

ساوي، لازم تطلي المفاارقة منه ، مادام أنك ملتزمة فما يجوز تعيشي تحت عصمت فاسق إن لم يكن كافرا، لازم تطلي المفاارقة من القضاء الشرعي، بتقول عندي أولاد وين بدي أروح بالأولاد هنا بقول مادام لاتستطيعي أن تعيشي بدون أولاد إذا عيشي معه مما إستفدنا من الحديث السابق فإذا الحديث عرفت روايته الصحيحة، قال (طلقها)، قال أي أحبها قال إذا (فأمسكها) 0 إذا سئل أحدنا عن علاقة بين زوجين تقتضي أن يطلق أحدهما الآخر طبعاً من باب التغليب، لأن الطلاق بيد من أخذ بالساق وهو رجل، لكن اليوم أصبح معروفا عند النساء وما يتخرجوا من القول أنه أنا بدي طلقه لزوجي، أنا أعرف ماذا تعني، بدها ترفع دعوى عليه وتطلب إيش المفاارقة، فهي ما يطلع بيدها تطلقه، لأن الطلاق بيد من أخذ بالساق .

السائل : قرأت في مشكاة المصابيح أنه الإمام مثلاً السكنة بعد ولا الضالين ما في سكتة لأنه الحديث الوارد فيها ضعيف فبعض الأئمة يسكت ويقول لك أنه يسكت فترة ويقول لك أنه يسكت فترة بسيطة حتى أتيح للمأمومين أن يقرؤوا الفاتحة ، فهل يأثم لعدم وجود دليل على السكتة ؟

الشيخ : هذا برك الله فيك الجواب عليه يأثم أو لا يأثم يعود إلى قناعاته الشخصية إذا سلك طريق أهل العلم في معرفة الحق مما اختلف فيه الناس ، أو سلك طريق غير أهل العلم بسؤال أهل العلم فأفتوه فتبني فتواهم فلا إثم عليه ، أما أن يركب رأسه وأن يتبع هواه فهو آثم واضح كلامي ؟ يعني هو إما أن يكون مجتهدا فوصل به اجتهاده إلى هذه السكتة الطويلة التي يتمكن فيها المقتدون من قراءة الفاتحة، فهو ليس بآثم، بل هو ماجور على كل حال، وإما أن يكون ليس من أهل العلم والاجتهاد وإنما هو سأل بعض من يظن فيهم العلم، فأفتوه بأن هذه السكتة واردة فهو بناء على ذلك يسكت، فأيضاً لا إثم عليه، الإثم إنما يترتب على المكلف، فيما إذا تبع هواه وأفتى نفسه أو غيره بغير علم، مسموع الجواب ؟

السائل : برك الله فيك أي نعم .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : فضيلة الشيخ بالنسبة للأذان الذي كان قبل قليل .

الشيخ : أي نعم، هذا الأذان في الواقع يعني، أعجبنى وما أعجبنى، ما أعجبنى بطبيعة الحال ما فيه من التلحين والتطريب، وأعجبنى من حيث حسن صوتك، لأنه ذكرني بحديث أبي مخذرة وهو أحد مؤذني الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حيث سمعه الرسول عليه الصلاة والسلام ، يؤذن تقليدا وليس إيمانا، فناده وما دخل الإيمان في قلبه، جعله مؤذنا له عليه الصلاة والسلام، وعلمه كيف يؤذن، وكان من الفوائد التي جنيها بهذه المناسبة، أقول كان من الفوائد التي جنيهاها من حديث أبي مخذرة هذا، أن النبي عليه الصلاة والسلام لما علمه الأذان وهو الأذان المعروف اليوم تريبا قال له (فإذا أذنت للصبح في الأذان الأول فقل الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم) ، هذا الذي يسمى بلغة الشرع، بالثويب في صلاة الفجر،

هذا التثويب استفدناه من حديث أبي محذوره هذا واستفدنا منه موضعه، وهو أنه في الأذان الأول وليس في الأذان الثاني كما هو المعهود اليوم، فجعل التثويب في الأذان الثاني هو خلاف السنة فذكرني أذان المؤذن اليوم بأذان أبي محذورة، وتعليم الرسول عليه الصلاة والسلام إياه، نظرا لأن صوته كان نديا، فداوة صوت مؤذنكم ذكرني بهذا الحديث هذا الذي أعجبنى منه، لكن ما أعجبنى منه، أنه كان مقلدا لأحد أو بعض المؤذنين في المدينة المنورة، وهو ليس آذانا شرعيا لما فيه من المد والمطمطة والتنغيم، في غير المكان المعهود، في لغة العرب لغة الشرع، فهذا الصعود والنزول والهبوط بالصوت، هذا تقليد لنغمات المغنين في أغانيهم، ولا جرم أنه كان من المتوارث عند السلف الصالح، إنكار محدثات الأمور بعامة، وإنكار التلحين في الأذان بصورة خاصة، وقد صح عن ابن عمر رضي الله عنه ، أن رجلا جاء إليه فقال له، إني أحبك في الله، أما أنا فأبغضك في الله، قال كيف، قال لأنك تلحن في أذانك وتأخذ عليه أجرا، ولذلك فالمؤذن، كل مؤذن يتبغي بأذانه وجه الله، ويطمع أن يكون، عند قول نبينا عليه الصلاة والسلام: (المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة) ، فلن يصل المؤذن إلى هذه المنزلة وإلى هذه الرتبة أن يكون من أطول الناس عنقا يوم القيامة، يشترط فيه أن يكون قد تحقق بحصلتين اثنتين، الخصلة الأولى أن يكون أذانه لله ولذلك جاء من وصية النبي عليه الصلاة والسلام لعثمان بن أبي العاص الثقفي الذي أرسله النبي عليه الصلاة والسلام إلى قبيلته بني ثقيف قال له عليه الصلاة والسلام (أنت أمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا) فأول خصلة يجب أن يتحقق بها المؤذن الذي يتبغي الأجر عند الله عز وجل ، ومن ذلك ماذا ذكرناه آنفا فأول شرط في ذلك أن يكون أذانه لله ، والشرط الثاني أن يكون آذانه على السنة، السنة ليس في الأذان تطريب، وليس في الأذان تلحين، وإنما يكون على سجيته، وعلى طبيعته، نعم يستثنى من هذا الذي قلته أن يتعمد على رفع الصوت ما استطاع إلى ذلك سبيلا، لأنه قد جاء في الأحاديث الصحيحة، أن المؤذن يشهد له كل من سمع صوته من إنس أو جن، ولذلك يختار المؤذن الذي يكون صوته أعلى من غيره، وهذا أخذ من قصة أصل شرعية الأذان، ومعلوم لدى الحاضرين إن شاء الله، أن الأذان لم يشرع هكذا مباشرة، فقد كانوا بعد أن شرعت لهم الصلاة يتنادون، ينادي بعضهم بعضا، كما يفعل بعض الناس اليوم، وهذا غير مشروع يا لله الصلاة الصلاة صلوا، كان هكذا ينادي بعضهم بعضا، قد اجتمعوا وتأمروا ليختاروا سبيلا، يتفقون عليه ليعلنوا عن حضور وقت الصلاة فاختلفوا في ذلك، منهم من يقترح أن يعلنوا عن وقت الصلاة بإيقاد نار عظيمة، فكان جواب الرسول عليه الصلاة والسلام أنه (هذا شعار عباد النار)، آخر اقترح أن يضرب على البوق فقال (هذا شعار اليهود) ، وثالث وأخيرا اقترح أن يكون الإعلان بالضرب بالناقوس، فقال عليه الصلاة والسلام (هذا شعار النصارى) وانفضوا على لا شيء، وتلك الليلة رأى بعضهم أنه بينما هو يمشي في طريق من طرق المدينة، إذ لقي رجلا بيده ناقوس، قال أتبعيني هذا، قال لما، قال لكي

نضرب عليه للصلاة، قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك، وكان هناك جدم جذر، أي جدار منهدم بقي منه بقية مرتفعة عن الأرض، وهذا أمر مشاهد دائما وأبدا، لأن الجدار مهما كان قويا أو رخيا لا ينهدم من أصله بحيث يصبح مع الأرض سويا، وإنما يبقى منه بقية مستعلية عن الأرض فقام هذا الشخص الذي رآه الصحابي في المنام قام عليه واستقبل القبلة، وأذن الأذان المعهود اليوم، ثم نزل عن هذا الجدم وأقام الصلاة، فلما أصبح الرجل قص عليه القصة على النبي عليه الصلاة والسلام فقال : (إنها رؤية حق) والشاهد تمام قوله عليه الصلاة والسلام (فألقه على بلال فإنه أندى صوتا منك) ومن ذلك اليوم صار المؤذن هو بلال الذي لم يرى تلك الرؤية، لأن صوته كان نديا، كان شجيا ولذلك هذا أمر مستحب، في المؤذن، ولكن لا ينبغي أن يتبع في أذانه القواعد الموسيقية التي يقيم عليها المغنون أغانيهم، لهذا ننصح مؤذنا الليلة، أن يكون كما نظن أولا مخلصا في أذانه لله تبارك وتعالى لا يتغى بذلك جزاء ولا شكورا، وثانيا نرجوا ألا يتبع تقاليد بعض المؤذنين ولو في المسجد النبوي، لأن المسجد النبوي اليوم مع الأسف فيه كثير من الأمور المحدثه التي كان ينهى عليه الصلاة والسلام وهو في قيد حياته، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

السائل : الله يجزيك خير

الشيخ : وإياكم إنشاء الله .

السائل : في بعض طلاب العلم يقلد العلماء في كلامهم .

الشيخ : كذلك هذا لا يجوز هذا كله تكلف .

السائل : وهو يجب العلماء ويقلد أصواتهم ..

الشيخ : كل ذلك تكلف غير مرضي لأن السلف لم يرد عنهم، أنهم كانوا يقلدون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، في طريقة الكلام .

السائل : يا شيخ ما تفضلت به بالنسبة للأجر على الأذان بس الحمد لله كلنا نأخذ أجر راتب أوقاف .

الشيخ : عاجل عاجل أم أجل إن شاء الله .

السائل : يقول لا فلوس دنانير نأخذها يوم سبع وعشرين في كل شهر، وإذا ما آخذناها لانؤذن ولانداوم، يعني هيك أغلب الناس وحمانا الله وإياك

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : يعني لو يا شيخنا يعني تبين لنا كيف تتخذ هذه الرواتب والحالة هذه .

سائل آخر : علما أن المؤذن يخدم المسجد أيضا .

السائل : يخدم المسجد بس يوم الثلاثاء لا يخدم المسجد لأنه عطلة ،

سائل آخر : ما يصلي نھاٲيا .

السائل : آه ، فيه بعضهم لكن نحن نريد يعني ما يراه شيخنا حفظه الله .

الشيخ : أبشر يا أبا أيوب، أبشر بكل خير، أولا هناك خطأ لفظي، يشترك فيه كل مؤذن أو موظف في وزارة الأوقاف ولو كان مخلصا في وظيفته فهو يشترك في خطأ مع غيره، ممن هو قد لا يشاركونهم في عدم الإخلاص، لكن يشاركونهم في التعبير، والإسلام من كماله وسعة دائرة فوائده، أنه جاء " **أعطي بيدك اليمنى ياغلام، بيدك اليمنى** " جاء ليصلح أيضا ظواهر الناس وألفاظهم، وليس فقط بواطنهم وقلوبهم، جاءهم بكل خير، من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام (إياك وما يعتذر منه) (لا تتكلمن بكلام تعتذر به عند الناس) (لا يقولن أحدكم خبث نفسي ولكن لقتست)، لقتست أو خبثت معناهما واحد، لكن لفظة الخبيث خبيثة، فصرف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين عن أن يتلفظوا بهذا اللفظ، وأراد منهم أن يأتوا بلفظة لطيفة تؤدي نفس المعنى، (لا يقولن أحدكم خبث نفسي ولكن لقتست) هذا يؤخذ منه أن الإنسان يجب أن يختار اللفظة والعبارة التي تعبر عما في نيته تماما، ولا يتكلم بكلام يقول والله أنا قصدت كذا، وهذا يقع كثيرا وإذا كان الأمر كذلك في الأمور العادية، فكيف يكون الأمر في الأمور الدينية، ولا يجوز للمسلم أن يتلفظ بكلمة تتعلق بالله أو برسول صلى الله عليه وآله وسلم مما لا يجوز ولا ينبغي أن يقال، ولو أن نيته كانت حسنة، هذه توظفة، لنقول لا يجوز للمسلم أن يقول نحن نؤم الناس ونأذن ونأخذ أجرا، لأن هذا يصدم الحديث السابق الذكر الذي أوصى به نبينا عليه الصلاة والسلام عثمان بن أبي العاص حين قال له (واتخذ مؤذنا لا يأخذ عن آذانه أجرا) فكيف يقول المسلم عن نفسه أنا آخذ عن أذاني وعلى إمامتي أجرا ، الأصل أن يقال ما حكم ما يأخذه الموظف في الدولة، وظيفه شرعية، كالإمامة والتأذين والخطابة ونحو ذلك، لنجيب على هذا فنقول إذا أخذه على كونه أجرا، فهو إثم وهو سحت لأنه لا يجوز للمسلم أن يأخذ على عبادة، يقوم بها أجرا عاجلا من حطام الدنيا وإنما يجب أن يتبغى بذلك وجه الله ، كما قال الله عز وجل : **((وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين))**، وقال عليه الصلاة والسلام: (بشر هذه الأمة بالرفعة والثناء والمجد والتمكين في الأرض ومن عمل منهم عملا للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب) ، فكل هؤلاء الموظفين في الوظائف الشرعية، يجب أن تكون نيتهم خالصة لوجه الله عز وجل ، وبعد هذا لا يهمهم ما جاءهم راتباً من قبل الدولة، إذا هم لم يأخذوه أجرا .

السائل : رعاك الله .

الشيخ : ها .

السائل : أقول رعاك الله .

الشيخ : ورعاك معي ومع الحاضرين جميعا، فلا ينبغي أن يأخذ ما يرتب له من راتب على أنه أجر وإنما هو

راتب فعلا، ونحن نعلم من التاريخ الإسلامي الأول وبخاصة في عهد العمرين الأنورين عمر ابن الخطاب وعمر ابن عبد العزيز أنهما جعلوا أو حاولا أن يجعلوا لكل مسلم كبير أو صغير راتبا من الدولة فالراتب من الدولة لا ينبغي أن يكون مقابل وظيفة يقوم بها المكلف، وإنما ينبغي أن يكون عفوا راتبا مجانا نستطيع أن نقول من قبل الدولة، وذلك ليعيش المسلمون في غنى عن الاهتمام بالدنيا وينصرفوا لعمل الآخرة فإذا هنا نستطيع أن نقول (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى) فمن أخذ هذا الراتب على أنه أجر فهو آثم وأما ما يأخذه فهو سحت، ومن أخذه من باب الراتب والتعويض عما يفوته، فلا بأس من ذلك إن شاء الله، مادام أنه في قلبه مخلص في عبادته لله عز وجل .

الشيخ : ... ولكن هنا لا بد من التنبيه على أمور تدق ولدقتها قد تخفى على بعض هؤلاء الموظفين في بعض الوظائف الدينية، من ذلك مثلا ، أنني أرى بعض هؤلاء الموظفين، لا يواظبون على أداء وظيفتهم في بعض الأيام، فأسأل فأجاب بأنه مجاز، فأقول هذا مجاز في وظائف الدولة غير إيش؟ غير الوظائف الدينية شو مجاز؟ فهذا مجاز غلب عليه أحد شيئين، وأحلاهما مر غلب عليه أحد الشيئين أحلاهما مر، غلب عليه أحد الشيئين أحلاهما مر، المر أنه تأثر بعادة كل الموظفين يلي في البنك ويلي في الضرائب والجمارك وإلى آخره هؤلاء لهم إجازات فغلبة عليه هذه العادة عند الآخرين فهو يقولها هكذا عفو الخاطر، هذا مر لأنه يتعلق بالألفاظ التي أشرنا أنفا إلى ان الشارع الحكيم هذبنا وأدبنا وأحسن تأدينا، ونهانا أن نتلفظ بشيء ما ينبغي أن نتلفظ به، هذا مر، والأمر أن يكون واقعا هو يستسيغ هذه الإجازة، ومعنى ذلك أنه يستسيغ عدم القيام بالطاعة، هذا هو تفسير هذه الإجازة في العبادات الدينية، الذي يصلي بالناس إماما، له أجر من يصلي خلفه، إيش معنى قوله أنه أنا مجاز أنه ما يصلي إمام، والذي يؤذن وقد عرفتم من فضائله وهناك حديث يقول (من أذن لله سبع سنين) نسيت إيش الفضل المذكور بالحديث لكن له فضل بالغ جدا .

السائل : الحمد لله يا شيخ ما في الأردن موحد لهذا شريط كاسيت .

سائل آخر : في حديث يقول عشر سنة .

الشيخ : ممكن نعم هو هذا الشاهد، لا يجوز للموظف وظيفة دينية أن ينغش في الإجازة، التي يعطيها الأوقاف له ويتمتع بها وهو بغير حاجة إليها، أريد أن أقيد كلامي السابق حتى لا يفهم على إطلاقه فقد يكون رجل رب عائلة، ولا يتمكن بالقيام ببعض لوازم بيته أو أهل بيته، إلا في وقت الإجازة ما فيه مانع في ذلك ولو لم يعط إجازة رسميا مافي مانع أن يجيب عنه شخص يصلي بديلا عنه، أو يؤذن أو يخطب أو إلا آخره، لأن له عذرا شرعيا وبهذه الحالة ليس بحاجة أن يأخذ إجازة نظامية أو روتينية كما يقولون، فهو ليس بحاجة يشعر أنه ليس بحاجة إليها مع ذلك هو يتمتع بهذه الإجازة التي يتمتع بها كل الموظفين، فيجب أن يشعر هذا الموظف أنه ليس كبقية الموظفين هذا موظف إذا صح التعبير عند الله في وظيفة من الوظائف

الدينية فكيف ينسى هذه الفضيلة وهذه المنقبة ، ويتجاهلها ويقول أنه مجاز هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين .

السائل : شيخنا بوزارة الأوقاف أنه يقوم بالعمل ولا يأخذ المقابل إذا كان له مصدر آخر يستطيع أن يعيش منه ؟

الشيخ : فهمت عليك إذا أخذته بالشرط السابق فهو له، وإن استغنى عنه فهو خير له إلا في حالة واحدة ، وهذه الحالة الواحدة مما استفدناها من حديث عمر رضي الله عنه يقول عمر كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا جاءه مال أعطاني منه فأقول يا رسول الله أعطه إلى من هو أولى به مني فيقول الرسول عليه السلام له (يا عمر ما آتاك الله من مال ونفسك غير مشرفة إليه فخذة ...) .

الشريط رقم : 192

الشيخ : فأقول : فأقول : يا رسول الله أعطيه إلى من هو أولى به مني فيقول له الرسول عليه السلام : (يا عمر ما آتاك الله من مال ونفسك غير مشرفة إليه فخذة وتموله فإنه رزق ساقه الله إليك) يعني إذا كنت غنياً عنك فخذة تموله امتلكه ثم تصدق به يكتب له أجر الصدقة، وقد جاءك ونفسك غير مشرفة إليه ، فالحقيقة هذه مسألة مهمة جداً ، أن إنسان موظف وغني عن راتبه فهو يستعف عنه كما استعف بعض الصحابة ومنهم عمر ، لكن الرسول عليه السلام وجهه إلى ما هو أفيد له بالنسبة للآخرة ، فقال له : تملكه ما دام نفسك غير مشرفة إليه ، ثم حوله إلى غيرك بطريق الهبة أو الصدقة وما شابه ذلك ، ومما ينبغي أن يراقب هذا الموظف نفسه وإخلاصه ألا ينصاع مع سائر الموظفين في ظاهرة كنا نشاهدها في سورية ، وما أستبعد في البلاد الأخرى أن تكون هذه الظاهرة موجودة أيضاً ، وإن كنت بعد لم أشهدها ، كانت هناك في بعض الحكومات التي دارت على سورية تخرج مظاهرة وفي مقدمتها الذين يسموهم إيش ؟ المشايخ يعني شو يسمون ؟

السائل : رجال الدين .

الشيخ : شو ليش تظاهروا ؟ يطلبون من الدولة أن ترفع رواتبهم ، هذا إعلان كالرأية أن دول الجماعة لا يبتغون بوظائفهم وجه الله عز وجل وإلا لقتلوا بما أوتوا ، لذلك على كل مسلم قد كلف بمثل هذه الوظيفة الحساسة أن يراقب قلبه وألا يتورط فيأخذ مالا أجراً وليس راتباً أو تعويضاً ، أظن هذا جواب عن سؤال يا

أستاذ .

السائل : هنا شيخنا أخونا من أفغانستان ...

الشيخ : أهلاً وسهلاً

السائل : كم حديث ضعيف في البخاري ؟

الشيخ : لا أعلم .

السائل : ومسلم .

الشيخ : لا أعلم ، لأنه لم يوجد أحد تتبع الأحاديث الضعيفة في الصحيحين تبعاً نهائياً ، هناك الدار قطني مثلاً انتقد من صحيح البخاري نحو ثلاثين حديث ، ولكن لم يسلم له بهذا العدد ، وشخصياً أنا لا أجد من الوقت ما يحملني على مثل هذا العمل وهو حصر الأحاديث الضعيفة في البخاري ، لأن ما نحاط به من أحاديث ضعيفة بالمئات بل بالألوف أهم أن نشغل بها من أن نأتي وندرس الصحيحين لنستخرج منها خمسة أحاديث أو عشرة أحاديث ، ولذلك قلت : لا أعلم الجواب .

السائل : هل يا شيخنا تراجع عن أي شيء كتبت في كتبك ؟

الشيخ : و هل أنا معصوم حتى لا أراجع ؟

السائل : لا ، سمعنا كثير من الأخوة يقولون : الشيخ تراجع عن كذا تراجع عن كذا .

الشيخ : هذا سؤال الأول سؤال يعني لا معنى له ، لكن لو سألت فقد أعطيتك الجواب ، الذي لا يتراجع معناه متعصب ، لكن لو سألت عن سؤال محدود ممكن أقول لك تراجع أو لا ، أو هل تراجع ؟ لقد تراجع من هو أعلم مني و أسبق مني وأقدم مني و إلى آخره وجعل ذلك من فضائلهم ، ونحن نتشبه بهم كما قيل :

" فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح "

لذلك ينبغي أن يكون سؤالك محدوداً ، أما بهذا الإطلاق فلا معنى له

السائل : مثل مسألة الذهب المخلق ؟

الشيخ : كذب ما تراجعت بل ازددت إيماناً ، الذهب المخلق .

السائل : طيب كم محدث يوجد في عصرنا هذا ومن هم ؟

الشيخ : الله يهديك على هذا السؤال ، ألحقه بسؤالك الأول ، وهل أنا أحطت بمن على وجه الأرض من علماء و من متخصصين

السائل : طيب أي رجال متمكنين في الحديث بعدك نرجع إليهم ؟

الشيخ : ترجع إليهم ، الله أعلم بهم هل رأيت كتبهم هل رأيت شيئاً من كتبهم ؟

السائل : قرأنا بعض الكتاب للمشايخ الموجودين كالشيخ ناصر الدين .

الشيخ : مثلاً ، كويس .

السائل : لعل سؤال الأخ هذا أصله ما سمعناه من بعض الناس يتناقل أن الشيخ يقول : أنه أعلم الناس فيما

أعرف الشيخ مقبل ما ندري صدر منك هذا أو لا ؟

الشيخ : لا ، ما أقول لكن كما سمعت أقول

السائل : ما حكم سب الدين أو سب ... ؟

الشيخ : حرام ، ومن استحل ذلك بقلبه فهو كافر .

السائل : متى موعد أذكار الصباح ومتى موعد أذكار المساء ؟

الشيخ : أذكار المساء بعد العصر وأذكار الصباح بعد الفجر .

السائل : طيب ما هو الدليل يا شيخ على هذا ، نحن سمعنا في أفغانستان أنك قلت : أذكار المساء بعد

المغرب ؟

الشيخ : لا ، بعد العصر .

السائل : طيب والدليل على هذا .

الشيخ : لأن المساء لغة يبدأ بعد العصر .

السائل : ما حكم البسملة بصوت مرتفع في الفاتحة بالنسبة للإمام الجهر بها ؟

الشيخ : لم يثبت في السنة ، بل السنة الصحيحة الإسرار بها وعدم الجهر .

السائل : طيب وهل الثوب الأبيض سنة ؟

الشيخ : سنة

السائل : العناق المعانقة يعني اثنين أو ثلاثة ومن أي جهة يبدأ ؟

الشيخ : كيف اثنين أو ثلاثة ؟

السائل : لأن بعض الأخوة يقولوا : العناق ثلاثة يعني هذه الجهة وهذه الجهة والجهة الأخرى ؟

الشيخ : لا ، هذا ما له أصل ، لكن المعانقة ليس لها نظام ، لكن التزام معين فيها إحداث في الدين

ما لا أصل له ، والمعانقة لا تجوز أن تتخذ عادة كالمصافحة ، وإنما تجوز بعد غياب طويل وشوق كثير ، أما

ناس لهم يعني صفات معينة هذه عادات وتقاليد لا ينبغي التزامها خشية أن تصبح مع بعض الناس سنة .

السائل : نحن نعلم أن البدع في العبادات .

الشيخ : نعم عرفت فالزم .

السائل : فالمعانقة من العادات فيما نعلم ، وقلت : إنها محدث في الدين التزام معين محدث في الدين ،

أنا فهمت أنه بدعة يعني ، فكيف التوفيق بين تلك وهذه ؟

الشيخ : ما الذي فهمت أنه محدث في الدين المعانقة أو الكيفية ؟

السائل : التزام شيء معين بالنسبة للمعانقة .

الشيخ : التزام ، أقول لك : عرفت فالزم ، لكن التزام شيء يوهم أنه من الدين فهو إحداث في الدين ، فلا تعارض بين ما تعرفه وأمرت بأن تثبت على ما تعرفه وبين ما سمعته آنفًا من أن التزام شيء لم يأت في الشرع هو إحداث في الدين أنت معي ؟ تعلم موضوع الطنطاوي عمر .

السائل : يعني حينما نلقى إنسانًا خاتمة .

الشيخ : ما أجبتني ، موضوع تنبأ هنا .

السائل : ائذن لي بهذه الكلمة .

الشيخ : جزاك الله خير هاتها .

السائل : حينما نلقى إنسانا ونريد أن نعانقه ماذا نفعل حتى لا نقع في البدعة ؟

الشيخ : سبق الجواب عن هذا أن المعانقة لم تشرع إلا بعد فراق طويل وهذا منصوص عليه عن الصحابة أنهم كانوا إذا تلاقوا بعد سفر تعانقوا ، وثبت في حديث أو لنقل عبارة أدق ثبت لدينا أخيرًا في حديث أبي التيهان أنه لما لقي الرسول عليه السلام في دراه وقد كان هو خارجًا عنها فلما فوجئ بأن الرسول في داره عانقه وأقره الرسول على ذلك ، فأضفنا إلى علمنا السابق بجواز المعانقة بعد سفر الذي فهمناه من عمل الصحابة ، أضفنا إلى ذلك جواز المعانقة في ظروف عارضة واضح الجواب ؟ كويس ، وأعود أؤكد ما قلت آنفًا ، فالمعانقة في هاتين الصورتين جائز شرعًا ، و أنا بقول : أن هذه معانقة مثل تقبيل يد العالم ، لكن إذا انقلبت المعانقة إلى أنها يعني عادة وأنها ملتزمة كتقبيل يد العالم إذا صارت كذلك دخلت في باب إيش ؟ الإحداث في الدين واضح ؟ الحمد لله .

السائل : يا شيخ أنت قلت : أن الذي يصلي خلف المذهب الحنفي والإمام الحنفي يصلي ويتبع الإمام ،

فهل المقصود بالإتباع أنه لا يرفع يديه أو لا يضع يديه على الصدر أو لا يركب أصبعه في التشهد ؟

الشيخ : يفعل كما يفعل الإمام الحنفي .

السائل : طيب ما الدليل على هذا ؟

الشيخ : (إنما جعل الإمام ليؤتم به) .

السائل : ولكن لفظ الحديث مش على التكبير والركوع والاعتدال والتأمين أم ؟

الشيخ : تعني بسؤالك هذا الأخير أن الحديث يعني تفهمه أنه يعني الحصر فقط إتباع الإمام في هذه الأمور فقط ؟ إن كنت تعني هذا فأنت واهم ، وإن كنت تعني غير ذلك فلعلي أفهمه منك .

السائل : كنت أعني هذا .

الشيخ : أعني هذا ، طيب إذا كنت تعني هذا فأنت أول من خالفت ما يعني .

السائل : كيف يا شيخ ؟

الشيخ : أحسنت ، الحديث يقول : (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمد فقولوا : ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا وإذا صلى جالسًا فصلوا جالسًا أجمعين) ، هذه ست أشياء ذكرها الحديث ، فإذا كنت تعني كما قلت لك وأكدت قولك بأنك تعني أن المتابعة تكون في هذه الأمور المذكورة في الحديث فقد قلت لك : بأنك أول من يخالف ما قلت هو أنت ، قلت : كيف ؟ الآن يأتيك الجواب ، إذا الإمام سها عن التشهد الأول وقام للركعة الثالثة تتابعه أم لا ؟

السائل : أتابعه .

الشيخ : مش مذکور في الحديث هذا .

السائل : نعم ، طيب وإذا الإمام كان يترك الصلاة يعني .

الشيخ : هذا يعني ، لأن أردت من قولي لك : أنت أول مخالف لما قلت ، أن نضع قاعدة وننتقل منها ، لأن أنت وأمثالك من المتحمسين لإتباع السنة يبظنوا أن إتباع الإمام الحنفي اللي ما بيرفع يديه هذا خالف السنة ، لكن الذي وجد الإمام يصلي قاعدًا فيجلس معه هو مخالف لركن لأن القيام ركن ، فإذا كان الرسول أمرنا بمتابعة الإمام في تركه للركن معذورًا فأولى وأولى أن يأمرنا بإتباع الإمام في صور دون ذلك معذورًا ، وأتيتك بمثال تعرفه وأجبت الجواب الصحيح ، نسي الإمام التشهد الأول وقام وقف للثالثة ، قلت : تتابعه ، وهذا من السنة ، وهذا فيه نص خاص به ، ولعل هذا النص هو الذي يعني يسر لك سبيل الجواب الصحيح ، مع أنه قد تأتيك بعض المسائل بمثل ما نحن في صدها ليس عليها نص ، مع ذلك أنت مكلف بالمتابعة ، الآن نفترض صورة وسئلت عنها مرارًا وتكرارًا ، إمام نسي التشهد الأول فذكر فعاد إلى التشهد بعد أن قام

ماذا تفعل ؟

السائل : التشهد الأول وعاد إتباع الإمام نعود معه أيضًا .

الشيخ : أنت ما تقول إتباع الإمام ما تفعل تقول أتابعه أو لا أتابعه شو الدليل ؟.

السائل : أتابعه ، على كلامي

الشيخ : إذا لجأت معنى إلى الحديث الذي وهمت أنه خاص بالأشياء المنصوص عليها ففعلت أنت فعلتي وكلانا مصيب إن شاء الله ، إيش فعلت فعلتك ؟ أخذت بالمبدأ (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) خلاص ، فأنت تشعر الآن بأن المسلم الذي يريد أن يتفقه في الدين يريد أن يبني على قاعدة ، في هذه المسألة التي نحن بصددنا ما هي القاعدة ؟ (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) ، فيه حديث آخر مهم جدًا (**فلا تختلفوا عليه**) لا تختلفوا عليه في ماذا ؟ أيضًا في مسائل محدودة ؟ لا ، في كل شيء هو يفعله ليس عن عناد وليس عن استكبار وإنما عن وهم أن هذا هو سنة هذا هو صواب ، نحن لا نخالف الأئمة أبدًا ، (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) إذا استفدنا من هذا الحديث أجزاء كثيرة غير الأجزاء التي جاء ذكرها في تمام الحديث ، وعلى هذا نقول : ما ذكر في الحديث هو ليس بالحصر وإنما للتمثيل ، كذلك سيأتينا سؤال أهم من السؤال السابق ، إذا الإمام صلى الظهر خمسًا قام إلى الركعة الخامسة ماذا تفعل أنت ؟

السائل : نذكره .

الشيخ : تذكره فإن تذكر تبعه وإن لم يتذكر

السائل : نجلس

الشيخ : هل تابعته ؟

السائل : لم أتابعه .

الشيخ : لم ؟

السائل : لأنه زاد عن الصلاة .

الشيخ : هو زاد عن الصلاة عمدًا وإلا سهوًا ؟

السائل : ولكن ذكرته .

الشيخ : لكن معليش أسألك عمدًا ولا سهوًا ؟

السائل : سهواً .

الشيخ : سهواً هذا الجواب ، كونك أنت ذكرته هل عرفت وكشفت عن قلبه أنه تذكر ؟

السائل : لا طبعاً .

الشيخ : إذاً ماذا يفيد ؟ يفيدني قولك : ولكنني ذكرته ، المهم أن تعرف أنك حينما ذكرته تذكر معك ، حينئذ يصبح معانداً فلا يتابع ، لكن هل لواحد منا أن يصل إلى الاطلاع على ما في القلوب ؟ طبعاً لسناء صوفية لنكشف ما في القلوب ، إذاً لماذا خالفته ؟ لأنك لست متشبهاً بمبدأ قوله : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** هذه واحدة ، وهناك أخرى ولعلها نص بالموضوع وإن كان بعض المخالفين لهذا النص أجابوا عنه ، هناك في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الظهر خمسيناً فلما سلم قيل له عليه السلام أزيد في الصلاة ؟ قال : لا ، قال له : صليت خمسيناً ، فسجد سجدة للسهو ثم سلم ثم قال : **(إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني)** هنا نحن نوجه سؤالاً وهو لماذا أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم اتبعوا الرسول في هذه الزيادة الركعة الخامسة على الظهر ؟ في علمي هناك جوابان : الذي أتيناها أنا لأنهم يتبنون أكثر منا ما سمعوه من نبيهم مباشرة : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** في آخر الحديث **(وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين)** فهموا من هذا الحديث وجوب متابعة الإمام حتى فيما لو وقع قصداً بطلت الصلاة ، لأن الذي يصلي جالساً فريضة وعلى قادر على القيام صلاته باطله ، فلما قال الرسول صلى الله عليه وسلم : **(وإذا صلى جالساً)** يفهم كل مسلم عربي أو عنده سليقة عربية أنه معذور ، ما يعني المتعنت المكابر المخالف للشريعة أي العاجز **(صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب)** لما فهموا منه أن الشارع الحكيم أوحى إلى نبيه الكريم أن يبين للناس أنه يجب على المقتدين أن يتبعوا الإمام متابعة مطلقة سواء أخطأ فيما لو تعمد بطلت صلاته أو فيما كان دون ذلك ، لأن تفقهوا هذا الفقه وفوجئوا بأن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى خمسيناً تابعوه هذا قول .

القول الثاني : وهذا عندي مرجوح بطبيعة الحال قالوا : تابعوه لأنهم كانوا في زمن لما ينتهي الشرع بعد ، فهم يمكن أن يكون دار في خلدتهم وفي ذهنهم أنه يمكن أن يكون نزل شرع جديد ، فالظاهر كانوا يعرفونه أربعاً فيمكن أن يكون صار خمسة ، ولذلك تابعوا الرسول عليه السلام ، هذا في الحقيقة يمكن أن يقال ، لكن

الأمر الأول أرجح لأنه هذه خاطرة ما فيه عندنا إلا احتمال إمكان يعني ، بينما الأمر الأول فيه عندنا نص ، وثانيًا وهذا أمر هام جدًا جدًا ، وجدنا أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ومن تبعهم بإحسان قد طبقوا النص العام في قضية أخطر بكثير من الصلاة الرباعية صليت خماسية ، في صحيح البخاري أن واليًا من ولاية بني أمية لعله عقبه بن الوليد تذكرون معي الوليد بن عقبة ممكن يكون كذلك ، صلى بالناس وفيهم الصحابة والتابعون صلى الصبح أربعًا مش ثلاثة أربع ركعات ثم لما سلم قال : أزيدكم ، ما أحد منهم أعاد الصلاة ليه ؟ لأن الرسول قال : (الإمام ضامن) فهو يتحمل مسئولية الأخطاء التي يقع فيها إن كان عن سهو فهو غير مؤاخذ عند الله ، وإن كان عن عمد لكن المقتدين لا يعلمون ذلك فهو إذا ضامن ، فإذا نحن نتبع الإمام في كل كبير وصغير مخالف فنعتبره من السنن بل والواجبات ما دام لم يتبين لنا أنه يقصد النكاية بالصلاة ، أما أن هذا مذهبه وهو عندنا مخطئ فنحن لا نزيد الفرقة فرقة ونحقق كلام الرسول صلى الله عليه وسلم بعامة ذلك خير وأبقى .

السائل : بالنسبة لأخذ المذهب الحنفي يسرعون في الصلاة يعني لا يتم الركوع والسجود ولا بين السجدين ولا بين الركوع نتابعه أيضًا ؟

الشيخ : أخذت الجواب ، ما بدك تتابعه ما تصلي معه يا أخي .

السائل : كيف أصلي هناك ، أنت تجاهد معه إن لم تصل معه يقول : أنت كافر ووهابي .

الشيخ : إذا هذا الدرس يفيدك تمامًا .

السائل : في نص الحديث اللي هو حديث المسيء صلاته (صل فإنك لم تصلي) طالما يسرع في الصلاة فصلاته تكون باطلة فكيف الواحد يتبع الإمام فيها ؟

الشيخ : إحنا انتهينا من هذا كله .

السائل : لا تجاهد

الشيخ : أنا أقول لك لا تجاهد

السائل : يعني إن لم تصل معهم فلا تعيش معهم ، لأن نحن هناك في أفغانستان تجد الأئمة اللي يئموا الناس هم مولوية هم أحناف .

الشيخ : أنا بقول لك : صل يا أخي ما أقول لك ما تصلي .

السائل : الصلاة شيء وهذا شيء .

الشيخ : المسألة أهم من القنوت ، أنا عم أقول لك صل خلفه ، واحتجاجك بحديث المسيء في صلاته هو احتجاج في محله ، لكن هل هو هذا الإمام الذي تصلي خلفه يعني لا يطمئن في الصلاة نكايه بالاطمئنان في الصلاة وبالتالي نكايه في الحديث ، وإلا هيك هو مقتنع أن هذه الصلاة جائزة ؟

السائل : لا ، هو مذهبه هكذا أنهم لا يطمئنون في الصلاة .

الشيخ : لا تطل في الجواب قل خير الكلام ما قل ودل ، أنا أقول لك : هل هو يستعجل في الصلاة ولا يطمئن فيها نكايه في الحديث وإلا هذا مذهبه ؟

السائل : هذا مذهبه .

الشيخ : بس هذا الجواب ، ما تقول تضيع لنا الوقت .

السائل : ولكن يعلم السنة .

الشيخ : فيه غيرك بده يسأل هون وهون لا تضيع علينا الوقت ، المهم نهاية المطاف فهمت القاعدة ، القاعدة تأمرك ألا تنظر إلى رأي الإمام المخالف لك ، لكن تنظر إلى رأي الإمام هل هو متعمد أو هو مقتنع بهذا الرأي ، فإذا عرفت أنه مقتنع فأنت ما عليك مسئولية إذا هو أساء الصلاة ، أما إذا عرفت أنه متعمد ومكابر ويعرف السنة ويحيد عنها حينئذ نقول لك : لا تصل خلفه .

السائل : وإن أدى الغرض أن نحن نترك الجهاد في هذا المكان ، يا شيخ هناك الأفغان غير ما تسمع أنت ، يعني هناك في الخندق كله يصلي على المذهب الحنفي إذ لم تتبعه تصلي معه الصلوات تأخير الصلاة وتقديم الصلاة كما يفعلون ، يعني مثلاً أخرنا صلاة الصبح إلى قبل الشروق وأخرنا صلاة العصر إلى قبل المغرب .

السائل : يا حبيبي أنت أخذت المخرج الآن ، أنت تفترض الآن العكس ، أنت أخذت المخرج .

الطالب : هو يقول لك الآن : أفعل ما يفعل الإمام ، إذا كان هو مقتنع بما يفعل مش متكابر يعني .

السائل : طيب لو كان متكابرا .

الشيخ : ليش عم تفرض الفرضية هذه ؟ أنت في خندق واحد أما عجيبة هذه ، ليه تفرض الفرضية اللي ما أنت مقتنع فيها ؟ وأنت أجبتني آنفًا بأن هذا يفعله وهو كراهة مش أنت اللي قلت هذا الكلام ؟ لماذا الآن تفرض فرضية تحول بينك وبين الاستمرار في الجهاد مع هؤلاء المبتلين بالتقليد لماذا تفترض فرضية معاكسة لما

تعتقد؟ تفضل يا أخ إيش عندك؟

السائل: سؤال صغير بس حول الموضوع اللي هنا .

الشيخ: لا هو سأل .

السائل: الاقتداء بالإمام في الصلاة أنت قلت : أن الإمام لو صلى على مذهب أو خالف السنة أو خالف الأوامر التي جاءت في الصلاة من الرسول صلى الله عليه وسلم فنحن نقتدي به فنحن مأمورين بالاقتداء بالإمام والإمام والمأمومين وكل الأمة مأمورة بالاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم كما كان يصلي ، فهل إذا خالف الإمام السنن التي فعلها الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة وجاء بأشياء ممكن أن تبطل الصلاة يقتدي المأمومين كذلك؟

الشيخ: أنت سماحك الله تعيد البحث السابق ما أخذ جواب هذا السؤال؟

السائل: ممكن أنا أقول : أن الإمام يأتي بأشياء .

الشيخ: ليس هذا أوانك ، أنا ما أسألك عما تقول أنا أسألك ما أخذت جواب هذا السؤال في الحديث الذي جرى بيني وبين الأخ؟ لأن بده يضيع الوقت الآخر ، كل واحد يرفع أصبعه بده يسأل سؤال ، أنت الآن تسأل نفس السؤال الذي جرى البحث فيه وانتهينا منه طول بالك شوي ، شو أشكل عليك من الكلام اللي سمعته آنفًا؟ أنت بتقول : إن كل المسلمين مأمورين بإتباع إيش؟ هذا كلام صحيح ، هل سمعت منا خلافه؟

السائل: سمعت أننا نتبع الإمام في مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم .

الشيخ: الله أكبر ، نحن نتبع الإمام في إتباع الرسول في قوله : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** سماحك الله ، نحن نتبع الإمام الذي أخطأ والذي ترك ركنًا أو نسي شيئًا تطبيقًا لقول الرسول : **(إنما جعل الإمام ليؤتم به)** والآن سيعود البحث الذي جرى بيني وبين الأخ ، أنت تتبع الإمام إذا أخطأ وإلا لا .

السائل: في أي شيء؟

الشيخ: في الأشياء اللي ذكرت سابقًا ، السهو هو خطأ؟

السائل: خطأ .

الشيخ: طيب ، فإذا واحد فيه عندك فكرة عنده يعني مذهب هو فيه مخطئ هو عند الله عز وجل صلاته

صحيحة وإلا غير صحيحة ؟

السائل : الله أعلم ما أدري .

الشيخ : طيب أسأل هذا السؤال ما دام تدري شو وظيفتك ، إذا كنت لا تدري شو وظيفتك ، لماذا لا تسأل أليس هذا أحق أن تعلم أن رجل تبنى رأياً وهو عند الله خطأ وتعبد الله على هذا الخطأ صلواته مقبولة عند الله عز وجل ولا مرفوضة ؟ بتقول : الله أعلم ، أنت ما تعرف أن الأئمة مختلفون والصحابه مختلفون تعرف ولا ما تعرف ؟ إذا أنت تحتاج إلى دروس عديدة حتى تفهم هذه المسألة ، (**إنما جعل الإمام ليؤتم به**) ما تعرف أن بعض الأئمة يقول : إذا خرج دم ينقض الوضوء وآخر يقول لك : إذا خرج بحور من الدماء وضوؤه صحيح ؟

السائل : أعرف ذلك .

الشيخ : ما هو الصواب .

السائل : هو أن الوضوء لا ينقض .

الشيخ : طيب ، ومس المرأة ينقض الوضوء وإلا لا ؟

السائل : لا اعرف

الشيخ : ما تعرف الصحيح اختلفوا وإلا لا ؟

السائل : نعم

الشيخ : افرض ما شئت ، هذا اللي يمس المرأة ما يتوضأ وكان مس المرأة ينقض الوضوء جينا اقتنعوا فهم الآية ((**أو لامستم النساء**)) أنه الجماع والآخر فهم أنه مس ظاهري ، فهل يصلي هيك وإلا يصلي هيك دول يعني واحد منهم صلواته مقبولة عند الله والثاني باطلة ؟ ثم الرسول صلى الله عليه وسلم قال ، وهذا نهاية الكلام لأنه ما بينتهي (**يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم**) سمعت هذا الحديث من قبل ؟ شو يكون عندك (**فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم**) شو معنى فلكم وعليهم ؟ أليس معناها صلواتكم صحيحة والخطأ عليهم ؟ أيش عندك ؟

السائل : كيفية الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الأذان اللهم صل على محمد وإلا اللهم صل على محمد إلى آخر النص ؟

الشيخ : الأفضل إلى آخر النص ويجوز الاختصار .

السائل : في القنوت نؤمن في القنوت وراء الإمام ؟

الشيخ : الدرس الماضي كافي يا أخي .

السائل : شيخنا بالنسبة لمسألة الصلاة على النبي أحد إخواننا من الجالسين تذكر أثناء كلامكم السابق لما تقول : عليه السلام فيقول : هل قولك عليه السلام كاف في ذكر الصلاة على النبي ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل علي**) فما هو الجواب ؟

الشيخ : الجواب إذا كان الذي قال عليه السلام كلما ذكر الرسول عليه السلام فما حقق الواجب ، لكنه إذا قال أحياناً ذلك فلا مانع من ذلك ، لأنه لو لم يقل لو ذكر الرسول عليه السلام عشر مرات في المجلس الواحد وصلى عليه مرة واحدة ثم لم يعد إلى الصلاة عليه ولا السلام عليه فهو ليس بآثم ، لأنه ليس بالواجب عليه في المجلس الواحد أن يصلي على النبي كلما ذكر ، إلا إذا تعددت المجالس .

السائل : يا شيخ البخيل من ذكرت عنده ، هل له موقع في هذا البحث ؟

الشيخ : قلته ، من ذكرت عنده فلم يصل علي ، في المجلس الواحد

السائل : رجل من العوام مصلي ، لكنه في صفته أمكر من ثعلب ومن يعني يعرفه يتعب ، هذا الرجل حصل بينك وبينه نقاش معين كان هو المخطئ فيه انتصر لغير الحق ليس نقاشاً فقهياً مسألة عادية ، فبعد أن انتهت المناقشة تلقاه في الطريق تقول : السلام عليكم فلا يرد السلام ، فأنت قطعت السلام وفرح قلبك بأنه لم يرد السلام لأنك في ذلك كفاية لشره فهل هذا العمل مشروع أم أن الواجب أني أظل أسلم عليه كل ما ألقاه ؟

الشيخ : إن سلمت عليه كلما لقيته فذلك هو الأفضل ، وإن أعرضت عنه فهو جائز .

السائل : يا شيخ أنت قبل قليل ركزت على قضية صحة اللفظ أثناء الكلام ، والآن قبل قليل تفضلت وتكلمت لسنا بصوفية نعلم ما في الصدور ، والصوفي لا يعلم في حقيقة أمره أليس ذلك خطأ ؟

الطالب : حقيقة ملاحظة

الشيخ : ليس في محلها

الطالب : ليس في محلها ليس في محلها الله أكبر ، الأخ سئل حتى كاد يهلك .

الشيخ : أنه ما من حظك ما هنا أبو ليلى بعدين ما يتأخذ جواب ، ما الذي فهمته من كلامي السابق لما ذكرت الصوفية ؟

السائل : أنك تنتقدهم فيما يعتقدون ، من حيث اللفظ نحن لا نتعامل بما في القلب حالياً نتعامل بما على طرف اللسان بارك الله فيك ، نحن نأخذ من الشيخ كما يعلمنا نتعلم فمعذرة .

الشيخ : الشيخ قال كلمة فهمها الجالسون كلهم ، ولذلك لا تدخل في الباب الذي نصحتكم به .

السائل : يقال من باب الإنكار الله قال : ((**ذق إنك أنت العزيز الكريم**)) هو ليس بعزيز ولا كريم .

الشيخ : يعني هو الآن عم يشهد أن ناقل الكفر ليس بكافر وناقل الخطأ ليس بمخطئ .

السائل : بس بالنسبة يا شيخ عفواً بالنسبة للرواتب في الكلام اللي تفضلت فيه عن الرواتب الأوقاف، طب إحنا يا شيخ إذا صار عندنا ظرف فالواحد يعني غاب لظرف طارئ مثلاً المسئولون ما يعذروه ويخضموا عليه ويحققوا معه تنقلب وزارة الأوقاف إلى مخفر ليس لأنك تركت صلاة العصر مثلاً أو كذا لطارئ ، فنحن

مضطرين للتعامل مع هذه الإجازات هل يجوز التعامل معها ؟

الشيخ : حينما تتعامل معها وكنت بحاجة إليها فقد سبق الجواب عنها .

السائل : هل الذي يرجع من أفغانستان يعد فار من الزحف ؟

الشيخ : نحن نجيب عن هذا السؤال فنقول : الذي يذهب هناك يجاهد في سبيل الله حقاً فيجب أن يرتبط بالأحكام الشرعية ، منها أن ذهابه إلى هناك ليس نزهة ، يعني متى ما عن في باله وطاب له السفر للجهاد في سبيل الله ذهب ومتى ما اشتاق إلى الأهل رجع ليس الأمر كذلك ، يجب ولا بد أن هو أن يكون جندياً

بمعنى الكلمة وأن يكون مطيعًا لرؤسائه وأمرائه إلى آخره ، فإذا خطر في باله هذا أمر طبيعي أنه يرجع إلى بلده أو أهله أو وطنه وكل بلاد الإسلام هي وطن فلا بد من أن يستأذن المسئول عنه الأمير ، فإن أذن له وكان الإذن في غير محله نمكن ... السابقة الإثم عليه وليس على المأذون له ، وإن كان لم يأذن له فما استجاب لهذا النهي وإنما ركب رأسه ورجع فهو عاص ويعتبر فارا من الزحف .

السائل : سؤال يا شيخ الأخ الكريم يسأل عن السلام في السيارة واحد مسرع في سيارته فرأى أحد إخوانه فسلم عليه إشارة لأنه لا يستطيع أن يسمعه ما تعليق فضيلتكم على ذلك ؟

الشيخ : أظن أن السؤال يتعلق بمن كان في السيارة مسلماً أو من كان خارج السيارة مسلماً ، الجواب أن السلام لا بد منه ، لكن إذا كان الأمر كما وصفتم بأنه هذا السلام سوف لا يسمعه سواء كان صادراً ممن في السيارة على من كان خارجاً عنها أو العكس ، حينئذ لا بد من الإشارة لكن لا يجوز الاقتصار على الإشارة دون العبارة ، فيجب أن يجمع بين الأمرين أن يقول : السلام عليكم ويرفع يده مشيراً إليه أما إيش الفائدة من هذا الكلام أو من هذه الإشارة ؟ ويجب الحقيقة أن نذكر بأمر الناس عنه غافلون ، يجب أن نعتبر سلام المسلم على أخيه المسلم ولو كان غير مسموع يجب أن نعتبره ذكر لله عز وجل ، هذا الذكر الذي لا يعرفه أهل الذكر ، هذه صحيحة بس ديك ما هي صحيحة ، يجب أن نتذكر بأن المسلم حينما يلقي السلام على أخيه المسلم فهو ذكر لله لا يشبه ذكر الذاكرين المعروفين بالرقص في ذكرهم ، لأنهم لا يعرفون ذكر الله إلا في حدود تقاليدهم فقول المسلم السلام عليك ، وأنت لم تسمع السلام فهو قد ذكر الله عز وجل لقول الرسول صلى الله عليه وسلم :

(السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فافشوه

بينكم) فإذا السلام اسم من أسماء الله ، ها دول الجماعة يذكروا الله الله الله كلام لا معنى له باللغة العربية

لأنه مبتدأ ليس له خبر ، الله ما باله يا أخي ؟ الله كريم الله رحيم إلى آخره ، أحمد محمد خالد شنو ؟ يا أخي كريم عالم إلى آخره ، هيك تتم الجملة العربية ، مع ذلك هم قانعين أنهم ذاكين الله ، لكن الذاكر الله هو المتبع لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كل أحواله وأحيانه ، من ذلك الصورة اللي ورد السؤال عنها ، أنا في السيارة ومريت وماش كيلو مائة مائة وعشرين إلى آخره مين راح يسمع ذاك الرجل ، لكن أنا بقول :

السلام عليكم ، لأني ذكرت الله ، وبشير بهذا السلام إلى الذي لا يسمعي بيده أو بالعكس ذاك يسلم علي ويشير بيده ، أما الاقتصار أو استبدال الإشارة بالسلام فهذا من باب أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير ، فهذا لا يجوز وهذه عادة الكفار ، الجبهة ما تحركت بالمرّة

السائل : أهل الكتاب أحدهم طرح الكلام الكتابي يعرض كلامًا على المسلم ، فرد عليه المسلم بما لم يشرعه الرسول صلى الله عليه وسلم ، الرسول قال : **(إذا قال لكم السلام عليكم فقولوا وعليكم)** هو قال : وعليكم السلام ورحمة الله ، هل يأتّم الذي قال هذه الجملة ؟
الشيخ : كيف يأتّم وقد أحسن .

السائل : بالنسبة للكتّابي ؟

الشيخ : أي نعم ، لأن الحديث الذي ذكرته **(إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم)** هذا الحديث له تفسيران أحدهما هو المراد والآخر غير مراد ، الحديث له مناسبة ، **(إنكم قادمون على يهود وأهل الكتاب فإنما يقول أحدهم إذا سلمت السام عليكم فإذا سلم أحدهم فقولوا وعليكم)** هذا حكمًا شرعيًا معلل بعلّة شرعية ، هذه العلة الشرعية هي **(فإنما يقول أحدهم السام عليكم)** فهنا نقول : إذا كان الكتابي يقول كما كان اليهود يقولون : السام عليكم ، يعني بيغمغمو الكلمة ويدلسوا فيها ، فليكون المسلم على يقظة وانتباه ولا يكون مغفلاً يقتصر في الجواب على وعليكم ، أما إذا كان الواقع ليس كذلك كما هو مشاهد اليوم ، هل سمعت يومًا نصرانيًا من هؤلاء النصارى حينما يدخل مجلس فيه مسلم أو أكثر فيقول : السلام عليكم ولا يقول مثل ما يقول المسلمون ؟ حينئذ هنا لا ينزل الحديث السابق ، لأن الحديث السابق كان مقرونًا بعلّة وهي إنما يقول أحدهم السام عليكم ، وإنما هنا يأتي قول ربنا تبارك وتعالى : **((وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها))** ، وهذا نص قرآني لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وهو نص عام شامل يشمل المسلم والكافر ، فإذا سلم علينا فعلى الأقل أن نرد السلام بمثله إلا في حالة واحدة بينها الرسول عليه السلام لنا في الحديث السابق إذا كان يلوي لسانه بالسلام فنحن نقول له : نحن منتبهون لك لسنا غافلين عن ردك الملعوم فنقول : وعليك ، فإن كان يعني السلام الشرعي فقد رددنا عليه وإن كان يعني الموت كما يقول الحديث نفسه فقد رددنا عليه دعاءه علينا

بالموت عليه بالموت ، ولذلك جاء في حديث عائشة رضي الله عنها أنه دخل يهودي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السام عليكم فقال صلى الله عليه وسلم : (**وعليكم**) أما السيدة عائشة من وراء الحجاب فقد طارت شقتين غضبًا وقالت : وعليكم السلام واللعنة والغضب أخوة القردة والخنازير ، لما خرج اليهودي قال عليه السلام لها : (**يا عائشة ما هذا ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما كان العنف في شيء إلا شاناه**) قالت : يا رسول الله ألم تسمع ما قال ؟ قال : (**أو لم تسمعي ما قلت**) يعني أنا كنت متنبهاً وما اعتديت عليه لقول الله هيك معنى كلام الرسول يعني شرح كلامه (**فمن اعتدى عليكم** **فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم**)) وأنا قلت : وعليكم ، أما عليكم السام واللعنة ، هو ما قال السلام صراحة ، لوى لسانه بذلك فأنا قلت : وعليكم ، إن كان يعني هذا المعنى السيئ فقد رددت عليه وإن كان يعني المعنى الإسلامي فإذاً أجبتة وما أثمت بعدم رد السلام ، باختصار الآية عامة فهي من كمال الشريعة الإسلامية ومن الإقساط الذي أمرنا به في الآية الكريمة (**لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين**)) وهذا من القسط وهو العدل أن الكتابي إذا قال بلسان عربي مبين : السلام عليكم أن نقول : وعليكم السلام ، أما إذا قال : السام عليكم نقول : وعليكم ، وهذا هو جواب السؤال السابق .

السائل : لو سمحت يا شيخ سؤال ، مر بنا أثر لا ندري مدى صحته اللي هو أن ابن عمر مر بكتابي فسلم على ابن عمر فقال : و عليكم السلام ورحمة الله وبركاته فقيل له : إن هذا كتابي فقال له : رد علي سلامي ، فما أدري ما تعليق فضيلتكم عليه .

الشيخ : أعد رواية الأثر حتى أذكر .

السائل : الرواية تقول : إن ابن عمر سلم عليه كتابي ، الكتابي سلم على ابن عمر .

الشيخ : لا ، هذا الذي أردت أن أثبت منك ، لا هي رواية ثانية ، أن ابن عمر سلم ، لذلك قال له : رد علي سلامي مش العكس .

السائل : لا نبدوهم بالسلام .

الشيخ : آه ، لأن هذا صريح قول النبي صلى الله عليه وسلم : (**لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم فاضطروهم إلى أضيق الطرق**) ، فهذا حكم آخر البحث كان آنفًا في الجواب ، أما ابتداء غير

المسلمين بالسلام هذا لا يجوز ، وقصة ابن عمر هو أنه ألقى السلام على رجل ظنه أنه من المسلمين ومن الآداب الإسلامية أن تسلم على من عرفت ومن لم تعرف ، وسرعان ما تبين له أنه ليس بمسلم فقال :
رجل علي سلامي ، كان ابن عمر هو المبتدئ وليس المحيب .

السائل : بالنسبة للرقية ، وعرفنا أن الرقية بالفاتحة من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم حينما قال : (**أو جعلتم معها شيء**) ولكن هناك من يقول بالرقية بالقرآن شامل وبالقرآن مخصصاً منه أجزاء معينة ، كنهايات سورة كذا وبدايات سورة كذا أو أن تقول : حبستك مثلاً بنون للجني على المصروع أو بالقرآن مخصوص منه فما هو القول الفصل في ذلك حيث أننا سمعنا كثيراً من الأقوال ؟

الشيخ : هذا كما قيل بالنسبة لبعض المسائل آنفة الذكر لا يجوز تخصيص شيء بشيء إلا بنص من القرآن الكريم ، لأننا لا نستطيع أن نقول : إن السورة الفلانية فيها السر الفلاني إلا بنص عن الله ورسوله ، وإلا نص فهو تحكم من الإنسان يدخل في باب (**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**) فيجوز الترقية بالقرآن كله ، أما ادعاء أن هذا لكذا وهذا لكذا وهذا لكذا فهذا لا أصل له في الشرع .

السائل : يقول أحدهم : إذا قرأت كذا معين فإن الجني يكلمني .

الشيخ : نحن قلنا الجواب ما سمعت وسبحانك الله وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت .

الشريط رقم : 193

السائل : نرحب ترحيب شديد بالإخوة الضيوف الكرام الأهل والأصدقاء و النسايب ونتمنى لكم التوفيق ، ونسأل الله لنا ولكم دائما الأفرح السعيدة في طاعة الله تبارك وتعالى ، وجزاكم الله خيرا على هذا الحضور ، والآن نقدم لكم أستاذنا وشيخنا الفاضل الشيخ ناصر الدين الألباني محدث الديار الإسلامية فأهلاً وسهلاً ومرحباً بكم ، تفضل شيخنا .

الشيخ : باسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، لعله من المستحسن أن نذكر إخواننا الحاضرين ، بمناسبة زفاف أخينا حسن بن أبي عزة خضر ،

الذي نبارك له في زفافه كما كان نبينا صلوات الله وسلامه عليه يبارك لأصحابه ، فنقول له بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير ، لعل من الفائدة أن نذكر إخواننا الحاضرين ، بهذه المناسبة بالغاية أو الحكمة التي خلق الله تبارك وتعالى البشر بل ومعهم الجن خلقهم لغاية عظيمة جدا، كثيرا ما يغفل عنها، بعض أو كثير من المسلمين هذه الغاية أو الحكمة، هي التي جاء ذكرها بقول ربنا تبارك وتعالى (**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون، ما أريد منهم من رزق، وما أريد أن يطعمون**) خلق الله عز وجل الذكر والأنثى ليقوم الإنسان بهذه الحكمة البالغة بعبادة الله عز وجل وحده لا شريك له ومعلوم أن هذه الغاية، لعبادة الله عز وجل التي من أجلها خلق الإنس والجن كما سمعتم، لا يمكن أن تتحقق عادة، إلا بزواجين اثنين صالحين، حتى يتعاونوا على تربية الذرية الحاصلة بلقاءهما تربية صالحة، من أجل ذلك أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم باختيار المرأة الصالحة أولا، ثم باختيار المرأة الودود ثانيا، أما الأمر الأول فهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم (**تنكح المرأة لأربع، لمالها وجمالها وحسبها ودينها فعليك بذات الدين تربت يداك**) فعليك بذات الدين تربت يداك، دعاء من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على كل رجل يختار الزوجة، لا يختارها لدينها، وإنما لشيء آخر سوى الدين مما ذكرني هذا الحديث، أربع تنكح المرأة لأربع، لمالها وجمالها وحسبها، فمن تزوج امرأة لواحدة من هذه الثلاثة دون الرابعة، وهي الدين، فقد دعى عليه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بقوله (**تربت يداه**) وما معنى تربت يداه؟ تربت لغة مشتقة من التراب وهي جملة دعائية يدعوا بها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالفقر ألصق الله بدنه بالتراب كناية عن أن يفقره الله عز وجل فقرا مدقعا ، بسبب أنه لم يختار الزوجة الصالحة، ذات الدين ، تنكح المرأة لأربع : لمالها وجمالها وحسبها، الرابعة هي التي يحض عليها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، فيقول (**ودينها فعليك بذات الدين**) أيها الخاطب أيها المتزوج، وإلا فأفقر الله يديك، دعاء عليه بالفقر لا سمح الله، هذا هو الحديث الأول الذي أمر به نبينا صلى الله عليه وآله وسلم كل رجل يريد أن يقترب بامرأة فعليه أن يختارها أن تكون دينة صالحة .

الشيخ : ... والحديث الاخر الذي حظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كل فردا من أمته أن يختار الزوجة الصالحة ، أن تكون ولودا وأن لا تكون عقيما، ذلك لأن من غاية الزواج الذي أمر به ربنا عز وجل في القرآن، وأكد ذلك نبينا صلوات الله وسلامه عليه في الحديث وفي السنة الصحيحة، الغاية من هذا الزواج

هو، تكثير نسل الأمة الحمديّة ولذلك قال ربنا عز وجل في القرآن الكريم ((**فانكحوا ما طاب لكم من**

النساء مشى وثلاث ورباع))، هذا الأمر من الناحية الفقهيّة، كان يفيد الوجوب، لولا أن الأصل في الأُبضاع والفروج التحريم فلما جاء الأمر بذلك أي جاء الإذن، والإذن يرفع التحريم فالآية من الناحية الفقهيّة تفيد الحُض على الزواج، ولا تفيد الوجوب الزواج وبخاصة أن الآية تقول ((**مشى وثلاث ورباع**)) ولكن الذي يفيد رجوب الزواج من الرجل القادر عليه، إنما هو قوله عليه الصلاة والسلام ((**يا معشر**

الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه إغض للبصر، وأحصن للفرج، وإن لم يستطع فعليه

الصوم، فإنه له وجاء)) فهذا الزواج الذي أمر به نبينا صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث أمرًا معللًا تعليلًا عقليًا منطقيًا فقال (**فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج**) وقد جاء في الحديث الآخر وهو قوله عليه السلام (**كتب على ابن آدم حُضه من الزنى، فهو مدركه لا محال، فالعين تزني وزناها النظر، والأذن تزني وزناها السمع، واليد تزني وزناها البطش أي اللمس و الرجل تزني وزناها المشي والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه**) ، لذلك حتى يحصن المسلم نفسه من أن يقع في شيء من مقدمات الزنى فضلًا عن أن يقع في الزنا نفسه ، قال عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع -ماذا يفعل- ؟ فعليه بالصوم فإنه له وجاء**) ، بقي علي الحديث الثاني الذي أشرت إليه مقرونًا مع الحديث الأول وهو قوله عليه السلام (**تنكح المرأة لأربع**) أما الحديث الثاني فهو قوله عليه الصلاة و السلام (**تزوجوا الولود الودود فإنني مباح بكم**

الأمم يوم القيامة) ففي هذا الحديث الأمر الصريح من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يختار الخاطب المرأة أو الفتاة التي عرف من آباءها وأمهاؤها أنهم كانوا ولودين ، فأمر عليه السلام بأن لا يختار المسلم المرأة العقيم ، وهذا بطبيعة الحال في حدود الاستطاعة ، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها والشاهد قوله عليه السلام (**فإنني مباح بكم الأمم يوم القيامة**) فإذا الغاية من الأمر بالزواج هو تكثير النسل لعبادة الله وحده لا شريك له وثانيا تحقيقًا لرغبة نبوية كريمة وهي أنه يباهي الأمم يوم القيامة بكثرة أمتة كما جاء في الحديث الصحيح والشيء بالشيء يذكر كما يقال قال عليه الصلاة والسلام (**عرضت علي الأمم**) هذا من باب ما يسمى عند الصوفية أي الكشف أي أنه كشف عن بصيرة الرسول عيه السلام وربما عن بصره أيضًا عن الأمم كلها قال (**فنظرت في الأفق فرأيت سوادا عظيما**) يعني من الناس (**فقلت من هؤلاء؟ جاء**

الجواب هؤلاء قوم موسى قال ثم نظرت في الأفق الآخر فوجدت سوادا أعظم فقلت من هؤلاء قال

هؤلاء؟ أمتك يا محمد...) إلى آخر الحديث فالشاهد أن الذي يتزوج يحقق أمرين اثنين أو يجب أن يحقق أمرين اثنين الأمر الأول هو لعبادة الله وحده ، وثانيا ليحصى نفسه ويحصى غيره ألا وهي زوجته ، وهناك حكمة وليس أمرا لازما كنفوس الزواج وهي ما ذكر في الحديث (تزوجوا الولود الودود فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة) ولعله من المناسبة أن نذكر إخواننا الحاضرين بأن قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث السابق (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) .

الشيخ : ... نذكر بمناسبة هذا الحديث بأمرين اثنين ، الأمر الأول أنه يجب على آباء البنات أو أولياء البنات أن يسهلوا طريقة الزواج ، ومن أول ذلك عدم المغالاة بالمهور فإن المغالاة بالمهور سبب من الأسباب القوية تحمل الشباب على الانصراف عن الزواج المبكر الذي يكون هذا الزواج المبكر لتحقيق إحصان النفس كما سبق ذكره في الحديث السابق، فعليهم أن لا يغالوا بالمهور لأن المغالاة سبب من الأسباب تورط الجنسين بأن يقعوا في الفاحشة ، على الأقل في مقدمتها كما ذكرنا آنفا من قوله عليه الصلاة والسلام)
كتب على ابن آدم حظه من الزنى فهو مدركه لا محالة فالعين تزني ...) إلى آخر الحديث أي أن هذه مقدمات قد توصل صاحبها إلى الغاية العظمى والفاحشة الكبرى ألا وهي الزنا ومن أجل ذلك أخذ هذا المعنى النبوي الجميل شاعر مصر في زمانه وهو شوقي فقال وهذا أمر طبيعي ومشاهد نظرة فابتسامه فسلام فكلام فموعد فلقاء فللحيلولة بين هذه النتيجة الأخيرة ألا وهي اللقاء أي الفاحشة الكبرى كما جاء في الحديث يجب الزواج وبالتالي يجب تسهيل وسائل الزواج ومن أول ذلك تيسير المهر وعدم المغالاة فيه وذلك من بركة المرأة حينما يكون مهرها يسيرا وسهلا ولوازم ذلك لا يخفى عليكم من عدم اشتراط الفراش الوفير والسجاجيد ونحو ذلك .

الشيخ : ... والشيء الآخر الذي ينبغي التذكير به هو أن الزوجين حينما يبني أحدهما على الآخر فيجب عليهما أن يفتتحا هذه الشركة التي لا تشبه الشركات الأخرى ، لأنها عادة تكون شركة الحياة فعليهما أن يفتتحا هذه الشركة الطيبة القائمة على طاعة الله ورسوله بصلاة ركعتين ، أن يصلي الزوجان ركعتين اثنتين ولا شك ولا ريب أن ذكر الله عزوجل في هذه الساعة التي لا يملك الشباب عادة أنفسهم إلا أن يقضوا فيها

وطرهم بأقرب وقت وهذا بلا شك أمر حلال ولكن إذا كافح أحدهما شهوته ليصلي كل منهما ركعتين ثم بعد ذلك يتقدم كل منهما للآخر ويقضيان شهوتهما بعد أن قدم بين يدي ذلك طاعة الله تبارك وتعالى ، لأن في ذلك افتتاحا للحياة الزوجية وهذه الشركة السعيدة بطاعة الله عز وجل ، فيرجى لهما أن يكون ذلك سببا لسعادتهما في الحياة الدنيا وفي الآخرة 0 هذه كلمة وذكرى والذكرى تنفع المؤمنين ، ولا بد عادة في مثل هذه الكلمة وفي مثل هذا المجلس أن يخطر في بال أحد الحاضرين سؤالاً حول ما سمعه فلا مانع عندي أن أسمع ذلك السؤال أو غيره فإن كنت مستعداً وأجد في نفسي له جواباً فعلت وإلا تخلصنا من الجواب بقولنا نصف العلم لا أدري والسلام عليكم .

السائلون : بارك الله فيك يا شيخنا جزاكم الله خيراً .

السائل : سؤال يسأل سائل هو الآن مش محصل لاوحدة ولا اثنين ولا ثلاثة ويسئل عن الخامسة والسادسة ، فهل يجوز للإنسان أن يتزوج الخامسة و السادسة أم لا ؟

الشيخ : شلون مش محصل واحدة وبتسئل عن الستة ... هذا يا أبا عبد الله سؤال أم نكتة ؟ .

أبو عبد الله : والله سؤال يا شيخنا .

السائل : ... في جمعية الخلايلة بقولوا مثنى وثلاث ورباع يعني اثنين اثنين فهل هذه صحيحة ؟

الشيخ : لا هذا خطأ بلا شك مثنى وثلاث ورباع ، يعني اثنين أو ثلاث أو أربعة ، هذا هو المقصود بالآية الكريمة وهذا جاء ، ألا تسمعون يا أبا عبد الله هذا التفسير للآية الكريمة مثنى وثلاث ورباع ، أجمع علماء التفسير أن المقصود اثنين وثلاث وأربعة من النساء ، وجاء بيان ذلك في قوله عليه الصلاة و السلام ، ويجب أن نتذكر أن فهم القرآن لا سبيل إليه إلا من طريق الرسول عليه الصلاة والسلام لأن الله عز وجل يقول مخاطباً نبيه في صريح القرآن ((**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**)) ، أي وأنزلنا إليك يا رسول الله الذكر أي القرآن لتبين وتوضح وتشرح للناس هذا القرآن الذي أنزل إليك من جملة شرحه عليه السلام للقرآن ، بل من أقوى أساليب بيانه للقرآن هو ... عليه الصلاة والسلام ، فقد جاء أن رجلاً من أصحاب الرسول عليه السلام أسلم وتحتة تسع نسوة ، ذلك لأن العرب كانوا بصريح القرآن ((**هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم**)) ، فهم كانوا أميين لم يكونوا أهل كتاب كاليهود والنصارى ولذلك فاليهود والنصارى يومئذ ليس اليوم كانوا متميزين عن العرب ، بما أنزل الله على أنبيائهم موسى وعيسى من التوراة والإنجيل

فكانوا أهدى سبيلا وأقوم قبلا من العرب ، العرب جماعة وثنيين لا أخلاق لهم ولا آداب ولا شريعة ، إلا ما كان يشرعه لهم رئيس القبيلة، وكل وحد عنده شريعة ما أنزل الله بها من السلطان، من ذلك أنهم كانوا يتزوجون ما شاءوا من النساء، وفتح باب التزوج بما شاء الرجل من النساء، يكون سببا للإخلال بالقيام بواجب الأسرة، وبواجب تربية الذرية، لذلك لما أسلم ذاك الرجل وجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبايعه على الإسلام وتحتته، وتحت عصمته تسع نسوة، فقال له عليه الصلاة والسلام (**أمسك منهن أربعاً وطلق سائرهن**) ، وكثير من الناس في هذا الزمان، هذا الزمان الذي يغزا به المسلمون في عقر دارهم، ولو فرضنا أنهم لم يغزوا في عقر دارهم بالكفار، بجنودهم وأشخاصهم يغزون في عقر دارهم بالأفكار التي يتبناها الكفار ويتبرء منها الإسلام والمسلمون الصادقون المتمسكون بالإسلام، معلوم أن الكفار إلى اليوم، لا يزال الكثير منهم يهاجمون الإسلام في بعض تشريعاته بزعمهم أنها تشريعات غير منطقية وغير معقولة وغير عادلة، من ذلك أنهم يزعمون أنه ليس من العدل في شيء أن يتزوج الرجل، مثنى وثلاث ورباع هذا أمر ينكره هؤلاء الكفار وذلك من ضلالهم البعيد المبين ولماذا؟ لو أن هؤلاء الكفار كانوا يعيشون حياة زهية ويحيون حياة شريفة لا يعرفون للسفاح ولا للزنى معنى، ثم هم مع ذلك ينكرون التثنية بين الزوجتين، وأكثر من ذلك ، لربما كان لهم بعض العذر ، ولكن الواقع يشهد أن الواحد منهم أقول بلغة أخرى لا أقول يتزوج ينكح مثنى وثلاث رباع وخماس وعشر وعشرين إلى آخره ولا يوجد في ذلك غضاضة مطلقا ويسفحون دماءهم هكذا عبثا ولا شيء في هذا العمل وهو الزنى، وفي أولاد الزنى الذين يلقون بالمئات إن لم نقل بالألوف بالطرقات وفي الأتجار في أنهار الصين وفرنسا وغيرها ، هذا كله لا شيء فيه عندهم ، أما أن يتزوج المسلم باثنتين أو ثلاث أو رباع ويقوم على إحصائهم وعلى الإنفاق عليهم ، هذا شيء منكر عند هؤلاء الناس لهؤلاء الكفار الذين ينقمون على الإسلام تشريعاته الحكيمة ، أشياء كثيرة وكثيرة جدا لسنا الآن في صدد ذكرها ، وحسبنا الآن أن نذكر المسلمين الحاضرين وليبلغ الشاهد الغائب أن الإسلام لم يجوز أن يتزوج المسلم بأكثر من أربعة ثم حينما أجاز الزواج بأربعة من النساء شرط شرطاً أساسياً ذلك الشرط هو العدل بينهن هو العدل بينهن وهنا كلمة لا بد من ذكرها ليس المقصود بالعدل هنا ما قد نسمعه أحيانا من كثير من الإذاعات من مصر أو غيرها من البلاد التي تأثرت بالتيارات والأفكار الأجنبية الغربية، أنه لا يجوز للمسلم أن يتزوج بالمرأة الثانية إلا للضرورة، هذا افتراء على الإسلام لا هو تزوج كما سمعتم في القرآن، مثنى وثلاث ورباع بدون ضرورة وهذا

فيه حكمة بالغة، لأنكم تعلمون أن الرجال ليسوا سواء، ... أن الرجال يختلفون ولا مؤاخذة من الناحية الجنسية، ففيهم الرجل البارد الطبع، وفيهم الرجل القوي الشهمة صاحب غلمة صاحب شبق، فهذا إذا قيل له فقط لك واحدة ولا أكثر سيضطر أن يفعل ما يفعله الكفار، وهو أن يفتش له عن خليعة عن خديعة يخادها، وعن صاحبة يصاحبها بالحرام، وحينئذ تسري عدوى الزنى من المزي بها، إلى زوجته الصالحة العاجزة في عقر داره لذلك لا يشترط في هذا الحكم الشرعي، (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) ، إلا العدل بينهن وإما الضرورة، هذا افتراء على الإسلام، وقع فيه من وقع من بعض المحاضرين أو المذيعين متأثرين بالأفكار الغربية، وليقللوا نسل المسلمين، انتبهوا لهذه النقطة، وليقللوا بذلك نسل المسلمين، لأنكم تعلمون أن الأمم اليوم، تعرف أهمية كثرت عدد الأمة، ولذلك ترون اليهود في فلسطين، يحاولون كل يوم تقريبا، أن يكثروا سوادهم، وأن يتغلبوا بكثرة سوادهم على بياض عدد الفلسطينيين هناك لأنهم ينظرون بعيدا وبعيدا جدا أما الإسلام الذي هو تنزيل من حكيم عليم فقد نظر إلى أبعد من ذلك، ولا نسبة بين هذه النظرة لأن هذه النظرة إلهية ((ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير)) لذلك كان من آداب الرسول عليه السلام أن قال (الودود تزوجوا الولود الودود فإني مباحكم الأمم يوم القيامة) فحينئذ أن يتزوج المسلم مثنى وثلاث ورباع، فلذلك مما يحقق أن يتبهاها الرسول عليه السلام بأتمته المسلمة يوم القيامة، ويحقق أن يحصن المسلم أكثر امرأة واحدة، فلا ضرورة هناك يشترط أبدا بأن يتزوج أكثر من واحدة وإنما الشرط الأساسي كما قال الله تعالى في القرآن الكريم ((فإلم تستطيعوا فواحدة)) إن لم تستطيعوا العدل بين النساء، فحينئذ واحدة

الشيخ : ... ثم ما هو العدل؟ ولعلي أطلت في هذه الكلمة، فأختصر إلى هنا، ما هو العدل المفروض في القرآن والمشروط لتزوج المسلم أكثر من وحدة؟ هو ما يمكن أن نسميه بالعدل المادي، وأعني بذلك ليس العدل القلبي العدل المادي السكن الملبس البيات عنده زوجتان يبيت عنده هذه واحدة، وعند الأخرى واحدة، فأذا بات عند الأولى ليلتين والأخرى ليلة فقد ظلم، فلا يجوز له أن يتزوج ألا واحدة، إذا أسكن واحدة قصرا، وأسكن الأخرى كوخا، فهذا ظلم، لا يسمح به رب العالمين لمثل هذا الإنسان، أن يتزوج اثنين، أسكن الأولى قصرا، فعليه أن يسكن الأخرى قصرا مثله، وإذا كان لا يستطيع إذا يسكنها نصف قصر ليعطي النصف الآخر للأخرى، وهكذا الإسلام ففي البيات و الطعام والشراب والملبس هذه

الأمر المادية، هي التي يمكن الإنسان أن يملك الحكم بما عدلا غير ظالم ، أما الناحية القلبية فهذا أمر لا يكلفنا الله أن نعدل، بمعنى زيد من الناس بحب عائشة أكثر من فاطمة، أو فاطمة أكثر من عائشة ما فيه مانع لأن هذا القلب، لا يملكه غلا علام الغيوب ولكن لا ينبغي حبه أن يحمله حبه لهذه أكثر من تلك، لأن يظلم تلك على حساب إيش؟ الأولى وإنما كما قلنا يعدل أما الحب القلبي هذا داخل تحت عموم قول الله تعالى ((لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)) وكأني أشعر في الجو أسئلة .

السائل : بدي أسأل سؤال ياسيدي ؟

الشيخ : تفضل .

السائل : أنت قلت ((لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم)) ، إذا كان الإنسان في البيات

بات متكشف وهنا متغطي فما رأيك في هذا ؟

الشيخ : هنا بات يستطيع أن يبيت كما يبيت عند الأخرى فقد قصر وقد ظلم .

السائل : ... ؟

الشيخ : متزوج أربعة ماتت واحدة بقي عنده ثلاثة، يقدر يتزوج الرابعة شو فيها، يستمر إلى أن يأتيه اليقين

... تفضل .

السائل : في العصر القديم ... كان الزواج سابقا سهلا جدا فيتزوج واحدة واثنين وثلاثة ورابعة أليس كذلك

الشيخ : نعم سهلا جدا .

السائل : لكن الآن أتصور فيه صعوبة تحقيق الزواج بأكثر من واحدة وخصوصا أربعة ... فحدثنا لماذا تخلى

الناس عن الزواج بأكثر من واحدة واثنين وثلاثة وأربعة ؟

الشيخ : أظن أنه جاء في أثناء كلامي بارك الله فيك جواب سؤالك، لأني قلت أن الأريين يهاجمون

المسلمين في بعض الأحكام الشرعية منها الزواج مثنى وثلاث ورباع وقلت إن بعض المسلمين من المحاضرين

والمذيعين اشتروا لهذا الزواج مثنى وثلاث ورباع الضرورة، فأبطلت أنا هذه الضرورة، فهذا من جملة الأسباب

التي صدفت وصرفت المستطيعين من المسلمين أن يتزوجوا مثنى وثلاث ورباع، في سبب ثاني هذا لا يتعلق

بالمستطيعين، يتعلق بالمتوسطين والفقراء والمساكين من الرجال، وهو أيضا سبب سبق ذكره وحفظت الناس

الابتعاد عنه، ألا وهو المغالات في المهور، والمغالات باشتراط شروط ما أنزل الله بها من سلطان، بدنا بيت مواصفات كذا، نريد فراش صفته كذا وإلى آخره، كل هذه عقبات في سبيل تيسير الزواج حتى ولو بوحدة، فما بالك باثنتين . نعم .

السائل : هيك المجتمع اليوم بدهم سيارة وبيت وبدهم فراش إلى آخره .

الشيخ : إذا سمعت بارك الله فيك، هيك المجتمع، هذه الكلمة ما تؤاخذني نسمعها كثيرا، ولكن يجب أن نعلم أن كلمة المجتمع كلمة معنوية وليست مادية، إلا إذا لاحظنا المعنى الذي يغفل عنه الناس، وهو المجتمع من الذي يكونه ؟ من الذي يوجده ؟ أليس هو أنا وأنت و زيد وبكر وعمر، إذا لماذا نقول بمثل هذه المناسبات حينما نرى المجتمع، وهنا نذكر بأدب عربي حينما نقول المجتمع، والمجتمع ليس شخصا يعاب وإنما الذي يعاب أهله، إن كان المجتمع فاسدا، وإن كان المجتمع صالحا، فالذي يمدح إنما أهله أيضا، ولذلك كان مما قيل قديما، وعزي للإمام الشافعي :

نعيب زماننا والعيب فينا؟ *** وما لزماننا عيب سوانا .

فالآن حينما نقول في مثل هذه المسألة أو غيرها هيك المجتمع ما واجب المسلمين حينئذ أن يضلوا ويقولون بلسان قاهم أو بلسان حالهم هيك المجتمع هيك النساء عم يطلعوا مترجات شو نساوي؟ شو نساوي اتقوا الله، اتقوا الله في أنفسكم في نساءكم في بناتكم (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)

الشيخ : ... يا ترى إذا رجعنا إلى التاريخ الأول وينبغي أن نتحقق الحكمة التاريخية التي تقول أن التاريخ نفسه صحيحة هذه الجملة ؟ هذه صحيحة وليست بصحيحة؟ التاريخ يعيد نفسه إذا أخذنا بأسباب التاريخ الأول، عاد ذلك التاريخ، وإن لم نأخذ بأسباب التاريخ الأول لن يعود ذلك التاريخ أبدا، وهذا من معاني قوله تعالى ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) لله عز وجل في هذه الحياة، وفي هذا الكون سنن منها سنن كونية طبيعية، ومنها سنن شرعية إلهية، فمن اتخذ الأسباب الأولى والثانية وصل إلى الهدف المنشود وإلا فلا مثلا من هذه السنن الكونية أنه الإنسان إذا ما أكل يموت وإذا ما شرب يموت، سنة الله في خلقه، ولن تجد لسنة الله تبديلا ، بذك تعيش إذا حياة سعيدة وبصحة وعافية بذك تتخذ الأسباب الكونية الطبيعية، كذلك لله سنن شرعية، من اتخذها عاش سعيدا كما عاش السلف الأول والجيل الأول من الصحابة ثم التابعين على آخره 0 فأردت أن أقول لو رجعنا إلى تاريخ العرب قبل بعثة الرسول عليه السلام ، ما أظننا نحن أسوء حالا

منهم فما الذي غير من حالهم، وما الذي أخرجهم من الذل والاستعمار الذي كانوا يعيشونه تحت سلطنة من الفرس ومن الروم ومن الحبشة وغيرهم، هو أنهم أخذوا بالأسباب الشرعية أي تبناو الشريعة التي أنزلها الله عز وجل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم بكل إيمان وإخلاص وقوة فإذا بها هذه الأمة التي كانوا لا يسمون إلا بأنهم رعاة إبل، ونعرف نحن من الفتوحات الإسلامية، حينما ذهبوا لفتح فارس كسرى وتلك البلاد، وذهب المغيرة بن شعبه ليكلم الملك الهرمزي يومئذ، قال لهم هذا الملك الفارسي: أنتم جماعة جائعون وأنتم قادمون من أجل أن تبحثوا عن طعام وعن شراب وما على آخره، كلام كله كلام مادي قال له حقيقة نحن كذلك لكن ربنا عز وجل أرسل إلينا رسولا، فأحيانا بعد إن كنا أمواتا ونحن جئنا إليكم لتسلموا معنا، فإن أسلمتم فلکم مالنا، وعليكم ما علينا، وإن أبيتم فليس بيننا إلا السيف، وستكون هذه الأراضي وهذه الأملاك تحت أيدينا فما وسع هذا الرجل إلا أن قال للمغيرة ابن شعبه الصحابي الجليل وهو من أذكى العرب وساسة العرب الذين يضرب بهم المثل، إلا أن قال لصاحبه صدق الرجل، ثم جرت معركة قاسية جدا كان النصر فيها أخيرا للمسلمين الشاهد عن عدنا نحن إلى نفس الأسباب الشرعية التي أخذ بها العرب وهم أذلاء كما نحن اليوم مع الأسف الشديد أذلاء، أعزنا الله ولذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كلمة ذهبت مثلا ولكننا غافلون عن القرآن والسنة فضلا عن كلام عمر بن الخطاب قال: " نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فمهما نبتغي العزة بغير الإسلام نذل " ، هكذا قول بارك الله فيك المجتمع، نحن مؤلفوه نحن مكيفوه نحن منشؤوه فإن كنا صالحين، فسيكون المجتمع صالحا والعكس بالعكس والسلام عليكم .

السائل : شيخنا أنا بقول على جواب أبوالرائد في عامل مهم هو توصي رجالهم بنساءهم هو يلي منعهم من الزواج .

الشيخ : ... بعضهم لا يخلوا الأمر من ذلك .

السائل : أتعبناك يا شيخ معنا .

الشيخ : عفوا تعبك هذا راحة .

السائل : شيخنا المقتدر على الزواج والمقتدر على المهر وعلى العدل، فهل ننصحوا الشباب أن يتزوجوا اثنتين

أو ثلاثة أو أربعة

الشيخ : أنصح من كان منهم مستطيعا وليس لي كلام بعد كلام القرآن والسنة، **((فإنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع))** ، والشرط العدل وإلا الأمر واضح .

السائل : تارك الصلاة ما حكمه ؟

الشيخ : لا شك أن الصلاة هي الركن الثاني من الإسلام كما قال عليه الصلاة والسلام **(أمرت أن أقاتل الناس، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا قالوا فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم عند الله تبارك وتعالى)** فإقامة الصلاة هي من مصداق قول المسلم، لا إله إلا الله محمد رسول الله، لأنه حين تصلي، فإنما ثبت بذلك أنه عبد بحق مطيع لله عز وجل الأمر بالصلاة في غير ما آية كمثل آية **((وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين))**، ومطيع للنبي الذي بالغ في الحض على المحافظة على الصلاة حتى قال عليه الصلاة والسلام **(بين الكفر ...)** وفي لفظ : **(بين الشرك والرجل ترك الصلاة فمن ترك الصلاة فقد كفر)** فمن ترك الصلاة فقد كفر، هنا لا بد من أن نقف قليلا عند لفظة **(فقد كفر)** ما هو المقصود منها، فقد كفر هل يعني أن المسلم الذي يشهد من قرارة قلبه بأن الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله إذا ترك الصلاة فقد ارتد عن دينه هل هذا هو المقصود من هذا الحديث؟ الجواب تارة يكون مقصودا، هذا المعنى من الحديث، وتارة يكون المقصود معنى آخر، وليس هذا المعنى الآخر بالأمر السهل وإنما هو خطير أيضا قد يؤدي صاحبه إلى المعنى الأول، وما هو المعنى الأول من ترك الصلاة فقد كفر إن جحدتها، إن جحد شرعيتها إن قال كما يقول بعض الشباب الذين ربوا تربية غير إسلامية ولو كانوا في عقر دارهم، لماذا الصلاة، ولماذا الوضوء، ولماذا الغسل؟ هذه الأمور شرعت في الجاهلية شرعت لقوم ما يعرفون النظافة و لا يعرفون الطهارة عاشوا في القذارات عاشوا مع البعرات والأزبال ونحو ذلك أما الآن ما شاء الله، المدنية الحمامات في كل دور والماء كله ميسر فما في داعي لمثل هذه الطهارة من جهة وما في داعي لمثل هذه الحركات، فالحركات الرياضية تعني الشعوب اليوم عن هذه الحركات البدنية التي شرعت في زمن مضى وانقضت هؤلاء الشباب الذين قد يدور في أذهانهم هذه المعاني الكافرة وقد يتجلى بعضهم فيتلفظ بما في ألسنتهم هؤلاء المقصودون مباشرة بقوله عليه السلام **(فقد كفر)** أي ارتد عن دينه أما المعنى الثاني فقد كفر، أي قارب الكفر، وأشرف عليه إذا كان يؤمن بشرعية الصلاة، يدين الله، أي يعبده، بأن يعتقد بما شرع له من الصلاة، ولكن لسان قاله

أحيانا، ولسان حاله دائما، يقول الله يتوب عليّ، يقول الله يتوب عليّ، معناها أنه معترف بذنبه مع ربه، معترف بأن هذه الصلاة يجب أن يؤدبها، وليس كما قال الفريق الأول، هذا زمان مضى وانقضى، لا هذا يعترف بهذه الشرعية، لكنه مقصر في الإتيان بها، هذا لا يكفر كفر، يخرج به عن الملة، ولكن يخشى مع مضي الزمان أن يموت كافرا لماذا؟ نحن اليوم نسمع كلمة لها علاقة بالأشياء المادية، مثلا الصيانة ماهي الصيانة؟ الصيانة للبرادات وللثلاجات وللسيارات وإلى آخره السيارة ما شيه، ماشي حالها لكن بعدها صيانة، كل سفرة مثلا طويلة، أو كل سنة أو إلى آخره وإذا لم يفعل هذه الصيانة، كان مصير السيارة أن تموت وتهلك، وهكذا القلب يلي هو الماتور الذي يحيا به هذا الإنسان، كمان هذا القلب بحاجة لصيانة لكن أكثر النس لا يعلمون، يقول الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري ومسلم، في في صحيحهما، من حديث النعمان بن البشير رضي الله عنهما النعمان بن البشير صحابي، ابن إيش؟ صحابي، هذا النعمان بن البشير هو الذي مات في الحرب التي أشرنا إليها، يلي ذهب فيها المغيرة إلى الهرمزان والذي تكلم معه بذاك الكلام يلي فيها عزة الإسلام، كان هو قائد الجيش المسلم يومئذ فقال لهم إن أنا مت فيكون القائد فلان، وإن مات فلان إلى آخره، ولما هجم الجيشان بعضهم على بعض وقع شهيدا، فرأى أحدهم فوضع رمحا ووضع عليه علما مميذا حتى يجذوه بسهولة، فوجدوه قد مات وقد طعن عشرات الطعنات، هذا النعمان يروي عن نبينا عليه الصلاة والسلام أنه قال (**إن الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات، لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وإن لكل ملك حمى، وإن الله محارمه، ومن حام حول الحمى، يوشك أن يقع فيه**)، هذا الذي لا بصلي، هذا حام حول الحمى، يوشك أن يقع فيه تمام الحديث (**ألا إن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**)، هذه المضغة، بالتعبير المادي بحاجة إلى صيانة ليس فقط السيارة والبراد والثلاجة وإلى آخره هذا أولى وأولى أن يصاب، لأنه كما أنه القلب يلي نعرفه نحن عبارة عن مضغة وأنه يمرض ويصح فالأطباء دائما وأبدا يحرصون كل الحرص أن يظل قلب الإنسان سليما حتى يعيش سليما، خاصة بالنسبة للشيخوخة المسنين مثلي أنا لأنه إن كان قلبه مريضا فسرعان ما س... بسبب تركه للصيانة، سيصبح إيش؟ عدما هذا القلب المادي الذي يعني به الأطباء الماديون، عناية تامة جدا أكثر من أي مكان من البدن، لأن البدن لا يستطيع أن يعيش إلا بهذا القلب مهما فقد من عضو إلا هذا

القلب إذا فقدته، فقد نفسه تماما هذه العناية المادية للقلب يجب أن يعنى بهذا القلب عناية أسمى وأسمى وأعلى من عناية الأطباء الماديين بهذا القلب حتى يسلم وحتى لا يعرض نفسه لما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق (**من ترك الصلاة فقد كفر**) أي عرض نفسه للكفر هذا إذا آمن بشرعية الصلاة أما إذا قال بلا صلاة بلا كذا، فهذا مصيره النار يحشر مع فرعون وهامان والكفار جميعا في الدرك الأسفل من النار هذا من أهمية الصلاة في الإسلام ولذلك فمن كان مبتلا، من كان مبتلا من الشباب بل ومن الكهول أيضا مع الأسف الشديد، من كان مبتلا بالصلاة، بتركها أو التهاون بها، فعليه أن يذكر هذه الحقيقة وأن يحافظ على أداء الصلوات في أوقاتها، وليس هذا فقط، وأرجو أن تنتبهوا، ليس هذا فقط بل وأن يصلوها في المساجد، لأن الله عز وجل يقول في صريح القرآن الكريم : **((وأقيموا الصلاة))** أول أمر **((وآتوا الزكاة))** ثاني أمر **((واركعوا مع الراكعين))** ثالث أمر، هذا الأمر الثالث ليس تكرارا للأمر الأول لو حذفنا ما بينهما **((وآتوا الزكاة))** شو يصير معنا **((وأقيموا الصلاة ... واركعوا مع الراكعين))** ، هذا تكرر؟ حاشى لله، كلام الله عز وجل لا مثل له في البلاغة والفصاحة، وكونه من جوامع الكلم، كلمة قليلة، تعطي معاني كثيرة جدا، **((أقيموا الصلاة))** ليس معناها أدوها، انتبهوا ليس معنى أقيموا الصلاة أدوها الصلاة فقط، وإنما معنى أقيموا الصلاة أي أحسنوا آداءها، إقامة الشيء هو تقويمه وإجلاسه، لو أراد الله عز وجل أن يأمر فقط بالصلاة، بقول أد الصلاة لكنه قال **((أقيموا الصلاة))** أي أحسنوا أداء الصلاة إذا صليتم ثم أمر بأمرك ثان في آخر الآية **((واركعوا مع الراكعين))** الراكعين جمع أي اجعلوا ما أمرتم به من إقامة الصلاة مع الراكعين في المساجد .

السائل : هل على العريس صلاة الجماعة ، فهل إجازة أو رخصة ... ؟

الشيخ : لو كان ... هذا سؤال مهم وله علاقة بالموضوع ... نعم أنا أظن أنه سمع من قبل وتهياً للأمر لا يجوز ترك الصلاة مع الجماعة حتى في صلاة الخوف، عند الفقهاء يوجد صلاة اسمها صلاة الخوف، فلنسميها اليوم بصلاة الحرب والمسلمون يقاتلون أعداءهم لا تسقط صلاة الجماعة، فانتبهوا يا جماعة لخطر وعظمة صلاة الجماعة في المساجد، إنه صلاة الجماعة لا تسقط في صلاة الخوف، أي في أثناء الحرب، والمسلمون بلا شك حينما يتحاربون مع الكفار، يكونون في وضع من وضعين أما عند اشتباك القتال وأما عند تضع الحرب أوزارها، يعني راحة مثلا ساعتين أو ثلاثة في الليل أو النهار حسب الظروف القتالية فإذا

كان المسلمون متشابكين مع الكفار في القتال قديما كانوا بالسيوف والرماح والحرا ب... .

الشريط رقم : 195

أبو ليلي : إخوة الإيمان نستمع الآن إلى كلمة طيبة للأخ الفاضل الشيخ محمد ناصر ترماني جزاه الله عنا خيرا .

الشيخ : شيخ جديد لأنهم مغشوشين أنه ما فيه شيخ غير واحد، والمشايخ كثر والحمد لله، فيسمعون شيئا جديدا، والشيء الثاني بتوفر عن صاحبك القديم، شيء من الكلام لأن ما يأتيه من الأجوبة عن الأسئلة يكفيه، فتوكل على الله كما يقول إخواننا الأردنيون .

الشيخ محمد ترماني : تفضل وتكلم .

الشيخ : لا أنا بدي أجيب عن الأسئلة فأنت كما قلت بدك تمتعنا بكلمة تفضل الآن واعمل لنا مقدمة، ابدأ بكلمة من عندك ، يا الله .

الشيخ محمد ترماني : بدنا نتكلم مع قصتي مع الشيخ عبد الفتاح أبوغدة، فنعطيهم الموجز عن المشايخ وجيراتهم وتعصبهم وانحرافهم عن الصراط المستقيم، مما جعل الكثير من الشباب المسلم، ينظر إلى الإسلام كأنه مجموعة خرافات وأوهام واستعلاء على الناس، فهذا مما جعل الشباب المسلم ينفر من الإسلام، وتفعل الكارثة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، كنت في أول طلي للعلم وكان لقاءنا مع فضيلة الشيخ، جديدا، وكنا كان الشيخ جزاه الله خير نبهنا على كثير من الأوهام والخرافات، يلي كانت منتشرة في حلب، وكان مشايخ حلب ولا أقول علماء حلب، لأنه ما فيه علماء في حلب وهذا يحزن جدا، أن حلب كل مشايخها مطبقة على الخرافات والأوهام، لو سمعتم مانسمعه نحن، من هؤلاء المشايخ، لكنتم معنا في هذا الشيء يلي نحن استقر في أنفسنا، فمن هؤلاء المشايخ عبد الفتاح أبو غدة، هذا كان رجل عالم ديني، وكان الكثير من الشباب يلتفت حوله، ويظنون فيه الخير، ونحن كنا من هؤلاء الشباب يلي كنا نظن فيه الخير، في أحد الأيام مررت على إحدى المكاتب، وإذا به كتاب صغير للشيخ عبد الله سراج، الشيخ عبد الله سراج عندنا في حلب هو مرجع حلب كلها، فمكتوب به عبارة الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام، يقول هذه الصيغة تلقاها ثابت البناني عن نبي الله إلياس يقظة، كما رواها ابن أبي الدنيا، فهذا يفيد على أنه يرى الرسول يقظة، وهو يشيع هذا وتلامذته كلهم يقولون أن الشيخ دائما مع الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يخط خطأ إلا بعد إذن الرسول عليه الصلاة والسلام فقلت في نفسي أنا رايح أذهب عند الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، وأعرض عليه الأمر، فلعله ينتج خيرا والحمد لله، لأن عبد الفتاح أبو غده إذا حكى معه، مش إذا

أنا حكيت معه، لأنه رجل في نفسه عالم كبير، فذهبت إلى الجامع الذي يخطب فيه الشيخ أبوغده الجمعة، وبعد أن انتهى من الخطبة جلس للسؤال والجواب ، فيشهد الله أنني أتكلم بهذا الحرف الواحد ، وسنلتقي أنا وإياه أمام الله في ذلك اليوم الذي لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم 0 فعندما جلس للأسئلة والأجوبة ، طرحت عليه هذا السؤال، قلت يا فضيلة الشيخ، في كثير من الناس يزعم أنه يجتمع مع الرسول يقظة ، فهل هذا ممكن؟ فقال كيف يقضة ؟ قلت يعني يقظة مثل ما أنا وانت جالس وتتلقى الأسئلة وتجييب عليها، فهو كذلك، قال يمكن، وأنا في المليون مرة ما أفكر أن يجيني بكلمة يمكن، فعندما قال ممكن قلت له ما هو الدليل على ذلك ، قال الدليل عدم وجود الدليل المانع يعني ما فيه دليل يمنع من هذا الاجتماع بالرسول عليه الصلاة والسلام يقضة ، قلت له بل الدليل موجود يا فضيلة الأستاذ قال ما هو ؟ قلت له قوله سبحانه وتعالى ((**ومن ورائهم برزخ على يوم يعثون**)) والبرزخ هو الحاجز الذي يفصل بين الشيئين ، قال هذا لا يكفي ، قلت له بل يكفي ، والرسول عليه الصلاة والسلام زاد الأمر وضوحا عندما تكلم عن حياة الشهداء وقال (**إن أرواحهم تسير في حواصل طيور خضر أو في أجواف طيور خضر ويطيرون في الجنة ويلعقون من ثمر الجنة ثم يأوون إلى قناديل تحت العرش، فيتجلى لهم ربهم، ويقول يا عبادي سلوني ما شئتم أول وثاني وثالث فعندما يرون أنه لا بد أن يسألوا الله سبحانه وتعالى فيقولون نريد أن تعيدنا إلى الدنيا ونقاتل فيسبيلك ونقتل، فيقول لقد حق القول مني أنكم إينا لا ترجعون)**، قال هذا الحديث أين موجود قلت في صحيح مسلم، قال إذا نؤجل البحث حتى نشوف الحديث ونشوف أسباب وروده على آخره قلت له ما فيه مانع، بعد ما قال هذا رجوع واستدرك، قال عندك ابن القيم يقول بهذا، قلت له أنا قرأت في كتب ابن القيم فأين يقول هذا قال في كتابه الروح، قلت له أنا قرأت كتاب الروح، ما فيه العبارة هذه، قال ما في صراحة ولكن في ما يفيد ذلك، قلت فرضنا أن ابن القيم قالها صراحة، فهل الحجة في كلام ابن القيم أم الحجة في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم اتفقوا على عدالته من المشرق إلى المغرب فقلت له صحيح اتفقوا على عدالته، وهو رجل عالم وعادل وثقة ولكن لم يتفقوا على أن معصوم، قال إذا نأجل البحث قلت ما فيه مانع، فيقول أحد الإخوان، وكانوا في الزمن الماضي يضعوا باكستانية في رؤوسهم، فقال سؤال يا فضيلة الشيخ، قال له تفضل، قال فيه جماعة وهابية، يقولوا أن مذهب الوهابية مثل مذهب أهل السنة والجماعة فهل هذا صحيح قال له كلا في الفروع يمكن أما في الأصول فلا، قال له لماذا يخالفوننا في الأصول، قال له إنهم يقولون أن محمدا عليه الصلاة والسلام مات واح واعنده حياة برزخية عند الله ويقولوا عصا أحدنا أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام .

الشيخ : حاشا .

الشيخ محمد ترماني : ويكفرون من استغاث بغير الله سبحانه وتعالى فقلت سؤالي للشيخ فقال تفضل قلت له الوهابية يقولون خلاف ما قلت وأنا مطلع على كتبهم اضطلاعا علميا وعلى استعداد أشير إلى الكتاب وإلى الصفحة وحتى إلى السطر، فالوهابيون يقولون بالنسبة لحياة محمد عليه الصلاة والسلام البرزخية أنها أفضل حياة عند الله لأنه هو سيد البشر، فحياته أفضل حياة عند الله سبحانه وتعالى ، أما قولك يقولون عصا أحدنا أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام فيقولون سبحانك هذا بهتان عظيم، أما قولك أنهم يقولون من استغاث بغير الله فهذه صحيحة لكن لها شروط وليست على إطلاقها تأتي لرجل وقف على أحد قبور الأنبياء والصالحين مثل عبد القادر الجيلاني أو غيره من الأولياء ويطلبون منه النصر والشفاعة وما أشبه ذلك فيقولون تأتي لهذا الرجل ونصحته بالآيات والأحاديث المتعلقة بهذا الموضوع أول وثاني وثالث، فإن هو أعرض عن ذلك ورفض الآيات والأحاديث فالمشرك مشرك شاء أو أبي، قال لا هذا لانستطيع أن كفره، لأنه إذا سألته عندما يقول يا عبد القادر، ارزقني، هل يعتقد أن عبد القادر هو الذي يرزقه، إنما يعتقد أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يرزقه بواسطة عبد القادر قلت له هذا هو اعتقاد المشركين، المشركين ماكانوا يعتقدون أن الأصنام أو أولياءهم هم الذين يرزقونهم وهم الذين يمنعون عنهم الإيذاء، إنما يعتقدون الله سبحانه وتعالى هو الرازق وهو المعطي قال لا أبدا قلت له هذا قول الله سبحانه وتعالى ((**والذين إتخذوا من دون الله أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) قال بأي شيء يعبدونهم، قلت يعبدونهم بالذبح والنذر والدعاء وما أشبه ذلك، وإذ به كان جالسا يتكلم معي فقام واقفا، وأخذ يكيل بالسباب والشتائم بعصية سب وشتم سب وشتم ثم ختم الله كلامه بوالله العظيم والله العظيم ، الذي يقول يا عبد القادر ارزقني ما هو كافر، والذي يكفره هو الكافر، وجلس، قلت له يا أستاذ الحجة تفرع بالحجة، لا تفرع بالسباب والشتائم، والأحكام الشرعية ثبتت بقول الله تعالى ورسوله ولا ثبتت بحلف بالأيمان، قال شو أنت ذنب للوهابية حتى حز على نفسك، قلت له أنا لست ذنب للوهابية وما حز في نفسي إلا وضع هذا الشعار على رأسك، الذي ينادي بأنك عالم، والحديث المشهور المتداول بين الناس الذي يقول (**العلماء ورثة الأنبياء**) فأحشى أن يتسرب إلى أذهان الحاضرين أن هذه السباب والشتائم التي تلتفظ به، ينسبونها إلى الإرث المحمدي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام والرسول عليه الصلاة والسلام يقول (**المؤمن ليس بالطعان ولا باللعان ولا بالفحاش البذيد**) في كان عنده أحد الضيوف من الشام فدخل في الأمر وانتهى الموضوع لهذا الحد فهذا نموذج من المشايخ، يلي هم نحسبهم متحررين فما بالك بالمشايخ يلي هم والعياذ بالله قابعين على الخرافة، والأوهام وما أشبه ذلك ، فالواقع تاريخ المشايخ عندنا سيء جدا، فكان الشيخ

يجلس في القرية عشرين سنة، ما يعرفوا أهل القرية من هذا الشيخ إلا ... التبجيل والتقديس، والبيضات للشيخ والسمنات للشيخ والخاروف للشيخ والفرشات فوق بعضها للشيخ وما يعلمهم إلا الخرافات والأوهام والشيخ طار من هنا والشيخ جاء من هنا ومعروف في طبقات الشعرايين، وفي جامع كرامات الأولياء للنهباني، فهذه كل ما عند المشايخ عندنا، فلذلك صار ردة فعل، وأصبح عندنا الشعب، بعيد كل البعد عن حقيقة الاسلام، فتأتي إلى الشاب المؤمن المسلم وتساله هل أنت مسلم فيقول لك نعم، فتقول له ما هو الإسلام، فإما أن يعطيك صورة مشوهة، من المجتمع يلي عايش فيه، وإما يقول لك لست بعالم، أسأل الشيخ هو يعطيك الجواب، فهذا خلاف ما هو عليه أئمة الكفر والضلال، تأتي للرجل الشيوعي وتقول له هل أنت شيوعي، فيقول نعم، فتقول له هي هذه الشيوعية، فيسردها لك حرفا حرفا وهو أخذها من عالم وعن يقين وعن معرفة، بخلاف الشاب المسلم، فهذه في الواقع، تدل على أمر عظيم جدا، والله سبحانه وتعالى أنعم علينا بفضيلة الشيخ وأصبح يتردد علينا إلى حلب في كل شهر ثلاثة أيام يأتي لعندنا، وبفضل الله سبحانه وتعالى أنقضنا من هؤلاء المشايخ، وما هم عليه من الخرافات والأوهام، ولو قصيت عليكم من الخطب التي تخطب في حلب، لا يمكن أن تتهموني بالكذب لأنها أشياء لا تصدق، نحن نقول إن النصارى يبيعوا أذرا في الجنة، والقساوسة والرهبان يبيعوا للنصارى أذرع في الجنة، فنحن عندنا المشايخ ما تبيع أذراع بالجنة ... رحمه الله فيقول إن هذا القطب أحمد الرفاعي، كان له مرید فمریده طلب منه أن يشتري له البستان المعروف في البلدة لأحد الأشخاص قال له بعد أن ننتهي من صلاة الجمعة فسندهب إلى صاحب البستان، ونشتري لك البستان، فبعد ما انتهوا من صلاة الجمعة، ذهبوا إلى صاحب البستان، وبعد ما تلقاهم صاحب البستان وأكرمهم وذبح لهم، بعدما انتهوا من الطعام، قام الشيخ أحمد الرفاعي وقال له تبيع البستان قال له يا أستاذ لا أنا لا أريد أن أبيع، قال له لا بدك تبيعه، فلما شاف أنه الشيخ أصر على بيع البستان، قال له أبيع به بشرط، وهذا على المنبر عم بيتكلم، ما في أحد من الناس يقوم ويقول شو الكلام هذا، فقال له ما هو هذا الشرط، قال له أريد قصرا في الجنة، قال بعد ما تردد الشيخ أحمد الرفاعي بعض الشيء وافق على أن يعطيه قصرا في الجنة بدل البستان، قال له أكتب صكا ، فكتب صك ووقع عليه أحمد الرفاعي وحدد له القصر من الجهة اليمنى جنة المأوى، ومن الجهة اليسرى جنة الفردوس وما أشبه ذلك، فأخذ الرجل الصك وترك البستان، فيقول لهم يا إخوان بعد مدة وإذا به مات الرجل الذي باع البستان، فغسلوه وكفنوه، ثاني يوم وإذا به مكتوب بكف القدرة على القبر، لقد نفذنا البيع الذي عقده أحمد الرفاعي .

الشيخ : ما شاء الله .

الشيخ محمد ناصر الترماني : وهذه أقاصيص كثيرة ولا أريد أن أطيل عليكم وأعطل عليكم ما سوف

تستفيدونه من فضيلة الشيخ، وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء المرسلين .

الشيخ : لا بد أن الذي سمعتموه مستغرب بلا شك لدى الحاضرين جميعاً، ولكن قد يلتقى في بال أحد الجالسين، سؤال ما حول ما سمعتموه من الكلام فإن كان لأحد سؤال أو اعتراض أو اقتراح فنحن نحب أن نسمعه بهذه المناسبة، وإلا فتحنا باب الأسئلة التي توجد لدى كل واحد منكم، حتى لا نتأخر كثيراً لديكم والساعة الآن العاشرة والثلاث .

وفيق : لم نبدأ للآن .

الشيخ : أنا عارف ولذلك أنا أقول هاتوا ما عندكم ؟

الحلي : ترددت كلمة الوهابية في كلام أخونا الشيخ أبو أحمد جزاه الله خيراً ، فحبذا لو توضح ، يعني لأنها كلمة يعترها كثير من كلام الناس وهم لا يعرفونها على حقيقتها ، فهل هي فعلاً كما ذكر ، أو إيش المقصود بالوهابية ونسبة لإيش حتى تتضح الصورة وجزاكم الله خيراً ؟

الشيخ : هذا حسن وسؤال طيب ، الواقع أن هذه اللفظة الوهابية هي خطأ لغة وخطأ عرفاً ، أما اللغة فالوهابية نسبة إلى الوهاب والنسبة إلى الوهاب اسم من أسماء الله هو وهابي ، والذين ينتسبون إلى هذا الوهابي فهم الوهابيون ، فهذه النسبة إذا أخذناها من الناحية العربية هي نسبة تشریف ، فلان وهابي يعني منسوب إلى الوهاب وهو الله تبارك وتعالى والوهابيون هم المنسوبون لمن ينسب هذه النسبة فالمقصود بكلمة الوهابيين كما لا يخفى على الجميع هم النجديون ، والنجديون ليس فيهم من ينتمي إلى هذا الاسم فإنه خلاف ما يستعمل هو اسم تشریف وهابي ، وليس اسم ذم وتقبیح ، لكن من حكمة الله عز وجل ليظهر خطأ المفترين على المسلمين ، ينسبون هؤلاء الناس النجديين إلى كونهم وهابيين ، بزعم أن هذه النسبة إلى إمام لهم ، وإمام النجديين و في جانب من الشريعة وليس في كل الشريعة ، وإنما هو محمد بن عبد الوهاب ، وليس الوهاب لأن الوهاب هو الله تبارك وتعالى، عبد الوهاب هو والد محمد الذي جدد لهم دعوة التوحيد ، فلو نسب منتسب ما إلى عبد الوهاب لو تكن النسبة إليه وهابي فهي خطأ مزدوج ، لأن الذي جدد لهم دعوة التوحيد هو محمد ابن عبد الوهاب وليس والده عبد الوهاب ، ثم النسبة إلى عبد الوهاب ليس وهابياً وإنما هو ممكن أن يقال مثلاً عبدهي أو نحو ذلك ، فهذا خطأ من حيث التعبير اللغوي ومن حيث الواقع فليس هناك من ينتمي إلى هذا الاسم الوهابية إطلاقاً، بينما الفرق الموجود قديماً وحديثاً، كلها حينما تنسب إلى نسبه تعترف هذه النسبه، كالشيعة والزيدية والإباضية ونحو ذلك، لكن لا يوجد على وجه الأرض الإسلامية أبداً، رجل يقول أنا وهابي، والسبب ما ذكرناه آنفاً من ناحيتين ، الناحية العربية والناحية الواقعية ، لكن هذه الكلمة مع الأسف شاعت وأذيعت بين عامة المسلمين في زمن آواخر دولة الأتراك وقصدوا بذلك

تنغير المسلمين جميعا عن الدعوة التي سميت بالدعوة الوهابية

الشيخ : ... علما أن هذه الدعوة الوهابية ليس فيها إلا الدعوة إلى توحيد الله عز وجل بالمعنى الجامع لكلمة التوحيد، وهذا في الواقع مما يمتاز به النجديون على كل الجماعات والطوائف والفرق الإسلامية في كل بلاد الدنيا، منذ أن جاء محمد بن عبد الوهاب حتى هذه الساعة ذلك، لأنهم يفهمون التوحيد بالمعنى الأعم والأشمل والصحيح، بينما كثير من المسلمين الآخرين، يفهمونه بمعنى ضيق جدا، ذلك أن التوحيد الذي أنزل الله عز وجل به الكتب وبعث به الرسل، يعني أموراً ثلاثة " **وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته** " الأمر الأول إنما توحيد الربوبية، ومعنى ذلك أنه لا رب إلا الله وأن الله هو الذي تفرد بخلق السماوات والأرض كما هو معروف بإجماع كل من يؤمن بالله على اختلاف كل الملل، لكن الفرق بين الدعوة الإسلامية الحقة، والتي جاءت بهذا التوحيد الذي أحيا معناه الصحيح محمد بن عبد الوهاب هنا تختلف الدعوة الإسلامية هذه الحقة، عن اليهودية والنصرانية فهي بالإضافة إلى أنها توجب على كل مسلم أن يعتقد بأنه لا خالق إلا الله فهي توجب عليه في الوقت نفسه أن لا تعبد مع هذا الخالق سواه، ولذلك فعلماء المسلمين مثقفون جميعا، أن معنى لا إله إلا الله لا يساوي لا رب إلا الله، وإنما هذه الكلمة الطيبة، لا إله إلا الله تعني معنى أوسع من معنى لا رب إلا الله، ذلك أنها تعني لا معبود بحق في الوجود إلا الله تبارك وتعالى فهذه الكلمة الطيبة، التي هي مفتاح الجنة، كما جاء في بعض الآثار، وبها ينجو المسلم من الخلود في النار، كما تواترت بذلك الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جمعت بين التوحيد، توحيد الربوبية، أي لا خالق مع الله لا رب مع الله سواه ، وتوحيد الألوهية ويعبر عن هذا التوحيد أحيانا بتوحيد العبادة ، أي أن يعبد الله وحده لا شريك له، فإذا فسر مفسر ما هذه الكلمة الطيبة، لا إله إلا الله ، بمعنى لا رب إلا الله، لم يكن موحدا، هذه نقطة الفصل بين المسلمين حقا، وبين الآخرين، المسلم يوحد الله عز وجل في ذاته، ويوحده في عبادته، بينما الآخرين من اليهود والنصارى يوحدهونه في ذاته إلا من ضل منهم ضلالا بعيدا، ولكنهم يعبدون معه سواه، لهذا يجب على المسلمين جميعا، أن يعرفوا أولا هذا المعنى الحقيقي لكلمة لا إله إلا الله وأنها لا تعني لا رب إلا الله فقط، وإنما تعني إضافة على ذلك أنه لا معبود مع الله أيضا بحق وكلمة بحق هي احتراز من إنكار أن هناك معبودات، في الأرض قديما وحديثا، تعبد من دون الله تبارك وتعالى ، فلا يجوز أن يقال لا معبود إلا الله، لأن المعبودا كثيرة وكثيرة جدا، لكن إنما يصح التفسير بقيد بحق لا معبود بحق في الوجود إلا الله تبارك وتعالى و إلا قد عبدت اللات والعزى وعبدت الطواغيت، حتى الآن فكيف يستطيع المسلم أن يقول لا معبود إلا الله لا المعبودات موجودات بكثرة، ولكنها بالباطل، والمعبود بحق إنما هو الله تبارك وتعالى ، كذلك بالإضافة إلى هذين النوعين من التوحيدين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة أو الألوهية هناك توحيد ثالث به يتم التوحيد وبه تقبل شهادة الموحد لا إله إلا الله، وإلا فهي مردودة عليه، ما هو هذا

التوحيد الثالث؟ توحيد الله في صفاته فكما أنه عز وجل واحد في ذاته وواحد في ألوهيته فهو أيضا واحد في صفاته لذلك قال الله تعالى ((**يس كمثلته شيء وهو السميع البصير**))، هذه الدعوة التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم وعرفها السلف الصالح والأئمة جميعا، ولكن خلف من بعدهم خلف ليسوا فقط أضعوا الصلاة، بل وأضعوا التوحيد لأنهم فهموا هذه الكلمة الطيبة بالمعنى الأول الضيق لا إله إلا الله، لا رب إلا الله ونحن رأينا رسائل في العصر الحاضر، مؤلفة ومطبوعة وفسرت هذه الكلمة الطيبة بهذا التوحيد الوحيد فقط وهو لا إله إلا الله أي لا رب إلا الله ، هذا لا يكفي للمسلم أن يفهم هذه الكلمة الطيبة بهذا المعنى الضيق، لذلك كان من آثار ذلك لما أدخلوا جماهير المسلمين وبخاصة عامتهم، لما أدخلوا بفهم هذه الكلمة الطيبة، أدخلوا عمليا من تطبيقها فهم يعبدون مع الله إلهة أخرى وهم لا يشعرون ، وهذه من أكبر المصائب التي أحلت بالمسلمين، والسبب في ذلك، يعود إلى أمرين اثنين ذكرنا آنفا أحدهما وهو أنهم لم يفهمون من كلمة التوحيد توحيد الله في العبادة، والأمر الآخر أنهم لم يفهموا ما معنى العبادة فإذا قلت الإنسان أنت تعبد مع الله آلهة أخرى قال لك لا أنا لا أعبد إلا الله أنا لأصلي إلا لله عز وجل ، نقول إلى هنا نحن معك، أنت لاتصلي إلا لله عز وجل ، ولكن ألسنت تدعوا غير الله عند الشدة، فتقول يا سيدي أحمد يا سيدي بدوي يا سيدي شعيب، يا كذا يا كذا، هذا هو عبادة الله، أو هذا من عبادة الله تبارك وتعالى ، والله عز وجل قد أنزل علينا كتابا كريما، وافتتحه بسورة الفاتحة، وفيها يقول المسلم مخاطبا ربه عز وجل في كل ركعة من صلاته ((**إياك نعبد وإياك نستعين**)) فأنت تعبد الله وحده لا شريك له، لكنك تستعين بغيره، هذه الاستعانة سواء علينا، سمينها استعانة، وهي تسمية صحيحة أو سمينها استغاثة، وهي أيضا تسمية صحيحة أو سمينها توسلا، وهي تسمية خاطئة، هذه الأسماء تدل على مسمى واحد، بعض هذه الأسماء صحيح كالأستغاثة والاستعانة، وبعضها توسل هذا تسمية الاستعانة بغير الله، والتوسل بغير الله، توسلا من باب قوله عليه السلام في غير هذه المناسبة ((**يسمونها بغير اسمها**)) فقول القائل يا رسول الله أعثنني زعموا أن هذا توسل، لا هذا دعاء لغير الله وهذا استعانة بغير الله، وهذا إشراك بشرك بتوحيد العبودية، لأن الذي ينادي غير الله خاصة في الشدائد فقد عبده من دون الله عز وجل ومن الدليل على ذلك وهو مذكور في القرآن وفي السنة قول الله عز وجل ((**إن الذين تدعون من دون الله عبادا** **أمثالكم**)) تدعون ما قال تعبدون لكن الحقيقة أن هذه الآية تعني تدعون أي تعبدون، فسواء قلت يعبدون غير الله أو يدعون غير الله، فكلا التعبيرين يؤدي إلى حقيقة واحدة وهي أنهم يستعينون بغير الله عز وجل ، وهذا إخلال بتوحيد الألوهية، وليس إخلالا بتوحيد الربوبية ولذلك المشركون قد من لا يعرف هذا التفصيل الذي جاء في الكتاب والسنة، وجرى على ذلك سلف الأمة ، إلى ما قبل قرون قليلة، ثم انحرف الخط على

بعض المسلمين، ففهموا لا إله إلا الله بمعنى لا رب إلا الله، وهذا المعنى ما كفر به المشركون بل كانوا يؤمنون به، لكنهم كفروا بهذا المعنى الصحيح، الذي جهله كثير من المسلمين، ألا وهو توحيد الألوهية أو توحيد العبودية أو العبادة، في صريح القرآن **((ولئن سئلتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله))** إذا المشركون يؤمنون بتوحيد الربوبية ، لا يعتقدون بأن هناك كما هو دين المجوس، بأن هناك خالقا للخير وخالقا للشر مثلا، وإنما يعتقدون بأن الخالق هو الله وحده لا شريك له، إذا من أين جاء شركهم، ولماذا قاتلوا نبيهم إذا دعاهم إلى لا إله إلا الله مع ذلك يستكبرون كما قال في القرآن الكريم **((وإذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون))** ، وقالوا **((اجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب))**، إذا مفهوم لفظة الإله، عند العرب الأولين في الجاهلية غير مفهوم الرب لأنهم كانوا يؤمنون بأنه لا رب إلا الله أي لا خالق ولا مربي ولا رازق إلا الله، أما الإله فهو الذي لا يخضع إلا له تبارك وتعالى وهم كانوا يخضعون لغير الله، من الأوثان والأصنام المعروفة في التاريخ، ولذلك كان من غرائب شرك المشركين، قبيل بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام أنهم كانوا يطوفون حول الكعبة ويقولون في تلييتهم لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك إلا شريكا تملكه وما ملك، شريك تملكه وما ملك لماذا ؟ لأنهم يعتقدون لا خالق مع الله، لكن جعلوا الله شركاء أي يعبدونهم من دون الله تبارك وتعالى ، كما في الآية التي كان في مطلع كلمة الأخ محمد **((والذين إتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى))** فهذه الآية صريحة بأن الهدف الأساسي عند المشركين هو الله ، ومع ذلك فهم يعبدون معه سواه، لكن إذا سئلوا لماذا تعبدون هؤلاء قالوا ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى، فهذه حقيقة مؤسفة جدا أنهم يؤمنون بأن الله واحد لا شريك له، ومع ذلك جعلوا له شركاء في ماذا ؟ جعلوا له شركاء في العبادة، ولذلك يجب أن نتنبه لأمر في ظني أن كثيرا من الناس غفلوا عنه، **((فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون))** إيش معنى أندادا ؟ أندادا في الخلق أندادا في الرزق، أندادا في الإحياء و الإماتة لا ، وإنما أندادا في العبادة، وهذا هو كان شرك المشركين في الجاهلية، وهذا بحث طويل والغرض منه التنبيه إلى أن النجديين هؤلاء الذين ينبزون بلقب الوهابية، هذه النسبة كمان خطأ وإنما هم أرادوا، أن ينسبوهم إلى محمد بن عبد الوهاب، ومحمد بن عبد الوهاب رحمه الله لم يأت بشيء جديد مطلقا، وإنما هو من المجددين الذين ذكرهم الرسول عليه الصلاة والسلام ، في الحديث الصحيح **((إن الله يبعث لهذه الأمة من يجدد لها دينها على رأس كل مئة سنة))** المجددون كما يذكر الإمام السيوط وغيره، لا ينبغي أن نتصور أن المجدد يكون واحدا في كل عصر، وإنما يمكن أن يكون هناك مجددون في كل عصر، مجددون كثيرون، ولكن لكل منهم اختصاصه في التجديد فمجدد في التوحيد، ومجدد في الحديث، ومجدد في التفسير ومجدد في اللغة، وفي كل شيء يتعلق بإحياء الفرض الكفائي لفهم الإسلام فهما صحيحا، والغرض أن محمد

بن عبد الوهاب جدد التوحيد الذي لا تزال آثار الإخلال به مع الأسف الشديد في كل البلاد الإسلامية، إلا هذه البلاد النجدية بفضل دعوة محمد بن عبد الوهاب، ولا أقول بفضل الدعوة الوهابية، علما أن تلك البلاد قبل محمد بن عبد الوهاب كان شأنها شأن البلاد الأخرى وأظن أنه لا يخفى على الحاضرين جميعا، ما يوجد في مصر من مقام الحسين مثلا أو السيدة زينب وما يقع في ذلك، في تلك الأمكنة من الوثنيات والشركيات التي تنافي لا إله إلا الله من الطواف حول القبور، هؤلاء الأولياء والصالحين، من أهل البيت وغيرهم، والاستغاثة بهم وطلب المدد منهم مثل هذا يوجد في هذه البلاد وفي سوريا وفي أكثر البلاد الإسلامية، وما هو السبب؟ السبب تقصير علماء المسلمين ببيان دعوة التوحيد دعوة الحق التي جاءت في الكتاب والسنة، وماتت هذه الدعوة في كثير البلاد الإسلامية ثم جددتها محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، فمحمد بن عبد الوهاب ليس له جهد بارز سوى هذه الناحية وكفى له بذلك فضلا، لأن البلاد النجدية كانت كالبلاد المصرية والسورية ونحو ذلك، من حيث انتشار الأثار الوثنية وعبادة القبور والاستغاثة بها من دون الله عز وجل، أما البلاد حتى الآن وأقول مع الأسف، مع أنه بدأت الحركة الإسلامية الصحيحة في تلك البلاد، تضعف رويدا رويدا، لكن لن تجد هناك يعني وثنية تذكر حتى ولا رفع قبر من على وجه الأرض لا يوجد هذا الشيء إطلاقا، بينما إذا طفت البلاد الإسلامية كلها، فأنت واجد فيها من المخالفات الشرعية الشيء الكثير، أرونا بلدا لا يوجد فيها مسجد فيه قبر، مع شدة تحذير الرسول عليه السلام للمسلمين أن يتخذوا المساجد على القبور كما قال عليه السلام (لعنة الله على اليهود والنصارى، أو لعن الله اليهود والنصارى إتخذوا قبور أنبياءهم مساجد) ، والأحاديث في هذا كثيرة أكثر من عشرة أحاديث، ومنها ما يتعلق بالأمة الإسلامية ، قوله عليه السلام (إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون قبور أنبياءهم وساجد) فعندكم مثلا بالمقام المعروف بسيدي شعيب وهناك مسجد يقصد الصلاة فيه، من أجل ماذا؟ سيدي شعيب، وعندنا مقام آخر أظنه اسمه يوشع .

سائل آخر : أبو عبيدة .

الشيخ : يوشع غير أبو عبيد يلي في الأغور إلى آخره، كل هذه المقامات بنيت على قبور مزعومة ، إن كانت هذه القبور حقيقة لمن نسبت إليه من الصحابة والأنبياء ، فالأمر أشكل لأنه مخالفة صريحة، لمثل هذه الأحاديث التي تنهى على بناء القبور المساجد على القبور، لماذا هذا النهي و لماذا هذا اللعن الشديد، في سبيل المحافظة على التوحيد، ذلك لأن وجود القبر في المسجد مدعاة إلى أن يدعى من دون الله تبارك وتعالى ، كم وكم من أناس نراهم يقفون خاشعين متبتلين يدعون هم صحيح يدعون الله عز وجل ولكن يتوسلون بهذا الميت ، فمحمد بن عبد الوهاب خلاصة القول بناء على سؤال الأستاذ الأخ علي الحلبي هنا هو مجدد

لدعوة التوحيد، وهذا أمر لا يمكن إنكاره أبداً لأنه كما قيل " هذه آثارنا تدل علينا *** فأنظروا بعدنا إلى الآثار " .

النجديون كانوا قديماً بدو من هؤلاء البدو يلي بتعرفهم في كل الصحاري، وكان ... مما يخل بتوحيد العبودية هذه الأشياء قضي عليه، حتى هذه الساعة لا توجد لها ذكراً، بينما البلاد الأخرى عامرة مع الأسف بهذه الشراكيات وبهذه الوثنيات ، تفضل .

السائل : أنا اشتلغت يوم الجمعة، كنت بعيد عن المسجد حوالي ... وأخذوني على مسجد حتى أصلي الجمعة، فدخلت المسجد ، ففي آخر الخطبة ، أدركت أن في المسجد قبرا وأقاموا الصلاة وصليت في المسجد فما حكم صلاتي ؟

الشيخ : إي نعم، أنت صلاتك هذه لاشيء فيها لسببين اثنين،السبب الأول أنك لم يخطر في بالك أن تقصد الصلاة في هذا المسجد من أجل القبر، خلافاً للناس الذين أشرنا إليهم ثانياً لو علمت وجود قبر فيه ولم يوجد حوائك مسجد آخر منزها من قبر فيه فلا بد من أن تصل الصلاة في هذا المسجد محافظة، على أمر الله عز وجل ، وأنت ونيك لكن الذين يقصدون الصلاة في المساجد البنية على القبور هؤلاء هم لا تصح صلاتهم .

السائل : يعني يجوز أن أصلي في مسجد فيه قبر ؟

الشيخ : ما يصير، لا أقول بدك تصلي في مسجد آخر، فإذا لم يكن هنا مسجد آخر بدك تصلي كما فعلت في هذا المسجد

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

السائل : لا أقصد تغيير مجرى الحديث .

الشيخ : لا تقصد ماذا .

السائل : لا أقصد تغيير مجرى الحديث .

الشيخ : لا على كل حال الحديث أخذ مجراه وانتهى أمره، لأن الغرض كان ماهو الوهابية، فنقول الوهابية اسم بدون جسم بإختصار،وهابية إسم بدون جسم، لا يوجد في الدنيا من يقول أنا وهابي، نعم وجد شخص من باب التنبيه قال

إن كان تابع أحمد متوهبا *** فأنا أقر بأني وهابي "

هذا على قول الإمام الشافعي :

" إن كان رافضيا حب آل محمد *** فأنا المقر بأني رافضي "

أو كما قال الشاهد انتهى موضوع الوهابية والقصد أنه اسم بدون جسم ، من جهة منهم الذي يبنزون هذا اللقب، فهم هؤلاء النجديون الذي جدد لهم دعوة التوحيد محمد بن عبد الوهاب وليس والده عبد الوهاب وانتهى الأمر تفضل .

السائل : هو السؤال في مجال الحديث الذي ذكره الأخ الشيخ محمد بالنسبة للقصاص والأحاديث التي ترد على السنة الشيوخ، على سبيل المثال والقصة التي سمعتها والتي وردت على لسان الشيخ عبد الحميد كشك والتي أرى فيها تناقضا كبيرا من حيث لا أستطيع أن أصدق أنها نسبة أو ذكرت حتى في التاريخ يعني القصة كما ذكرها هو أن بعض الناس كان يشرب من قرية فيها خمر فمر عنه عمر بن الخطاب أول مرة، وعندما رآه هدهد بأنه سوف يجلدته إن رآه يشرب الخمر مرة ثانية، فمر عنه من مسافة فرآه الرجل ، رأى عمر بن الخطاب فدعى أن يحول الخمر إلى خل **الشيخ :** ما شاء الله .

السائل : نعم، فعندما سأله عمر بن الخطاب عن الذي في القرية ، قال أن الذي في القرية خل ، فشمة عمر بن الخطاب فكان خلا ، فهذا في رأيي فيه نوع من التناقض والمخافة للفقه، لأن الإنسان على المعصية ويدعوا الله أن ينجيه من المعصية ، وهو يفعلها، وأيضا يذكر عن عبد الحميد كشك، أيضا أنه يروي ويقول بعض الأحاديث الضعيفة و التي سندها غير صحيح ، وسؤالي بالنسبة لهذا المجال العلمي أن كشكا له تأثير كبير على الشباب اليوم، ويذكر أحاديث وقصاص ضعيفة ؟

الشيخ : الحقيقة أن هذه القصة التي نقلتها عن الرجل، أنا ما مرت علي لا في الأحاديث الصحيحة ولا في الحسنة ولا في الضعيفة ولا في الموضوعة وفي التي لا أصل لها، وحقيقة أخرى مؤسفة، أن الشيخ كشك هذا، لا ينكر أبدا أن أسلوبه فيه تأثير على عامة الناس أسلوب عجيب ، لكن لا أعني أن هذا الأسلوب هو أسلوب مشروع، لأنه يستعمل العاطفة وإثارة عواطف الحاضرين، يمثل الأمر بالصلاة على الرسول وزيدوه صلاة، وسمعوني إلى آخره، لكن في النهاية أسلوبه مؤثر ، لكنه مع الأسف الشديد أعتقد أنه قصاص وليس بعالم، وخاصة في ما يتعلق بمجال الحديث النبوي فهو حواش مع كونه قصاص، فهو يجمع ما هب ودب من الأحاديث وبعض الناس بها ويذكرهم بها وهنا تدخل كسبب يحمل مثل هذا الواعظ على الانحراف،

الشيخ : ... قاعدة مزعومة تذكرني في بعض كتب مصطلح الحديث على أنها قاعدة مسلمة لا شية فيها، وهي يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، هذه جملة مع أنها من المختلف فيها عند علماء الحديث، هل هي مسلمة أم هي مرفوضة، والذي نتبناه نحن وذكرنا ذلك في أكثر من كتاب واحد أو رسالة واحدة ، أن المسلم لا يجوز له أن يتقرب إلى الله تبارك وتعالى بحديث يعرف ضعفه، هذا الذي نتبناه، لكن مع الذي تبنا هذه القاعدة، وضعوا للعمل بها شروطا، فلما أخلا جماهير المتبينين من المتأخرين هذه القاعدة، انتشرت الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ونحن لنا تجارب كثيرة وكثيرة جدا، مع الذين ينتمون إلى العلم، إذا

حدث أحدهم بالحديث، وهو نعلم يقينا أنه لا يدري من جاء هذا الحديث، ولا يدري أنه صحيح أو ضعيف، لكنه إذا فوجئ بالإنكار عليه، وقيل له يا أخي أنت تروي هذا الحديث وهذا الحديث ضعيف رأسا أجابه بالقاعدة المزعومة، لكن يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، لكن هذه القاعدة ليست على إطلاقها، هل أنت تعلم أن هذا الحديث الذي رويته آنفا هو حديث ضعيف، ما يعلم شيء من ذلك، إذا قد أخذ بالقاعدة لأنها وضعت لها شروط منها، أن يعلم أن هذا الحديث حديث ضعيف، حتى لا يختلط عليه، الضعيف بالصحيح، هذه القاعدة تساعد الواعظ والقصاص والخطباء اليوم واو الأ يتحفظوا في رواية الأحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه إن كان الحديث صحيحا فالحمد لله، وإن كان الحديث ضعيفا فالحديث يعمل به في فضائل الأعمال، فالشيخ المذكور ليس عنده معرفة بالحديث ولذلك يروي في قصصه ومواعظه ما هب ودب من الحديث، فلن تستغرب أن يروي ما لا أصل له إطلاقا من الآثار التي ليس لها صلة بحديث رسول الله عليه السلام كقصة الخمر والخل، وهذه مصيبة الدهر والبحث في هذا يطول، وبخاصة أن بعض العلماء يستجيزون رواية ما هو أخطر من مثل هذه الرواية أنه هذا دعا الله أن يتحول الخمر المحرم، إلى خل محلل

الشيخ : ... لكن ما بالك والقصص كثيرة وكثيرة جدا بأن الشخص يشرب الخمر، فينكر عليه، فيقول هذا يشرب من خمر الجنة، هذا ليس من خمركم بشيء، آخر يبيع الحشيش، فيقول حينما ينكر عليه، أنت تظن أنا أبيع الحشيش المخدر ، أنا أبيع ضد الحشيش المخدر وأنه كون أن الإنسان يشتري من عندي هذا الحشيش، فهو يقلع عن عاداته في استعمال الحشيش المخدر، وبهذا عطلوا العقل وعطلوا الشريعة وحسبكم في ذلك قولهم هناك شريعة وهناك حقيقة، والحقيقة تخالف الشريعة ولهم كلمات خطيرة وخطيرة جدا ولعله يحسن أن أذكر لكم قصة وقعت لي شخصا، خرجت كعادي في طريقي إلى إخواننا في حلب، واتخذنا في الطريق منزلا بتنا فيه ليلة، في قرية تبعد عن دمشق، نحو ستين كيلوا اسمها دير عطية، ونحن سامرون فيها وساهرون بدل أن يطرق الباب، الدار على الجادة، في الطبقة الدنيا بدل أن يطرق الباب تطرق النافذة، فيخرج رب الدار للنظر من هذا الطارق الغريب في طرقة بدل أن يطرق الباب يطرق النافذة، ففوجئنا بصياح صاحب الدار مرحبا بالطارق، أهلا وسهلا بفلان، نحن طبعا أشرقت أعيننا إلى هذا الضيف الكريم الذي احتفى به صاحب الدار هذا الاحتفاء العظيم، دخل هذا الضيف المزعوم، ففوجئت به كما فوجئ هو بي، وأعني أن الرجل حشاش، تارك للصلاة لا يصوم رمضان، يشرب الدخان في رمضان، وهو ساند ظهره لزاوية من زوايا المسجد خارج المسجد وعيناه شاخصتان مصفرتان من تأثير الحشيش فيهما فأنا فوجئت به، من جهة أن هذا رب الدار يلي نحن ضيوف عنده عم يرحب بحشاش بفاسق فاجر، إن لم يكن كافر، فوجئ بي لأنه هو جازنا، أنا دكانتي هناك كانت يجانب هذا المسجد، فكلما خرجت للصلاة وهو يحشش، يشرب

دخان طبعا فيه حشيش، فلما رأي جلس بعيدا عني، وأخذ يتظاهر بأنه مأخوذ يعني مجذوب يعني أخذه الحال، فأخذ يركع ويسجد هكذا ويقول كلام يقولوا عنا في الشام كلام مغطى ، يعني كلام شو يقولوا في اللغة العربية يعني جملة غير تامة، شو بندوره حشيش بيض باذنجان يعني جملة غير تامة، ... حينئذ عرفت أن رب الدار يعتقد بهذا الإنسان أنه من كبار الأولياء، ارتحلت كلمة افتحتها بالآية الكريمة ((**ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، الذين آمنوا وكانوا يتقون ...**)) .

الشريط رقم : 196

الشيخ : ... فأنا فوجئت به من جهة أن هذا رب الدار الذي نحن ضيوف عنده عم يرحب بحشاش ، بفاسق فاجر إن لم يكن كافرا ؛ فوجئ هو بي لأنه جازنا ، أنا دكاني هناك كانت بجانب هذا المسجد ؛ فكلما خرجت للصلاة فهو يحشش يشرب دخان طبعا فيه الحشيش ، فلما رأي جلس بعيدا عني وأخذ يتظاهر بأنه مأخوذ يعني مجذوب أخذه الحال يعني ، فأخذ يركع ويسجد هكذا ، ويقول كلام يقولوا عندنا في الشام كلام مغطى ، يعني كلام شو يقولوا باللغة العربية .؟ جملة غير تامة يعني ، بندورة حشيش بيض باذنجان ، جملة غير تامة ، وهكذا يركع ويسجد ؛ حينئذ عرفت بأن رب الدار يعتقد بهذا الإنسان أنه من كبار الأولياء ؛ فارتحلت كلمة افتحتها بالآية الكريمة : ((**ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة**)) ما هي التقوى وما هو الإيمان .؟ تكلمنا في هذا الصدد ؛ ثم عرجنا على أمثال هذا الدجال ، أنه هذا ليس من الإسلام في شيء ، وكرامة المسلم إنما هو إيمانه بالله وتقواه الله ، هذا هو فقط سواء صدر منه كرامة حقيقية أو لا ، قال أحد المشايخ عندنا في دمشق :

" إذا رأيت شخصا قد يطير فوق ماء البحر قد يسير

ولم يقف على حدود الشرع فإنه مستدرج وبدعي "

وما عاد أذكر شو تكلمنا بهذا الصدد ، لكن ضربنا هذا الاتجاه الذي يؤمن بأن الرجل الفاسق الفاجر المتظاهر بأنه مسلوب ، هذا من كبار الأولياء ؛ وإذا بصاحب الدار يقول : يا أستاذ والله نحن في هذه البلدة . وهنا العبرة . في هذه البلدة كنا نعتقد كما تقول أن الإيمان والتقوى هذا هو الإسلام ؛ لكن جاءنا الشيخ فلان ، وقد درس في الأزهر الشريف عشرين سنة ، غاب عن القرية عشرين سنة ثم جاء يعظ الناس ويعلمهم في المسجد في السهرات إلى آخره ؛ فكنا نسمع منه أكثر من مرة إن لله خواص في الأمكنة والأزمنة والأشخاص ؛ كلام مسجع ؛ و الحجر الذي ما يعجبك يفحك يجرحك ، الحجر الذي ما يعجبك يفحك

، إذا شفت إنسان عم يشرب خمر عم يحشش يجوز أن يكون هذا من كبار الأولياء والصالحين ، إياك ثم إياك أن تنتقد فتقع في مشكلة مع هذا الولي الصالح .

ثم روى لهم القصة التالية قال : كان هناك شيخ محتسب يعني يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، يخرج إلى الأسواق ، ومعه بعض الطلبة الحريصين بمصاحبة الشيخ ، كلما رأى منكرا في السوق عند بائع عند بقال عند عطار ينصح ويذكر ، حتى وقف عند بقال . عندنا يقولوا عن البقال عطار . فراه يبيع الحشيش لشخص ، فأنكر عليه وبالغ في الإنكار يا فاسق يا فاجر أنت تبيع ما يضر ولا ينفع إلى آخره ؛ يقول لهم الشيخ الأزهري : فما أتم هذا العالم الفاضل الذي كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ما أتم كلامه إلا أصبح كالبهيمة لا يعقل شيئا ؛ الشيخ البقال تاري هو من كبار الأولياء والصالحين ، ولذلك لما أنكر عليه هذا العالم الفاضل كان الشيخ سلبه وأخذ عقله ولبه ؛ احتار أتباعه في حقه فأخذوا يسألون لمعالجة المشكلة التي لا يعرفون لها دواء ، من شخص لشخص من مكان لمكان حتى جاءوا إلى شخص فقال لهم : هذا الرجل ما يدلکم على مشكلته إلا فلان ، اذهبوا إليه فإنه ذو الجناحين يعني جمع بين الشريعة وبين الحقيقة ، روحا إليه ؛ ذهبوا إليه قالوا له القصة كذا وكذا ؛ قال : هذا البقال وأنا أسميه الولي الحشاش ، هذا من كبار الأولياء والصالحين ، علاج شيخكم تأخذوه وتسترضوا هذا الولي الحشاش ، يرضى عن الشيخ يرجع الشيخ كما كان ؛ راحوا إليه ، وقالوا له يا سيدنا لا تؤاخذ الشيخ ، الشيخ مش عارف مقامك ؛ يعني كما أرشدهم ذو الجناحين المزعوم ، الجامع بين الحقيقة وبين الشريعة ؛ هكذا ما زالوا يسترضونه حتى رضي الولي الحشاش عن الشيخ العالم الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر ، ومثل الواحد كان نائم وصحي ؛ وأحسوا الجماعة أنه فعلا كلام ذو الجناحين صحيح ، هذا الشيخ رجع كما كان ؛ الشيخ بدوره أخذ يعتذر للولي الحشاش إنه ما تؤاخذنا نحن ما عرفنا مقامك ومنزلتك عند الله عزوجل ؛ وين العبرة .؟

قال الولي الحشاش لهذا العالم أنت يا شيخ تظن أنه أنا ببيع الحشاش المخدر ، أنا ببيع حشيش صورته صورة حشيش لكن أثره ضد الحشيش ، فما أحد يشتري من عندي إلا ويشفى من شرب الحشيش ؛ هكذا يعطلون أحكام الله عزوجل وعقول الناس حتى يستعبدوهم ويخضعوهم ، ونحن نعرف مشايخ في دمشق الشام ورجل في حلب يصرحون في دروسهم العامة في المساجد الكبيرة : إذا رأيت الشيخ قد علق الصليب على رقبته فلا تنكر عليه لأنه يرى ما لا ترى ويعلم ما لا تعلم ، والدليل على ذلك اسمعوا القصة التالية . كان هناك شيخ له أتباع ومريدين ، قال لأحداهم : تعال يا ابني روح ائتني برأس والدك ، سمعا وطاعة هيك معلم الولد أن الشيخ إذا أمر يجب إطاعته ولو بمخالفة الشرع ، راح هذا الولد على البيت ففصل رأس أبيه عن بدنه وهو نائم بجنب زوجته ، وجاء إلى شيخه فرحا مسرورا ، لماذا ؟ لأنه نفذ أمر الشيخ ، فتبسم الشيخ ضاحكا قال له كليشه ، قال له : أتظن أنت أنك قتلت والدك ، قال : يا ابني والدك مسافر ؛ أما

هذا صاحب أمك أنا بأمرك أنك تقتل أبوك ! حاشا لله ، لكن هذا صاحب أمك يزني بها ، ولذلك أنا أمرتك بأن تقتله ؛ الناس المساكين المخدرين ، المخدرين بهذا النوع من الأفيون الذي لا يعرفه أصحاب الأفيونات ؛ فلما يحدث الشيخ بالقصة هذه وبهذه النتيجة ، تجد المسجد ضج ، بأيش ؟ بالتكبير والتعظيم ، والله ... هذه القصة وقعت في رمضان من رمضان قبل عشر سنوات تقريبا وأنا هناك ، جاءني أحد إخواننا بعدما صلينا التراويح في بعض المساجد المهجورة على السنة وكنا يومئذ نجتمع في ابتداء الدعوة في دكاني وأنا أصلح الساعات ، قال لي : هل تعرف شو حدث الشيخ الفلاني اليوم .؟ قلت له : لا ، شو حدث .؟ ذكر لي هذه القصة ، ونحن في هذا الحديث يمر شخص قريب صاحبي هذا ابن خالته بالضبط ، ويعرف يا أبو يوسف ، هذا من مريدي الشيخ الذي حدث بهذه القصة ؛ الحقيقة يا إخواننا يجب أن نحمد الله عزوجل الذي عافانا من هذا النوع من الأفيون ، لأن هذا أخطر من الأفيون المادي ، الأفيون المادي صحيح يغيب الإنسان ولكن مش طول الزمان ؛ أما هذا الأفيون المعنوي ضائع مسلوب راح ، والدليل في تمام القصة ؛ مر أبو يوسف أمام الدكان فناداه صاحبي وهو ابن خالته ، يا أبو يوسف تعال ، دخل قال له : شو رأيك في درس الليلة درس الشيخ ؟ فقال له : ما شاء الله تجليات ، نحن عندنا نكتة في الشام أو في دمشق بصورة خاصة ، في دمشق في محلة خاصة بالنصارى اسمها باب توما ، هناك صاحب دكانة واجهتين يبيع خمر ، وفي اللافتة كاتب عليها تجليات بقله ، بقله هو النصراني صاحب الدكان ، ومسميها بغير اسمها كما هي العادة ، تجليات بقله ؛ فلما هؤلاء الصوفية يسمعون ما شاء الله يقولوا تجليات ، نحن نتبعها : تجليات بقله ؛ الشاهد : ما شاء الله يقول أبو يوسف تجليات بقله ؛ فقال له : شو رأيك بالقصة هذه ؟ قال له : صحيح أنتم جماعة وهابية تنكرون كرامات الأولياء ، هذه داخل في مخه أنها كرامة ، دخل صاحبنا وهو على قد حاله في العلم مثل ابن خالته أبو يوسف ، دخل معه في نقاش أنا جالس وراء الطاولة أصلح الساعات ، شعرت بأنه ما في فائدة بين الاثنين ما في نتيجة ما في ثمرة ، قلت لا بد أنا أتدخل في الموضوع ، قمت وجلست بجانبهما ، وأخذت أتكلم مع أبو يوسف ، وأقول له : يا أبا يوسف بارك الله فيك انتبه القصة تدلك أنها مركبة تركيبية ، عندنا يقولوا عن المصيبة تركيبية ؛ أنت مالك شاييف كيف الشيخ يقول هذه أمك هذا الرجل ليس أبوك ، فهو لأنه عم يزني بها ، أنا أمرتك أنك تدبجه تقتله ، وإلا أنا بأمرك تدبج أبوك .؟! طيب ، هنا مبين أنه في جهل من ناحيتين :

الناحية الأولى : أنه هل لغير الحاكم المسلم أن ينفذ الحدود ؟ لا ، لأنه يقع فتنة بين الناس ؛ ثانيا : هل حد الزاني المحصن أن يفصل رأسه عن بدنه أم يرحم بالحجارة حتى يموت ؟ وشيء ثالث وأخير : ولماذا أقام الحد على الزاني هذا الرجل ويمكن يكون غير محصن ، وترك الأم المزني بها كما هي . ؟ فالقصة مبينة أنها تركيبية ولا تحتاج إلى نقاش ، ما في فائدة : ((صم بكم عمي فهم لا يعقلون)) أخيرا قلت : لم يبق عندنا سلاح

غير سلاح العاطفي , ولا حول ولا قوة إلا بالله ، قلت له : يا أبا يوسف الآن باختصار ، الآن لو أن الشيخ شيخك الذي روى لكم القصة هذه أمرك بأن تذبح أبوك , تفعل .؟ سؤال محرج جدا ، شو المفروض بالنسبة لواحد من عامة المسلمين إذا سئل هذا السؤال ؟ يقول : أعوذ بالله أنا اقتل أبي ؛ تعرفوا ما قال ؟ قال : أنا ما وصلت لهذا المقام .

الحلي : الله أكبر .

الشيخ : ونفر وخرج ، وأنا خاطبته في لغتنا السورية ، قلت له : عمرك إن شاء الله ما تصل ، هو يعتبر أن وصوله للمقام إذا أمر من قبل الشيخ اقتل أبوك اذبحه ، ما شاء الله وصل ، فهو ليس ما وصل ؛ فنحن قلنا له : عمرك إن شاء الله ما تصل ؛ فلذلك العلاج هو الرجوع للكتاب والسنة ، وليس لقال وقيل وحكاية وقصة و و إلى آخره .

الشيخ : نعم تفضل .

السائل : أنعم الله عليكم ، أقول ذكرت في ضعيف الجامع حديثا من رواية الإمام الترمذي وغيره : (**ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل والوالد لولده والمظلوم يرفعها الله فوق الغمام ثم يقول الله عزوجل : وعزتي وجلالي لأنصرك ولو بعد حين**) فذكرته ضعيفا ، ثم رأيته في صحيح سنن الترمذي مصححا ، فتغير الحكم عندهم ؟ .

الشيخ : مصحح بنفس اللفظ .؟.

السائل : بنفس اللفظ لكن بأطول يعني هو نهاية حديث طويل في صحيح سنن الترمذي ، لكن نفس اللفظ .

الشيخ : والله يكون فيه خطأ في أحد الكتابين ولا شك ؛ لكن ليش عم أقول لك أنه بنفس اللفظ ؛ لأنه في هذا الحديث له أصل ، لكن ليس بهذا التمام وبلفظ ... على كل حال أنا أراجع ، في سنن الترمذي ل تحفظ في أي باب في أي رقم حتى يسهل علينا المراجعة؟.

السائل : ما فيه إشكال يعرف بسهولة ، لأني حطيت عنده ملاحظة لما قرأته اليوم.

الشيخ : طيب إذا كان يسهل عليك تتصل في هاتفيا فجزاك الله خيرا .

الشيخ : نعم تفضل .

السائل : في إنسان صديق لي كلفني أن أستشيرك في مسألة ، الإنسان هذا الصديق لي متزوج .

الشيخ : ارفع صوتك .

السائل : متزوج وعنده ثلاثة أولاد ويريد الطلاق من زوجته للشقاق والنزاع بحجة أنها لا تصلي ، وصار النزاع بينه وبين زوجته ، وقال لها : احلفي على القرآن ، فمسكت القرآن وأرسلته على طول يدها ، وتشتمه

وتسبه بألفظ المسبات ؛ فما نصيحتكم لهذا الشاب ؟ .

الشيخ : طبعاً النصيحة الشرعية أن يبادر إلى الخلاص منها بتطليقها ...

أولاداً ثلاثة ، فنحن لجهلنا بخلق هذا الإنسان ، هذا الزوج المبتلى بالزوجة السيئة الخلق ، وهذا الزوج الذي ابتلي بمثل هذه المرأة قد جاء في حديث : **(ثلاثة لا تستجاب دعوتهم ... ورجل عنده امرأة سيئة الخلق ولا يطلقها)** ولذلك نحن نأمره بطلاقها ، ولو كانت أقل سوء مما حكيت عنها آنفاً ؛ ولكن وجود هؤلاء الأطفال أولاً ، وجهلنا بخلق هذا الزوج ثانياً ، وقوة إيمانه ثالثاً .

ورابعاً : ما نستطيع أن نقول يجب أن يبادر إلى التطليق وهذا هو الحكم ؛ لأننا نخشى أن يكون هو من ذاك النوع ، من مثل ذاك الشخص الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : **(يا رسول الله زوجتي لا ترد يد لامس ؛ قال : طلقها)** . وأنا أقول لهذا الرجل الذي أحمله طلقها ، قال : إني أحبها ، قال له : **(فأمسكها)** شو بده يساوي معه ؛ لأنه إذا قال له : طلقها طلقها يمكن يروح يعاشرها بالحرام ، لا ، حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، قال له : **(طلقها ، قال : إني أحبها ، قال : فأمسكها)** هذا الرجل الذي أنت تحكي عنه أنا في اعتقادي يجب عليه أن يبادر إلى تطليقها ليستريح منها في الدنيا والآخرة ؛ لكن سيعرض للمشكلة وهذا يقع معنا كثيراً أسئلة تردنا من هذه النوعية **" لكن لي منها كم ولد "** طيب شو أساوي لك ، أنت أدري هل تستطيع أن تصبر دونها وأن تقوم أنت على أولادها أو تعطيتها الأولاد وتقوم هي بتربيتهم وتحسن تربيتهم إلى آخره ؛ هذه قضايا نحن ما نستطيع أن نقدرها أولاً حق قدرها ونعرف حقيقة واقعها ؛ وثانياً : رب الدار أدري بما فيها ؛ فالجواب يقال لهذا الإنسان : طلقها لكن انظر إذا طلقتها هل تعود إليها فتصبح ذليلاً معها فيما لو استرجعتها أكثر من الحالة الأولى ؛ أين أخونا وفاق بدنا نستأذن ، الساعة الآن أظن يعني طابت الحادي عشر والثالث .

وفيق : بقي سؤال واحد .

الشيخ : يعني بعد هذا السؤال تسمح لنا .

وفيق : إن شاء الله .

الشيخ : جزاك الله خيراً .

السائل : السؤال يتعلق بالدعوة إلى الله عزوجل إلى التوحيد ، جلست مع بعض الشباب ممن يخرجون مع بعض الدعاة يعتقدون بأنهم على حظ كبير من الصواب في الدعوة إلى الله ، فجلست معه وذكرت الآية : **((وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين))** فقلت من رحمة الله عزوجل لهذه الأمة أن جعلنا نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ؛ فكان الجواب منه بأن هذا من النعمة لأنه إذا أقيمت الحججة ...

الشيخ : عفوا هذا حتى نفهم عليك أو عليه ، قوله : هذا من النعمة أيش هو هذا ؟ .

السائل : أن نأمر بالمعروف أن نقيم الحجّة على الناس ، لأن في حال إقامة الحجّة على الناس يكون هذا نعمة لأنه ممكن أن يعصي .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : فقلت له بأن هذا إذا عصى فالحجّة قامت عليه ، وهذا ما أمرنا الله به أن نقيم الحجّة وننهي ؛ فكان من اعتقاداته في الدعوة بأنه حتى يعني يجب أن نكون كما كان الرسول صلى الله عليه وسلم ، ندعوا إلى التوحيد وكأنه الآن نخطب بجزئيات الدين الإسلامي بأنه التوحيد ، ولا ننكر على أي إنسان إذا قام ببدعة أخرى ؛ لأنه يجب أن نريه ، وفي حال التربية في المسجد وأنتم الآن . يقصد نحن بالدعوة إلى الله عزوجل بالمنهج الدليل . بأن الناس الآن تنفر منكم ، وأنتم يعني غلظاء مع الناس .

الشيخ : ((لقد كدت تركز إليهم شيئا قليلا)) .

السائل : فيقول لو كنتم على حق لكان الناس ما عادوكم معظمهم .

الشيخ : ما شاء الله ، ما شاء الله .

السائل : فما الرد على ذلك ؟ .

الشيخ : هذه المشكلة يا أخي التي نحن ندندن حولها دائما وأبدا .

السائل : وهل نحن فضيلة الشيخ مخاطبين بجزئيات أم بالدين كامل الآن حتى نسير إذا رأينا إنسان ندعوه إلى التوحيد بحيث إذا رأينا يرتكب فاحشة أو منكر لا نقول له لكي في البداية نريه أم نقيم الحجّة عليه ؟ أفيدونا بآراءكم فيكم .

الشيخ : معنى كلام هذا الرجل الذي تشير إليه أننا اليوم في العهد المكي ، وهذا كلام خطير جدا ، أظن أنه إذا ذكر هو به ، وتبينت له خطورته تراجع عن دعواه الباطلة ؛ لأن معنى هذا الكلام أننا إذا رأينا إنسانا لا يصلي ندعه وضلاله ، رأينا إنسانا آخر يزني كذلك ، يشرب الخمر إلى آخره ، لماذا ؟ لأن هذه الأشياء من المحرمات حرمت في العهد المدني ؛ أما العهد المكي فهو تركيز الدعوة حول التوحيد فعلا ؛ ما أظن هذا الإنسان يصل به الجهل والحماقة إلى أن يلتزم هذا الإلزام الذي نلزمه به ؛ لأنه معنى كلامك يا شيخ بأننا نحن الآن في وضع أشبه شيء بالوضع المكي ؛ فنحن لسنا مكلفين بشيء سوى التوحيد ، وهذا كفر لا يقول به مسلم على وجه الأرض إطلاقا ، هذا شيء .

والشيء الثاني : هل هم صحيح يقومون بالدعوة إلى التوحيد ؟ هل هم يعرفون التوحيد ؟ نحن ذكرنا أنفا كلاما موجزا ، هم ينكرون على من يبحث التوحيد إذا ما انطلق معهم ، لأن المشكلة عندهم أن لا تبحث في موضوع يشير الخلاف بين الحاضرين ؛ ولذلك هو يقول لك لو كانت دعوتكم دعوة حق كان الناس ما

نفروا منكم ؛ وهذا دليل من عشرات الأدلة على جهل هؤلاء الناس ؛ ولذلك فهم حينما يخرجون بزعمهم للدعوة في سبيل الله فهم ما عرفوا سبيل الله حتى يدعوا إليه ، وكما يقال في الأمثلة القديمة : " فاقد الشيء لا يعطيه " .

لقد جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (عرضت علي الأمم فرأيت في الأفق سوادا عظيما فقلت : ما هذا ، قال : هذا موسى وقومه) يعني اليهود أمة كبيرة جدا (فنظر الجانب الآخر فرأى سوادا أعظم فسأل عن ذلك قال : هذه أمتك) فقال عليه السلام وهنا الشاهد : (ثم عرض علي النبي ومعه الرهط والرهطان ، وعرض علي الرجل والرجلان ، وعرض علي نبي وليس معه أحد) وهؤلاء كلهم أنبياء ، نقصد مش مثل حكايتنا ، يعني يجوز الواحد منا يكون جاهل ، يتعلم كم مسألة وعامل حاله داعية ، يجوز يكون أسلوبه سيء ، فبدل ما يجلب الناس إلى الإسلام فيصدق عليه قول الرسول عليه السلام : (إن منكم لمنفرين) الأنبياء منزهون عن مثل هذا الاحتمال ؛ فهم مصيبون في أفكارهم وفي دعوتهم ، وموفقون في أسلوبهم ؛ لماذا اختلفت هذه النتائج ، موسى عليه السلام أمة سدت الأفق ، الرسول عليه السلام طبعا أمته أعظم وأعظم ، نبي معه الرهط والرهطان ، والنبي معه الرجل والرجلان ، والنبي ليس معه أحد ؛ هل معنى ذلك أن أسلوب هؤلاء اختلفت ودعوتهم اختلفت ؟ طبعا لا ؛ ما معنى اختلاف ثمرة دعوة هؤلاء الأنبياء وهي دعوتهم دعوة واحدة ؟ السبب أن الأرض التي كانوا يجرثون فيها ويزرعون فيها أرض غير صالحة لا تثبت .

السائل : يقولون توحيد توحيد إن الله لن يسألنا عما في العقيدة الطحاوية .

الشيخ : شايف شلون ، هذا الذي نشير إليه ، هو آنفا قلت أنت ...

السائل : العهد المكّي ، نعم في مناقضات كثيرة .

الشيخ : أنا أقول لك والعهد على الراوي الذي قلت آنفا أنه قبل كل شيء بدنا ندعوا التوحيد ، وهم لا يعرفون التوحيد ؛ والآن هم نقضوا دعواهم بأنفسهم ، هم لا يدعون إلا أشياء معروفة عند الناس ومسلم بها أنه لا تزني ولا تشرب الخمر إلى آخره ، مع ذلك يقول لك لا تأمر بالمعروف ولا تنه عن المنكر ؛ نحن لا يجوز لنا إلا أن نتبنى الإسلام كالا لا يتجزأ ، لا يجوز لنا أن نتبنى الإسلام إلا كالا لا يتجزأ بأصوله وفروعه ، بعقائده وأحكامه ، بسلوكه وآدابه ؛ ولكن لاشك أن الإسلام دائرة واسعة جدا ، ولا نستطيع أن نتصور نبيا بعد نبينا عليه الصلاة والسلام يحيط بالإسلام فهما وتبليغا وعملا مثله ، هذا أمر مستحيل ؛ ولكن كل واحد من علماء المسلمين له حظ من هذه الدعوة ، وواجب عليه ما بلغه من العلم أولا أن يعمل به ، وثانيا أن يدعوا الناس إليه ، وإلا القول هذا الذي ذكرته في الحقيقة هو من الأشياء التي تستنكر على هؤلاء ،

ونحن ننصحهم بأن يجلسوا في المساجد ويدرسوا العلم , ويتفهموا القرآن , ويدعوا الناس بعد ذلك إلى ما تعلموه من علم ؛ أما هكذا يخرجون لا يفقهون من الإسلام شيئاً فهم أضر على الإسلام من الذين لا يدعون إلى الإسلام ؛ فنسأل الله عزوجل أن يعلمنا ما ينفعنا , وأن يوفقنا للعمل بما علمنا , وأن يزيدنا علماً ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : ...

السائل : بالنسبة ...

الشيخ : ما يجوز ، خاتم النحاس ، خاتم الحديد ، خاتم الذهب كله حرام ، ما سوى ذلك من المعادن يجوز سواء كان ثميناً أو رخيصاً ؛ واضح ؟ .

السائل : ...

الشيخ : قلت لك كلام جامع ما فيه , خاتم النحاس ...

السائل : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في بعض الأحيان كأنه طفل صغير لا يتكلم ولا أبداً كأنه تلميذ ، بعد ما يروح الشيخ يطلع هو على المنبر ويصير يتكلم ويقول نكت ؛ مرة كنا عند نسيبه قلت له : أنت ليش لما يأتي الشيخ هنا إذا كنت مخلص وصادق وتريد الحق ليش ما تيجي وتجتمع مع الشيخ ؟ لما يكون الشيخ موجود ما تتكلم أبداً ، بعد ما يروح الشيخ تطلع على المنبر وتصير تتكلم وتندد بالشيخ وكذا ، هذا يدل على عدم الإخلاص ، تكلمت معه كلام قاسي جدا ...

الخليبي : للأسف هذا الشيخ عبد الفتاح أبو غدة له اسم كبير جدا ، لكن في الواقع سبحانه الله ما له شيء في صناعة المحدثين ، فقط في الأشياء النظرية التي أخذها من الرفع والتكميل وقواعد التهانة ، وهذه الكتب التي حققها ، وإلا ما فيها شيخنا ... ؟ .

الشيخ : هذا هو ، لا أكيد هو الرجل ، وبعدين هو تعلقه بالكتابة في الحديث على عجره وبجره في الآونة الأخيرة .

الخليبي : سمعت شيخنا أن عبد الفتاح أبو غدة فصلوه من الجامعة ، علمت هذا أو سمعت بهذا ؟ .

الشيخ : لا .

الخليبي : لأنه أيام ما كان الشيخ أبو بكر ... مع الشيخ الصباغ وهؤلاء يعني أنه هم فصلوه ، ولعل الأثر الأكبر رسالة الشيخ بكر أبو زيد شيخنا ، في براءة أهل السنة ، قرأتموها شيخنا ؟ .

الشيخ : أي نعم .

الخليبي : يعني قوية على قلة عبارتها ، الشيخ ابن باز له مقدمة فيها أقوى في الطبعة الثانية : " براءة أهل السنة من الوقعة في علماء الأمة " الشيخ بكر أبو زيد كاتبها ، والشيخ ابن باز سبحانه الله وطبع منها أكثر

من خمسين ألف نسخة شيخنا , يعني وزعت جزاهم الله خيرا .

الشيخ : ما شاء الله . هو يعني بقي هناك أكثر من المفروض .

الخليبي : طبعاً لا شك .

الشيخ : لكن كان مدعوماً من الجماعة السوريين الذي لهم مراكز هناك , وإلا المشايخ من زمان نبذوه نبذ

النواة , لكن صاير في اتجاهين اتجاه سياسي واتجاه ديني.

الخليبي : عبد الله التركي رئيس الجامعة هو الذي كان حاطط كل ثقله والدواليبي طبعاً ؛ شيخنا هل قرأتم بحث

الدواليبي حول الربا وهذه القضايا ؟ .

الشيخ : ما أذكر أي قرأت شيء من ذلك , البحث جديد أم قديم ؟ .

الخليبي : هو أنا شففته من سنتين ثلاثة أو حتى أكثر لعله , لكن قريباً نفس البحث نشرته جريدة اللواء

الأردنية باسم دكتور آخر كاتبين من علماء السعودية وكذا , وهو اسم مستعار لا أصل له , وأنا موقن أنه

هو الدواليبي نفسه ؛ لأني أنا قارنت .

الشيخ : هو الدواليبي لا علم عنده في الشريعة إطلاقاً , دراسته في التاريخ ومعه شهادة حقوق , هو سوري

خليبي .

الخليبي : ...

المؤذن يؤذن في مجلس الشيخ الألباني رحمه الله ثم تقام الصلاة .

الشيخ الألباني يؤم الناس في الصلاة ويقرأ : **((واللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى))** إلى نهاية السورة . **((**

والضحى واللَّيْلُ إِذَا سَجَى)) إلى آخرها .

" السلام عليكم ورحمة الله وبركاته " من جهة اليمين ، " السلام عليكم ورحمة الله " من جهة اليسار .

الشيخ : نعم .

الخليبي : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام .

الخليبي : كيف حال شيخنا ؟ .

الشيخ : الحمد لله بخير .

الخليبي : إن شاء الله أنتم بخير يا أستاذي , كيف صحتكم اليوم إن شاء الله أحسن ؟ .

الشيخ : ماشي الحال والحمد لله .

الخليبي : نسأل الله سبحانه وتعالى لك الشفاء يا أستاذي .

الشيخ : كيف حالك أنت ؟ .

الخليبي : الله يبارك فيك ويحيك شيخنا .

الشيخ : كيف الجميع ؟ .

الخليبي : والله كل الإخوة بخير ويسلمون عليك .

الشيخ : عليك وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : شيخنا في سؤال واستفسار .

الشيخ : تفضل .

الخليبي : الله يجزيكم الخير .

الشيخ : الله يحفظك .

الخليبي : السؤال أحد الإخوة يسأل عن مسألة الجمع إذا جاء في العشاء وأدرك معهم ثلاث ركعات مثلا

وهي المغرب بالنسبة له ؛ فهل يجوز إذا سلم الإمام وكان منفردا هو أن يتمم الجمع عشاء ؟ .

الشيخ : هكذا الظاهر ، مادام حضر المسجد ، هكذا الظاهر ، مادام حضر المسجد .

الخليبي : جزاك الله خيرا يا أستاذي .

الخليبي : أما الاستفسار شيخنا فهو بالنسبة لفهارس الصحيحة .

الشيخ : فهارس الصحيحة ؟ .

الخليبي : الخامس الذي أنا أشتغل فيهم الآن ، بالنسبة لفهرس الأحاديث الضعيفة شيخنا ، قد يكون

الحديث حسنا لغيره ، ففي بعض ألفاظ تجيها أنت ضعيفة ، فكيف العمل بالنسبة لهذه ؟ .

الشيخ : الذي فيه ألفاظ ضعيفة يحشر في الضعيف .

الخليبي : إذا لم يكن له شاهد طبعا .

الشيخ : طبعا هذا مفروغ منه ؛ أينعم وغيره .

الخليبي : بس هذا السؤال يعني كنت حاب أستفسر .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

الخليبي : الله يجزيك الخير شيخنا ، وهذا أبو أحمد بده يحكي معكم .

أبو ليلى : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

أبو ليلى : بدنا نسلم عليكم فقط شيخنا .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

أبو ليلى : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الشريط رقم : 197

السائل : ... وجابوا هذا الكلام مدعم بالأدلة وعلى التلفزيون ويقول لك اطمئن يعني , كل وأنت مطمئن , فما رأيكم في الموضوع . ؟

الشيخ : أنا أقول كل إذا كنت مطمئنا لهذه الأقوال ؛ ألم يبلغك أن الوزير وزير الأوقاف كان نشر في بعض الجرائد أنه تبين أن الأخبار أنه ... على الطريقة الإسلامية غير صحيحة ؛ قرأت هذا أم لا ؟ .
السائل : لا .

الشيخ : ... وهذا دليل أن القضية مش قضية حلال وحرام ، القضية تمشاية الأمور وتسليكهها كيفما كان ؛ أنا قلت كلمة في جلسة كنا قريبا من الزرقاء , قلنا والله إن لحم البلغاري أمره عجيب , كم بلينا كم سنة بلينا بهذا اللحم , منذ سنين ولا يزال المسلمون يتساءلون حلال هو أم حرام ؛ فأنا قلت كلمة بهذه المناسبة لو كان يقينا ثبت أن اللحم البلغاري يذبح على الطريقة الإسلامية أولا ، ويذبحها مسلمون كما زعم ثانيا , يجب مقاطعة هذه اللحوم لأن البلغاريين يذبحون إخواننا المسلمين ذبح النعاج ؛ لكن هذا دليل تفرق المسلمين من مئات الأدلة مع الأسف وأنه لم يتحقق مدى خبر الرسول عليه السلام : (مثل المؤمنين في

تواددهم وتراحمهم) إلى آخر الحديث المعروف : (إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد

بالسهر والحمى) فإخواننا المسلمون يذبحون في بلغاريا ونحن لا نزال نتساءل شو حكم أكل الحم البلغاري .؟ افرضوا أن هذا اللحم يذبح على الطريقة الإسلامية , لكن كيف تستجلب هذه اللحوم من البلاد الذي

يقتلون فيها المسلمين ، لا لشيء إلا لأنهم مسلمون , ويفرضون عليهم تغيير أسمائهم الإسلامية إلى أسماء

أجنبية غريبة كافرة ؛ فلو كان الأمر انتهينا منه إلى أنه حلال فلا يجوز استيراد هذا اللحم ؛ لكن اليوم لا

ينظرون إلى هذه النظرات التي توجب على العالم الإسلامي أن يكون كتلة واحدة ، وهذا الواجب يترتب من

وراء أحكام ، من هذه الأحكام مقاطعة هذه اللحوم ومقاطعة كل البضائع التي تأتي من هؤلاء الذين

يذبحون المسلمين ؛ هذا في الواقع قلته هناك وأصبحت أكرره , لأنه صار ممزوجا ملفوضا مرفوضا إعادة

الكلام في مثل هذه القضايا ، ولعلكم سمعتم السخرية التي وصل إليها المسلمون بسبب إذا صح التعبير

انغشاشهم بمثل هذه الأخبار ، أن بعض التجار للأسماء كتبوا عليها ذبحت على الطريقة الإسلامية ، بلغكم هذه السخرية ولاشك ؛ أيش معنى هذا ؟ معناه أن هذا ترويج بضاعة ، ترويج بضاعة ؛ وبعضهم حدثني بأن هناك تاجر لبناني شحن براد من البرادات التي تعرفها كله لحم دجاج ، ووصل الحدود السعودية قالوا : هذا ما في عندك إثبات أن هذا مذبوح على الطريقة الإسلامية ، هذا رجوع وسرعان ما جاب شهادة أن هذه مذبوحة على الطريقة الإسلامية ، وترانزيت دخلت البلاد كما هي ، يعني أصبح المسلمون مستغفلين ، أصبحوا أضحوكة عند الكفار والمشركين ؛ ولذلك يعطوننا لافتات ذبحت على الطريقة الإسلامية حتى الأسماء .

السائل : ... فطبعاً حاول يزور المسلخ عدة مرات ، طبعاً منعه ، فيوم راح بدو يشتري رز من السوبر ماركت وإلا مكتوب على كيس الرز ذبح على الطريقة الإسلامية .

الشيخ : هذه كذلك مشكلة ، وبعدين أنا أتيت لي زيارة في أسبانيا منذ عشرين سنة يمكن ، فدخلنا الأسواق نتجول فيها ، فدخلت السوق مررنا بدكان ليست كبيرة حتى نقول سوبر ماركت ، لكن عارض دجاج جاهز للطبخ برأسها ما في أثر ذبح إطلاقاً ، هذا هو طبيعة الأوروبيين يعني ، لأنهم يرون أن هناك دم ، وهذا الدم سفحه تخفيف من الوزن ، وبيع بالمال وهم عباد المال ؛ ولهذا يؤثرون أن يقتلوا وما يذبحوا ؛ فأنا رأيت هذا بعيني وإن كان هذا مشاهدة محدودة فلا يقاس عليها كل البلاد ، لكن تواترت الأخبار من جميع الأطراف تقريباً أنهم يقتلون ولا يذبحون .

السائل : شيخنا بالنسبة لحديث الرسول عليه الصلاة والسلام أن المرأة منهيّة عن خلع الثياب في غير بيت زوجها ، فتبيان هذا الحديث لأن بعض الإخوة يقولون خلع الجلباب أو الإشارب أو غطاء الرأس فجزاك الله خيراً معنى الحديث هذا ؟

الشيخ : هذه الحقيقة من جملة الأمور التي يجب أن نهتم لها وأن نضع لها حدوداً ؛ لأنه كنا قبل عشر سنوات نتجادل مع بعض المقلدين وفي مقدمتهم الدكتور البوطي ؛ فهو كان يتهم أفراداً من إخواننا السلفيين بأن الواحد منهم لا يعرف يعني مبادئ العلوم ونشوفه يجرم ويحلل على كيفه ؛ فكنا نحن يومئذ ندافع ونقول هذا اتهام ؛ لكن مع الأسف الشديد أقول بأن هذه التهمة اليوم أصبحت حقيقة واقعة ، أصبح كل إنسان من إخواننا السلفيين يشعر أنه تفتح ذهنه شوية وعرف أنه في قرآن وفي سنة ، وفي جمود وتقليد وفي اتباع وفي

اجتهاد إلى آخره ؛ فهو بده يخلص من التقليد ، فيركب رأسه ويفتي من جهله ومن عقله ، ونسمع فتاوى كل يوم أشكالا وألوانا ؛ يا أخي هذه الفتاوى تحتاج إلى علم بعدد من العلوم التي تساعد الإنسان على فهم الحكم الشرعي أولا ؛ ثم أن يتمرن على ذلك سنين طويلة ثانيا ، وهذا هو المثال بين أيدينا اليوم الذي طرحه الأخ أبو عبد الله .

الرسول عليه السلام يقول : (أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها) في بعض الروايات : (أيها) والمقصود المحارم : (إلا هتكت الستر الذي بينها وبين ربه) فسمعنا أن المرأة لما تروح عند صديقتها بدها تزورها مثل ما تطلع بالشارع بدها تبقى في دار صديقتها بجلبابها ، لماذا ؟ لهذا الحديث ؛ يا أخي الحديث يقول ثيابها ، وضعت ثيابها مش وضعت من ثيابها ، هذا يحتاج إلى علم باللغة العربية ؛ طيب هؤلاء إخواننا المستعجلين ما عندهم علم باللغة العربية إطلاقا ولذلك أصبحنا وأنا الأعجمي القح ، أحيانا أنكنت على إخواننا العرب أني أنا بدي أعلمكم اللغة ، في فرق بين وضعت ثيابها وبين وضعت من ثيابها ، وهذا نعرفه من نصوص الكتاب والسنة ، ونحن الحقيقة الفضل في تعلمنا اللغة العربية مش أنه عشنا بينكم هنا أو هناك ، لا ؛ لكننا عشنا في جو غير جوكم ، وإلا كنا مثلكم وشاركناكم في أفهامكم البي هي أفهام أيش .؟ بدنا نقول أمية ، ما هي أفهام صادرة من اللغة العربية النابعة من الكتاب والسنة ؛ انظروا الآن ربنا عزوجل لما ذكر القواعد من النساء في القرآن الكريم قال : ((فلا جناح عليهن أن يضعن من ثيابهن)) ما قال أن يضعن ثيابهن ؛ لأنه لو قال هيك معناها تطلع ربي كما خلقتني ، لكن قال : ((أن يضعن من ثيابهن)) . ثم اختلف الفقهاء أيش معنى من ثيابهن ، أي ما نوع هذا الثوب مش الثياب ، ما نوع هذا الثوب الذي رخص الله عزوجل لهذا الجنس من النساء وهن القواعد أن تضعه .؟ أضيقت الأقوال أن تضع أيش البرقة يعني تشيله ، ((أن يضعن ثيابهن)) كمان هذه عبارة ممكن تفهم مشقلبة مقلوبة ؛ لأن الوضع يأتي بمعنيين وضع القلنسوة على رأسه ، لكن يأتي على العكس من ذلك أحيانا ، مثل ما يروى عن الحجاج الظالم أنه صعد خطيبا على أهل العراق لما ولي عليهم واليا حيث قال :

" أنا ابن جلا وطلاع الثنايا متى أضع العمامة تعرفوني "

متى أضع يعني أزيلها مش أركبها وأضعها ؛ كذلك هنا : ((فلا جناح عليهن أن يضعن من ثيابهن)) أي أن يزحن وأن يرفعن وأن يخلعن ، فما هو الثوب الذي سمح لهذا الجنس من النساء بوضعه .؟ أضيقت الأقوال

البرقع ، هؤلاء هم الذين يقولون بأنه يجب على المرأة أن تستر وجهها ؛ فإذا هذه التي هي من القواعد ماذا تضع .؟ فقط المنديل .

قول ثاني تضع الجلباب ، الجلباب الذي يغطي كل بدنها ، وكما ذكرنا في حجاب المرأة المسلمة وذكرنا في كثير من المجالس أن المرأة المسلمة وهذه في الحقيقة خطيئة يقع فيها جماهير النساء حتى بعض السلفيات ، المرأة المسلمة إذا خرجت من دارها يجب أن تخرج مختصرة متجلبة ، مختصرة متجلبة يعني واضعة الخمار الذي تصلي فيه وفوق منه الجلباب ، مش حاطين الذي يسموه اليوم إشار ، ومهما اعتنت هذه المرأة الفاضلة الورعة التقية وغطت شعرها وعنقها وكل شيء ، هذه جاءت بخمار وتركت الجلباب ، طبقت نصا وأهملت نصا آخر حيث قال تعالى : **((يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من**

جلابيبهن)) في الآية الأخرى يقول : **((وليضربن بخمرهن على جيوبهن))** إذا هناك جلباب وتحت هذا الجلباب خمار ، فقلنا أضيق الأقوال الذي يقول إنها تكشف عن وجهها لأنه ما عاد يخشى فيها الفتنة هذه القاعدة ، يلي هذا القول تضع فقط الجلباب وتبقى بخمارها ، فهي لا تزال متسترة في شعرها وفي عنقها وفي كل شيء ، لكن الاحتياط الذي ينتج من الجمع بين الخمار وبين الجلباب ، هذا الاحتياط سمح لها بأن لا تحتاطه فتضع إذا الجلباب وتبقى على الخمار ؛ أوسع الأقوال أخيرا ، أوسع ما قيل في تفسير الآية إنه ما عليها شيء تضع خمارها ، يعني تكشف عن شعر رأسها وعن وجهها وعن عنقها لأنه لا يخشى عليها فتنة ؛ فهذا كله من أين جاء .؟ من قوله : **((أن يضعن من ثيابهن))** هذه يسميها علماء اللغة : من تبعية . **الشيخ :** كذلك مثلا نحن نحتج على بعض الزهاد بل وعلى بعض العلماء من الذين يذهبون إلى أن السنة أن يخلق الإنسان شاربه ويعفي عن لحيته ، فاهمين ذلك من قوله عليه السلام : **(حفوا الشارب واعفوا اللحي)** فهموا الحف للشارب كله ؛ لكن نحن نقول يجب أن نجتمع النصوص الواردة في المسألة الواحدة ونستخلص من مجموع هذه النصوص الحق الذي تدل عليه هذه النصوص .

فأولا : أقوال الرسول يفسر بعضها بعضا ، ثانيا : فعل الرسول يفسر قوله ؛ فحينما قال : **(حفوا الشارب)** من الناحية العربية فعلا ممكن أن يفهم يعني استأصلوه ، احلقوه تماما كما نرى بعض المشايخ الصوفية ، لحية كاملة جليلة وشارب ملط بالمرّة ما في أي شيء ، لماذا ؟ هيك قال الرسول احفوا الشارب ؛ لكن لما رجعنا لحديثه الآخر وهنا الشاهد : **(من لم يأخذ من شاربه فليس منا)** من لم يأخذ من شاربه ، ما قال

من لم يأخذ شاربه ، مثل ما يعمل هؤلاء الصوفية وأمثالهم ، قال : **(من لم يأخذ من شاربه)** أي من لم يأخذ بعض شاربه : **(فليس منا)** إذا ليس من السنة القولية أن يستأصل الإنسان شأفة شاربه من أوله إلى آخره ؛ لأن السنة تفسر بعضها بعضا ، ثم تأتي السنة العملية وفعل كبار الصحابة كما يقولون اليوم لتضع النقاط على الحروف ؛ ففي سنن أبي داود ومسنن الإمام أحمد وغيرهما من كتب السنة بالسند الصحيح : **(أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد وفى شاربه)** أي طال : **(فأمر عليه السلام بأن يؤتى له بسواك ومقراض ، فوضع السواك تحت ما طال من الشارب ووضع موسى المقراض فوق الشارب الذي انحسر بين السواك وبين موسى)** إذا المقصود بالإحفاء هو ما طال على الشفة وليس المقصود هو الاستئصال بالكلية ؛ وعلى هذا نفهم لماذا كان عمر بن الخطاب يوفر شاربه ويطلب سباليه حتى كان إذا غضب نفخ وفتل شاربه ؛ إذا لو كان هو صوفي المشرب في هذه القضية لاستراح من الشغلة كلها بأن أزاحها من أصلها .

إذا كلمة " من " تفيد التبعية حتى بالنسبة لمن لم يقرأ علم الصرف والنحو واللغة ونحو ذلك ، لأن نصوص الكتاب تنير الأبصار الذين يعنون بدراسة الكتاب والسنة ، دراسة تفقه وتفهم ؛ ولذلك من الخطأ الفاحش فوق أنه في ذلك حرج ما بعده حرج ، أن نقول للمرأة المسلمة المتحجبة أنه إذا دخلت بيت صاحبك لازم تبقي فيها مثل ما دخلت ، لا تضعي الجلباب ولا تضعي الخمار أبدا لأنه هيك الرسول قال ؛ هذا إفك ، هذا كذب وافتراء ؛ الرسول عليه السلام قال : **(وضعت ثيابها)** أي كل الثياب ، ويؤيد هذا المعنى أخيرا أو لنقل ما هو المعنى لنؤيده أخيرا .؟ أي تضع ثيابها كلها ، أي تستحم في بيت غير بيت محرمها ، أي تتعري وتدخل الحمام في بيت غير بيت أهلها ؛ هذا هو المنهي عنه في هذا الحديث ، والدليل أن السيدة عائشة رضي الله عنها وهي التي روت لنا هذا الحديث الصحيح ، زارتها بعض النسوة سألتهن من أين أنتم .؟ قلن : من كورة حمص ، قالت : هذه التي يدخل فيها نساءها الحمام أو الحمامات ، سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول : **(أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها أو أهلها فقد هتكت الستر الذي بينها وبين ربها)** إذا المقصود من الحديث التحذير مما يقع اليوم ، شوف قضية الإفراط والتفريط ، تدخل بيت صاحبها ما بتخلع شيء من ثيابها إطلاقا ، لماذا ؟ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا ، الرسول قال ما تخلع ثيابها كلها وتستحم في بيت جارحتها بحجة أنها جارتنا ، لكن جارحتها يكون فيه

هناك جار , وهذا الجار قد يكون يجور ويظلم ويفتك وإلى آخره ؛ ولذلك جاء هذا التحذير الشديد أنه لا يجوز للمرأة المسلمة أن تستحم في بيت ليس فيها محرم يصونها ويدافع عنها فيما لو أراد أحد أن يعتدي عليها .

فهذا المثال الحقيقية من مئات الأمثلة التي تبلغنا فنضحك , وشر الضحك كما يقال ما يبكي ؛ في الأمس القريب بلغني عن بعضهم ممن لا علم عندهم , وحينما ستسمعون ما بلغني ستعجبون تعجبي أو أكثر من تعجبي , بلغني عن أحدهم أنه إذا جلس بعد المغرب أو بعد الصبح يقرأ التهليلات العشر , كل تهليلة تحريكة أصبع عشر تحريكات , " لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير .. " إلى آخره , عشر مرات , ما قال لي محدثي من أين هو جاء بهذا ؛ لكن أنا أعرف من أين جاء , جاء من حديث الذي يقول إن الرسول عليه السلام رأى رجلا يشير بأصبعه فقال له : أحد أحد , أخذها هذا قاعدة أنه كل ما بده يقول لا إله إلا الله بده يوحد , يعني يحرك أصبعه ؛ على هذا كما أقول الحقيقة إن المصائب تجر بعضها البعض والأخطاء تجر بعضها البعض , والبدع تجر بعضها البعض إلى آخره .

كنت ذكرت في بعض التعليقات على بعض الأحاديث ولعل بعضكم يذكر هذا معي , يمكن في بعض الأحاديث التي جاءت في فضل الصلاة بعمامة : (صلاة العمامة تفضل سبعين صلاة بغير عمامة) هذه الأحاديث عندنا في دمشق يعني كأنها في كتاب الله , تجد الشاب الحليق اللحية والشارب والحاسر الرأس يدخل في الصلاة ويطلع مندبل من جيبه ويلف رأسه , هذا أدب من آداب الصلاة ؛ طيب هذا أدب إسلامي أن الإنسان ما يمشي حاسر الرأس وليس هذا في الصلاة فقط , فقلت هناك أخشى ما أخشى أن يأتي زمن ويخطوا كمان لحية مستعارة في الجيب كلما دخل الواحد منهم الصلاة يحط العمامة المستعارة واللحية المستعارة على طريقة لوردات الانجليز ؛ يعني الشر يجر الشر وهذا ما أستبعده , وقلت أنا هنا لما جئت وفوجئت بالأذان الموحد أخشى ما أخشى أن يخطوا لنا إمام موحد , واحد يصلي هناك في المسجد ويذيعوه ؛ لأن الذي ابتدع تلك البدعة ما يصعب عليه أن يجيب واحدة مثلها وهكذا .

السائل : هذا الكلام على السؤال الذي سألتناه ؟ .

الشيخ : إذا تريد نهييه لأن الحديث ذو شجون لكن أنا في نفسي ...

الشيخ : تفضل .

السائل : أود أن تشرح لنا القاعدة التي قال فيها الإمام ابن تيمية كما أظن : " كل عموم لم يجري عليها عمل السلف ... " .

الشيخ : أنا كنت بهذا الصدد بارك الله فيك ، أنا كنت أريد أن أصل لهذه النتيجة لأني لما ذكرت هذا الرجل الذي صار يشير مع كل تهليله عشر إشارات ، هذا أخذ ذلك من هذا العموم وأردت أن أقول أخشى ما أخشى أنه يأتي يأخذ من عمومات أخرى بدعا أخرى ، مثلا قال عليه الصلاة والسلام : (إن الله يستحي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما خائبين) ونحن نعلم أن في الصلاة أدعية بعضها قصيرة وبعضها طويلة ، الدعاء مثلا بين السجدين : " رب اغفر لي وارحمني " إلى آخره ؛ شو رأيك واحد يعمل بهذا الحديث ويرفع يديه ، خاصة في التشهد الأخير حيث هناك قال عليه السلام بعد الاستعاذة من أربع : (ثم ليتخير من الدعاء ما شاء) إذا يدعوا ويرفع يديه عملا بذاك الحديث ، هذا جهل بقاعدة علمية هامة جدا وهي : " أن أي نص عام يتضمن أجزاء كثيرة جزء من هذه الأجزاء يدل عليه النص العام لكن لم يجري العمل على هذا الجزء ... " وهذه الأمثلة أمامكم ؛ لكن أنا ألهمت يوما ما وبعدين صارت عندي كلاشة ، ألهمت يوما ما بمثال ، وشو رأيكم دخلنا المسجد في صلاة من الصلوات الذي لها سنن قبلية صلاة الظهر مثلا ثلاثة أربعة خمسة عشرة كل واحد انتحى ناحية يريد أن يصلي السنة ، واحد من الجماعة من أمثال هؤلاء الذي ما يفقهون كيف تفهم النصوص ، قال يا جماعة لماذا التفرق هذا ؟ يد الله على الجماعة قال عليه السلام ، تعالوا نصلي جماعة ، وأقوى دلالة من هذا الحديث : (صلاة الرجلين أزكى من صلاة الرجل وحده وصلاة الثلاثة أزكى من صلاة الرجلين) تعالوا لنصلي جماعة ؛ بماذا نرد على هؤلاء وهؤلاء بالكلمة التي يقولها علماء السلف ، أي الذين فهموا مذهب السلف وجروا على مذهب السلف وهي : " لو كان خيرا لسبقونا إليه " .

أي مثال خذوه من الأمثلة هذه يظهر لكم أن هذه الاستدلالات العامة لا قيمة لها أبدا ، بل أنا أقول أصل أكثر البدع التي نحارب الناس عليها ناشئة من الأخذ بالعمومات التي لم يجري العمل على بعض أجزاءها ؛ فبدعة الزيادة على الأذان وعلى الإقامة ، وبدعة الترقية بين يدي الخطيب يوم الجمعة الموجود في بعض المساجد ، هذه كلها لها أصل في الكتاب والسنة ((أذكروا الله ذكرا كثيرا)) هكذا الله قال ، نحن شو عم

نساوي , صلوا عليه وسلموا تسليما ، أدلة عامة ؛ فأصل كل البدع إلا القليل منها ، هو اللجوء إلى العمل بدليل عام لم يجري عمل السلف عليه ؛ ولذلك هذا البحث هذا العلم الإنسان ما بإمكانه مجرد أن يقرأ كتاب أنه يفهم شو معنى هذا الحديث ، شو معنى هذا الحديث ، بده يلم إلمام بما كان عليه الرسول عليه السلام وما كان عليه السلف الصالح ، وهذا لو تحقق يتطلب أمرا لا يخفى عليكم جميعا ألا وهو أن يميز بين ما صح وما لم يصح ، سواء من السنة أو من آثار السلف الصالح .

هذا يجزني إلى التذكير بأمر أختلف أنا مع بعض إخواننا السلفيين من المشايخ في الهند وغير الهند الذين يضعون اليمنى على اليسرى بعد رفع الرأس من الركوع ، نفس الطريقة التي يلجأ هؤلاء في الأمثلة السابقة ، هؤلاء وقعوا فيها مع الأسف الشديد ، ما في عندهم حديث ولو ضعيف ولو موضوع أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ؛ إذا من أين جاءوا .؟ جاءوا من نصوص عامة ، مثلا : (نحن معاشر الأنبياء أمرنا بثلاث : بتعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة) يقولون لك هذا نص عام ؛ لكن يا جماعة هل جرى فعل الرسول على هذا النص العام الذي أنتم فهتمموه ؟ هل عمل به السلف ؟ هل قال به أحد الأئمة ؟ أبدا لا أحد .

السائل : يجيبوا شيخي لو تسمح لي أنه هل ثبت أنه ما جرى عمل السلف على هذا ؟ .

الشيخ : هذا السؤال نحن نخطئهم به ولا يستطيعون ردا ، نقول لهم لو لم يأت الوضع في القيام الأول ماذا كنتم تفعلون ؟ هل تضعون من عند أنفسكم ؟ طبعا يقولون لا ؛ لأن هذه هيئة ، لا يستطيعون أن يشرعوا بعقولهم ؛ نحن نقول مع هذا الأصل جيبوا لنا نص أن الرسول كان يضع في هذا القيام الثاني حتى نمشي معهم ؛ أما والله أنتم لازم تجيبوا دليل أن الرسول لم يكن يفعل كذا ، وهذا لو سمعهم المبتدعة اتخذوه سلاحا ماضيا ضدهم ؛ لماذا ؟ والله الزيادة على الأذان بعد الصلاة على الرسول بعد الأذان هذه بدعة ، هات نص يا أخي أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عنه أو أنه ما فعل ذلك ؟ ما في عندنا هيك شيء بطبيعة الحال ؛ لكن نحن نعرف الحياة التي كان عليه الرسول والتي يعبر عنها بعض العلماء أنه لو وقع لنقل ؛ لأن هذه أمور تتصافر عليها المهمم لنقلها ، مؤذن يؤذن كل يوم خمس مرات في خمس صلوات ثم تمضي هذه القرون كلها ولا تأتي رواية أن أحدهم كان يأتي بهذه الزيادة ، هذا بلاشك افتراء محض ؛ وهكذا نحن نقول كل هذه القرون مضت ولا أحد يقول من الأئمة المجتهدين سواء كانوا الأربعة أو الأربعين أو الأربعمائة نحن

لا نتعصب لواحد دون الآخرين , ما أحد منهم يقول بأنه هكذا من السنة أن نفعل ؛ فإذا الخطأ ينشئ من تسليط الفهم الخاص من إنسان بعد في تعبيرنا السوري في الرقراق , يعني في الماء الفايش بعد ما أتقن السباحة وما يستطيع أن يخوض البحار فيطلع لنا بهذه الأفكار وهذه الآراء .

فمرة جاءني طالب علم أعرفه تخرج من الجامعة الإسلامية وهو تونسي الأصل وكان في دمشق وتعرف علي , وأنا الذي ركبته يومئذ فقبلوه طالبا في الجامعة واستمر وتخرج الرجل , فأرسل للدعوة إلى بلجيكا , زارني أظن منذ سنة أو سنتين في البيت , صلينا المغرب وهو باعتباره مسافر ومعه شخص جاي معه من بلجيكا أصله مغربي , لما صلى وإذا به يرفع أصبعه بين السجدين , يرفع رأسه من السجدة الأولى ويحرك أصبعه بين السجدين ؛ كنت أنا قبل ما أشاهد هذه المشاهدة آتي بهذا المثال أيضا أقول , ويمكن أنت سمعته مني , وإذا فوجئت به قد وقع أمامي , بعد ما سلم ناقشته قال في حديث في ذلك ؛ قلنا له أين الحديث ؟ قال في مسند الإمام أحمد , قلنا له صحيح ؟ قال نعم , قلت له يا حبيبي هذا الحديث يسمى عند علماء الحديث بالحديث الشاذ , وهو من أقسام الحديث الضعيف , لأنه نحن لما نحرك التشهد عمدتنا حديث وائل بن حجر قال : (نظرت إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس في التشهد وضع اليسرى على ركبته اليسرى واليمنى على ركبته اليمنى وقبض أصابعه وحلق بالوسطى والإبهام ورفع سبابته فرأيته يحركها يدعوا بها) هذا الحديث له طرق , هذه الطرق تلتقي عند شخص واحد هو عاصم بن كليب وهو عن أبيه وهو عن وائل بن حجر , ثلاثة أشخاص , ثم تتعدد الطرق تحته , كل الطرق تروي الحديث كما ذكرنا لكم إشارة في التشهد , طريق واحدة شذت في مسند الإمام أحمد في معجم الطبراني في مصنف عبد الرزاق ومن طريقه تلقاه هؤلاء العلماء عن سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ذكر صفة الصلاة فلما رفع رأسه من السجدة الأولى أشار بأصبعه , ولما ذكر التشهد ما فيه إشارة ؛ هذا حديث شاذ حديث خطأ ممكن نسميه أيضا ونعتبره مثالا للحديث المقلوب ؛ لأنه انقلب عليه الإشارة من التشهد إلى ما بين السجدين.

هذا كله يأتي أنا قلت آنفا كلمة تذكرونها , قلنا إنه لازم يحيط بقدر الاستطاعة بالسنة التي كان عليها الرسول عليه السلام وآثار السلف الصالح بشرط أيش ؟ تميز الصحيح من الضعيف , وإلا وقع في البدعة من حيث لا يريد ولا يشعر , وهذا هو المثال , هذا عمل بحديث وموجود في مسند الإمام أحمد لكن هذا

حديث شاذ ؛ من أين أن يعرف هذا الحديث الشاذ كل طالب علم هذا أمر مستحيل ؛ لذلك أنا أعتبر من الحكم البالغة ما يرويه بعض الصوفية خطأ حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم : " **من عرف نفسه فقد عرف ربه** " يروونه حديثا لكن ليس بحديث , لكنه هو من الحكمة في مكان ؛ فالإنسان لما يعرف حاله أنه مازال يمشي مشية الطفل الرضيع , شلون يطلع يقفز هذه القفزة ويعمل حاله مجتهد أكبر ، وإذا قيل له من أين لك هذا ؟ فيقول هذا رأيي ؛ فلو كل إنسان طلع له رأي وله اجتهاد هذه مصيبة الزمن , وهذا مصيبة تخص من ينتمون إلى العمل بالكتاب والسنة ؛ فنسأل الله عزوجل أن يلهمنا رشدنا , وأن يقوم سلوكنا , وأن يلهمنا العمل بالعلم الصحيح الذي يستلزم أن نعرف طرق الوصول إلى العلم الصحيح .

الشيخ : تفضل .

السائل : رجل طلق زوجته وما بلغها الطلاق فوضعت المرأة ثم استمر معها وبعد ذلك ذهب إلى مكان بعيد ثم ذكر أنه طلقها قبل أن تضع .

الشيخ : وقع أيش ؟ .

السائل : يعني قال أمام زوجتي طالق لكن هذا الأمر ما بلغ الزوجة , ثم بعد ذلك اجتمع بها وعاشرها معاشررة الأزواج ثم خرج من هذه الديار إلى ديار أخرى , وفي تلك الديار سأل أحد العلماء فقال له : زوجتك طالق تحتاج إلى أن تعقد عليها من جديد ؛ هل يشترط أن تعلم الزوجة بالطلاق حتى يقع ؟ .

الشيخ : أنا لا أعتقد أنه من الشرط أن تعرف الزوجة لكن من الشرط أن يشهد على الطلاق , فإذا ما طلق طلاقا شرعيا وأشهد على ذلك , وهذا من الطلاق السني فقد وقع سواء عرفت أو ما عرفت ؛ لأن الأمر كما قال عليه السلام : **(إنما الطلاق بيد من أخذ بالساق)** فليس للمرأة علاقة بالموضوع ؛ عرفت أو لم تعرف ؟ .

السائل : الشيخ علي أفتي وأنا رديت عليه , وقال إنه يجب أن تعلم والطلاق غير واقع .

الشيخ : ما هي حجته ؟ .

السائل : ليس له حجة سوى القول فقط .

الشيخ : ها ، نسأل الله الهداية لنا وله .

السائل : حديث الستير بفتح السين أو كسر السين ؟ .

الشيخ : والله جزاك الله خير أنا ما أدري تحدثت معك أو مع غيرك أنه لازم أراجع , وغاب عن ذهني وما راجعناه , وعسى أن نراجعه إن شاء الله .

سائل آخر : هي مضبوطة في البخاري عن موسى عليه السلام كان حيي ستير , بكسر السين , المحافظ ابن حجر يقول الصيغة الأصح في اللغة صيغة فعيل على وزن رحيم , قال : ويجوز أن نقول ستير بالسين على وزن فعل .

الشيخ : هذا معناه أنه في المسألة قولان ووجهان ، أنا ما عندي مراجعة في الحقيقة , لكن القائم في ذهني وفي لفظي ستير , فنقل الأخ هنا أبو حمزة يدل أن لهذا وجه ؛ أينعم . غيره ؟.

السائل : عندك تعليق شيخنا على اللحم التركي ؟ .

الشيخ : لا ما عندي تعليق حتى يثبت لنا العكس ؛ لأنه شعب مسلم .

الشيخ : نعم ؟.

السائل : في الأسبوع الذي مضى شيخنا يوم الجمعة في الدرس في أثناء الحديث تطرقوا على سنة الجمعة القبلية فكان جاب كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وبعدين آخر كلامه كان يقول هذا من باب الاستحباب , يعني الذي بدده فهي سنة مستحبة ؟.

الشيخ : ما شاء الله ، الله يهديه ، نسأل الله أن يهديه , لكن الحقيقة ابن تيمية له قول بهذا , وهو يحتاج بقوله عليه السلام . شوفوا رجعنا نفس المشكلة السابقة ومن شيخ الإسلام ، ومن شيخ الإسلام . يستدل بعموم قوله عليه السلام : (**بين كل أذانين صلاة**) لك يا شيخ لو كان حيا نحن تعلمنا منك , بين كل أذانين صلاة هل طبق هذا العموم الذي أنت عم تستدل عليه ، ما كان في أذانين يومئذ , ولا كان في فرجة بين الأذان العثماني والأذان النبوي حتى نأتي نحن نطبق أيش هذا العموم من هذا الحديث ؛ فسبحان الله يعني لكل جواد كبوة بل كبوات ، وهذا في الحقيقة من كبوات شيخ الإسلام ابن تيمية ، وبها يفتي بها بعض العلماء أهل السن بهذا الحديث أنه لا تضيقوا على الناس فهذا ابن تيمية قال كذا وكذا .

السائل : من شيخي من العلماء القائلين بالأخذ بعموم الحديث ، بالعموم ؟ .

الشيخ : كل العلماء يقولون بالأخذ بالعموم هذا ما فيه إشكال , لكن نحن نأخذ نقطة معينة فقط .

السائل : ما جرى عليه عمل السلف ؟ .

الشيخ : نعم .

السائل : من يقول يجوز الأخذ بها وإن لم يجري ؟ .

الشيخ : ما في عندنا قول صريح أنه يجوز العمل بالنص العام ولو لم يفعله السلف إلا الذين يقولون باستحسان البدع ؛ أما كنص خاص كما تسأل أنت فلا يوجد .

السائل : الذي ذكره ابن تيمية يعني ذكره صحيح الكلام هذا ؟ .

الشيخ : آه ، صحيح .

السائل : أنا قرأت الرسالة الكبرى لابن تيمية ما قال هذا الكلام .

الشيخ : طيب شو قال ؟ .

السائل : الذي قاله إن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يجلس على المنبر .

الشيخ : معليش ذاك متفقين معه .

السائل : أما بالنسبة للذي كان يقوم ويصلي السنة إذا كانت نيته سنة نافلة فهي نافلة ، يعني ما هي سنة راتبة فهو على نيته .

الشيخ : معليش نافلة بين الأذنين .

السائل : إذا قام الرجل هذا وصلها على اعتبار أنها نافلة وليست سنة الجمعة ؟ .

الشيخ : طيب بس قام يصلي أم كان يصلي ؟ هنا نحن نختلف وإلا أنت تعرف أنه نحن كل يوم جمعة ندخل المسجد ونصلي ما شاء الله ؛ أما ندخل المسجد ونصلي ركعتين تحية المسجد ونقعد ، أذن الأذان الأول قمنا وصلينا ، هذا يقول به ابن تيمية عملاً بهذا الحديث ، فأنت ما رأيت هذا ؟ .

السائل : رأيت غير هيك ، يقول إن السنة هي الثابتة أن فعل الصحابة يصلون ما شاء .

الشيخ : ما اختلفنا ، أنت لا تجيب لنا النقاط الذي نحن متفقين معه فيها .

السائل : أما الذي قال هو بالنسبة للشافعية ، جاب الدليل بالنسبة للمسألة هذه ، أما هو ما رجحه الكلام هذا .

الشيخ : لا ، هو يقول بجواز التنفل بين الأذنين عملاً بعموم هذا الحديث ، هذا ما فيه إشكال ، وإذا كان عندك رغبة فأنا أطلع لك النص أينعم .

السائل : أستاذ عندنا في التطوير الحضري في منطقة القويمية مصلى ، ما في مسجد ، المسجد بعيد عنا ثلاثة كيلوا ، ونصلي نحن هناك في المصلى جماعة ، فهل يكتب لنا أجر صلاة المسجد ؟ . فيه أذان ...

الشيخ : لا ، هذا صلاة جماعة يكتب لكم ، أما جماعة المسجد لها فضيلة خاصة.

السائل : هل فيه إثم في ترك صلاة المسجد ؟ .

الشيخ : إذا كانوا ما يسمعون الأذان ، الأذان الطبيعي مش بمكبرات الصوت ولا يستجيبون له فهم آثمون بلاشك .

السائل : بدل ما يطالبوا بمسجد يطالبوا بحديقة .

الشيخ : كيف ؟ .

السائل : لازم يطالبوا بمسجد مثل ما طالبوا بحديقة ، مثل ما طالبوا بحديقة وملاعب ومدرسة يطالبوا بمسجد .

الشيخ : تقصد هنا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : ما عندي خبر ، لازم هذا .

السائل : هل على النايف دليل في خصوص مسألة العموم ؟ هل إذا سأل أحد هل عندكم دليل على أنه ما حدث هذا ، هل نقدر نقول ليس على النايف دليل ؟.

الشيخ : من الذي قال ما حدث هذا ؟ .

السائل : يقولون لنا من يقول ، أنتم أحطم بكل عمله السلف بالدين ، يجوز عمل السلف على وضع اليمينى على اليسرى بعد الركوع ... فنحن نقول له نحن نفي هذا ما عمله السلف ؛ القاعدة هل على النايف دليل ، نقول ليس على النايف دليل ؛ فهل تنطبق على هذا الأصل ؟ .

الشيخ : طبعا لأنه أنا ذكرت أنفا كلاما إنه لو فعلوه لتوفرت الدواعي لنقله ، هذا من جهة ، هذا بالنسبة إلينا ؛ بالنسبة للمخالف نقول له أنت لماذا تفعل ؟ أنت تفعل لأن السلف فعل ؟ فأنت عليك الإثبات ؛ تنعكس القضية تماما ، يعني أي بدعة تقع لا يمكن أن نأتي بدليل على أنها لم تكن في عهد الرسول ؛ لكن الدراسة العامة للأوضاع الذي كانت قائمة يومئذ هي الذي تعطينا كما لو كان نص أنه ما كانوا يفعلون ،

لكن ما عندنا نص .

والآن لنقل كلمة سواء ، هناك بدع كثيرة باتفاق جميع الأطراف المختلفة فيها ؛ لكن في التقاء في تسمية شيء ما بدع ، في اختلاف في كون هذه البدعة حسنة أو سيئة ، الآن كلمة الالتقاء أن هذه بدعة لكن الاختلاف هل هي حسنة أم سيئة .؟ من أين عرف هؤلاء العلماء كلهم الذين اتفقوا ما بين مستحسنين وما بين مستبشرين ، ما دليلهم على كون هذا الشيء بدعة ؟ هل هناك نص ؟ ما عندنا نص ، لكن كما قلنا لك تتوفر الدواعي لنقل هذه الأمور فيما لو كانت واقعة ، هذا أمر مسلم لدى العلماء جميعا ؛ ولذلك المولد مثلا الاحتفال بولادة الرسول عليه السلام ما أحد مهما كان عريفا في الجهل يقدر يقول لك إن السلف كانوا يفعلونه ، لا ، هذا متفق على أنه بدعة ؛ لكن نحن نقول كل بدعة ضلالة ، لكن هم يقولوا : لا ، (من سن في الإسلام سنة حسنة) ويفهمون الحديث كما نقول دائما فهما خاطأ مباينا لما كان عليه الرسول عليه السلام .

الشيخ : نعم .

السائل : شيخنا بالنسبة لموضوع سماع النداء ، وجوب إتيان الصلاة هل مشترط به سماع النداء أم بأمر يتعداه ألا وهو العلم بدخول الوقت ، يعني حالة من الحالات في السعودية هذه كثيرة ، يكون المسجد قريب على البيت ، ولكن الوضع في البيت الداخلي فيه مكيفات وفي أصوات تمنع من سماع النداء ، فهل يجب علي حينما أعلم بدخول الوقت .؟

الشيخ : بلا شك إذا علمت ؛ لأن الأذان وسيلة للإعلام فإذا لم تيسر لك وسيلة العلم بحضور وقت الصلاة بالأذان وإنما بوسيلة أخرى ، فقد حصل السبب الموجب عليك أن تذهب إلى صلاة الجماعة .

السائل : بالنسبة لصلاة التراويح في رمضان يعني نحن نعرف أن عددها إحدى عشر ركعة وهو الصواب ؛ لكن نرى في مثلا في المسجد النبوي والمسجد الحرام يصلون ثلاثة وعشرين ؛ فلو فرضنا جدلنا بأنهم مخطئون فهل ما في ناس يردون عليهم ؟ علماء هناك يفهموهم أنه لازم إحدى عشر ركعة ؛ لأن أغلب المسلمين يقتدوا بهم .

الشيخ : نعم ، هذا السؤال يا أخي بلا شك أنه يرد من بعض الناس ، لكن هل هناك فيما تعتقد في نفس البلد في مكة وفي المدينة ألا تعتقد أن هناك مساجد تصلي على السنة .؟

السائل : لا .

الشيخ : طيب ، ألا تعتقد أن البلد الذي أنت فيها الآن يوجد فيها ما يوجد في ذاك البلد ؟ .

السائل : نعم في .

الشيخ : طيب ، فلو واحد ألقى عليك السؤال نفسه بالنسبة لهذا البلد وقال لك ألا يوجد في هذا البلد يعني

أهل العلم وينبهوا الناس هؤلاء أن هذه السنة ، ما هو جوابك ؟ .

السائل : يوجد علماء لكن ما حد يرد عليهم .

الشيخ : هو نفس الجواب ، نفس الجواب ، لكان هؤلاء الذين يصلون على السنة في اعترافك ، شو الذي

خلافهم يصلوا على السنة ؟ العلماء ؛ إذا في علماء لكن العلماء قسمين : في علماء ينصحوا الناس وجريئين

بالحق ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ؛ في ناس عندهم جبن علمي ، يعرفون الحق لكن لا يتجرءون على

بيانه ، لو خلى بينه وبين ربه ما يصلي مثل ما يصلوا الناس في المسجد الحرام والمسجد النبوي ، وإنما يصلي

بالسنة ؛ وفي ناس منهم يقول لك الأفضل السنة لكن هذا يجوز ، لماذا ؟ لأن صلاة الليل نفل مطلق ، ومن

هذا الباب يوسعوا الموضوع ويقولوا لك ما في تحديد مع أن المذاهب محددين ، أنا فيما أعلم ما في مذهب

يطلق الموضوع ، المذهب الحنفي مثلا يقول لك السنة في صلاة التراويح عشرين ركعة ، المذهب المالكي

يقول لك ست وثلاثين أو سبع وثلاثين أو أكثر والله نسيت ، الشافعي كذلك مثل المذهب الحنفي ؛ هذا

الإطلاق يقول به ابن تيمية رحمه الله أيضا ، ويتمسك به بعض أهل العلم وأهل الفضل من باب التيسير

على الناس ، لكن والله أنا أعتقد أن التيسير هو التمسك بالسنة بلاشك ولا ريب ، لماذا ؟. يعني المسألة

كأنها مسألة حسائية ، إنه واحد مهما كان كيس وذكي وبالعكس مهما كان بليد ونسي ، أهون عليه

يحصي إحدى عشر ركعة أم يحصي ثلاث وعشرين ركعة ؟ بلاشك إحدى عشر ؛ من هنا جاء التيسير ، في

ساعة ستين دقيقة أو بدهم يصلوا عشرين ركعة أو ثلاثين أو إلى آخره ، مين أيسر يصلوا بهذه الساعة

إحدى عشر ركعة يكون فيها شيء من التلاوة الحسنة والتدبر والتفكير والهدوء والاطمئنان والخشوع ، أم

يسحبها سحب كأنه واحد لاحقته بالعصا ؟ ما في إشكال أبدا ، صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم شو

بدي أقول بعد قوله : (خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم) لكن سبحان الله بعض الناس

طبعوا أنه يسروا ولا تعسروا ، يسروا ولا تعسروا ، وأخذوا هذه القاعدة على إطلاقها كمان ، وهذه من

مشاكل هذا الزمان .

الشيخ : نحن نصلي في المسجد صلاة الصبح ، من فيه هنا يصلي معنا شو اسم المسجد ؟ الذي في الطلعة شو اسمه ؟.

السائل : الحدادة .

الشيخ : الحدادة ، نصلي هناك الصبح ، يوم من الأيام ونحن عم نصلي السنة سمعنا صوت أحد الجالسين في الصف الأول يلتفت نحو الإمام الذي كان صلى التحية أو السنة وجلس ، يتم يحكي معه ويحكي معه ويبدأ يرفع صوته ، وبعدين يقول له حرام يا شيخ اتق الله ، أنت عم تعسر على الناس وعم تشدد ، والرسول قال : (**من أم فليخفف ...**) عرفنا حينئذ الثورة لماذا ؟ هذا الإمام فعلا يعني تلاوته جيدة على أصول التلاوة والتجويد ، ويطيل القراءة والخشوع والركوع إلى آخره ؛ نحن صلينا وراء هذا الإمام وخرجنا من المسجد وقلت لبعض إخواننا : شو رأيكم نحكي مع هذا الرجل ؟ قالوا : والله هذا أمر حسن فعلا ، طلع أخونا أبو عبد الله شافه إذ هو طالع ، قال له : الشيخ بده إياك ، جاء الرجل وبدأنا بنقاش معه طويل وهو يحتج بهذا الحديث ، وبطبيعة الحال هو شو بدي أسميه لك يعني خصم مجادل ، لكن على غير علم ، وأمر طبيعي جدا أنه في نهاية الكلام يعني ينطفي معي ، لأنه إذا كان هو مجادل فأنا مجادل معه أكثر ، ولكن أنا راح أتغلب عليه في النتيجة بالعلم يعني ، أخيرا اتفقنا أنه ثاني يوم نعمل جلسة حول هذه المسألة في المسجد لأن الرجل ادعى دعوة على هذا الإمام يقول لك : التشهد تبعه أربع دقائق ، شيء لا يصدق ، التشهد وحده أربع دقائق ؛ اتفقنا أنه ثاني يوم الصبح .

السائل : معير له على الساعة ؟ .

الشيخ : شيء عجيب والله ، صلينا الصبح ثاني يوم ، أنا عملت حالي ما عندي خبر الرجل مش موجود ولا شفته فعلا ، وخرجت جاء واحد تبين لي فيما بعد أن الرجل أديب وحريص على العلم ، لأنه صار فيما بعد من بين كل الجماعة ، يأتي ويقف أمام مني وأنا أقرأ العشر تهليلات ويسأل سؤال ، قبل ما يظهر منه هذا الحرص على العلم جاء وقال لي : لو تلقي لنا كلمة حول هذه المسألة ، قلت له المسألة صارت قضية منسية والرجل نحن تكلمنا معه ، ما رد علي الرجل تميمت أنا أتابع طريقي ، فتحت باب السيارة بدي أفوت ... قال أين الوعد ؟ قلت في نفسي والله منيحة ، عمرنا ما ابتلينا بواحد حريص الحرص هذا ، قلت له والله

أنا مع الوعد لكن أنا ما شفتك ، أنت مستعد ؟ قال نعم ، رجعت للمسجد صليت ركعتين مجددا تحية المسجد لأني بدى أجلس بعد ما خرجت ، ثم بدأت أتكلم تكلمنا بما يسر الله عزوجل ؛ إنما الخلاصة قلت له . اسمه أبو صفوان أظن . قلت له يا أبو صفوان قول الرسول عليه السلام : (من أم فليخفف) ما هو على كيفنا ، الرسول وضع قيود ووضع بيانات حتى ما تصير القضية فوضى ، رب رجل يأتي يقول : يا أخي إذا قرأنا الفاتحة تصح الصلاة وأنا أقول لك تصح الصلاة ، لكن أين السنة ؟ هذا أولا .

ثانيا : هذا التخفيف الصحابة روه لنا عن الرسول عليه السلام باللفظ الآتي : (إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأمرنا بالتخفيف وإن كان ليؤمنا بالصفات صفا في صلاة الفجر) قلت له : شو معنى هذا الحديث ؟ معناه أن قراءة الرسول بالصفات صفا بالناس هو ليس خارج عن التخفيف ، هذا تخفيف ؛ فالتخفيف ليس على كيفنا ، وشرحت له كيف أن الصلوات الخمس تختلف القراءة شيء أطول من شيء إلى آخره ، وأطول شيء هي صلاة الفجر ؛ ولذلك فنحن مش لازم ننقم على إمام أقول لك ما أقول لك إنه هو يصلي على السنة ، لا ، السنة أطول مما هو يفعل ، شايف ومش عاجبه ؛ ما هو إلا أنه نحن وظيفتنا بالنسبة للرسول كما قال الشاعر :

" فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح "

نحن نحاول أن نتشبه بصلاة الرسول ، لكن أين نحن من صلاة الرسول ؟ جينا له شواهد من إطلاته في صلاة الليل ، وكيف أن حذيفة لما اقتدى وراءه وافتتح سورة البقرة تصور أنا هبط قلبه ، البقرة ؛ لكن علل نفسه أنه الآن يصل لرأس مائة آية ويركع ، يقول فمضى ، بطل يقول الآن بالمئة الثانية حتى خلص البقرة كلها ، وبدأ بآل عمران ، ثم ثلث بالمائة ، ثم رجع للنساء ، أربع سور من أطول السور في القرآن في المصحف في أيش ؟ ركعة واحدة .

السائل : أين هذا ؟ .

الشيخ : في صحيح مسلم .

السائل : بدنا نحن من العشاء للصبح حتى نخلص .

الشيخ : آه ، أنت هيك تقول ، المهم وجبت له أيضا قصة الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود الذي شهد له الرسول بقوله عليه السلام : (من أحب أن يقرأ القرآن غضا طريا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم

عبد) فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ، هذا الرجل الفاضل قال : (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فأطال القراءة حتى هممت بأمر سوء ، قالوا : ماذا هممت ؟ قال : هممت أن أدعه وأجلس) شيء لا يطاق ولا يصبر عليه .

السائل : يعني لا يصلي أم يجلس بدل القيام سيدي ؟ .

الشيخ : يعني بدل الجلوس ، وهذا ذكرني أنه قلنا لهذا أبو صفوان : يا أخي أنت تحتج أن الذي معه سلس بول الذي معه كذا إلى آخره ، يا أخي صلي قاعدا ، الله قال : (صلي قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب) أيضا ؛ هذا الدين يسر مش اليسر على كيفنا ، هذا الرسول صلى الله عليه وسلم كان يؤم الناس بالصفات صفا ؛ المشكلة الآن دائرة حول تفسير النصوص حسب الأهواء ، أما التزام السنة في فهمها فهذا أعز من الكبريت الأحمر .

السائل : وهذا بعض أهل العلم أشاروا إلى أن الأصل التيسير فخالقوا السنة باسم التيسير .

الشيخ : أينعم سبحانه الله .

السائل : التخفيف يعني الشطب .

الشيخ : هيئك يعني على فكرهم .

السائل : في الفجر شيخنا يا ريت تأتي بالصفات وما شابهها .

الشيخ : الله أكبر .

السائل : شيخ وقت صلاة العشاء بالنسبة لنصف الليل أم للفجر ؟ .

الشيخ : نصف الليل .

السائل : طيب صار نصف الليل .

الشيخ : صار ، إذا صار قوموا إلى الصلاة ، بس كيف صار ؟ .

السائل : من غروب الشمس إلى طلوع الشمس .

سائل آخر : كيف أنت حسبت الساعة الآن تسعة .

السائل : زمان ما كان في ساعات كيف كانوا يحسبون نصف الليل الشرعي ، نحن الآن في عندنا ساعة

نستطيع أن نحاسبها ، لكن الصحابة كيف كانوا يحسبوا نصف الليل الشرعي ؟ .

الشيخ : أنت رجال يعني من حرصك على العلم تصير من أهل الشطح .

السائل : والله نظرك في محله يا شيخ .

الشيخ : الأرض مسكونة ، لا الحقيقة خلتنا نحن نستعجل إذا كان صار نصف الليل ، خلتنا نصلي العشاء هيك عم يقول صاحبنا .

السائل : الساعة تسعة ونصف .

سائل آخر : الفجر يطلع على الرابعة .

الشيخ : صحيح ، صحيح إنه خليل جاء ... لا نريد أن نرى صار نصف الليل حتى لا تؤخر الصلاة عن وقتها ، تأخذ جواب علمي .

السائل : بدني أعرف شرعياً بدون ساعة كيف بدني أعرف أنه نصف الليل أم مش نصف الليل ؟ .

الشيخ : هذا سؤال ثاني الله يهديك .

السائل : أنا عارف أنه سؤال ثاني .

الشيخ : طيب خلصنا من السؤال الأول ، ما شاء الله صاحب مبین عليك ، يا أخي المعرفة أنواع ، الإنسان إذا اعتاد على عادة ينسى عادات ثانية ، سؤالك هذا يشبه كيف كانوا يعرفون الأوقات الخمسة .

السائل : الخمس لها تحديد في الشرع .

الشيخ : لها تحديد الشرع ، طيب هذا التحديد في الشرع هذا قائم على ماذا ؟ على الساعة على ماذا ؟ .

السائل : على الظواهر الطبيعية .

الشيخ : طيب هذا هو الجواب ، أنا بدني أجيبك من الطريق الأيسر إلى الطريق الأصعب ، هذا الذي أنت استسهلته ، قلت هذا حدده الشرع ، شو رأيك الآن إذا أخذنا ألف مسلم مصلي كم واحد منهم يعرف أوقات الصلوات ، لولا الأذان لولا المفكرة على عجزها وبجرها ، كم واحد ؟ .

السائل : قليل .

الشيخ : يعني بالألف واحد ، نصف واحد ، طيب ليش ما يعرفوا ؟ لأنهم انصرفوا عن الظواهر الطبيعية ؛ شو الذي صرفهم عن ذلك ؟ هذه الآلات الحديثة شايف ، وهذه الآلات الحديثة صارت فتنة ، لأنه صارت وزارة الأوقاف المسئولة عن تصحيح عبادات المسلمين ، تورطت بهذه الآلات الحديثة ، وأعرضت عن

الأمارات والعلامات الشرعية ؛ ولذلك تسمع الخلاف أنه في ناس يفطروا في رمضان قبل الوقت ، هؤلاء لازم يعيدوا ويقضوا إلى آخره ، لماذا ؟ لأن هؤلاء يفطروا قبل أذانهم ، ومش فاهمين حتى الآن أن أذانهم غير شرعي ، والأخطر أذان الصبح ، يصلوا قبل وقت الفجر الصادق ، إلى آخره ؛ ما هو السبب ؟ انصرفوا بهذه الآلات عن تلك الظواهر هو نفس الجواب تماما ، طبعا مع فارق ، الصلوات الخمس يكسر الابتلاء بها ؛ أما معرفة نصف الليل لا يكتر كما يكتر خمس صلوات ؛ لأن الدنيا ليل ، لكن مش ضروري كل فرد يعرف نصف الليل ، مش ضروري كل فرد من أفراد المسلمين يعرف نصف الليل متى .

أنا أذكر بهذه المناسبة حديث امرأة صحابية جليلة من هي .؟ كانت في مزدلفة فقالت لخادمتها أو جاريتها : انظري هل سقط القمر .؟ هنا الشاهد : هل سقط القمر ، شو تقصد ؟ إذا سقط القمر يكون دخل نصف الليل الثاني ، فهي تريد أن تنطلق من مزدلفة لأن الرسول أذن للنساء والضعفاء أن ينطلقوا بعد نصف الليل ؛ فهي تعرف نصف الليل من سقوط القمر ، النظرة هذه نحن ما عاد لا نلاحظ طلوع القمر ولا غروب القمر ، بل ولا غروب الشمس ولا طلوعها ولا أي شيء ، أبدا ؛ أظن أن أكثركم لا يعلم أنه إذا قام مزعوج ما استطاع يقوم يصلي صلاة الفجر في الوقت الشرعي في المسجد ، يقوم يطلع في الساعة رابحة تطلع الشمس باقي خمس دقائق بالله ، خاصة إذا كان جنب الماء باردة سخنة أو دافية إلى آخره بده يلحق حاله ، بينما بين التوقيت الذي يعيره بالساعة وطلوع الشمس في ربع ساعة أو ثلث ساعة ، يعني بالوقت الضيق الذي عم يتخرج منه ، في معه لس ربع ساعة لكن هو فهمه خطأ ، لماذا ؟

لأنه لم نعد ننظر إلى الشمس طلوعا ولا غروبا ولا أي شيء إطلاقا ، فأنت تستغرب هذا وتساءل هذا السؤال والحق معك لأنك أنت من الجمهور الذي انصرف عن مراعاة الوسائل الكونية الطبيعية التي جعلها الله عزوجل دليلا لمعرفة المواقيت شو الآية : **((ويسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج))**

بهذه الطرق الشرعية الكونية الطبيعية كانوا يعرفونها سابقا ؛ تعرف حديث عمرو بن أم مكتوم كان يؤذن لصلاة الفجر ، والرجل ضير شو عرفه الوقت ؟ قال : كان يقف على ظهر المسجد فتمر به الناس فيقولوا له أصبحت أصبحت ، المارة في الطريق يقولون له : أصبحت أصبحت . اليوم المفتي يمر في الطريق ما يعرف أصبحت أصبحت .

السائل : المؤذنين في زمن السلف كانوا فقهاء ؟ .

الشيخ : آه ، بلا شك ؛ أما المؤذنين في آخر الزمان فهم موظفون يهتمهم أن يؤديوا الوظيفة فقط .

السائل : مقاطعة اللحوم البلغارية على اعتبار أنها دولة تفتك بالمسلمين ، هل هذا الشيء يتعدى إلى الملابس وإلى كل ... ؟ .

الشيخ : كل شيء نعم .

السائل : شيخى هل يتعدى هذا الحكم لغير بلغاريا مثل روسيا وغيرها ؟ .

الشيخ : طبعا ، طبعا لو كان هناك دول إسلامية يجب أن يكونوا كذلك لكن أين ؟ .

السائل : بالنسبة لي أنا كفرد أريد أن أتقيد بهذا .

الشيخ : ما تستطيع ، لا تستطيع ... المهم ما نستطيع ، بضاعتك كلها من برة ، بس أنت حافظ على

الشرع في حدود ما تستطيع ، بده أبو هاشم يرتاح شويه بالله .

السائل : شيخنا مسألة التراويح أخذوها متواترة هذه الصلاة ؟ .

الشيخ : سؤالك مطاط يا أبو ماهر ، مطاط ، أي صلاة تراويح ، صلاتنا نحن أم صلاتهم هم ؟ .

السائل : هم .

الشيخ : ها ، في فرق ، أخذوها تواترا مقطوعا ؛ أما متصلا إلى الرسول تعرف أنت أنه ما له أصل ؛ لأن

الرسول لم يكن يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة ، فعمر بن الخطاب لما أحيا هذه السنة

أمر أبي بن كعب أن يصلي بالناس إحدى عشر ركعة ؛ متى حصلت هذه الزيادة ؟ الله أعلم ، ولسنا

مكلفين أن نؤرخ الأخطاء نعرف متى حدثت البدعة الفلانية والبدعة الفلانية ، حسبنا أن نعرف أنها بدعة

وانتهى الأمر ؛ لأنه شو المقصود من المعرفة ؟ اجتنابها ، أما عرفنا تاريخها أو ما عرفنا ؛ هذا من نافلة العلم .

السائل : مرة سألنا واحد من إخواننا السعوديين يعني أبو عبد الله كان سألته عن أصل الصلاة في العدد هذا

، فأجابنا بالحديث الموجود في البخاري الله أعلم (**صلوا مشى مشى**) احتج بهذا الحديث .

الشيخ : هذه من جملة الأمور السابقة الذكر ، الاستدلال بالعمومات التي لم يجري عليها العمل ؛ فهمت

علي ؟ .

الشيخ : نعم .

السائل : وضع المرأة ثيابها عند غير بيت زوجها وأبيها ، إذا المرأة ارتفع عنها المحذور هذا الذي ذكرته قبل

فترة , يعني إذا كان زوجها موجود أو هي كانت في سفر هي وزوجها , ودخلوا عند بيت صديقتها أو زوج أختها , الحظر مرفوع يحق لها أن تغتسل أو ما أشبه ذلك ؟ .

الشيخ : إذا كان زوجها معها بحق لها , لأن القضية مثل ما قلنا وأشرنا إلى هذا الكلام القضية صيانة , وقلنا إذا كان لا يوجد من يدافع عنها فيما إذا وقع شيء ؛ فأنت سؤالك نحن أعطينا الجواب سلفا .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : وإياك .

السائل : شيخنا لو رجعنا إلى حديث : (**من أم قوما فليخفف**) وقلنا أنه من باب تأليف القلوب أن يخفف الإمام بالحدود التي يرى أكثر المأمومين على أنها مناسبة لهم ، فمن باب تأليف القلوب هل يجوز ذلك أم لا يجوز ؟ .

الشيخ : أخي تأليف القلوب لا يكون بمخالفة السنة ؛ لكن تأليف القلوب يكون من باب أولا : تعليم هذه القلوب تعريفها بالسنة ، ثم هو يمشي في الدعوة رويدا رويدا ؛ فنحن الآن لا نقول أنه يقرأ بالصفات صفا فعلا ؛ لكن نحن نقول لهؤلاء إن تفسيركم للتخفيف هذا تفسير كيفي ، تفسير هوائي ، لازم تتركوا الأمر للإمام ، هذا الإمام هو الذي يقدر الأمر ؛ لكن الإمام تأليفا للقلوب ويكتب السنة ، لا يكون هذا تأليفا للقلوب ، هذا يكون ضعف منه ويكون قلب وظيفته ، وظيفته أنه إمام وإذا به يصبح مأموما بالمأمومين ؛ فالمسألة الحقيقة تحتاج إلى علم ودعوة وحكمة في الدعوة .

السائل : يقول الرسول صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا رأى مثلا أن هناك صبيا يبكي أو كذا , كان يخفف الصلاة .

الشيخ : هذا أمر عارض وليس سنة متبعة ، أينعم هذا وارد .

السائل : النفل المطلق شيخنا , حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : (**لا وتران في ليلة**) ممكن يكون دليل على النفل المطلق , أنه يصلي الإنسان بعد الوتر الأول ما يوتر مرة ثانية ؟ .

الشيخ : ما فهمت كيف يعني أيش : (**لا وتران في ليلة**) يدل على ماذا ؟ .

السائل : على التنفل المطلق أنه يجوز الصلاة بعد ما يوتر المرة الأولى يوتر ما شاء ولكن لا يوتر مرة ثانية ؟ .

الشيخ : كيف ألا يستدل أن النفل المطلق وهو مواظب على نفل مقيد , يعني باختصار هذا الدليل الذي

أنت الآن بدك تطرحه أو تستنبطه أقوى من دليل : (صلاة الليل مشنى مشنى) ؟ .

السائل : أنا قلت إذا كان ممكن شيخنا .

الشيخ : معليش إذا كان ممكن راح يكون أقوى من ذاك ؟ .

السائل : نفس الشيء .

الشيخ : نفس الشيء , والجواب نفس الشيء , شو كان الجواب عن ذاك .؟ فيه غبن للسنة العملية وهذا كذلك .

السائل : جزاك الله خير .

الشيخ : أينعم .

السائل : إذا كان يا شيخ واحد إمام غير راتب في الناس . وأطال فيهم وهم انزعجوا منه , مثلاً قرأ صفحة من الحاقة , ولكن هو ليس راتباً , يصلي بالناس ولكن ما يجونه وهم يعلمون أنه من الجماعة الفلانية

ويكرهونه , فكيف مثلاً لو خفف بالصلاة , يعني قرأ في العشاء بـ ((سبح اسم ربك الأعلى)) ((والليل

إذا يغشى)) وهذه الأشياء التي يعلمها الناس وهم حافظين لها , قد تكون أسهل وقعا عليهم من أن يقرأ

مثلاً من سورة النمل أو من غيرها ؟ .

الشيخ : أنت تحكي عن صلاة العشاء أو صلاة الصبح ؟ .

السائل : صلاة العشاء والمغرب مثلاً .

الشيخ : والصبح ؟ .

السائل : الصبح نحن قليلين ونصلي لوحدها ونتحمل .

الشيخ : طيب أنت ذكرت : ((والشمس وضحاها)) ونحوها من السور هذه هي السنة , أنت تقول

يقرأها أم أيش ؟ .

السائل : كل ليلة مثلاً يقرأها ؟ .

الشيخ : تقول يقرأها أم لا يقرأها ؟ .

السائل : يقرأها هذه .

الشيخ : هذه هي السنة .

السائل : هو مثلاً يأتي يقرأ من سورة النمل .

سائل آخر : يعني اليوم تقرأها وغدا تقرأها وبعده تقرأها هذا مش ممكن , يعني قراءة صفحة من المصحف .

الشيخ : لا , اسمح لي , هو المقصود ونحوها من السور .

السائل : يعني صفحة من المصحف .

الشيخ : المهم الكمية التي تساوي هذه السورة : ((**والشمس وضحاها**)) و ((**سبح اسم ربك الأعلى**))

((مش المقصود التزامها .

السائل : نعم ؛ لكن لو الناس مثلاً ينعججون من قراءة النمل لأنهم لا يعرفونها , لكن : ((**والضحى**))

عارفينها , ودائماً الشيء الذي يمر على الإنسان تجده يستسهله , فلو صلى بهم بجزء عم هذا الأخير بالناس

ويراوح فيه .

الشيخ : والله هذه ملاحظات دقيقة في غير محلها , الآن لو قرأت الآن سورة طويلة تساوي سورة : ((

والشمس وضحاها)) مرتين ما يميزوا , قرأها في ركعتين .

السائل : يعني الحاقة في ركعتين كثيرة يا شيخ ؟ .

الشيخ : والله أنا ما مستحضر كم آية هي ؟ .

السائل : الحاقة حوالي صفحتين .

الشيخ : المهم عندنا نحن نموذج نمشي عليه الذي وضعه الرسول عليه السلام , ما في فرق راتب أو غير راتب

, لأن قضية الراتب هذا أمر محدث مش ضروري .

السائل : وهو راتب يتحملوه غصبا عنهم ...

الشيخ : طيب هو نفسه مادام أنه ليس راتب يقدر يستغني عنهم , فهو حر أكثر من ذاك .

الآن يصلون صلاة العشاء ؛ يقرأ الشيخ الألباني بسورة : ((**عبس وتولى**)) .

الشريط رقم : 198

الشيخ : ... ألف وثلاثمائة معناه سبعين , إذا قلنا ثمانين والآن فوق المائة وثمانية .

أبو ليلى : عشر سنوات .

الشيخ : ألف وثلاث مئة وثلاثة وسبعين معناه عشرين سنة .

أبو ليلى : نعم ما شاء الله .

الشيخ : بهذه الثمان وعشرين سنة إنسان يتعلم ، إنسان يطلع على ما كان لا يعلم فيتغير ؛ الإنسان في تطور ، أناس يتعجبوا ليش أنا في كتاب أصحح وفي كتاب أضعف ، يظنوا أن العلم جامد ؛ أقول لهم يا جماعة العلم لا يقبل الجمود ، ولذلك فأنا في دراسة مستمرة أحط هوامش و أصحح و و إلى آخره ، فأنا يسرني أن واحد ينهني على أخطائي لكن ليس بهذا الأسلوب ، هذا لأول مرة نرى اسمه في زمرة مؤلفهم : رمضان محمود عيسى " الأحاديث الضعيفة في سلسلة الأحاديث الصحيحة " .

شو يقول بعد المقدمة هذه : " إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ... " يقول : " كنت مشغولا ببدء تحقيق تفسير ابن كثير لبيان صحيح الأحاديث وضعيفها ولكن أحد الإخوة الكرام جزاه الله خيرا . الظاهر في كلمة ساقطة . اقترح علي أن أراجع كتاب سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، لأن فيها أحاديث ضعيفة ، والناس يأخذونها بثقة تامة على أنها محققة وصحيحة ؛ وهذا خطر جسيم ، فقلبت صفحات سلسلة الأحاديث الصحيحة فوجدت بها أحاديث ضعيفة ، فعزمت إن شاء الله على جمعها ثم طبعها لبينها للناس ؛ فقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح وعلى الصحيح بأنه ضعيف " يقول : " إني أعاهد الله أن أكون محايدا في تحقيقي العلمي وأن أكون منصفاً ؛ وإنه من المؤسف المحزن أن من الناس . شوفوا المبالغة والغلو . من الناس من يدينون بأديان أئمة مذهبهم ومشايخ طرقهم بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك " .

الألباني : أهلا وسهلا ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، كيف حالكم ؟.

السائل : حفظكم الله بالسنة .

الشيخ : اللهم آمين ، بدعواتكم الطيبة إن شاء الله .

السائل : ناشرا لها ، وداعيا إليها ، وتحقيقها لكتبها .

الشيخ : أسأل الله أن يزيدنا وإياكم توفيقا ، ونشرا للدعوة الصحيحة ، دعوة الكتاب والسنة الصحيحة ، وأن يزيدنا معكم توفيقا .

السائل : اللهم آمين .

الشيخ : كيف حالكم ؟

السائل : الحمد لله .

الشيخ : عساكم بخير ؟ لا تزال في المسجد تصلي وتؤم الناس إن شاء الله ؟ .

السائل : نعم ، والحمد لله .

الشيخ : نفعهم الله بك .

سائل آخر : لكنه ينوي السفر أيضا .

الشيخ : أين ؟ .

سائل آخر : إلى مصر .

الشيخ : خير ، خير يا إخوان ، خير لما ؟ .

سائل آخر : انتهى عقده من هاهنا ، وطلبوا من الأزهر ، يعني الجامعة الأردنية هنا طلبت من الأزهر تجديد عقده مع الجامعة هنا في تدريس علم القراءات والتجويد والتلاوة ، وأرسلوا لشيخ الأزهر مباشرة فجاء الرد ، وهو يكمل لك القصة ، هم حريصون عليه ليفيد الطلاب هناك ، فقالوا لا بل يأتي .

الشيخ : هذا يدل على عزت مثله .

السائل : نعم هذا العزة .

الشيخ : أيوه يا شيخ .

السائل : ربنا ييسر لنا أمورنا إن شاء الله .

الشيخ : اللهم آمين .

السائل : بفضل دعواتكم إن شاء الله .

الشيخ : الله يبارك فيك ، نسأل الله أن ييسر لك الخير حيث ما توجهت ، وأن ينفع الناس بك .

السائل : آمين يا رب العالمين .

سائل آخر : وكان شيخ الأزهر يعني أرسلوا إليه أكثر من مرة ، وأرسلوا له شخصيا إبراهيم زيد الكيلاني لو تسمع فيه ، وكتاب يعني رسمي من قبل الجامعة والمركز الثقافي الإسلامي ، يخاطب شيخ الأزهر ، فجاء الرد بصراحة مزعج يعني قال : إن كنتم تريدون بديلا آخر نرسله لكم .

الشيخ : آه ، ولا بديل ؟.

السائل : لا ، في بديل هو بدهم الشيخ يرجع .

الشيخ : يقول : لا يوجد بديل ؟.

السائل : آه ، نعم ، لو كان في بديل ما بعثوا له ، فبارك الله فيكم فتأثروا الجماعة جدا هنا ، وقالوا : ما في إلا طريقة أخرى ، الشيخ يعني بحاجة للأردن يعني زي ما حضرتك قلت : ولا بديل عندهم ، فقالوا : يعني نحن بحاجة لك في الأردن ، فما شاء الله تخرج أفواجا أفواجا من دورات التلاوة والتجويد إلى آخره يعني ، يعني صار في حركة في المسجد ، حركة دعوة وعلم إلى آخره ؛ هو الشيخ جزاه الله خير يعني من هذه الناحية تشجع حتى من ناحية طلب العلم ، وسبحان الله يقول : هو عن نفسه أنا في القراءات كذا وكذا ، لكن

أحس بمسئولية الإمامة والوقوف بين يدي الله عزوجل .

الشيخ : ما شاء الله ، ما شاء الله .

السائل : فيستشعر بما ، إذا سأله أحد . هذا على يدي أمامي . ما يجيب يقول أسأل فلان أسأل فلان . أسأل فلان ، أحسوا به هنا الرجل ، وهو ليس ما جاء من أجل المادة وكذا ، لكن نشر ما عنده من علم .

الشيخ : لاشك أن هذه البلاد فقيرة .

السائل : نعم جدا .

الشيخ : وبحاجة قصوى إلى مثله .

السائل : حتى الشيخ عبد العزيز الخياط يقول له أنهم محتاجون لهم الاثنين .

الشيخ : الله يفضله .

السائل : أي والله ، يعني سامع منه خطبة ، أنت حكيت للشيخ منها شيئا عن التربية في الإسلام ، فخطب يومها وأنا داخل ، هو يخطب من ورق ، الشيخ ما شاء الله يعني يقول : منذ أن جئت إلى هنا ما حضرت

خطبة ، لي ملكة التعبيرية والبلاغية ، فقال : **" التربية في الإسلام أساسها العقيدة وغايتها التقوى وما بين ذلك شعب ... ف جاء الشيخ عبد العزيز بعد ما خلاص الخطبة قال له : : الله يعطيك العافية ... "** جاء هنا

وحسوا بقيمته في وسط جماعة الوعاظ والأئمة ، صار حتى صديق كتب له كتاب يشكره فيه لما له من باع في علوم كذا وكذا وكذا ، يعني ما يمكن أحد من الأئمة أخذ كتاب شكر مثله ، وشفت الكتاب .

الشيخ : ما شاء الله .

السائل : فهم متمسكين به جدا ؛ هو الحقيقة جزاه الله خير ما عجبه الحال الأعوج يعني ، أخيرها موضوع القضاء والقدر الذي حكيت لك عليها هذا

الشيخ : جزاه الله خيرا الحقيقة كان بودي

الشيخ : نحن اليوم يا مشايخ مصابون في نشئ جديد ، فصحيح أنه يجب أن ينطلق على الكتاب والسنة لكنهم لا يقدرون العلم حق قدره ، ويتوهمون أن أحدهم يستطيع أن يصبح عالما بمعنى الكلمة بالكتاب

والسنة ما بين عشية وضحاها ، يتوهمون الأمر هكذا ، ثم يصابون بكثير من العلم والغرور ، وبحب الظهور ؛ وقديما قال بعض الحكماء كما تعلمون : **" حب الظهور يقطع الظهور "** ولذلك يتكلم بعضهم بما قام في

نفسه متوهما أنه هو العالم بعينه ، وكثيرا ما ينطلقون في هذا المجال المدعى أنه علم ، وهو في الحقيقة جهل ردا لبعض العقائد المنحرفة عن الكتاب والسنة ، ولكن تكون النتيجة أنهم يعالجون الأمر على طريقة أبي نواس :

" وداوئي بالتي كانت هي الداء " .

فمثلا هذه المسألة التي رددت علي فيها ، هم يزعمون أن الطريق في رد عقيدة الجبر التي نشأت عند الجبرية

من غلوهم في الإيمان بالقضاء والقدر ، وفهمهما أو فهمهم لهذه العقيدة فهما خاطئا ، استلزموا من هذه العقيدة الجبر ، فقالوا بلازمه في زعمهم أنه كما جاء في بعض أشعارهم :

" ألقاه في اليم مكتوفا ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء "

هذا يصور عقيدة الجبرية ؛ فمن أين جاءت الجبرية من الإيمان بالقضاء والقدر مع الفهم الخاطيء ، مع الفهم الخاطيء ، فعالج هذا الخطأ الفريق الآخر وهو المعتزلة ، قالوا لا سبيل لنا إلى إبطال الجبر إلا بما اتكثروا عليه من الإيمان وهو القدر ، إذا لا قدر ؛ كلاهما على طرفي نقيض ، وكلاهما على مذهب أبي نواس : **" وداوئي بالتي كانت هي الداء "** .

فأنا أرى أن كثيرا من العقائد يساء فهمها ، فتعالج على هذا المذهب المنحرف عن الحق ، وقد يقع في مثل هذا كثير من كبار العلماء المشهورين وعذرهم في ذلك إساءة العامة وربما بعض الخاصة معهم للعقيدة الصحيحة ، فيضربون سوء الفهم بضرب العقيدة الصحيحة . لاشك أنكم تعلمون أن من العقائد الصحيحة التي توارثها الخلف عن السلف الإيمان بنزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان ، ويقترن معه الإيمان بخروج المهدي ...

نعود إلى أصل المسألة القدر ؛ فكيف عاجلت المعتزلة الجبر معالجة سيئة ، وذلك لما لم يستطيعوا أن يفهموا القدر الإلهي فهما لا يستوجب الجبر ، بل هم شاركوا الجبريين في فهمهم للقدر بأنه يستلزم الجبر ؛ والجبر باطل ، وما لزم منه باطل فهو باطل ؛ فإذا لم يجدوا وسيلة . أعني بطبيعة الحال المعتزلة . بمحاربة الجبر إلا بنسف عقيدة القدر ، وهم بلاشك ما يستطيعون وإن كانوا ضلالا فهم مؤمنون بكتاب الله عزوجل ؛ فهم لا يستطيعون أن ينكروا القدر كلفظ مذكور في القرآن الكريم في غير ما آية ، ما يستطيعون أن ينكروا ذلك وإلا خرجوا من الدين ؛ لكنهم . وهكذا شأن كل الفرق الضالة الذين انحرفوا عن الكتاب والسنة . أنهم يؤمنون بألفاظ الكتاب ولا يؤمنون بمعانيها ، فهم آمنوا بالقدر ، ولكنهم تأولوا القدر بما يساوي العلم ، كما فعلوا في كثير من الآيات المتعلقة بالصفات الإلهية .

فهم مثلا ينكرون أن يكون الله تبارك وتعالى له صفة السمع والبصر ، وهم يعلمون مثل قول رب العالمين : **((ليس كمثله شيء وهو السميع البصير))** فهم لا يستطيعون أن ينكروا هاتين الصفتين أنه سميع وبصير ، إلا بالطريقة ذاتها التي أنكروا فيها القدر ألا وهو التأويل بل هو التعطيل ، فقالوا السميع البصير يعني العليم ؛ فكذلك أولوا القدر بمعنى أيش ؟ العلم ، مع أنه كما لا يخفاكم العلم صفة ذاتية ، أما التقدير الإلهي فصفة فعل ، من صفات الأفعال ؛ فهم خلطوا بين هذه الصفة الذاتية وبين الصفة العلمية ؛ لماذا هذا الخلط ؟ ليضربوا الجبر ، لكن أصابهم كما يقول المثل في بعض البلاد : **" كانوا تحت المطر وصاروا تحت المزراب "** معروف هذا عندكم ؟ .

السائل : نعم.

الشيخ : والشاعر العربي القديم كما تعلمون يقول :

"أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل "

فيجب الجمع بين الصفات الإلهية كلها والمشتقة من كتاب الله وأحاديث رسول الله ، ولا يجوز ضرب بعضها ببعض أو إنكار بعضها على حساب البعض ؛ وما أحسن ما قال ابن القيم رحمه الله في هذه المناسبة :

" العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذرا من التعطيل والتشبيه "

وهذا هو الموقف العدل لا تعطيل ولا تشبيه ، وإنما هو الإيمان على ما أراد الله عزوجل بهذه الآيات وأحاديث الرسول عليه السلام التي تثبت الصفات الإلهية .

الشاهد أعود إلى ما كنت انتهيت إليه أن كثيرا من العلماء حينما يريدون أن يعالجوا بعض الانحرافات التي أصابت الجماهير قديما وحديثا ، إنما يعالجونها بانحراف مثله أو بأخطر منه ، وضربت على ذلك مثلا عقيدة نزول عيسى عليه السلام .

الشيخ : أنا أذكر جيدا أنني حينما نشأت في طلب العلم أني انتفعت بالسيد رشيد رضا وبمجلته المنار خاصة انتفاعا كثيرا ، بل أعتقد أنه لم يكن المفتاح الذي فتح لي طريقة السلف إلا هذه المجلة ، أينعم ؛ لكن وجدته في كثيرا فيما بعد من مقالاته أنه انخرق في قليل أو كثير من ما جاءت به السنة ، والسبب في ذلك أنه كان ابتلي بمن يسمون بالقاديانية ، تعرفونهم ؟ .

السائل : هل هم سنية ؟ .

الشيخ : لا ، القاديانية الذين يسمون أنفسهم بالأحمديين .

السائل : غلام أحمد القادياني .

الشيخ : نعم ، غلام أحمد القادياني ، فهم معروفون عند أهل السنة بالقاديانية وهم يفرون من هذه النسبة إلى النسبة الأحمدية ، فهم يقولون نحن أحمديون ، ولهم هدف خبيث من الفرار من تلك النسبة إلى هذه ؛ لأن النسبة الأولى إنما هي نسبة إلى البلدة التي خرج منها نبيهم الكذاب ميرزا غلام أحمد القادياني وهي قاديان ، وينتسبون إلى أحمد لأن ميرزا غلام أحمد القادياني ليس اسمه أحمد وإنما هو غلام ، غلام أحمد ، وهذا أسلوب باللغة الهندية تفسيره خادم أحمد ، فهو ليس أحمد ، وإنما هو خادم أحمد ؛ والمقصود بأحمد هو نبينا عليه الصلاة والسلام ؛ والأعاجم لهم مثل هذه النسبات افتخارا بانتسابهم للرسول عليه السلام ؛ فغلام أحمد هكذا عرف الرجل ، ولكنه لما ادعى المهذوية ثم ادعى النبوة فحمل على نفسه بعض النصوص الشرعية

من الكتاب والسنة جرّها جراً على نفسه ، مثل قوله تعالى : **((ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد))** من هذا أحمد ؟ هو محمد ... هو أحمدهم هكذا ، وبناء على ذلك حتى يصح له جلب هذه الآية وحملها على ذاته غير اسمه في مؤلفاته ، وعلى هذا درسته شخصياً لأنني ابتليت بمجادلة القاديانية هناك في دمشق سنين طويلة ، وهو كان يكتب اسمه في مؤلفاته ميرزا غلام أحمد ، أي خادم أحمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب ، فحذف ميرزا غلام أحمد وقال : أحمد ، اسمه أحمد ، لكي يضل الناس أن هذه الآية تعيني أنا ، وأنا اسمي أحمد ، أما محمد النبي المبعوث رحمة للعالمين اسمه محمد وليس اسمه أحمد ، هكذا أوهم المضللين به ، ولذلك فهو إتماماً لإضلال شيخه له يضل العالم بأنهم أحمديون ، ليسوا منتسبين بأحمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب وإنما لأحمد الدجال الكذاب ، هؤلاء كالمعتزلة بل وأشد إغراقاً في الضلال لأنهم ينكرون ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، يؤمنون بكل الكتاب ولكن لفظاً وليس معنا ، ولا يخفى على أهل العلم أن اللفظ في كل الكلام فضلاً عن الكلام الإلهي ليس مقصوداً بذاته وإنما هو فيه من معاني ، وكما يقال : الألفاظ قوالب ، نعم فما الفائدة إذا آمن مؤمن ما بأية ما ثم لف ودار عليها ، واستخرج لها من ضلاله معنا ولا صلة لهذا المعنى في اللفظ القرآني ، هكذا كل الفرق الضالة شأنهم مع القرآن اللذين لم يعلنوا الخروج عن الإسلام ، وإنما لا يزالون يدعون أنهم مسلمون ويؤمنوا بالقرآن .

القاديون هكذا مثلهم يؤمنون بألفاظ القرآن في كثير من نصوصه ، ولكنهم يحرفون الكلم من بعد مواضعه كما حكى ربنا ذلك في القرآن الكريم عن اليهود ، هم يعتقدون مثلاً بأن باب النبوة مفتوح على محمد عليه الصلاة والسلام ، على الرغم من مثل قوله تبارك وتعالى في القرآن : **((ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخاتم النبيين))** هم لا ينكرون أنه خاتم النبيين ، لكنهم ينكرون كما أنكر المعتزلة القدر وأنكروا الصفات الإلهية ونحو ذلك ، فهم يقولون : **((خاتم النبيين))** ليس معناه آخرهم ، وإنما خاتم النبيين كالخاتم في الأصبع ، فهو زينتهم ، طيب هذا موقفهم من القرآن ، ما موقفهم من الأحاديث المتواترة بأنه لا نبي بعد محمد عليه الصلاة والسلام ، ما استطاعوا تأويله حرفوه كما حرفوا القرآن ، وما لم يستطيعوا نسفوه نسفوا ، وقالوا : هذا مخالف للقرآن ، من أشهر الأحاديث التي تثبت أن لا نبي بعده عليه السلام ، حديث مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم لعلي حينما سافر إلى تبوك غازياً ، وترك علياً في المدينة وبكى علي ، فأنسه عليه السلام بقوله : **(أنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي)** قالوا هذا حديث صحيح ، لكن ما فهمتموه جيداً لا نبي بعدي أي معي ، أما بعده فيه نبي .

السائل : هذا تفسيرهم هم .

الشيخ : هم ، وهذا مثال آخر يعني كيف يحرفون الكلم من بعد مواضعه أيوه .

السائل : لأن هارون كان مع موسى فيهم ذكاء هؤلاء مع ضلالهم يعني .

الشيخ : أي ذكاء , لكن ذكاء بدون عقل لا يفيد شيئا أبدا , لذلك حكا ربنا عز وجل في القرآن الكريم عن المشركين والكفار: **((قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا))** لذلك الذكاء شيء والعقل شيء .

السائل : وأنت ترى ثلث التفاسير بعد ابن كثير .

الشيخ : عفوا , عفوا , أنا جعلت الاستطراد طويلا جدا لأني كنت أتكلم عن السيد رشيد رضا , وأني استفدت منه , لكن رأيت منه بعض الانحرافات , منها بسبب رده على القاديانيين , والقاديانيون يدعون من دعاويهم الباطلة أن مرزا غلام أحمد القادياني من عيسى المبشر به في الأحاديث , وهذا أيضا من تأويلاتهم الباطلة : **(لينزلن فيكم عيسى ابن مريم حكما عدلا)** ليس المقصود عيسى , وإنما المضاف محذوف تقديره مثيل عيسى , لف ودوران من هو هذا المثيل .؟ ميرزا غلام أحمد القادياني , فالسيد رشيد رضا رحمه الله تعالى كأنه شعر أنه ما استطاع أن يقيم الحجة عليهم حجة دامغة قاهرة إلا بالتشكيك بأحاديث نزول عيسى عليه السلام , من أجل إيش .؟ يخلص الجمهور متأثرا بالقاديانية ...

كذلك قلنا بالنسبة إليه مع فضله وعلمه :

أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإيل

وأنا كتبت في بعض ما كتبت من المؤلفات والكتب أن السبيل في كل هذه الأمثلة وسواها ليس هو التأويل الذي هو أخو التعطيل , وإنما هو فهم النصوص فهما جيدا كمسلمين حتى لا يقعوا في انحراف سلمي أو إجابي .

الشيخ : نعود إلى مسألة القدر وهي مشكلة المشاكل في الواقع من يوم وجدت المعتزلة إلى اليوم , المعتزلة يقولون إذا قلنا إن الله عزوجل قدر على الإنسان الإيمان والكفر والخير والشر فهذا معناه أنه مجبور لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا , إذا ما المخرج عندهم ؟ لا قدر , إذا ماذا نقول في الآيات التي أثبت القدر , نأولها بمعنى الذي سمعته العلم , لكن ما استفادوا شيئا من هذا الإنكار , لأنه لا فرق بين كل المؤمنين الذين يؤمنون بالعلم الإلهي وبين أكثر المؤمنين أيضا بالقدر الإلهي , من حيث المشكلة التي أوردها المعتزلة لا فرق بين العقيدتين عقيدة الإيمان بالعلم الإلهي الأزلي والإيمان بالقدر الإلهي , لا فرق من حيث المشكلة , ما هي المشكلة .؟ قالوا إذا قلنا إن الله قدر وكتب الإيمان والكفر والخير والشر لزم منه الجبر , كذلك نقول نحن لا شك ولا ريب عند كل المؤمنين بالقدر الإلهي أنه وفق العلم الإلهي , كذلك الكتابة الإلهية على مراحلها المتعددة كما شرح ذلك الإمام ابن القيم في كتابه العظيم المسمى إيش .؟ في الحكمة والقدر والتعليل نعم شفاء الغليل , نعم أحسنت , فهناك مراحل للكتاب كل هذه الكتاب , الكتابة الأولى والأخيرة التي والولد في بطن أمه بطبيعة الحال على وفق إيش .؟ العلم الإلهي فإذن الإشكال الذي أورده لا يزال قائما , بمعنى

حذفنا الآن من أذهاننا ما حذفوه هم من عقائدهم , وهو القدر الإلهي طوبينا عنه الصفحة مؤقتا , كذلك الكتابة الإلهية , ولنتفق معهم هناك العلم أو هم يتفقون معنا , طيب سبق في العلم الإلهي أن فلانا سيكفر , هل يمكن أن يتغير العلم الإلهي .؟ طبعاً لا .

السائل : لا يتغير .

الشيخ : طيب الكتابة الإلهية تتغير .؟ لا , القدر الإلهي يتغير .؟ لا , طيب ما الذي استفدتموه من قولكم لا قدر , واضح .؟ إذا يجب الإيمان بكل ما جاء من العلم والكتابة والقدر وتأويل ذلك بما يتفق مع الأدلة الأخرى . نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته , أي نعم يا سيدي كنا وصل بنا الحديث إلى .؟

السائل : المعتزلة .

الشيخ : أيوة , فما استفادوا شيئاً من إنكارهم القدر بحجة أنه إذا كان القدر لا يتغير فإذن صار المكلف مجبوراً , نقول لهم هل العلم الإلهي يتغير .؟ سيكون نعم العلم الإلهي ما يتغير , فسيكون من جوابهم أنه لا يتغير , إذا هل سبق في العلم الإلهي أن فلان سعيد فلان شقي , فمن قولهم أنه أحاط بكل شيء علماً , إذا لا يتغير , فما جوابكم عن العلم الإلهي الذي لا يتغير فهو جوابنا عن القدر الإلهي الذي لا يتغير , هذا كما لا يخفاكم جواب جدلي , لكنه حق , لكن عندي جواب آخر .

ما سبق في العلم الإلهي أو في القدر الإلهي هو بلا شك يوافق ما سيقع , لا يختلف قيد شعرة , وإذا كان الأمر كذلك فنحن نرد على كل من الفريقين المعتزلة وخصومهم الجبرية , الجواب يشمل الفريقين معا , ثم نعود على الجبرية بتفصيل لا يحتاجه المعتزلة , إنهم معنا في أن العلم الإلهي يعرف الوقائع على حقائقها الجلية , ونحن نعلم من واقع المكلفين أن أعمالهم وحياتهم فيها ما هم مختارون ضرورة وما هم مجبورون أيضاً , نبداً بعمل القلب , عمل القلب مجبورون فيه , لأنه من خلق الله الذي ليس للبشر فيه خياراً , ولذلك إذا شاء الله عزوجل عطل هذه الحركة بإماتة صاحبها , كذلك نقول في كون زيد من الناس طويل آخر قصير بدين نحيف و و إلى آخر ما هنالك , هنا يصدق قوله تعالى : **((وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم**

الخيرة سبحانه وتعالى عما يشركون)) لكن هناك أمور أخرى تتعلق بهذا الإنسان المجبور من هذه الزاوية ,

هناك أمور أخرى تصدر منه باختياره , الآن أنا أتكلم وأنتم تصغون , وأحياناً تتكلمون أيضاً معنا , هل أنتم يا معشر المعتزلة . الجبرية لهم خطاب آخر قلنا آنفاً . أنتم معشر المعتزلة تقولون أننا نحن الآن في هذا الكلام مختارون أم مجبورون .؟ سيكون من قولهم مختارون , طيب في الحالة الأولى أو الأمثلة الأخرى مختارون أم مجبورون .؟ يعني في كون حركات القلب وهذا الإنسان طويل وآخر قصير وأبيض وأسمر وأسود إلى آخره ,

مختارون أم مجبورون .؟ ما يستطيعوا أن يقولوا مختارون , هذا هو , إذا هذا الواقع بقسميه بصورتيه سبق في علم الله عز وجل , سبق في علم الله عز وجل , فالعلم يشملهما الصورتين , ننزل الآن إلى ما أنكرتم من القدر , القدر يشملهما أيضا لأننا قلنا أن القدر الإلهي وفق العلم الإلهي , فما في اختلاف بينهما من حيث أنه يكتشفان الواقع على حقيقته قبل وقوعه , فمن هذه الحيثية القدر مطابق للعلم الإلهي , إذا أين الإشكال إذا كان ما قدره الله من القسم الأول وأنا لا أسأل عنه , لأني لا إرادة لي , كون واحد أسود فاحل قد يعير الأبيض بسواد بشرته مثلا , لكن لا يعير لأن هذا خلق الله فأروني ماذا خلق اللذين من دونه , لكن أنا إذا انحرفت أو شتمت أعير لماذا .؟ لأنه من القسم الآخر , فيه إرادة , فإذا ما هو الأشكال في إنكاركم القدر والقدر يكتشف الواقع بقسميه , نحن أننا ضربنا القسم الأول لأنه واضح لا جدل فيه إطلاقا وهو مفهوم لدى الجميع.

الآن نضرب مثلا في أعمالنا نحن التي تصدر من جوارحنا , إنسان رمى عصفورا فأصاب إنسانا فقتله , هذا قتل خطأ لكن بفعل إيش .؟ الإنسان مش فعل الإلهي مباشرة كما هو القسم الأول , هذا مقدر , عفوا لا أقول للمعتزلة مقدر سبق في العلم الإلهي هذا العمل أو لا .؟ ولذلك كان من العدل الإلهي أنه لم يؤاخذه في الآخرة لأنه قتل خطأ , طيب كذلك نحن نقول نحن المؤمنين بالقدر الإلهي , القدر الإلهي سجل علي هذا الخطأ هذا القتل خطأ , ولذلك ما يؤخذني , لكن إنسان آخر فنقول : إنسان آخر أيوه وفي ليلة لا قمر فيها ترصد خصما له , وتهيأ لقتله فرماه بالبندقية أو طعنه بخنجره , هل يستوي هذا وذاك ؟ لا يساويان مثلا , هذا متعمد , وكما يقولون في القضاء اليوم عن سابق تصميم وإصرار , كلاهما الصورتان سبقتا في العلم الإلهي بلا شك , لأنه أحاط بكل شيء علما , فما المانع يا معتزلة أن يكون هذا العلم الإلهي سجل في اللوح المحفوظ فكان قدرا , القدر إذن يحيط بالواقع على حقيقته , إن كان جبرا لا مؤاخذه , وإن كان اختيارا فهنا المؤاخذه , فلماذا تخشون من القول بالقدر , واضح هذا الجواب .؟ هذا الجواب ملزم للإيمان بالقدر , كذلك الجواب الأول , لكن ذاك جواب جدلي وهذا مؤكد لذاك الجواب , على هذا يجب أن تعالج كل العقائد الإسلامية الصحيحة , منها قضية نزول عيسى عليه السلام أشكل الأمر على السيد رشيد رضا رحمه الله تعالى , ومنه استقيننا نحن هذا المنهج السلفي والحديثي , وأشكل على كثير من علماء الأزهر كشلتوت وأمثاله , أنكروا عقيدة نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان , لماذا .؟ قالوا لأن كثيرا من الناس ادعوا العيسوية , وهذا غلام أحمد القادياني , كثير منهم ادعوا المهدوية , وجاركم هناك في السودان المهدي هذا معروف , وفي التاريخ الإسلامي كثير ممن ادعى العيسوية وادعى المهدوية إذا سدا لباب هذه الدعوات الباطلة نريح الناس من عقيدة نزول عيسى عليه السلام وخروج المهدي , هذا خطأ ومعالجة الخطأ بخطأ مثله وشر منه , أنا قلت في بعض ما كتبت ردا على أمثال هؤلاء , أنا أخشى ما أخشى أن يأتي يوم يعالج فيه

بعضهم الإلهية فينكرها , لأن الفراعنة ما انتهوا بعد , فبعضهم يدعي الألوهية فلنريح الناي من هذه الدعوة , فهي أبطل الباطل , ما فيه ألوهية انتهت المشكلة , هل هذا هي المعالجة الصحيحة ؟.

نحن نقول أخيرا نزول عيسى عقيدة صحيحة , آمن بها السلف وتبعهم الخلف على هدى من ربهم , لكن ليس في هذه الأحاديث ولا في أحاديث المهدي عليهما السلام أن على المسلمين أن لا يعملوا بإسلامهم ولعزة دينهم حتى ينزل عيسى ويخرج المهدي , لا يوجد في هذه الأحاديث كلها ما يشعر بهذا الفهم الخاطئ الذي وقع في بعض المسلمين , ولذلك أنكروا بعض المصلحين هذه الأحاديث من شان يزيحوا العثرة بزعمهم من طريق عقبة المسلمين , وما في فائدة لينزل عيسى ويخرج المهدي , هذا فهم خطأ كما فهم الجبريون من القدر ووافقهم المعتزلة ثم أنكروا الجبر , وأنكروا معه القدر , مادام لا يوجد في الأحاديث الصحيحة التي نزلت في عيسى عليه السلام وفي خروج المهدي ما يشعرنا بالتواكل على مجيئهما , إذن يجب علينا أن نعمل , لأن عيسى إن نزل وجد الأرض مهيأة لقائدهم , وإذا نزل عيسى عليه السلام والمسلمون كما هم اليوم , أنا أقول هذا الكلام مؤمنا به , سوف لا يستطيع عيسى أن يجمع المسلمين في لحظة , في يوم وليلة يجمع المسلمين . الصالحين منهم بطبيعة الحال . حول قيادته لأنه سوف لا يكون في اعتقادي أحزم وأقدر على جمع قلوب الناس حوله من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم , وهو لبث في قومه عشرين سنة حتى استطاع أن أوجد هذه النواة التي غذاها الله عزوجل بقوته وعلمه ثم امتدت إلى ... كما تعلمون في التاريخ الإسلامي .

فإذا عيسى عليه السلام يجب أن لا نتصور أنه ينزل إلا والأرض قد هيأت له لقبوله , إذن ينبغي أن نفهم أحاديث النزول والخروج , لأنها تحض المسلمين على العمل لإعادة الإسلام إلى مجده الغابر , لا أن ينتظروا عيسى والمهدي ليعيد لهم المجد الغابر , إذا آمنا هكذا فما المشكلة من أحاديث عيسى وخروج المهدي ؟. لا إشكال أبدا , دائما المشاكل تأتي من سوء فهم النصوص , وهذه الحقيقة نقطة مهمة جدا من قبل العالم الإسلامي من حيث أنهم أسأؤوا فهم بعض النصوص فأسأؤوا فهم نصوص أخرى , ونسأل الله عزو جل أن يوفقنا جميعا وإياكم للفهم الصحيح عن الله ورسوله .

السائل : فيه سؤالين .

الشيخ : تفضل ؟.

السائل : الأول ابن خلدون يتكلم عن أحاديث المهدي , ما رأيكم في أحاديث المهدي ؟. يقول إنها ضعيفة كلها .

الشيخ : أولا لا يخفاكم أن ابن خلدون هو مؤرخ وحكيم في التاريخ وليس عالما بالحديث , وما أردت أن أقول ليس متخصصا في الحديث , بل هو ليس عالما في الحديث .

السائل : ...

الشيخ : ثم من قرأ كتابته في تاريخه أو في مقدمة تاريخه حول أحاديث المهدي يجد هناك في بعض الأحاديث اعترافا بالصحة لهذا البعض , ولذلك فيخطئ كثيرا من الكتاب الذين كتبوا في هذه القضية ومنهم شيخ قطر إذا سمعتم به .

السائل : القرضاوي .

الشيخ : لا , هذا الحمود هذا ... يخطئ كثيرا كهذا الشيخ حين يعزو إلى ابن خلدون أنه ضعف كل أحاديث المهدي , هذا خطأ ليس فقط على الحديث النبوي , بل وخطأ آخر على ابن خلدون المؤرخ , ثم علم الحديث في الواقع فيه دقائق هي التي صرفت كثيرا من العلماء عن الاشتغال بالحديث , وأنه يتطلب جهدا ودأبا قد لا يستطيعه أكثر النفوس ولو كانوا من أهل العلم والفضل , أضرب لك مثلا بين عالم يكتب بحثا علميا وكاتب يكتب مقالة أدبية , كم الفرق بينهما ؟ .

السائل : البون شاسع .

الشيخ : شاسع جدا , الذي يكتب مقالة أدبية الأفكار المخزونة في إيش في محه وفكره يسيل بها قلمه , لا يحتاج أنه يرجع هذه الكتب التي يسميها بعض الناس ظلما الكتب الصفراء هذه , لا يحتاج , بينما الذي يريد أن يكتب ويجر مقالة علمية خاصة في آخر الزمان الذين علمهم كأمثالنا في سطورهم , وليس في صدورهم , هؤلاء بحاجة أن يراجعوا على الأقل يتثبتوا , أما ذاك الكاتب ما يحتاج إلى مراجعة , يكتب يشحدر يقولوا عندنا في الشام بهذا القلم الأسود , النسبة التي ذكرتها بين الكاتب العالم والكاتب الأديب هي النسبة بين العالم المحدث المتخصص في الحديث والعالم , يحتاج إلى صبر ومراجعات كثيرة وكثيرة جدا لماذا ؟ لأن كثيرا من الأحاديث هي من القسم الذي يسميه علماء الحديث صحيح لغيره حسن لغيره . الشيخ : صحيح لغيره أو حسن لغيره أحد العلماء كالترمذي مثلا إذا قال في حديث ما حديث حسن , وهذا من الغراب واللطائف التي لا يتنبه لها أكثر العلماء بل وكثير من المحدثين , إذا قال الترمذي في حديث حسن يعني إسناده ضعيف , أسمعتم بهذا ؟ إذا قال في حديث ما حديث حسن يعني أن اسناده ضعيف .

السائل : يعني لم يصل إلى درجة الصحة يعني ؟ .

الشيخ : لا , هو إذا قال , أنا أقول إذا قال في حديث ما حديث حسن يعني إسناده ضعيف , ما نقفز قفزة الغزلان بارك الله فيك , يعني ليس بصحيح , يعني أن إسناده غير حسن , مش ليس بصحيح , إذا قال الترمذي في حديث ما حديث حسن , يعني هذا الحديث الذي حسنه الترمذي إسناده ضعيف , كيف هذا ؟ هذا اصطلاح , على خلاف إذا ما قال في حديث آخر حديث حسن غريب , فإنما يعني حديث حسن إسناده , كلمة غريب حددت المراد من قوله حسن , أما إذا عرى هذه الكلمة حسن عن لفظة غريب فهو

يعني حسن متنه ضعيف إسناده , بماذا جاء هذا التحسين من علمه أن لهذا المتن شواهد وطرق أخرى ارتقت به من الضعف الذي جاءه من هذا الإسناد , إذا من أجل ذلك قال علماء الحديث إذا وقف طالب العلم على حديث إسناده ضعيف , فهل يجوز له إن يقول حديث ضعيف .؟ قالوا وقالوا , قالوا لا يجوز لأنه قد يكون له إسناده آخر إما أن يكون هذا الإسناد الآخر حسنا لذاته أو صحيحا لذاته أو على الأقل يجعل هذا الحديث الضعيف بإسناده حسنا أو صحيحا لغيره , ولذلك فلا يستقل بالقول بأن هذا حديث ضعيف وإنما يقول حديث إسناده ضعيف , ثم استثنوا فقالوا اللهم إلا رجل عالم متمكن في علم الحديث محيط ما شاء الله بطرق الحديث , ثم لم يجد لهذا الحديث إلا هذا الإسناد فلمثله فقط أن يقول هذا حديث ضعيف .

السائل : آسف على المقاطعة .

الشيخ : تفضل ما في مقاطعة .

السائل : يعني إيه الفرق بين أن نقول إن هذا الحديث حسن وبين أن نقول إن هذا الحديث حسن صحيح كما جاء به الترمذي , هو الذي جاب الكلمة حسن هذه , والترمذي هو الذي جاء بهذه الاصطلاحات ؟

الشيخ : أي نعم اصطلاح خاص بالترمذي .

السائل : فنحن حينما نقول هذا الحديث حسن , نقول حسن لا لذاته ولا لغيره حديث حسن , وأن نقول هذا حديث حسن صحيح . هل في فرق بين الاثنين .؟

الشيخ : الأمر كما قلت بأن الترمذي جاء بهذا الاصطلاح , لكن قبل أن نذكر ما قاله العلماء في هذا الاصطلاح يجب أن نذكر والذكرى تنفع المؤمنين , التعبير الصحيح أن نقول إن هذا الاصطلاح أشاعه الترمذي وليس جاء به , لأنه مسبوق إليه , ومسبوق إليه من إمامه البخاري صاحب الصحيح , وهو في كثير من كتبه غير الصحيح يقول في بعض الأحاديث حديث حسن صحيح , لكن الذي أشاعه إنما هو الإمام الترمذي , ما لذي يقصده ؟

أنا أجيب بجواب موجز هو رأيي الله أعلم الله أعلم لما .؟ لأمرين اثنين الأمر الأول : أن الترمذي نفسه لم يعبر عن اصطلاحه هذا الذي حكاه وأشاعه , والأمر الثاني والأخير : أن العلماء ما جاءوا بجواب كاف شاف , يطمئن له النفس وينشرح له الصدر , منهم من قال : حسن معناه صحيح إسناده , منهم من قالوا حسن في نفس النتيجة لكن المعنى مختلف شوي , حسن حكما أي عمل به , وصحيح إسناده , بخلاف ما إذا قال حديث صحيح فهو يشير إلى أن إسناده صحيح لكن لم يعمل به ؛ منهم من قال : حسن بالنظر إلى سند .

السائل : ...

الشيخ : لا , له إسنادان , هذا الذي قال فيه حسن صحيح له إسنادان , فباعتبار أحدهما حسن وباعتبار الآخر صحيح , وعلى هذا من هم .؟ قالوا فما قال فيه الترمذي في حديث حسن صحيح أقوى مما قال فيه صحيح , أما إذا قال حسن صحيح فيعني لهما إسنادان أحدهما صحيح , لكن زاد عليه إسناد آخر حسن , وهو أصح مما قال فيه صحيح , لأن الصحيح له سند وهذا له سند صحيح وآخر حسن , فهو أقوى , لكن هذا انتقض أو انتقض بأن الترمذي في كثير من الأحيان يجمع بين ثلاث عبارات أو ثلاث ألفاظ فيقول : حسن صحيح غريب , ومعنى غريب ليس له إلا إسناد واحد , فإذا هذا انتقض

الشريط رقم : 199

الشيخ : ... لأنه إذا قال صحيح فيعني أن إسناده ضعيف ؛ أما إذا قال حسن صحيح فيعني له إسنادان أحدهما صحيح ؛ لكن زاد عليه إسنادا آخر حسن , وهو أصح مما قال فيه صحيح ؛ لأن الصحيح له سند , وهذا له سند صحيح وآخر حسن فهو أقوى , لكن هذا انتقض أو انتقض لأن الترمذي في كثير من الأحيان يجمع بين ثلاث عبارات ثلاثة أو ثلاثة ألفاظ , فيقول : حسن صحيح غريب , ومعنى غريب ليس له إلا إسناد واحد , فإذا هذا انتقض في التأويل السابق الذكر .

منهم من قال أخيرا : حسن باعتبار نظر بعض الأئمة في أحد الرواة فلم يرفع حديثه إلى مرتبة الصحيح ؛ وآخرون رفعوا حديثه إلى مرتبة الصحيح , فهو حسن بوجهة نظر بعض الأئمة , وصحيح بالنسبة لوجهة نظر أئمة آخرين ؛ فكل هذا وهذا وهذا لا يطمئن له ؛ لأنه في كثير من الأحيان لا يجد الدليل الذي يجعله يطمئن إليه , وأحيانا كما رأيتم يجد الدليل مناقضا له في هذا التأويل ؛ هذا هو الجواب الذي نعرفه بالنسبة لهذا السؤال , فغرضي كان من كلامي السابق أن علم الحديث يحتاج إلى جهود جبارة جدا .

السائل : المعرفة بهذا العلم

الشيخ : ودأب , هو هذا .

السائل : طيب شيخنا حديث : (**إنما الأعمال بالنيات**) هذا الحديث فيه رواية : سمعت عمر بن الخطاب على المنبر ؛ كلمة : " **على المنبر** " موجودة لهذا ابن وقاص , وعلقمة ابن أبي وقاص هذا راوي الحديث , وعلقمة ابن وقاص هل فيه رواية للحديث : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : (**إنما الأعمال بالنيات ؟**) .

الشيخ : الحقيقة أن هذه الرواية لها وجود بلا شك ولكني لا أستحضر أنها صحيحة الإسناد , بخلاف

الحديث فهو صحيح بلا شك ولا ريب ، ويكفي في صحته أنه أخرجه الشيخان ، وأن البخاري افتتح كتابه الصحيح بهذا الحديث ؛ أما هذه الزيادة فتحتاج في الحقيقة إلى دراسة خاصة ، ونحن في الواقع يعني منهجي في تخريج الأحاديث ينطلق في بحثين ، البحث الأول : أشعر بحاجة البحث في زيادة ما أو في حديث ما ، وأبحث عنه وأكتب الخلاصة ؛ إما في السلسلة الصحيحة أو السلسلة الضعيفة ، والشيء الآخر أنني قد أسأل عنه ويترتب على الإجابة عليه فائدة علمية هامة ؛ فحينئذ أنطلق وأبحث لأستطيع الجواب بعد البحث والاجتهاد ؛ ولأول مرة يرد علي مثل هذا السؤال ، وأرجو أن أوفق للبحث عن هذه الجملة إن شاء الله . أبو إسحاق الحويني : جزاكم الله خيرا ، نحن يعني ضيعنا منك الوقت ، ولكننا سعدنا وأنا أسعد أوقات حياتي أن ألتقي بعلماء الحديث بالذات ، لأنه ورد أن هؤلاء يكونون خلف الأنبياء يوم القيمة .

الشيخ : هذا على ذمة الراوي .

أبو إسحاق الحويني : لأنهم ورثة الأنبياء .

الشيخ : ورثة الأنبياء هذا صحيح ، فنسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هؤلاء .

أبو إسحاق : على أن غيرهم من العلماء سيدخلون في غمار الناس ...

الشيخ : نسأل الله أن يجعلنا من العلماء وأهل الحديث من ورثة الرسول عليه الصلاة والسلام .

السائل : بالنسبة للحديث هذا الذي هو فيه : على المنبر . في شيء هنا لفت انتباهي له .

الشيخ : أنا أقول لك إيش هو ؟ إذا مادام عرفته تفضل .

السائل : ألا وهو أن الصحابة سمعوه ، ما نقله إلا عمر لهذا الاعتراض ، الاعتراض لما قاله على المنبر لماذا كان الحديث غريبا ؛ لأن علقمة والتيمي محمد ابن ابراهيم التيمي ثم جاء يحيى بن سعيد الثالث هو الذي أشاعه ونشره ، هو صحيح من هذه الجهة ، إنما كيف يقول قيل على المنبر وكيف لا يرويه من الصحابة إلا عمر ؟ .

الشيخ : هذا الإشكال لا إشكال فيه ؛ لأن الغرابة كالصحة والحسن والضعف ، هذه كلها أمور نسبة ، الذي يقول عن حديث ما هذا حديث ضعيف كما قلنا آنفا هذا بالنسبة لما وصل إليه ، وقد يأتي آخر ويقول هذا حديث حسن ، لماذا ؟ لأنه وجد له شاهدا ، وقد يأتي ثالث فيقول هذا حديث صحيح ، لماذا ؟ لأنه وجد له شواهد ؛ فكل صادق فيما يقول بالنسبة إليه ، وأشداهم توفيقا من أصاب الحقيقة ، وهنا جاء قوله عليه السلام المعروف لديكم : **(إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد)** كذلك حينما يقول قائلهم هذا حديث غريب ، فهو بالنسبة لوقوفه على هذا الإسناد .

ثم من أجل ذلك لعلكم تذكرون معي أن علماء المصطلح قسموا الغرابة إلى قسمين : غرابة مطلقة ، وغرابة نسبية ؛ يعني المقصود بالغرابة النسبية يعني هذا الغريب بالنسبة لهذا الشيخ ، بمعنى شيخ كالإمام الزهري مثلا

له تلامذة كثر ، وثقات مشهورون بالرواية عنه ، يأتي أحد هؤلاء الثقات فيروي حديثا عن الزهري وهو ثقة ما في مجال للغمز والطعن في حفظه ، ثقة حافظ لكنه يتفرد عن تلامذة الزهري الآخرين برواية هذا الحديث المفترض ، في روايته لهذا الحديث هو فقط عن الإمام الزهري بإسناده الصحيح ، فيقول علماء الحديث هذا حديث صحيح غريب ، أي غريب بالنسبة لرواية هذا التلميذ عن الإمام الزهري ؛ أين التلامذة الآخرون ما رووا هذا الحديث ؟ فيقولون في مثله هذا حديث صحيح غريب ، قد يكون الحديث متواترا مشهورا أو مستفيضا من طريق أخرى غير طريق الزهري بالمرّة ، مع ذلك لا يزالون يقولون حديث صحيح غريب أي بالنسبة لهذا الشيخ ؛ أما الغرابة المطلقة فهي التي لا تروى إلا من هذا الإسناد ، ويتفرد به الراوي الثقة فيقال فيه : حديث صحيح غريب مطلقا .

فهنا في حديث : (**إنما الأعمال بالنيات**) إن كانت الغرابة وهي لليوم غرابة حقيقة ؛ لأن الحديث لم يأت بإسناد صحيح من غير هذا الطريق ، لكن مع ذلك نحن نقول إن هذه الغرابة ...
التليفون رن في مجلس الشيخ ناصر الدين الألباني فيرد ويقول : نعم .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته .

فإذا إذا جاء الحديث فيه غرابة مطلقة إنا نقول هذا الذي وصل إلى العلماء ثم نقول ليس من الضروري إن كل حديث نطق به رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملاء من الناس ، ليس من الضروري في كل حديث خطب به رسول الله عليه السلام على ملاء من الناس أن ينقله كل أولئك الناس أو كل فرد من أفراد أولئك الناس ، هذا ليس من الضروري ، لأن الواجب هو نقل ما نطق به الرسول عليه السلام حتى لا تضيع الشريعة ، وهذا يحصل بمجرد نقل الثقة الفرد ، لأننا نعلم أن العلم قسمان : فرض عين وفرض كفاية ، فإذا قام فرض الكفاية به البعض سقط عن الباقي ، وإذا نقل الحديث ناقل فقد سقط الفرض عن الآخرين .

السائل : يعني حديث : (**إنما الأعمال بالنيات**) مهم في الدين جدا يعني النووي كاتب عنه أنه ثلث الإسلام ، فلا بد أن يروى عن عدد من الصحابة ، فمثل هذا مهم ، فكون يروى بطريق واحد هذا يدل على أن الرسول لعل قاله أمام عمر فقط .

الشيخ : اجعل لعل يا أستاذ عند ذاك الكوكب ، أنا أقول كلاما لإقناع أهل الريب والشكوك ، فقد بدأت بهذا الإقناع حين قلت إن نقل العلم فرض كفاية وليس فرض عين ؛ لكن حينما قلت مثل هذا الحديث ينبغي أن ينقله أشخاص ، أنا أقول ينبغي هذه اللفظة ليس لها دليل من كتاب الله ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح ، إنما هو مجرد الرأي ، لكن هذا الرأي يخالف القاعدة التي تفرق بين الفرض الكفائي والفرض العلمي إلا إذا كان هناك استثناء ، وصل به الحديث آنفا إلى أن الأمل أو ادعاء أن مثل

هذا الحديث ينبغي أن يكون قد نقله عدد كبير ، هذا أمل يطمع فيه كل من يرغب في أن يكون الحديث النبوي بصورة عامة لاشك فيه عند العامة ، لكن ربنا عزوجل يتبلي عباده بما يشاء ، الآية تقول يا شيخ : ((**ونبلوكم بالشر والخير فتنة**)) فربنا يتبلي عباده بالشر والخير ، فتنة يعني ابتلاء ، من ذلك أنه جعل الإسلام قرآنا وسنة ، كان باستطاعته أن يجعل الإسلام كله قرآنا ، بمعنى كتبنا صحفا نزلت من السماء كصحف إبراهيم وموسى لا يزداد فيها ولا ينقص ، لا بدنا علم مصطلح الحديث ولا تراجع رجال الحديث وهم بالألوف المؤلفة ، تقول خمسين ألف تقول مئة ألف قل وزيادة ، كنا استرحنا ؛ ولكن حكمة الله ليظل دولا ب العلم دائرا وماشيا ، إلى اليوم ما ينتهي علم الحديث أبدا .

الشيخ : لذلك أنا أقول لإخواننا الذين يطبعون كتبنا هذا كتاب بين يدي كنت أتحدث مع أختينا هذا وهو الذي يسمى بأحمد أبو ليلى من إخواننا في الزرقاء ، فبين يدي الآن المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة أهيبه للطبعة الجديدة .

أبو ليلى : شيخنا بدنا نرجع للمجلد الأول .

الشيخ : أينعم كنت آنفا أتكلم عن كتاب المجلد الأول من سلسلة الأحاديث الصحيحة .

أبو مثال : مثال كان هذا شيخنا ؟ .

الشيخ : أينعم ، هذا الكتاب كنت أتحدث مع صاحبي ، ألفته منذ نحو ثلاثين سنة ، قلت له : العلم في ازدياد والعلم لا يقبل الجمود ، ويستحيل أن يظل هذا الكتاب الذي ألفته في شبابي ، أنا الآن في السن الرابعة والسبعين بالتاريخ النصراني وفي السادسة والسبعين بالتاريخ الإسلامي ، آه ، طيب هذا ألف في أول شبابي ، فلا يمكن أن ينجوا من الخطأ ، فلا بد من إعادة النظر ، ولذلك نحن نقول في كتبنا التي نعيد طباعتها الآن بعد إعادة النظر فيها ، طبعة منقحة ومزودة ، وأنا أعجب من كثير من أهل العلم ربما ألفوا كتبهم من عمر أقدم من عمر هذا الكتاب ، فيعاد طباعته كما هو ، بعض الناس لا يقدر على هذا الأمر ، عندي هذه الرسالة اقرأ .

السائل : الأحاديث الضعيفة في سلسلة الأحاديث الصحيحة واستدراك ما فات الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . أحد الناس بعث هذا .

الشيخ : أحد الناس : رمضان محمود عيسى من السودان أنا أريد أن أقول شيئا لا افتخارا ، ولكن من باب

: ((**وأما بنعمة ربك فحدث**)) أنا بالطبع أعيش في هذا العصر أعرف النواقص العلمية والمنطلقات

المخالفة للشريعة الإسلامية إلى حد كبير ، وأعرف أن هناك سننا كانت مهجورة يعرفها بعضهم ولا يفعلونها ... من هذه السنن التي افتتحها هذا الرجل بقوله بعد البسملة : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره إلى

آخره ، أنا أقول : قبل انتشار كتبي لن ترى ولن تسمع خطيبا يفتتح كتابه أو خطبته بهذه الافتتاحية ، هذه

خطبة الرسول عليه السلام ، ولي رسالة خاصة في ذلك : " خطبة الحاجة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه " أنا أقول : هذا المؤلف كان ينبغي أن يتوجه إلى نقد هذا الكتاب أن يذكر أنه هو وأمثاله ما كانوا شيئاً مذكوراً قبل وجود هذا الكتاب وأمثاله ، وأن من الدلائل على ذلك هذه المقدمة ، هذه الافتتاحية لخطبة الرسول عليه الصلاة والسلام ، ربنا يقول في القرآن الكريم : **((ولا يجرمكم شأن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى))** وقال في الآية الأخرى : **((ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين))** هذا دخل في الموضوع وهجم هجوم ألماني غير إسلامي .

يقول : " هناك بعض الإخوة الكرام نصحني أن أراجع كتاب سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، لأن فيها أحاديث ضعيفة والناس يأخذونها بثقة تامة على أنها محققة صحيحة ، وهذا خطأ جسيم ، فقلبت صفحات سلسلة الأحاديث فوجدت بها أحاديث ضعيفة ، فعزمت على جمعها ، وقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح وعلى الصحيح بأنه ضعيف " صحيح أمر عظيم بلاشك ، لكن على هذا الميزان أمر عظيم جداً أن يقول عالم من علماء الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين هذا يجوز وهذا لا يجوز ، هل هذه مشكلة ؟ أنا أقول هذا رجل جاهل لا يعرف من العلم سوى النقد ويحقد نفيس ، لماذا ؟

أولاً : فيما يتعلق بعلم الحديث كما ذكرنا لكم آنفاً أن هذا يصحح وهذا يضعف كل له اجتهاده ، طيب إذا هذا إن كان ينبغي أن يقيد هذا أمر خطير إذا صدر بدون بحث وعلم وبدون اجتهاد ، وإلا توجه هذا النقد الموجه في شخص الألباني إلى أئمة الحديث وأئمة الفقه كلهم جميعاً ؛ لأن هذا الخلاف أمر طبيعي كما قال تعالى : **((ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك))** .

لكن مع كونه بحثه في علم الحديث انظروا الآن : " وإنه من المؤسف المحزن أن من الناس من يدينون بأديان الأئمة ومذاهبهم ومشايخ طرقهم بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك " كأنه هذا يرد على مشرك أو شيخ طريقة .

" ومن المؤسف والمحزن أن من الناس من يدينون بأديان لا يحسن القول لكن الكتابة أئمة مذاهبهم ومشايخ طرقهم " . أولاً : نحن ما لنا إمام مذهب ولا شيخ طريق ، شو جاب العبارة هنا ؟

" بل يخضعون تحقيقاتهم العلمية لذلك ، ألا فليعلموا أنه لا دين إلا دين الكتاب والسنة ، وأن التقليد الأعمى من غير دليل كفر بالله العظيم ، وقد آن الأوان لكي نخطم هالات التقديس وتيجان الربوبية التي وضعت فوق رؤوس أئمة المذاهب ومشايخ الطرق " . طبعاً عم يرد على مؤلف في الحديث .؟! أبدا .

" ولا يبقى إلا الدليل والبرهان فوق الرؤوس ومن أصدق من الله قيلاً " ويأتي بآيات " **((فبأي حديث بعد**

الله وآياته يؤمنون)) (**فإن تنازعتم** ...)) (**تركت فيكم ما إن تمسكتم به** ...) " إلى آخره ، " ...
بعد الحديث ، ذكر الحديث : (**تركت فيكم** ...) مستدرك الحاكم بس ، إسناده في مستدرك الحاكم
ضعيف ، ولولا أنا وجدت له ما يعضده ويقويه لبقني على ضعفه ؛ فأين هؤلاء من ذلك ، وهل هم
معصومون من الخطأ ، أم مكلفون بالتشريع أم أبين وأكمل من الله ورسوله ؟ كلا .
اسمع التتمة " إذا تكلم الله وحكم في قضية فليخرس البشر " شو جاب هذا الكلام ؟ (**ومن أحسن من
الله حكما لقوم يوقنون**)) وبعد : فأما عن منهجي في تخريج هذه الأحاديث الضعيفة ، يقول في الأخير :
" وما ذكرته من التراجم في تعليقي فهو معتمد لدي ، فهو معتمد لدي " ترى ، ترى أما يشمله كلامه
السابق وقد شعرت أنه أمر عظيم أن يحكم على الحديث الضعيف بأنه صحيح كما فعلت أنا بزعمه ، وعلى
الصحيح بأنه ضعيف ، يا ترى هو معصوم ؟! هو ينكر على الناس الذين يخلقون بنا ، ترى هو إذا معصوم
لما يحكم على الحديث بالضعيف ؛ يكفي هذا على كلامه ، لأنه هو بده يحطم هذه الأصنام الذين يثق بهم
الناس ، هذا كمثل لما ذكرته لكم أنفا في أول الكلام أنه بلينا الآن بأناس ما يقدرون العلم ، يظن أنه مجرد
ما يفتح كتاب في تراجم الرجال فلان قال فيه ضعيف ، وفلان قال فيه منكر الحديث ، فلان إلى آخره ؛
ممكن يقول لا بأس به آخر ، فلا يحسن التوفيق بين هذه النصوص المتعارضة فيأخذ هو من هذه النصوص
ما يناسب بحثه .

السائل : في السودان في حركة نشطة من الشيوعية ومهمة الشيوعيين الإساءة إلى أعلام الإسلام .

الشيخ : هذا صحيح .

السائل : لهم نشاط كبير في هذه الأيام كبير ، فلعله يكون من هؤلاء ، ثم إن مسألة التصحيح والتضعيف
هذا ما استقر عليه ، العلماء مختلفون فيه ، وأين هو من معرفته بتخريج الأحاديث من سيادتكم وفضيلتكم .
الشيخ : عفوا .

السائل : فهذا لا ينظر إليه ولا يرد عليه ولا .

الشيخ : هو المقصود أن المقدمة تبين أنه لا علم عنده ، شو جاب المقدمة الهائلة في الرد على أئمة المذاهب
والمشايخ والطرق في بحث علمي قد أخطأ أنا فيه وأصيب ، وأنا أعترف كما قلت أنفا منقحة ومزيدة ،
كتاب ألف من ثمان وعشرين سنة لا أقل ، فلا يمكن أن يبقى كما هو على حطت أيدينا ، لأنه ما هو
تنزيل من عليم حكيم .

السائل : هذا ليس أهلا لأن يكتب أو يرد أو يصحح أو يضعف .

الشيخ : أنا قلت والله ذكرني ما أدري في هذا الكتاب أو في غيره ، قلت إنه أنا أولف وأبين للناس إن كنت

أصبت أيدوني , وإن كنت أخطأت قوموني , كما قال الخليفة الأول ؛ أئبعم , فالصحيح أنه أمر معروف لدى أهل العلم .

أبو إسحاق الحويني : لا يضير البحر عنك ذاخرأ أن رمى فيه غلاما ببحر . الألباني : هذا صحيح .
السائل : فهذا لا يعبى به .

سائل آخر : فإذا كان كتاب كلام فيه شيء قريب من الصحة ممكن نرد عليه , وإذا لم يكن فلا يرد عليه مطلقا .

الشيخ : هذا صحيح .

السائل : طيب سؤال أخير يا مولانا .

الشيخ : مدنا بمددك .

الحويني : بارك الله فيكم , المولى لها معان كثيرة كما تعلم ؛ المحلى للإمام ابن حزم ما رأيكم في أحكامه ؟ .
الشيخ : هو الإمام ابن حزم هو اسم على مسمى , هو إمام فعلا ؛ ولكن فيه شيءين ينبغي الابتعاد عنهما , الأمر الأول : قسوته في قلمه في رده على خصومه ؛ الشيء الآخر : شدة جموده على ظاهرته ؛ وذكرت شيئا ثالثا ولعله يكون أخيرا : إنه جهمي جلد ينكر الصفات , ويقول بأن الأسماء الإلهية أسماء ليس ضمنها معاني ؛ فإذا قرأ القارئ كتبه وكان حذرا من هذه الأمور فسوف يستفيد منه علما جما لأنه إمام مجتهد لا يقلد في دين الله أحدا .

السائل : لم يقلد داوود الظاهري ؟.

الشيخ : لا , لم يقلد , إن كان الإمام المزني يقلد الإمام الشافعي فابن حزم مقلد , وإن كان الإمامان محمد بن الحسن الشيباني وأبو يوسف القاضي يقلدان الإمام أبا حنيفة النعمان بن ثابت فهو أيضا مقلد ؛ والإمامان أبو يوسف والشيباني قد خالفا الإمام أبا حنيفة كما يقول ابن عابدين في حاشيته في ثلثي المذهب ؛ فهل يكون مثله مقلدا وهو يخالف إمامه في ثلثي ما ذهب إليه ؛ أنا أجد محمد بن حسن الشيباني كثيرا ما يذكر في موطأه الذي هو موطأ الإمام مالك ؛ لكن هو بروايته , الإمام مالك موطأه رواه عنه العديد من أهل العلم , المشهور في بلادنا اليوم والمطبوع المتداول هو يحيى بن يحيى الليثي عن مالك ؛ أما موطأ الإمام محمد غير متداول مع الأسف إلا في أتباع أبي حنيفة , بخاصة في الهند والباكستان ذلك لأنه تلميذ الإمام أبي حنيفة وهم يغلب عليهم التمدد بذهب أبي حنيفة , لذلك راج كتاب موطأ الإمام محمد الشيباني بينهم , ذلك لأنه أولا من رواية الإمام محمد , ثانيا وهنا تتمكن الفائدة من هذا الموطأ ؛ فينبغي على أهل العلم على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم أن يقتنوا هذا الكتاب لأن فيه علما , فهو يذكر الحديث من طريق مالك يقول : قال مالك حدثني فلان إلى آخره ؛ يقول ابن الشيباني يقول : وبهذا نأخذ وبه يقول كافة

علمائنا ؛ أحيانا يقول : وبه نأخذ خلافا لأبي حنيفة ، ها ؛ ولذلك فهذا الكتاب هو كتاب مفيد ويدل ،
وهنا بيت القصيد كما يقال ، أن الإمام محمد صحيح من تلامذة أبي حنيفة لكنه ليس مقلدا .
كذلك ابن حزم ليس مقلدا لكنه تبنى مذهب داوود الظاهري في الجمود على ظاهر النصوص ؛ لكني أقول
كلمة إنصافا لابن حزم وبيانا للحقيقة وهي : أن الوقوف مع ظاهر النصوص هو مذهب كافة العلماء ، وإلا
أصابنا ما أصاب علماء الكلام ، المعتزلة على رأسهم للتأويل ؛ أولئك أولوا النصوص في العقيدة وأولئك
أولوا النصوص في الفقه والأحكام .

السائل : شكر الله لك ، نحن استفدنا منك الكثير أفادك الله

الشيخ : أهلا وسهلا .

الشيخ : لا إله إلا الله ربي حكيم عليم ؛ فالحقيقة أنني أشعر بأن الله عزوجل كان ولا يزال إن شاء الله بي
حفيا منذ نعومة أظفاري ، فقد تخرجت من المدرسة النظامية الابتدائية فقط ، وكان والدي من فقهاء الحنفية
الأقوياء في فقههم والشديدين رحمه الله في تعصبه ، درست عليه على الطريقة القديمة شيئا من الفقه الحنفي
كالقدوري وبعض الكتب في علم الصرف الذي هجره العرب ، وشغلوا بالنحو فقط ، لعله الصرف أهم من
النحو لأن النحو يقوي فقط الألفاظ .

السائل :

الشيخ : الشاهد درست عليه وعلى بعض المشايخ الآخرين شيئا أيضا من الفقه في مراقي الفلاح ، وشيئا
من النحو والبلاغة ، لكنني لم أستمر في ذلك كما هو شأن الطلبة قديما ليس حديثا ، وجدت نفسي
منصرفا إلى دراسة كتب غريبة علي الآن ، قصص خيالية ، قصة عنتر بن شداد ، قصة ذات الهمة والبطال ،
تعرفون هذه الكتب ؛ وانتقلت بعد ذلك إلى دراسة التاريخ والذي يسر لي السبيل شخص منكم مصري ،
أرسله الله إلى دمشق ، ولكي يعيش الرجل كان يشتري تركات مكاتب ، وعنده دكان أمام المسجد الأكبر
هناك مسجد بني أمية ، يعني عرض الدكان أقل من متر عرضا أقل من متر إلى الداخل يعني ، وواجهتها نحو
مترين ونصف ، بيعثر الكتب على الرصيف للمارة ، وفيها كتب أشكالا وألوانا بيعثر هذه الكتب فيها
الصالح والطالح كما يقال عندنا في دمشق ، ما أدري وصلكم هذا الكلام : " يا داخل مصر لا تلف ولا
دور مثلك ألوف " يا داخل مصر ألوف ، يعني إن كنت صالح فيه صالح ألوف ، وإن كنت طالح لا سمح
الله فيه ألوف أيضا . بضحك رحمه الله . فهذه الكتب بيعثرها وكل إنسان ما هو هدفه يقولون عندنا في
الشام أنا علقت بكتاب ببعض أجزاء المنار ، فانفتح أمامي الطريق ومشيت في طريق الحديث ؛ ثم شاء الله
عز وجل أنني تعلمت مهنة الساعات من والدي ، وكانت هي السبيل لمكسب قوتي ، وبه تزوجت وبنيت
داري المتواضعة هناك ؛ لكن كنت حرا ، ولا أزال بفضل الله حر ، بضحك رحمه الله ، ذلك من فضل الله

علي وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون ، لكن أكثر الناس لا يعلمون ؛ فكنتم تعمل في الدكان ساعة وساعتين من الوقت أستخرج قوت يومي كفافا ، أغلق الدكان إلى المكتبة الظاهرية ، هذه المعلقات من المكتبة الظاهرية ، هذه كلها أحاديث مرتبة على الحروف الأبجدية الهجائية ، أينعم ؛ والآن أنا فارقت المكتبة الظاهرية لكي لا أقول مبالغة لم أفارقها لكي قاربت أن أفارقها لوجود هذه المعلقات ؛ لأن النخبة اخترتها من ألوف من المخطوطات هناك ، ومما يذكر ويروى شيئا اثنا وأذكرهما للتاريخ : لا أعتقد دكانا ليس في سوريا فقط وفي البلاد العربية فقط بل وفي العالم كله والله أعلم ، يوجد دكان مثلها ساعتني مثلها مكتبتني في الداخل ، أعمل الوقت الذي أعتقد أنني حصلت قوت يومي أدخل إلى المكتبة ، هي نصف المحل من الداخل ، جاء وقت الظاهرية أغلقت المكتبة وذهبت إليها ؛ الشيء الثاني الذي يذكر للتاريخ وأعتقد أيضا أنه لا وجود له إلا يومئذ ، أنه يسر لي الانتفاع بمخطوطات الظاهرية كما لم يسر لموظف كبير في أي مكتبة في العالم ، لو كان يريد الانتفاع ، كيف ذلك ؟ هذه المكتبة ارتفاعها نحو ... فأنا كنت أضع السلم فأقف على السلم أقلب الكتب لأن هذه الكتب فيها ما هب ودب ، مخطوطات نحن الآن نتكلم عن المخطوطات ، فيها ما هب ودب ، هذا الكتاب كويس سجلته في مسودة وأنا على السلم ، مش مصعد كهربائي أو سلم كهربائي كالجسور التي في مثل بعض البلاد ، لا ، مررت على أكثر من عشرة آلاف كتاب حديث ، من رسالة قوامها عدة ورقات إلى مجلدات فوق المئة جزء ضخمة كبيرة ، فنقل إيش .؟ تاريخ ابن عساكر ، هذا صور أينعم ، هذا تسعة عشر مجلدا ، تسعة عشر مجلدا ، هذا اختصره البدران السوري ، هذا هو الأصل ، المهم فبهذه الطريقة مررت على المخطوطات كلها ، سجلت أسماءها في الوقت الذي ممنوع يدخل أحد إلى المكتبة مكتبة المخطوطات ، فأني إنسان يريد أن يدرس يقدم طلب ، فيعطى له كتاب واحد فقط ، إذا انتهى من دراسة الكتاب قد يؤتونه بكتاب آخر وقد لا يؤتونه ؛ أما ربي عزوجل فقد سخر لي الموظفين ، ومن جملة ما سخر الله لي غرفة مظلمة لا ترى الشمس لكن فيها لمبة ، ليست كهذه اللمبات المنيرة الآن ، لمبة صغيرة ، فأعمل فيها نهارا وليلا ، فأعمل حيث لا يوجد أحد من الموظفين إطلاقا إلا الحارس ، فأنا كنت أضع السلم وكأني وحيد في تلك المكتبة حتى سجلت أسماء الكتب كلها التي أشعر أننا بحاجة إلى دراستها بعد أن انتهيت من هذه المسودة ، أخذت الأسماء وسجلتها في بطاقات ، بطاقات صغيرة كهذه هنا ، ثم صنفت هذه البطاقات ، جمعتها تحت أسماء مؤلفيها ، كل مؤلف وما له من الكتب ، ثم وضعت لها فهرسا ، لو رأيت الفهرس ، وريه الفهرس .

السائل : ...

الشيخ : لا معليش . بس شوف الفهرس وشوف الحياة المادية التي كنت أعيشها ، الفقر المدقع ، لا مش هذا المخطوط الذي هو أصل هذا ، هو يعني هذا وريه إياه على كل حال ، هو يعني هذا المخطوط شوفوا

يا هنا يا هنا , يمكن يكون هناك , دعه إذا ؛ المهم أصل هذا عبارة عن فهرس يعني كتيب كهذا من هذا الورق شوف الورق ، هذا ورق الصر ، صر البضاعة كالسكر والشاي ، يلف فيه .

السائل : ...

الشيخ : الحمد لله الأجر على قدر المشقة ، أينعم ألفت فهرسا من هذا الورق ، البطاقات التي جمعتها صنفتها في مثل هذا الورق صار عندي فهرس ، بعده وضعت الفهرس بين يدي ؛ الآن جاء الدور قراءة هذه الكتب .

المرحلة الأولى صعدت على السلم كتبت الأسماء والعناوين ، جاء دور المرحلة الثانية وهو قراءة هذه الكتب ، هنا لا بد من طلب نظامي ، لكن أنا ما أطلب كتابا واحدا على أسلوبهم ، قد أطلب كتاب تاريخ ابن عساكر مجلدات ، فطلبنا سخر هؤلاء لي ، فيأتونا بكل ما شئت من الكتب ، أدرس الكتاب وأعطيه ترجمة ، البطاقات أسماء فقط للكتب والمؤلفين ، الآن أعطي ترجمة موجزة ، المؤلف أولا ثقة أم ليس بثقة ، ثانيا الكتاب أيش موضوعه ، هل هو في الأحاديث ، هل هو في السيرة هل هو في تراجم الصحابة ، وإذا كان في تراجم الصحابة فيه أحاديث أو ما فيه أحاديث إلى آخره ، المرحلة الأخيرة بعد ما انتهيت منها رسمنا الفهرس ، لنا صديق يعرف منطلقي في عملي العلمي تماما ، الرجل حلبي اسمه عبد الرحمن الباشا كان موظفا في الرياض في بعض المدارس كأنه توفي رحمه الله ، نصب مديرا للمكتبة الظاهرية ، سارع صاحبنا إلى هذا المدير قال له فلان عنده فهرس لبعض المخطوطات الظاهرية ، في هذا الفهرس كتب لا يعرفها فهارس المكتبة الظاهرية فعلا ؛ لأنه في كتب جاية في الفهارس عندهم كتاب في الحديث ، لكن أنا بدراستي الخاصة عرفت اسم الكتاب وعرفت مؤلف الكتاب ، فسجلت هذه الحقائق بفهرسي ... فلو أنك أنت تغتنم فرصة وجودك مدير مكتبة هذا الفهرس ، قال له خلي المؤلف يكتب لي نماذج ببطاقات حسب الأصول المتبعة اليوم ؛ ففعلت ، رأسا قدم البطاقات للمجمع العلمي هناك المجمع العربي العلمي وهو تجاه المكتبة الظاهرية ، بابان متقابلان ، فوافق المجمع ، وكان من ذلك أن طبع هذا الكتاب . بعد ذلك جاء الدور الأخير ، هات يا فلان من فضلك الكتاب الفلاني ، أدرسه كلما عثرت على حديث سجلته في الورقة من هذه الورقات ، فتوفر عندي هذا الصف الأولان وفي وراء صف ثاني .

الآن أنا حرمت لحكمة من المكتبة الظاهرية لكن عندي ما يعوضني عن شيء منها ، هذا كله بتوجيه من الله وتوفيق منه ، وإلا شو يدريني أنني سوف أهاجر من عشر سنوات من دمشق إلى هنا ؛ كان بي حفيا ، وله الفضل والمنة ، وأرجوا الله عزوجل أن يتولانا جميعا بتوفيقه ورحمته ؛ هذه كلمة مختصرة .

الحويبي : من الآن سيادتك تعلم أن لك بيتا في مصر إن شاء الله ، وسأترك عنواني مع الشيخ أبو اليسر ، وفي أي وقت تتفضل وتمكث عندنا ما تشاء عاما عامين ثلاثة أربعة ، بيتك هناك ، فأهلا بك هناك وإن

تبقى هناك ، الله يبارك بك ويحفظك .

أبو ليلى : عام عامين قل ساعة ساعتين , حفظك الله يا شيخنا , سبحان الله الظاهر عليهم جماعة طيبين .
السائل : هناك رجل شيخي كان يخاف من اللصوص في الدار , فكهرب الشبايك بالكهرباء والباب نفسه , فجاء لص فمات , الكهرباء مسكته حتى قضي عليه حتى مات ؛ فماذا على هذا الرجل ؟ .
الشيخ : إن كان يعلم أن الكهرباء يقتل فهو قاتل متعمد , وإن كان لا يعلم فهو قاتل خطأ .

الشيخ : نعم .

السائل : في مصر على عملية الحجاب , في بعض الإشكالات عند الإخوة عندهم هناك .

الشيخ : على إيش الإشكال ؟ .

السائل : على الحجاب , على النقاب نفسه , يقولوا عنه أنه هو بدعة , النقاب , ومستحب , يقولوا عليه فريضة ؟ .

الشيخ : الجواب في كتاب الحجاب .

السائل : هو قرأت الكتاب لكن .

الشيخ : طيب نحن أجبنا عن هذا ؛ قلنا الذي يقول بدعة فهو مخطئ , والذي يقول بأنه فرض فهو مخطئ , والصواب أنه أفضل وأمر مستحب بالنسبة للنساء , يجوز الكشف والستر أفضل , هذا هو الوسط .
السائل : سؤال عن العذر بالجهل , العذر بالجهل ... ؟ .

الشيخ : الجهل يختلف , البارحة سألني أحدهم هاتفيا , العذر بالجهل تارة يعذر وتارة لا يعذر , ولا فرق بين أن يكون الأمر في العقيدة أو أن يكون في الأحكام الشرعية , قد يكون معذورا في كل منهما , وقد يكون غير معذور في كل منهما , وقد يكون معذورا في أحدهما دون الآخر , وهكذا ؛ والمناط أي العلة التي توجب المؤاخذة أو لا توجبها إنما هي ملاحظة كون هذا الذي نريد أن نقول عنه إنه معذور أو غير معذور يعيش في مجتمع إسلامي معروف الحكم في هذا المجتمع وذائع وشائع , مع ذلك هو ليس عنده علم بذلك فهذا غير معذور , وبين شخص آخر يعيش في مجتمع إما غير إسلامي محض كالمجتمعات الكفرية فهذا المعذور , وإما يعيش في مجتمع إسلامي اسما , فحينئذ هذا يكون معذورا لأنه لم تبلغه الحججة ؛ عرفت الفرق ؟ .

السائل : نعم .

السائل : بالنسبة للحمامات في هذه الأيام , فما حكم الوضوء أو ... وذكر الله عزوجل فيها ؟ .

الشيخ : دورة المياه إيش فيه ؟.

السائل : يعني الحمام , المرحاض يعني .

الشيخ : إيش الإشكال يعني مش فاهم ؟.

السائل : لأنه ذكر الله عز وجل يحرم في دورات المياه .

الشيخ : أنت تقصد الحمامات في الدور ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : يعني مثلاً غرفة صغيرة مترين في مترين ، في زاوية مرحاض وفي جانب آخر المغسلة التي يتوضأ فيها .

السائل : نعم .

الشيخ : لا بأس من ذلك إطلاقاً ؛ لأن المشكلة إنما هي أن يذكر الله عزوجل في أثناء جلوسه لقضاء حاجته ،

هذا هو المحذور ؛ فإذا هو انتهى من ذلك استنحى واستبرأ ، وقام إلى المغسلة ولا بد من التسمية حينذاك ،

هذا ليس فيه أي شيء ، لأن هذا المكان ليس هو المرحاض ، هذا حمام ، المرحاض في زاوية هناك ، فهناك

إذا جلس لقضاء الحاجة ففي أثناء هذا الجلوس يحرم عليه ذكر الله عزوجل ، وإلا قبيل ذلك لا بد من

التسمية قبل أن يرفع ثيابه ، فلا بد من الاستعاذة ؛ فإذا ما جلس لقضاء الحاجة حرم عليه ذكر الله عزوجل ؛

إذا انتهى من ذلك ماذا يقول ؟ غفرانك ، إذا انتهى من هذا القول وانتقل خطوة إلى جانب آخر من الحمام

، فيذكر الله ويفعل ما يشاء من الأذكار ؛ واضح ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : غيره ؟.

السائل : بالنسبة للمسح على الخفين ممكن الواحد يمسخ على الشراب ؟ .

الشيخ : ممكن .

السائل : حتى لو كان مقطوعاً ؟ .

الشيخ : ولو كان مقطوعاً ، وماذا تعني بالمقطوع ؟ .

السائل : يعني مخروفاً .

الشيخ : آه مخروق يعني ، نعم ولو كان مخروفاً أحرقت من جلده ، لا يهم .

الشيخ : غيره ؟.

السائل : حكم مد الحيط في المسجد ؟ .

الشيخ : من البدع في العصر الحاضر ، وهذا بسبب إهمال المسلمين للسنة في تسوية الصفوف . والسلام

عليكم .

الشيخ : ... إذا كان هذا الظن يعني غالب , فلا ينبغي أن يقرأ كلام يشابه فيه بالقرآن ؛ فهمتني ؟

السائل : أبو العتاهية الذي يوصف بالشعر هل له أي أشياء علم في الإسلام كعلم ؟ .

الشيخ : لا نعرف أنه من العلماء لكن نعرف أنه من الشعراء .

السائل : فقط .

السائل : سؤال يا شيخ .؟

الشيخ : نعم .

السائل : لو دخلت المسجد والجماعة الأولى خلصت ؟ .

الشيخ : ما في جماعة ثانية .

السائل : ما في جماعة ثانية , لو أذنت وأقمت الصلاة مع نفسي , ثم جاء واحد بعد ما دخلت الصلاة

ووقف جنبي على أساس يأتني بي , فماذا أفعل معه ؟ .

الشيخ : اعمل له إشارة هيك , ابعده بعد .

السائل : الآن في فرق بين الأذان لصلاة الفجر بحوالي خمس وعشرين دقيقة أو ثلاثين دقيقة هنا , الآن

يظهر الصبح قبل الخمس وعشرين دقيقة .؟

الشيخ : يظهر الصبح قبل .؟! بعد ليس قبل .

السائل : هو الأذان يأذن قبل الأذان المعروف .

الشيخ : هو الأذان يطلع بعد .

السائل : قبل الفترة التي أنت قلت لي عليها الخمس وعشرين دقيقة , أصلي أنا السنة .؟ .

الشيخ : ما تصلي إلا بعد الأذان بنحو خمس وعشرين دقيقة إلى نصف ساعة يدخل وقت الفجر , فتصلي

السنة ثم تصلي الفرض .

السائل : نصلي جماعة في المسجد ؟ .

الشيخ : جماعة ثانية ما في .

السائل : لا ، الجماعة الأولى في صلاة الفجر . يعني خمس وعشرين دقيقة يكملوا هم الصلاة .؟ .

الشيخ : بعد خمس وعشرين دقيقة معليش .

الشريط رقم : 200

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من

يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له , وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد :

فقد كتب الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق حفظه الله خطابا وجه إلي بتاريخ : 12 جمادي الأولى سنة عشر وأربعمائة وألف ، يذكر فيه أن هناك شريطا مسجلا جاء فيه على لساني أنني قلت في الأخ عبد الرحمن ميعته السياسية وأفسدته الحزبية ؛ فيرجوا الشيخ عبد الرحمن في خطابه المشار إليه أن أرد على هذه الكلمة التي نسبت إلي ؛ وبناء على رغبته أملت ما يأتي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، لقد استمعت إلى شريط مسجل من صوت أخي الفاضل الشيخ مقبل ابن هادي اليماني جزاه الله خيرا ، ثم إلى كلمات بعض تلامذته المؤيدين لكلامه ؛ وأنا المدعو محمد ناصر الدين الألباني أضم صوتي إلى أصواتهم جميعا ، ولا أجد في كلماتهم ما يستدعي الوقوف عندها أو النظر فيها إلا ما جاء منسوباً إلي أنني قلت في أخي الفاضل عبد الرحمن عبد الخالق ، أنه متأثر بفكر الإخوان المسلمين ثم تبع وميع شبابه نسأل الله أن يهديه ؛ فهذا كلام لا أذكر الآن أنني تلفظت به هكذا بهذا الحرف , إلا إذا سمعت صوتي مسجلا به في شريط , ولا أقول هذا تحفظاً أو تحريماً من المسؤولية ؛ فإنني في الواقع أرى أن التكتل والحماس في تكتيل جماعة السلفيين في الكويت خاصة أنهم يسرون على خطى الإخوان المسلمين قديماً وحديثاً ، وتكتيل الشباب المسلم دون العناية بتثقيفهم الثقافة الإسلامية القائمة على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح , كما هي دعوة كل المسلمين المنتمين إلى هذا المنهج الإسلامي الصحيح , ولذلك فإنني أخشى ما أخشى أن ترجع الدعوة السلفية في الكويت وفي بلاد أخرى قد تتأثر بهذا التكتل أو التحزب الجديد , وترجع القهقري , ويتمثلون في دعوتهم خطى جماعة الإخوان المسلمين ذاتها التي أشرت إليها آنفا , وهي القائمة على قول بعضهم : **"كتل ثم ثقف"** ثم لا شيء بعد ذلك إلا التكتل والتحزب , وأكبر دليلنا على ذلك أنه قد مضى على جماعة الإخوان المسلمين ستون عاماً ولم يشاهد من أثر دعوتهم فيهم أنها أنتجت عالماً واحداً بين صفوفهم يرجع الناس إليه لمعرفة أمور دينهم وعلى النهج المذكور آنفا ؛ ولذلك فنحن نريد أن يظل إخواننا السلفيين في الكويت وفي كل بلاد الإسلام يعنون بالتثقيف وليس بالتكتيل ؛ لأن هذه هي دعوة النبي صلى الله عليه وسلم بل والأنبياء كلهم ، ثم ينشأ بعد ذلك التجمع المنشود والتكتل المرغوب .

لذلك نحن نقول خلاف ما قيل آنفا نقول : " ثقّف ثم كتل " والتثقيف لا يمكن أن يتحقق فعلا بوجود عالم أو اثنين أو ثلاثة للألوف المؤلفة ممن يستجيبون استجابة عامة للدعوة السلفية , ويكتلون تكتيلا حزبيا , فإذا لم يكن في هذه الجماعة عشرات العلماء المتمكنين من العقيدة الصحيحة والعلم الصحيح فسوف تنقلب الجماعة فيما بعد إلى جماعة لا علم ولا تربية على العلم الصحيح خلافا لدعوتنا المباركة القائمة على التصفية والتربية ؛ لهذا فأخشى ما أخشاه أن ينقلب وضع الجماعة السلفية حينما يعنون بالتكتل دون التثقيف إلى جماعة أخرى لا صلة لها بالدعوة الصحيحة.

وكأني ألمس أثرا لهذا الانشغال من كلام أخينا عبد الرحمن عبد الخالق نفسه في بعض رسائله كقوله في رسالته : " المسلمون والعمل السياسي " حيث قال صفحة 21 : " ولاشك أيضا أن من أخطاء المنهج الأول أنه يفرض أقوالا في الدين لا دليل عليها كتحریم الجماعة والحزب ... " إلى آخره لأنه من الواضح أنه لا يعني تكتل المسلمين على جماعة واحدة وحزب واحد لأن مثل هذا من الأمور التي يشترك في الدعوة إليه كل الإسلاميين , بل المقصود من العبارة السابقة ولو جاءت بلفظ الاطراد الجماعة والحزب , الجماعات والأحزاب وحينئذ يقع المخطور المشاهد اليوم بين الجماعات والأحزاب كلها كما أشار أولئك الإخوان في شريطه المشار إليه آنفا ؛ وهنا يصدق عليهم جميعا قوله تبارك وتعالى : ((كل حزب بما لديهم فرحون)) ونحن نريدها حزبا واحدا كما قال الله تبارك وتعالى : ((ألا إن حزب الله هم الغالبون)) ومن ذلك قول الأخ عبد الرحمن . هداانا الله وإياه . في نفس الرسالة في الصفحة الخامسة والستين وبعد كلام ينقض بعضه بعضا في نظري ، قال جازما : " فلا يستطيع المسلمون أن يمارس تجارة ولا زراعة ولا صناعة ولا عملا إلا بأن يرتكب بعض الحرام مما فرضه الواقع المخالف للدين " وحينئذ أليس في هذا القول إقرار لواقع المسلمين اليوم الذين يتعاملون بكثير من المعاملات الربوية المنافية لقول الله تعالى : ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب)) . ؟ ثم أليس في هذا القول القضاء المبرم على رسالة الأخ عبد الرحمن التي سررت بها كثيرا حينما قرأتها وأمعنت النظر فيها ألا وهو : " القول الفصل في بيع الأجل " فإن أكثر التجار اليوم يتعاملون بهذا البيع ، لقد وجدت تناقضا بينا بين هذين القولين , وما إخال ذلك إلا أنه من آثار هذا التكتل الحزبي والعمل السياسي الذي يفرض عليهم أن يقعوا في بعض المخالفات الشرعية ؛ لذلك قيل بأنه لا يستطيع مسلم العمل إلا أن يرتكب بعض الحرام .

هذا ما أمليته , ثم أسمعني بعض الإخوان شريطا سجلت فيه أسئلة من أحد الإخوان السودانيين حول الرسالة المذكورة : " **المسلمين والعمل السياسي** " فيه قولي عن الأخ عبد الرحمن أظنه : أنه حرفته السياسة , فهذا القول أعترف به ؛ لأنني سمعته من صوتي وفي الشريط المذكور ما يؤيد ذلك , وفيما تقدم أنفا ما يلتقي معه , وهذا لا ينفي عندي أن الأخ عبد الرحمن حفظه الله لا يزال معنا في الدعوة السلفية , وإن كان منشغلا بالعمل السياسي , وكل ما هناك إنما هو الخشية من الانحراف عنها ولاسيما وقد ظهر في الجو بعض النذر كما تقدم , كما أنني لا أسمى الذين ينتقدونه في بعض تصرفاته وليس في عقيدته أنهم من الحاقدين والحاسدين للدعوة السلفية , ويحاولون قطع الصلة التي بيننا وبين الأخ عبد الرحمن , كيف ونحن جميعا سلفيون , ومن كمال دعوتنا والحمد لله التناصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر , ولو اشتدت الناصح في أسلوبه أحيانا فأرجوا الله تبارك وتعالى لنا ولكل الدعاة الإسلاميين السداد والتوفيق لأقوم طريق .

الشيخ : وإن مما يحسن التنبيه عليه إلحاقا بما سبق الكلام فيه حول التكتل الحزبي والعمل السياسي أن الذين يقررون التكتلات والتحزبات القائمة اليوم في المجتمع الإسلامي أنهم جميعا لا يدندون لا من قريب ولا من بعيد حول الحديث الصحيح باتفاق العلماء ألا وهو حديث حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه الذي جاء في صحيح البخاري وصحيح مسلم من قوله : **(كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم**

عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت : يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : نعم ، قلت : وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال : نعم وفيه دخن , قلت : وما دخنه ؟ قال : قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر ، قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال : نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها ، قلت : يا رسول الله صفهم لنا , قال : هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا , قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : تلزم جماعة المسلمين وإمامهم ، قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال : فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) .

أقول فإن في هذا الحديث تصریحا واضحا جدا يتعلق بواقع المسلمين اليوم , حيث أنه ليس لهم جماعة قائمة ولهم إمام مباح , وإنما هناك كما ذكرت أنفا أحزاب مختلفة اختلافات فكريا ونظريا أيضا , ففي هذا الحديث أن المسلم إذا أدرك مثل هذا الوضع فعليه حينذاك أن لا يتحزب , وأن لا يتكتل مع أي جماعة أو

مع أي فرقة مادام أنه لم توجد الجماعة التي عليها إمام مبايع من المسلمين .
ولذلك فقد نص بعض المحدثين والحفاظ المتقدمين على ما يؤكد هذا الذي يدل عليه هذا الحديث وعلى ما
بينته سابقا , كما نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في شرحه لهذا الحديث عن الإمام الطبري رحمه
الله أنه قال : " وفي الحديث أنه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزابا فلا يتبع أحدا في الفرقة ويعتزل
الجميع إن استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر " .

فحينئذ يجب على السلفيين عامة أن يظلوا على دعوتهم في تفهم الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح
يدعون كل الجماعات وكل الأحزاب إلى دعوتهم الحق هذه , ولا يتحزبون هم كحزب , ولا يقررون الأحزاب
الأخرى , كما قد قرأنا من بعض السلفيين أنهم يقررون هذه التكتلات وهذه التحزبات خلافا لحديث
حذيفة هذا المذكور آنفا , ونحن حينما نقرر هذا الحقيقة نعتقد جازمين أن الذي ذكرناه آنفا شيء , وأننا لا
نضلل ولا نكفر أي حزب أو أي جماعة يخالفوننا في بعض المسائل الفكرية أو في منهجنا في الدعوة ؛ فذلك
لأننا نريد أن ينضم كل المسلمين إلى هذه الدعوة الحق التي لا بديل لها , لأنه هو الحق الذي جاء به رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم , وسار عليه المسلمون طيلة هذه القرون التي مضت ؛ ولذلك فنحن نقول :
" وكل خير في إتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف "

لا نريد لإخواننا السلفيين أن ينسوا خطهم المستقيم الذي كانوا يمشون عليه من قديم الزمان متأثرين
بالحزبيات الأخرى , فنحن فوق الحزبيات , والله عزوجل معنا مادامنا مع كتابه وحديث نبيه صلى الله عليه
وآله وسلم .

الشيخ : تفضل أنت .

السائل : بالنسبة للموضوع حساس , أعتقد أنه يمس كل مسلم في هذا الزمان ألا وهو موضوع البيعة , هل
ترى أن البيعة فرض على كل مسلم يريد أن يلاقي ربه بوجه سليم وبقلب سليم وبعمل سليم ؛ وإن كان
هذا فلمن تكون هذه البيعة في هذا الزمان ؟ .

الشيخ : هذا الذي كنت بدي أسألك عنه أنت تعرضت له ، البيعة لمن لفقود أو موجود ؟ البيعة لفقود غير
واردة صح ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : البيعة لمفقود غير وارد , إذا البيعة يجب أن تكون لموجود ؛ فأين هذا الموجود الذي يجب أن يبايع من جهة , ويصدق عليه إذا لم يبايع هذا الموجود قوله عليه السلام : (من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية) أين هذا الذي ينبغي أن يبايع بناء على هذا الحديث وأمثاله من الأحاديث .؟ لذلك من الخطأ البحث في أمر غير موجود ، هل يجب مبايعته أم لا ، إنما الواجب السعي لإيجاد المجتمع الذي ينبع منه الشخص الذي يجب مبايعته ؛ واضح هذا الكلام .؟

السائل : نعم .

الشيخ : طيب ، أنا أشعر بأن هذا الكلام على قلته جواب على سؤالك ؛ لكن من ناحية أخرى قد أشعر أنه أنت لم ترتوي من الجواب ؛ فالتحرير هذا يحتاج إلى أن يوضح ؛ فهات نشوف أنت ، أنضح شو في عندك .؟ طبعت هذا الجواب طبعا .

السائل : لاشك أنك ...

السائل : طيب عظيم , العمل هنا من أجل إيجاد المجتمع الذي ينبع منه أو يوجد من خلاله هذا الشخص ، طبعا أنه من الصعب جدا في هذا الزمان وفي هذا الواقع أن نعالج ونسأل ونستفسر ونصطلح عن واقع لا يجوز , واقعنا صعب جدا ، كيف تعمل الآن لإيجاد هذا المجتمع ؟ الاتجاهات كثرت والحركات كثرت حتى إن الحركة الواحدة انفصلت في حد ذاتها إلى حركات كثيرة , صح .؟ فكيف تعمل .؟

الشيخ : مش صح مئة صح .

السائل : وكلهم يدعي أنه على حق , فأنا في الحقيقة أريد إيضاح من خلال النظر إلى واقعنا الحالي بالضبط وواقع البلاد الإسلامية والحركات الإسلامية ؟ .

الشيخ : هذا جوابك سيكون غريب شويه مبدئيا لكن ستجده صوابا ، تعرف امرؤ القيس شو قال لصاحبه .؟

بكي صاحبي لما رأى الدرب دونه وأيقن أنا لاحقين بقيصرا

فقلت له لا تبكي عينك إنما نحاول ملكا أو نموت فنعدرا

شو رأيك بهذا الكلام الذي نبع من جاهلي .؟ هو عم يسعى وراء الملك الدنيوي لكن شوف شو يقول :

وإنما نحاول ملكا أو نموت فنعدرا

إما أن نحصل الملك وإما الموت ونحن معذورين ؛ هذا كلام جاهلي وضعه في أمر دنيوي ، نحن نضعه في أمر ديني ، أعني بهذا بشيء من التوضيح ، نحن لا نستطيع أن نوجد ، لا نستطيع أن نحل المشكلة التي أنت وصفت جانباً منها ، لما ذكرت الأحزاب والفرقة ، وما ذكرت مثلاً الدول المحيطة المستعمرة شيء مباشرة وشيء فكرياً إلى آخره ؛ نحن ما نستطيع بعجزنا وبعجزنا وبجرنا ، ما نستطيع أن نحل المشكلة لكن علينا أن نسعى ، وهنا الشاهد وعلى الله التمام ، علينا أن نسعى لنرجع فكرياً إلى ما قبل أربعة عشر قرناً ؛ إذا تصورنا ضعف الرسول وأصحابه من الناحية العددية والعددية ، واستحضرنا أيضاً قوة الدولتين العظيمةتين يومئذ ، واللذان تشبهان الدولتين العظيمةتين اليوم فارس والروم ، هل كان يخطر في بال أحد أنه يمكن هذه القلة القليلة عدداً وعدداً أنها تنتصر على الدولتين العظيمةتين ؟ هذا من حيث الحسابات المادية مستحيل ، صح أم لا ؟ .

السائل : نعم .

الشيخ : لذلك المسلم ما يحصر فكره فقط في الأسباب المادية التي يجب أن يأخذ بها ؛ لذلك أنا قلت علينا أن نأخذ بالأسباب ؛ أما القضاء على المشكلة ما هي باتخاذنا نحن الأسباب ، هناك شيء من وراء الغيب يأتي حتماً لوعده الله الصادق حين قال : ((**إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**)) فالخطأ الذي يقع فيه كثير من الشباب المسلم أنه يفكر تفكير غربي ، أي يفكر تفكير مادي أن هذه الأمة المتفرقة بعضها على بعض ، والمسيطر عليها كما ذكرنا آنفاً وهو معلوم لديكم ، كيف يمكن هذه أن تعود إليها مجدداً ؟ الجواب : ((**إن تنصروا الله ينصركم**)) ليس بقوتنا ، وإنما بقوة الله عزوجل التي لا تقهر ، ولكن هذا لا يعني أن نظل ضعفاء مادة ومعنا ، لا : ((**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به** **عدو الله وعدوكم**)) إذا المسألة سهلة وصعبة ، سهلة فيما إذا نحن أخذنا بالأسباب الكونية والشرعية ، ولا يهولنا بعد ذلك هذا العدد الضخم المعادي لهؤلاء المسلمين المتفرقين ؛ لأن التاريخ يعيد نفسه ، معنى هذه الجملة : ((**سنة الله ولن تجد لسنة الله تبديلاً**)) .

مما جاء في القرآن : ((**حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا فنجي من نشاء**)) الرسول هؤلاء فما بالك نحن ؛ لكن نحن علينا أن نأخذ بالأسباب ونتوكل على رب الأرباب ، ما نقعد نفكر بالأسباب نحن شو نقدر نساوي بالنسبة للدولتين العظيمةتين هؤلاء .؟ نحن نقدر نقهرهم نقدر نتنصر

عليهم .؟ لا ما نستطيع إذا ما اعتمدنا على أنفسنا ؛ أما إذا اعتمدنا على ربنا وعلى أحكام شريعته التي أمرنا بها لاشك أن الله عزوجل سينصرنا لأن الله لا يخلف وعده .

السائل : ((وكان حقا علينا نصر المؤمنين)) .

الشيخ : نعم هذا هو .

الشيخ : ولذلك أنا عندي فكرة وضعت لها عنوانا نحن أكثر من عشر سنوات ، طريق الخلاص من الوضع الذي نحن فيه ، هو ما أعبر عنه بكلمتين لا بد من التصفية والتربية .

السائل : التصفية والتربية ، تصفية ماذا ؟ .

الشيخ : تصفية الإسلام مما دخل فيه ، والذي دخل فيه أكثر مما فيه .

السائل : يعني أعداء الإسلام من الإسلام ؟ .

الشيخ : لا ، إنما هو من المسلمين الجهلة ، يعني تعدد الأسباب و تعددت الأسباب والموت واحد ، في شيء نبع من أنفسهم وفي شيء طرأ عليهم من أعدائهم ، فأظن تبين لك ماذا نعني بالتصفية ، التصفية تعني تصفية العقائد التي دخلت في أفكار المسلمين ، والإسلام بريء منها براءة الذئب من دم يوسف كما يقال ، تصفية الأحاديث النبوية من الأحاديث الضعيفة والموضوعة وما أكثرها ، ما تسمع خطبة في مسجد في إذاعة إلا وتجدها فيها حديثا أو أكثر ضعيف أو موضوع ؛ تصفية الفقه الإسلامي مما فيه من آراء وأفكار بعضها نبتت من مجتهدي العلماء لكنهم غير معصومين ، وبعضها صدرت من ناس ليسوا من أهل العلم وإنما مقلدين ؛ تصفية تصفية بعدين تصفية السلوك من الانحراف عن الكتاب والسنة ، والسلوك الصوفي مثلا الذي يزهد في الدنيا ويخالفوا مثل قوله تعالى : **((ولا تنس نصيبك من الدنيا))** .

وإن كان هذا الخطاب خلافا لما يظن كثير من المسلمين بسبب عدم دراستهم للقرآن الكريم ، هذا الخطاب ليس موجها من الله للمسلمين مباشرة ، وإنما هو حكاية عن المؤمنين ، أتباع موسى قالوا لقارون ولا تنس نصيبك من الدنيا ، فهذا كلام المؤمنين ينصحون قارون ، معروف هذا الذي كان من أغنى الناس في ذاك الزمان ؛ لكن هذا كلام حق ، إلا أنه ينبغي أن نفرق بين أن يكون هذا الكلام خرج من الله موجها إلى المؤمنين مباشرة ، وبين أن يكون الله حكاية عن المؤمنين ينصحون مثل قارون هذا ، ومثل قوله تعالى : **((وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي))** كثير من الناس يتوهمون أن هذا كلام يوسف ،

بينما هو كلام امرأة العزيز ، هي التي قالت وما أبرئ نفسي .

الشاهد فيجب التصفية والتربية ، تصفية الإسلام من كل ما هو غريب عنه ، وهذا يحتاج إلى جهود جبارة جدا ، وأن يقترن مع هذه التصفية تربية المسلمين على هذا الإسلام المصفى .

الشيخ : الآن ما أظن في خلاف أن من مصائب المسلمين اليوم تكالبهم على الدنيا ، بدليل أنهم ما يسألوا حلال حرام ، الربا يحاولون يغطوه بما يسمونه بالحيل الشرعية ، ومن هنا نبعت البنوك الإسلامية زعموا ، وهذه واجهة فقط ، ما في فرق بينها وبين غيرها إطلاقا ، بل بعض من يتعامل مع البنوك يقول لك بعض البنوك التي ما هي واضحة الواجهة التي هي اللافتة ، ارحم ، أرحم من البنك الإسلامي ، البارحة يمكن سأل أبو محمد أخونا أنه يشتري بواسطة البنك الإسلامي .

السائل : هذا هو التحايل .

الشيخ : احتيال ربا مكشوف ، وهذا من أخطر ما دخل في الإسلام وهو الاحتيال على ما حرم الله بأدنى الحيل ، وقد حذرنا الرسول عليه السلام بطريق حكايته عن معاقبة الله عزوجل لليهود بسبب أكلهم الحرام وهم يعلمون لكن مع الاحتيال ، قال عليه السلام : **(لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجمعوها ثم باعوها ثم أكلوا أثمانها ، وإن الله إذ حرم أكل شيء حرم ثمنه)** شو معنى الحديث ؟ في القرآن الكريم ما يشير إلى هذا الذي حرمه الله على اليهود قال تعالى : **((فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم))** شو هي الطيبات التي حرمت عليهم ؟

يذبحوا الذبيحة الحلال ما يجوز ان يأكلوا الشحم ، كيف نحن نرمي الغائط الذي في الكرش ، إلا لازم يرموا الدهن وبس يأكلوا اللحم الأحمر ، عقوبة من الله بسبب ظلمهم وقتلهم الأنبياء بغير حق ؛ ما صبر اليهود على هذا الحكم الإلهي ، هذا بيانه في الحديث الذي ذكرته آنفا ؛ ماذا فعلوا ؟ أخذوا هذه الشحوم وضعوها في القدور الحلل الضخمة الكبيرة ، أوقدوا النار من تحتها ، سألت ، أخذت شكلا غير الشكل الطبيعي ، هذا هو الاحتيال ؛ فبهذا زين لهم الشيطان أن هذا ما بقى شحم ، هذا غير الشحم الذي الله حرمه ؛ فباعوه من قبل كانوا يرموه ، هيك الله حكم عليهم ، فباعوه وأكلوا ثمنه قال عليه السلام : **(وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه)** .

وقصة السبت المذكورة في القرآن ما تحفى على المسلم ، ما اصطادوا يوم السبت ، يوم حرم الله عليهم العمل

, لكن وضعوا السدود وحبسوا السمك ليجدوا الخلدجان يوم الأحد تغلي غليانا من السمك ؛ المسلمون اليوم وقعوا في مثل هذا في جوانب كثيرة وكثيرة جدا ، ظاهرة مكشوفة في البنوك الإسلامية ، وكل يوم تطلع فتاوى لاستباحة ما تفعله البنوك من أكل أموال الناس بالباطل ، هذا لا يمكن ربنا عزوجل ينصر المسلمين وهم في هذا الوضع من الاحتيال مما حرم الله عزوجل ؛ فإذا كلمتان لا بد من التصفية والتربية ، كثير من الناس صالحون يقومون الليل والناس نيام ، لكن لا تقبل صلاتهم وعبادتهم لأنه على خلاف السنة ، وفي السنة الصحيحة في البخاري ومسلم : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) نحن نعرف بعض الجماعات الإسلامية يجتمعوا كل يوم جمعة ويجيئها ، في سرايا عندهم ، تجتمع هذه السرايا ليلة الجمعة ويتعبدوا ، هذا جهل لأن الرسول يقول : (لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام ولا نهارها بصيام) فإذا هذه الأفكار تحتاج إلى نظر من جديد ، وإقامة السنة الصحيحة مقام هذه الأفكار الدخيلة في الإسلام ؛ وهذا بحث طويل وطويل جدا ، لكن عنوانه لا بد من التصفية والتربية ، اليوم تصفية لا يوجد إلا في أفراد في العالم الإسلامي ، وأنا أعتقد أنه يجب أن يكون هناك ألوف مؤلفة من علماء المسلمين منتشرين في هذا البحر الإسلامي ، يدعون المسلمين ليلا نهارا للرجوع إلى كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أن يعنى بالأطفال بتربيتهم منذ نعومة أظفارهم على هذا الإسلام المصفى ؛ وحينئذ يستقيم المسلمين على الجادة ((ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله)) أما بقاء كل شيء على قدمه واترك القديم على قدمه ...

السائل : بالنسبة يا شيخنا الجهود يعني الكلام عن جهود العلماء كم من العلماء ، لكن أسلوب الدعوة كيف سيكون العلماء ، في ناس يقولوا نحن نكون ضمن جماعة مثلا ، أنا بعرف أنه في الزمن السلف مثلا من التاريخ الإسلامي ما كان في حركات إسلامية تعمل ، والله في حركة فلان وحركة فلان وحركة فلان ، فعلا كان أسلوب علماء هم الذي ينشروا وعلى أكتافهم قامت الدعوة في أكثر من مكان ؛ فكيف ؟ .

الشيخ : التحزب هو ينافي الإسلام ويفرق المسلمين ، وإن كان فيه قوة يبددها ويضعفها ؛ لأن الله عزوجل قال : ((كل حزب بما لديهم فرحون)).

السائل : كيف تكون هذه الجهود وكيف ستستثمر هذه الجهود ؟ .

الشيخ : ما بدها كيفية ، كل إنسان بعلمه يدعوا الناس إليه ، دون تحزب لشخص معين أو جماعة معينة كما أنت تباحث كيف كان الأولون ، لهذا نرى الكلمات المأثورة :

" وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداء من خلف "

لم يكن في الزمن الأول تحزبات وتكتلات بين المسلمين ؛ فيجب أن يستمر الأمر كذلك ، فيتعاون المسلمون جميعا كلهم في حدود اختصاصه في الدعوة للإسلام والعمل به دون تكتل حزبي .

السائل : معنى هذا أنه لا يشترط أن الإنسان يتبع جماعة معينة ممكن العمل بنفسه .

الشيخ : مش معناه لا يشترط لا يجوز ، ليس فقط لا يشترط لأنه معنى لا يشترط يجوز ، بينما نحن نقول لا يجوز .

السائل : المنظمات الإسلامية قد يكون لها دور في موضوع مثل هذا ؟ .

الشيخ : كيف ؟ .

السائل : المنظمات الإسلامية قد يكون لها دور يعني .

الشيخ : تقول لها دور في أي شيء ؟ .

السائل : قد يكون لها دور في موضوع مثل هذا ، الذي هو التصفية والتربية .

الشيخ : لا ، لأنه لو كان كذلك ما كانوا كذلك ، لو كان لهم دور في التصفية والتربية لكان ، البديل من التصفية هو عدم التكتل وعدم التحزب ؛ ونحن عشنا نصف قرن من الزمان وشفنا تكتلات وتحزبات ، وما زاد المسلمين منها إلا زيادة الفرقة واختلاف ، هذه جهة ، من جهة ثانية هذا التكتل والتحزب صرفهم عن التصفية ؛ لأنه شو معنى التصفية ؟

معناها العلم الصحيح ، العلم الصحيح بالكتاب والسنة ؛ والإنسان طاقته محدودة لما يحشر حاله في منهج معين ينصرف عن منهج ثاني ، الآن أضرب مثال أنه كون الإنسان يختص بالطب ، لا بأس بهذا جائز ، لكن هو ما يستطيع أن يختص بباب الشريعة ، لازم يختص بالشريعة التي لم يختص بالطب ؛ لكن في النتيجة عندنا اختصاصات ، في النتيجة لازم كل هؤلاء يكونوا كتلة واحدة .

السائل : في بوتقة الإسلام .

الشيخ : أيوه بوتقة واحدة

السائل : موضوع الكتاب والسنة الحقيقة هذا موضوع كثير أثار النقاش والجدل حتى ، يعني بعض الإخوة في الساحة الإسلامية يقول صحيح أنا آخذ من الكتاب والسنة ، آخذ الكتاب والسنة كما قال أو كما فسرها

أحد الأئمة على سبيل المثال حسن البنا رحمه الله تعالى .

الشيخ : من ؟ .

السائل : حسن البنا , أخذ من الكتاب والسنة , تجد في أتباعه الآن , يعني سمعنا هناك أن من يقول أنا لا أخذ إلا كما قال حسن البنا تماما ؛ يا أخي طيب عد إلى الكتاب والسنة في الأخير يأخذ الكتاب والسنة , فبالتالي أنا أخذ من الكتاب والسنة , وكثيرون يقولون هذا الكلام , فتضاعف الساحة , طيب كلكم تأخذون بالكتاب والسنة , فأول شيء يتقاتلوا مع بعض , طيب أين الكتاب والسنة ؟ .

الشيخ : لماذا يتقاتلون ؟ لأنهم متحزبين , مش عايشين في بوتقة واحدة , بعدين حسن البنا على الكتاب والسنة ؟ الكتاب والسنة هذه كلمة قليلة الألفاظ لكن يدخل فيها حياة المسلم كلها في كل نواحي الحياة ؛ الكتاب والسنة , وهنا يرد:

" وكل يدعي وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك "

حسن البنا أولا ليس رجل علم إنما هو رجل دعوة , ونفع الله به الشباب المسلم حيث أنقضهم من القهاوي والسينمات و و إلى آخره , هذا لاشك ولاريب فيه ؛ لكن أين كتب حسن البنا الذي تدل على علمه ؟ أبوه الذي اسمه عبد الرحمن له بعض الكتب تدل على علمه , لكن ابنه حسن البنا ما له إلا بعض الرسائل الصغيرة , هذه الرسائل الصغيرة كمنهج لدعوته يعني , لكن لا تدل على أن الرجل كان عالما ؛ فالذي يقول أنا على الكتاب والسنة وعلى منهج حسن البنا , هذا دليل على أنه مغمض عيونه ومستسلم لهوى الحزبية العمياء أن حسن البنا ؛ طيب حسن البنا له رسالة صغيرة الأذكار , اسمها المأثورات , صغيرة جدا ما أدري أنت شفتها أم لا ؟ .

السائل : نعم رأيتها .

الشيخ : أحد كبار الإخوان المسلمين في الشام عرض علي تخريج هذه الرسالة وطبعها طبعة بهذا التخريج العلمي ؛ لأنه هو يثق بي كرجل مختص في علم الحديث , قلت له أنا أفعل ذلك , لكن أنا أخشى أن تضيع جهودي سدى ؛ قال لماذا ؟ قلت له الآن أنت عاطفتك العلمية والدينية هي التي تملك على هذا الاقتراح أنه أنا أخرج رسالة حسن البنا ؛ لكن من الناحية الحزبية ما يمشي الحال ؛ لأن جماعة الإخوان حينما يقال لهم : هذه رسالة حسن البنا بتخريج الألباني , سيحكمون بالإعدام على هذا التخريج ؛ لأنه يعظم عليهم

ويكبر عليهم جدا أن رسالة للنبا بتخريج الألباني ، لماذا ؟

لأنه في تعصب ، في تحزب على عماها ، ومثل الرجل كان غافل نائم واستيقظ ، وما عطس بالمرّة ما أدام علي شيء كذا إلى آخره ؛ يعني كان بده إياه من الله هذه التنبيه هذه ، وما طبعت الرسالة إلا كما وضعها حسن البنا رحمه الله ؛ شو هذه الرسالة ؟ حاط كم كتاب من كتب العلماء القدامى ، ومنتقي بعض الأحاديث في الأذكار والمأثورات حسب ما يبدوا له ، مش حسب القواعد العلمية الحديثية ، لأنه هو ما هو من أهل الحديث ، أبوه بعض الشيء من أهل الحديث ، لكن هو ليس كذلك ، بينما أحمد شاعر مصري أيضا هذا رجل إمام في هذا العلم ؛ لذلك فحسن البنا المأثورات هذه انتقاها كيفيا مش علميا ؛ فمع ذلك تجد الناس متعصبين لحسن البنا ، ما جاء هذا التعصب عن علم أبدا ، وإنما عن حزبية عمياء وأنا قلت من مدة قريبة ، تشوف كبار الإخوان المسلمين قطعوا العلاقة بينهم وبين الرسول عليه السلام ، وربطوا علاقتهم بحسن البنا ، وهذا ظاهر ، لماذا ؟

هذا مثلا هذا الرجل الذي ابتلي خففوا له لحيته ، كانت لحيته جلييلة بمن تشبه بحسن البنا ؟ لا ، حسن البنا لحيته أقصر من لحيته الآن شايف ، فتجد الإخوان المسلمين المتدينين منهم ، والذي ما بدهم يخلقوا لحاهم يربوا لحية قصيرة ، ويحطوا جرافيت ، صورة طبق الأصل عن حسن البنا ، يا جماعة وينكم ، وين الرسول الذي هو القدوة ، وهو الذي قال ربنا في القرآن الكريم في حقه : ((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)) لذلك هؤلاء ما يعرفوا حياة الرسول ؟ .

السائل : لمن أسوة حسنة ؟ .

الشيخ : نعم بارك الله فيك : ((لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر)) فلذلك انقطعوا عن الرسول عليه السلام بسبب انصرافهم عن دراستهم السنة وانشغالهم بين السياسة والاجتماع والاقتصاد والهنات التي ما تحتها إلا الصياح .

ترك الإخوان المسلمين خذ شباب محمد أبعد وأبعد ، دينهم الألعاب الرياضية وكرة القدم وكرة السلة وما أدري هناك كرات أخرى ؛ يا ليت تكون هذه في سبيل تمسك بسنة وتقوية البنية لأن الرسول عليه السلام يقول : **(المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير)** ليس من الآداب الإسلامية أولا أن المسلم يتشبه بالكافر . اشرب بيدك اليمين . يتشبه بالكافر ، ليس من الآداب الإسلامية أنه يكشف

عن فخذة ، ليس من الآداب الإسلامية أن يلبس لباس الكشافة اليهودية الأصيل ، كشاف ما يصير إلا أن يكون كاشف عن فخذة ؛ أيش هذا التقليد ؟ تقليد مصداق لقوله عليه السلام في خصوص الجهلة من المسلمين : (لتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلموه) .

السائل : عفوا شيخنا معلش استطراد بسيط ، قرأنا في الأحاديث في الماضي أن الرسول الله صلى الله عليه وسلم كشف عن فخذة ، ولما دخل عليه الصحابة أبو بكر وعمر ثم لما دخل عثمان وضع رداءه ، ألا يؤخذ من هذا جواز الكشف عن الفخذ ؟ .

الشيخ : أولا الحادثة هذه لا يبني عليها نظام حياة بارك الله فيك ، هذه حادثة تقف عند موضعها ، نحن عم نتكلم عن الحياة الاجتماعية العامة التي يجب أن يعيشها الشباب المسلم ... يعني الرسول عليه السلام حينما كان يجلس مع أصحابه ويسافر معهم ويصلي معهم كان مكشوف الفخذين .؟ طبعا الجواب لا ، هؤلاء مكشوفين ويصلوا هيك ، وخاصة أثناء اللعب وإدراك الوقت لهم بدهم يصلوا ، وهذا من العلم الذي يجب إحياءه ، الرسول عليه السلام يؤخذ منه منطلقه في الحياة ، أما ما يقع منه نادرا فيمكن هذا أن يكون له سبب أو مناسبة اقتضت خروج الرسول عن عادته الغالبة ، وهذا مثالنا الآن ؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم حاشاه أن يكون يعيش بين أصحابه ويدخل المسجد ويجلس في أي مكان سفرا وحضرا وهو كاشف عن فخذة ؛ نعم هذه قصة وقعت بلاشك لكن من الناحية الفقهية هذه لا تدل على أن المسلم يجوز له أن يعيش في حياته العامة كاشفا عن فخذه ، هذه قد تدل ولا تدل أنه في ظرف خاص مثل ذاك الظرف الذي كان الرسول جالسا يتبرد ؛ فأنت تعرف أنه كان عليه السلام مدلي رجله في البئر ، وجو المدينة جو حار فيتبرد ، وكاشف عن ثوبه ، رافع ثوبه ومكشوف شيء من فخذة ، هذا لا يمثل حياة الرسول عليه السلام إنما يمثل تلك الواقعة ؛ مع ذلك تأتي هنا ناحية علمية أنه إذا الرسول عليه السلام فعل فعلا ، وهو بين شريعة الله لأتمته على خلاف فعله ، وبتعبير الفقهاء إذا تعارض قوله وفعله فأيهما المقدم ؟

قال أهل العلم : القول مقدم على الفعل ؛ لأن القول تشريع عام ، الفعل ممكن يكون لعذر ممكن يكون خصوصية ، ممكن يكون قبل مجيء الشرع ، يعني مثلا عندنا حديث أن الرسول خطب في الناس وهو لابس خاتم ذهب ، نقول الآن أن خاتم الذهب جائز لأن الرسول لبسه ؟ لا ، هو لبسه في وقت كان مباحا ؛ حدث فعلا ، وتعرفوا كمان أن كبار الصحابة كانوا يشربون الخمر ، وفي قصة غريبة جدا ليست معروفة عند

الناس وهي في صحيح البخاري ، أنه كان الصحابة مجتمعين في دار وهم سكارى لما جاء علي وبرك الناقة أمام الدار ، خرج عمه حمزة فبقر بطن الناقة ، ولما شاف علي الحالة هذه جن جنونه ، وركض عند الرسول عليه السلام وحكى له القصة ، جاء الرسول عليه السلام إلى عمه حمزة فأنكر عليه ذلك ؛ فماذا كان موقف حمزة ؟ قال كلمة لو قالها بعد تحريم الخمر لكفر ، وخرج عن الملة والدين ، قال له : " هل أنتم إلا عبيد لآبائي " حمزة يقول لابن عمه وإلى نبيه : " هل أنتم إلا عبيد لآبائي " لماذا ؟ لأنه مش واعى ، سكران ؛ هذا كان في دور من تاريخ الإسلام التشريعي ؛ لذلك إذا جاء قول عن الرسول عليه السلام يخالف فعله فالاعتماد على القول لأنه شريعة ؛ أما الفعل فيترك له عليه السلام ؛ إما من طريق العذر ، وإما من طريق خصوصية ، وإما من طريق أنه كان قبل القول قبل التشريع كما في قصة الخمر ونحو ذلك .

فمن هذا القبيل كون الرسول عليه السلام كان جالسا على طرف البئر ومدلي رجله لما دخل أبو بكر ثم دخل عمر وهو لم يغير وضعه حتى دخل عثمان فبادر ، وقالت له السيدة عائشة : دخل فلان وفلان وما غيرت من وضعك ، لما دخل عثمان بادرت فألقيت عليك ثوبك ؟ قال : (ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة) فهذا يمكن أن يكون قبل أن يقول عليه السلام : (الفخذ عورة) ويمكن يكون بعد ذلك لكن له عذر ، ويمكن يكون ما في عذر وتكون هذه خصوصية له ؛ فعلى كل حال أنا كان بحثي بالنسبة لبعض الجماعات الإسلامية كيف أنهم يعيشون حياة لا صلة بينها وبين الإسلام ؛ شو السبب ؟ لأنهم ما درسوا الإسلام ، أنا لا أعني أن كل فرد من أفراد المسلمين ؛ لازم يكون عالم ، ولازم يقوم بواجب التصفية ، لا ، هذا يحتاج إلى أهل الاختصاص ، فأين أهل الاختصاص يا جماعة هؤلاء حتى تترى الجماعة على هذا الأساس من التصفية .

الشيخ : فتأتي مثلا لحزب التحرر الإسلامي الذي يريد يقيم الدولة المسلمة ، شوف حسن البنا يقول كلمة كأنها وحي السماء ، لكن مع ذلك جماعته ما يطبقوا هذه الكلمة ، يقول لجماعته : " أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم " حزب التحرير ما يعرج على هذه الحكمة إطلاقا ، يقولوا لك : بدنا نقيم الدولة وبعدين الدولة تصلح الشعب ، سبحان الله ! هذا عكس المنطق وعكس السنة ، الرسول عاش سنين طويلة وهو يربي الأفراد القليلين ، حتى أوجد النواة والأساس للجماعة المسلمة ، وكذلك يدخل هذا البحث في موضوع : ((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)) ولذلك تجد أفراد حزب التحرير كجماعة وإلا

كل جماعة في ناس طيبين ومخلصين إلى آخره ؛ لكن كجماعة بعيدين كل البعد عن تطبيق الإسلام المعروف أنه الإسلام ، أنا أتسامح وأتساهل عن تطبيق الإسلام المعروف بأنه إسلام ؛ أما تطبيق الإسلام المصفى فأين هم وأين هو .؟

الشيخ : كتب تقي الدين النبھاني رحمه الله ممتلئة بالأحاديث الضعيفة والتي لا أصل لها ، وعليها أقام فكره وأقام حزه ، حتى قال في تفسير الحديث السابق : **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** أي : لا طاعة لمخلوق ، يعتقد هذا المخلوق حينما يأمر بمعصية أنها معصية ، أما إذا كان هو أداه اجتهاده أن هذه ليست معصية فيجب إطاعته ؛ ومن هنا فرضوا على كل فرد من أفراد الحزب إطاعة أميرهم ، والاستسلام له ، وعدم تحكيم العلم الذي هو الكتاب والسنة لأنه هيك رأي الأمير واجتهاده ؛ وأنا جرى نقاش بيني وبينهم يعني نقاشات كثيرة وكثيرة جدا ، ومنها كان جمعني سجن بالحسكة في سوريا مع نحو خمسة عشر واحد منهم ، فضربت له المثال الآتي .
أبو ليلى : في السجن هذا شيخنا ؟ .

الشيخ : نعم ، لواحد منهم متحمس جدا قلت له : ما رأيك في قوله عليه السلام : **(كل مسلم خمر وكل خمر حرام) (ما أسكر كثيره فقليله حرام)** .؟ قال هذا حديث صحيح وأنا مؤمن به ؛ قلت له : وما قولك ألا يوجد في بعض الأئمة ، أئمة المسلمين القدامى المجتهدين يقول أن الخمر المحرم قليله هو المستنبط من العنب فقط ، أما الخمور المستنبطة من الأشياء الأخرى فما يحرم منها إلا ما يسكر .؟ يعني لو شرب كأسين ثلاثة كبار ، وبقي محتفظ بشعوره هذا حلال ؛ لكن آخر مصة يمصها ويسكر هذه حرام ، قلت له : شو رأيك لما يقولوا هيك ؟ قال : أينعم .

الطالب : هذا قول النصارى في الخمر يقولوا .

الأباني : ما تقول قول النصارى ، هذا قول بعض المسلمين كبار علماء المسلمين ؛ المقصود قلت له : فلو ربنا ابتلى المسلمين بأمر حاكم ويتبنى هذا الرأي ماذا تفعل أنت ؟ قال أطيعه ، يطيعه وهو يعتقد أن هذا حرام ؛ لماذا ؟ لأن الحزب قال له : إذا كان الأمير ما يعتقد أنه حرام فهو لا يأمرك بمعصية ؛ فحولوا الحديث : **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** لا طاعة لمخلوق يأمر بمعصية وهو يرى أنها معصية ؛ أما إذا كان هو لا يرى أنها معصية فعليك الطاعة ؛ هذا كله نفس للإسلام باسم الإسلام ، وباسم إقامة دولة

الإسلام , والله المستعان .

السائل : شيخنا السؤال : الذي أنهم يتهمونا على تسمية السلفيين ، يقولوا إن هذا الاسم تفرقة ، وأنه ما ثبت بالسنة .؟

الشيخ : يقولون تفرقة وأيش ؟ .

السائل : ما ثبت بالسنة التسمية أنا نقول نحن سلفيون ، ونحن جماعة السلفيون في الجزائر طائفة قليلة ، ونحن نحب هذا الاسم لأنه كما تعلمنا أنه على منهج السلف الصالح .؟

الشيخ : وهم إلى ماذا ينتسبون ؟ .

الجزائري : ينتسبون إلى المنهج الحركي وينتسبون إلى جماعة التبليغ .

الشيخ : فإذا ما الفرق بيننا وبينهم ؟ .

الجزائري : نعم .

الشيخ : ما الفرق بيننا وبينهم في ظنهم ؟ .

الجزائري : في ظنهم أننا نحن خالفنا المنهج .

الشيخ : اسمع يا أخي هنا في قضيتين : القضية الأولى أنه نحن في دعوتنا السلفية نفرق ؛ والقضية الأخرى أن

هذا الاسم مبتدع ليس له أصل ؛ الآن إذا تركنا القضية الأولى جانبا وأخذنا القضية الثانية أولا ، سنبين لهم

أنهم يلتقون معنا في اتخاذهم اسما يلقبون أنفسهم به ، يتميزون بهذا اللقب على سائر المسلمين ، والجماعات

الإسلامية الموجودة اليوم في الساحة كما يقولون ، هي من أشهرها جماعة الإخوان المسلمين ، ثم جماعة

الحزب الإسلامي ، ثم جماعة . عفوا حزب التحرير الإسلامي . ثم جماعة التبليغ ، وأخيرا اليوم جماعة التي

كانت من قبل تعرف بجماعة التكفير والجهاد ، فالآن رفعت كلمة التكفير واقتصرت على كلمة الجهاد ؛ كل

هذه الأسماء لم تكن معروفة من قبل ، ونحن نقول بصراحة ، أيضا نحن حينما ننتسب إلى السلف والمنتسب

إلى السلف يكون سلفيا ، والجماعة المنتسبة إلى السلف يكونوا سلفيين لا ننكر أن هذه التسمية لم تكن من

قبل ؛ ولكن لماذا ينقمون علينا ما هو واقعين فيها ؛ لكن نحن نفترق عنهم كل الافتراق في هذه التسمية ،

ونصر عليها ، ولا نرضى بها بديلا في العصر الحاضر على الأقل ؛ لأنها تدل على المنهج الصحيح الذي

يجب على كل مسلم أن يسلكه ، وليس كذلك بقية الأسماء التي أشرنا إليها آنفا ؛ فكل منها لا تدل على

منهج المنتسبين إليها ، خذ مثلا جماعة الإخوان المسلمين فهم ينتسبون إلى جماعة في العصر الحاضر ، ونحن نتنسب إلى جماعة في العصر الغابر ، وشتان بين النسبتين ، وكما قيل : نحن نتنسب إلى السلف الصالح الذين زكاهم الله عزوجل في كتابه ، وأثنى عليهم نبينا صلى الله عليه وسلم في حديثه ، وأمرنا في بعض الأحاديث الثابتة عنه أن نتمسك بهديهم ؛ أما الإخوان المسلمين فمن هي الجماعة التي هم ينتسبون إليها ؟ هنا نقول : " فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح "

إذا تركنا الإخوان المسلمين جانبا كاسم ومنهج ، وانتقلنا إلى حزب التحرير ، أيضا إلى من ينتسب هذا الحزب ؟ إلى رجل ، الشيخ تقي الدين النبهاني رحمه الله وغفر لنا وله ، وأنا التقيت به وأعرفه ، وأعرف أن منهجه لم يكن على الكتاب والسنة ، والتقيت أنا معه مرتين جرى نقاش بيني وبينه ، والآن لا مجال للخوض في حكاية ما جرى ، لكنه لم يكن على الكتاب والسنة ، بل ولم يكن على مذهب من المذاهب المتبعة سواء في العقيدة أو في الأحكام ؛ ففيما يتعلق بالعقيدة فلا تعرفه هل هو سلفي العقيدة أي على منهج السلف الصالح ومنهج أهل الحديث ، ولا تعرفه هل هو ماتريدي أم هو أشعري ، هذا في العقيدة ؛ وما يتعلق بالأحكام فما تعرفه هل هو شافعي أم حنفي أم مالكي أم حنبلي ؛ بلى أنا أعرفه أنه ليس من هؤلاء ولا من هؤلاء ولا من هؤلاء ، ذلك لأنه يأخذ من كل مذهب ما يناسب العصر في ظنه ، وهذا ما سمعته منه مباشرة ؛ إذا إن كان الذين ينكرون علينا هذا الاسم من حزب التحرير ، فلينكروا انتسابهم هم إلى حزب التحرير ؛ وكذلك نقول في بقية أسماء الجماعات المعروفة اليوم ، فإنها كلها لا تعطي لهذه الأسماء منهجها ، ولئن أعطت منهجا لها فلا تعطي أن منهجها على الكتاب وعلى السنة كما هي الدعوة السلفية الصريحة في دعوتها إلى الكتاب وإلى السنة .

هذا ما يتعلق بالأسماء ، وتمام هذا الكلام أن نتذكر أن هذه الأسماء لا يترتب أي خطر على المسلم فيما إذا تبرأ من أي اسم من أسماءها ، وليس كذلك من تبرأ من الانتساب إلى السلف الصالح ؛ لأن هذا إن كان يدري ما يقول فإنه يخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين ، لأن السلف الصالح على رأسه نبينا صلوات الله وسلامه عليه ثم أصحابه ثم التابعون لهم ثم أتباعهم ، وهذا ما صرح به الرسول عليه السلام في الحديث المشهور حديث الفرق حينما قال : (تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وتفرقت

النصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة

(قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : (هي التي على ما أنا عليه وأصحابي) فدعوتنا قد يلتقي مع قسم منها كل الجماعات الإسلامية التي ذكرنا أنفا بعض أسماءها وما لم نذكر منها ؛ فكل من ينتمي إلى الإسلام لا يسعه أن يقول بصراحة أنا لست على الكتاب والسنة , لأنه إن قال ذلك فقد خرج من دائرة الإسلام ؛ لكن هل يكفي في هذا الزمان أن ينتسب المسلم إلى الكتاب والسنة فقط .؟

والحديث السابق أجاب بكل صراحة بأن من علامة الفرقة الناجية أن تكون على ما كان عليه الرسول وأصحابه ؛ فلم يقل عليه الصلاة والسلام في الجواب المحدد لصفة الفرقة الناجية أنها التي تكون على ما كان عليه الرسول فقط ، وإنما ضم إلى ذلك : (وأصحابي) فقال : (ما أنا عليه وأصحابي) .

ويؤيد هذه الضميمة قوله تعالى في القرآن الكريم : ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)) الله عزوجل ذكر مع الرسول هنا المؤمنين ، فقال : ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين)) كان من الممكن أن يقول الله عزوجل : ((ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى)) ((نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)) ولكنه لحكمة بالغة عطف على الرسول فقال : ((ويتبع غير سبيل المؤمنين)) ما الحكمة من هذا العطف ؟ الحكمة واضحة جدا ، ذلك لأن المؤمنين يشرحون لنا ما كان عليه الرسول عليه السلام من قول أو فعل أو تقرير ؛ فهم كانوا أقرب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم صلة ، وأقربهم وأصدقهم إليه فهما وهكذا ؛ ولذلك لا يجوز للمسلم أن يقتصر على الانتساب في هذا الزمان إلى القرآن وإلى السنة ، هذا الانتساب يكفي في عهده عليه السلام ؛ أما فيما بعد ذلك حيث دخلت الأفكار الغريبة والآراء الباطلة في الإسلام ، باسم الإسلام ، تارة باجتهاد وتارة بسوء قصد ، فوصل إلينا الإسلام على هذا الاختلاف في العقائد وفي الأحكام وفي الأخلاق وفي السلوك ، فاختلف المسلمون اختلافا كثيرا ، فلا يكفي اليوم المسلم أن ينتمي في فهمه للإسلام إلى الكتاب والسنة فقط ، بل لابد أن يضم إلى ذلك ما كان عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ؛ هذه دعوتنا نحن السلفيين .

فنعود إلى قولهم الذي نقلته أنفا عنهم أننا نفرق ، من نفرق ؟ إن كنا نفرق بين الحق وبين الضلال فهذا واجبنا ، وإن كنا نفرق بين المحق والضال فهذا واجبنا ؛ فإذا هم عليهم أن يحددوا كلامهم حينما يتهمونا بأننا نفرق ، ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو نفسه فرق ، بل القرآن المبين الذي أنزل الله على قلب

محمد عليه الصلاة والسلام من أسمائه الفرقان ، لماذا ؟ لأنه يفرق بين الحق والباطل ، ومن أسماء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما جاء صحيح البخاري المفرق ، المفرق من أسمائه عليه الصلاة والسلام المفرق ، وهذا شرف كبير له ، ذلك لأنه يفرق بين الحق والباطل ، ويفرق بين المسلم والمشرك ، وبين المؤمن والمنافق ، ونحو ذلك ؛ فإذا كلمة التفريق قد تمدح وقد تقدح ، ولذلك فلا يجوز أن تطلق هذه الكلمة على سبيل المدح مطلقا ، كما لا يجوز أن تطلق على سبيل القدح مطلقا .

الشيخ : هذا يشبه كثيرا من المسائل التي تتعلق بالعقيدة ، وهذا مما استفدناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بحق رحمه الله حينما يناقش علماء الكلام وعلماء التأويل الذين أنكروا بعض الصفات الإلهية ، والتي منها استواء الله تبارك وتعالى على عرشه وعلوه على خلقه ، حيث يقول المعطلة أو على الأقل المؤولة ، يقولون إن الله عزوجل ليس في مكان ، إن الله عزوجل ليس له وجه ؛ يقول ابن تيمية في مناقشة هؤلاء : نحن لا نقول إن الله مكانا أو إن له جهة كما أننا لا ننفي المكان عنه ولا الجهة ، وإنما ننظر إلى النافي والمثبت ، ننظر إلى كل منهما ماذا يعني إذا أثبت المكان أو الجهة ، أو ماذا يعني إذا نفى المكان أو الجهة ؛ فإن كان ما يعنيه هذا أو ذاك مطابقا للكتاب والسنة قبلنا معناه ورفضنا لفظه ، لأن اللفظ لم يرد ؛ فمن قال إن الله عز وجل ليس له جهة ، إن كان يعني ليس له جهة من الجهات الستة مطلقا كما هو طبيعة الإنسان لا بد أن يكون في جهة ، فهذا قد يقال إلا أن ينفي إلا إذا نفى أن يكون الله عزوجل في جهة العلو حينئذ نقول له أبطلت ، لأنك نفيت ما جاءت نصوص الكتاب والسنة متواترة على إثباته وهو ارتفاع الله عزوجل على عرشه وعلوه على خلقه ؛ وإن عنيت بالنفي أن الله بحاجة إلى الجهة وإلى المكان قلنا نحن معك ، لأن الله هو الغني عن العالمين ، لكن هذا لا يعني أنه ليس له صفة العلو ؛ فإذا كلمة تقال تارة لها معنى صحيح ، وتارة لها معنى غير صحيح .

فالآن الذين يذموننا ويقولون إنكم تفرقون ، نسألهم نفرق بين ماذا وماذا ؟ نحن دعاء إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح فهل أنت معنا ؟ فإن قال أنا معكم إذا نحن ما فرقنا ؛ وإن قال لا أنا لست معكم ، إذا أنت افتרכת عنا ؛ هذا جواب ما سألت أنا ؛ نعم .

السائل الجزائري : بالنسبة لبعض الدعاة في مدينة وهران أتهمونا بأننا لا نخرج معهم للتجمع أو للمسيرات أننا نحن كفار أو فاسقون .؟

الشيخ : طيب يا أخي هذا ليس له علاقة بالعلم ، يتهموننا فهذه سنة الله في خلقه ، نحن ندعوا إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ؛ فالرد عليهم سهل ، فهل أنتم تدعون إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ؟ فإن قالوا نعم ، فإذا ما الفرق بيننا وبينكم ؟ أنا أقول الفرق أنهم تكتلوا وتحزبوا وفارقوا المسلمين بتكتلهم ، فمن كان معهم في حزبهم فهو مسلم ، ومن كان ليس معهم فهو ليس كذلك ، إذا هم الذين فارقوا مادام نحن منهجنا الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح ، فليقولوا ما شاءوا بعد ذلك ؛ لكن المهم أن تعارضوهم ، هم يتهمونكم بهذه التهمة ، طيب أنتم معنا في الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ؟ أينعم ، إذا لماذا تقولون نحن منافقون أو خارجون أو ما شابه ذلك ؟

فالمسألة هذه ليس لها تلك الخطورة ؛ لأن مثل هؤلاء الأفاكين الكذابين الذين يكذبون ويفترون ، هؤلاء لا حيلة لنا معهم سوى أن نكل أمرهم إلى الله عزوجل ، ونقول أولا كما روي عن بعض الأنبياء السابقين حينما حكى رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيا ضربه قومه وهو يقول : **(اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون)** فنقول هكذا أو نقول إذا كانوا مصرين على ضلالهم ، فينتقم منهم كما ربنا عزوجل يشاء . **الشيخ :** يقرأ الشيخ رحمه الله : **((بسم الله الرحمن الرحيم . ن والقلم وما يسطرون ...))** إلى آخرها .